

فَتْوحُ الْغَيْبِ

فِي الْكَشْفِ عَنْ قِنَاعِ الرَّيِّبِ

وَهُوَ حَاشِيَةُ الطَّيْبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ

لِلْإِمَامِ شَرْفِ الدِّينِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّيْبِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٤٣ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

الْجُزْءُ الْخَامِسُ

تَتِمَّةُ تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّسَاءِ وَتَفْسِيرِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

حَقَّقَ هَذَا الْجُزْءَ

الدُّكْتُورُ صَالِحُ بْنُ نَاصِرٍ النَّاصِرِ

أُسْتَاذُ التَّفْسِيرِ الْمَسَارِكِ بِكَلْبَةِ التَّرْبِيَةِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودِ بِالرِّيَّاضِ

الْمُشْرِفُ الْعَامُّ عَلَى الْإِخْرَاجِ الْعِلْمِيِّ لِلْكِتَابِ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الرَّحِيمِ سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ

جَانِبُ دَارِ الدَّوْلَةِ لِلْفُرْقَانِ الْكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتوح الغيب

فتوح الغيب

في الكشف عن قناع الريب

تأليف : الإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي

الطبعة الأولى : ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

جميع الحقوق محفوظة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ©

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية بالأردن : (٢٠١٠ / ٧ / ٢٥٣٣)

الرقم المعياري الدولي : ٩٧٨٩٩٥٧٢٣١٨٠٤

ما ورد في حواشي هذا الكتاب يعبر عن رأي محققه ولا يعبر بالضرورة عن رأي الجائزة

ص.ب: ٤٢٠٤٢ دبي - الإمارات العربية المتحدة

هاتف: ٩٧١ ٤ ٢٦١٠٦٦٦ +

فاكس: ٩٧١ ٤ ٢٦١٠٠٨٨ +

الموقع على الإنترنت : www.quran.gov.ae

البريد الإلكتروني : Rs@quran.gov.ae

جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم
وحدة البحوث والدراسات

أُسهم في نشر هذا الكتاب

ADIB



مصرف أبوظبي
الإسلامي

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾]

رُويَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ صَنَعَ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ

قَوْلُهُ: (رُويَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ)، رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَنَعَ لَنَا ابْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فَأَكَلْنَا، وَسَقَانَا خَمْرًا قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ فَأَخَذْتُ مَنًّا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُونِي فَقَرَأْتُ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، قَالَ: فَخَلَطْتُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ (١).

اعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى بَعْدَ مَا أَتَمَّ بَيَانَ أَحْكَامِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَأُطْنَبَ فِيهِ وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ أَخَذَ فِي بَيَانِ شَرْعٍ (٢) آخَرَ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْعِبَادَةِ، وَهِيَ: إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِالْقُلُوبِ، أَوْ بِالْجَوَارِحِ، وَالْأَوَّلُ: إِمَّا أَنْ يَخْتَصَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ بِالْحَلْقِ؛ فَالَّذِي يَخْتَصُّ بِاللَّهِ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] وَالَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْحَلْقِ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا احْسَنُوا إِلَى الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ﴾ [النساء: ٣٦]، ثُمَّ حَثَّ عَلَى التَّوَاضُّعِ وَالْجُودِ بِذِمِّ الْكَبِيرِ وَالْبُخْلِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]، ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ [النساء: ٣٧]، وَذِمَّ الْإِنْفَاقَ الَّذِي لَا يَكُونُ لَوْجِهِ اللَّهُ، وَقَرَّنَهُ بِالْكَفْرِ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٣٨]، وَبَالَغَ فِي قَلْعِ الرِّبَاءِ وَقَمْعِ الشَّرِكِ الْحَقِيقِيِّ حَيْثُ تَرَقَّى إِلَى نَفْيِ الشَّرِكِ الْجَلْبِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٣٩]، ثُمَّ حَرَّضَ عَلَى الْإِحْلَاصِ فِي الْإِنْفَاقِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، ثُمَّ أَتَى

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٧٣) وَالْبَزَّارَ (٥٩٨) وَالتَّحَاوِي فِي «شَرْحِ مُشْكِ الْأَثَارِ» (١٣: ٢٣٩).

(٢) فِي (ط): «مَشْرَع».

رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة، فأكلوا وشربوا، فلما ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب قَدَّموا أحدهم ليصلي بهم، فقرأ: أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، فنزلت، فكانوا لا يشربون في أوقات الصلوات، فإذا صلَّوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر، وعلموا ما يقولون؛ ثم نزل تحريمها.

ومعنى ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾: لا تغشوها ولا تقوموا إليها، واجتنبوها، كقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّقَّ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقيل: معناه: ولا تقربوا مواضعها، وهي المساجد لقوله عليه الصلاة والسلام: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم»، وقيل: هو سُكْرُ النَّعَاسِ، وَغَلْبَةُ النُّومِ، كقوله:

بُسْكَرٍ سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرُّيُونِ

من الأعمال ما يتعلق بالجوارح وخَصَّ بالصلاة التي هي أعظمها، وقَدَّمَ ذكر ما هو متوقَّف عليه من رفع الجنابة والحدِّ بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾.

قوله: (ثَمِّلُوا)، الجوهري: ثَمَّلَ الرَّجُلُ - بالكسر - ثَمَلًا: إِذَا أَخَذَ فِيهِ الشَّرَابُ، فَهُوَ ثَمِلٌ، أَي: تَشْوَانٌ.

قوله: (كُلُّ الرُّيُونِ)، الرِّينُ والغَيْنُ: ما يَرَكِبُ القلب، رَانَ الرَّجُلُ بِالشَّرَابِ وَرَانَ الشَّرَابُ بِالرَّجُلِ: إِذَا جَعَلَهُ رَايِنًا، أَي: ثَقِيلًا، وَالسَّنَاتُ: جَمْعُ سَنَةٍ، وَهِيَ مَقْدَمَةُ النُّومِ. قوله: «رانوا» من المِصْرَاعِ الْأَوَّلِ، و«بُسْكَرٍ» من المِصْرَاعِ الثَّانِي، وَوُجِدَ فِي «دِيَوَانِ الطَّرْمَاحِ» مِنْ قَصِيدَتِهِ:

وركب قد بعثت إلى ردايا طلائح مثل أخلاق الجفون
مخافة أن يرين النوم فيهم بسكر سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرُّيُونِ^(١)

الرَّدِيَّة: الناقة المهزولة. طلائح: جمع طليحة، وهي ناقة جهدها السير وهزلها.

وَقُرِّئَ (سَكَارَى) بفتح السين، (وَسَكَرَى) على أن يكون جمعًا نحو: هلكى وجوعى؛ لَأَنَّ الشُّكْرَ عِلَّةٌ تُلْحَقُ الْعَقْلُ؛ أو مفردًا بمعنى: وأنتم جماعة سكرى، كقولك: امرأة سَكَرَى وسُكَرَى بضمِّ السَّيْنِ كحُبْلَى على أن تكون صفةً للجماعة. وحكى جَنَاحُ بْنُ حُبَيْشٍ: كَسَلَى وَكُسِلَى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ. ﴿وَلَا جُنُبًا﴾: عطفٌ على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾؛ لَأَنَّ حَلَّ الْجُمْلَةِ مَعَ الْوَاحِدِ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ سَكَارَى وَلَا جُنُبًا، وَالْجُنُبُ يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ جَرَى مَجْرَى الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ الْإِجْنَابُ. ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: استثناءٌ من عامة أحوال المخاطبين، وانتصابه على الحال. فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ جَمَعَ بَيْنَ هَذِهِ

قوله: (لَأَنَّ الشُّكْرَ عِلَّةٌ)، أَي: بَابُ فُعْلٍ لِلْعِلَلِ وَالْأَمْرَاضِ.

قوله: (كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ سُكَارَى وَلَا جُنُبًا)، فَإِنْ قُلْتَ: مَا فَائِدَةُ الْمَخَالَفَةِ بَيْنَ الْحَالَيْنِ؟ قُلْتُ - وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ -: فَائِدَتُهَا: الْإِشْعَارُ بِأَنَّ قُرْبَانَ الصَّلَاةِ مَعَ الشُّكْرِ مُنَافٍ لِحَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ يُنَاجِي الْحَضْرَةَ الصَّمَدَانِيَّةَ، ذَلَّ عَلَيْهِ الْخَطَابُ بـ «أَنْتُمْ»؛ وَهَذَا قَرَنَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿حَقِّقْ تَعَلَّمُوا مَا نَقُولُونَ﴾، وَالْمُجَنَّبُونَ لَا يَعْدَمُونَ إِحْضَارَ الْقَلْبِ؛ وَمِنْ ثَمَّ رَخَّصَ لَهُم بِالْأَعْدَارِ^(١).

قوله: (وَالْجُنُبُ يَسْتَوِي) إِلَى آخِرِهِ. مِنْ هَذَا يُعْلَمُ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ يَقَعُ مَوْقِعَ الْمَصْدَرِ يَجْرِي فِيهِ مَا ذُكِرَ، وَلَا تَخْتَصُّ بِهِ الْمَصَادِرُ، كَرَجُلٍ عَدَلٍ وَامْرَأَةٍ عَدَلٍ؛ وَهَذَا وَصَفَ الْجُنُبَ بِالْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: «بِالْجُنُبِ الَّذِينَ لَمْ يَغْتَسِلُوا»، هَالِكِ أَبُو الْبَقَاءِ: وَالْجُنُبُ يُفْرَدُ مَعَ الثَّنِيَّةِ، وَالْجَمْعُ فِي اللُّغَةِ الْفُصْحَى يُذْهَبُ بِهِ مَذْهَبُ الْوَصْفِ بِالْمَصَادِرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْمَعُهُ وَيُثْنِيهِ^(٢).

قوله: (مِنْ عَامَّةِ أَحْوَالِ الْمَخَاطَبِينَ)، أَرَادَ بِالْمَخَاطَبِينَ: الْمُجَنَّبِينَ، وَلَهُمْ أَحْوَالٌ جَمَّةٌ مَا عَدَا حَالَ السَّفَرِ، فَتُهَوَّأُ عَنْ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي حَالِ السَّفَرِ، يَعْنِي: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ جُنُبٌ عَلَى تَقْدِيرٍ مِنَ التَّقَادِيرِ، وَفِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا فِي حَالِ السَّفَرِ.

(١) هذه الفقرة وردت في الأصول بعد فقرتين، وقدمناها إلى هنا مراعاةً لترتيب «الكشاف».

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦١).

الحال والحال التي قبلها؟ قلت: كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة إلا ومعكم حال أخرى تُعذرون فيها، وهي حال السفر، وعبور السبيل عبارة عنه. ويجوز أن لا يكون حالاً، ولكن صفة لقوله: ﴿جُنُبًا﴾، أي: ولا تقربوا الصلاة جُنُبًا غير عابري سبيل، أي: جُنُبًا مقيمين غير معذورين. فإن قلت: كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر؟ قلت: أريد بالجُنُب الذين لم يغتسلوا؛ كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة غير

قوله: (ويجوز أن لا يكون حالاً ولكن صفة) و«إلا» - على الصفة - بمعنى «غير»، والفرق بين أن يكون حالاً وبين أن يكون صفة هو أنه - على الحال - يفيد أنه لا يجوز قربان الصلاة في حال الجنابة قط؛ إلا أن يكون مسافراً؛ فدلّ الحصر على أن العذر غير متعدّد، ثم مجيء قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَجَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ يبطل معنى الحصر، بخلافه إذا جعل صفة، ويكون المعنى: لا تقربوا الصلاة جُنُبًا مقيمين، فيحسن: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَجَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾؛ لجواز ترادف القيّد.

قال صاحب «المفتاح»: إذا قلت: زيد المنطلق، أو: المنطلق زيد؛ لزم ألا يكون غير زيد منطلقاً؛ ولذلك يُنهى أن يُقال: زيد المنطلق وعمرو، بالواو، ولا يُنهى: زيد المنطلق لا عمرو^(١).

قوله: (كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر؟) هذا السؤال وارد على مفهوم قوله: «لا تقربوا الصلاة جُنُبًا مقيمين غير معذورين»؛ لأن ضمير «صلاتهم» راجع إليهم؛ فدلّ مفهوم الوصف على جواز قربان الصلاة للجُنُب عند طرآن السفر، وأجاب: أن ليس المراد بالجُنُب كل من أجنب، بل أريد: الجُنُب المقيم الواجد للماء؛ لقريته ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾، ولذلك قدر: «غير مغتسلين حتى تغتسلوا».

المعنى: لا تقربوا الصلاة مع هذا القيّد حتى تغتسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين، فإن الحكم حينئذ غير ما ذكر، وهو جواز قربان الصلاة مع كونه جُنُبًا فاقدًا للماء.

(١) «مفتاح العلوم» ص ٩٤.

وهذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول قبل الفقرة السابقة.

مغتسلين حتى تغتسلوا، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُسَافِرِينَ. وقال من فسر الصلاة بالمسجد: معناه: لا تقربوا المسجد جُنُبًا إِلَّا بِمَجْتَازِينَ فيه، إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ فِيهِ إِلَى الْمَاءِ، أَوْ كَانَ الْمَاءُ فِيهِ، أَوْ اخْتَلَمْتُمْ فِيهِ. وقيل: إِنَّ رَجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ أَبْوَابُهُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَتَصِيبُهُمُ الْجَنَابَةُ وَلَا يَجِدُونَ مَمَرًا إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ فَرُخِّصَ لَهُمْ. وَرُوي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْذَنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ يَمُرَّ فِيهِ وَهُوَ جُنْبٌ إِلَّا لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ بَيْتَهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ. فَإِنْ قُلْتُ: أَدْخَلَ فِي حُكْمِ الشَّرْطِ أَرْبَعَةً؛ وَهُمْ: الْمَرْضَى وَالْمُسَافِرُونَ وَالْمُحْدِثُونَ وَأَهْلُ الْجَنَابَةِ، فَيَمْنُ تَعَلَّقَ الْجَزَاءُ الَّذِي هُوَ الْأَمْرُ بِالْيَتِمِّمْ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ مِنْهُمْ؟ قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِهِمْ جَمِيعًا، وَأَنَّ الْمَرْضَى إِذَا عَدِمُوا الْمَاءَ لَضَعْفِ حَرَكَتِهِمْ وَعَجْزِهِمْ عَنِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ؛ فَلَهُمْ أَنْ يَتِمِّمُوا، وَكَذَلِكَ السَّفَرُ إِذَا عَدِمُوهُ لِبُعْدِهِ، وَالْمُحْدِثُونَ وَأَهْلُ الْجَنَابَةِ كَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجِدُوهُ لِبَعْضِ الْأَسْبَابِ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الصَّعِيدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ تَرَابًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، وَإِنْ كَانَ صَخْرًا لَا تَرَابَ عَلَيْهِ؛ لَوْ ضَرَبَ

قوله: (إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ فِيهِ إِلَى الْمَاءِ). هَذَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ^(١)، وَجَوَّزَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِلْجُنُبِ عُبُورَ الْمَسْجِدِ مُطْلَقًا ^(٢).

قوله: (أَوْ يَمُرُّ بِهِ وَهُوَ جُنْبٌ إِلَّا لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَجْنُبُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ»، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ: قُلْتُ لِضَرَّارِ بْنِ صُرْدٍ: مَا مَعْنَى الْحَدِيثِ؟ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَسْتَطِرِقُهُ جُنُبًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ ^(٣).

قوله: (الصَّعِيدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَتَصْبِيحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ [الكهف: ١٠٧]، أَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ الصَّعِيدَ يَكُونُ زَلَقًا، وَالصَّعْدَاتُ: الطَّرِيقَاتُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ

(١) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٢: ٢٠٣).

(٢) انظر: «الأم» للإمام الشافعي (١: ٥٤) و«الحاوي» للماوردي (٢: ٢٦٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٢٧) والبخاري (١١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧: ٦٦) وقال الترمذي: حديث حسن غريب. ولتمام الفائدة انظر: «التلخيص الحبير» للمحافظ ابن حجر (٣: ٢٨٨).

الْمَتَّيْمُ يَدَهُ عَلَيْهِ وَمَسَحَ، لَكَانَ ذَلِكَ طَهُورَهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا يَصْنَعُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] أَي: بَعْضِهِ، وَهَذَا لَا يَتَأْتَى فِي الصَّخْرِ الَّذِي لَا تَرَابَ عَلَيْهِ؟ قُلْتَ: قَالُوا: إِنْ «مِنْ» لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ. فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُمْ: إِنَّهَا لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ قَوْلُ مُتَعَسِّفٍ، وَلَا يَفْهَمُ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَسَحْتُ بِرَأْسِهِ مِنَ الدَّهْنِ وَمِنَ الْمَاءِ وَمِنَ التَّرَابِ إِلَّا مَعْنَى التَّبْعِيضِ، قُلْتَ: هُوَ كَمَا تَقُولُ. وَالْإِذْعَانُ لِلْحَقِّ أَحَقُّ مِنَ الْمِرَاءِ.

صَعِيدًا لِأَنَّهَا نِهَائِيَّةٌ مَا يُصْعَدُ عَلَيْهِ مِنْ بَاطِنِ الْأَرْضِ، وَلَا أَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي أَنَّ الصَّعِيدَ: وَجْهَ الْأَرْضِ^(١). وَاسْتَدَلَّ الشَّافِعِيُّ بِأَنَّ التَّرَكِيبَ يَدُلُّ عَلَى الِارْتِفَاعِ وَالْعُلُوِّ، وَلَا يَكُونُ الِارْتِفَاعُ إِلَّا مِنَ الْغُبَارِ^(٢).

قَوْلُهُ: (مِنْ الْمِرَاءِ) الْمِرَاءُ: الْمَجَادَلَةُ، وَأَصْلُ اسْتِعْمَالِهِ فِي الشُّكِّ، وَقَدْ أَنْصَفَ الْمُصَنِّفُ مِنْ نَفْسِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَهُوَ حَقْنِي!

الِاتِّصَافُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَعُودَ الْهَاءُ فِي ﴿مِنْهُ﴾ عَلَى الْحَدَثِ الْمَذْكُورِ، كَمَا تَقُولُ: تَيَمَّمْتُ مِنَ الْجَنَابَةِ؛ وَهِيَ إِمَّا لِلتَّعْلِيلِ، أَوْ لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ^(٣).

قُلْتَ: يَبْعُدُ أَنْ يُتْرَكَ اللَّفْظُ الصَّرِيحُ الْقَرِيبُ وَيُعْتَبَرَ الْبَعِيدُ الْمُتَأَوَّلُ^(٤)، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ مُتَسَبِّبٌ عَنْ كَوْنِهِمْ مُحَدِّثِينَ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْلِيلٍ آخَرَ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ:

سَطَوْتُ فِيهِ وَظِيفَ الصَّعْبِ قَيْدٌ بِذَلِكَ وَفِي وَتِيرَتِهِ عِرَانُ^(٥)

إِذَا جُعِلَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ الِاسْتِعْصَاءُ لَا السَّطْوُ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ التَّكَرُّرُ فِي التَّعْلِيلِ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٤٥).

(٢) انظر: «الأم» (١: ٥٠).

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥١٤).

(٤) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «المتناول»، والمثبت من (ط).

(٥) «ديوان سقط الزند» للمعري ص ٦٧.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾: كناية عن الترخيص والتيسير؛ لأن من كانت عادته أن يعفو عن الخطائين ويغفر لهم أثر أن يكون مُيسِّرًا غير مُعسِّر. فإن قلت: كيف نظم في سلك واحد.....

الوظيف: مُستدقُّ الذراع، والصعب: نقيض الذلول، والوتيرة: حجاب ما بين المتخزين، والعِران: العود الذي يُجعل في وتيرة أنف البُخْتِي.

قوله: (كناية عن الترخيص والتيسير) يريد أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ كالتعليل لقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ إلى آخره، والعفو والغفران يستدعيان سبق جرم، وليس في ذلك الإعذار ما يُشتمُّ منه رائحته؛ فلا يصح إجراؤه على ظاهره، فوجب العدول إلى الترخيص والتيسير، ويؤيده مجيء قوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في مثل هذه الآية في المائدة، وفي تخصيص الوصفين إدماج لشدة إيجاب الطهارة في الصلاة، وأن أصل الأمر أن لا يؤتى بها إلا بالطهارة الكاملة؛ لأنها مثول بين يدي جبار السماوات والأرض، وأن الترخيص بالطهارة بالتراب باب من العفو والغفران، وإذا كان حال الطهارة الظاهرة^(١) إلى هذه المثابة، فما بال الطهارة الباطنة! ثم في مثل هذا التشديد في مقدّمات الصلاة إيدان بعلو منزلتها ورفعة مرتبتها، وكيف لا وهي أعظم العبادات التي ما خلقت الكائنات إلا لها! ومن ثم فصلت آية المائدة بقوله: ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦] والله أعلم.

قوله: (كيف نظم في سلك واحد؟) أي: هذه المذكورات الأربعة أسباب لأشياء مختلفة، فكيف جمعها بحرف النسق والجهة الجامعة مفقودة؟ وخلاصة الجواب: أن المسببات وإن اختلفت لكن جمعها حكم واحد، وهو الرخصة في التيمم؛ لأن الخطاب بقوله: ﴿يَتَأَيَّمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ لجميع الأمة الذين وجب عليهم التطهر، وأعوزهم الماء لأعذار جمّة من المرضى، والسفر، والخوف من العدو والسبع، والحبس، وعدم آلة الاستقاء، وغير ذلك مما يدخل تحت هذا المعنى، وأقدمها في استحقاق الرخصة وأغلبها وقوعاً: السفر والمرض،

(١) قوله: «الظاهرة» سقط من (ص).

[فَخَصَّهْمَا] بالذكرِ أولاً بقوله: ﴿وَلِإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، ثُمَّ عَطَفَ عليهما قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ على إرادة أنها مُشْتَمِلَانِ على سائر ما يدخل تحت العذر على طريقة قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَنَافِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] عَطَفَ القرآن - وهو مجموع التنزيل - على قوله: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَنَافِي﴾ وهو الفاتحة؛ لِيُؤْذَنَ بتقدمها على مزيد شرفها؛ فعلى هذا ﴿أَوْ﴾ في قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ﴾ غير التي في قوله: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، لأنها عَطَفَتْ على مجموع جنس واحد، وهو على كل من وجب عليه التطهُّر وأعوَّزَه الماء على نوعيه، قال القاضي: ووجه هذا التقسيم أنَّ المترخص بالتيَمُّمِ إمَّا مُحَدِّثٌ أَوْ جُنُبٌ، والحالُ الْمُقْتَضِيَّةُ في غالب الأمرِ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، والجُنُبُ لَمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ اقْتَصَرَ على بيان حاله، والمُحَدِّثُ لَمَّا لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ دُكِرَ مِنْ أَسْبَابِهِ مَا يَحْدُثُ بِالذَّاتِ وَمَا يَحْدُثُ بِالْعَرَضِ، واستغني عن تفصيل أحواله بتفصيل حال الجُنُبِ وبيان العذر مجملًا؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا: مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ، أَوْ مُحَدِّثِينَ جِئْتُمْ مِنَ الْغَائِطِ، أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً^(١).

وقلت: هذا التفسير متفرِّعٌ على مذهب الشافعي رضي الله عنه؛ لأنَّ الملامسة على هذا بمعنى المس لا الجماع^(٢).

روى مالكٌ عن ابنِ عمرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ وَجَسَّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمَلَامَسَةِ، فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلِيهِ الْوُضُوءُ^(٣).

وعنه أيضًا، عن ابنِ مسعودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ الْوُضُوءُ.

وبيان ذلك أَنَّ قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ عَطَفَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: ﴿جُنُبًا﴾، فَلَمَّا ذَكَرَ الْمُقْتَضِيَّ لِلتَّرْخُصِ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ - أَعْنَى الْمَرَضَ وَالسَّفَرَ - اسْتَغْنَى عَنْ ذِكْرِهِ فِي الْمَعْطُوفِ؛ فَحِينَئِذٍ التَّقْدِيرُ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ١٩٤).

(٢) انظر: «الأم» (١: ١٥).

(٣) أخرجه في «الموطأ» ص ٤٨ ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» (١: ١٥) وهو في «سنن الدارقطني» (٥١٨) و«السنن الكبرى» للبيهقي (١: ٢٩٢).

بين المَرَضَى والمُسَافِرِينَ، وَبَيْنَ الْمُحْدِثِينَ وَالْمُجَنَّبِينَ؛ وَالْمَرَضُ وَالسَّفَرُ سَبَابَانِ مِنْ أَسْبَابِ الرِّخْصَةِ، وَالْحَدَثُ سَبَبٌ لَوْجُوبِ الْوُضُوءِ، وَالْجَنَابَةُ سَبَبٌ لَوْجُوبِ الْغُسْلِ؟ قُلْتُ: أَرَادَ سَبْحَانَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لِلَّذِينَ وَجَبَ عَلَيْهِمُ التَّطَهُّرُ وَهُمْ عَادِمُونَ لِلْمَاءِ فِي التَّيَمُّمِ بِالتُّرَابِ، فَخَصَّ أَوَّلًا مِنْ بَيْنِهِمْ مَرَضَاهُمْ وَسَفَرَهُمْ؛ لِأَنَّهُمُ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي اسْتِحْقَاقِ بَيَانِ الرِّخْصَةِ لَهُمْ بِكَثْرَةِ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ وَغَلَبَتِيهَما عَلَى سَائِرِ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لِلرِّخْصَةِ، ثُمَّ عَمَّ كُلَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّطَهُّرُ وَأَعْوَزَهُ الْمَاءُ؛ لَخَوْفِ عَدُوٍّ أَوْ سَبْعٍ، أَوْ عَدَمِ آلَةِ اسْتِقَاءٍ، أَوْ إِرْهَاقٍ فِي مَكَانٍ لَا مَاءَ فِيهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَكْثُرُ كَثْرَةُ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ. وَقُرِئَ: (مَنْ غَيْطٌ) قِيلَ: هُوَ تَخْفِيفُ غَيْطٍ كـ «هَيْنٌ» فِي هَيْنٍ، وَالْغَيْطُ بِمَعْنَى الْغَائِطِ.

[﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشَرُّونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضَلُّوا السَّبِيلَ * وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ ٤٤-٤٥]

سُكَّارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا حَتَّى تَغْتَسِلُوا، وَلَا مُحْدِثِينَ مِنَ الْغَائِطِ أَوِ اللَّمَسِ حَتَّى تَتَوَضَّؤُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ، سِوَاءِ كُنْتُمْ مُجَنَّبِينَ أَوْ مُحْدِثِينَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا، هَذَا أَبْعَدُ مِنَ التَّعَسُّفِ وَأَقْرَبُ إِلَى حُسْنِ النَّظْمِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْآيَةِ بَيَانُ النَّهْيِ عَنْ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ لِلْمَوَانِعِ الثَّلَاثَةِ؛ أَعْنِي: السُّكْرَ وَالْجَنَابَةَ وَالْحَدَثَ، وَبَيَانُ التَّرْخِصِ فِي الْمَانِعِينَ الْأَخِيرِينَ عِنْدَ طَرَأِ الْعُذْرِ، وَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا التَّكْرِيرُ فِي حُكْمِ الْمُجَنَّبِينَ.

قَوْلُهُ: (أَوْ إِرْهَاقٍ) الْجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ: أَرَهَقْنِي فَلَانٌ إِثْمًا حَتَّى رَهَقْتُهُ، أَيِ: حَمَلَنِي إِثْمًا حَتَّى حَمَلْتُهُ لَهُ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: مِنْ غَيْطٍ) قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَفِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: هُوَ مُصَدَّرُ يَغُوطُ، وَكَانَ الْقِيَاسُ غَوَطًا فَقُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً وَأُسْكِنَتْ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا لِحَفَّتِيهَا، وَثَانِيهَا: أَنَّهُ أَرَادَ الْغَيْطَ فَخَفَّفَ، مِثْلُ: سَيِّدٌ وَمَيِّتٌ، وَالْجَمْهُورُ: الْغَائِطُ، عَلَى فَاعِلٍ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: غَاطَ الْمَكَانَ يَغُوطُ: إِذَا اطْمَأَنَّ^(١).

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٦١) وانظر: «المحتسب» لابن جني (١: ٢٩٢).

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ من رؤية القلب، وعدى بـ﴿إِلَى﴾ على معنى: ألم ينته علمك إليهم؟ أو بمعنى ألم تنظر إليهم؟ ﴿أَوَلَوْ نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: حظًا من علم التوراة، وهم أحرار اليهود ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾: يستبدلون بالهدى، وهو البقاء على اليهودية بعد وضوح الآيات لهم على صحة نبوة رسول الله ﷺ، وأنه هو النبي العربي المبشر به في التوراة والإنجيل. ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا﴾ أنتم أيها المؤمنون سبيل الحق كما ضلوه، وتخرطوا في سلكهم، لا تكفيهم ضلالتهم بل يحبون أن يضل معهم غيرهم. وقريء: (أن يضلوا) بالياء؛ بفتح الضاد وكسر ها.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ منكم ﴿بِأَعْدَائِكُمْ﴾ وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وأطلعكم على أحوالهم وما يريدون بكم فاحذروهم، ولا تستنصحوهم في أموركم، ولا تستشيروهم. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ فثقوا بولايته ونصرتة دونهم، ولا تبالوا بهم فإن الله ينصركم عليهم ويكفيكم مكرهم.

[﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ﴾]

قوله: (على معنى: ألم ينته علمك إليهم؟)، وذلك أن فعل القلوب يتعدى بنفسه إلى مفعولين، وحيثما تعدى بـ﴿إِلَى﴾ وجب أن يُجْعَلَ بمعنى النظر، أو يُضْمَنَ معنى الانتهاء. قال الزجاج: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ بمعنى: ألم تحبّر؟ وقال أهل اللغة: ألم تعلم: ألم ينته علمك إلى هؤلاء، ومعناه: اعرّفهم^(١).

قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا﴾: السبعة، و﴿أَن يَضِلُّوا﴾ بالياء؛ بفتح الضاد وكسر ها: شاذ، وهو من قولهم: ضللت الدار والمسجد: إذا لم تعرف موضعها. قوله: (ولا تستنصحوهم) أي: لا تقبلوا نصيحتهم^(٢).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٥٦).

(٢) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

غَيْرِ مُسْمِعٍ وَرَاعِنًا لِّأَيِّ آلِسِنَانِهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾: بيان لـ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ لأنهم يهود ونصارى، وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾، وقوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾: جُمْلٌ تَوَسَّطَ بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض؛ أو بيان لـ «أعدائكم»، وما بينهما اعتراض؛ أو صلة لـ ﴿نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]، أي: ينصركم من الذين هادوا، كقوله: ﴿وَنَصَرْتُهُ مِنَ الْقَوْمِ

قوله: (لأنهم يهود ونصارى) يهود صحح بالتنوين، وإن كان فيه عِلْمِيَّةٌ وتأنيت؛ لأنه أريد التنكير، وفي نسخة بغير تنوين، قال المصنّف: من الأسماء ما يتعاقب عليه التعريفان: التعريف باللام وبالعِلْمِيَّة، كاليهود والمجوس.

قوله: (أو بيان لـ «أعدائكم» وما بينهما اعتراض) بيانه: أن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ [النساء: ٤٥] بعد قوله: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ٤٤] المشتمل على الفريقين: اليهود والنصارى، مُشْعِرٌ بتهديد عظيم، ووَعِيدٌ شديد لبعض منهم على سبيل الإبهام، فبين بقوله: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ ذلك البعض المبهم، والآية تَنْظُرُ إلى معنى قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ [المائدة: ٨٢]. وَعَلَّلَ العداوة على طريقة الاستئناف بقوله: ﴿يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ﴾ [المائدة: ١٣]، كأن سائلا سأل: لم تَفَرَّدتِ اليهود بَعْدَاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ دون النصارى؟ ف قيل: لأنهم حَرَفُوا اسْمَهُ وَوَضَفَهُ مِنَ التَّوْرَةِ وَكَتَمُوا الْحَقَّ وَأَخَذُوا عَلَى ذَلِكَ الرَّشَى وَأَظْهَرُوا الْمَسَبَّةَ بِقَوْلِهِمْ: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] إخفاءً لَأَمْرِهِ، وَحَطًّا لِمَنْزِلَتِهِ، وَلَمَّا كَانَ الْكَلَامُ فِيهِ نَوْعٌ تَسْلِيَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَعْدٌ عَلَى نَصْرَتِهِ وَقَهْرٌ أَعْدَائِهِ؛ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] اعتراضًا وَمُؤَكِّدًا لَهُ، وَفِي تَكْرِيرِ الْعَتْرَاضِ دَلَالَةٌ عَلَى الْإِنْتِقَامِ الشَّدِيدِ وَالتَّسْلِيَةِ التَّامَةِ.

قال الزجاج: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾، أي: هو أعرف بهم فيعلمكم ما هم عليه^(١).

الَّذِينَ كَذَبُوا ﴿[الأنبياء: ٧٧]، ويجوزُ أن يكونَ كلامًا مبتدأً على أنَّ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صفةٌ مبتدأٌ محذوفٍ تقديره: من الذين هادوا قومٌ يُحَرِّفُونَ، كقوله:

وما الدهرُ إلَّا تارتان؛ فمنهما أموتُ وأخرى أبتغي العيشَ أكدحُ

قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ أعلمهمُ اللهُ تعالى أنَّ عداوةَ اليهودِ وغيرهم من الكفارِ لا تُضرُّهم شيئًا؛ إذ ضَمِنَ لهم النُّصرةَ والولايةَ، وظهرَ بهذا التقديرُ ضعفُ قولِ صاحبِ «الانتصاف»: إنَّ المرادَ بتحريفِ الكلامِ هاهنا مثلُ قولهم: ﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا﴾، ولم يقصدْ هاهنا تبديلَ الأحكامِ لقوله تعالى: ﴿لِيَأْخُذُوا بِالسِّنِينَ﴾، وأمَّا في المائدةِ فالظاهرُ أنَّ المرادَ الأحكامَ وتبديلُها كالرَّجْمِ؛ لقوله عَقِبَهُ: ﴿إِنْ أُوْتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١]، فظهرَ مناسبةُ ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١] في المائدة؛ لأنهم نقلوا الحكمَ عن موضِعِهِ الذي وضعَهُ اللهُ تعالى فيه، واستقرَّ فيه؛ فصارَ بنقله كالغريب، ولا يوجدُ مثلهُ في تحريفِ الكلامِ إلَّا على بُعد، ولولا اشتغالُ لفظهم على السُّخْرية لما عَظُمَ أمرُهُ^(١).

وقلتُ: والعَجَبُ أنه كيف ذَهَلَ عن قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] وهل الاشتراءُ والإضلالُ إلَّا في التبديلِ والتحريفِ وأخذِ الرُّشى عليه؟

وكذا عطفُ ﴿يَقُولُونَ﴾ على ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يقتضي المغايرةَ.

قوله: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾، قال المصنِّف: «هو النصرُ الذي مُطَاوَعُهُ: انتَصَرَ»^(٢). الأساس: نَصَرَهُ اللهُ على عدوِّه ومِنَ عدوِّه، وانتصرتُ منه، ويجوزُ أن يكونَ مضمَّنًا معنى انتقم. الجوهرى: نَصَرَهُ اللهُ على عدوِّه يَنْصُرُهُ نَصْرًا، وانتَصَرَ منه: انتقم.

قوله: (وما الدهرُ إلَّا تارتان) البيت^(٣)، الكدْحُ: العملُ والسَّعيُّ والكسْبُ، أي: الدهرُ قسمان: قسمٌ يموتُ فيه الشخصُ، وقسمٌ يعيشُ فيه ولكن في تعبٍ؛ يريدُ أنه لا راحةَ فيه.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥١٧).

(٢) انظر: «الكشاف» (١٠: ٣٨٠).

(٣) لتميم بن أبي بن مقبل، كما في «ديوانه» ص ٢٤.

أي: فمنها تارةً أموتُ فيها. ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: يُمِيلُونَهُ عَنْهَا وَيُزِيلُونَهُ؛ لأنهم إذا بدّلوه ووضعوا مكانه كَلِمًا غَيْرَهُ فقد أَمَالُوهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ الَّتِي

قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: يُمِيلُونَهَا^(١) عَنْهَا. الرَاغِبُ: حَرَفَ الشَّيْءَ: طَرَفُهُ، وَحُرُوفُ الْهَجَاءِ: أَطْرَافُ الْكَلِمَةِ، وَانْحَرَفَ عَنْ كَذَا وَتَحَرَّفَ وَاحْتَرَفَ، وَالْاحْتِرَافُ: طَلَبُ حِرْفَةٍ لِلْمَكْتَسِبِ، وَالْحِرْفَةُ: الْحَالَةُ الَّتِي يَلْزِمُهَا فِي ذَلِكَ نَحْوُ الْقَعْدَةِ وَالْجُلْسَةِ، وَتَحْرِيفُ الشَّيْءِ: إِمَالَتُهُ كَتَحْرِيفِ الْقَلَمِ، وَتَحْرِيفُ الْكَلَامِ: أَنْ تَجْعَلَهُ عَلَى حَرْفٍ مِنَ الْاحْتِمَالِ، يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾^(٢).

قوله: (لأنهم إذا بدّلوه) تعليلٌ لتأويل ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ بقوله: «يُزِيلُونَهُ»؛ لأنَّ حَقِيقَتَهُ يُحَرِّفُونَهُ وَيُمِيلُونَهُ.

المُغْرِبُ: الْحَرْفُ: الطَّرْفُ، وَمِنْهُ الْإِنْحِرَافُ وَالتَّحَرُّفُ: الْمَيْلُ إِلَى الْحَرْفِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿مُتَحَرِّفًا لِّقِنَالٍ﴾ [الأنفال: ١٦]، أَي: مَائِلًا لَهُ وَأَنْ يَصِيرَ بِحَرْفٍ لِأَجْلِهِ، وَهُوَ مِنْ مَكَائِدِ الْحَرْبِ^(٣). فـ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى «يُزِيلُونَ» كَانَ كِنَايَةً؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا بَدَّلُوهُ وَوَضَعُوا مَكَانَهُ كَلِمًا غَيْرَهُ لَزِمَ أَنَّهُمْ أَمَالُوهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَحَرَّفُوهُ. وَاخْتِلَافُ التَّفْسِيرَيْنِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْقَوْلِ فِي فِعْلِ الْيَهُودِ بِتَغْيِيرِ التَّوْرَةِ. قَالَ الْإِمَامُ: وَفِي كَيْفِيَةِ التَّحْرِيفِ وَجْوهٌ:

الأول: أَنَّهُمْ كَانُوا يُبَدِّلُونَ اللَّفْظَ بِلَفْظٍ آخَرَ، نَحْوُ تَحْرِيفِهِمْ «أَسْمُرُ رُبْعَةً» عَنْ مَوْضِعِهِ وَوَضَعَ «أَدَمُ طُوَالَ» مَوْضِعَهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩]، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُمَكِّنُ هَذَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي بَلَّغَتْ أَحَادُ حُرُوفِهِ وَكَلِمَاتِهِ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ؟ قُلْنَا: لَعَلَّ الْقَوْمَ كَانُوا قَلِيلِينَ وَكَذَا الْعُلَمَاءُ فَتَوَاطَوْا عَلَى التَّبْدِيلِ.

الثاني: أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّحْرِيفِ إِقْدَاءَ الشُّبْهِ الْبَاطِلَةِ وَالتَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ، وَجَرُّ اللَّفْظِ مِنَ

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الْكَشَافِ»: «يُمِيلُونَهُ عَنْهَا».

(٢) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٢٢٨.

(٣) «الْمُغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُغْرَبِ» (١: ١٩٦).

وضعه الله فيها وأزالوه عنها، وذلك نحو تحريفهم: «أسمُرُ ربعةً» عن موضعه في التوراة بوضعهم: «آدم طُوال» مكانه، ونحو تحريفهم: «الرجم» بوضعهم «الحد» بدلَه. فإن قلت: كيف قيل ههنا: ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ وفي المائة: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]؟ قلتُ: أمّا ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ فعلى ما فسرناه من إزالته عن موضعه التي أوجبت حكمة الله وضعه فيها بما اقتضت شهواتهم من إبدال غيره مكانه؛ وأمّا ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ فالمعنى: أنه كانت له مواضع هو قَمِينٌ بأن يكون فيها، فحين

معناه الحق إلى باطلٍ بوجوه الحيل اللَّفْظِيَّة؛ كما تفعله المبتدعة في زماننا.

الثالث: أنهم كانوا يُحَرِّفُونَ كلامَ رسولِ الله ﷺ^(١).

وقلتُ: يؤيِّدُ الأولَ ما رَوَيْنَا في «صحيح البخاري» عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: كيف تسألون أهلَ الكتابِ عن شيءٍ وكتابكم الذي أنزلَ على رسولِهِ أحدثَ تَقَرُّؤَوه مَحْضًا لم يُشَبَّ، وقد حَدَّثَكُم أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا^(٢)!

قوله: (طُوال) الطُّوال بالضم: الطويل، يقال: طويلٌ وطُوال، يعني به رسولُ الله ﷺ، قال مُخَيِّ السُّنَّة: ﴿يُحَرِّفُونَ أَلْكَامَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، ﴿مَوَاضِعِهِ﴾ يعني: صفةَ محمدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٣). وفي قوله: «أسمُرُ ربعةً» نظرٌ؛ لأنه كان ربعةً من القوم، أبيضُ مُشْرَبًا بحُمرة، رواه الترمذي^(٤) عن إبراهيم بن محمدٍ من وَلَدِ عَلِيٍّ.

قوله: (هُوَ قَمِينٌ) بالتحريك والكسر، أي: خَلِيق. الجوهري: يقالُ: أنتَ قَمِينٌ أنْ تَفْعَلَ كذا بالتحريك، أي: خَلِيقٌ وجدير، لا يُثَنَّى ولا يُجْمَع ولا يُؤنَّث.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ٩٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٧٣٦٣).

(٣) «معالم التنزيل» (١: ٢٤٤).

(٤) «سنن الترمذي» (٣٦٣٨) وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١: ٢٦٩).

حَرَّفُوهُ تَرْكُوهُ كَالْغَرِيبِ الَّذِي لَا مَوْضِعَ لَهُ بَعْدَ مَوَاضِعِهِ وَمَقَارِّهِ، وَالْمَعْنَيَانِ مُتَقَارِبَانِ. وَقُرِئَ: «يُحَرِّفُونَ الْكَلَامَ» وَالْكِلْمُ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونِ اللَّامِ -: جَمْعُ كَلِمَةٍ؛ تَخْفِيفُ كَلِمَةٍ. قَوْلُهُمْ: ﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾: حَالٌ مِنَ الْمَخَاطَبِ، أَيِ: اسْمَعْ وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْمِعٍ، وَهُوَ قَوْلُ ذَوِ وَجْهَيْنِ يَحْتَمِلُ الذَّمَّ، أَيِ: اسْمَعْ مَتَا مَدْعُوًّا عَلَيْكَ -: لَا سَمِعْتُ؛

قَوْلُهُ: (وَالْمَعْنَيَانِ مُتَقَارِبَانِ) وَذَلِكَ أَنَّ «عَنْ» لِلْمُجَاوِزَةِ وَ«بَعْدَ» نَقِيضُ قَبْلَ، وَالْمُجَاوِزَةُ عَنِ الشَّيْءِ مُسَبَّوْقٌ بِاسْتِقْبَالِهِ وَالْوُضُوءُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ [ذَلِكَ] الشَّيْءُ قَارًّا فِي مَكَانِهِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]: مِنْ بَعْدِ أَنْ كَانَ قَارًّا فِي مَوْضِعِهِ ثَابِتًا فِيهِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُزَالَ عَنْهُ. نَعَمْ، الثَّانِي أُبْلَغَ؛ لِأَنَّ اقْتِضَاءَ الْاسْتِقْرَارِ فِيهِ مِنْ مَقْتَضَى ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَلِهَذَا قَالَ: «هُوَ قَمِينٌ بِأَنْ يَكُونَ فِيهَا»، وَفِي الْأَوَّلِ: مِنْ أَمْرِ خَارِجِيٍّ وَهُوَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: «أَوْجَبَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ وَضْعَهُ فِيهَا».

قَوْلُهُ: (تَخْفِيفُ كَلِمَةٍ). قَالَ الْمَصْنُفُ: كَمَا يَقَالُ: اللَّبْنُ فِي جَمْعِ اللَّبَنَةِ تَخْفِيفُ اللَّبَنَةِ.

قَوْلُهُ: (وَهُوَ قَوْلُ ذَوِ وَجْهَيْنِ) وَهُوَ الْمُسَمَّى فِي الْبَدِيعِ بِالتَّوْجِيهِ، وَهُوَ: إِيرَادُ كَلَامٍ مُحْتَمِلٍ لَوَجْهَيْنِ ^(١) مُخْتَلَفَيْنِ الذَّمَّ وَالْمَدْحَ.

الرَّاغِبُ: السَّمْعُ: قُوَّةٌ فِي الْأُذُنِ بِهَا تُدْرِكُ الْأَصْوَاتَ، وَفَعْلُهُ يَقَالُ لَهُ: السَّمْعُ أَيْضًا، وَقَدْ سَمِعَ سَمْعًا، وَيُعَبَّرُ تَارَةً بِالسَّمْعِ عَنِ الْأُذُنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، وَتَارَةً عَنْ فَعْلِهِ كَالسَّبَّاحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٢]، وَتَارَةً عَنْ الْفَهْمِ، وَتَارَةً عَنِ الطَّاعَةِ؛ تَقُولُ: اسْمَعْ مَا أَقُولُ لَكَ، وَ: لَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ، أَيِ: لَمْ تَفْهَمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦] أَيِ: فَهِمْنَا وَلَمْ نَأْتِ بِكَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ [النساء: ٤٦] إِمَّا دَعَاءً لِلنَّاسِ أَوْ دَعَاءً عَلَيْهِ، فَلَا أَوَّلَ نَحْوِ: أَسْمَعُكَ اللَّهُ، أَيِ: لَا جَعَلَكَ اللَّهُ أَصَمًّا، وَالثَّانِي نَحْوِ: أَسْمَعْتُ فَلَانًا، إِذَا سَبَّيْتَهُ، وَرُوي أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، وَيُوهَمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ لَهُ وَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ^(٢).

(١) فِي (م) وَ(غ): «الْوَجْهَيْنِ» وَالصَّحِيحُ كَمَا فِي (ص): «لَوَجْهَيْنِ».

(٢) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٤٢٦. وَانْظُرْ: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١: ٥٣٩).

لأنه لو أُجيبَتْ دعوتُهم عليه لم يسمع فكان أصمَّ غير مُسمَّع، قالوا ذلك اتكالا على أن قولهم: لا سمعت، دعوةٌ مستجابة؛ أو اسمع غير مجابٍ إلى ما تدعو إليه، ومعناه: غير مُسمَّع جوابًا يوافقك، فكانك لم تسمع شيئًا؛ أو اسمع غير مُسمَّع كلامًا ترضاه، فسمعك عنه نابٍ. ويجوزُ على هذا أن يكون ﴿غَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ مفعولٌ «اسمع»، أي: اسمع كلامًا غير مُسمَّعٍ إياك؛ لأن أذنك لا تعيه نبؤًا عنه. ويحتمل المدح، أي: اسمع غير مُسمَّع مكروهاً، من قولك: اسمع فلانٌ فلانًا: إذا سبه، وكذلك قولهم: ﴿رَاعِنَا﴾ يحتمل: راعنا نكلُمك، أي: ارقبنا وانتظرنا؛ ويحتمل شبه كلمةٍ عبرانيةٍ أو سُريانيةٍ كانوا يتسابون بها، وهي: راعينا، فكانوا سُخريةً بالدين، وهُزؤًا برسولِ الله ﷺ يكلمونه بكلامٍ مُحتملٍ ينوون به الشتيمة والإهانة، ويُظهرون به التوقير والإكرام.

قوله: (لأنه لو أُجيبَتْ) تعليلٌ قوله: «يَحْتَمِلُ الذَّمَّ» أي: ﴿غَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ يَحْتَمِلُ الذَّمَّ؛ لأنه لو أُجيبَتْ دعوتُهم لكان أصمَّ، فعلى هذا ﴿غَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ يجري مجرى اللازم واردُّ على الدعاء، ولهذا لم يُقدَّر له معمولًا كما قدَّره في الوجوه الآتية.

قوله: (ويجوزُ على هذا) أي: على أن يكون المعنى: اسمع غير مُسمَّع كلامًا ترضاه لجامعِ نبؤِ السَّمْعِ عن المسموع. واعلم أن قوله: ﴿غَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ إمَّا حالٌ من فاعلِ «اسمع»، أو مفعولٌ به؛ وعلى الأول: إمَّا هو من حَذَفِ المتعلِّقِ للتعميم، أو مُجرى مجرى اللازم، وهو المراد من قوله: «وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْمَعٍ» أو يُقدَّر له معمولٌ إمَّا جوابًا أو كلامًا. ولما كان هذا المعنى الأخير موافقًا لتقديرِ المفعولِ به قرَّنه به.

قوله: (يَحْتَمِلُ: رَاعِنَا نُكَلِّمُكَ) إلى آخره، جملةٌ مُستأنفةٌ على سبيلِ البيان لوجهِ التشبيه، أي: قولهم هذا أيضًا قولٌ ذو وجهين يَحْتَمِلُ المدح إذا أُريدَ ﴿رَاعِنَا﴾ نُكَلِّمُكَ، والذَّمَّ إذا كانت شبهةً كلمةٍ عبرانيةٍ.

قوله: (فكانوا سُخريةً) مسبَّبٌ عن قوله، وهو قوله: «قَوْلُ ذُو وَجْهَيْنِ»، يعني: إذا كان هذا القولُ ذا وجهين فهم أهلُ سُخريةٍ، أو كانوا يُكَلِّمونه سُخريةً واستهزاءً.

﴿لَيَأْتِيَنَّهُمْ﴾: فتلا بها وتحريفاً، أي: يفتلون بألستهم الحق إلى الباطل؛ حيث يضعون ﴿رَاعِنَا﴾ موضع ﴿أَنْظِرْنَا﴾، و﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ موضع: لا أسمع مكرهاً، أو يفتلون بألستهم ما يضمرونه من الشتم إلى ما يظهره من التوقير نفاقاً. فإن قلت: كيف جاؤوا بالقول المحتمل ذي الوجهين بعدما صرّحوا وقالوا: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؟ قلت: جميع الكفرة كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان، ولا يواجهونه بالسب ودعاء السوء، ويجوز أن يقولوه فيما بينهم، ويجوز أن لا ينطقوا بذلك، ولكنهم لما لم يؤمنوا جعلوا كأنهم نطقوا به. وقرأ أبي: (وَأَنْظِرْنَا) من الإنظار وهو الإنهال. فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾؟ قلت: إلى ﴿أَنْتُمْ قَالُوا﴾؛ لأنّ المعنى: ولو ثبت قولهم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ لكان قولهم ذلك ﴿خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ وأعدل وأسد، ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: خذلهم بسبب كفرهم، وأبعدهم عن الطافه، ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا﴾ إيماناً ﴿قَلِيلاً﴾، أي: ضعيفاً ركيكاً لا يُعبأ به، وهو إيمانهم بمن خلقهم مع كفرهم بغيره؛ أو أراد بالقلة العدم كقوله:

قوله: (أي: يفتلون بألستهم) إشارة إلى أنّ ﴿لَيَأْتِي﴾ حال من فاعل ﴿يَقُولُونَ﴾، قال أبو البقاء والكواشي: ﴿لَيَأْتِي بألستهم﴾ مفعول له، أو مصدر في موضع الحال، أي: لاوين ألستهم استهزاء وكذلك ﴿وَطَعْنَا﴾^(١)، والأصل في «لَي»: لوي؛ فقلبت الواو ياءً وأدغمت.

قوله: (ويجوز أن يقولوه) أي: سمعنا وعصينا.

قوله: (لأنّ المعنى: ولو ثبت قولهم) يريد أنه ثبت في النحو أنّ الواقعة بعد «لو» في تأويل الفاعل للفعل المقدّر؛ لأنّ «لو» لا بدّ أن يليها الفعل. قال القاضي: وإنما يجب حذف الفعل بعد «لو» في مثل ذلك لدلالة «أنّ» عليه ووقوعه موقعه^(٢).

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦٣) و«تفسير الكواشي» (٢: ٣٦٢).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ١٩٨).

قليل التشكي للمهم يصيبه

أي: عديم التشكي؛ أو ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منهم قد آمنوا.

[﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ ٤٧]

﴿أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ أي: نمحو تخطيط صورها من عين وحاجب وأنف وفم، ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ فنجعلها على هيئة أدبارها، وهي الأقفاء مطموسة مثلها، والفاء للتسبب، وإن جعلتها للتعقيب على أنهم توعّدوا بعقابين أحدهما عقيب الآخر، رُدّها على أدبارها بعد طمسها؛ فالمعنى: أن نطمس وجوها فننكسها، الوجوه

قوله: (قليل التشكي للمهم يصيبه). تمامه:

كثير الهوى شتى النوى والمسالك^(١)

أي: هو كثير الهم مختلف الوجوه والطرق لا يقف أمله على فن واحد؛ بل يتجاوز إلى فنون مختلفة، صبور على النوائب، لا يكاد يشكي منها، واستعمل لفظ القليل وقصد به إلى نفي الكل، والمعنى على هذا: ليس لهم إيمان إلا إيماناً يذل على أن لا إيمان لهم البتة، كقوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦].

قوله: (أو) ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منهم قد آمنوا فعلى الأول ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ مستثنى من مصدر ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، وعلى هذا «من» فاعله.

قوله: (والفاء للتسبب) فيكون إرادة الطمس سبباً لردّها على أدبارها، أي: أردنا أن نردّها إلى أدبارها ففعلنا، فلا يكون الرد غير الطمس؛ ولهذا قال: «فنجعلها على هيئة أدبارها».

قوله: (فالمعنى: أن نطمس وجوها) جزاء لقوله: «وإن جعلتها للتعقيب».

(١) لتأبط شراً، كما في «ديوانه» ص ١٥١. وانظر: «زهر الآداب» للحصري (١: ٢٨٣).

إِلَى خَلْفُ وَالْأَقْفَاءُ إِلَى قُدَّامُ؛ وَوَجْهُ آخَرُ وَهُوَ أَنْ يُرَادَ بِالطَّمْسِ الْقَلْبُ وَالتَّغْيِيرُ، كَمَا طَمَسَ أَمْوَالَ الْقَبْطِ فَقَلَبَهَا حِجَارَةً؛ وَبِالْوَجْهِ رُؤُسُهُمْ وَوُجُوهُهُمْ، أَي: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَغَيِّرَ أَحْوَالَ وَجْهَاتِهِمْ فَنَسْلُبُهُمْ إِقْبَالَهُمْ وَوُجَاهَتَهُمْ، وَنَكْسُوهُمْ صَغَارَهُمْ وَإِدْبَارَهُمْ، أَوْ نَرُدَّهُمْ إِلَى حَيْثُ جَاؤُوا مِنْهُ، وَهِيَ أَذْرَعَاتُ الشَّامِ؛ يَرِيدُ إِجْلَاءَ بَنِي النَّضِيرِ.

فَإِنْ قُلْتُ: لِمَنِ الرَّاجِعُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾ قُلْتُ: لِلْوَجْهِ؛ إِنْ أُريدَ الْوُجُوهَاءُ، أَوْ لِأَصْحَابِ الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وَجْوهَ قَوْمٍ؛ أَوْ يَرْجِعُ إِلَى ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِلْتِفَاتِ. ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾: أَوْ نَجْزِيهِمْ بِالْمَسْخِ كَمَا مَسَخْنَا

قَوْلُهُ: (وَوَجْهُ آخَرُ) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «أَي: نَمَحُو تَخْطِيطَ صُورِهَا»، يَرِيدُ أَنَّ الطَّمْسَ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ مَحْوِ الْأَثَرِ وَقَلْبِ الْحَقِيقَةِ. الْأَسَاسُ: طَمَسَ الْأَثَرَ وَأَنْطَمَسَ، وَطَمَسَتْهُ الرِّيحُ، وَطَمَسَ عَلَى أَمْوَالِ آلِ فِرْعَوْنَ، ذَكَرَهُ فِي قِسْمِ الْحَقِيقَةِ. وَالْمَعْنَى الثَّانِي: لَمَّا لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا فِي الْوَجْهِ جَعَلَهَا عِبَارَةً عَنِ الْوُجُوهَاءِ، وَفَسَّرَ الطَّمْسَ بِتَغْيِيرِ أَحْوَالِهِمْ وَقَلْبِ الْعِزِّ إِلَى ذُلٍّ؛ لِذَلِكَ قَالَ: «فَنَسْلُبُهُمْ إِقْبَالَهُمْ وَنَكْسُوهُمْ صَغَارَهُمْ».

قَوْلُهُ: (أَوْ نَرُدَّهُمْ) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «فَنَسْلُبُهُمْ»، وَالْفَاءُ فِي «فَنَسْلُبُهُمْ» لِلتَّسْيِيبِ لَا غَيْرُ كَمَا سَبَقَ؛ لِأَنَّ مَعْنَى سَلَبِ إِقْبَالِهِمْ وَمَعْنَى تَغْيِيرِ حَالِ وَجْهَاتِهِمْ وَاحِدٌ، وَالْفَاءُ فِي «نَرُدَّهُمْ» الْمَقْدَّرُ قِيلَ: يَحْتَمِلُ التَّعْقِيبُ أَيْضًا، عَلَى مَعْنَى أَنْ يَكُونَ الْإِجْلَاءُ بَعْدَ تَغْيِيرِ أَحْوَالِهِمْ، فَيَكُونُ عِقَابًا عَبَّ عِقَابِ، وَالتَّسْبُّبُ أَظْهَرَ لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ: «فَإِنْ كَانَ الطَّمْسُ تَبْدِيلَ أَحْوَالِ رُؤُسَاتِهِمْ أَوْ إِجْلَاءَهُمْ إِلَى الشَّامِ».

قَوْلُهُ: (وَوَجْهُ قَوْمٍ) فَعَلَى هَذَا التَّنْوِينُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهًا﴾ عِوَضٌ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ: لِلتَّفْخِيمِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: «وَجْهَاتِهِمْ».

قَوْلُهُ: (عَلَى طَرِيقَةِ الْإِلْتِفَاتِ) أَرَادَ الْإِلْتِفَاتِ مِنَ الْخُطَابِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ الْبَدءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ إِلَى الْغِيَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾^(١).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ أُثْبِتْنَاهَا مِنْ (ط).

أصحاب السبّ. فإن قلت: فأين وقوع الوعيد؟ قلت: هو مشروط بالإيمان، وقد آمن منهم ناس، وقيل: هو مُتَظَرٌّ ولا بدّ من طمسٍ ومسحٍ لليهود قبل يوم القيامة؛ ولأن الله أوعدهم بأحد الأمرين؛ بطمس وجوههم، أو بلعنهم - فإن الطمس تبديل أحوال رؤسائهم - أو إجلائهم إلى الشام، فقد كان أحد الأمرين، وإن كان غيره فقد حصل اللعن، فإنهم ملعونون بكل لسان، والظاهر اللعن المتعارف دون المسح؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَوْسَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠].

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾: فلا بدّ أن يقع أحد الأمرين إن لم يؤمنوا.

[﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ ٤٨]

فإن قلت:

قوله: (هو مشروط بالإيمان) صحّ من الأصل، أي: بعدم الإيمان، كقوله تعالى: ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: كراهة أن تضلّوا.

قوله: (ولأن الله أوعدهم) جواب آخر، يعني أنه تعالى جاء بـ«أو» في قوله: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ فلا بدّ من وقوع أحد الأمرين: إمّا الطمس، وإمّا اللعنة. ثم الطمس إن أريد به سلب الإقبال أو الإجلاء إلى الشام فقد حصل، أمّا الإجلاء فلا ارتياب فيه، وأمّا سلب الإقبال فهو بضرب الجزية عليهم، وإن أريد طمس وجوههم على أديارهم حقيقة كما في الوجه الأول، فهو وإن لم يحصل؛ فقد حصل اللعن.

قوله: (والظاهر) عطف على قوله: «أو نجزيهم بالمسح»، والسؤال لا يردّ على هذا؛ لأن اللعن واقع، فإنهم ملعونون بكل لسان، ويبيّن وجه الظهور بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ...﴾ الآية [المائدة: ٦٠] لأنه تعالى عطف ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَوْسَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ - وهو المسح - على قوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ فالظاهر المغايرة بين المعطوفين.

قد ثبتَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ الشَّرْكَ لِمَن تَابَ مِنْهُ، وَأَنَّهُ لَا يَغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرْكِ مِنْ

قوله: (قد ثبتَ أَنَّ اللهَ تعالى يَغْفِرُ الشَّرْكَ لِمَن تَابَ) إلى آخِرِهِ، توجيهُهُ: أَنَّهُ ثَبِتَ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعَدْلِ أَنَّ حُكْمَ الشَّرْكِ وَمَا دُونَهُ مِنَ الْكِبَائِرِ سَوَاءٌ فِي أَنَّهُمَا لَا يُغْفَرَانِ قَبْلَ التَّوْبَةِ وَيُغْفَرَانِ بَعْدَهَا، فَمَا وَجْهُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يَغْفِرُ﴾ و«يغفر»؟ وما فائدةُ التَّقْيِيدِ بقوله: ﴿لَمَنْ يَشَاءُ﴾؟ وَجْهُ الْجَوَابِ: أَنَّ فائدةَ التَّقْيِيدِ أَنْ يُبَيَّنَّ بِهِ عَدَمُ التَّوْبَةِ فِي الْأَوَّلِ، وَالتَّوْبَةِ فِي الثَّانِي. انْظُرْ إِلَى هَذَا التَّعْسُفِ حَيْثُ جَعَلَ الْأَمْرَيْنِ الْمُتَنَافِيَيْنِ مُتَوَجِّهَيْنِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، يُرَادُ بِهِ مَعْنَيَانِ مُتَضَادَّانِ مَعًا!

الانْتِصَافُ: عَسَّرَ الْآيَةَ بِتَفْسِيرِهَا عَلَى مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ «لَمَنْ لَمْ يَتُبْ» فِيهِمَا، فَلَمْ يَقِدْ مَا دُونَ الشَّرْكِ؟ وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ «لِمَن تَابَ» فَلَمْ أَطْلُقِ الشَّرْكَ؟ فَتَأَوَّلَهَا كَمَا تَرَى، عَلَى أَنَّ التَّوْبَةَ عِنْدَهُمْ مُوجِبَةٌ لِلْعَفْوِ؛ فَلَا يَجُوزُ تَعْلِيلُهَا بِالْمَشِيتَةِ^(١).

وَقَالَ الْقَاضِي: فِيهِ تَقْيِيدٌ بِلَا دَلِيلٍ؛ إِذْ لَيْسَ عَمُومُ آيَاتِ الْوَعِيدِ بِالمَحَافِظَةِ أَوْلَى مِنَ الْوَعْدِ، وَنَقُضُ لِمَذْهَبِهِمْ؛ فَإِنَّ تَعْلِيلَ الْأَمْرِ بِالمَشِيتَةِ يُنَافِي وَجُوبَ التَّعْذِيبِ قَبْلَ التَّوْبَةِ، وَوُجُوبَ الصَّفْحِ بَعْدَهَا، فَالْآيَةُ كَمَا هِيَ حُجَّةٌ عَلَيْهِ^(٢).

وَقُلْتُ: أَمَّا الْمَثَالُ الَّذِي ذَكَرَهُ وَهُوَ «أَنَّ الْأَمِيرَ لَا يَبْذُلُ الدِّينَارَ لِمَنْ لَا يَسْتَأْهِلُهُ وَيَبْذُلُ الْقِنْطَارَ لِمَنْ يَسْتَأْهِلُهُ»؛ فَلَا يَصِحُّ لِلْإِسْتِشْهَادِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّ الْمَلِكَ حَكِيمٌ حَازِمٌ فِي أُمُورِهِ عَارِفٌ بِمَا يَفْعَلُهُ لَا يُعْطِي إِلَّا مَنْ يَسْتَحِقُّهُ وَلَا يَمْنَعُ إِلَّا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ؛ لِأَنَّهُ يَضَعُ الشَّيْءَ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَنْ يُرَادَ أَنَّهُ ذُو جَبَرُوتٍ مُسْتَبِدٌّ بِرَأْيِهِ، وَمَتَصَرِّفٌ فِي مُلْكِهِ كَيْفَ شَاءَ أَوْ أَرَادَ، عَلَى أَنَّ الْمَقَامَ يَقْتَضِي الثَّانِي كَمَا سَبَقَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنْ أَلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

الرَّاعِبُ: إِنْ قِيلَ: لَمْ يَشْتَرَطْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ يُشْرِكْ بِهِ﴾ التَّوْبَةَ؟ قِيلَ: إِنَّ الْمُشْرِكَ إِنَّمَا يَلْزَمُهُ الْأَسْمُ مَا دَامَ يَلْزَمُهُ الْوَصْفُ؛ فَإِذَا زَالَ وَصْفُهُ زَالَ اسْمُ الشَّرْكِ

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥١٩).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٠).

الكبائر إلا بالتوبة، فما وجه قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾؟ قلت: الوجه أن يكون الفعل المنفي والمثبت جميعاً موجّهين إلى قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾، كأنه قيل: إن الله لا يغفر لمن يشاء الشرك، ويغفر لمن يشاء ما دون الشرك، على أن المراد بالأول مَنْ لم يتب، وبالثاني من تاب، ونظيره قولك: إن الأمير لا يبذل الدينار ويبذل القنطار لمن يشاء، تريد لا يبذل الدينار لمن لا يستأمله ويبذل القنطار لمن يستأمله. ﴿فَقَدْ أَفْتَرَىٰ إِثْمًا﴾ أي: ارتكبه وهو مُفْتَرٍ مُفْتَعِلٌ ما لا يصحُّ كونه.

عنه؛ فإذا كان كذلك فالمشرك ما دام مشركاً لا يُغْفَرُ له، وَمَنْ تَابَ زَالَ عَنْهُ اسْمُ الشَّرِكِ، فإذا التائب الذي يُغْفَرُ له ليس هو المشرك، بل هو المؤمن في الحقيقة، ومتى أُطْلِقَ عليه اسمُ المشرك فعلى اعتبار الماضي.

وقوله: ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ موضعُ النَّصْبِ، أي: لا يَغْفِرُ الشَّرِكُ، وقيل: لا يَغْفِرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، أي: لا يَغْفِرُ مِنْ أَجْلِ الشَّرِكِ شيئاً من الذنوب.

تنبيه: إن الذنوب قد تُغْفَرُ مع انتفاء الشَّرِكِ كما قال: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] (١).

قوله: ﴿فَقَدْ أَفْتَرَىٰ إِثْمًا﴾، أي: ارتكبه قال القاضي: أي: ارتكب ما يستحقُّ دونه الآثام، وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الآثام، والافتراء كما يُطْلَقُ على القول يُطْلَقُ على الفعل، وكذلك الاختلاق (٢).

وقلت: لا يُعْلَمُ منه أنه مُشْرِكٌ أو مجازٌ وحقيقة. والظاهر من كلام المصنّف أنه - أي: ارتكبه - استعارةٌ تَبَعِيَّةٌ، سَبَّهَ ما لا يصحُّ كونه من الفعل بما لا يصحُّ ثبوته من القول، ثم استعمل في الفعل ما كان مستعملاً في القول من الافتراء، وإليه الإشارة بقوله: «مُفْتَعِلٌ ما لا يصحُّ كونه».

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٤).

(٢) في (ط): «الاختلاف»، وانظر: «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠١).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهِ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يَظْلُمُونَ فِتْيَلًا * أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٤٩-٥٠﴾﴾

﴿الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: اليهود والنصارى، قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّتُوهُ﴾ [المائدة: ١٨]، ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ [البقرة: ١١١]، وقيل: جاء رجالٌ من اليهود إلى رسولِ الله ﷺ بأطفالهم، فقالوا: هل على هؤلاء ذنب؟ قال: «لا»، قالوا: والله ما نحن إلا كهيتهم ما عملناه بالنهار كُفَّرَ عَنَّا بالليل، وما عملناه بالليل كُفَّرَ عَنَّا بالنهار، فنزلت. ويدخل فيها كلٌ من زكى نفسه ووصفها بركاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله. فإن قلت: أما قال رسول الله ﷺ: «والله إني لأمينٌ في السماء أمينٌ في الأرض»؟ قلت: إنما قال ذلك حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة؛ إكذاباً لهم، إذ وصفوه بخلاف ما وصفه به ربه، وشتان

قوله: (ووصفها بركاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله تعالى) عطف على «زكى نفسه» على سبيل البيان، كأن الذي ذكره هو حدُّ التزكية، قال القاضي: التزكية: نفى ما يستقبحُ فعلاً أو قولاً^(١).

وقال^(٢) الراغب: التزكية: إمّا بالفعل؛ وهو أن يتحرى الإنسان ما فيه تطهيرٌ بدنه، وذلك يصحُّ أن ينسبَ إلى العبد، كقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]، وإلى من يأمره بفعله، كقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. وإمّا بالقول؛ وذلك بالإخبار عنه بذلك، ومدحه به، ومحذورٌ على الإنسان أن يفعل ذلك بنفسه، لا بالشَّرع فقط؛ بل بمقتضى العقل أيضاً من غير داعٍ إلى ذلك، فالتزكية في الحقيقة هي: الإخبار عما ينطوي عليه الإنسان، ولا يعرف ذلك إلا الله؛ ولهذا قال: ﴿بَلِ اللَّهِ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾^(٣).

قوله: (إنما قال ذلك حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة) يعني أنه صلواتُ الله

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠١).

(٢) من هنا إلى نهاية الفقرة سقط من (ص).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٢٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٨١.

مَنْ شَهِدَ اللَّهَ لَهُ بِالْتَزْكِيَةِ وَمَنْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ، أَوْ شَهِدَ لَهُ مَنْ لَا يَعْلَمُ.

﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾: إِعْلَامٌ بِأَنَّ تَزْكِيَةَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي يُعْتَدُّ بِهَا، لَا تَزْكِيَةَ غَيْرِهِ؛

عليه ما قال ذلك افتخاراً؛ بل قاله إخباراً عما شَرَّفَهُ اللَّهُ بِتِلْكَ الْكَرَامَةِ، وَرَدًّا لِمَنْ وَصَفَهُ بخلاف ما وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِبْلَاغًا لِمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، وَفِيهِ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي ثُرْبَتِهَا؛ فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ، وَفِيهِ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَاثِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِيُ الْجَبِينِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَى اللَّهَ! فَقَالَ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ؟ فَيَأْمُنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي!»، فَسَأَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَتْلَهُ، فَمَنَعَهُ^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِّنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً!»^(٢).

قَوْلُهُ: (إِعْلَامٌ بِأَنَّ تَزْكِيَةَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي يُعْتَدُّ بِهَا) يَعْنِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ كَلَامٌ وَارِدٌ عَلَى الْإِضْرَابِ لِمَا سَبَقَ، فَوَجَبَ تَنْزِيلُ مَا قَبْلَ كَلِمَةِ الْإِضْرَابِ عَلَى مَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُضَرَّبًا عَمَّا بَعْدَهَا، وَهُوَ إِثْبَاتُ تَزْكِيَةِ مِنْهُمْ لَأَنْفُسِهِمْ لَا يُعْتَدُّ بِهَا؛ لِأَجْلِ أَنَّهُمْ جَاهِلُونَ عَاجِزُونَ، كَانَهُمْ لِمَا زَكَّوْا أَنْفُسَهُمْ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ عَارِفُونَ بِأَحْوَالِ أَنْفُسِهِمْ وَأَنَّهَا صَالِحَةٌ لِلتَزْكِيَةِ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْخِلَالِ الْمَرْضِيَّةِ، وَأَنَّهُمْ قَادِرُونَ أَيْضًا عَلَى اسْتِيفَاءِ جَمِيعِ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى مَا لِأَجْلِهِ زَكَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَهُوَ الْعَمَلُ وَالطَّاعَةُ وَالتَّقْوَى، فَرَّدَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِأَنْ قِيلَ لَهُمْ: لَيْسَ كَمَا تَزْعُمُونَ؛ بَلِ اللَّهُ هُوَ وَحْدَهُ يُزَكِّي، وَلَا يُزَكِّي إِلَّا مَنْ يَشَاءُ وَأَرَادَهُ وَاصْطَفَاهُ لِذَلِكَ بِأَنْ وَفَّقَهُ لَقَمْعِ رِذَائِلِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ، وَهَدَاهُ إِلَى الْعُرُوجِ إِلَى مَدَارِجِ الْكَمَالِ وَمَعَاجِرِ الْقُدُسِ، وَأَنَّهُ هُوَ وَحْدَهُ قَادِرٌ عَلَى الْوَفَاءِ بِمَا يَسْتَأْهِلُونَهُ مِنَ الزَّلْفَى عِنْدَهُ وَالْكَرَامَاتِ، فَيُوفِّيهِمْ عَلَى النَّفِيرِ وَالْقَطْمِيرِ، هَذَا عَلَى أَنْ يَجْعَلَ ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ تَكْمِيلًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ وَإِلَيْهِ لَحْ بِقَوْلِهِ: «يُثَابُونَ عَلَى زَكَائِهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ ثَوَابِهِمْ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٤) وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٦٤) وَالنَّسَائِيُّ (٩٢: ٥).

(٢) وَهِيَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٠٦٤).

لأنه هو العالمُ بمن هو أهلٌ للتزكية. ومعنى ﴿يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾: يزكي المرتضينَ من عباده الذين عُرِفَ منهم الزَّكَاءُ فوصفهم به. ﴿وَلَا يَظْلِمُونَ فِتِيلًا﴾ أي: الذين يُزَكُّونَ أنفسهم يعاقبونَ على تركيتهم أنفسهم حقَّ جزائهم، أو مَنْ يشاءُ يُثابونَ على زكائهم ولا يُنقصُ من ثوابهم، ونحوه ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

﴿كَيْفَ يَقَرُّونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ في زعمهم أنهم عند الله أذكاء! ﴿وَكَفَى﴾ بزعمهم هذا ﴿إِنَّمَا مُبِينًا﴾ من بين سائر آثامهم.

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نُصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّلُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا * أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ ٥١-٥٢]

الجب: الأصنام وكلُّ ما عُبدَ من دون الله، والطاغوت: الشيطان. وذلك أن حُيَّيَّ بنَ أخطبٍ وكعبَ بنَ الأشرف اليهوديين خرجا إلى مكة مع جماعة من اليهود يحالفون قريشاً على محاربة رسول الله ﷺ فقالوا: أنتم أهل كتاب وأنتم أقرب إلى

وإذا جُعِلَ تأكيداً لمعنى الإنكار والتعجب المتولد من الوعيد في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾؛ كان تذييلاً له، وإليه الإشارة بقوله: ﴿يعاقبونَ على تركيتهم أنفسهم حقَّ جزائهم﴾، واتصال قوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقَرُّونَ﴾ بما قبله من حيث إنه تعالى لما عَجَبَهُ صَلَواتُ اللهِ عليه مِن تركيتهم أنفسهم ونسبهم إلى الجهل والعجز؛ أمره بالتفكير في مآل [تلك] التزكية، وأنها تؤدي إلى الافتراء على الله، وادعاء أنهم مُقَرَّبُونَ عند الله ذوو زُلْفَى؛ لأنَّ المَزَكَّى من طهره الله من جميع الآثام ومحضه من الرذائل، واصطفاه لقربه، وهذا أعظم ما ينبئ عن الجهل والعجز؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾، وأشار المصنِّفُ إليه بقوله: ﴿﴿وَكَفَى﴾ بزعمهم هذا ﴿إِنَّمَا مُبِينًا﴾ من بين آثامهم﴾.

ثم إنه تعالى كرَّرَ كلمةَ التعجب، وهو قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ لإناطة نوعٍ آخر من قبائح أهل الكتاب بها.

محمد منكم إلينا فلا نأمنُ مكرَكم، فاسجدوا لألهتنا حتى نطمئنَّ إليكم، ففعلوا، فهذا إيمانهم بالجبّ والطاغوت؛ لأنهم سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليسَ فيما فعلوا. وقال أبو سفيان: أنحنُ أهدي سبيلاً أم محمد؟ فقال كعب: ماذا يقولُ محمد؟ قالوا: يأمرُ بعبادةِ اللَّهِ وحده، وينهى عن الشرك. قال: وما دينكم؟ قالوا: نحن ولاة البيت؛ نسقي الحاجَّ، ونفري الضيف، ونفكُ العاني، وذكروا أفعالهم، فقال: أنتم أهدي سبيلاً.

[﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ * أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَاهُ آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا * فَيَمُوتُ مَنۢ بَدَأَ بَدَأَهُ وَنَحْنُ بِهِمْ وَأَنۢ بَدَأَهُ وَمَنۢ بَدَأَهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ * ٥٣-٥٥]

وَصَفَ الْيَهُودَ بِالْبُخْلِ وَالْحَسَدِ وَهَما شَرُّ خَصْلَتَيْنِ؛ يَمْنَعُونَ مَا أُوتُوا مِنَ النِّعْمَةِ، وَيَتَمَنَّوْنَ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ نِعْمَةٌ غَيْرُهُمْ فَقَالَ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ عَلَى أَنَّ ﴿أَمْ﴾ مَنْقُطَةٌ، وَمَعْنَى الِهْمَزَةِ لِانْكَارِ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ﴾

قَوْلُهُ: (أَنْتُمْ أَهْدَى سَبِيلًا) فِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ وَضَعَ مَوْضِعَ ﴿أَنْتُمْ﴾ لِيُمَيِّزَهُ أَكْمَلَ تَمْيِيزٍ؛ فَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ يُخَاطَبُونَ غَيْرَهُمْ لِأَجْلِ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَأَنَّ سَبِيلَ هَؤُلَاءِ ظَهَرَ ظُهُورَ الْمُحْسُوسِ فَلَا يَبْقَى مَعَ أَحَدٍ فِيهِ شَكٌّ عِنَادًا مِنْهُمْ، وَتَغْطِيَةٌ لِلْحَقِّ الْوَاضِحِ الْجَلِيِّ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ مَوْضِعَ قَوْلِهِمُ الدَّالَّ عَلَى الظُّلْمِ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِشْعَارًا بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا فِي ذَلِكَ حَيْثُ وَضَعُوا الدِّمَّ مَوْضِعَ الْمَدْحِ.

قَوْلُهُ: (وَهُمَا شَرُّ خَصْلَتَيْنِ) أَي: إِذَا عَتَبَ الْخِصَالُ خَصْلَتَيْنِ خَصْلَتَيْنِ، فَهُمَا شَرُّ كُلِّ خَصْلَتَيْنِ خَصْلَتَيْنِ، وَأَمَّا إِفْرَادُ «شَرٍّ» فَلِجَوَازِ إِفْرَادِهِ وَمُطَابَقَتِهِ، وَالْإِفْرَادُ أَخْصَرُّ.

قَوْلُهُ: (فَقَالَ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ﴾) يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: «وَصَفَ الْيَهُودَ» يَعْنِي: أَرَادَ أَنْ يَصِفَهُمْ بِالْبُخْلِ فَقَالَ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾، وَبِالْحَسَدِ فَقَالَ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾.

أي: لو كان لهم نصيبٌ من الملكِ فإذا لا يُؤتونَ أحدًا مقدارَ نقيِر؛ لفرطِ بُخلهم، والنقيِر: الثَّقرَةُ في ظَهْرِ النَّوَة، وهو مَثَلٌ في القَلَّةِ كالفتيلِ والقِطْمير.

والمراد بالملك: إمَّا مُلكُ أهل الدنيا، وإمَّا مُلكُ اللَّهِ كقوله: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠]، وهذا أوصَفَ لهم بالشَّحِّ وأحسنَ لطباقَه نظيرَه من القرآن، ويجوزُ أن يكونَ معنى الهمزة في ﴿أَمْرٌ﴾ لِنِكَارِ أَنَّهُمْ قَدْ أُوتُوا نَصيبًا من المُلْكِ وكانوا أصحابَ أموالٍ وبساتينَ وقصورٍ مشيِّدة، كما تكونُ أحوالُ المملوكِ، وأنهم لا يُؤتونَ أحدًا مَّا يملكونَ شيئًا. وقرأ ابنُ مسعود: (فإذا

قوله: (لطباقَه) الضميرُ لـ«هذا»، وقد أضافَ إلى الفاعل، و«نظيرَه»: مفعولُه، وإنَّما كان أوصَفَ لهم بالشَّحِّ وأحسنَ لطباقِ القرآن؛ لأنَّه أعرقُ في بيانِ شُحِّهم حيثُ جعلَ نصيبَهم من المُلْكِ ما ليس شيءٌ أوسعَ منه، وهو مُلكُ اللَّهِ، ووَصَفَ مِنْعَهُمْ لشيءٍ ليس شيءٌ أَقلَّ منه، وهو الثَّقرَةُ في النَّوَة، فأعرقَ^(١) في طرفي الإفراطِ والتفريط.

قوله: (لِنِكَارِ أَنَّهُمْ قَدْ أُوتُوا) والفرقُ بينَ الوجهينِ أنَّ النِّكَارَ على الأولِ متوجِّهٌ إلى أن يكونَ لهم نصيبٌ من المُلْكِ فقط، أي: ليس لهم نصيب، فالفاءُ جزاءٌ لشرطٍ محذوف، يعني: إن قُدِّرَ أنَّ لهم نصيبًا فإذا لا يُؤتونَ النَّاسَ نقيِرًا، وإليه أشارَ بقوله: «لو كان لهم نصيبٌ من المُلْكِ»، وعلى الثاني متوجِّهٌ إلى أن يكونَ لهم نصيب، وإلى أَنَّهُمْ لا يُؤتونَ أحدًا شيئًا؛ فالنِّكَارُ منصَّبٌ على الأمرين، يعني: أُوتوا نصيبًا من المُلْكِ ليشْكروا ويُنفقوا في سبيلِ اللَّهِ؛ فجعلَوه سببًا لِلإمساك، كقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، فالفاءُ سببيَّةٌ، نحو اللامِ في قوله: ﴿فَالنَّظَطَةُ مَالٌ فَرَعَوْتَ لِيَكُونَ لَهُمُ عَدُوٌّ﴾ [الفصص: ٨].

قوله: (وكانوا أصحابَ أموالٍ وبساتين)، واستشهادُ لِثَبَاتِ المُلْكِ لهم، وهي جُملةٌ حالِيَّةٌ؛ فالهمزةُ على الثاني لِلنِّكَارِ والتقرير، ومعناه: لَمَّا كان، وعلى الأولِ لِلنِّكَارِ فقط، ومعناه: لم يكن.

(١) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «فما غرق»، والمثبت من (ط).

لا يؤتوا) على إعمال «إذن» عملها الذي هو النصب، وهي ملغاة في قراءة العامة، كأنه قيل: فلا يؤتون الناس نقيرًا إذن. ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾: بل يحسدون رسول الله ﷺ والمؤمنين؟ على إنكار الحسد واستقبحه! وكانوا يحسدونهم على ما آتاهم الله من النصرة والغلبة وازدياد العز والتقدم كل يوم. ﴿فَقَدْ آتَيْنَا﴾: إلزام لهم بما عرفوه من

قوله: (على إعمال «إذن» عملها الذي هو النصب، وهي ملغاة في قراءة العامة)، قال الزجاج: وأما رفع ﴿يُؤْتُونَ﴾ فعلى معنى: فلا يؤتون الناس نقيرًا إذن، ومن نصب قال: فإذا لا يؤتوا، وهو شاذ، والمصحف لا يخالف. قال سيبويه: «إذن»: في عوامل الأفعال بمنزلة «أظن» في عوامل الأسماء^(١)، فإذا ابتدأت «إذن» وأنت تريد الاستقبال نصبت لا غير، تقول: إذن أكرمك، فإذا جعلتها معترضة ألغيتها فقلت: أنا إذن أكرمك، فإن آتيت بها مع الواو والفاء قلت: فإذا أكرمك، وإن شئت: فإذا أكرمك، فمن نصب بها جعل الفاء ملصقة بها في اللفظ والمعنى، ومن رفع «أكرمك» جعل «إذن» لغوا، وجعل الفاء في المعنى معلقة بـ «أكرمك»، المعنى: فأكرمك إذن، وتأويل «إذن»: إذا كان الأمر كما ذكرت أو كما جرى.

قوله: (كأنه قيل: فلا يؤتون الناس نقيرًا إذن) ولما كان «إذن» جوابًا وجزاء فلا بد من السؤال، والسؤال هنا مقدر، فكأنه لما قيل منكراً: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾، أي: ليس لهم ذلك ولا ينبغي، اتجه لسائل أن يقول: فلو قدر أن يكون لهم نصيب من الملك فماذا يكون حينئذ؟ فقيل: فلا يؤتون الناس نقيرًا، ثم أقحم «إذن» توكيداً.

قوله: (على إنكار الحسد) متعلق بقوله: «بل يحسدون» من حيث المعنى، يعني: «أم» منقطعة بمعنى «بل»، والهمزة واردة على إنكار الحسد.

قوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا﴾: إلزام لهم بما عرفوه) فالفاء في ﴿فَقَدْ﴾ مثلها في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩] وقول القائل:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٢-٦٣) وانظر كلام سيبويه في «الكتاب» (٣: ١٣).

إِتْيَاءَ اللَّهِ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ. ﴿آلِ إِبْرَاهِيمَ﴾: الَّذِينَ هُمْ أَسْلَافُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِبَدْعٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ أَسْلَافُهُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْمُلْكُ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ مُلْكُ يَوْسُفَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ. وَقِيلَ: اسْتَكْثَرُوا نِسَاءَهُ، فَقِيلَ لَهُمْ: كَيْفَ اسْتَكْثَرْتُمْ لَهُ التَّسْعَ وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ مِئَةٌ، وَلِسُلَيْمَانَ ثَلَاثُ مِئَةٍ مَهِيرَةٍ وَسَبْعُ مِئَةٍ سُرِّيَّةٍ؟ ﴿فَمِنْهُمْ﴾: فَمِنْ الْيَهُودِ، ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ أَيُّ: بِمَا ذُكِرَ مِنْ حَدِيثِ آلِ إِبْرَاهِيمَ. ﴿وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ﴾ وَأَنْكَرَهُ مَعَ عِلْمِهِ بِصَحَّتِهِ؛ أَوْ: مِنَ الْيَهُودِ مَن آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْهُمْ مَن أَنْكَرَ نُبُوَّتَهُ؛ أَوْ: مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ مَن آمَنَ بِإِبْرَاهِيمَ وَمِنْهُمْ مَن كَفَرَ كَقَوْلِهِ:

قالوا: خراسان أقصى ما يُرادُ بنا ثم القُفُولُ، فقد جئنا خراسانا^(١)

أَيُّ: إِنْ صَحَّ مَا قُلْتُمْ مِنْ أَنَّ خَرَّاسَانَ الْمَقْصِدُ؛ فَقَدْ جِئْنَاهُ، وَأَيْنَ لَنَا الْخِلَاصُ؟
فَالْمَعْنَى: إِنْ حَسَدْتُمُوهُ عَلَى إِتْيَاءِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمُلْكِ؛ فَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِبَدْعٍ؛ لِأَنَّ أَسْلَافَهُ قَدْ أُوتُوا ذَلِكَ.
قَوْلُهُ: (مَا أُوتِيَ أَسْلَافُهُ) صَحَّ بِالرَّفْعِ؛ لِأَنَّ «أُوتِيَ» مُسْتَدٌّ إِلَيْهِ، وَمَفْعُولُهُ الثَّانِي مَحْذُوفٌ، أَيُّ: أُوتِيَ أَسْلَافُهُ إِيَّاهُ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: اسْتَكْثَرُوا نِسَاءَهُ) وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَعُدَّ هَذَا مِنْ بَدْعِ التَّفَاسِيرِ لِمَا يَلْزَمُ مِنْ اخْتِصَاصِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وَالْمَرَادُ نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ^(٢)، كَمَا يَقَالُ: فَلَانُ يَرْكَبُ الْخَيْلَ.

وَتَأْوِيلُ ﴿يَحْسُدُونَ﴾: يَتَعَيَّيُونَ؛ لِأَنَّهُمْ مَا حَسَدُوهُ ﷺ بِاسْتِكْثَارِ النِّسَاءِ بَلْ عَابُوهُ، وَأَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] بِقَوْلِهِ: «وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ مِئَةٌ»^(٣) إِلَى آخِرِهِ، وَالتَّفْسِيرُ هُوَ الْأَوَّلُ.

(١) لِلْعَبَّاسِ بْنِ الْأَحْنَفِ فِي «دِيَوَانِهِ» ص ٣١٢.

(٢) انْظُرْ: «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ (٢: ٣٣).

(٣) انْظُرْ: «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» (١: ٤٤٢)، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ» (٢: ١١).

﴿فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٦].

[﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا شَأَيْنَتَنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ٥٦]

﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾: أبدلناهم إيّاها. فإن قلت: كيف تُعَذَّبُ مكان الجلود العاصية جلود لم تعص؟ قلت: العذاب للجُملَة الحساسة، وهي التي عصت، لا للجلد. وعن فضيل: يُجْعَلُ النَّضِيجُ غَيْرَ نَضِيجٍ. وعن رسول الله ﷺ: «تُبَدَّلُ جُلُودُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ

قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ﴾ قبله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ﴾ [الحديد: ٢٦]. هذا هو الوجه؛ لأنّ الفاء تفصيلية لا بدّ من سبق مجمل، وذلك هو قوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ٥٤] لقوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾، وألّ إبراهيم يدخل فيه المسلمون والمشركون واليهود والنصارى.

قوله: (العذاب للجُملَة الحساسة) قال الإمام: المُعَذَّبُ هو الإنسان، والجلد ليس منه، بل هو كالشيء الملتصق به، فإذا جدّد الله الجلد حتّى صار سبباً لوصول العذاب إليه لم يكن ذلك تعذيباً إلّا للعاصي^(١)، وكذا عن القاضي^(٢) والزجاج^(٣). وقلت: هذا مبنيّ على أنّ الإنسان غير البدن.

قوله: (وعن فضيل: يُجْعَلُ النَّضِيجُ غَيْرَ نَضِيجٍ) فالمغايرة في الصّفة لا في الذات، كقولك: بدلتُ الخاتم قرطاً، والوجه ما قال الإمام أيضاً: أنه لا يُسأل عما يفعل، بل إنه تعالى قادر على أن يوصل إلى أبدانهم آلاماً عظيمة من غير إدخالهم النار مع أنه تعالى أدخلهم النار^(٤).

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٠٦).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٤).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٥).

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٠٦).

سبع مرّات». وعن الحسن: سبعين مرة يُبدّلون جلودًا بيضاء كالقراطيس ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: ليدوم لهم ذوقه ولا ينقطع، كقولك للعزیز: أعزّك الله أي: أدامك على عزّك وزادك فيه. ﴿عَزِيزًا﴾: لا يمتنع عليه شيء ممّا يريد به بالمجرمين ﴿حَكِيمًا﴾: لا يُعذّب إلا بعدلٍ من يستحقّه.

[وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا * إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا]

[٥٧-٥٨]

ظَلِيلٌ: صفةٌ مشتقةٌ من لفظِ الظلِّ؛ لتأكيدِ معناه. كما يقال: ليلٌ أليلٌ، ويومٌ أيومٌ، وما أشبه ذلك؛ وهو ما كان فينانا لا جوب فيه، ودائمًا لا تنسخه الشمس، وسجسجًا لا حرّ فيه ولا برد، وليس ذلك إلا ظلّ الجنة، رزقنا الله بتوفيقيه لما يُزلف إليه التفيؤ تحت ذلك الظلّ! وفي قراءة عبد الله: «سَيُدْخِلُهُمْ» بالياء. ﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾ الخطابُ عامٌّ لكلِّ أحدٍ في كلّ أمانة. وقيل: نزلت في عثمان بن طلحة بن عبد الدار، وكان سادن الكعبة. وذلك: أن رسول الله ﷺ حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة

قوله: (فَيْنَانًا) أي: كثير الأفنان مُنْبَسِطًا مُتَّصِلًا لَا فُرَجَ فِيهِ لالتفافِ الأشجار.

قوله: (وَسَجْسَجًا). النهاية: وفي الحديث: «ظِلُّ الْجَنَّةِ سَجْسَجٌ»^(١)، أي: معتدلٌ لا حرّ فيه ولا قُرّ، ومنه حديث ابن عباس: «هواؤها السَّجْسَجُ»^(٢).

قوله: (سَادِنِ الْكَعْبَةِ). النهاية: سَدَانَةُ الْكَعْبَةِ: خِدْمَتُهَا وَتَوَلَّى أَمْرَهَا وَفَتَحَ بِأُهَا وَإِغْلَاقَهُ، يُقَالُ: سَدَنٌ يَسْدِنُ سَدَانَةً فَهُوَ سَادِنٌ، والجمع: سَدَنَةٌ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (١٣: ١٠٠)، وابن المبارك في «الزهد» ص ٥٣٤، والإمام أحمد في «الزهد» ص ٢١٣.

(٢) ذكره الخطابي في «غريب الحديث» (٢: ٤٧٣).

وصعدَ السطح، وأبى أن يدفعَ المفتاحَ إليه، وقال: لو علمتُ أنه رسولُ الله لم أمنعه، فلوى عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضيَ الله عنه يده، وأخذَه منه وفتح، ودخلَ رسولُ الله ﷺ وصلى ركعتين، فلما خرجَ سأله العباسُ أن يعطيه المفتاحَ ويجمعَ له السَّقايةَ والسَّدانةَ، فنزلت، فأمرَ عليًّا أن يردَّه إلى عثمانَ ويعتذرَ إليه، فقالَ عثمانُ لعلِّي: أَكْرَهْتَ وَأَذَيْتَ ثُمَّ جِئْتَ تَرْفُقُ، فقال: لقد أنزلَ اللهُ في شأنِكَ قرآنًا، وقرأَ عليه الآيةَ، فقالَ عثمانُ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَ محمداً رسولُ اللهِ، فهبطَ جبريلُ وأخبرَ رسولَ اللهِ ﷺ أن السَّدانةَ في أولادِ عثمانَ أبداً. وقيل: هو خطابٌ للولادةِ بأداءِ الأماناتِ والحكمِ بالعدل. وقُرئ: (الأمانة) على التوحيد. ﴿نِعْمًا يَعْظُمُ بِهِ﴾: «ما» إمَّا أن تكونَ منصوبةٌ موصوفةٌ بـ ﴿يَعْظُمُ﴾ به، وإمَّا أن تكونَ مرفوعةٌ موصولةٌ به، كأنه قيل: نِعَمَ شَيْئًا يَعْظُمُ بِهِ،

قوله: (فلوى عليُّ رضيَ الله عنه يده) فإن قلت: كيف لوى يده وهو على سطحِ الكعبة، والبابُ مُغْلَقٌ وعليُّ رضيَ الله عنه لم يتخلَّصَ إليه؟ قلتُ: في الكلامِ حَذَفٌ، يعني: صعدَ عثمانُ سطحَ الكعبةِ من خوفِ دخولِ رسولِ اللهِ ﷺ مكةَ، فطلَبَ رسولُ اللهِ ﷺ المفتاحَ، فقيلَ له: إنه معَ عثمانَ، فدعاه فنزلَ وجاء، فطلَبَ منه فامتنعَ وأبى... إلى آخره. وفي «معالم التنزيل» ما يُقاربُ من هذا المعنى ^(١)، ومن هذا الأسلوب: قوله تعالى: ﴿فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُونِي بِهِ. [يوسف: ٤٩-٥٠] أي: فرجعَ إليه الرسولُ وأخبرَه بمقالةِ يوسفَ، وسمعَ الملكُ به، ونزعَ إليه وقال: إيتوني به.

قوله: (موصولة به) أي: بـ ﴿يَعْظُمُ﴾ أي: «ما» موصولةٌ صلَّتها ﴿يَعْظُمُ﴾، قال أبو البقاء: ﴿نِعْمًا يَعْظُمُ﴾: الجملةُ خبرٌ ﴿إِنَّ﴾، و«ما» إمَّا بمعنى الشيءِ معرفةً تامةً و﴿يَعْظُمُ﴾ صفةٌ موصوفٍ محذوفٍ وهو المخصوصُ بالمدح، أي: نِعَمَ الشيءِ شيءٌ يَعْظُمُ به، ويجوزُ: نِعَمَ الشيءِ شَيْئًا يَعْظُمُ به، والمخصوصُ بالمدحِ محذوفٌ، أو «ما» بمعنى «الذي» وما بعدها صلَّتها، وهو فاعلٌ «نِعَمَ» والمخصوصُ محذوفٌ، أي: نِعَمَ الذي يَعْظُمُ به بتأديةِ الأمانةِ

أَوْ نِعْمَ الشَّيْءُ الَّذِي يَعْظُمُكُمْ بِهِ. وَالْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْذُوفٌ، أَي: نِعِمَّا يَعْظُمُكُمْ بِهِ ذَلِكَ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنْ أَدَاءِ الْأَمَانَاتِ وَالْعَدْلِ فِي الْحُكْمِ. وَقُرِئَ (نَعَمًا) بِفَتْحِ النُّونِ. [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾]

لَمَّا أَمَرَ الْوَلَاةَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَأَنْ يَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ؛ أَمَرَ النَّاسَ بِأَنْ يُطِيعُوهُمْ، وَيَنْزِلُوا عَلَى قَضَايَاهُمْ. وَالْمُرَادُ بِأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ: أُمَرَاءُ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ أُمَرَاءَ الْجَوْرِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِثَانِ مِنْهُمْ، فَلَا يُعْطَفُونَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي وَجوبِ الطَّاعَةِ لَهُمْ، وَاخْتِيَارِ الْحَقِّ، وَالْأَمْرِ بِهِمَا، وَالنَّهْيِ عَنْ أَضْدَادِهِمَا، كَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ. وَكَانَ الْخُلَفَاءُ يَقُولُونَ: أَطِيعُونِي مَا عَدَلْتُ فِيكُمْ، فَإِنْ خَالَفْتُ فَلَا

وَالْحُكْمُ بِالْعَدْلِ^(١)، قِيلَ: فِي كَلَامِهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ فِعْلَ نِعَمٍ إِذَا كَانَ مُظْهِرًا لِلتَّزَمِ أَنْ يَكُونَ مُحَلًى بِلَامِ الْجِنْسِ أَوْ مَضَافًا إِلَيْهِ، خَرَّجَهُ فِي «الْمَفْصَلِ»^(٢)، وَالْجَوَابُ مَا قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُسْكِمَا أَسْتَرَوْا بِهِنَّ أَنْفُسَهُنَّ﴾ [البقرة: ٩٠] جَازَ أَنْ يَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى: الَّذِي، وَجَازَ أَنْ تَقَعَ فَاعِلُهُ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِبْهَامِ، كَالْمَعْرِفِ بِاللَّامِ، أَي: لَامِ الْجِنْسِ^(٣). قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «نَعَمًا» بِفَتْحِ النُّونِ): ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ: «نَعَمْ» فَأُتِيَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ.

قَوْلُهُ: (لَأَنَّ أُمَرَاءَ الْجَوْرِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِثَانِ مِنْهُمْ، فَلَا يُعْطَفُونَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي وَجوبِ الطَّاعَةِ لَهُمْ) مَذْهَبُهُ^(٤)، لِمَا رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَالدَّارِمِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ

(١) «التبيين في إعراب القرآن» (١: ٣٦٧).

(٢) «المفصل في علم العربية» ص ٢٧٣.

(٣) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢٠: ١٠١).

(٤) يعني مذهب المعتزلة في أئمة الجور، كما تجده مبسوطاً في «شرح الأصول الخمسة» للقاظمي عبد الجبار

طاعة لي عليكم. وعن أبي حازم: أَنَّ مَسْلَمَةَ بِنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَتْ لَهُ: أَلَسْتُ أُمْرَتُمْ بِطَاعَتِنَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؟ قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَزَعَتْ عَنْكُمْ إِذَا خَالَفْتُمْ الْحَقَّ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾! وَقِيلَ: هُمْ أُمَرَاءُ السَّرَايَا.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرِهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزَعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ»^(١).

قَوْلُهُ: (وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ) الْجَامِعُ: هُوَ أَبُو حَازِمٍ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ الْمَدَنِيُّ الْقَاضِي، مِنْ عِبَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَثِقَاتِهِمُ وَالْمَشْهُورِ مِنْ تَابِعِيهِمْ، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُمْ^(٢).

قَوْلُهُ: (أَلَيْسَ قَدْ نَزَعَتْ عَنْكُمْ إِذَا خَالَفْتُمْ الْحَقَّ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ﴾) يَعْنِي: الْفَاءُ فِي ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ﴾ مُتَّصِلَةٌ بِالْأَخِيرِ، مُسْتَدْعِيَةٌ لِمَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ جُمْلَةٍ بَأَنَّ يُقَالَ: وَأَطِيعُوا أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ إِنْ لَمْ تُنَازِعُوهُمْ^(٣) فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ بِمَا كَانُوا عَلَى الْمَنْهَجِ الْمُسْتَقِيمِ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِيهِ بَانْحِرَافِهِمْ عَنِ الْعَدْلِ: فَلَا؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يُعَدَّ «أَطِيعُوا» كَمَا أَعَادَ فِي ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾؛ لِيُؤْذَنَ بِأَنَّهُ لَا اسْتِقْلَالَ لَهُمْ فِي الطَّاعَةِ اسْتِقْلَالَ الرَّسُولِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النِّسَاءُ: ٥٩] إِلْهَابًا وَتَهْيِيجًا؟ يَعْنِي: قَضِيَةُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَبَأَنَّ لَا مَصِيرَ إِلَّا إِلَيْهِ، وَأَنَّ لَا حُكْمَ إِلَّا لَهُ: أَنْ لَا يَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَأَنْ لَا تُجَايِلُوهُمْ بِصَدَقِ الْأَمِيرِ، بَلْ خَاصِمُوهُمْ وَنَازِعُوهُمْ وَرُدُّوهُمْ إِلَى الْحَقِّ الْبَحْثِ وَالصَّدَقِ الْمَحْضِ، وَذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَحْسَنُ عَاقِبَةً.

قَوْلُهُ: (السَّرَايَا). النِّهَايَةُ: السَّرِيَّةُ: طَائِفَةٌ مِنَ الْجَيْشِ يَبْلُغُ أَقْصَاهَا أَرْبَعُ مِائَةٍ، تُبْعَثُ إِلَى الْعَدُوِّ، وَسُمُّوا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ خُلَاصَةَ الْعَسْكَرِ وَخِيَارَهُمْ، مِنْ الشَّيْءِ السَّرِيِّ أَيْ: النَّفِيسِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٥) وَالدَّارِمِيُّ (٢: ٣٢٤).

(٢) تَكْمِلَةُ «جَامِعِ الْأَصُولِ» (١٢: ٤٧٠).

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «يَعْنِي: الْفَاءُ فِي» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (ص).

وعن النبي ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع أميري فقد أطاعني، ومن يعص أميري فقد عصاني». وقيل: هم العلماء الذين الذين يُعلِّمون الناس الدين، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر. ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ﴾: فإن اختلفتم أنتم وأولو الأمر منكم في شيء من أمور الدين، ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، أي: ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة، وكيف تَلَزَّم طاعة أمراء الجور.

قوله: (مَنْ أطاعني فقد أطاع الله)، الحديث رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة (١).
قوله: (هم العلماء الذين يُعلِّمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد، ودليله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] (٢).

وروى الدارمي عن عطاء، أنه قال: ﴿أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾: أولي العلم والفقه، وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة (٣).

قال القاضي: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ﴾ من أمور الدين، هذا يؤيد أن يُراد بأولي الأمر: أمراء المسلمين؛ إذ ليس للمقلد أن يُنازع المجتهد في حكمه بخلاف المرووس، إلا أن يقال: الخطاب لأولي الأمر على طريقة الالتفات، أي: إن تنازعتم في شيء فإرجعوا العلماء إلى الكتاب والسنة. واستدل به منكري القياس لأنه أوجب ردَّ المختلف إلى الكتاب والسنة دون القياس. وأجيب بأن ردَّ المختلف إنما يكون بالتمثيل والبناء على الكتاب والسنة، وهو القياس (٤). وقال الزجاج: لا يخلو الردُّ من أحد أمرين: إما القياس، وإما أن يقولوا: الله ورسوله أعلم (٥).

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥) وغيرهما.

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٢٣٩).

(٣) «سنن الدارمي» (١: ٧٢).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٦).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٨) بتصرف ملحوظ.

وقد جَنَحَ اللهُ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأمرِ بما لا يبقى معه شكٌّ، وهو أن أَمْرَهُمْ أَوَّلًا بأداءِ الأماناتِ وبالعَدْلِ في الحكم، وأَمْرَهُمْ آخِرًا بالترُّجوعِ إلى الكتابِ والسُّنةِ فيما أَشْكَلَ. وأمراءُ الجُورِ لا يُؤدُّونَ أمانةً، ولا يَحْكُمونَ بعَدْلٍ، ولا يَرُدُّونَ شيئًا إلى كتابٍ ولا إلى سُنَّةٍ، إنما يَتَّبِعُونَ شهواتِهِمْ حيثُ ذهبَتْ بهم، فهم مُنْسَلِخُونَ عن صفاتِ الذين هم أولو الأَمْرِ عِنْدَ اللهِ ورسولِهِ، وأحقُّ أسمائِهِم اللَّصُوصُ المتعلِّبةُ. ﴿ذَلِكَ﴾: إشارةٌ إلى الرَّدِّ، أي: الرَّدِّ إلى الكتابِ والسُّنةِ. ﴿خَيْرٌ﴾ لكم وأصلَحُ، ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾: وأحسنُ عاقبةً. وقيل: أحسنُ تأويلًا من تأويلِكُم أنتم.

قوله: (جَنَحَ اللهُ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأمرِ). الأساس: ومنَ المجاز: هو مقصُوصُ الجناح: للعاجز، وهو في جَنَاح طائر: إذا وُصِفَ بالقلِقِ والدَّهْشِ، وَرَكِبَ جناحِي نعامٍ: إذا جَدَّ في الأَمْرِ وَعَجَلَ. جَعَلَ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأمرِ بمنزلةِ الطائرِ الذي يَحْتَاجُ في نهوضِهِ للطيرانِ إلى جَناحَيْنِ، وجعلَ أَحَدَ جَناحَيْهِ أداءَ الأمانةِ والعَدْلِ، والآخرَ التمسُّكَ بالكتابِ والسُّنةِ؛ فهو من الاستعارةِ المَكْنِيَّةِ المُسْتَلَزِمَةِ للتخييلية، ووجهُ التشبيهِ هو افتقارُ ما به يَقْدَرُ على سُرْعَةِ السَّيِّئِ المطلوب، فكما أَنَّ الطائرَ يفتقرُ في طيرانِهِ إلى الجناحَيْنِ؛ فكذا الأَمِيرُ في تنفيذِ أمرِهِ يفتقرُ إلى هاتَيْنِ الحَصْلَتَيْنِ؛ ولذا قيل: الدِّينُ والمُلْكُ تَوَأْمَان، وفيهِ إدماجٌ، لافتقارِ المتصدِّي لأَمْرِ الخِلافةِ إلى هاتَيْنِ الحَصْلَتَيْنِ.

قوله: (بما لا يبقى معه شكٌّ) أي: في أنه لا يَلَزِمُ طاعةُ أمراءِ الجُورِ.

قوله: (وأحسنُ عاقبةً). الأساس: ومنَ المجاز: طَبَخْتُ الدواءَ حَتَّى آلَ المَنَوَانِ^(١) منه إلى مَنْ واحد، وتقول: لا تُعَوِّلْ على الحَسْبِ تعويلًا فتقوى اللهُ أحسنُ تأويلًا، أي: عاقبةً.

قوله: (من تأويلِكُم أنتم) أي: رَدُّ المتنازعِ فيه إلى الكتابِ والسُّنةِ لِيُعْلَمَ الحُكْمُ بِهِما: أحسنُ من جهةِ الحُكْمِ من الرَّدِّ إلى تأويلِكُم لِيُعْلَمَ الحُكْمُ من تأويلِكُم^(٢)، وفيهِ أَنَّ الكتابَ

(١) وهو تشنية المنا مقصور. وهو ما يوزنُ به الأشياء.

(٢) قوله: «ليعلم الحكم من تأويلكم» ساقط من (ط).

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا * فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ ٦٠-٦٣]

رُوي أن بشرًا المنافق خاصم يهوديًا فدعاه اليهودي إلى النبي ﷺ، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله ﷺ فقضى لليهودي، فلم يرخص المنافق وقال: تعال نتحاكم إلى عمر بن الخطاب، فقال اليهودي لعمر: قضى لنا رسول الله ﷺ فلم يرخص بقضائه، فقال للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما، فدخل عمر فاشتمل على سيفه، ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد، ثم قال: هكذا أقضي لمن لم يرخص بقضاء الله ورسوله، فنزلت. وقال جبريل: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت الفاروق». والطاغوت: كعب بن الأشرف، سمّاه الله طاغوتًا لإفراطه في الطغيان، وعداوة رسول الله ﷺ؛

والسنة مقدمان على القياس والاجتهاد؛ ولذا أكّد الضمير المجرور بالمرفوع تنميًا للمعنى، فالتأويل على هذا حقيقة. الأساس: أوّل القرآن وتأوّلّه، وأوّل الحكم إلى أهله: ردّه إليهم. ذكره في الحقيقة.

قوله: (حتى برد). النهاية: أي: مات^(١).

قوله: (سمّاه الله طاغوتًا لإفراطه في الطغيان). الأساس: فلان طاغ باغ، وتمادى به الطغيان والطغوى، وأطغاه ماله. النهاية: الطاغوت: الشيطان، أو: ما يُزَيَّن لهم أن يعبدوه من الأصنام، والطاغوت يكون واحدًا وجمعًا.

(١) أما الرواية التي ساقها الزمخشري هنا، فقد خرّجها الحافظ الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١: ٣٣٠) من طرق، عزاها للثعلبي وابن أبي حاتم، وضعّف أسانيدھا.

أو على التشبيه بالشیطان، والتسمية باسمه؛ أو جعل اختيار التحاكم إلى غير رسول الله على التحاكم إليه تحاكماً إلى الشيطان، بدليل قوله: ﴿وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ﴾.

وقرئ: (بها أنزل)، و(ما أنزل) على البناء للفاعل. وقرأ عباس بن الفضل: (أن يكفروا بها) ذهاباً بالطاغوت إلى الجمع كقوله: ﴿أَوَلَيْكَ أَتُطْغَوْنَ يُخْرِجُوهُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. وقرأ الحسن: (تعالوا) بضم اللام، على أنه حذف اللام من «تعاليت»؛ تخفيفاً، كما قالوا: ما باليت به بالة، وأصلها بالية، كعافية، وكما قال الكسائي في «آية»: إن أصلها «آية» فاعلة، فحذفت اللام، فلما حذفت وقعت واو الجمع بعد اللام، من

قوله: (أو على التشبيه) عطف على قوله: «لإفراطه في الطغيان» من حيث المعنى، وقوله: «أو جعل اختيار التحاكم» عطف على قوله: «الطاغوت: كعب بن الأشرف»، يعني: الطاغوت، يجوز أن يراد به كعب بن الأشرف لطيغيته؛ سمي به إما مراعاة لوجه التناسب بين الاسم والمسمى، أو على التشبيه بالشیطان واستعارة اسم له كتسمية الرجل بالأسد؛ لما وجد فيه من الخداع [والجريرة] كالشیطان، وأن يراد به الشيطان نفسه، فيكون حكماً عاماً فيمن يختار التحاكم إلى غير الرسول ﷺ، فيدخل فيه كعب بن الأشرف دخولاً أولياً، وينصّر هذا الوجه إيقاع قوله: ﴿وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ حالاً من الضمير المرفوع في ﴿يَتَحَاكَمُوا﴾ وإيراد قوله: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ عطفًا على الحال، أو حالاً من الضمير المرفوع في ﴿يَكْفُرُوا﴾، والشیطان مظهر وضع موضع المضمّر، وعلى الوجهين الأولين لا يلتزم هذا الالتئام؛ لأنهم إنما أمروا أن يكفروا بالشیطان لا بكعب في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

قوله: (وقرأ عباس بن الفضل). في «أسماء الرجال» للذهبي^(١): هو عباس بن الفضل الأنصاري المقرئ بالموصل، ولي القضاء، وهو واهي الحديث.

(١) يعني «میزان الاعتدال» للذهبي، وانظر منه (٢: ٣٨٥).

تعال، فُضِّمَتْ فصار «تعالوا»، نحو تقدّموا، ومنه قول أهل مكة: تعالي، بكسر اللام للمرأة، وفي شعر الحمّداني:

تعالِي أْقاْسْمُكَ الهمومُ تعالِي

والوجه فتح اللام. ﴿فَكَيْفَ﴾ تكون حالهم؟ وكيف يصنعون؟ يعني أنهم يعجزون عند ذلك فلا يصدرون أمرا ولا يؤردونه. ﴿إِذَا أَصَبَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ بما قَدَمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴿من التحاكم إلى غيرك، واتهامهم لك في الحكم. ﴿ثُمَّ﴾ حين يُصابون فيعتذرون إليك، و﴿يَحْلِفُونَ﴾ ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك ﴿إِلَّا إِحْسَنًا﴾ لا إساءة ﴿وَتَوْفِيقًا﴾ بين الخصمين ولم نرد مخالفة لك، ولا تسخطا لحكمك، ففرج عنا بدعائك، وهذا وعيدٌ لهم على فعلهم، وأنهم سيندمون عليه حين لا ينفعهم الندم، ولا يُغني عنهم الاعتذار عند حلول بأس الله. وقيل: جاء أولياء المنافق يطلبون بدمه

قوله: (وفي شعر الحمّداني) هو أبو فراس سعيد بن حمّاد يُحاطَبُ حمامة قبله:

أيا جارة ما أنصف الدهر بيننا	تعالِي أْقاْسْمُكَ الهمومُ تعالِي
تعالِي تَرَي رُوحًا لَدَيَّ ضَعِيفَةً	تَرَدَّدُ فِي جِسْمٍ يُعَذِّبُ بِالِ
أَبْضَحَكَ مَأْسُورٌ وَتَبْكِي طَلِيقَةً	وَيَسْكُتُ مُحْزُونٌ وَيَنْدُبُ سَالٍ ^(١)

قوله: (ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك ﴿إِلَّا إِحْسَنًا﴾ لا إساءة) من التراكيب التي منعها صاحب «المفتاح»^(٢).

قوله: (وقيل: جاء أولياء المنافق) عطف على قوله: «كيف يكون حالهم وكيف يصنعون؟»، فعلى الأول: الاستفهام في ﴿فَكَيْفَ﴾: تعجبٌ للسامع من حال عجزهم عند الاعتذار، والثاني: استبعاد لما يصدر منهم من الأفعال التي كل واحد منها أبعد وأنكر

(١) «ديوان أبي فراس الحمداني» (٢: ٣٢٥).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٣٢.

وقد أهدره الله، فقالوا: ما أردنا بالتحاكم إلى عُمَرَ إِلَّا أَنْ يُحْسِنَ إِلَى صَاحِبِنَا بِحُكْمَةِ الْعَدْلِ وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ، وَمَا خَطَرَ بِيَالِنَا أَنَّهُ يَحْكُمَ لَهُ بِمَا حَكَمَ بِهِ. ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: لَا تَعَاقِبْهُمْ لِمَصْلَحَةٍ فِي اسْتِبْقَائِهِمْ، وَلَا تَزِدْ عَلَى كَفِّهِمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالنَّصِيحَةِ عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ، ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾: بِالْغُ فِي وَعْظِهِمْ بِالتَّخْوِيفِ وَالْإِنذَارِ. فَإِنْ قُلْتَ: بِمَ تَعَلَّقَ قَوْلُهُ: ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾؟ قُلْتُ: بِقَوْلِهِ: ﴿بَلِيغًا﴾ أَي: قُلْ لَهُمْ قَوْلًا بَلِيغًا فِي أَنْفُسِهِمْ، مُؤَثِّرًا فِي قُلُوبِهِمْ، يَغْتَمُونَ بِهِ اعْتِمَادًا، وَيَسْتَشْعِرُونَ مِنْهُ الْخَوْفَ اسْتِشْعَارًا، وَهُوَ التَّوَعُّدُ بِالْقَتْلِ وَالِاسْتِثْصَالُ إِنْ نَجَمَ مِنْهُمْ النِّفَاقُ وَأُطْلِعَ قَرْنَهُ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ مَا فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الدَّغَلِ وَالنِّفَاقِ مَعْلُومٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، وَمَا هَذِهِ الْمُكَافَأَةُ إِلَّا لِإِظْهَارِكُمُ الْإِيمَانَ، وَإِسْرَارِكُمُ الْكُفْرَ وَإِضْهَارَهُ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ مَا تَكْشِفُونَ بِهِ غَطَاءَكُمْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا السِّيفُ؛ أَوْ يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَهُمْ﴾ أَي: قُلْ لَهُمْ فِي مَعْنَى أَنْفُسِهِمْ الْخَبِيثَةَ وَقُلُوبِهِمْ الْمَطْوِيَّةَ عَلَى النِّفَاقِ قَوْلًا بَلِيغًا،

مَنْ الْآخِرَ، يَعْنِي: أَلَا تَرَى إِلَى مُكَابَرَتِهِمْ كَيْفَ تَحَاكَمُوا إِلَى غَيْرِ الرُّسُولِ ﷺ ثُمَّ عَلِمُوا أَنَّ صَاحِبَهُمْ مُهَذِّرُ الدِّمِّ جَاؤُوا يَطْلُبُونَ بَدْمِهِ، وَالْعَاقِلُ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا مِثْلَ هَذَا الْفِعْلِ.

قَوْلُهُ: (نَجَمَ مِنْهُمْ النِّفَاقُ وَأُطْلِعَ قَرْنَهُ) مُقْتَبَسٌ مِنَ الْحَدِيثِ: «الشَّمْسُ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ»^(١)، قَالَ خَبَّابٌ: «هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ»^(٢) أَرَادَ قَوْمًا أَحْدَاثًا نَبَعُوا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُونُوا، يَعْنِي الْقُصَّاصَ.

قَوْلُهُ: (وَأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَكُمْ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «أَنَّ مَا فِي نَفْسِهِمْ»، وَفِيهِ التَّفَاتُ مِنْ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَتُفْلَبُوتُ وَيُحْشَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢] بِالتَّاءِ وَالْيَاءِ.

قَوْلُهُ: (وَمَا هَذِهِ الْمُكَافَأَةُ؟) أَي: الْمُحَاجَزَةُ عَنِ الْحَرْبِ. الْأَسَاسُ: كَفَفْتُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَكَفَّ عَنْهُ، فَهُوَ كَافٌ وَمَكْفُوفٌ، كَافُوهُمْ أَي: حَاجَزُوهُمْ، وَتَكَافَوْا: تَحَاجَزُوا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٧٣) وَمُسْلِمٌ (٨٢٨) وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٨: ٥٦٠).

وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ، فَلَا يُغْنِي عَنْكُمْ إِبْطَائُهُ، فَأَصْلَحُوا أَنْفُسَكُمْ، وَطَهَّرُوا قُلُوبَكُمْ، وَدَاوُواهَا مِنْ مَرَضِ النِّفَاقِ وَإِلَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِكُمْ مَا أَنْزَلَ بِالْمُجَاهِرِينَ بِالشَّرِّ مِنْ انتِقَامِهِ، وَشَرًّا مِنْ ذَلِكَ وَأَغْلَظَ؛ أَوْ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ خَالِيًا بِهِمْ لَيْسَ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ، مُسَارًّا لَهُمْ بِالنَّصِيحَةِ؛ لِأَنَّهَا فِي السِّرِّ أَنْجَعُ، وَفِي الْإِمْحَاضِ أَدْخُلُ ﴿قَوْلًا بَلِيغًا﴾: يَبْلُغُ مِنْهُمْ وَيُؤَثِّرُ فِيهِمْ.

قوله: (وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ) عطفٌ تفسيريٌّ على قوله: «بليغًا»، فالبليغُ: مَنْ البِلاغة، ولهذا أتى بالكلام الشافي والبيان الوافي، قال الزجاج: يُقَالُ: قَوْلٌ بَلِيغٌ، وَقَدْ بَلَغَ الْقَوْلُ، وَبَلَغَ الرَّجُلُ بِلَاغَةً، وَهُوَ بَلِيغٌ: إِذَا كَانَ يَبْلُغُ بِعِبَارَةٍ لِسَانِهِ كُنْهَ مَا فِي قَلْبِهِ^(١).

الراغب: القولُ البليغُ: إِذَا اعتُبرَ بِنَفْسِهِ، فَهُوَ مَا يَجْمَعُ أَوْصَافًا ثَلَاثَةً: أَنْ يَكُونَ صَوَابًا، وَطَبَقًا لِمَعْنَى الْمَقْصُودِ بِهِ لَا زَائِدًا وَلَا نَاقِصًا عَنْهُ، وَصِدْقًا فِي نَفْسِهِ، وَإِذَا اعتُبرَ بِالْمَقُولِ لَهُ وَالْقَائِلِ فَهُوَ الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ قَائِلُهُ الْحَقَّ وَيَجِدُ مِنَ الْمَقُولِ لَهُ قَبُولًا، وَيَكُونُ وَرُودُهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يورَدَ فِيهِ^(٢). وعلى الأول، أي: إِذَا تَعَلَّقَ ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ بقوله: ﴿بَلِيغًا﴾، البليغُ: مَنْ الْبُلُوغُ وَالْوُصُولُ؛ ولهذا قال: مؤثِّرًا فِي قُلُوبِهِمْ، فَجَعَلَ ﴿أَنْفُسِهِمْ﴾ ظَرْفًا لِيَتِمَّ كُنَّ الْقَوْلُ فِي قُلُوبِهِمْ تَمَكُّنَ الْمَظْرُوفِ فِي الظَّرْفِ.

قوله: (أَوْ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ خَالِيًا بِهِمْ) عطفٌ على قوله: «قُلْ لَهُمْ فِي مَعْنَى أَنْفُسِهِمْ» هذا الوجهُ مُشْتَرِكٌ مَعَ الْوَجْهِ الثَّانِي مِنْ حَيْثُ إِنَّ ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ متعلِّقٌ بـ«قُلْ»، وَمَعَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي التَّأثيرِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّأثيرَيْنِ اخْتِلَافُ الْجِهَةِ، وَهُوَ أَنَّ الْمُؤَثِّرَ هُنَاكَ إِيقَاعُ ﴿أَنْفُسِهِمْ﴾ ظَرْفًا لِلْقَوْلِ، وَهَاهُنَا النَّصِيحَةُ فِي السِّرِّ.

قوله: (وَيُؤَثِّرُ فِيهِمْ) عطفٌ تفسيريٌّ على قوله: «يَبْلُغُ مِنْهُمْ» يعني: يَتِمَّ كُنَّ مِنْهُمْ مِنْ جِهَةِ الْإِبْلَاجِ. النَّهَايَةُ: فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، قَالَتْ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ الْجَمَلِ: قَدْ بَلَغْتَ مِنَّا الْبَلِغِينَ، بِكسْرِ الْبَاءِ وَالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ مَعَ فَتْحِ اللَّامِ عَلَى الْجَمْعِ، وَمَعْنَاهُ قَدْ بَلَغْتَ مِنَّا كُلَّ الْمَبْلَغِ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٠).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٢٩٧)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٥.

[﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ * فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ٦٤ - ٦٥]

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ﴾: وما أرسلنا رسولا قط ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: بسبب إذن الله في طاعته، وبأنه أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه ويتبعوه؛ لأنه مؤد عن الله؛ فطاعته طاعة الله، ومعصيته معصية الله. و﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. ويجوز أن يُراد: بتيسير الله وتوفيقه في طاعته.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بالتحاكم إلى الطاغوت.....

قوله: (أن يُراد بتيسير الله تعالى) فالباء في ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ على هذا كما في قولك: كتبت بالقلم، يعني: جرت سنة الله بأن يوفق الأمة في طاعة نبيه، والمعنى على الأول: وما أرسلنا من رسول إلا ليظهر المعجزة، ويثبت النبوة، ثم يأتي للقوم بكتاب لإثبات الرسالة، وفيه مثل قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، وهو المراد من قوله: «أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه».

قوله: (﴿إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بالتحاكم إلى الطاغوت) إشارة إلى اتصال هذه الآية بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿يَتَحَاكَمُونَ إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] وذلك أنه تعالى لما نعى عليهم نفاقهم وأمر نبيه ﷺ بالإعراض عنهم وأن يهددوهم بالقول البليغ، جاء بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ [النساء: ٦٤] للتعليل والتخلص إلى التوبة، يعني: لم يكن ذلك التشنيع والقول البليغ إلا لعصيانهم وترك التحاكم إليك، والانتهاز إلى الطاغوت، والصُّدُور عما أنزل الله إلى الرسول، ولو أنهم مع هذا الظلم العظيم تابوا بأن يعتذروا إليك ويتوسلوا بشفاعتك إلى الله تعالى لتاب الله عليهم؛ لأننا ما أرسلناك لأمر من الأمور إلا لتطاع ولا تخالف قطعا؛ ففيه تعظيم لشأن متابعيه وتوبيخ عظيم لمُخالفيه، ثم رشح هذا التعظيم بالالتفات تميمًا لتعظيم جانبهِ، وتنبهًا على علو

﴿جَاءُوكَ﴾ تَائِبِينَ مِنَ النَّفَاقِ مُتَنَصِّلِينَ عَمَّا ارْتَكَبُوا، ﴿فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ مِنْ ذَلِكَ

مكانته، وفي قوله: «إلى طريقة الالتفات» إشعارٌ بأنَّ هذا الأسلوب - وهو وضع المظهر موضع المضمَر - من وادي الالتفات، وليس بالالتفات حقيقةً، كما دَلَّ وضع الرسول مكانَ ضميره على فخامة شفاعَةِ الرسول؛ دَلَّ وضع اسمِ الله الجامع في قوله: ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ﴾ موضعَ ضميره، بحسَبِ تَجَلُّيه في هذا المقام على فخامة قبولها من جانبِ الله تعالى، قال في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: ٧١] أي: «فإنَّه تائبٌ إلى الله تعالى الذي يَعْرِفُ حَقَّ التَّائِبِينَ، والذي يَحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيَحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»^(١).

قوله: ﴿جَاءُوكَ﴾ تَائِبِينَ مِنَ النَّفَاقِ إلى قوله: (فاستغفروا): إِذْنٌ بأنَّ ما بعدَ الفاءِ في ﴿فَاسْتَغْفِرُوا﴾ إما مسبَّبٌ عن محذوف، وهو حالٌ عن فاعِلِ ﴿جَاءُوكَ﴾، أو متعقَّبٌ له؛ فعلى الأول الاستغفارُ غيرُ التَّوبَةِ، وعلى الثاني عَيْنُهَا كما في قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَرِّكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤].

الراغب: استغفارُ الإنسانِ وتوبتهُ يُمكنُ أن يقالَ: هما في الحقيقةِ واحدٌ لكنَّ اختلافَهما بحسَبِ اعتبارِهما بغيرِهما، فالاستغفارُ يقالُ إذا استُعْمِلَ في الفِرْعِ إلى الله تعالى وطلبِ الغُفْرانِ منه، والتوبةُ تقالُ إذا اعتُبرَ بتركِ العبدِ ما لا يجوزُ فعلُهُ وفعلٌ ما يجبُ^(٢)، ولا يكونُ الإنسانُ طالبًا في الحقيقةِ غُفْرانِ الله تعالى إلَّا بإثباتِ الواجباتِ وتركِ المحظوراتِ، ولا يكونُ تائبًا إلَّا إذا حصلَ على هذه الحالة. ويُمكنُ أن يقالَ: الاستغفارُ مَبْدَأُ التَّوبَةِ والتوبةُ تمامُ الاستغفارِ؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٩٠]^(٣).

فإن قلت: هذا مُحَالِفٌ لِمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ أَنَّ الاستغفارَ متعقَّبٌ للتوبة. قلتُ: إذا اعتُبرَ في التوبةِ النَّدَمُ فقط فلا شكَّ بتقدُّمِها، وإذا اعتُبرَ فيها المجموعُ لا بدَّ من تأخُّرها، وأمَّا معنى ثم في قوله: ﴿ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ فليتفاوتِ الرُّتْبَةُ.

قوله: (متنصِّلين). الأساس: أَنْصَلْتُ السَّهْمَ: نَزَعْتَ نَصْلَهُ، وَنَصَلْتُهُ: رَكَبْتَ نَصْلَهُ،

(١) «الكشَّاف» (١١: ٢٩٥ - ٢٩٦).

(٢) في (ط): «وفعل ما لا يحمل»، وفي غيرها من النسخ: «وفعل ما لا يحل»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٠٠).

بالإخلاص، وبالأغوا في الاعتذار إليك من إيذائك بردّ قضائك حتى انتصبت شفيعاً لهم إلى الله ومستغفراً؛ ﴿لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾: لعلموه تواباً، أي: لتاب عليهم. ولم يقل: واستغفرت لهم، وعدل عنه إلى طريقة الالتفات؛ تفخيماً لشأن رسول الله ﷺ، وتعظيماً لاستغفاره، وتنبهاً على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان. ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ معناه: فوربك، كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلَنَّهِنَّ﴾ [الحجر: ٩٢]، و«لا» مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ﴾ [الحديد: ٢٩]؛ لتأكيد وجود العلم. و﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾: جواب القسم. فإن قلت: هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر «لا» في ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه؛ وذلك قوله:

وَنَصَلَّتْهُ نَصِيلًا، وَمَنْ الْمَجَازُ: نَصَلَ بِحَقِّي صَاغِرًا: أَخْرَجَهُ، وَتَصَلَّ مِنْ ذَنْبِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ مُتَنَصِّلٍ صَادِقًا أَوْ كَاذِبًا لَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ»^(١).

قوله: (يأبى ذلك استواء النفي والإثبات) يريد أن «لا» في: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ جاءت لتوكيد معنى القسم، لا لتوافق «لا» في ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ لأن إثبات «لا» في القسم، سواء كان الجواب منفيًا أو مثبتًا جائز، فإن قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٤٠] مثبت، وقد جيء بالقسم مؤكدًا بـ«لا» في قوله: ﴿فَلَا أَقِيمُ﴾، فلو كان للتظاهر لما جاءت في المثبت، قال صاحب «التقريب»: وفيه نظر؛ إذ يحتمل أن يقال: إنه تأكيد النفي في المنفي فقط، بل وجه المنع أن «لا» حيث تدتمة الجواب، فيلزم الفصل بين أجزاء الجواب بالجملة القسمية، فيقال: إن القسم لما اتحد مع الجواب اتحاد المفرد في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] حتى اكتفى الجواب في إيقاعه صلة للموصول اغتفر الفصل فيه، قال أبو البقاء: فيه وجهان، أحدهما: أن الأولى زائدة، وقيل: إن الثانية زائدة، والقسم معتزض بين النفي والمنفي، وثانيهما: أن «لا» لنفي مقدر، أي: فلا يفعلون، ثم قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢).

(١) انظر: «اللائح المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للسيوطي (٢: ١٠٤).

(٢) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦٩).

﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ * وَمَا لَا تُبْصِرُونَ * إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٣٨-٤٠]. ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: فيما اختلفَ بينهم واختلط، ومنه: الشَّجَرُ؛ لتداخل أغصانه. ﴿حَرَجًا﴾: ضيقًا، أي: لا تضيقُ صدورهم من حُكْمِكَ، وقيل: شكًا؛ لأنَّ الشاكَّ في ضيقٍ من أمره حتى يُلَوِّحَ له اليقين. ﴿وَيُسَلِّمُوا﴾: وَيَنقَادُوا وَيُذَعِّنُوا لِمَا تَأْتِي بِهِ مِنْ قَضَائِكَ لَا يُعَارِضُونَهُ بِشَيْءٍ، مِنْ قَوْلِكَ: سَلَّمَ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَسْلَمَ لَهُ. وَحَقِيقَةُ «سَلَّمَ نَفْسَهُ لَهُ وَأَسْلَمَهَا»: إِذَا جَعَلَهَا سَالِمَةً لَهُ خَالِصَةً. وَ﴿تَسْلِيمًا﴾: تَأْكِيدٌ لِلْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ تَكْرِيرِهِ،

الانتصاف: أراد الزمخشريُّ أنها لِمَا زِيدَتْ حَيْثُ لَا يَكُونُ الْقَسَمُ نَفْيًا دَلَّتْ عَلَى أَنَّهَا إِنَّمَا تُرَادُّ لِتَأْكِيدِ الْقَسَمِ؛ فَجُعِلَتْ كَذَلِكَ فِي النَّفْيِ، وَالظَّاهِرُ عِنْدِي أَنَّهَا هُنَا لِتَوْطِئَةِ الْقَسَمِ، وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْ مَانِعًا مِنْهُ؛ إِنَّمَا ذُكِرَ مَجْمَلًا لِغَيْرِ هَذَا، وَذَلِكَ لَا يَأْبَى مَجِيئَهَا فِي النَّفْيِ عَلَى الْوَجْهِ الْآخِرِ مِنَ التَّوْطِئَةِ، عَلَى أَنَّ دَخُولَهَا عَلَى الْمُثَبِّتِ فِيهِ نَظَرٌ، فَلَمْ يَأْتِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ إِلَّا مَعَ الْقَسَمِ بِالْفِعْلِ: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: ١]، ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ الْجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨]، وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا فِي الْقَسَمِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَلِهَ سِرُّ ثَانٍ: أَنْ يَكُونَ هَاهُنَا لِتَأْكِيدِ الْقَسَمِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَّ بِهَا تَعْظِيمُ الْمُقْسَمِ بِهِ فِي الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ؛ فَكَأَنَّهُ بِدَخُولِهَا يَقُولُ: إِعْظَامِي لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمَقْسَمِ بِهَا كَلَّا إِعْظَامٌ؛ إِذْ هِيَ تَسْتَوْجِبُ فَوْقَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُذَكِّرُ هَذَا التَّوَهُُّمُ وَقَوَعُ عَدَمِ تَعْظِيمِهَا فَيُؤَكِّدُ بِذَلِكَ وَيَفْعَلُ الْقَسَمُ ظَاهِرًا، وَفِي الْقَسَمِ بِاللَّهِ الْوَهْمُ زَائِلٌ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْكِيدٍ، فَتَعَيَّنَ حَمْلُهَا عَلَى الْمُوْطِئَةِ، وَلَا تَكَادُ تَجِدُهَا فِي غَيْرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ دَاخِلَةً عَلَى قَسَمٍ مُثَبَّتٍ، أَمَّا فِي النَّفْيِ فَكَثِيرٌ^(١).

قوله: (وَحَقِيقَةُ سَلَّمَ نَفْسَهُ لَهُ) يَعْنِي: «سَلَّمَ» مَتَعَدُّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ أَحَدُهُمَا: بِالْوَاسِطَةِ، وَالْآخَرُ: بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ، فَحَذَفَ الْأَوَّلَ لِلْإِطْلَاقِ، وَالثَّانِيَ لِقَرِينَةِ الْكَلَامِ، وَلِذَلِكَ قَدَّرَ «يُذَعِّنُوا لِمَا تَأْتِي بِهِ مِنْ قَضَائِكَ».

قوله: (و﴿تَسْلِيمًا﴾: تَأْكِيدٌ لِلْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ تَكْرِيرِهِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: الْمَصَادِرُ الْمُؤَكِّدَةُ

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥٢٨).

كانه قيل: وينقادوا لحكمه انقيادًا لا شبهة فيه بظاهرهم وباطنهم. قيل: نزلت في شأن المنافق واليهودي، وقيل: في شأن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة؛ وذلك أنهما اختصما إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرّة كانا يسقيان بها النخل،

بمنزلة ذكرك الفعل ثانيًا، كأنك إذا قلت: سلّمت تسليًا فقد قلت: سلّمت سلّمت^(١).

قوله: (نزلت في شأن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة) هذا خطأ، لما رَوينا عن البخاريّ ومسلم وغيرهما، عن عروة بن الزبير، قال: خاصم الزبير رجلًا من الأنصار في شراج الحرّة... الحديث^(٢)، إلى قوله: «في صريح الحكم»، وجلّ جانب حاطب أن يتكلّم بها يتغيّر به رسول الله ﷺ ويلحقه من الحفيظة ما لحقه^(٣)، وقد شهد الله له بالإيمان في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١] وأنه شهد بدراً والحديبية، وقال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحدٌ شهد بدراً والحديبية»^(٤)، وأنه حليف الزبير بن العوام، ذكره في «الاستيعاب»^(٥)، وقال صاحب «الجامع»: هو حاطب بن راشد اللخمي، وهو حليف قريش، ويقال: إنه من مدحج، وقيل: هو حليف الزبير بن العوام، وقيل: هو من أهل اليمن، والأكثر أنه حليف لبني أسد بن عبد العزى، وقلت: فلا خلاف إذا أنه لم يكن أنصاريًا^(٦).

قوله: (شراج الحرّة)^(٧)، النهاية: الشرجة: مَسِيلُ الماءِ مِنَ الحرّةِ إِلَى السَّهْلِ، والشَّرْجُ جنسٌ لها، والشَّرَاجُ: جَمْعُهَا، والحرّة: أرض ذات حجارة سود، والجذر: المُسَنَّةُ، وهو ما رُفِعَ حول المزرعة كالجدار.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٥) ومسلم (٢٣٥٧) وغيرهما.

(٣) في (ط): «ويلحقه ما يلحقه من الحفيظة».

(٤) أخرجه مسلم (٢١٩٥) من حديث جابر.

(٥) «الاستيعاب» (١: ٣١٢).

(٦) تكملة «جامع الأصول» (١: ٢٨٨).

(٧) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «شراج من الحرّة».

فقال: «اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فغضب حاطب وقال: لأن كان ابن عمّتك، فتغيّر وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر واستوف حقك ثم أرسله إلى جارك». كان قد أشار على الزبير برأي فيه السعة له ولخصمه، فلما أحفظ رسول الله ﷺ، استوعب للزبير حقه في صريح الحكم، ثم خرجاً فمرّاً على المقداد فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري: قضى لابن عمّته ولوى شدقه، ففطن يهوديٌّ كان مع المقداد فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم! وأيم الله لقد أذنبنا ذنباً مرة في حياة موسى فدعانا إلى التوبة منه، وقال: اقتلوا أنفسكم، ففعلنا، فبلغ قتلنا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا، فقال ثابت بن قيس بن شماس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدق، لو أمرني محمد أن أقتل نفسي لقتلتها. وروى أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر، فقال

قوله: (لأن كان ابن عمّتك) أي: لأجل أن الزبير ابن عمّتك حكمت له بأن يسقي أرضه قبلي، و«أن» مخففة من الثقيلة، أم الزبير وهي: صفية بنت عبد المطلب بن هاشم.

قوله: (ثم خرجاً فمرّاً على المقداد...)، فقال: قاتل الله هؤلاء إلى آخره. هكذا في أكثر النسخ، وفي نسخة معتمدة^(١): «ثم خرجاً فمرّاً على المقداد فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري: قضى لابن عمّته ولوى شدقه، ففطن يهوديٌّ كان مع المقداد، فقال: قاتل الله هؤلاء»^(٢) إلى آخره. هذا هو الصحيح، وعليه التعويل، وكذا في «معالم التنزيل»^(٣)؛ لأن الرواية الأولى تؤهم أن المقداد كان يهودياً أسلم، وليس كذلك، فإن صاحبي «الاستيعاب» و«الجامع» ذكرا أنه كان كِنْدِيّاً، وقيل: قُضَاعِيّاً، وقيل: حَضْرَمِيّاً، وقيل: زُهْرِيّاً، والصحيح أنه بهراوي^(٤).

(١) وهي النسخة التي بين أيدينا من «الكشاف».

(٢) انظر هذه الرواية في «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (٥: ٣٦).

(٣) «معالم التنزيل» (٢: ٢٤٥).

(٤) انظر: «الاستيعاب» (٤: ١٤٨٠)، و«جامع الأصول» (١٢: ٨٦٠).

رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالاً إيمانُ أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي». ورُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: والله لو أمرنا ربنا لفعلنا، والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك، فنزلت الآية في شأن حاطب ونزلت في شأن هؤلاء.

[وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنِييَةً * وَإِذَا لَا يَتَنَبَّهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * ٦٦-٦٨]

﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: لو أوجبنا عليهم مثل ما أوجبنا على بني إسرائيل من قتلهم أنفسهم أو خروجهم من ديارهم حين استسيبوا من عبادة العجل، ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا﴾ ناسٌ ﴿قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ وهذا توبيخ عظيم، والرفع على البديل من الواو في ﴿فَعَلُوهُ﴾، وقرئ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ بالنصب على أصل الاستثناء، أو على ﴿إِلَّا فَعَلًا قَلِيلًا﴾. ﴿مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ من اتباع رسول الله ﷺ وطاعته والانقياد لما يراه

قوله: (أي: لو أوجبنا عليهم) هذا تفسير قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾، قال الزجاج: حقٌ «لو» أن تليها الأفعال إلا أن المشددة تقع بعدها؛ لأنها تنوب عن الاسم والخبر، تقول: ظننت أنك عالم، نحو: ظننتك عالماً، أي: ظننت علمك، فناب هنا - أي: في هذه الآية - عن الفعل والاسم كما نابت هناك عن الاسم والخبر^(١).

قوله: (وُقرئ: «إِلَّا قَلِيلًا»، بالنصب): ابنُ عامر، وبالرفع: الباقون^(٢)، قال أبو البقاء: بالرفع بدلٌ من الضمير المرفوع وعليه المعنى؛ لأنَّ المعنى: فعلة قليلٌ منهم، و﴿مِنْهُمْ﴾ صفةٌ ﴿قَلِيلٌ﴾^(٣).

قوله: (أو على: «إِلَّا فَعَلًا قَلِيلًا») فعلى هذا الاستثناء مفرغ، و﴿مِنْهُمْ﴾: بيانٌ للضمير

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧١).

(٢) انظر: «التيسير» للداني ص ٩٦.

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٠).

ويحكمُ به؛ لأنه الصادقُ المصدوقُ الذي لا ينطقُ عن الهوى. ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ في عاجلهم وأجلهم، ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ لإيمانهم، وأبعدَ من الاضطرابِ فيه. ﴿وَإِذَا﴾: جوابٌ لسؤالٍ مقدَّر، كأنه قيل: وماذا يكونُ لهم أيضًا بعد التثبيت؟ فقيل: وإذن لو ثبتوا ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾؛ لأنَّ «إذن» جوابٌ وجزاء، ﴿مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾، كقوله:

في «فعلوا»، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧٣] على التجريد، وعلى أصل الاستثناء ﴿مِنْهُمْ﴾: للتبويض، قال الزجاج: والنصبُ جائزٌ في غير القرآنِ على ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾، استثنى قليلاً منهم^(١).

وقلتُ: في كلامه إشعارٌ بأنَّ النَّصْبَ غيرُ مختار، فلا يُحْمَلُ القرآنُ عليه، وقال ابنُ الحاجب: لا بُعْدَ أن يكونَ أَقْلُ القراءِ على الوجهِ الأقوى وأكثرهم على الوجهِ الذي هو دونه، بل التَّزَمَ بعضُ الناسِ أنه يَجُوزُ أن يُجْمَعَ القراءُ على غيرِ الأقوى^(٢).

وقلتُ: بل يكونُ إجماعهم على قراءتهم دليلاً على أنَّ ذلك هو القوي؛ لأنَّهم هم المتقنون الآخذون عن مَشَاكَاةِ النبوة، وأنَّ تعليلَ النُّحَاةِ غيرُ مُلْتَفِتٍ إليه.

قوله: ﴿لَأنَّ «إذن» جوابٌ وجزاء» تعليلٌ للتقدير، يعني: لما قال تعالى: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ اتَّجَهَ لسائل أن يسألَ عن جزاءِ التثبيتِ على الإيِّانِ فأوقع ﴿وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ﴾ جواباً لهذا السؤالِ وجزاءً للتثبيت، واللامُ في ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾ جوابٌ لـ«لو» محذوفاً كما قدره، وفي هذا التقدير تكلفاتٌ شتى، إحداها: أنه لم يُعْلَمَ أنَّ المعطوفَ عليه هذه الجملة - يعني ﴿وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ﴾ - ماذا؟ وثانيها: تقديرُ السؤالِ و«نحن» مستغنى عنه، وثالثها: حذفُ «لو»، والظاهرُ أنها معطوفةٌ على قوله: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ ليكونَ جواباً آخرَ لقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾، كأنه قيل: ولو أنهم فعلوا ما يوَعَظُونَ به لكان خيراً لهم في الدنيا، وأشدَّ تثبيتاً في الدين، وإذا لآتيناهم في الآخرة أجراً عظيماً تفضلاً من عندنا، لا وجوباً. هذا هو الوجهُ ذهاباً ومذهباً، ويؤيِّده ما قال المَرْزُوقِيُّ في قوله:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٢).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ٣٦٧).

﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] في أن المراد العطاء المتفضل به من عنده، وتسميته أجراً؛ لأنه تابع للأجر لا يثبت إلا بباته، ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ﴾: ولطفنا بهم ووفقناهم لازدياد الخيرات.

[﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ * ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٦٩-٧٠﴾]

الصديقون: أفاضل صحابة الأنبياء الذين تقدموا في تصديقهم؛ كأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وصدقوا في أقوالهم وأفعالهم،

إذن لقام بنصري معشر خشن^(١)

إذن لقام: جواب «لو»، كأنه أجيب بجوابين، وهذا كما تقول: لو كنت حراً لاستقبحت ما يفعله العبيد، إذن لاستحسن^(٢) ما يفعله الأحرار، وقال المرزوقي: واللام في «لقام» جواب يمين مضمرة، والتقدير: إذن والله لقام. وأما قوله: ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ بعد فعل ﴿مَا يُوعِظُونَ﴾ وتثبيت الإيمان والوعد بالأجر؛ فللدلالة على أن فعل الطاعات سبب لجلب التوفيق، وهو لاستزادة عمل يستجد توفيقاً إلى أن ينتهي السالك إلى مخدع القرب والانخراط في زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً. اللهم وفقنا لذلك بمنك وكرمك!

قوله: (العطاء المتفضل به من عنده). الراغب: إنما قال: ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾؛ لأنه تعالى لا يكاد ينسب إلى نفسه من النعم إلا ما كان أجلها قدراً وأعظمها خطراً^(٣).

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (١: ٢٥-٢٦).

(٢) في (ط): «لاستحييت».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٠٩).

وهذا ترغيبٌ للمؤمنين في الطاعة؛ حيث وُعدوا مرافقة أقرب عبادِ الله إلى الله وأرفعهم درجاتٍ عنده، ﴿وَحَسَنَ أَؤْلَئِكَ رَفِيقًا﴾

قوله: (وهذا ترغيبٌ للمؤمنين في الطاعة؛ حيث وُعدوا مرافقة أقرب عبادِ الله إلى الله تعالى وأرفعهم درجاتٍ عنده). الراغب: قيل: قَسَمَ اللَّهُ تعالى عباده في هذه الآية أربعة أقسام، وجعل لهم أربعة منازل بعضها دون بعض، وحث كافة الناس أن لا يتأخروا عن منزلٍ واحدٍ منهم:

الأول: هم الأنبياء الذين تُمدُّهم قوة إلهية، ومثلهم كمن يرى الشيء عياناً من قريب؛ ولذلك قال تعالى في صفة نبينا ﷺ: ﴿أَفْتَرُونَهُ عَلَى مَا يَرَى﴾ [النجم: ١٢].

والثاني: الصديقون، وهم الذين يتأخرون عن الأنبياء في المعرفة، ومثلهم كمن يرى الشيء عياناً من بعيد، وإياه عنى عليٌّ رضي الله عنه حيث قيل له: هل رأيت الله؟ فقال: ما كنت لأعبد رباً لم أره! ثم قال: لم تره العيون بشواهد العيان، ولكن رآته القلوب بحقائق الإيـان^(١).

والثالث: الشهداء، وهم الذين يعرفون الشيء بالبراهين، ومثلهم كمن يرى الشيء في المرآة من مكانٍ قريب، كحال حارثة حيث قال: كأني أنظرُ إلى عرشِ ربي بارزاً^(٢)، وإياه قصّد النبي ﷺ حيث قال: «اعبد الله كأنك تراه»^(٣).

الرابع: الصالحون، وهم الذين يعلمون الشيء بالتقليد، ومثلهم كمن يرى الشيء من بعيد في مرآة، وإياه قصّد النبي ﷺ بقوله: «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، أي: كن من الشهداء بما تكتسبه من العلم والعمل الصالح، فإن لم تكن منهم فكن من الصالحين^(٤).

(١) ذكره الألويسي في «روح المعاني» (٣: ٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٢٨٩) والبخاري في «معجم الصحابة» (٢: ٤٤) والبيهقي في «شعب الإيـان» (١٠١٠٧) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١: ٢٢) وقال: فيه ابن لهيعة، وفيه من يُحتاج إلى الكشف عنه.

(٣) سبق تحريجه من «الصحيحين».

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣١١).

فيه معنى التعجب؛ كأنه قيل: وما أحسن أولئك رفيقاً! لاستقلاله بمعنى التعجب.
قُرئ: (وَحَسَنَ) بسكون السين، يقول المتعجب: حَسَنَ الوجهُ وجهُك، وحُسَنَ
الوجهُ وجهُك؛ بالفتح والضم مع التسكين. والرفيق: كالصديق والخليط في استواء

قوله: (فيه معنى التعجب)، كقول القائل:

وجارة جَسَّاسٍ أبانا بناها كُلياً غَلَّتْ نابٌ كُليبٌ بَوَّأوها^(١)

قال المصنّف: وفي فحوى هذا الفعل دليل على التعجب من غير لفظ تعجب، ألا ترى
أن المعنى: ما أغلى ناباً بواؤها - أي: كفؤها - كليب!

قوله: (يقول المتعجب: حَسَنَ الوجه) أي: بسكون السين. الجوهري: وقد حَسَنَ
الشيء، وإن شئت خَفَّفْتَ الضِّمَّةَ فقلت: حَسَنَ الشيء، ولا يجوز أن تُنْقَلَ الضِّمَّةُ^(٢) إلى
الحاء لأنه خبرٌ، وإنما يجوز النقل إذا كان بمعنى المدح أو الذم؛ لأنه يُشَبَّه في جواز النقل
بـ«نعم» و«بئس»، وذلك أن الأصلَ فيها نَعَمَ وبِئْسَ، فَسُكِّنَ ثانيهما ونُقِلَتْ حركته إلى ما
قبله، وكذلك كل ما كان في معناها.

وقال الراغب: الحُسْنُ عبارة عن كل مُبْهَجٍ مرغوبٍ إمّا عقلاً أو هوىً أو حسّاً،
والحَسَنَةُ يُعْبَرُ بها عن كل ما يَسُرُّ من نعمة تنال الإنسان في نفسه وبدنه وأحواله، والسيئةُ
تُضَادُّها. والحُسْنُ أكثرُ ما يقال في تعارف العامة في المُسْتَحْسَنَ بالبصر، يقال: رجلٌ حَسَنٌ
وحَسَانٌ، وامرأةٌ حَسَنَاءٌ وحَسَانَةٌ، وأكثرُ ما جاء في التنزيل من الحُسْنِ فللمُستَحْسِنِ من
جهة البصيرة، منه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]^(٣).

قوله: (والرفيق كالصديق). قال الزجاج: ﴿رَفِيقًا﴾ منصوبٌ على التمييز يُنَوَّبُ عن
رُفَقَاءٍ، وقال بعضهم: لا يجوز أن ينوب الواحد عن الجميع إلا أن يكون من أسماء الفاعلين،

(١) لرجل من بني بكر يفتخر بقتل كليب وائل. انظر: «مشاهد الإنصاف» (٣: ٢٧٣).

(٢) قوله: «فقلت: حَسَنَ الشيء»، ولا يجوز أن تُنْقَلَ الضِّمَّةُ سقط من (ص).

(٣) «مفردات القرآن» ص ٢٣٥.

الواحد والجمع فيه، ويجوز أن يكون مفردًا بين به الجنس في باب التمييز. ورُوي: أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ كان شديد الحب لرسول الله ﷺ، قليل الصبر عنه، فأتاه يومًا وقد تغير وجهه، ونحل جسمه، وعرف الحزن في وجهه، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله فقال: يا رسول الله ما بي من وجع غير أني إذا لم أراك اشتقت إليك، واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة، فخفت أن لا أراك هناك؛ لأنني عرفت أنك تُرفع مع النبيين، وإن أُدخلت الجنة كنت في منزلٍ دون منزلك، وإن لم أدخل فذاك حين لا أراك أبدًا، فنزلت، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبدٌ

فلو قال: حسن القوم رجلاً، لم يجز عنده، ولا فرق بين «رفيقي» و«رجل» في هذا المعنى؛ لأن الواحد في التمييز ينوب عن الجماعة، وكذلك في المواضع التي لا تكون إلا جماعة نحو قولك: هو أحسن فتى وأجمله، المعنى: هو أحسن الفتيان وأجملهم إذا كان الموضع لا يُلبس، كقوله:

في خلقكم عظم وقد شجينا

أراد: في خلقكم عظام^(١).

قوله: (إن ثوبان مولى رسول الله ﷺ). الاستيعاب: هو أبو عبد الله ثوبان بن بُجْدُد، من أهل السراة، والسرّة: موضع بين مكة واليمن، أصابه سبي فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه ولم يزل يكون معه إلى أن توفي رسول الله ﷺ^(٢).

قوله: (فذلك) أي: فذلك الوقت الذي أخاف أني لا أراك، ورُوي: «حين» منصوبًا.

قوله: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن عبدٌ) الحديث من رواية البخاري ومسلم، عن أبي هريرة: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»^(٣).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٣)، والبيت المذكور للمسيب بن زيد مناة، كما في «لسان العرب» (شجن).

(٢) «الاستيعاب» (١: ٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٤٤) من حديث أبي هريرة. من حديث أنس رضي الله عنه.

حتى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَأَبْوِيهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، وَحُكِيَ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ. ﴿ذَلِكَ﴾: مَبْتَدَأٌ، وَ﴿الْفَضْلُ﴾: صِفَتُهُ، وَ﴿مِنْ اللَّهِ﴾: الْخَبَرُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿ذَلِكَ﴾: مَبْتَدَأٌ، وَ﴿الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ﴾: خَبْرُهُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَا أُعْطِيَ الْمُطِيعُونَ مِنَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَمُرَافَقَةِ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ مِنْ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهِمْ تَبَعًا لثَوَابِهِمْ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بِجَزَاءٍ مِنْ أَطَاعَةِ؛ أَوْ أَرَادَ أَنْ فَضَّلَ الْمُنْعَمَ

قَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ﴾: مَبْتَدَأٌ وَ﴿الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ﴾: خَبْرُهُ. الرَّابِعُ: هُوَ كَقَوْلِكَ: ذَاكَ الرَّجُلُ وَهَذَا الْمَالُ، تَنْبِيْهَا عَلَى كَمَالِهِ، فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا عَظُمَ أَمْرُهُ يَوْصَفُ بِاسْمِ جَنْسِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَوْ خَبَرُ مَبْتَدَأٍ مُضْمَرٌ^(١).

قَوْلُهُ: (أَوْ أَرَادَ أَنْ فَضَّلَ الْمُنْعَمَ) عَطَفُ عَلَى قَوْلِهِ: «وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَا أُعْطِيَ الْمُطِيعُونَ، يَرِيدُ أَنْ الْمَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ﴾: إِمَّا مَضمُونُ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا لَا تَتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [الآية: [النساء: ٦٩] كالتذييل لقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا لَا تَتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ * وَلَهْدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا؛ لِأَنَّ الْهَدَايَةَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ هُوَ السَّبَبُ فِي الْمُرَافَقَةِ مَعَ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ، يَدُلُّ عَلَيْهِ إِبْدَالُ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ مِنْ ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ فِي الْفَاتِحَةِ، فَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْمُطِيعُونَ الَّذِينَ مُنِحُوا الْأَجْرَ الْعَظِيمَ دُخُولًا أَوَّلِيًّا، أَوْ الْمَشَارُ إِلَيْهِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩]، فَعَلَى هَذَا فَائِدَةُ الْإِشَارَةِ التَّحْرِيطُ عَلَى اكْتِسَابِ مَا اكْتَسَبُوهُ، وَالْإِيذَانُ بِالتَّجَرُّدِ عَمَّا يَشْغَلُهُمْ عَنِ اللَّهِ وَالتَّبَتُّلُ إِلَيْهِ، وَالانْقِطَاعُ عَمَّا سِوَى اللَّهِ، وَفَائِدَتُهُ عَلَى الْأَوَّلِ مَزِيدُ الْاِمْتِنَانِ عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ فَلَمَّا كَانَ تَذْيِيلًا لِلْكَلَامِ السَّابِقِ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهُ بِاعْتِبَارِ مَا سَبَقَ؛ وَلِهَذَا قَالَ أَوَّلًا: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾: بِجَزَاءٍ مَنْ يُطِيعُ، وَثَانِيًا: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بِعِبَادِهِ؛ فَهُوَ يُوفِّقُهُمْ عَلَى حَسَبِ أَحْوَالِهِمْ، وَالْوَجْهُ هُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ مَضمُونُ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ كَالْفَذْلِكَةِ لَهَا مُقَرَّرَةٌ لِمَعْنَاهَا وَمَقَاصِدُهَا، قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَصَيِّمُ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣١٥).

عليهم ومزيتهم من الله؛ لأنهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقيه، ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عِلِمًا﴾ بعباده، فهو يوفقهم على حسب أحوالهم.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾]

﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾: الحِذْر والحِذْر بمعنى كالإثر والأثر، يقال: أخذ حِذْرَهُ: إذا تحفظ واحترز من المخوف، كأنه جعل الحِذْر آتية التي بقي بها نفسه ويعصم بها رُوحَه؛ والمعنى: احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكثوه من أنفسكم، ﴿فَانْفِرُوا﴾ إذا نفرتم إلى العدو؛

ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحُجِّ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴿[البقرة: ١٩٦]: وفائدة الفَذْلِكَةِ في كلِّ حساب: أن يُعْلَمَ العدْدُ جُمْلَةً كما عُلِمَ تفصيلاً ليُحَاطَ به من جهتين فيتأكَّد العِلْمُ^(١)، وهذا المعنى يَهْدُمُ القاعدة التي بناها في تفسير الأجر اللدني في قوله: ﴿وَإِنْ نَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] وقوله: ﴿وَإِذَا لَاتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ بالفضل به من عنده وتسميته أجراً؛ لأنه تابع للأجر^(٢) من وجهين، أحدهما: تعرُّفُ الفضل، وهو خبر ﴿ذَلِكَ﴾ الدالُّ على الحضر؛ فذلَّ على دَفْعِ إرادة المجاز من الأجر اللدني، أي: ذلك هو الفضل لا شيء آخر، وثانيهما: تعلُّقُ ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ به، أي: ذلك من الله لا من العامل، والله أعلم.

قوله: (جعل الحِذْر آتية) أي: استعار للسلاح الحِذْر بقرينة ﴿خُذُوا﴾ كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩]، جعل الإيمان متبوعاً بمنزلة الدار، يعني: أنهم متمكنون في الإيمان تمكن الرجل في الدار.

قوله: (إذا نفرتم إلى العدو). النهاية: وفي الحديث: «وإذا استنفرتم فانفروا»^(٣)،

(١) انظر: «الكشاف» (٣: ٢٨٥).

(٢) المصدر السابق (٥: ٥٣ - ٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٤) ومسلم (١٣٥٣) وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

إِمَّا ﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعاتٍ متفرقةٍ سرّيةً بعد سرّية، وإمّا ﴿جَمِيعًا﴾ أي: مُتَجَمِّعِينَ كَوَكْبَةٍ واحدة، ولا تتخاذلوا فتلقوا بأنفسكم إلى التهلكة. وقُرئ: (فانفروا) بضم الفاء.

[وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا * وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٢-٧٣﴾]

اللامُ في ﴿لَمَنْ﴾ للابتداء، بمنزلتها في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨]، وفي ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾ جوابُ قَسَمٍ محذوف، تقديره: وإن منكم لمن أقسم بالله ليبطئن، والقسمُ وجوابه صلة «من»، والضميرُ الراجعُ منها إليه ما استكنَّ في ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾، والخطابُ

والاستنفارُ: الاستنجاؤُ والاستنصار، أي: إذا طَلَبَ مِنْكُمْ النُّصْرَةُ فَأَجِيبُوا وَانْفِرُوا خَارِجِينَ إِلَى الْإِعَانَةِ، ونفيرُ القوم: جماعتُهُم الذين يَنْفِرُونَ في الأمر.

قوله: ﴿﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعاتٍ متفرقة. قال الزجاج: واحده: ثُبَّة، قال سيويه: ثُبَّة: تُجْمَعُ ثُبُونٌ وَثُبَيْنٌ في الرفع والنصب والخفض جُمِعَتْ بالواو والنون؛ لأنها جُعِلَتْما عَوْضًا مِنْ حَذْفِ آخِرِ الْكَلِمَةِ^(١).

قوله: (كوكبة واحدة). الجوهري: كوكبُ الشيء: معظّمه، وكوكبُ الرّوضة: نورُها، وإيراده هاهنا مجاز؛ لأنَّ القوم إذا اجتمعوا متوافقين متعاضدين فالرائي: إمّا العدو فيمتلئ خلدُه هيبةً، أو الوليُّ فتقرُّ عينُه زينةً.

قوله: (والقسمُ وجوابه صلة «من»): وبهذا يُعلمُ أنَّ الجملةَ القَسميّةَ مع جوابها خبريّة، فلا يمتنع وقوعه صلةً للموصول، وقيل: الصّلةُ بالحققة جوابُ القسم، والقسمُ كالتأكيد، قال ابنُ الحاجب في «شرح المفصل»: القسمُ جملةٌ إنشائيةٌ يؤكدُ بها جملةٌ أخرى^(٢). وقال الزجاج: (من): موصولةٌ بالجالِبِ للقسم، تقديره: وإن منكم لمن - أحلفُ واللّه - ليبطئن.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٥) وانظر كلام سيويه في «الكتاب» (٣: ٥٩٨).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٣٢٢).

لِعَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. والمبْطُونُ منهم: المنافقون؛ لأنهم كانوا يَغْزُونَ معهم نفاقاً. ومعنى ﴿لَيُبْطِنَنَّ﴾: لَيَتَأَقَلَنَّ وَلَيَتَخَلَّفَنَّ عن الجهاد. وبطاً: بمعنى أبطأ، كَعَتَمَ: بمعنى أَعْتَمَ؛ إذا أبطأ. وقُرئ: (لَيُبْطِنَنَّ) بالتخفيف، يقال: بطأ عليّ فلانٌ وأبطأ عليّ وبَطُوْهُ نحوُ ثقل، ويقال: ما بطأ بك؟ فيُعَدَّى بالباء، ويجوزُ أن يكونَ منقولاً من بَطُوْهُ، نحوُ ثَقُلَ من ثَقُلَ، فيُراد: لَيُبْطِنَنَّ غيره وَلَيُبْطِنَنَّه عن الغزو، وكانَ هذا دَيْدَنَ المنافقِ عبدِ الله ابنِ أبيٍّ، وهو الذي ثَبَطَ الناسَ يومَ أحد. ﴿فَإِنْ أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ﴾: من قتلٍ أو هزيمة. ﴿فَضَّلُ مِنَ اللَّهِ﴾: من فتحٍ أو غنِمة. ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ وقرأ الحسنُ: (لَيَقُولَنَّ) بضم اللام إعادة للضمير إلى معنى «من»؛ لأنَّ قوله: ﴿لَمَنْ لَيُبْطِنَنَّ﴾ في معنى الجماعة. وقوله:

والتَّحْوِيُونَ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ «مَا» و«مَنْ» و«الَّذِي» لَا يَوْصَلْنَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَّا بِمَا يُضْمَرُ مَعَهَا مِنْ ذِكْرِ الْخَبَرِ، وَأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ إِذَا جَاءَتْ مَعَ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَلَفْظُ الْقَسَمِ وَمَا أَشَبَهُ لَفْظَهُ مُضْمَرٌ مَعَهَا^(١).

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ منقولاً) أي: متعدّياً بالثقل، وهو عطفٌ على قوله: «ومعنى ﴿لَيُبْطِنَنَّ﴾: لَيَتَأَقَلَنَّ».

قوله: (وَقَرَأَ الْحَسَنُ: «لَيَقُولَنَّ»). قال ابنُ جني: قرأ الحسنُ: «لَيَقُولَنَّ» بضم اللام على الجَمْع، أعادَ الضميرَ على معنى «مَنْ»، لا على لفظِها التي هي قراءة الجماعة؛ وذلك أنَّ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبْطِنَنَّ﴾ لا يعني به رجلاً واحداً، ولكن معناه: أنَّ هناك جماعةً هذا وَصِفَ كُلُّ واحدٍ منهم، فلمَّا كانَ جمعاً في المعنى أُعيدَ الضميرُ إلى معناه دونَ لفظه، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢]^(٢).

الانتصاف: في هذه القراءة نُكتةٌ غريبة، وهي العَوْدُ إلى معنى «مَنْ» بعدَ الحَمَلِ على لفظِها، وأنكرَ بعضهم وجودَه في القرآن؛ لِما يَلْزَمُ مِنَ الإجمالِ بعدَ البيان، وهو خلافُ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٥-٧٦).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ١٩٢).

﴿كَأَنَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ اعتراض بين الفعل الذي هو ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ وبين

البلاغة؛ لأنه يؤدي إلى أن العود إلى لفظها ليس بمفصح عن معناها، بل تناوله للمعنى المبهم، فوقعه بعد البيان عسير، ومنهم من عدّ موضعين وهذه القراءة الثالثة^(١).

قوله: ﴿كَأَنَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ (اعتراض)، قيل: هذا الاعتراض في غاية الجزالة؛ إذ يفيد أنهم يحسدونكم مما يصل إليكم من الخير، كأن لم يكن بينكم وبينهم مودة، وقلت: التحقيق فيه: أن قولهم: ﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ طلب لما لا يمكن حصوله، وهذا القول منهم يشبه قول من فاته مصاحبة من كان يرافقه ويصل إليه منه المبرات فأيس من ذلك، فكان قوله: ﴿كَأَنَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أي: مصاحبة، مؤكّدا لهذا المعنى، وإلى هذا المعنى يُنظر قوله: «لأن المنافقين كانوا يؤادّون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر»، لكن إنّا يحسن استعماله فيما إذا استعمل في مودة صافية ومحبة صادقة؛ إمّا تلّهفاً وتحسّراً على قوَاتِ المحبوب ومصافاته، قال:

كأن لم يكن بين الحُجُونِ إلى الصِّفا أنيسٌ ولم يسمُرْ بمكة سامرُ^(٢)

أو تعبيراً لمن نسي ذلك وانقلب إلى البغضاء والعداوة بعد تلك المصافاة. ولما لم يكن حال المنافقين من هذين الوصفين في شيء قال: «كيف يوصفون بالمودة إلّا على وجه العكس؟»، أي: الاستعارة التّهكّمية، قال الإمام: إنه تعالى حكى عن هذا المنافق سروره وقت نكبة المسلمين، ثم أراد أن يحكي حزنه عند دولتهم بسبب أنه فاته الغنيمة؛ فقبل أن يُسمّ قوله: ﴿وَلَيْنَ أَصَبَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ...﴾ إلى قوله: ﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ألقى في البين قوله: ﴿كَأَنَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾، والمراد التعجب، كأنه تعالى يقول: انظروا إلى ما يقول هذا المنافق، كأنه ليس بينكم أيها المؤمنون وبينه مودة ولا مخالطة أصلاً^(٣).

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥٣٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٣٩).

مفعوليه؛ وهو ﴿يَلِيَّتَنِي﴾، والمعنى: كأن لم تتقدّم له معكم مودة؛ لأنّ المنافقين كانوا يوادّون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر، وإن كانوا يبعون لهم العوائل في الباطن، والظاهر أنه تهكّم؛ لأنهم كانوا أعدى عدو للمؤمنين وأشدّهم حسداً لهم، فكيف يوصفون بالمودة! إلا على وجه العكس؛ تهكّمًا بحالهم.

وَقُرِئَ: (فأفوزُ) بالرفع عطفاً على ﴿كُنْتُ مَعَهُمْ﴾؛ ليتنظم الكون معهم. والفوزُ معنى التمني؛ فيكونا مُتَمَنِّينَ جميعاً، ويجوزُ أن يكون خبر مبتدأ محذوف، بمعنى: فأنا أفوزُ في ذلك الوقت.

[﴿فَلْيَقْتُلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي

الراغب: قيل: قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ﴾ اعتراض متعلّق بالجملة الأولى وتقديره: قال: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة؛ فأخّر ذلك، وذلك مُستقْبَحٌ في العربية؛ فإنه لا يفصل بين بعض الجملة التي دخل في إثباتها، ويجوزُ أن يكون حكاية عنهم، أي: ليقولنّ لمن ثبّطهم: كأن لم تكن بينكم وبين محمد مودة؛ حيث لم يستعينوا بكم ثم يقولون: يا ليتني كنْتُ معهم، فيكون القول الأول منهم إثارة للشر، والقول الثاني منهم إظهاراً للحسد، وقيل: في قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾ منّة منه على قومه من المنافقين؛ إذ ثبّطهم عن الخروج وأنه قد ظهر ثمرة نصيحته، وفي قوله: ﴿يَلِيَّتَنِي﴾ إيهام للذين قالوا لهم: إنّ ذلك كان بإيثار الرسول لمن أخرجهم من دوزخهم. وفي الآيتين تنبيه على أنّ عامة الناس لا يعتدّون إلا أعراض^(١) الدنيا^(٢).

(١) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «تفسير الراغب»، وفي غيرها من الأصول الخطية: «لأعراض»، وهو خطأ.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٢٠).

سَبِيلَ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّغُوتِ فَقَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٤-٧٦﴾

﴿يَشْتَرُونَ﴾: بمعنى يشترون ويبيعون، قال ابن مفرغ:

وَشَرَيْتُ بُرْدًا لَيْتَنِي مِنْ بَعْدِ بُرْدٍ كُنْتُ هَامَهُ

قوله: ﴿يَشْتَرُونَ﴾ بمعنى: يشترون ويبيعون والفاء في قوله: «فالذين يشترون» تفصيلية، بدليل قوله: «والذين يبيعون»، وقيل: هذا مبني على جواز استعمال اللفظ المشترك في معنيين معًا، وهو مختلف فيه، والجواب: أن التفصيل مبني على تفسير ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾؛ فإذا عُبِّرَ به عن المُبْطِئِينَ كان بمعنى يشترون، وإذا عُبِّرَ به عن الثابتين المُخْلِصِينَ كان بمعنى يبيعون، وهذا يدور على معنى الفاء في قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾؛ إن جُعِلَتْ للتعقيب رجوع المعنى إلى يشترون؛ لأنها رابطة لهذا المعنى بقوله: ﴿وَلِإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ الآية، فيكون تعبيراً لهم بما يفعلون من النفاق والتشيط، وذلك من وضع قوله: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ موضع الضمير، يعني: هلا قاتل هؤلاء المُبْطِئُونَ الذين آثروا الحياة الدنيا على الآخرة! وإليه الإشارة بقوله: «وَعِظُوا بِأَنْ يُغَيِّرُوا مَا بِهِمْ مِنَ النِّفَاقِ».

وإن جُعِلَتْ جزاءً لشرط محذوف فالمعنى راجع على يبيعون؛ فإنه تعالى لما حرّض المؤمنين على القتال بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ أتى بذكر المنافقين المُبْطِئِينَ، فقال: ﴿وَلِإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾، ثم قال: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾؛ لئلا يؤثر فيهم تشيطهم، يعني: إن صدَّ هؤلاء عن القتال لمرض في قلوبهم وضعف في نيّاتهم فقاتلوا أنتم أيها المُخْلِصُونَ، فوضع موضعه: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ للإشعار بالعلية، يعني: إن صدَّ هؤلاء المُبْطِئُونَ فليقاتل البذلون أنفسهم في سبيل الله، الذين آثروا الحياة الباقية على هذه الفانية، واستبشاراً بما يحصل لهم من الفوز بالربح العظيم على بيعهم أنفسهم في سبيل الله، ﴿فَاسْتَبَشِرُوا بِنِعْمِكُمُ الَّتِي بِأَيْعَمُّ بِهِ﴾ [التوبة: ١١١]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ [النساء: ٧٤] تذييل؛ لأنه تأكيد للتحريض.

قوله: (وَشَرَيْتُ بُرْدًا) البيت، بعده:

فَالَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ هُمُ الْمُبْطُتُونَ، وَعِظُوا بِأَنْ يَغْيَرُوا مَا بِهِمْ مِنَ النَّفَاقِ، وَيُخْلِصُوا الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ الْجِهَادِ؛ وَالَّذِينَ يَبِيعُونَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْأَجَلَ عَلَى الْعَاجِلَةِ وَيَسْتَبْدِلُونَهَا بِهَا، وَالْمَعْنَى: إِنَّ صَدَّ الَّذِينَ مَرَضَتْ قُلُوبُهُمْ وَضَعُفَتْ نِيَّتُهُمْ عَنِ الْقِتَالِ فَلْيُقَاتِلِ الثَّابِتُونَ الْمُخْلِصُونَ. وَوَعِدَ الْمُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ظَافِرًا أَوْ مَظْفُورًا بِهِ إِتَاءَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ عَلَى اجْتِهَادِهِ فِي إِعْزَازِ دِينِ اللَّهِ. ﴿وَالْمُسْتَضَعِفِينَ﴾: فِيهِ وَجْهَانِ: أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا عَطْفًا عَلَى ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أَيِ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي خِلَاصِ الْمُسْتَضَعِفِينَ؛ وَمَنْصُوبًا عَلَى الْإِخْتِصَاصِ، يَعْنِي: وَأَخْتَصُّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ خِلَاصَ الْمُسْتَضَعِفِينَ؛ لِأَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ عَامٌّ فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَخِلَاصُ الْمُسْتَضَعِفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ مِنْ أَعْظَمِ الْخَيْرِ وَأَخْصَهُ. وَالْمُسْتَضَعِفُونَ: هُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ، وَصَدَّاهُمُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْهِجْرَةِ؛ فَبَقُوا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مُسْتَذَلِّينَ مُسْتَضَعَفِينَ يَلْقَوْنَ مِنْهُمْ الْأَذَى الشَّدِيدَ؛ فَكَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ بِالْخِلَاصِ وَيَسْتَنْصِرُونَهُ، فَيَسِّرَ اللَّهُ لِبَعْضِهِمُ الْخُرُوجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَقِيَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْفَتْحِ حَتَّى جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ لَدُنْهِ خَيْرٌ وَلِيًّا وَنَاصِرًا؛ وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَتَوَلَّاهُمْ أَحْسَنَ التَّوَلَّى، وَنَصَرَ هُمْ أَقْوَى النَّصْرِ، وَلَمَّا خَرَجَ اسْتَعْمَلَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ،

هَامَةٌ تَشْكُو الصَّدَى بَيْنَ الْمُشَقَّرِ وَالْيَامَةِ^(١)

وَبَرْدًا: اسْمُ غُلَامٍ الْقَاتِلِ، بَاعَهُ فَنَدِمَ عَلَى بَيْعِهِ فَتَمَنَّى الْمَوْتَ؛ لِأَنَّ الْهَامَةَ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَوْتِ، وَمِنْ زَعَمَاتِهِمْ أَنَّ عِظَامَ الْمَيِّتَةِ تَصِيرُ هَامَةً وَتَطِيرُ، وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قُتِلَ خَرَجَتْ رُوحُهُ^(٢) مِنْ رَأْسِهِ فَتَصِيحُ: وَافْلَانَاهُ؛ إِذَا لَمْ يُطْلَبْ ثَأْرُهُ وَأُخِذَ دَيْتُهُ، وَالصَّدَى: الْعَطَشُ، الْمُشَقَّرُ وَالْيَامَةُ: مَوْضِعَانِ.

قَوْلُهُ: (وَنَصَرَ هُمْ أَقْوَى النَّصْرِ). قَالَ الْمَصْنُفُ: لَمَّا صَبَرُوا جَاءَ بِالْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ لِحُسْنِ صَبَرِهِمْ، قَالَ:

(١) لِيَزِيدَ بْنِ مَفْرُغٍ الْجُمْبَرِيِّ فِي «دِيَوَانِهِ» ص ٢١٣.

(٢) قَوْلُهُ: «رُوحُهُ» سَقَطَ مِنْ (م) وَ(ص).

فرأوا منه الولاية والنصرة كما أرادوا. قال ابن عباس: كان ينصر الضعيف من القوي، حتى كانوا أعز بها من الظلمة. فإن قلت: لم ذكر الولدان؟ قلت: تسجيلاً بإفراط ظلمهم؛ حيث بلغ أذاهم الولدان غير المكلفين؛ إرغاماً لأبائهم وأمهاتهم، ومبغضة لهم لمكانهم، ولأن المستضعفين كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم؛ استنزاً لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا، كما فعل قوم يونس، وكما وردت السنة بإخراجهم في الاستسقاء. وعن ابن عباس: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان. ويجوز أن يراد بالرجال والنساء: الأحرار والحرائر، وبالولدان: العبيد والإماء؛ لأن العبد والأمة يقال لهما: الوليد والوليدة. وقيل للولدان والولائد: الولدان؛ لتغليب الذكور على الإناث، كما يقال: الآباء والإخوة. فإن قلت: لم ذكر الظالم وموصوفه مؤث؟ قلت: وهو وصف للقرية، إلا أنه مسند إلى أهلها، فأعطي إعراب القرية؛

وليس الذي يتبع الويل رائداً كمن جاءه في داره رائد الويل

قوله: (كان ينصر الضعيف من القوي)، وقد سبق أن «نصر» إذا عُدِّي بـ«من» كان مضمناً معنى انتقم.

قوله: (إرغاماً) نصب مفعول له؛ لقوله: «بلغ»، وحذف اللام؛ لأن «بلغ أذاهم» في معنى يؤذون، فيكون فعلاً لفاعل الفعل المعلن.

قوله: (ولأن المستضعفين) عطف على قوله: «تسجيلاً»، وإنما جاء باللام؛ لأنه ليس فعلاً لفاعل الفعل المعلن الذي هو: ذكر، المحذوف لدلالة قوله: «لم ذكر الولدان» لأجل بلوغ أذى المشركين إليهم أيضاً، ولأنهم كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم يعني: أن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ الآية، وقع صفة للجمع فوجب لذلك أن يدخلوا في الحكم؛ لأن الأصل اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في المتعلقات؛ ولهذا قال: «كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم؛ استنزاً لرحمة الله تعالى».

قوله: (هو وصف للقرية) قيل: إذا كانت الصفة فعلاً لنفس الموصوف تبعته في:

لأنه صفتها، وذُكِرَ؛ لإسنادِهِ إلى الأهل، كما تقول: من هذه القرية التي ظَلَمَ أهلُها، ولو أنْتَ فقيل: الظالمَةُ أهلُها؛ لجاز، لا لتأنيثِ الموصوف، ولكن لأنَّ الأهلَ يُذَكَّرُ ويؤنَّث. فإن قلت: هل يجوزُ: من هذه القرية الظالمينَ أهلُها؟ قلتُ: نعم، كما تقول: «التي ظلموا أهلُها» على لغةٍ من يقول: أكلوني البراغيث، ومنه: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣] رَغِبَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ تَرْغِيًّا، وَشَجَّعَهُمْ تَشْجِيْعًا بِإِخْبَارِهِمْ أَنَّهُمْ إِنَّمَا

التذكير والتأنيث، والتعريف والتنكير، والتثنية والجمع والإفراد، والإعراب، وإذا كانت فعلاً لِمَا هُوَ مِنْ سَبَبِهِ لَمْ تَتَّبَعُهُ إِلَّا فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ وَالْإِعْرَابِ، فَلَمَّا كَانَ الظَّالِمُ صِفَةً لِلْقُرْيَةِ، وَفَعَلَ مَا هُوَ مِنْ سَبَبِهَا؛ تَبِعَتْهُ فِي الْإِعْرَابِ وَالتَّعْرِيفِ وَلَمْ تَتَّبَعُهُ فِي التَّأْنِيثِ، وَذُكِّرَ لِتَذْكِيرِ الْفَاعِلِ وَهُوَ الْأَصْلُ.

الانتصاف: هاهنا نُكْتَةُ؛ وَهِيَ أَنَّ الظُّلْمَ يُنْسَبُ فِي الْقُرْآنِ إِلَى الْقُرْيَةِ مَجَازًا: ﴿وَكَايَنَ مِنْ قَرْيَةٍ عَنَتْ﴾ [الطلاق: ٨]، ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ﴾ [القصص: ٥٨]، ﴿قَرْيَةٍ كَانَتْ إِيمَانَتُهُمْ مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ﴾ [النحل: ١١٢]، وَهَاهُنَا نُسَبُّ الظُّلْمَ إِلَى أَهْلِهَا؛ إِذِ الْمَرَادُ مَكَّةَ، فَرُفِعَتْ عَنْ نَسْبَةِ الظُّلْمِ إِلَيْهَا^(١).

قوله: (رَغِبَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ تَرْغِيًّا وَشَجَّعَهُمْ تَشْجِيْعًا) وذلك مِنْ تَرْتُّبِ حُكْمِ الْمَقَاتِلَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَقَاتِلُوا﴾ عَلَى الْوَصْفَيْنِ، أَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَقَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾، أَي: مِنْ شَأْنِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَكُونُوا نَاصِرَهُ وَمُقَوِّيَهُ، وَمِنْ شَأْنِ الْكَفَّارِ أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ فَنَاصِرُهُمُ الشَّيْطَانُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي شَأْنِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ؟ وَلَمْ تَقَاعِدْهُمْ عَنْ حَرْبِ حَزْبِ الشَّيْطَانِ مَعَ قِيَامِ مَوْجِبِ الظَّفَرِ وَخِذْلَانِ الْعَدُوِّ؟ وَفِي وَضْعِ الْمَظْهَرِ - وَهُوَ الشَّيْطَانُ - مَوْضِعِ الْمَضْمَرِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ السَّابِقِ وَهُوَ الطَّاغُوتُ، وَتَعْلِيلِ الْمَقَاتِلَةِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾: مَزِيدٌ تَهْيِيجٍ وَتَشْجِيْعٍ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥٣٥).

يقاتلون في سبيل الله، فهو وليهم وناصرهم، وأعداؤهم يقاتلون في سبيل الشيطان، فلا ولي لهم إلا الشيطان، وكيد الشيطان للمؤمنين إلى جنب كيد الله للكافرين أضعفُ شيء وأوهن.

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ ٧٧]

﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾، أي: كفوها عن القتال؛ وذلك أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ما داموا بمكة، وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم فيه، ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ بالمدينة كع فريق منهم؛ لا شكًا في الدين، ولا رغبة عنه، ولكن نفورًا من الإخطار

قوله: (كع فريق). النهاية: يُقال: كع الرجل عن الشيء يكع كعًا، فهو كاعٌ: إذا جبن عنه وأحجم، فإن قلت: هذا يدل على أن فريقًا ممن كانوا يتمنون أن يؤذن لهم في القتال ما جبنوا، بل ثبتوا وقصوا ما كان عليهم، وشكر الله سعيهم، فإذا ما معنى التوبخ والتعجب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾؟ كأنهم كانوا متجاوزين حد ما أمروا به مثل أولئك الفريق! قلت: نعم؛ إننا دخلوا في حكم أولئك لأنهم شاركوهم في طلب ما كفوا عنه، ودخلوا في زمرة الذين قيل فيهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا يَدَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، وإننا ذكر الفرق التي جئنا دون الأخرى للتعير، وأنهم ما وفوا بما تمنوا من طلبتهم وترك المتبطلين بما كتبت عليهم؛ لأنهم وإن أخطؤوا في ذلك التمني، لكنهم صدقوا في ما عزم عليهم من القتال، فالأولون أخطؤوا خطئين، وهؤلاء خطأ واحدًا.

والفاء في ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ فصيحة؛ إذ التقدير: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، كيف تمنوا القتال؟ فلما كتبت عليهم القتال جبن فريق منهم، وإليه الإشارة بقوله: «وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم». وفي صلة الموصول - أعني قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ - معنى قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَإِلَى دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، ولذلك قال: «كانوا مكفوفين عن قتال الكفار ما داموا بمكة».

بالأرواح، وخوفاً من الموت. ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾: من إضافة المصدر إلى المفعول. فإن قلت ما محل ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ من الإعراب؟ قلت: محله النصب على الحال من الضمير في ﴿يَخْشَوْنَ﴾، أي: يخشون الناس مثل أهل خشية الله، أي: مشبهين لأهل خشية الله، ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ بمعنى: أو أشدَّ خشيةً من أهل خشية الله. و﴿أَشَدَّ﴾ معطوف على الحال. فإن قلت: لم عدلت عن الظاهر وهو كونه صفةً للمصدر، ولم تقدّر: يخشون خشيةً مثل خشية الله، بمعنى: مثل ما يخشى الله؟ قلت: أبى ذلك قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾؛ لأنه وما عطفَ عليه في حكم واحد، ولو قلت: يخشون الناس أشدَّ خشيةً لم يكن إلّا حالاً عن ضمير الفرق، ولم ينتصب انتصاب المصدر؛ لأنك لا تقول: خشي فلان أشدَّ خشية، فتنبص «خشية»، وأنت تريد المصدر، إنها تقول: أشدَّ خشيةً فتجرّها، وإذا نصبته لم يكن ﴿أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ إلّا عبارةً عن الفاعل حالاً منه، اللهم إلّا أن تجعل

قوله: (أبى ذلك قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾؛ لأنه وما عطفَ عليه في حكم واحد). قال ابن الحاجب في «الأمالي»: وفيه نظر، لم لا يجوز أن يكون ﴿أَشَدَّ﴾ منصوباً بفعل مضمر دلّ عليه ﴿يَخْشَوْنَ﴾ الأول؟ أي: يخشون الناس خشيةً مثل خشية الله، أو يخشون الناس أشدَّ خشيةً، فتكون الكاف نعتاً لمصدر محذوف، و﴿أَشَدَّ﴾: حالاً، وهذا أولى؛ لأنها جرّت الكاف على ظاهرها، ولا يلزم ما ذكروه من أن المعطوف يُشارك المعطوف عليه في العامل؛ لأن ذلك في المفردات وهذه جمل، ولأن قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] لا يجوز فيه الحال، ولا يستقيم إلّا على هذا، فينبغي أن يكون هذا مثله لموافقتِهِ في اللَّفْظ^(١).

قوله: (لا تقول: خشي فلان أشدَّ خشيةً، فتنبص «خشية»، وأنت تريد المصدر، إنما تقول: أشدَّ خشيةً فتجرّها). قال أبو البقاء في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾: «أفعل» تُضاف إلى ما بعدها إذا كان من جنس ما قبلها، كقولك: ذكرك أشدَّ ذكراً، ووجهك أحسن وجه، أي: أشدَّ الأذكار وأحسن الوجوه، وإذا نصبت ما بعدها كان غير الذي قبلها،

(١) «الأمالي» لابن الحاجب (١: ١٣٧).

الخَشْيَةُ خَاشِيَةٌ وذات خَشْيَةٍ، على قولهم: جَدَّ جَدُّهُ، فتزعم أن معناه: يَخْشَوْنَ الناسَ خَشْيَةً مَثَل خَشْيَةِ اللَّهِ، أو: خَشْيَةً أَشَدَّ خَشْيَةً من خَشْيَةِ اللَّهِ، ويجوزُ على هذا أن يكونَ محلُّ «أشدَّ» مجرورًا عطفًا على «خَشْيَةِ اللَّهِ»، تريد: كخَشْيَةِ اللَّهِ أو كخَشْيَةِ أَشَدَّ خَشْيَةً منها. ﴿لَوْلَا أَخَرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾: استزادةٌ في مدَّةِ الكَفِّ، واستمهالٌ إلى وقتٍ آخر، كقوله: ﴿لَوْلَا أَخَرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقَ﴾ [المنافقون: ١٠].

﴿وَلَا تَظْلِمُونَ فَنِيْلًا﴾ ولا تُنْقِصُونَ أدنى شيءٍ من أجوركم على مشاقِّ القتال، فلا ترغبوا عنه، وقُرئ: (ولا يُظْلَمُونَ) بالياء.

[﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُضِبُّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا﴾

كقولك: زيدٌ أفره عبداً، فالفراهة للبعد، لا لزيد، والمذكورُ قبل ﴿أَشَدَّ﴾ هو الذَّكْرُ، والذَّكْرُ لا يُذَكَّرُ حتَّى يُقال: الذَّكْرُ أَشَدُّ ذِكْرًا، وإنَّما يُقال: أَشَدُّ ذِكْرًا بالإضافة؛ لأنَّ الثاني هو الأول. والذي قاله أبو عليٍّ وابنُ جنيٍّ وغيرُهما: أنه جعلَ الذَّكْرَ ذاكِرًا على المجاز، كما يقال: زيدٌ أَشَدُّ ذِكْرًا من عمرو^(١).

وقال ابنُ الحاجب: إنَّ أفعَلَ التفضيلِ إذا ذَكَّرَ بعده ما هو من جنسِهِ وجَبَ أن يكونَ محفوظًا؛ لأنَّ الغرضَ نسبةُ شيءٍ إلى شيءٍ اشْتَرَكَ هو وهُم في ذلك المعنى وزادَ عليهم، وهو في هذا مُخَالَفٌ لبَابِ الإضافة من حيثُ إنه يجبُ إضافتهُ إلى شيءٍ هو بعضُهُ، فالتقديرُ: يَخْشَوْنَ الناسَ مُشَبَّهِينَ لأهلِ خَشْيَةِ اللَّهِ أو أَشَدَّ، ف﴿أَشَدَّ﴾ على هذا في مَوْضعِ نصبٍ عطفًا على الكاف. ويجوزُ أن يكونَ: ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ على ظاهرِها: نعتًا لمصدرٍ محذوفٍ، فيكونُ ﴿أَشَدَّ﴾ من باب قولهم: جَدَّ جَدُّهُ؛ لأنَّه جعلَ للخَشْيَةِ خَشْيَةً مبالغةً، فيكونُ ذَكْرُ ﴿خَشْيَةٍ﴾ بعدَ ﴿أَشَدَّ﴾ على معنى أنه للخَشْيَةِ^(٢).

قوله: (استزادةٌ في مدَّةِ الكَفِّ) يعني: في ﴿لَوْلَا﴾ معنى التمنيِّ والطلب، والمعنى: ليتنا أَخَرْنَا، فَوَلَّدَ ﴿لَوْلَا﴾ معنى السؤال.

(١) «التيان في إعراب القرآن» (١: ١٦٤).

(٢) «الأمالي» لابن الحاجب (١: ١٣٦-١٣٧).

هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نَصَبْتُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَإِلَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٨-٧٩﴾

قُرئ: (يَدْرِكُكُمْ) بِالرَّفْعِ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى حَذْفِ الْفَاءِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: فَيَدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ، وَشُبَّهَ بِقَوْلِ الْقَائِلِ:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا

وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: حُمِلَ عَلَى مَا يَقَعُ مَوْقِعَ ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾ وَهُوَ: أَيِنَمَا كُنْتُمْ، كَمَا حُمِلَ:

وَلَا نَاعِبٍ.....

عَلَى مَا يَقَعُ مَوْقِعَ «لَيْسُوا بِمُصْلِحِينَ»، وَهُوَ: لَيْسُوا بِمُصْلِحِينَ، فَرَفَعَ كَمَا رَفَعَ زَهِيرُ:

قَوْلُهُ: (مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا). تَمَامُهُ:

وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ^(١)

وَفِي رَوَايَةٍ: سَيِّانٍ، وَاسْتُشْهِدَ بِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْفَاءِ، أَيِ: فَاللَّهُ يَشْكُرُهَا.

قَوْلُهُ: (وَهُوَ: أَيِنَمَا كُنْتُمْ) فَإِنَّ الشَّرْطَ إِذَا وَقَعَ مَاضِيًا يَجُوزُ فِي الْجُزْأِ الرَّفْعَ وَالْجُزْمَ؛ وَإِنَّمَا جَازَ الرَّفْعَ لِأَنَّ الْعَامِلَ لَمَّا لَمْ يَعْمَلْ (فِي الْقَرِيبِ مِنْهُ فَلَا أَنْ لَا يَعْمَلَ) فِي الْبَعِيدِ أُولَى.

قَوْلُهُ: (كَمَا حُمِلَ: وَلَا نَاعِبٍ) أَيِ: فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

مِثَائِي لَيْسُوا مُصْلِحِينَ عَشِيرَةً وَلَا نَاعِبٍ إِلَّا بَيْنَ غُرَائِبِهَا^(٢)

«وَلَا نَاعِبٍ»: عَطَفَ عَلَى مَحَلِّ «مُصْلِحِينَ»؛ إِذِ التَّقْدِيرُ: لَيْسُوا بِمُصْلِحِينَ، فَإِنَّهُ يَوْمُهُمْ أَنَّ الْبَاءَ فِي «بِمُصْلِحِينَ» مَوْجُودَةٌ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ مَجْرُورًا.

(١) اخْتَلَفَ فِي قَائِلِهِ، فَقِيلَ: لِحَسَانِ بْنِ ثَابِتٍ كَمَا فِي «الْكِتَابِ» لِسَيَّبِيهِ (٣: ٦٥)، وَقِيلَ: لِكَعْبِ بْنِ مَالِكِ

الْأَنْصَارِيِّ كَمَا فِي «مَشَاهِدِ الْإِنْصَافِ» (١: ٥٣٧).

(٢) لِلْفَرَزْدَقِ فِي «دِيْوَانِهِ» ص ١٢٣. وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

يقول: لا غائب مالي ولا حرم

قوله: (يقول: لا غائب مالي ولا حرم)، أوله:

وإن أتاه خليل يوم مسألة

قبله:

هو الجواد الذي يعطيك نائله عفوًا ويظلم أحيانًا فينظلم^(١)

الخليل: الفقير، والحلة: الحاجة والفقر، أي: محتاج مختل، ويوم مسألة، أي: حاجة،
قائله: زهير يمدح هرم بن سنان، يقول: لا يعتل إذا أتاه الخليل وسأله من ماله بعلية حتى
يحرمه، بل يقول: لا غائب مالي بل هو حاضر، ولا حرم أي: لا حرمان لك مني، رفع
«يقول» وهو جزاء الشرط لما ذكرنا. وقد خالف هاهنا ما ذكره في آل عمران عند قوله:
﴿وَمَا عَمِلْتَ مِنْ شَيْءٍ تَوَدُّ﴾ [آل عمران: ٣٠] قال: لا يصح أن تكون «ما» شرطية، لارتفاع
﴿تَوَدُّ﴾^(٢)، ولم يجعل هنا رفع ﴿يُذَرِّكُمُ﴾ مانعًا على أنه أول الشرط بالماضي.

الانتصاف: في قوله: «حُل على ما يقع موقع ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾ وهو: أينما كنتم» نظر،
أما «ولا ناعب» فلأن الباء اطرَد دخولها في خير «ليس» توطئة فجاز الحمل عليه. وأما تقدير
﴿أَيْنَمَا﴾ في معنى كلام آخر يرتفع معه ﴿يُذَرِّكُمُ﴾ فلم يشتهر ولم يوجد له نظير، وبيت
زهير محمول بنقل سيبويه على التقديم والتأخير^(٣)، أي: يقول: لا غائب مالي ولا حرم إن
أتاه خليل، كقول الشاعر:

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تُصرع^(٤)

فليس من قبيل: ولا ناعب^(٥).

(١) لزهير بن أبي سلمى في «ديوانه» ص ٨١.

(٢) انظر: «الكشاف» (٤: ٧٧).

(٣) «الكتاب» لسيبويه (٣: ٦٦).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) «الانتصاف» بحاشية الكشاف (١: ٥٣٧).

وهو قولٌ نَحْوِيٌّ سَبَوِيٌّ. ويجوزُ أن يتصلَ بقوله: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾، أي: ولا تُنْقَصُونَ شيئًا مما كُتِبَ من آجالكم، أيما تكونوا في ملاجِمِ حروبٍ أو غيرها،

قوله: (أي): وَلَا تُنْقَصُونَ شيئًا مما كُتِبَ من آجالكم، أيما تكونوا في ملاجِمِ حروبٍ أو غيرها، فعلى هذا: «أين»: ظَرَفُ ﴿لَا يُظْلَمُونَ﴾، و﴿يُذَرِّكُمْ﴾: استئناف، وعلى الأول: ﴿أَيْنَمَا﴾: شَرَطٌ، وجزاؤه ﴿يُذَرِّكُمْ﴾، والجُمْلَةُ استئنافية.

الانْتِصَافُ: هذا حُجَّةٌ واضحةٌ عليه في أَنَّ القَتْلَ في المعركة لا يُعَارِضُ الأَجَلَ المَقْدَرُ^(١).

وقلتُ: قد مضى في آلِ عِمْرَانَ عندَ قوله تعالى: ﴿فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨] بيانُ مذهبه^(٢)، وهو أنهم دَفَعُوا القَتْلَ عن أَنْفُسِهِم بالْقُعُودِ، وعلى هذا التفسيرِ قوله: ﴿يُذَرِّكُمْ الْمَوْتُ﴾ تقريرٌ لمعنى قوله: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، على طريقة الطَّرْدِ والعكس؛ لأنَّ منطوقَ الأولِ على هذا التفسير: أن آجالكم مُقَدَّرَةٌ لَا تُنْقَصُ وإن أَقْحَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ في الأخطار، ومفهومُه: أنها لا تَزِيدُ وإن أَحْصَيْتُمُوهَا في بروجٍ مُشِيدَةٍ الأقطار، وبالعكسِ في قوله: ﴿يُذَرِّكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾، فمعنى قوله: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧] على هذا أن التمتع في الدنيا إنما يكون في أزمانٍ قلائلٍ، وقوله: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ تَتِمُّمٌ له. عَلِمَ من الأولِ أَنَّ الحَيَاةَ في وَشِكِ الزَّوَالِ، ومن الثاني أنها مع ذلك مُقَدَّرَةٌ الأَجَالِ، والجُمْلَتَانِ جوابٌ عن قولهم: ﴿لَوْ لَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾. وقريبٌ منه قوله تعالى: ﴿قُلْ لَن يَفْعَلَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَا تَمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦]، وعلى أن يَتِمَّ الكلامُ عندَ قوله: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾. قوله: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ جاء على عمومِهِ، والمرادُ من قوله: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾، لا يُنْقَصُ من سَعِيكم في نُصْرَةِ الدِّينِ وسائرِ أَعْمَالِكُمْ، ويكونُ قوله: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ رَدْعًا لهم على جُبْنِهِمْ وَخَوْفِهِمْ من الناسِ لمحَبَّةِ الدُّنْيَا، والركونِ إلى حُطَامِهَا، وإيثارِهَا على الجهادِ الذي هُوَ الحَيَاةُ الأُخْرَوِيَّةُ، وهو كالتَمَهِيدِ للجوابِ، يعني: ﴿أَيَمَّا تَكُونُوا يُذَرِّكُمْ الْمَوْتُ﴾، وهو استئنافٌ لبيانِ أَنَّ جُبْنَهُمْ وَخَوْفَهُمْ من الناسِ لا يَنْفَعُهُمُ البَتَّةَ؛ لأنَّ الأَجَالَ مُقَدَّرَةٌ، لا يَنْفَعُ الحَذَرُ إذا جاءَ القَدَرُ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٥٣٧).

(٢) «الكشاف» (٤: ٣٣٩).

ثم ابتداء قوله: ﴿يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾، والوقوف على هذا الوجه على ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا﴾.

والبروج: الحصون. ﴿مُشِيدَةٍ﴾: مُرْفَعَةٌ. وقرئ: (مُشِيدَةٌ) من شَادَ القصر إذا رفعه، أو طلاه بالشيد وهو الجصّ. وقرأ نعيم بن ميسرة: (مُشِيدَةٌ) بكسر الياء؛ وصفاً لها بفعل فاعلها، مجازاً كما قالوا: قصيدة شاعرة، وإنما الشاعر قارضها.

السيئة تقع على البلية والمعصية، والحسنة على النعمة والطاعة،

قوله: (والبروج: الحصون. ﴿مُشِيدَةٍ﴾: مُرْفَعَةٌ). الراغب: البروج: القصور، وسُمي بروج النجوم لمنازلها المختصة بها، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ يصح أن يراد بها بروج في الأرض، وتكون إشارة إلى ما قال الشاعر:

ولو كنت في غمّدان يخرس بابه أراجيل أخبوش وأسود ألف
إذا لآتتني حيث كنت منيتي يحث بها هادٍ لإثري قائف^(١)

وأن يراد بها (بروج النجوم)، ويكون لفظ المُشِيدَةِ فيها على سبيل الاستعارة، وتكون الإشارة بالمعنى إلى نحو ما قال زهير:

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه ولو نال أسباب السماء بسلم^(٢)

قوله: (السيئة تقع على البلية والمعصية، والحسنة على النعمة والطاعة). الراغب: الحسنة والسيئة من الألفاظ المشتركة؛ كـ«الحيوان» الذي يقع على الإنسان والفرس والحصان^(٣)، أو من الأسماء المختلفة كالعين، ولو أن قائلًا قال: الحيوان متكلم، والحيوان غير متكلم، وأراد بالأول الإنسان، وبالثاني الفرس والحصان؛ لم يكن مناقضاً؛ وكذا إذا قيل: العين في الوجه، والعين ليس في الوجه، وأريد بالأولى الجارحة، وبالثانية عين الميزان أو السحاب، وكذلك

(١) البيتان لثعلبة بن عمرو العبدي. انظر: «المفضليات» ص ٥١.

(٢) «مفردات القرآن» ص ١١٥. والبيت المذكور لزهير في «ديوانه» ص ٣٢.

(٣) «مفردات القرآن» ص ٢٣٥.

الآية: إذا أُريدَ بالحسنة والسيئة في الآية الثانية غير الذي أُريدَ بهما في الآية الأولى^(١). وقلت: ويمكن أن يقال: لما عَقِبَ ﴿وإن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ بقوله: ﴿أَيَنَّمَا تَكُونُوا يَذْرِكُمْ أَلَمُوتُ﴾ ناسب أن تُحْمَلَ الحسنة الأولى على النعمة، والسيئة على البلية، ولما أَرَدَفَ قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ بقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ ناسب أن يُحْمَلَ على ما يتعلَّقُ بالتكليف من المعصية والطاعة؛ ولذلك غيَّرَ العبارة في قوله: ﴿وإن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ وقوله: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾.

قال الراغب: فإن قيل: ما الفرق بين قولك: هذا من عند الله، وهذا من الله؛ حتى قال في الأوَّل: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وقال في الثاني: ﴿مِنْ اللَّهِ﴾؟ قيل: إنَّ قوله: من عند الله أعمُّ؛ فإنه قد يُقالُ فيما كان يرضاه ويَسَخِطُهُ، وفيما يَحْصُلُ، وقد أَمَرَ به ونهى، ولا يُقالُ: هو من الله إلا فيما كان يرضاه ويأمره، وبهذا النظر قال عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إنَّ أَصَبْتَ فَمِنْ اللَّهِ، وإن أخطأتُ فَمِنْ الشَّيْطَانِ^(٢). فالنفسُ المذكورةُ ها هنا هي المذكورةُ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، ومقتضى الآية كقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [القصص: ٨٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ الآية [القصص: ٩٠]^(٣).

فإن قيل: إذا كان معنى الآية على ما ذَكَرْتُ في أنه أُريدَ به الثواب والعقاب؛ فهلاً قال: ما أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ وسيئة فَمِنْ نَفْسِكَ، إذا كان مقتضى ثوابه وعقابه فعل العبد؟ قيل: إنَّما نَسَبَ اللَّهُ تعالى الحسنة إلى نفسه في الثوابِ تنبيهاً على أنه سببُ الخيرات، ولولاه لَمَا حَصَلَ بَوَاجُهُ، فإنه يَكْسِبُهُ العبدُ بإرادة من اللَّهِ تعالى وأمرٍ وحثٍّ وتوفيق، وأمَّا السيئةُ وإن كانت بإرادة من اللَّهِ تعالى فليس بأمرٍ منه ولا حثٍّ ولا توفيق، ومع ذلك أَدَبَ بذلك عباده ليراعوا فيما يَنَالُهُمْ من نِعْمَتِهِ عليهم وَيَتَسَبَّوْا الحَسَنَاتِ إليه وَيَعْلَمُوا أنه سببُ كُلِّ خيرٍ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المستند» (١٨٤٨٣) وأبو داود (٢١١٨) وغيرهما من كلام ابن مسعود في حديث بَرُوع بنتِ واشق رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، و«تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٣٧).

(٣) من قوله: «ومقتضى الآية» إلى هنا ساقط من (ط) و(ص) و(غ).

آت، وأنه لولاها لَمَا حَصَلَ منها شيء، وعلى هذا قول علي رضي الله تعالى عنه: لا تخش إلا ذنبك، ولا ترجُ إلا ربك، وقال القاضي: الآيتان كما ترى لا حُجَّةَ لنا فيهما ولا للمعتزلة^(١).

وأما الإمام فقد أطنَبَ فيه كل الإطناب بتعديد الأقوال والتراجيح، فاختار منها العموم، قال: قوله: ﴿وإن تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يفيد العموم في كل الحسنات من النعم والطاعات، ﴿وإن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ يفيد العموم في كل السيئات من البلايا والمعاصي، ثم قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ صريح في أن الجميع من الله، فكانت الآية دالة على أن جميع الطاعات والمعاصي من الله تعالى وهو المطلوب^(٢).

وما اختاره المصنّف من اختصاصيهما بالنعمة والبلية أولى، والمقام له أدعى، لا سيما سبب النزول، ولفظة الإصابة إنما تستعمل فيما ذكر شائعاً ذائعاً، وفي الطاعة والمعصية نادراً، لكن يشكّل بما أنه تعالى إنما نفى أن تكون الحسنة والسيئة المخصوصتان من عند غيره بقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، ثم أثبت أن تلك الحسنة من الله والسيئة من نفس العبد، والتقصي^(٣) منه إنما يحصل ببيان فائدة ذكر ﴿عِنْدِ﴾، والتمييز بلفظة ﴿هَذِهِ﴾، وليست إلا لاستقلال الاستناد، كأنه قيل: ليست هذه السيئة المشخصة إلا من تلقاء نفسك ومن قبلك، وليس لله تعالى فيها قضاء ولا قدر، ونحوه قوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، أي: بغير واسطة تعليم معلم، قال في قوله تعالى: ﴿حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]: «تمنيهم ذلك من عند أنفسهم، ومن قبل شهواتهم، ولا من قبل التدبير والميل مع الحق»، ألا ترى كيف أثبت ونفى، وكان يلزم منه تعدد الخالق كمذهب المجوس؟

ولما لم يكن قصد اليهود في الإيراد هذا - بل ما ذكره المصنّف من قوله: «أضافوها إليك وقالوا: هي من عندك وما كانت إلا بشؤمك» لكن لزم منه ذلك - ردّ الله تعالى عليهم بقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ هذا المؤدّي اللازم أولاً، لكونه أهم؛ لأنه ذبّ عما يلزم نسبته إلى

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٢٢).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٤٥).

(٣) في (ط): «والتقصي» بالفاء.

اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الشَّرِّكَ ظَاهِرًا، ثُمَّ وَبَّخَهُمْ وَعَنَّفَهُمْ حَيْثُ رَتَّبَ عَلَيْهِ بِالْفَاءِ قَوْلَهُ: ﴿فَقَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، وجاء باسم الإشارة تحقيرًا، وَخَصَّ الْفَقْهَ بِالذِّكْرِ تَسْجِيلًا عَلَيْهِمْ بَعْدَ الْفِطْنَةِ، أَي: فَمَا هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ لَا يَفْطَنُونَ مَا يَتَفَوَّهُونَ مِنْ لُزُومِ تَعَدُّدِ الْخَالِقِ الْمُسْتَلْزِمِ لِلشَّرِّكَ الْمُؤَدِّي إِلَى فُسَادِ الْعَالَمِ، ثُمَّ اسْتَوْنَفَ بِمَا هُوَ حَقِيقَةُ الْجَوَابِ قَائِلًا: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ عَلَى الْخُطَابِ الْعَامِّ، لِيَدْخُلُوا فِيهِ دُخُولًا أَوَّلِيًّا مُشْتَمَلًا عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْاِلْتِفَاتِ، أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَوَّلًا عَلَى سَبِيلِ الْعِيبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا﴾، ثُمَّ جَعَلَهُمْ كَالْحَاضِرِينَ الْمَشَاهِدِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ هَؤُلَاءِ﴾ نَعْيًا عَلَيْهِمْ سُوءَ مَقَالَتِهِمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، ثُمَّ صَيَّرَهُمْ كَالْمُخَاطَبِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ مَزِيدًا لِلتَّوْبِيخِ عَلَى مَا نَسَبُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِضَافَةِ الشُّؤْمِ إِلَيْهِ، وَأَبْرَزَ الْجَوَابَ عَلَى صُورَةِ الْقَوْلِ بِالْمَوْجِبِ، قَرَّرَ أَوَّلًا مَا أَرَادُوا مِنْ قَوْلِهِمْ، ثُمَّ كَرَّرَ إِلَى إِبْطَالِهِ وَقَلْعِهِ مِنْ سَنَخِهِ، أَي: صَدَقَتْ أَيُّهَا الْقَائِلُ فِيمَا قُلْتَ: هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَكِنْ كَذَبْتَ فِيمَا زَعَمْتَ: هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ؛ بَلْ هُوَ مِنْ شُؤْمِ نَفْسِكَ الْخَبِيثَةِ وَتَكْذِيبِكَ الْحَقَّ الْجَلِّيَّ بِقَوْلِكَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِمَبْعُوثٍ إِلَى الْكَلِّ، وَإِنْ بَعَثْتَهُ مَخْتَصَمًا بِالْعَرَبِ، فَظَهَرَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ اخْتِلَافُ جِهَتَيْ نَفْيِ الْمَشِيشَةِ وَإِثْبَاتِهَا مِنْ حَيْثُ الْإِيحَادُ وَالسَّبَبُ، وَإِلَى الْأَوَّلِ يُلِمُّحُ قَوْلُهُ: «فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يَسْطُرُ الْأَرْزَاقَ وَيَقْبِضُهَا» وَإِلَى الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «لَأَنَّكَ السَّبَبُ فِيهَا».

وَلَمَّا فَرَّغَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ رَدِّ الْقَوْمِ فِي الْأَمْرَيْنِ؛ شَرَعَ يُسَلِّي حَبِيبَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ مِمَّا أَضَافُوا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ السَّيْئَةَ بِسَبَبِكَ وَمِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّكَ لَسْتَ بِمَبْعُوثٍ إِلَى الْكَلِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، فَإِنَّهُ دَلَّ بِعِبَارَةِ النَّصِّ عَلَى مَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: «لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرَبِ وَحَدِّهِمْ، أَنْتَ رَسُولُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ»، وَدَلَّ بِإِشَارَتِهِ بِوَاسِطَةِ لَفْظِ الْإِرْسَالِ وَالْعُمُومِ وَإِثَارِ صِيغَةِ التَّعْظِيمِ وَخُطَابِ الرُّسُولِ عَلَى مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، يَعْنِي: كَيْفَ يُتَصَوَّرُ فِيهِ السُّوءُ؟ وَإِنَّهُ رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ لِلْعَالَمِينَ. وَكَفَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُنِيَ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ عَلَى إِرَادَةِ التَّسْلِي، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَرَادِهِ مِنْ كَلَامِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].
 وقال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] والمعنى: وإن تصبهم نعمة من
 خِصْبٍ ورِخَاءٍ نسبوها إلى الله، وإن تصبهم بليَّةٍ من قَحْطٍ وشِدَّةٍ أضافوها إليك،
 وقالوا: هي من عندك وما كانت إلَّا بشؤمك، كما حكى الله عن قوم موسى: ﴿وَلِإِنْ
 تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وعن قوم صالح: ﴿قَالُوا
 أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ﴾ [النمل: ٤٧]. وَرُوِيَ عن اليهود - لُعِنَتْ - أنها تشاءمت برسول
 الله؛ فقالوا: منذ دخل المدينة نَقَصَتْ ثَأْرُهَا، وَغَلَتْ أَسْعَارُهَا، فَردَّ الله عليهم بقوله:
 ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ يَسْطُ الْأَرْزَاقُ وَيَقْبُضُهَا عَلَى حَسْبِ الْمَصَالِحِ. ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ
 حَدِيثًا﴾ فيعلموا أنَّ الله هو الباسط القابض، وكلَّ ذلك صادرٌ عن حكمةٍ وصواب.

ثُمَّ قَالَ: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان، خطاباً عاماً ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ أي: من نعمةٍ وإحسانٍ
 ﴿فَإِنَّ اللَّهَ﴾: تَفَضَّلَا مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَامْتِنَانًا وَامْتِحَانًا، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾: من بليَّةٍ
 وَمُصِيبَةٍ ﴿فَإِنَّ نَفْسِكَ﴾: لأنك السببُ فيها بما اكتسبت يداك، ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ
 مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وعن عائشة رضي الله عنها: «ما من مسلمٍ يصيبه وَصَبٌ وَلَا نَصَبٌ حتى الشوكةُ

قوله: (ثم قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان، خطاباً عاماً) يعني: أنه من بابِ قوله:

إِذَا أَنْتَ أَكْرَمْتَ الْكَرِيمَ مَلَكَتُهُ وَإِنْ أَنْتَ أَكْرَمْتَ اللَّئِيمَ تَمَرَّدَا^(١)

أي: الخطابُ لعامةٍ بحيث لا يختصُّ بأحدٍ دونَ أحد.

قوله: (وعن عائشة رضي الله عنها: «ما من مُسلمٍ») الحديث من رواية البخاري
 ومسلم وغيرهما، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ
 عَنْهُ بِهَا، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُّهُ»^(٢).

(١) للمتنبي في «ديوانه» شرح الواحدي ص ٢٦٦.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) ومسلم (٢٥٧٢) وغيرهما.

يُشَاكُّهَا، وَحَتَّى انْقِطَاعِ شِشْعٍ نَعْلِهِ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفو اللَّهُ أَكْثَرَ.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، أَي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا، لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرَبِ وَحَدَهُم،

الجوهري: شَاكَّنِي الشُّوْكَةُ تَشُوْكُنِي: إِذَا دَخَلْتَ فِي جَسَدِهِ.

قَوْلُهُ: (أَي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا) يَرِيدُ أَنْ تَقْدِيمَ ﴿لِلنَّاسِ﴾ عَلَى عَامِلِهِ وَهُوَ ﴿رَسُولًا﴾ يَفِيدُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعْنَى الْقَصْرِ الْقَلْبِيِّ، وَبَيَانُهُ أَنَّ اللَّامَ فِي ﴿لِلنَّاسِ﴾ لِلِاسْتِغْرَاقِ، وَهُوَ فِي مَقَابِلَةِ الْبَعْضِ؛ لِأَنَّهُ رَدٌّ لَزَعْمِ الْيَهُودِ أَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى الْعَرَبِ خَاصَّةً دُونَ كُلِّ النَّاسِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرَبِ وَحَدَهُم»، أَنْتَ رَسُولُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ» أَي: جَمِيعِ أَصْنَافِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْقَصْرِ الْقَلْبِيِّ: رَدُّ الْمَخَاطَبِ إِلَى إِبْثَاتِ مَا يَنْفِيهِ، وَنَقْيِ مَا يُثْبِتُهُ مِنَ الْحُكْمِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْقَائِلِينَ الْيَهُودَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لِمَا رَدَّ عَلَيْهِمْ مَا قَالُوهُ فِي حَقِّهِ ﷺ: ﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾^(١)، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْمَصْنُفِ: «رُويَ عَنِ الْيَهُودِ - لُعِنَتْ - أَنَّهَا تَشَاءُ مَثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: مِنْذُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ نَقَصَتْ ثَمَارُهَا، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾»، وَكَانَ ذَلِكَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، أَتَى بَرْدٌ آخَرَ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ اسْتِطْرَادًا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾.

وَأَمَّا أُوتِرَ التَّعْرِيفُ الْاسْتِغْرَاقِيُّ عَلَى الْعَهْدِ وَالْجِنْسِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جُعِلَ لِلْعَهْدِ وَالْمَقَامِ فَقَدْ أَثْبَتَ بَعْثُهُ إِلَى بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، وَإِذَا رَدَّ زَعْمُهُمْ أَنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ بَلْ بُعِثَ إِلَى الْعَرَبِ فَتَنْتَفَى بَعْثُهُ عَنِ الْعَرَبِ وَيَخْتَصُّ، وَهُوَ خُلْفٌ. وَأَمَّا الْجِنْسُ فَلَا يَصِحُّ أَيْضًا، لِأَنَّ الْكَلَامَ حَيْثُ دُخِلَ مَعَ جِنْسِ النَّاسِ وَجِنْسِ الْجَنِّ، وَلَا قَائِلٌ: إِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ إِلَى الْإِنْسِ بَلْ بُعِثَ إِلَى الْجَنِّ. وَأَمَّا قَصْرُ الْإِفْرَادِ فَلَا يَصِحُّ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَزْعُمُ أَحَدٌ مِنَ الْمَخَالِفِينَ أَنَّهُ بُعِثَ إِلَى الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، فَيُرَدُّ أَنَّهُ مَخْتَصٌّ بِالْإِنْسِ.

قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿رَسُولًا﴾: حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ، أَي: ذَا رِسَالَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا، وَ﴿لِلنَّاسِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِ﴿أَرْسَلْنَا﴾^(٢).

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢: ٢٥٢) و«أنوار التنزيل» للبيضاوي (٢: ٢٢١).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٥).

أَنْتَ رَسُولُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، ﴿قُلْ يَتَّيْنَاهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]. ﴿وَكُنْ بِاللهِ شَهِيدًا﴾ على ذلك، فما ينبغي لأحدٍ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ طَاعَتِكَ وَاتِّبَاعِكَ.

[﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ ٨٠]

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾؛ لَأَنَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَلَا يَنْهَى إِلَّا عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَتْ طَاعَتُهُ فِي امْتِثَالِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَالْإِنْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ طَاعَةُ اللَّهِ.

وَرُويَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحْبَبَنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ هَذَا الرَّجُلُ، لَقَدْ قَارَفَ الشَّرْكَ وَهُوَ يَنْهَى أَنْ يُعْبَدَ

وَقَالَ الْقَاضِي: ﴿رَسُولًا﴾: حَالٌ قَصِدَ بِهَا التَّأَكُّدُ إِنْ عُلِّقَ الْجَارُ بِالْفِعْلِ، وَالتَّعْمِيمُ إِنْ عُلِّقَ بِهَا: رَسُولًا لِلنَّاسِ^(١). وَإِنَّمَا اخْتَارَ الْمُصَنِّفُ هَذَا الْوَجْهَ لِطِبَاقِ الْمَقَامِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَعَ الْيَهُودِ كَمَا سَبَقَ^(٢)؛ وَلِهَذَا اسْتَشْهَدَ بِالْآيَتَيْنِ الدَّالَّتَيْنِ عَلَى الْعُمُومِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ ﴿كَافَّةً﴾ صِفَةً مُصَدِّرٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: إِلَّا رِسَالَةً كَافَّةً عَامَةً مُحِيطَةً بِهِمْ، وَعَلَى أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الْكَافِ، أَيْ: جَامِعًا لِلنَّاسِ فِي الْإِنْذَارِ عَلَى^(٣): وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافًا لِلنَّاسِ عَنِ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.

قَوْلُهُ: ﴿فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ لَأَنَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا أَمَرَ اللَّهُ إِلَى آخِرِهِ. هَذَا التَّعْلِيلُ يُفِيدُهُ لَفْظُ ﴿الرَّسُولَ﴾؛ لَأَنَّهُ مِنْ وَضْعِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ لِلإِشْعَارِ بِعِلِّيَّةِ إِجْبَابِ الطَّاعَةِ لَهُ، يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، وَالسِّيَاقُ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾، وَكَانَ مِنَ الظَّاهِرِ: وَمَنْ تَوَلَّى فَقَدْ عَصَى اللَّهَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾، فَوَضَعَ مَوْضِعَهُ ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ لِيَدُلَّ عَلَى الْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ إِنَّمَا يُجَاطَبُ بِهِ مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ حَفِظٌ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَنْ يَرُدَّهُمْ مِنَ الْعِصْيَانِ إِلَى الطَّاعَةِ، وَهَذَا يُبَيِّنُ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ أَوْغَلُوا فِي الْعِصْيَانِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٢٣).

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «وَقَالَ الْقَاضِي» ﴿رَسُولًا﴾ إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٣) فِي (ط): «لَا عَلَى».

غَيْرُ اللَّهِ، مَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ نَتَّخِذَهُ رَبًّا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عِيسَى؛ فَنَزَلَتْ.
﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ عَنْ الطَّاعَةِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ إِلَّا نَذِيرًا لَا حَفِظًا
وَمَهِيْمًا عَلَيْهِمْ، تَحْفَظُ عَلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ، وَتَحَاسِبُهُمْ عَلَيْهَا، وَتَعَاقِبُهُمْ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا
أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

[﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ
يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ٨١]

﴿وَيَقُولُونَ﴾ إِذَا أَمَرْتَهُمْ بِشَيْءٍ: ﴿طَاعَةٌ﴾ بِالرَّفْعِ، أَي: أَمَرْنَا وَشَأْنُنَا طَاعَةٌ،
وَيَجُوزُ النَّصْبُ بِمَعْنَى: أَطَعْنَاكَ طَاعَةً، وَهَذَا مِنْ قَوْلِ الْمُتَرَسِّمِ: سَمْعًا وَطَاعَةً، وَسَمْعٌ
وَطَاعَةٌ. وَنَحْوُهُ قَوْلُ سَيِّوِيهِ: وَسَمِعْنَا بَعْضَ الْعَرَبِ الْمُوثُوقِ بِهِمْ يَقَالُ لَهُ: كَيْفَ
أَصْبَحْتَ؟ فَيَقُولُ: حَمْدُ اللَّهِ وَثَنَاءٌ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَمْرِي وَشَأْنِي حَمْدُ اللَّهِ، وَلَوْ نَصَبَ
حَمْدُ اللَّهِ وَثَنَاءً عَلَيْهِ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ، وَالرَّفْعُ يَدُلُّ عَلَى ثَبَاتِ الطَّاعَةِ وَاسْتِقْرَارِهَا.

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾: زَوَّرت طَائِفَةٌ وَسَوَّتَ ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ خِلَافَ مَا قَالَتْ وَمَا

قَوْلُهُ: (مِنْ قَوْلِ الْمُتَرَسِّمِ). الْأَسَاسُ: وَمِنْ الْمَجَازِ: رَسَمْتُ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا فَارْتَسَمَهُ،
وَأَنَا ارْتَسَمُ مَرَايِمَكَ لَا اتَّخَطَّاهَا، وَمَنْهُ: ارْتَسَمَ: إِذَا دَعَا، كَأَنَّهُ أَخَذَ بِهَا رَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ
الِاتِّجَاءِ إِلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (زَوَّرت طَائِفَةً) يُرَوَى بِالرَّاءِ وَالزَّايِ بَعْدَ الْوَاوِ، يَقَالُ: زَوَّرتُ فِي نَفْسِي كَلَامًا
ثُمَّ قُلْتُهُ، أَي: دَبَّرْتُ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زَوَّرتُ فِي نَفْسِي كَلَامًا أَقْرَمَ بِهِ يَوْمَ
السَّقِيفَةِ، فَقَامَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١). وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٢) بِتَقْدِيمِ الزَّايِ عَلَى الرَّاءِ،
وَقَدْ خُطِئَ، وَلَيْسَ بِخَطَأٍ؛ لِأَنَّ الْمَصْنُفَ ذَكَرَهُ فِي «الْفَائِقِ» فِي كِتَابِ الزَّايِ^(٣)، فِي سَقِيفَةِ بَنِي

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٢٩).

(٢) يَعْنِي مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى. سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ.

(٣) انْظُرْ: «الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٢: ١٣١).

أَمَرَتْ بِهِ، أَوْ خِلَافَ مَا قَالَتْ وَمَا ضَمِنَتْ مِنَ الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ أَبْطَنُوا الرَّدَّ لَا الْقَبُولَ، وَالْعَصْيَانَ لَا الطَّاعَةَ، وَإِنَّمَا يَنَافِقُونَ بِمَا يَقُولُونَ وَيُظْهِرُونَ، وَالتَّبَيُّتُ: إِمَّا مِنَ الْبَيْتُوتَةِ؛ لِأَنَّهُ قَضَاءُ الْأَمْرِ وَتَدْبِيرُهُ بِاللَّيْلِ، يُقَالُ: هَذَا أَمْرٌ بَيِّتٌ بَلِيلٌ، وَإِمَّا مِنْ أُبْيَاتِ الشَّعْرِ؛ لِأَنَّ الشَّاعِرَ يَدَبِّرُهَا وَيَسْوِيهَا. ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾: يُثَبِّتُهُ فِي صَحَائِفِ أَعْمَالِهِمْ، وَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْوَعِيدِ؛ أَوْ يَكْتُبُهُ فِي جُمْلَةٍ مَا يُوحِي إِلَيْكَ، فَيُطْلَعُكَ عَلَى أَسْرَارِهِمْ، فَلَا يَحْسِبُوا أَنَّ إِبْطَانَهُمْ يُغْنِي عَنْهُمْ. ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: وَلَا تَحْدِثْ نَفْسَكَ بِالْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فِي شَأْنِهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَكْفِيكَ مَعَرَّتَهُمْ، وَيَنْتَقِمُ لَكَ مِنْهُمْ إِذَا قَوِيَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ وَعَزَّ أَنْصَارُهُ. وَقُرِئَ: (بَيَّتَ طَائِفَةً) بِالْإِدْغَامِ وَتَذْكِيرِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَ الطَّائِفَةِ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ، وَلِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْفَرِيقِ وَالْفَوْجِ.

[﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ٨٢]

تَدَبَّرُ الْأَمْرَ: تَأَمَّلَهُ وَالنَّظَرَ فِي أَدْبَارِهِ، وَمَا يُوَوَّلُ إِلَيْهِ فِي عَاقِبَتِهِ وَمُنْتَهَاهُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ

سَاعِدَةً حِينَ اخْتَلَفَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا كُنْتُ زَوَّرْتُهُ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ^(١): كَلَامٌ مُزَوَّرٌ وَمُزَوَّقٌ أَيُّ: مُحَسَّنٌ، وَقِيلَ: مُهَيَّأٌ مَقْوًى. مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الزُّورُ: الْقُوَّةُ، وَلَيْسَ لَهُ زُورٌ، أَيُّ: قُوَّةٌ رَأْيٍ^(٢). وَفِي «الْنِّهَايَةِ» فِي بَابِ الزَّايِ: فِي حَدِيثِ عُمَرَ: كُنْتُ زَوَّرْتُ فِي نَفْسِي مَقَالَةً، أَيُّ: هَيَأْتُ وَأَصْلَحْتُ.

قَوْلُهُ: (مَعَرَّتَهُم). النِّهَايَةُ: الْمَعَرَّةُ: الْأَمْرُ الْقَبِيحُ الْمَكْرُوهُ وَالْأَذَى، وَهِيَ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْعَرَّ، وَأَصْلُ الْمَعَرَّةِ: مَوْضِعُ الْعَرِّ، وَهُوَ الْجَرْبُ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «بَيَّتَ طَائِفَةً» بِالْإِدْغَامِ): قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزُهُ بِإِدْغَامِ النَّاءِ فِي الطَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بَفَتْحِ النَّاءِ مِنْ غَيْرِ إِدْغَامٍ.

قَوْلُهُ: (تَدَبَّرُ الْأَمْرَ: تَأَمَّلَهُ)، قَالَ الْمُصَنِّفُ: فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ الْآيَةُ،

(١) الْأَنْصَارِيُّ، سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ. سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ.

(٢) ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣: ٢٤٢).

في كل تأمل، فمعنى تدبّر القرآن: تأمل معانيه وتبصّر ما فيه.

﴿لَوْ جَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾: لكان الكثير منه مختلفاً متناقضاً، قد تفاوت نظمُه وبلاغته ومعانيه، فكان بعضُه بالغاً حدَّ الإعجاز، وبعضُه قاصراً عنه يمكن معارضته، وبعضُه إخباراً بغيبٍ قد وافق المخبر عنه، وبعضُه إخباراً مخالفاً للمخبر عنه، وبعضُه دالاً على معنى صحيح عند علماء المعاني،

فوائد، منها: وجوب النظر في الحجاج والدلالات، وبطلان التقليد، وبطلان قول من يقول: القرآن لا يفهم المراد بظاهره، وبطلان قول من يقول^(١): إن المعارف الدينية ضرورية، وفيها الدلالة على صحة القياس، والدلالة على أن أفعال العباد ليست بخلق الله تعالى لوجود التناقض فيها، وفيه نظر.

الراغب: التدبّر: النظر في دبر الأمور وتأملها، وأصله من الدبر، ومنه الدبور، وقد يقال ذلك في تأمل الشيء بعد حصوله، ومعرفة خيره من شره، وصلاحيه من فساده، كقولك: تدبّرت فيما فعل فلان فوجدته سيّداً^(٢)، وإلى هذا نظر المصنّف في قوله: «ثم استعمل في كل تأمل».

قوله: (دالاً على معنى صحيح عند علماء المعاني). إننا خصّ علماء المعاني؛ لأنَّ جُلَّ التركيب التنزيليّ واردٌ لا على مقتضى الظاهر، فمن لم يمارس هذا العلم وما منح الفضل الإلهي من سلامة فطرة واستقامة طبيعة وشدة ذكاء وصفاء قريحة: بادَرَ إلى بيان الاختلاف وإظهار التناقض، وإذا نظر صاحبه إليه استنبط من ذلك الاختلاف معاني تُحرِّق منها الأوهام وتُسَلِّبُها العقول. قال السجاوندي: الاختلاف هو الذي يرجع به إليه عيب التناقض لا التجنس وبسط وجوه المعاني وتشعب الآراء في التفسير والتأويل، وهو برهان الكمال، واختلاف الجاهل فيه لا يؤثر في كماله كما لم يصّر كذباً بتكذيب الجاهلين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَخْتَلَفَ فِيهِ﴾^(٣) [هود: ١١٠].

(١) قوله: «لا يفهم المراد بظاهره، وبطلان قول من يقول» سقط من (ص).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٤٨)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٠٧.

(٣) «عين المعاني» (٤: ١٢٥٣). وقول السجاوندي سقط من (ط).

وها نحن نبين لك بلسانهم ما تقتضيه الحال في هذا المقام؛ وهو أن «لو» لامتناع الشيء لامتناع غيره، فإذا دخلت على المثبت جعلته منفيًا وبالعكس، فإذا المعنى: ما وجدوا في القرآن اختلافًا كثيرًا؛ لأنه كان من عند الله، فمن ذهب إلى أن الوصف تخصيص وإثبات للحكم فيما عدا المذكور؛ التزم الاختلاف في القليل، لكن غير مغل، كالناسخ والمنسوخ والمتشابه والعام والخاص ونحو ذلك. قلت: كلا، إنها يُذهب إلى ذلك إذا لم يوجد للتخصيص فائدة سواه، وها هنا الكلام في قوم مخصوصين في شأن البلاغتين؛ لأنهم تُحدوا بهذا القرآن، وعجزوا عن الإتيان بمثله، ومع ذلك تقاعدوا عن الإتيان به، فأنكر عليهم، وقيل في حقهم: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ الآية، وفائدة الوصف: أن الواجب من حيث الظاهر أن يجدوا اختلافًا كثيرًا؛ لكونهم أكثر من حصى البطحاء ورمال الدّهناء مع كونهم فُرسان البلاغة لا يُسَقُّ غبارهم في ميدان الطراد مع تهالكهم وحِرْصهم على الدفع بإظهار الاختلاف، فلما لم يظفروا بشيء منه؛ عُلِمَ أن القرآن ليس من كلام البشر، بل هو من كلام خالق القوى والقدر، فوجب عليهم أن يتدبروا في ذلك، ويُظهروا الإيمان به، نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بَاطِلًا﴾ [الإسراء: ٣١]. هذا وأما من جهة المعاني: فإن قولك: ما وجدوا في القرآن اختلافًا كثيرًا؛ فمن باب قوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وقول الشاعر:

على لاحِبٍ لا يُهتدى بِمَنَارِهِ

فيحتمل أن لا يكون ثمة اختلافًا ولا كثرة، وأن يكون اختلافًا غير كثير؛ فدل على الأول اقتضاء المقام على ما سبق. ووجه آخر؛ وهو أن يكون في الكلام حذف، أي: يتغافلون، وهم الذين لا يُصطلى بنارهم في المعرفة والفطنة، فلا يتفكرون في هذا القرآن وأنه من عند الله؛ إذ ليس فيه اختلاف قط، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا، فما لهم لا يؤمنون به؟! فتكون الجملة الشرطية معطوفة على هذا المقدّر. والله أعلم^(١).

(١) من قوله: «وها نحن نبين» إلى هنا أثبتناه من (ط).

وبعضه دالاً على معنى فاسد غير ملتئم، فلما تجاوب كله بلاغةً مُعْجِزَةً فائتةً لقوى البلغاء، وتناصر صحة معاني وصدق إخبار؛ عَلِمَ أنه ليس إلا من عند قادرٍ على ما لا يقدِّر عليه غيره، عالم بما لا يعلمه أحدٌ سواه. فإن قلت: أليس نحو قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ تُعْبَانُ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧]، ﴿كَأَنَّهُمَا جَانٌّ﴾ [النمل: ١٠]؛ ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلَنَّهِنَّ أجمعين﴾ [الحجر: ٩٢]، ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]؛ من الاختلاف؟ قلت: ليس باختلافٍ عند المتدبرين.

قوله: (ليس باختلافٍ عند المتدبرين). قال على الأول: إِنَّ الْعَصَا كَانَتْ عِنْدَ انْقِلَابِهَا حَيَّةً صَغِيرَةً، ثُمَّ تَزَايَدَ جَرْمُهَا حَتَّى صَارَتْ تُعْبَانًا، فَالْجَانُّ أَوَّلُ حَالِهَا وَالثُّعْبَانُ مَآلُهَا، أَوْ كَانَتْ فِي شَخْصِ الثُّعْبَانِ وَسُرْعَةِ حَرَكَةِ الْجَانِّ^(١). وعلى الثاني: إِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمٌ طَوِيلٌ، وَفِيهِ مَوَاطِنٌ، فَيُسْأَلُونَ فِي مَوَاطِنَ وَلَا يُسْأَلُونَ فِي أُخَرَ^(٢).

الراغب: إِنَّ لِلْإِنْسَانِ هَادِيَيْنِ: الشَّرْعَ وَالْعَقْلَ، أَحَدُهُمَا أَصْلٌ لِلْآخَرِ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ الَّذِي أَتَاكُمْ بِهِ مِنَ الشَّرْعِ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَكَانَ مَقْتَضَى الْعَقْلِ يُخَالِفُهُ، فَلَمَّا لَمْ يَوْجَدْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَقْلِ مُنَافَاةً عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ وَرَدَ فِي الشَّرْعِ أَشْيَاءُ يَقْتَضِي الْعَقْلُ خِلَافَهَا، قِيلَ: كَلَّا، فَإِنَّ جَمِيعَ مَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ لَا يَنْفَكُ مِنْ وَجْهَيْنِ: إِمَّا شَيْءٌ يَحْكُمُ بِهِ الْعَقْلُ لَكُونِهِ حَسَنًا، مِثْلُ: الْإِشْتِغَالِ بِعِبَادَةِ الرَّبِّ مُطْلَقًا، أَوْ يَكُونُ غَيْرَ مُهْتَدٍ إِلَى مَعْرِفَتِهِ لَا أَنَّهُ يَسْتَقْبِحُهُ، فَبَيَّنَ الشَّرْعُ حُسْنَهُ، وَذَلِكَ كَأَعْدَادِ الصَّلَوَاتِ وَهَيْئَاتِهَا وَأَرْكَانِهَا فِي كَوْنِهَا عِبَادَةً عَلَى وَجْهِ دُونَ وَجْهِ، وَأَمَّا أَنْ يَأْتِيَ الشَّرْعُ بِشَيْءٍ قَدْ قَضَى الْعَقْلُ بَكُونِهِ قَبِيحًا فَلَيْسَ بِمَوْجُودٍ، وَبَعْضُ النَّاسِ يُصَوِّرُ أَشْيَاءَ يَنْفِرُ الطَّبْعُ مِنْهَا، كَعَادَاتٍ جَارِيَةٍ أَوْ اعْتِقَادَاتٍ فَاسِدَةٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُكْمِ الْعَقْلِ، وَظَنُّوا أَنَّ حُكْمَ الْعَقْلِ حُكْمٌ بِضَدِّ الشَّرْعِ كَذَّبِ الْبَهَائِمِ^(٣).

(١) انظر: «الكشاف» (١٠: ١٥٥).

(٢) المصدر السابق (١٥: ١٦٩).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٤٩).

[وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا * فَقَتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا * ٨٣-٨٤]

هم ناسٌ من ضَعْفَةِ المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرةٌ بالأحوال ولا استبطانٌ

قوله: (هم ناسٌ من ضَعْفَةِ) أي: «هم» في ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ﴾، وقوله: «كانوا إذا بلغهم» جملةٌ مبيِّنةٌ ومن ثم لم يجي بالعاطف، فإن قلت: كيف اتصال هذه الآية بما قبلها؟ قلتُ - والله أعلم -: إنه تعالى لما حَرَضَ المؤمنينَ على القتالِ بقوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٧٤]، وزاد التحريضَ ثانيًا بقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ [النساء: ٧٥]، وترقى فيه ثالثًا إلى قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦]، وربَّعَ بالتعبيرِ لبعضِ مَنْ جَبَنَ عَنِ الْقِتَالِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وبالغَ في الردِّ عليه حتَّى بَلَغَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْأَجَالَ مَقْدَرَةٌ وَالْحَذَرُ لَا يَزِيدُ فِي الْعُمَرِ، وَالِاقْتِحَامُ فِي الْمَهَالِكِ لَا يَنْقُصُ مِنْهُ، وَكَانَ حَدِيثًا مَنَاسِبًا لِلْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، فَاسْتَطَرَدَّ ذَكَرَ الْمُنَافِقِينَ الْقَاتِلِينَ بِمَا يُنَافِي الْقَدَرَ، وَأَجَابَ عَنْهُمْ: أَنَّ الْكُلَّ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، وَزَجَرَهُمْ وَنَسَبَهُمْ إِلَى الْجَهْلِ كَمَا سَبَقَ، ثُمَّ أَرْشَدَهُمْ إِلَى التَّفَكُّرِ فِي النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [النساء: ٨٢] عاد إلى حديثِ الذين كَفَرُوا وَجَبُّوا وَأَمَنَاهُمْ، وَعَيَّرَهُمْ بِنُوعِ آخَرٍ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾، وَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ حَدِيثِهِمْ كَرَّى إِلَى التَّحْرِيزِ فِي الْقِتَالِ قَائِلًا: ﴿فَقَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ مَرِيدًا لِإِلْهَابِ الْمُؤْمِنِينَ؛ حَيْثُ خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْخُطَابِ وَبِالْأَمْرِ بِالْقِتَالِ، وَخَتَمَ بِهِ أَمْرَ الْمُقَاتِلَةِ وَالْمَعَامَلَةِ مَعَ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي شَرْعِ^(١) آخَرٍ، وَهُوَ حُسْنُ الْمَعَاشَرَةِ مَعَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ - وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُجِّبْتُمْ بِنَجِيَّةٍ﴾ - جَعَلَ قَوْلَهُ: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً﴾

للأمر، كانوا إذا بلغهم خبرٌ عن سَرايا رسولِ اللَّهِ ﷺ من أمنٍ وسلامة، أو خوفٍ وخللٍ ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾، وكانت إذاعتُهم مفسدة. ولو ردُّوا ذلك الخبرَ إلى رسولِ اللَّهِ وإلى أولي الأمرِ منهم وهم كبارُ الصحابةِ البصراءِ بالأمر، أو الذين كانوا يؤمُّرونَ منهم؛ ﴿لَعَلَّمَهُ﴾: لعلمَ تدبيرَ ما أُخبرُوا به ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الذين يستخرجونَ تدبيرَه بفطنهم وتجارِبهم، ومعرفتهم بأمرِ الحربِ ومكايدها. وقيل: كانوا يقفونَ من رسولِ اللَّهِ وأولي الأمرِ على أمنٍ ووثوقٍ بالظهورِ على بعضِ الأعداء، أو على خوفٍ واستشعارٍ فيذيعونه، فيتشرُّ فيبلغُ الأعداء، فتعودُ إذاعتُهم مفسدة. ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ﴾ وفوضوه إليهم، وكانوا كأنَّ لم يسمعوا؛ لعلمَ الذين يستنبطونَ تدبيرَه كيف يُدبرونه وما يأتونَ ويذرونَ فيه؟ وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواهِ المنافقين شيئاً من الخبرِ عن السرايا مظنوناً غيرَ معلومِ الصحةِ فيذيعونه، فيعودُ

تخلُّصاً إليه؛ لأنَّ الشفاعةَ الحسنةَ: هي التي رُوعي بها حقٌّ، ودُفِعَ بها شرٌّ، وجُلِبَ خيرٌ، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].

قوله: (أو الذين كانوا يؤمُّرونَ منهم) عطفٌ على قوله: «كُبراءُ الصَّحابة» أي: علماءُهم المجتهدونَ منهم، والوجهانِ مبنيانِ على تفسيرِ قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] على ما سبق.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الذين يستخرجونَ تدبيرَه. الراغب: الاستنباط: إخراجُ الشيءِ من أصله كاستنباطِ الماءِ من البئر، والجوهرِ من المعدن، وذلك كالإثارةِ في إخراجِ التراب، واستُعيِرَ للحديث، ومنه التَّبَطُّ، لاستنباطِهم الأرضَ وعمارَتها^(١)، والآيةُ تقتضي أن لا يُقدِّمَ الإنسانُ على ما لا يتحقَّقُ جوازُ الإقدامِ عليه، ولا يقولُ إلَّا عن بصيرة، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

قوله: (وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواهِ المنافقين) عطفٌ على قوله: «وقيل: كانوا يقفونَ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٥١)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٨٨.

ذَلِكَ وَبَالًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ﴾، وقالوا: نسكتُ حتى نسمعه منهم، ونعلم هل هو مما يُذاع أو لا يُذاع؟ ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ لَعَلِمَ صَحَّتْ وَهَلْ هُوَ مِمَّا يُذَاعُ أَوْ لَا يُذَاعُ؛ هَؤُلَاءِ الْمَذْبُوعُونَ، وَهُمْ ﴿الَّذِينَ

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُولَى الْأَمْرِ﴾ وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «كَانُوا إِذَا بَلَغَهُمْ خَبْرٌ عَنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». اَعْلَمَ أَنَّ مَا ذَاعَتْ بِهِ ضَعْفَةُ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا يَجِبُ إِخْفَاؤُهُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَسْرَارِ الْمُؤْمِنِينَ أَوِ الْمُنَافِقِينَ، وَالْأَوَّلُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ الْأَسْرَارُ الَّتِي سَمِعُوهَا فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوْ سَمِعُوهَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ وَأُولَى الْأَمْرِ.

أَمَّا الْمَعْنَى عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: فَهُوَ أَنَّ الضَّعْفَةَ إِذَا سَمِعُوا مِنْ أَمْرِ عَسَاكِرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ أَفْشَوْا وَأَوْرَثَ ذَلِكَ فُسَادًا فِي أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ سَكَتُوا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يُعْلِمُوا سِوَى الرَّسُولِ وَالصَّحَابَةِ لَتَدَارَكَوا ذَلِكَ بِحَيْثُ لَا يُوَدِّي إِلَى الْفُسَادِ.

وعلى الثاني: أَنَّهُمْ إِذَا وَقَفُوا عَلَى أَحْوَالِ الرَّسُولِ ﷺ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَظْهَرُوهَا، وَكَانَ ذَلِكَ خَلَلًا فِي أُمُورِهِمْ، وَلَوْ فَوَّضُوا ذَلِكَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ لَدَبَّرُوا وَأَصْلَحُوا ذَلِكَ الْخَلَلَ.

وعلى الثالث: إِذَا سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ أَرَاخِيفَ فِي سَرَايَا الْمُؤْمِنِينَ بَادَرَتْ الضَّعْفَةُ إِلَى الْإِشَاعَةِ وَلَمْ يَصْبِرُوا حَتَّى يَنْظُرَ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ: هَلْ هُوَ مِمَّا يُذَاعُ أَمْ لَا؟

فـ«مِنْ» فِي ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ عَلَى الْوَجْهَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ: بَيَانٌ تَجْرِيدِيَّةٌ، وَعَلَى الثَّالِثِ: ابْتِدَائِيَّةٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ فِي هَذَا الْوَجْهِ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ مِنَ الرَّسُولِ وَأُولَى الْأَمْرِ، أَيِ: يَتَلَقَّوْنَهُ وَيَسْتَخْرِجُونَ عِلْمَهُ مِنْ جِهَتِهِمْ، فَعَلَى هَذَا ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الضَّعْفَةُ، وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ: الْمُرَادُ بِهِمُ الرَّسُولُ ﷺ وَكِبَرَاءُ الصَّحَابَةِ، فَيَكُونُ مِنْ وَضْعِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ لِلإِشْعَارِ بِالْعِلِّيَّةِ، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى عُلُوِّ مَنْزِلَةِ الْمُجْتَهِدِينَ.

قَوْلُهُ: (هَؤُلَاءِ الْمَذْبُوعُونَ) فَاعِلٌ «لَعَلِمَ»، وَقَوْلُهُ: «وَفَوَّضُوهُ إِلَيْهِمْ»، وَقَوْلُهُ: «وَقَالُوا: نَسَكْتُ» كِلَاهُمَا مِنْ عَطْفِ التَّفْسِيرِ.

يَسْتَنْطُونَهُ ﴿١﴾ من الرسول وأولي الأمر، أي: يتلقَّونه منهم، ويستخرجون علمه من جهتهم، يقال: أذاع السرَّ وأذاع به، قال:

أذاع به في الناسِ حتى كأنَّهُ
بعلياء ناراً أوقدت بثقوبٍ

قوله: (وأذاع به). الانتصاف: في اجتماعِ الهمزة والباءِ نظر؛ لأنها تتعاقبان، وهو الذي اقتضى الزمخشري أن يقول: «فعلوا به الإذاعة» ليخرجها عن الباءِ المعاقبة للهمزة^(١).

الإنصاف: على الأول لا تُجْعَلُ الهمزة للتَّعْدِيَةِ؛ بل ذاعَ وأذاعَ بمعنى، ولا يُمنَعُ اجتماعُهما مع الباءِ نحو: سَرى به وأسرى به^(٢).

وقلت: ويعضده قراءة من قرأ: ﴿تَبَّتْ يُالَ ذُهْنٍ﴾ [المؤمنون: ٢٠] بضمِّ الباءِ، وسيجيء الكلام فيه^(٣).

وقال أبو البقاء: الألفُ في ﴿أَذَاعُوا﴾ بدَلٌ من ياء، يقال: ذاع الأمرُ يذيعُ، والباءُ زائدة، وقيل: جُحِلَ على معنى: تحدَّثوا به^(٤).

الانتصاف: في هذه الآية تأديبٌ حسنٌ لمن يحدثُ بكلِّ ما سَمِعَ وكفى به كذباً، وخصوصاً عن مثل الأعداءِ الناصيين^(٥).

وقلت: نحوه في الحديث: «كفى بالمرءِ كذباً أن يُحدثَ بكلِّ ما سَمِعَ»، أخرجه مسلمٌ وأبو داود، عن أبي هريرة^(٦).

قوله: (أذاع به في الناس) البيت، قبله:

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٠).

(٢) «الإنصاف مختصر الانتصاف» ق ٥٨ / ب.

(٣) من قوله: «قلت: ويعضده» إلى هنا من (ط) و(ص) و(غ).

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٦).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٠).

(٦) أخرجه مسلم (٥) وأبو داود (٤٩٩٢).

ويجوزُ أن يكونَ المعنى: فعلوا به الإذاعةَ وهو أبلغُ من أذاعوه. وقُرئ: (لَعَلَّمَهُ) بإسكانِ اللّامِ كقوله:

فإن أهجّه يَضَجِرْ كما ضَجَرَ بازِلٌ من الأذمِ دَبَرَتْ صفحتاهُ وغارِبُهُ
والنَّبْطُ: الماءُ يخرجُ من البئرِ أوّلَ ما تُحَفَرُ، وإنباطُهُ واستنباطُهُ: إخراجُهُ واستخراجُهُ،
فاستُعِيرَ لِمَا يستخرجُهُ الرَّجُلُ بفضلِ ذهنِهِ من المعاني والتدابيرِ فيما يُعْضِلُ ويُهَيِّمُ.

أمنتُ على السرِّ امرأَ غيرِ حازِمٍ ولكنه في النُّصْحِ غيرُ مُريبٍ^(١)
علياءُ: اسمُ موضع، والثَّقُوبُ: ما تُقَبَّتْ به النار.

قوله: (فَعَلُوا به الإذاعةَ) يريدُ أنْ قوله: ﴿أَذَاعُوا﴾ على بابِ قولِ الشاعر:
..... يَجْرَحُ في عراقيبِها نَصْلِي^(٢)

جُعِلَ لازماً، ثم عومِلَ معه معاملةُ اللازمِ فعدِّي بالباء، المعنى: جعلوه مَوْضِعاً للإذاعةِ ومكانِها؛ ولهذا قال: «وهو أبلغُ من أذاعوه». ورُوي عن سيبويه: ظننتُ بك ذاك، أي: جعلتُكَ مكاناً للظنِّ^(٣).

قوله: (فإن أهجّه) البيت^(٤)، يَضَجِرُ: من ضَجَرَ الرَّجُلُ بالشيءِ يَضَجِرُ: إذا تَبَرَّمَ به، والبازل: الشابُّ من البعير، والأذمُ: البيضُ؛ وإنَّما خَصَّها لأنها أرقُّ جلوداً، يقال: أدبرتِ العيرُ تُدبرُ، أي: تَقْرَحُ، صفحتاه، أي: جانباه^(٥) ظهره وغاريه، يقول: إنَّ أهجّه يَضَجِرُ كما يَضَجِرُ من الدَّبَرِ النُّوق.

قوله: (فيما يُعْضِلُ ويُهَيِّمُ) نشرٌ للمعاني والتدابير.

(١) البيتان لأبي الأسود الدؤلي في «ديوانه» ص ٢٠٧.

(٢) لذي الرمة في «ديوانه» ص ٤٩٠.

(٣) انظر: «الكتاب» لسيبويه (١: ٤١).

(٤) للأخطل يهجو كعب بن جُعيل. انظر: «الكامل» للمبرد (٣: ١٣١).

(٥) في الأصول: «جانبِي».

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ وهو إرسال الرسول وإنزال الكتاب والتوفيق،
﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾: لبقيتم على الكفر ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منكم، أو: إلا اتباعًا قليلًا.

قوله: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾: لبقيتم على الكفر ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منكم، أو: إلا اتباعًا قليلًا، الأول: استثناء من فاعل «اتَّبَعْتُمْ»، والثاني من مصدره.

الانتصاف: في قول الزمخشري نظر؛ إذ جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناءً على ظاهر الإعراب، ويفسد المعنى؛ إذ يلزم منه جواز أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان، ومن اتباع الشيطان إلى معصيته؛ وليس لله تعالى عليه فضل في ذلك معاذ الله منه؛ لأن لولا: حرف امتناع لوجود، يدل على أن امتناع اتباع المؤمنين الشيطان في الكفر إنما كان لوجود فضل الله عليهم، فالفضل منع من اتباع الشيطان، فإذا استثنيت منها فقد سلبت تأثير فضل الله في امتناع الاتباع عن البعض المستثنى وجعلتهم مستبدين باتباع الإيمان وعصيان الشيطان الداعي إلى الكفر بأنفسهم لا بفضل الله، كما تقول: لولا مساعدتي لك لسلبت أموالك إلا قليلاً، فلا تجعل لمساعدتك أثراً في إبقاء القليل وإنما مننت عليه ببقاء تأثير المساعدة في أكثر ماله؛ ومن ثم أعاد القاضي أبو بكر الاستثناء على ما قبل الجملة الأخيرة ثم اتخذها دليلاً في الرد على من جزم بعود الاستثناء إذا تعقب، حملاً إلى الجملة الأخيرة^(١).

وقال الإمام: ظاهر هذا الاستثناء يؤهم أن ذلك القليل وقع لا بفضل الله ولا برحمته، ومعلوم أن ذلك محال؛ فعند ذلك اختلف المفسرون، قيل: الاستثناء راجع إلى قوله: ﴿أَذَاعُوا﴾، فالتقدير: إذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلاً، فأخرج من هذه الإذاعة بعضهم، قيل: راجع إلى قوله: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُمْ﴾ إلا القليل، قال الفراء والمبرد: القول الأول أولى؛ لأن ما يعلم بالاستنباط فالأقل يعلمه والأكثر يجهله، وقيل: الاستثناء متعلق بقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ﴾؛ لأن حرف الاستثناء إلى ما يليه ويتصل به أولى؛ فهذا القول لا يتمشى إلا إذا فسرنا الفضل والرحمة

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٢).

لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيِ قَبْلَهَا تَبْطُطُهُمْ عَنِ الْقِتَالِ، وَإِظْهَارَهُمُ الطَّاعَةَ، وَإِضْمَارَهُمُ خِلَافَهَا؛

بشيءٍ خاصٍّ، وفيه وجهان، الأول: وهو قول جماعة من المفسرين: إنَّ المرادَ بفضل الله ورحمته إنزال القرآن وبعثه محمد ﷺ، المعنى: لولا بعثته محمد وإنزال القرآن لاتبعتهم الشيطان وكفرتم بالله إلا القليل منكم، فإنهم ما تبعوا الشيطان وما كفروا، مثل قس ابن ساعدة وورقة بن نوفل وزيد بن عمرو بن نفيل. وثانيهما: ما ذكر أبو مسلم، وهو أنَّ المرادَ بفضل الله ورحمته النصرة والمعونة، المعنى: لولا حصول النصرة والظفر على سبيل التابع لاتبعتهم الشيطان وتركتم الدين إلا القليل منكم، وهم أهل البصائر النافذة والعزائم المتمكنة من أفاضل المؤمنين الذين يعلمون أنه ليس من شرط كون الدين حقًا حصول الدولة في الدنيا، أو باطلاً الانكسار والانزمام؛ بل مدار الأمر في كونه حقًا أو باطلاً على الدليل. وهذا أحسن الوجوه وأقربها إلى التحقيق^(١).

وقلت: يشهد للقول الأول من هذين القولين قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٨٠] وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَاتُ أَنْ يَسْمَعُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾، وبعده: ﴿فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ﴾. وأما كلام المصنّف فلا يمكن تصحيحه لتقييده بالتوفيق.

قوله: (لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيِ قَبْلَهَا تَبْطُطُهُمْ عَنِ الْقِتَالِ) وهي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٧] الآيات، وسبيل هذه الآية والفاء في ﴿فَقَتِلَ﴾ مع الآيات السابقة سبيل الفاء في قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] مع ما قبله، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَن يُبْتَغِي...﴾ الآية [النساء: ٧٢]، لكن هذا الخطاب مع الرسول ﷺ وذلك مع المؤمنين كما سبق. وقال الزجاج: الفاء في ﴿فَقَتِلَ﴾ جواب قوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية [النساء: ٧٤]، ويجوز أن يكون متصلًا بقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَأَنْ تُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٥] أي: أي شيء لكم في ترك القتال؟ ﴿فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فأمره بالجهاد ولو قاتل وحده؛ لأنه

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٥٥)، وانظر كلام الفراء في كتابه «معاني القرآن» (١: ٢٧٩).

قال: ﴿فَقَدْ لَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إن أفردوك وتركوك وحدك ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: غير نفسك وحدها أن تقدمها إلى الجهاد، فإن الله هو ناصرُك لا الجنود، فإن شاء نصرَك وحدك كما ينصرُك وحولك الألف. وقيل: دعا الناس في بدر الصغرى إلى الخروج، وكان أبو سفيان واعد رسول الله اللقاء فيها، فكره بعض الناس أن يخرجوا؛ فنزلت، فخرج وما معه إلا سبعون ولم يلو على أحد، ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده. وقرئ: ﴿لَا تُكَلِّفُ﴾ بالجزم على النهي، و﴿لَا نَكَلِّفُ﴾ بالنون وكسر اللام، أي: لا نكلف نحن

ضَمِنَ له النصر، ورُوي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الردة قال: لو خالفتني يميني جاهدتُها بشمالي^(١).

الراغب: إن قيل: كيف قال: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ وقد بُعِثَ لتكليف الناس؟ قيل: لم يَغْنِ بالتكليف الاستدعاء الذي رُشِّحَ له؛ بل للتحريض وتحريض الناس على الخروج معه، ألا ترى أنه قال: ﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟ وهذه الآية تقتضي أن على الإنسان أن لا يَنِي في نُصرة الحق وإن تفرَّد^(٢). وقال بعض العارفين: مَنْ طَلَبَ رَفيقًا في سُلُوكِ طَريقِ الحَقِّ فَلَقَلَّةٌ يَقيِنُه وسوء معرفته، فالْمُحَقِّقُ للسعادة والعارف بالطريق إليها لا يُعْرِجُ على رَفيقٍ ولا يُبَالِي بِطُولِ طَريق، فَمَنْ خَاطَبَ الحَسَنَاءَ لم يُغْلِه المَهْرُ^(٣).

قوله: (غَيْرَ نَفْسِكَ وَحَدَهَا) لم يُرَدُّ به أن «إِلَّا» هنا بمعنى: غير؛ بل إنها من الاستثناء المفرغ وفيه معنى الحضر؛ ولهذا أكدَه بقوله: «وَحَدَهَا» أي: لا تُكَلِّفُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ تُقَدِّمَ نَفْسَكَ إِلَى الجهاد، وقوله: «أَنْ تُقَدِّمَهَا لِلجهاد» بيان لقوله: «غَيْرَ نَفْسِكَ».

قوله: (لَمْ يَلَوْ عَلَى أَحَدٍ). الأساس: وَمَرَّ لَا يَلْوِي عَلَى أَحَدٍ: لَا يُقِيمُ عَلَيْهِ وَلَا يَتَنَظَّرُهُ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٤).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٥٦).

(٣) هذا منتزع من قول أبي فراس الحمداني:

تمون علينا في المعالي نفوسنا ومن خطب الحسناء لم يغله المهر

انظر: «الديوان» ص ٢١٤.

إِلَّا نَفْسَكَ وَحَدَهَا. ﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: وما عليك في شأنهم إِلَّا التحريضُ فحسب لا التعنيفُ بهم. ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: وهم قريشٌ، وقد كَفَّ بِأَسْهُمْ، فقد بدا لأبي سفيانَ وقال: هذا عامٌ مُجْدَب، وما كَانَ مَعَهُمْ زَادٌ إِلَّا السَّوِيقُ، وَلَا يَلْقَوْنَ إِلَّا فِي عَامٍ مُخْصَبٍ فَرَجَعَ بِهِمْ. ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا﴾ من قريشٍ ﴿وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾: تعذيبًا.

[﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِينًا﴾ ٨٥]

الشفاعةُ الحسنةُ: هي التي رُوِيَ بِهَا حَقُّ مُسْلِمٍ، وَدُفِعَ بِهَا عَنْهُ شَرٌّ، أَوْ جُلِبَ إِلَيْهِ خَيْرٌ، وَابْتُغِيَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، وَلَمْ تَتَّخِذْ عَلَيْهَا رِشْوَةً، وَكَانَتْ فِي أَمْرٍ جَائِزٍ، لَا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، وَلَا فِي حَقٍّ مِنَ الْحَقُوقِ، وَالسَّيِّئَةُ: مَا كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ. وَعَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ شَفَعَ شَفَاعَةً فَأَهْدَى إِلَيْهِ الْمَشْفُوعُ لَهُ جَارِيَةً فَغَضِبَ وَرَدَّهَا، وَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ مَا فِي قَلْبِكَ لَمَا تَكَلَّمْتُ فِي حَاجَتِكَ، وَلَا أَتَكَلَّمُ فِيهَا بَقِيَّ مِنْهَا. وَقِيلَ: الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ هِيَ الدَّعْوَةُ لِلْمُسْلِمِ؛ لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى الشَّفَاعَةِ إِلَى اللَّهِ. وَعَنْ النَّبِيِّ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بظَهْرِ الْغَيْبِ اسْتَجِيبَ لَهُ؛ وَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ: وَلَكَ مِثْلُ ذَلِكَ»؛ فَذَلِكَ النَّصِيبُ. وَالدَّعْوَةُ

قَوْلُهُ: (وَقَدْ كَفَّ بِأَسْهُمْ) أَتَى بِقَوْلِهِ: «قَدْ» لِلتَّحْقِيقِ، مُشِيرًا بِهِ إِلَى أَنَّ ﴿عَسَى﴾ اسْتَعْمِلَ لِلتَّحْقِيقِ. قَالَ الزَّجَّاجُ: «عَسَى» فِي اللَّغَةِ لِلطَّمَعِ، وَالطَّمَعُ وَالْإِشْفَاقُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَاجِبٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِي بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا.

قَوْلُهُ: (مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ) فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ»^(١)، وَالظَّهَرُ قَدْ يُزَادُ فِي مِثْلِ هَذَا إِشْبَاعًا لِلْكَلَامِ وَتَمَكِينًا، قَالَهُ صَاحِبُ «النَّهَائَةِ».

قَوْلُهُ: (فَذَلِكَ النَّصِيبُ) يَرِيدُ أَنَّ مَعْنَى النَّصِيبِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾

على المسلم بضد ذلك. ﴿مُقَيَّنًا﴾: شهيدًا حفيظًا، وقيل: مقتدرًا، وأقَاتَ على الشيء قال الزبير بن عبد المطلب:

وذي ضغنٍ نفيتُ السوءَ عنه وكنتُ على إساءته مُقيتا

هذا المذكور، وفيه أن معنى الكِفْلِ بضد ذلك؛ ولذلك قال: «والدَّعوةُ على المسلمِ بضد ذلك».

الراغب: فإن قيل: فلمَ فَرَّقَ بينهما فقال في الحسنة: ﴿نَصِيبٌ﴾، وفي السيئة: ﴿كِفْلٌ﴾؟ قيل: يجوزُ أنه لما كان النصيبُ يقال فيما يَقِلُّ وَيَكْثُرُ، والكِفْلُ لا يقالُ إِلَّا في المثل، جاء في السيئة بلفظِ الكِفْلِ؛ تنبيهًا على معنى المماثلة، وإشارةً إلى ما قال: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وقد قيل: الكِفْلُ أكثرُ ما يقالُ في الشيءِ الرَّدِيءِ، فنبه بلفظه على ذلك تنبيهًا على قوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، فإن قيل: فقد قال: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] وليس ذلك بمذموم، قيل: إنه عَنِ هَاهُنَا بِالْكِفْلَيْنِ: الْكِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ يَتَكَفَّلَانِ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ، فَضَارَعَ اللَّفْظَانِ وَالْمَعْنَيَانِ مُخْتَلِفَانِ، فَلَمَّا حَثَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى تَكْلِيفِ مَا أَمَرَهُ وَتَحْرِيطِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَجَائِهِ الظَّفَرَ بِالْكَفَّارِ، بَيَّنَّ هَاهُنَا أَنَّ مَنْ أَعَانَ غَيْرَهُ فِي فِعْلٍ حَسَنٍ فَلَهُ نَصِيبٌ فِي ثَوَابِهِ، وَإِنْ أَعَانَهُ فِي فِعْلٍ سَيِّئٍ فَلَهُ كِفْلٌ مِنْهُ^(١).

وقلتُ: في الآيةِ حثٌّ على الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ فِي حَقِّ الْإِخْوَانِ رَجَاءَ الثَّوَابِ؛ ولهذا قال الشاعر:

وَمَنْ يُفْرِدِ الْإِخْوَانَ فِيمَا يُنُوبُهُمْ تُصِيبُهُ اللَّيَالِي مَرَّةً وَهُوَ مُفْرَدٌ^(٢)

قوله: (وذي ضغنٍ) البيت^(٣)، الضُّغْنُ: الحِقْدُ، يقول: رَبِّ ذِي ضِغْنٍ عَلَيَّ كَفَفْتُ السَّوَاءَ عَنْهُ مَعَ الْقُدْرَةِ.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٦٠).

(٢) البيتُ لأبي التَّمَرْدِلِ كما في «محاضرات الأدباء» للراغب الأصفهاني (١: ١٢٥).

(٣) وقيل: هو لأبي قيس بن رفاعة.

وقال السَّمَوَّل:

أَلِي الْفَضْلُ أَمْ عَلِيٌّ إِذَا حُوَّ سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقِيْتُ
واشتقاقه من القُوت؛ لأنه يُمَسَكُ النفسَ ويحفظُها.

[وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾]

الأحسنُ منها أن يقول: وعليكم السَّلامُ ورحمةُ الله، إذا قال: السَّلام عليكم،

قوله: (ألي الفضل أم علي) البيت، قبله:

لَيْتَ شِعْرِي - وَأَشْعُرَنَّ - إِذَا مَا قَرَّبَها مَنْشُورَةً وَدُعِيْتُ^(١)

وأشْعُرَنَّ: جملةٌ معترضة، قَرَّبَها منشورة: عبارةٌ عن الصُّحُف، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ﴾ [التكوير: ١٠] ودُعِيْتُ: أي: حين يدعى كُلُّ أناسٍ بِأَمَامِهِمْ، وقوله: «إني على الحسابِ مُقِيْتُ» جملةٌ أخرى وَقَعَتْ سَادَّةً مَسَدَّ معمولي «لَيْتَ شِعْرِي»، وعُلِّقَتْ بهَمْزَةٌ مقدَّرةٌ يدلُّ عليها قوله: «ألي الفضل».

قوله: (واشتقاقه من القوت). قال الزَّجَّاج: ﴿مُقِينًا﴾: مشتقٌّ من القُوت، يُقال: قُتَّ الرجلُ أَقْوَتُهُ قُوتًا: إذا حَفِظَتْ نَفْسُهُ بِمَا يَقْوَتُهُ، والقُوتُ: اسمٌ لذلك الشيء الذي يُحَفِظُ به النفسُ، واللَّهُ الحَفِيطُ؛ لأنَّه تعالى يُعْطِي الشيءَ على قَدَرِ الْحَاجَةِ مِنْ الحِفْظِ^(٢).

قوله: (الأحسنُ منها أن يقول: وعليكمُ السَّلام)، فَسَّرَ التَّحِيَّةَ بالسَّلام لكونه سببًا للحياة، ثُمَّ عَبَّرَ عَنْهُ بِهَا عُرْفًا.

الراغب: التَّحِيَّةُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَيَّا اللَّهَ فَلَانًا، أي: جَعَلَ لَهُ حَيَاةً، وذلك إخبارٌ ثُمَّ يُجَعَلُ دُعَاءً، ثُمَّ يُقال: وَحَيَّا فَلَانٌ فَلَانًا: إذا قال له ذلك وَحَكَمَ به، كما يُقال: أَضَلَلْتُ فَلَانًا

(١) البيتان للسَّمَوَّل بن عادياء اليهودي في «ديوانه» ص ٦.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٥).

وأن يزيد: وبركاته، إذا قال: ورحمة الله. ورُوي: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله». وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: «وعليك» فقال الرجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية، فقال: «إنك لم تترك لي فضلاً فرددت عليك مثله». ﴿أَوْزُدُوهَا﴾: أو أجيئوها بمثليها، وردُّ السلام ورجعه: جوابه بمثله؛ لأنَّ المجيب يردُّ قولَ المسلم ويكرهه، وجوابُ التسليم واجب، وعن أبي يوسف: مَنْ قَالَ لِآخَرَ: أَقْرِئْ فَلَانَا السَّلَامَ، وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ. وعن النَّخَعِيِّ: السَّلَامُ سَنَّةُ الرَّدِّ فَرِيضَةٌ، وعن ابن عباس: الردُّ واجب، وما من رجلٍ يمرُّ على قوم مسلمين فيسلمُ عليهم ولا يردُّونَ عليه، إِلَّا نَزَعَ عَنْهُمْ رُوحَ الْقُدُسِ، وَرَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ. وَلَا يُرَدُّ السَّلَامُ فِي الْخُطْبَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ جَهْرًا، وَرَوَايَةٌ

وَأَرْشَدَتْهُ، إِذَا حَكَمْتَ بِذَلِكَ. وَأَصْلُ التَّحِيَّةِ مِنَ الْحَيَاةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِكُلِّ دَعَاءٍ: «تَحِيَّةٌ»، لَكُونِ جَمِيعُهُ غَيْرَ خَارِجٍ عَنْ كَوْنِهِ حَيَاةً أَوْ سَبَبَ حَيَاةٍ: إِمَّا دُنْيَوِيَّةً وَإِمَّا أُخْرَوِيَّةً.

وإن قيل: على أيِّ وجهٍ جُعِلَ قَوْلُهُمْ: «السَّلَامُ» تَحِيَّةً الْمُتَّقِينَ؟ قيل: السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [الذَّارِيَات: ٢٥]، وَلَمَّا كَانَ الْمُتَّقِيَانِ مِنَ الْأَجَانِبِ قَدْ يَحْذَرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ؛ اسْتَعْمَلَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تَنْبِيْهًا مِنَ الْمُخَاطَبِ أَنِي ^(١) بَذَلْتُ لَكَ ذَلِكَ وَطَلَبْتُ مِنْكَ، وَتَبَّهَ الْمَجِيبُ إِذَا قَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَارَ ذَلِكَ مُسْتَعْمَلًا فِي الْأَجَانِبِ وَالْأَقَارِبِ وَالْأَعَادِي وَالْأَصَادِقِ، تَنْبِيْهًا أَنِي أَسْأَلُ اللَّهَ ذَلِكَ لَكَ ^(٢).

قَوْلُهُ: (وَجَوَابُ التَّسْلِيمَةِ وَاجِبٌ) ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ)، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفَرَضَ وَالْوَاجِبَ سَيَّانٌ.

قَوْلُهُ: (نَزَعَ عَنْهُمْ رُوحَ الْقُدُسِ). النِّهَايَةُ: أَصْلُ النَّزْعِ: الْجَذْبُ وَالْقَلْعُ، وَمِنْهُ نَزَعَ الْقَوْسَ: إِذَا جَذَبَهَا، قِيلَ: مَعْنَاهُ: نَزَعَ التَّأْيِيدَ وَالتَّوْفِيقَ وَالْبَرَكَةَ، وَرُوحُ الْقُدُسِ: جِبْرِيلُ، وَمِنْهُ

(١) قوله: «أني» سقط من (م) و(غ)، والمثبت من (ص) و(س).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٦٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٢٧٠.

الحديث، وعندَ مذاكرة العلم، والأذان، والإقامة. وعن أبي يوسف: لا يُسَلَّمُ على لاعبِ النردِ والشطرنج، والمغني، والقاعدِ لحاجته، ومطيّرِ الحمام، والعارِي من غيرِ عُذرٍ في حمامٍ أو غيره. وذَكَرَ الطحاويُّ أَنَّ المستحبَّ ردُّ السَّلامِ على الطهارة. وعن النبي ﷺ أَنَّهُ تَيَمَّمْ لَرَدِّ السَّلامِ. قالوا: وَيُسَلَّمُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَلَا يُسَلَّمُ عَلَى أَجْنَبِيَّةٍ، وَيُسَلَّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَرَاكِبُ الْفَرَسِ عَلَى رَاكِبِ الْحِمَارِ، وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْأَقْلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَإِذَا تَقَيَّا ابْتَدَرَا. وعن أبي حنيفة: لَا يُجْهَرُ بِالرَّدِّ. يعني: الْجَهْرَ الْكَثِيرَ. وعن النبي ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»، أَي: وَعَلَيْكُمْ مَا قُلْتُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ.

ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها لحسان: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(١). أَي: إِنَّ شِعْرَكَ الَّذِي تُنَافِحُ بِهِ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ يُلْهِمُكَ الْمَلِكُ سَبِيلَهُ، نَافِحٌ أَي: دَافِعٌ، وَالْمَنَافِحَةُ وَالْمُكَافِحَةُ: الْمُدَافَعَةُ وَالْمُضَارَبَةُ.

قوله: (وعن النبي ﷺ: أَنَّهُ تَيَمَّمْ لَرَدِّ السَّلامِ) عن أبي الجُهَيْنِمِ قال: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْغَائِطِ، فَلَقِيَهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْحَائِطِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلامَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا^(٢).

قوله: (وَيُسَلَّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣).

قوله: (إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ) عن عُمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧) ومسلم (٣٦٩) وغيرهما.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠) وأبو داود (٥٢٠١) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٥٧) ومسلم (٢١٦٥) وأبو داود (٥٢٠٦) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠٢).

وَرَوِي: «لَا تَبْدِئِ الْيَهُودِيَّ بِالسَّلَامِ، وَإِنْ بَدَأَكَ فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»، وعن الحسن: يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ لِلْكَافِرِ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَا تَقُلْ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ؛ فَإِنَّهَا اسْتَغْفَارٌ. وعن الشعبي:

رَوَوْا عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، قَالَ صَاحِبُ «الْجَامِعِ»: السَّامُ: الْمَوْتُ^(٢). قَالَ الْخَطَّابِيُّ: عَامَّةُ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوْنَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِثْبَاتِ الْوَاوِ فِي «وَعَلَيْكُمْ»، وَكَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَرَوِيهِ بِغَيْرِ وَاوٍ، وَقَالَ: هُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَذَفَ الْوَاوَ صَارَ قَوْلُهُمُ الَّذِي قَالُوهُ بَعَيْنُهُ مَرْدُودًا عَلَيْهِمْ خَاصَّةً، وَإِذَا أُثْبِتَ الْوَاوُ وَقَعَ الْإِشْتِرَاكُ مَعَهُمُ وَالِدُخُولُ فِيهَا قَالُوهُ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ تَجْمَعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ^(٣).

وَقُلْتُ: رَوَيْنَا فِي «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ» مِنْ عِدَّةِ نُسَخٍ مَقْرُوءَةٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(٤) فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِالْوَاوِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ أَنَّ بِدُخُولِ الْوَاوِ الْعَاطِفَةِ قَدْ تُقَطَّعُ عَنْ مَا عُطِفَتْ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ الْعُمُومِ بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ، فَيُقَدَّرُ: عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ وَعَلَيْكَ الْغَضَبُ وَعَلَيْكَ السَّامُ وَنَحْوُهَا، يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَيْنَا أَيْضًا فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقُ يَحْيَى الرِّفْقُ بِالْأَمْرِ كُلِّهِ»، قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(٥) يُرِيدُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنِّي قُلْتُ مَا قُلْتُ وَزِدْتُ عَلَيْهِ لَكِنْ بِالرَّفْقِ.

قَوْلُهُ: (يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ لِلْكَافِرِ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ). الرَّاغِبُ: قِيلَ: حَقٌّ مَنْ يُؤْتَى شَيْئًا أَنْ يُؤْتَى مِثْلَهُ وَأَحْسَنَ مِنْهُ، وَالسَّلَامُ هَاهُنَا السَّلَامُ، وَهُوَ أَصْلُهُ، قَالَ: وَهَذَا أَمْرٌ مِنْهُ تَعَالَى أَنْ مَنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣) وغيرهما.

(٢) «جامع الأصول» (٦: ٦١٠).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤: ١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» (١٢٤٥٠).

(٥) أخرجه البخاري (٩٦٢٧) ومسلم (٢١٦٥).

أنه قال لنُصْرَانِيٍّ سَلَّمَ عليه: وعليكَ السَّلَامُ ورحمةُ الله، فقيلَ له، فقال: أليسَ في رَحْمَةِ اللَّهِ يَعْيش؟ وقد رَخَّصَ بعضُ العلماءِ في أن يُبْدَأَ أَهْلُ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ إِذَا دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ حَادِثَةٌ تُخْرِجُ إِلَيْهِمْ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّخَعِيِّ. وعن أبي حَنِيفَةَ: لَا تَبْدَأُهُ بِالسَّلَامِ فِي كِتَابٍ وَلَا غَيْرِهِ. وعن أبي يُونُسَ: لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَصَافِيهِمْ، وَإِذَا دَخَلْتَ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَى مَنْ أَتَبَعَ الْهُدَى، وَلَا بَأْسَ بِالْدُّعَاءِ لَهُ بِمَا يُصْلِحُهُ فِي دُنْيَاهُ. ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ أَي: يُحَاسِبُكُمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنَ التَّحِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

[﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾
 اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾
 ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: إِمَّا خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ، وَإِمَّا اعْتِرَاضٌ، وَالْخَبَرُ ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾، وَمَعْنَاهُ:
 ﴿اللَّهُ﴾ - وَاللَّهُ - ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾،

بَذَلَ لَكُمْ السَّلَامَ مِنَ الْكُفَّارِ - بَأَن يَرُومَ الدَّخُولَ فِي الشَّرْعِ - فَاذْذُلُوا لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] وَأَمَرَهُ بَأَن يَرُدَّ عَلَى بَازِلِهَا مِثْلَهَا، وَذَلِكَ بَأَن يَبْذُلَ لَهُ الْأَمَانَ مِمَّا خَافَهُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُ، بَأَن يُبَيِّنَ أَنَّ لَهُ مَا لَهُ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِ مِنَ النَّصْرَةِ وَالْمُؤَالَاةِ^(١).

قَوْلُهُ (وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي أَنْ يُبْدَأَ أَهْلُ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ)^(٢). رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

قَوْلُهُ: (﴿اللَّهُ﴾ - وَاللَّهُ - ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾) فَالْقِسْمُ مَعَ جَوَابِهِ خَبَرٌ ﴿اللَّهُ﴾، تَأْوِيلُهُ مَا مَضَى فِي قَوْلِهِ: ﴿لَمَنْ يُبْطِئَنَّ﴾ [النساء: ٧٧].

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٠).

(٢) انظر: «زاد المعاد في هدي خير العباد» لابن قيم الجوزية (٢: ٤٢٥) حيث استقصى الخلاف المنصوب بين السلف والخلف في هذه المسألة.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦٧) وأبو داود (٥٢٠٥) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠١).

أي: ليحشرنكم إليه. والقيامة والقيام كالطَّلابة والطلاب، وهي: قيامهم من القبور، أو قيامهم للحساب، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾؛ لأنه عزَّ وعلا صادق لا يجوزُ عليه الكذب؛ وذلك أن الكذب مستقلٌ بصارفٍ عن الإقدام عليه وهو قُبْحُه،

قوله: (أي: ليحشرنكم إليه)، قال أبو البقاء: ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾، قيل: التقدير: في يوم القيامة، وقيل: هي على بابها، أي: ليجمعنكم من القبور، فعلى هذا يجوزُ أن يكونَ حالًا، أي: يجمعنكم مفضين إلى حساب يوم القيامة^(١).

والمصنَّف ما ذهب إلى الحال ولا إلى التضمن؛ بل سلك فيه طُرُقَ المجاز بحسب مقتضى التركيب، فإنَّ القَسَم في قوله: «والله ليجمعنكم إلى يوم القيامة» يوجبُ اضطرار الناس إلى أن يجتمعوا فيه، وهو معنى «ليحشرنكم إليه» أي: يضطركم إلى المحشر، قال في «الأساس»: حَشَرَتِ السَّنَةُ النَّاسَ: أَهْبَطَتْهُمْ إِلَى الْأَمْصَارِ.

قوله: (لأنه عزَّ وعلا صادق) تعليلٌ لمعنى المبالغة الذي يُعطيه قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾، وذلك من تخصيص اسمه الجامع، و«مَنْ» الاستفهاميةُ وبناءُ أَفْعَلَ لِمُطْلَقِ الزيادة، يعني أن مَنْ اسمه الله كيف يجوزُ عليه الكذب؟ لأنه كاملٌ في ذاته منزَّهٌ عن النقائص، والكذبُ نقيصةٌ فيبينها تناف.

قوله: (مستقلٌ بصارف). قال الجوهري: يقال: أَقَلَّ الجُرَّة: أَطاقَ حَمْلَهَا. النِّهاية: وفي حديثِ العباس: «فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ»^(٢). يقال: أَقَلَّ الشَّيْءُ يُقْلُهُ: إِذَا رَفَعَهُ وَحَمَلَهُ، وقال: الاستقلالُ بمعنى الارتفاع والاستبداد، فقوله: «مُستقلٌ بصارف» أي: مُستبَدُّ بما يَصْرِفُ القائلُ عن الإقدام عليه وهو قُبْحُه، أي: قُبْحُه وحده يَصْرِفُ الكَذَابَ عن التكلُّم به.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢١) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

ووجهُ قُبْحِهِ الذي هو كونهُ كَذِبًا وإخبارًا عن الشيءِ بخلافِ ما هو عليه، فَمَنْ كَذَبَ لم يكذبْ إلَّا لأنه محتاجٌ إلى أن يكذب؛ لِيَجْزِيَ منفعةً أو يدفعَ مضرَّةً، أو هو غنيٌّ عنه، إلَّا أنه يجهلُ غناه، أو جاهلٌ بقُبْحِهِ، أو هو سَفِيهٌ لا يَفْرُقُ بين الصِّدْقِ والكذبِ في إخبارِهِ، ولا يُبالي بأيِّهما نطقُ، وربَّما كانَ الكذبُ أحلى على حَنَكِهِ من الصِّدْقِ. وعن بعضِ السُّفهاء: أنه عُوْتِبَ على الكذب، فقال: لو عَرَّغَرْتُ لَهَوَاتِكَ به ما فارقتَه. وقيلَ لكذاب: هل صَدَقْتَ قطُّ؟ فقال: لولا أني صادقٌ في قولي: لا، لقلتُها. فكانَ الحكيمُ

قوله: (ووجهُ قُبْحِهِ) مبتدأ، والخبرُ: الموصُولُ مع صَلَته، والضميرُ المرفوعُ في الصَّلَةِ عائدٌ إليه، أو يقال: إنَّ الموصُولَ مُقَحَّم، كقراءةٍ من قرأ: «الذينَ منَ قبلكم»، قال: أَقَحَمَ الموصُولَ الثاني منَ الأولِ وصلَته، وفي بعضِ النُّسخ: «وَجْهٌ قُبْحُهُ هُوَ كونهُ كَذِبًا» وهو الوجهُ، وقيل: ووجهُ قُبْحِهِ، معطوفٌ على قوله: «قُبْحُهُ»، ودل الموصول على هذا؛ أي: الصارفُ هو قُبْحُهُ ووجهُ قُبْحِهِ أي: سببُ قُبْحِهِ، ثُمَّ وَصَفَ قوله: «وجهُ قُبْحِهِ» بقوله: «الذي...» إلى آخره، فكانه أشار إلى أنَّ قُبْحَ الكذبِ ذاتيٌّ، ففيه تعسُّف.

قوله: (لو عَرَّغَرْتُ لَهَوَاتِكَ)، ورُوي: «لَهَوَاتِكَ» بالنَّصبِ على أنه مفعول، يقال: الراعي يُعَرَّغِرُ بصوته، أي: يُرَدِّدُهُ في حَلْقِهِ. النَّهَايةُ: اللَّهَوَاتُ: جمعُ لَهَاتٍ، وهِيَ لَحْمَاتُ فِي سَقْفِ أَقْصَى الفَمِ، وَإِنَّمَا خَصَّهَا بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ مَا يَتَلَدَّدُ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ يَنْتَهِي إِلَيْهَا، قال ابنُ هانئ:

إِذَا مَا أَتَتْ دُونَ اللَّهَآءِ مِنَ الْفَتَى دَعَا هُمُّهُ مِنْ صَدْرِهِ بِرَحِيلٍ^(١)

وَحَصَّ الْغَرَّغَرَةَ لِإِرَادَةِ الْإِكْثَارِ مِنْهُ، وَلَعَلَّ هَذَا الْقَائِلَ مَا أَطَرَّقَ سَمْعَهُ مَا رَوَيْنَاهُ عَنِ التِّرْمِذِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلِكُ مِثْلًا مِنْ تَنْنٍ مَا جَاءَ بِهِ»^(٢).

(١) لأبي نواس في «ديوانه» ص ١٦.

(٢) «سنن الترمذي» (١٩٧٣) والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٧٨) وفي «الأوسط» (٧٣٩٨) وقال الترمذي: حسن غريب.

الغني الذي لا يجوز عليه الحاجات، العالم بكل معلوم منزها عنه كما هو منزّه عن سائر القبائح.

[﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ ٨٨]

﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ نصبٌ على الحال، كقولك: ما لك قائماً. رُوي أن قوماً من المنافقين استأذنوا رسول الله في الخروج إلى البدو مُعتلينّ باجتواء المدينة، فلما خرجوا لم يزلوا راحلين مرحلةً مرحلةً حتى لحقوا بالمشرّكين، فاختلف المسلمون فيهم، فقال

قوله: (﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ نصبٌ على الحال) قال القاضي: عامله ﴿لَكُمْ﴾ كقولك: ما لك قائماً، و﴿فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ حالٌ من ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ أي: متفرّقين فيهم، أو من الضمير، أي: فما لكم تفرّقون فيهم، ومعنى الافتراق يفيدُه قوله: ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾^(١)، قال أبو البقاء: يجوز أن يكون ﴿فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ حالاً من ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ أي: فتنتين مُتفرّقتين في المنافقين، فلما قدّمه نصبه على الحال^(٢). وقال الزجاج: قال سيبويه: إذا قلت: ما لك قائماً؟ فمعناه: لم قمت؟ ونُصب على تأويل: أي شيء يستقرّ لك في هذه الحال؟^(٣)

قوله: (باجتواء المدينة). النهاية: في حديث العُرَينين: «فاجتووا المدينة»^(٤)، أي: أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تناول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوحّوها، ويقال: اجتوئْتُ البلد: إذا كرهتُ المُقام فيه وإن كنت في نعمة.

المغرب: عُرنة: وادٍ بحذاء عرفات، ويتصغيرها سُميت عُرنة، وهي قبيلة ينسب إليها العُرَنيون^(٥).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٠).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٠٢) ومسلم (١٦٧١) وغيرهما من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(٥) «المغرب في ترتيب المعرب» (٢: ٥٧).

بعضهم: هم كفار، وقال بعضهم: هم مسلمون. وقيل: كانوا قومًا هاجروا من مكة ثم بدا لهم، فرجعوا وكتبوا إلى رسول الله: إنا على دينك، وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة والاشتياق إلى بلدنا. وقيل: هم قومٌ خرجوا مع رسول الله يوم أُحُدٍ ثم رجعوا. وقيل: هم العُريثون الذين أغاروا على السرح وقتلوا يسارًا. وقيل: هم قومٌ أظهروا الإسلام وقعدوا عن الهجرة. ومعناه: ما لكم اختلفتم في شأن قوم نافقوا نفاقًا ظاهرًا، وتفرقتم فيه فرقتين؟ وما لكم لم تبتوا القول بكفرهم؟ ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسُهُمْ﴾، أي: ردَّهم في حكم المشركين كما كانوا. ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين، واحتياهم على رسول الله ﷺ، أو: ﴿أَرْكَسُهُمْ﴾ في الكفر بأن خذَّهم حتى ارتكسوا

قوله: (إنا على دينك) حكاية ما كتبوا، لكنَّ قوله: «وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة» لا يستقيم مع قوله: «كانوا قومًا هاجروا من مكة»، إلا أن يقال: هاجروا من مكة إلى المدينة، ثم بدا لهم فرجعوا.

قوله: (أغاروا على السرح) أي: النعم السارحة. النهاية: السرح: اسمُ جمعٍ وليس بتكسير «سارح»، أو هو تسمية بالمصدرِ مبالغة.

قوله: (قتلوا يسارًا). الاستيعاب: يسار: مولى رسول الله ﷺ، وكان نوبيًا، وهو الراعي الذي قتلته العُريثون الذين استاقوا دود رسول الله ﷺ فقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات (١).

قوله: ﴿أَرْكَسُهُمْ﴾ أي: ردَّهم في حكم المشركين. الراغب: الرُّكْسُ والنُّكْسُ: الرَّذْلُ، والركسُ أبلغ؛ لأنَّ النكس: ما جعل أسفلهُ أعلاه، والركس: ما جعل رجيعاً (٢) بعد ما كان طعاماً، فهو كالرجس، يقال: أركسه وركسه، وأركس أبلغ، كما أن أسقاه أبلغ من سقاه (٣).

(١) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤: ١٥٨١).

(٢) في الأصول الخطية: «ما جعل طرفاً»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٣)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٦٤.

فيه لِمَا عَلِمَ من مرضِ قلوبهم. ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا﴾: أن تجعلوا من جملة المهتدين ﴿مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾: من جعله من جملة الضلال وحكم عليه بذلك، أو خذله حتى ضلّ. وقرئ: (رَكَسَهُمْ)، و(رُكِسُوا فيها).

[﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا

قوله: (مَنْ جَعَلَهُ مِنْ جُمْلَةِ الضَّلَالِ) مبنيٌّ على تفسير ﴿أَزَكَسَهُمْ﴾ بقوله: «رَدَّهم في حكم المشركين»، وقوله: «أَوْ خَذَلَهُ حَتَّى ضَلَّ» على تفسيره بقوله: «﴿أَزَكَسَهُمْ﴾ في الكفر بأن خَذَلَهُم»، فعلى الأول: ﴿أَزَكَسَهُمْ﴾ مُطلق؛ ولذلك أَدْخَلَهُم في زُمرَةِ المشركين، وعلى الثاني: متعلِّقُهُ ما يُعْلَمُ مِنَ الإنكارِ في قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النِّفْقَةِ فِتْنَتَيْنِ﴾ أي: فِرْقَتَيْنِ، يقولون: أهم مؤمنون أم كافرون؟ ثم قوله: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ إنكارٌ بعد إنكار، وقوله: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ تذييلٌ للتأكيد بقُلْعِ قاعدةِ بناءِ الاعتزال وبهَدْمِ بناءِ التفسيرَيْنِ عليها، ألا ترى كيف أعادَ الاسمَ الجامعَ المُفيدَ في هذا المقام معنى الجَبَرُوتِ مَرَّتَيْنِ وعدَلَ من خطابِ الجماعةِ إلى خطابِ العامِّ ليدخُلَ فيه كُلُّ مَنْ يَتَأَتَّى مِنْهُ الْوِجْدَانِ، وَمِنْ جُمْلَتِهِمُ الضَّلَالِ! ونَكَرَ ﴿سَبِيلًا﴾ أي: لا تجدُ أيُّها المخاطَبُ أيَّ سَبِيلٍ تريد^(١) بأيِّ وجهٍ كان.

قوله: (وَرُكِسُوا فيها) يعني: في قوله تعالى: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فيها﴾ [النساء: ٩١]، فإنه قرئ هناك: «وَرُكِسُوا فيها»، وإِنَّا ذَكَرْهُ هَاهُنَا لِأَنَّ كُلَّيْهَا بَابُ الْإِفْعَالِ، وَقُرِئَ فِي الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ^(٢) بِالتَّفْعِيلِ^(٣) مع أنها من أَصْلٍ واحدٍ، ولا يجوزُ أن يقال: قُرِئَ: «وَرُكِسُوا» فيها - أي: في هذه الآية - لفسادِ المعنى.

(١) قوله: «تريد» سقط من (م).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ١٩٤).

(٣) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «بالتفصيل»، والمثبت من (ط)، وهو الصواب، فمراده بالتفعيل: أنه من «فَعَّلَ»، والقراءة المشار إليها هي: «رُكِسُوا».

نَصِيرًا * إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَلُوكُمْ فَإِنْ أَعَزَّلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا * سَتَجِدُونَ ءَاخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعَزِّلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّصْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٨٩-٩١﴾

﴿فَتَكُونُونَ﴾: عطفٌ على ﴿تَكْفُرُونَ﴾، ولو نُصِبَ على جوابِ التمني لجاز. والمعنى: ودُّوا كفركم فكونكم معهم شرعاً واحداً فيما هم عليه من الضلالِ واتباعِ دينِ الآباء، فلا تتولَّوهم وإن آمنوا، حتى يُظاهروا إيمانهم بهجرةٍ صحيحةٍ هي لله

قوله: (فكونكم معهم شرعاً). النِّهاية: في الحديث «أنتم فيه شرعٌ سواء»، أي: متساوون لا فضل لأحدكم فيه على الآخر.

قوله: (فلا تتولَّوهم وإن آمنوا حتى يُظاهروا) تفسيرٌ لقوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾، جعلَ ﴿حَتَّى﴾ غايةً للمقدار، وهو الإيذان؛ لأنَّ الهجرةَ غيرُ نافعةٍ بدونه. قوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ مسبَّبٌ عن قوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾، و﴿وَدُّوا﴾ بدلٌ من قوله: ﴿يَمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]، والكلامُ منصوبٌ في قالبٍ واحد، يعني: ما لكم تختلفون في أمرِ أقوامٍ منافقين؟ والحالُ أنَّ اللهَ تعالى رَدَّهم في حُكمِ المشركين بسببِ ما كَسَبُوا، وهو ودادتهم كُفْرَكم، وإذا كان كذلك فلا تختلفوا فيهم ولا تتولَّوهم حتى يُهَاجِرُوا في سبيلِ الله، أي: يرجعوا من جميع ذلك رُجوعاً كالمهاجرة من الأوطان، فإن تولَّوا عن هذه المهاجرة فحكمهم حُكمُ المشركين بأن يُقتلوا حيثُ وجدوا، وبأن يُجانبوا مُجَانَبَةً كُلِّيَّةً. ولا يُستبعدُ حملُ المهاجرة على المُجَانَبَةِ عَنِ الذُّنُوبِ والمُخَالَفَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ؛ لِمَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «المسلمُ مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللهُ عنه». أخرجه البخاري وأبو داود، عن عبدِ الله بنِ عمرو^(١).

(١) «صحيح البخاري» (١٠) وأبو داود (٢٤٨٣).

ولرسوله، لا لغرضٍ من أغراض الدنيا، مستقيمة ليس بعدها بدءٌ ولا تعربٌ. ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الإيمان المظاهر بالهجرة الصحيحة المستقيمة فحكمهم حكم سائر المشركين يقتلون حيث وجدوا في الحل والحرم، وجانبوهم مجانبه كليةً، وإن بذلوا لكم الولاية والنصرة فلا تقبلوا منهم. ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾: استثناء من قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾، ومعنى: ﴿يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾: ينتهون إليهم ويتصلون بهم. وعن أبي عبيدة: هو من الانتساب، وصلت إلى فلانٍ واتصلت به: إذا انتميت إليه. وقيل: إن الانتساب لا أثر له في منع القتال، فقد قاتل رسول الله بمن معه من هو من أنسابهم. والقوم هم الأسلميون؛ كان بينهم وبين رسول الله عهد؛ وذلك أنه وادع

الراغب: الهجرة: ترك الشيء والإعراض عنه، مكاناً كان أو خليطاً، وسُمي القبيح من الكلام هُجراً، وسُمي المهاجر؛ لتركه وطنه، وصار اسم مدح في الإسلام، وسُمي من رفض فضولات شهواته: مُهاجراً^(١).

ثم إن المصنّف وضع موضع ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ قوله: ﴿يُقْتَلُونَ حَيْثُ وَجِدُوا﴾، وموضع ﴿وَلَا تَنَحَّضُوا مِنْهُمْ وَلَيْسَ وَلَا نَصِيراً﴾ «جانبوهم مجانبه كليةً» إلى آخره؛ بياناً لمعنى الاستمرار. وأما قوله: «جانبوهم مجانبه كليةً» فأخرج للكلام على غير مقتضى الظاهر؛ إذ الظاهر «وُجَّانِبُونَ»؛ ليقعا خبرين للإيدان بشدة المجانبه، وذلك من تكرير قوله: ﴿فَلَا تَنَحَّضُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾؛ ومن ثمّ بالغ فيه حيث قال: «مجانبة كلية وإن بذلوا لكم الولاية والنصرة» يعني: لا يوجد منكم ولاية لهم قط؛ فداووا على العداوة.

قوله: (ليس بعدها بدءٌ ولا تعربٌ) مثل لترك التذبذب لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، وبدء أي: نزول بالبادية، ولا تعرب، أي: عود إلى العرب الذين يسكنون المدن.

قوله: (استثناء من قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾) أي: من الضمير في ﴿فَخَذُوهُمْ﴾، لا من الضمير في ﴿فَلَا تَنَحَّضُوا﴾ وإن كان أقرب لأنّ اتخاذ الولي منهم حراماً.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٨)، وانظر «مفردات القرآن» ص ٨٣٣.

وقتَ خروجه إلى مكة هلالَ بنِ عويمِرِ الأسلميَّ على أن لا يعينه ولا يعينَ عليه، وعلى أن من وصلَ إلى هلالٍ ولجأ إليه فله من الجوارِ مثلُ الذي لهلال. وقيل: القوم بنو بكرِ ابنِ زيدٍ مناةٍ كانوا في الصلح. ﴿أَوْجَاءُكُمْ﴾ لا يخلو من أن يكونَ معطوفاً على صفةِ ﴿قَوْمٍ﴾، كأنه قيل: إلا الذين يصلونَ إلى قومِ معاهدين، أو قومِ ممسكينَ عن القتالِ لا لكم ولا عليكم؛ أو على صلةِ ﴿الَّذِينَ﴾، كأنه قيل: إلا الذين يتصلونَ بالمعاهدين، أو الذين لا يقاتلونكم. والوجهُ العطفُ على الصلة؛ لقوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْبَلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ بعدَ قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، فقررَ أن كفَّهم عن القتالِ أحدُ سببي استحقاقهم لنفي التعرضِ

قوله: (ممسكينَ عن القتالِ، لا لكم ولا عليكم) تفسيرُ لقوله: ﴿أَنْ يُقْبَلُوكُمْ أَوْ يُقْبَلُوا قَوْمُهُمْ﴾ أي: لأجلِكم.

قوله: (والوجهُ العطفُ على الصلة لقوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾) يعني: مجيءُ قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾ بعدَ قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ يشعرُ بأنَّ السببَ في المنعِ عن التعرضِ لهم شيان، أحدهما: اتصاهاً بقومِ معاهدين، وثانيهما: كفَّهم عن القتالِ بسببِ إظهارِ أن قلوبهم تنقبضُ عن مقاتلتكم، فيكونُ قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾ مقررًا للسببِ الثاني، يعني: إن جاؤوكم يريدونَ الإمساكَ عن القتالِ لا لكم ولا عليكم فإن تمَّوا على هذا بأن اعترلوكم وألقوا إليكم السَّلَامَ؛ فلا تتعرضوا لهم البتة. وإذا عطفَ على الصفةِ يبقى سببُ عدم التعرضِ واحداً، وهو أن يصلوا إلى قومِ معاهدين أو إلى قومِ كافين فلا يكونُ قوله: ﴿وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ مقررًا لقوله: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْبَلُوكُمْ﴾؛ لأنَّ ذلك وَصْفٌ لقولِ آخرين غيرِ من ترتبَ عليه قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾؛ لأنه مترتبٌ على قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾. ثم أوردَ السؤالَ وقال: «كلُّ واحدٍ من الاتصاليين له تأثيرٌ إلى آخره، وهو ظاهر.

قوله: (فقررَ أن كفَّهم عن القتالِ) فاعله: مجيءُ قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾ بعدَ قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ﴾، وعلى هذا قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ﴾ تقريرٌ لحكم اتصاهاً^(١).

(١) من قوله: «وعلى هذا قوله» إلى هنا ساقط من (ط).

عنهم، وترك الإيقاع بهم. فإن قلت: كل واحد من الاتصاليين له تأثير في صحة الاستثناء، واستحقاق إزالة التعرض؛ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالمكافئين؛ لأن الاتصال بهؤلاء أو هؤلاء دخول في حكمهم، فهلاً جوزت أن يكون العطف على صفة ﴿قَوْمٍ﴾، ويكون قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ تقريراً لحكم اتصالهم بالمكافئين واختلاطهم بهم وجريهم على سَنَنِهِمْ! قلت: هو جائز ولكن الأول أظهر وأجرى على أسلوب الكلام. وفي قراءة أبي: (بينكم وبينهم ميثاق جاؤوكم حصرت صدورهم) بغير «أو»، ووجهه أن يكون: ﴿جَاءُوكُمْ﴾، بيانا لـ ﴿يَصِلُونَ﴾، أو بدلاً، أو استثناءً، أو صفة بعد صفة لـ ﴿قَوْمٍ﴾. ﴿حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ في موضع الحال بإضمار «قد»؛ والدليل عليه قراءة من قرأ: (حصرة صدورهم) و(حصرات صدورهم) و(حصرات صدورهم)، وجعله المبرّد صفة لموصوف محذوف على: أو جاؤوكم قوماً حصرت صدورهم. وقيل:

قوله: (أظهر وأجرى على أسلوب الكلام)، وذلك أن قوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ مشابه لقوله: ﴿جَاءُوكُمْ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْنِلُوكُمْ أَوْ يَقْنِلُوا قَوْمَهُمْ﴾، وقد رتب عليه قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْنِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَمَ﴾ الآية، فلاولى جري الكلام على أسلوب واحد وأن يترتب قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ على قوله: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ﴾ حتى يكون المراد من قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ وقوله: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ﴾ وقوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ هم الذين تولّوا وأعرضوا عن الإيمان، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ جملة معترضة للامتنان على المؤمنين، وتعليل بأن حصر صدورهم ما كان إلا لقذف الله الرعب فيها^(١).

قوله: (أو جاؤوكم قوماً حصرت صدورهم) فعلى هذا «قوماً» حال موطئة، كقوله تعالى: ﴿قَوْمًا نَاعَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢].

(١) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول الخطية قبل الفقرة السابقة.

هو بيان لـ ﴿جَاءُوكُمْ﴾، وهم بنو مدلج؛ جاؤوا رسول الله غير مقاتلين، والحصص: الضيق والانقباض. ﴿أَنْ يُقْتَلُوكُمْ﴾: عن أن يقتلوكم، أو كراهة أن يقتلوكم.

فإن قلت: كيف يجوز أن يسلط الله الكفرة على المؤمنين؟ قلت: ما كانت مكافئهم إلا لقذف الله الرعب في قلوبهم، ولو شاء لمصلحة يراها من ابتلاء ونحوه لم يقذفه، فكانوا متسلطين مقاتلين غير مكافئين، فذلك معنى التسليط. وقرئ: (فلقتلوكم) بالتخفيف والتشديد. ﴿فَإِنْ أَعْتَرَّوْكُمْ﴾: فإن لم يتعرضوا لكم، ﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾، أي: الانقياد والاستسلام. وقرئ بسكون اللام مع فتح السين، ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾: فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم. ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾: هم قوم من أسد وعطفان، وكانوا إذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا ليأمنوا المسلمين، فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ونكثوا عهودهم. ﴿كُلُّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ كلما دعاهم قومهم إلى قتال المسلمين ﴿أَرْكُسُوا فِيهَا﴾: قلبوا فيها أقبح قلب وأشنعه، وكانوا شرا فيها من كل عدو. ﴿حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾: حيث تمكنتم منهم. ﴿سُلْطَنَا مُبِينًا﴾: حجة واضحة لظهور عداوتهم، وانكشاف حالهم في الكفر والغدر، وإضرارهم بأهل الإسلام؛ أو تسلطا ظاهرا؛ حيث أذن لكم في قتلهم.

[﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ

قوله: (هو بيان لـ ﴿جَاءُوكُمْ﴾) وذلك أن مجيئهم غير مقاتلين، و﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوكُمْ﴾ في معنى واحد.

قوله: (وهم بنو مدلج) بالضم، قيل: بنو مدلج^(١): قبيلة من كنانة، وهم القافة.

قوله: (﴿أَرْكُسُوا فِيهَا﴾ قلبوا فيها أقبح قلب وأشنعه). الأساس: أركسه وركسه: قلبه على رأسه، وهو مركوس منكوس.

(١) قوله: «قيل: بنو مدلج» من (ط).

رَقَبَةً مُّؤْمِنَةً وَّدِيَّةً مُّسْلَمَةً إِلَىٰ أَهْلِهِ ۖ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ۖ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَّةٌ مُّسْلَمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ۚ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ۖ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ ۖ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٢-٩٣﴾

﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ﴾ وما صحَّ له ولا استقام ولا لاق بحاله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ [الأعراف: ٨٩]. ﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ ابتداءً غير قصاص ﴿إِلَّا خَطَأً﴾: إلّا على وجه الخطأ.

فإن قلت: بم انتصب ﴿خَطَأً﴾؟ قلت: بأنه مفعول له، أي: ما ينبغي له أن يقتله لعلّه من العِللِ إلّا للخطأ وحده. ويجوز أن يكون حالاً بمعنى: لا يقتله في حالٍ من الأحوال إلّا في حال الخطأ، وأن يكون صفةً للمصدر إلّا قتلاً خطأً. والمعنى: أن من شأن المؤمن أن يتنفى عنه وجود قتل المؤمن ابتداءً البتّة، إلّا إذا وُجد منه خطأً من غير قصد؛ بأن يرمي كافرًا فيصيب مسلمًا، أو يرمي شخصًا على أنه كافر فإذا هو مسلم.

وقرئ: (خطاءً) بالمدّ، و(خطأً) بوزن «عمى» بتخفيف الهزمة.

وروي: أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمه - أسلم وهاجر خوفًا من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يؤويها سقفٌ حتى يرجع، فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أُنيسة، فأتياه وهو في أطم، فقتل منه أبو جهل في الدّروة والغارب، وقال: أليس محمدٌ يَحْثُكَ

قوله: (في أطم). النّهاية: الأطم بالضم: بناء مرتفع، وجمعه: أطام.

قوله: (فقتل منه أبو جهل). النّهاية: وفي حديث الزبير: فما زال يفتل في الدّروة والغارب حتّى أجابته عائشة رضي الله عنها إلى الخروج، والغارب: مقدّم السّنام، والدّروة:

على صلة الرحم؟ انصرف وبرَّ أمك، وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معهما، فلما فسحا عن المدينة كتفاه وجلده كل واحد مئة جلدة، فقال للحارث: هذا أخي فمن أنت يا حارث؟ لله عليّ إن وجدتُك خاليًا أن أقتلك، وقديما به على أمه، فحلفت لا يُجلُّ كتافه أو يرتدّ، ففعل، ثم هاجر بعد ذلك وأسلم. وأسلم الحارث وهاجر، فلقية عيَّاش بظهر قباء، ولم يشعر بإسلامه، فألقى عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه؛ فنزلت. ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: فعلية تحرير رقة، والتحرير: الاعتاق، والحُرُّ والعتيق: الكريم؛ لأنَّ الكرم في الأحرار، كما أنَّ اللؤم في العبيد، ومنه: عتاق الخيل وعتاق الطير؛ لكرامتها، وحُرُّ الوجه: أكرم موضع منه، وقولهم للثيم: عبد، وفلان عبدُ الفعل، أي: لثيمُ الفعل. والرقبة: عبارة

أعلاه، أي: لا زال يُجادعُها ويتلطفُها حتَّى أجابته. والأصل فيه أنَّ الرجل إذا أراد أن يؤنس البعير الصَّعب ليزُمَّه فينقاد له، جعل يُمرِّده عليه ويمسحُ غاربه ويفتلُ وبره حتَّى يستأنس ويضع عليه الزَّمام.

قوله: (كتافه) كتفت الرجل: شدت يديه إلى خلف بالكتاف، وهو حبل.

قوله: (فسحا عن المدينة) أي: بعدا. النهاية: وفي حديث أم زرع: وبيتها فساح^(١)، أي: واسع^(٢).

قوله: (قباء). المغرب: قباء بالضم والمد: من قرى المدينة، يُنَوَّن ولا يُنَوَّن^(٣).

قوله: (فأنحى عليه) أي: أقبل عليه. الأساس: أنحى عليه باللوائم: إذا أقبل عليه، وأنحى عليه بالسوط والسيف.

(١) حديث أم زرع أخرجه البخاري (٥١٨٩) ومسلم (٢٤٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها بعد فقرة «قوله: عن النسمة».

(٣) «المغرب في ترتيب المغرب» (٢: ١٥٧).

عن النَّسْمَةِ، كما عَبَّرَ عنها بالرَّأْسِ في قولهم: فلانٌ يملكُ كذا رأسًا من الرِّقِيقِ. والمرادُ برقية مؤمنة: كلُّ رقية كانت على حكم الإسلام عندَ عامَّةِ العلماء. وعن الحسن: لا تُجْزِئُ إِلَّا رقيةٌ قد صَلَّتْ وصامت ولا تُجْزِئُ الصَّغِيرَةُ، وقاسَ عليها الشافعيُّ كفارة الظَّهَارِ، فاشتَرَطَ الإيمان. وقيل: لَمَّا أخرجَ نفسًا مؤمنةً عن جملةِ الأحياءِ لزمه أن يُدْخَلَ نفسًا مثلها في جملةِ الأحرار؛ لأنَّ إطلاقها من قَيْدِ الرِّقِّ كإحيائها من قَبْلِ أن الرقيقَ ممنوعٌ من تصرُّفِ الأحرار. ﴿مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهَا﴾: مؤدَّاةٌ إلى ورثته يقتسمونها كما يقتسمون الميراث، لا فرقَ بينها وبين سائرِ التَّركَةِ في كلِّ شيءٍ؛ يُقْضَى منها الدِّينُ، وتنفَّذُ الوصِيَّةُ، وإذا لم يُبَيِّقْ وارثًا فهي لبيتِ المال؛ لأنَّ المسلمينَ يقومونَ مقامَ الورثة، كما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنا وارثُ مَنْ لا وارثَ له»، وعن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عنه: أنه قضى بديَةِ المقتول، فجاءت امرأته تطلبُ ميراثها من عَقْلِهِ، فقال: لا أعلمُ لك شيئًا، إنما الدِّيَّةُ للعَصْبَةِ الذينَ يَعْقِلُونَ عنه، فقامَ الضَّحَّاكُ بْنُ سَفْيَانَ الكِلَابِيُّ فقال: كتبَ إليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأمرُني أن أُورِّثَ امرأةَ أَشِيمِ الضُّبَابِيِّ من عَقْلِ زوجها أَشِيمٍ، فورَّثها عُمرَ. وعن ابنِ مسعود: يرثُ كلُّ وارثٍ من الدِّيَةِ غيرَ القاتلِ.

قوله: (عن النَّسْمَةِ). النِّهَايةُ: النَّسْمَةُ: النَّفْسُ والرُّوحُ، وكلُّ دابةٍ فيها روحٌ فهي نَسْمَةٌ، وإنَّما يُرادُ النَّاسُ.

قوله: (كانت على حُكْمِ الإسلام) أي: محكومًا عليها بالإسلام؛ وإن كانت صغيرة. قاله القاضي^(١).

قوله: (يعقلون عنه). المُغْرِبُ: عَقَلْتُ القَتِيلَ: أعطيتُ ديتَهُ، وعَقَلْتُ عنِ القاتلِ: لَزِمْتُهُ ديتَهُ فأدَّيتُها عنه^(٢).

النِّهَايةُ: العَقْلُ: الدِّيَّةُ، وأصلُه أنَّ القاتلَ كان إذا قَتَلَ قَتِيلًا جَمَعَ الدِّيَّةَ مِنَ الإِبِلِ، فعَقَلَهَا بِفَنَاءِ أولياءِ المقتول، أي: شَدَّها في عَقْلِها لِيُسَلِّمَها إليهم، فَسُمِّيَتِ الدِّيَّةُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٤).

(٢) «المغرب في ترتيب المغرب» (٢: ٧٥).

وعن شريك: لا يُقضى من الدية دين، ولا تُنفذ منه وصية. وعن ربيعة: الغرة لأم الجنين وحدها، وذلك خلاف قول الجماعة. فإن قلت: على من تجب الرقبة والدية؟ قلت: على القاتل، إلا أن الرقبة في ماله، والدية تتحملها عنه العاقلة، فإن لم تكن له عاقلة فهي في بيت المال، فإن لم يكن، ففي ماله، ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾: إلا أن يتصدقوا عليه بالدية، ومعناه: العفو، كقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُو﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ونحوه: ﴿وَأَنْ تَصَّدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. وعن النبي ﷺ: «كل معروف صدقة». وقرأ أبي: (إلا أن يتصدقوا). فإن قلت: بم تعلق ﴿أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ وما محله؟ قلت: تعلق بـ«عليه»، أو بـ«مُسْلَمَةٌ»؛ كأنه قيل: وتجب عليه الدية، أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه، ومحلهما النصب على الظرف بتقدير حذف الزمان، كقوله: أجلس ما دام زيد جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من ﴿أَهْلِيهِ﴾، بمعنى: إلا متصدقين.

﴿مَنْ قَوْمٌ عَدُوٌّ لَكُمْ﴾ من قوم كفار أهل حرب؛ وذلك نحو رجل أسلم في قومه الكفار، وهو بين أظهرهم لم يفارقهم، فعلى قاتله الكفارة إذا قتله خطأ، وليس على عاقلته لأهله شيء، لأنهم كفار محاربون. وقيل: كان الرجل يسلم ثم يأتي قومه وهم مشركون، فيغزوهم جيش المسلمين، فيقتل فيهم خطأ؛ لأنهم يظنونهم كافراً مثلهم.

قوله: (العاقلة). النهاية: هم العصبة والأقارب من قبل الأب الذين يعطون دية قتيل الخطأ، وهي صفة جماعة عاقلة، وأصلها: اسم فاعلة من العقل، وهي من الصفات الغالبة. قوله: (بم تعلق ﴿أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾؟) إشارة إلى أن الاستثناء مفرغ، و«إلا» لغو، كقولك: قرأت إلا يوم الجمعة.

قوله: (تعلق بـ«عليه»)، قيل: بـ«عليه» المحذوف عند قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، هذا باطل؛ لأن تحرير الرقبة حق الله لا يسقط بعفو الولي. نعم، يجوز أن تتعلق بـ«عليه» المقدر في قوله: ﴿وَدِيَّةٌ﴾؛ لأنها عطف على «تحرير»، وإليه أشار بقوله: «ويجب عليه الدية، أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه». وإذا علق بـ«مُسْلَمَةٌ» يكون عطف «دية» على «تحرير» من قبيل الانسحاب عطف مفرد على مفرد.

﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ﴾ كفره لهم ذمّة؛ كالمشركين الذين عاهدوا المسلمين، وأهل الذمّة من الكتابيين فحكمه حكم مسلم من المسلمين. ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ رقبة، بمعنى: لم يملكها ولا ما يتوصّل به إليها؛ فعليه صيام ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾: قبولاً من الله ورحمة منه، من «تاب الله عليه» إذا قبل توبته، يعني: شرع ذلك توبةً منه، أو نقلكم من الرقبة إلى الصوم توبةً منه.

هذه الآية فيها من التهديد والإيعاد والإبراق والإرعاد أمرٌ عظيم، وخطبٌ غليظ.

قوله: (فَحُكِّمَهُ حُكْمُ مُسْلِمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) في وجوب الكفارة والدّية، ولعلّ ذلك فيما إذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم، قاله القاضي^(١)، وفيه نظرٌ.

قوله: (شَرَعَ ذَلِكَ تَوْبَةً مِنْهُ). قال القاضي: توبة: نصبٌ على المفعول له، أي: شرع ذلك توبةً، أو على المصدر، أي: وتاب الله عليه توبةً^(٢).

قوله: (وَالْإِبْرَاقُ وَالْإِرْعَادُ). النّهاية: في حديث ابنِ مَلِكَةَ: إِنَّ أُمَّنَا مَاتَتْ حِينَ رَعَدَ الْإِسْلَامُ وَبَرَقَ^(٣)، أي: حين جاء بوعيده وتهديده، يقال: رَعَدَ وَبَرَقَ وَأَرَعَدَ وَأَبْرَقَ: إذا تَوَعَّدَ وَتَهَدَّدَ.

روى شارح «الفصيح» عن أبي عمرو أنه احتجّ بقول الكُمَيْت:

أَرَعَدُ وَأَبْرُقُ مَا تُرِيدُ — دُ^(٤) فَمَا وَعِيدُكَ لِي بِضَائِرٍ^(٥)

الراغب: الْبَرَقُ: لَمَعَانُ السَّحَابِ، يقال: بَرَقَ وَأَبْرَقَ وَبَرَقَ، يقال في كلّ ما يَلْمَعُ كَسَيْفٍ: بَارَقَ، وَبَرَقَ يُقَالُ فِي الْعَيْنِ إِذَا اضْطَرَبَتْ وَجَالَتْ مِنْ خَوْفٍ، قال تعالى: ﴿فَإِذَا

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٢: ٦٨٨) وابن بطة الحنبلي في «الإبانة» (٢: ٨٠).

(٤) في (ط): «أَرَعَدُ وَأَبْرُقُ يَا يَزِيدُ».

(٥) «شعر الكُمَيْت» ص ٢٢٥.

وَمِنْ ثَمَّ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا رُوِيَ: مِنْ أَنَّ تَوْبَةَ قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا غَيْرُ مَقْبُولَةٍ. وَعَنْ سَفِيَانَ: كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِذَا سُئِلُوا قَالُوا: لَا تَوْبَةَ لَهُ، وَذَلِكَ مُحْمُولٌ مِنْهُمْ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِسُنَّةِ اللَّهِ فِي التَّغْلِيظِ وَالتَّشْدِيدِ، وَإِلَّا فَكُلُّ ذَنْبٍ مَحْوٌ بِالتَّوْبَةِ، وَنَاهِيكَ بِمَحْوِ الشَّرِكِ دَلِيلًا. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوُنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ». وَفِيهِ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ بِالْمَشْرِقِ وَآخَرَ رَضِيَ بِالْمَغْرِبِ لِأَشْرِكٍ فِي دَمِهِ». وَفِيهِ: «إِنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ بَنِيَانُ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مِنْ هَدَمَ بَنِيَانَهُ». وَفِيهِ «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ جَاءَ يَوْمَ

بَرْقِ الْبَصْرِ» [القيامة: ٧] وَتُصَوَّرُ مِنَ الْبَرْقِ مَا يَظْهَرُ مِنْ تَحْوِيفِهِ فَقِيلَ: بَرْقُ فُلَانٍ وَأَبْرَقَ: إِذَا تَهَدَّدَ^(١).

قَوْلُهُ: (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ تَوْبَةَ^(٢) قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا غَيْرُ مَقْبُولَةٍ)^(٣)، هُوَ مَا رَوَيْنَا عَنِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ثُمَّ تَابَ وَأَمَّنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَتَى لَهُ التَّوْبَةُ وَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، سَلْ هَذَا: فِيمَ قَتَلَنِي؟»^(٤) فِي قَوْلِهِ: «نَبِيَّكُمْ» تَوْبِيخٌ لِلْسَّائِلِ.

قَوْلُهُ: (لَزَوَالِ الدُّنْيَا) الْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥).

قَوْلُهُ: (بَشَطْرٍ كَلِمَةٍ) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦)،

(١) «مفردات القرآن» ص ١١٨.

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِيهِ مَخَالِفَةٌ لِلْفُظِّ «الْكَشَاف»، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اخْتِصَارٌ مِنَ الْمُؤَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٦٤) مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٩) وَالنَّسَائِيُّ (٩٨: ٧) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٩٥) وَالنَّسَائِيُّ (٩٥: ٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦١٩) وَلَمْ أَجِدْهُ فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

(٦) «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (٢٦٢٠) وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٩٠٠) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ»

(١٠٩٣٩)، وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٢٢: ٨)، وَضَعَفَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مُصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ» (٨٢٢: ٣)

وَأَعْلَاهُ بِيْرُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الدَّمَشَقِيُّ. وَلِتِمَامِ الْفَائِدَةِ انْظُرْ: «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (٢٤٢: ٧).

القيامة مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ: آيَسُ من رَحْمَةِ اللَّهِ». وَالْعَجَبُ من قومٍ يقرؤونَ هذه الآيةَ، ويرونَ ما فيها، ويسمعونَ هذه الأحاديثَ العظيمةَ، وقولَ ابنِ عباسٍ بمنعِ التوبة؛ ثم لا تدعهم أشعبيّتهم وطماعيَّتهم الفارغة، واتباعُهم هواهم، وما تخيلُ إليهم منهاهم؛ أن يطمعوا في العفوِ عن قاتلِ المؤمنِ بغيرِ توبة؟ ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْرَ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]. ثم ذكرَ اللهُ سبحانه التوبةَ في قتلِ الخطأِ لما عسى يقعُ من

قيل: قال سُفيانُ: هو أن يقولَ في اقتل: اق^(١).

قوله: (أشعبيّتهم وطماعيَّتهم) الثاني تفسيرٌ للأوّل، قال الميّداني: أشعَبُ: رجلٌ من المدينة يقالُ له: أشعَبُ بنُ جُبَيْرٍ، مولى عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، وعن أبي عُبَيْدَةَ أنه اجتمعَ عليه غِلْمَةٌ يُعَاتِبُونَهُ، وكانَ مَزَاحًا ظَرِيفًا فَادَّاهُ الغِلْمَةُ، فقال لهم: إنَّ في دارِ فلانٍ عُرْسًا فانطَلِقُوا إليه ثَمَّةَ فهو أنفعُ لكم؛ فانطَلَقُوا وتركوه، فلما مضوا قال: لعلَّ الذي قلتُ حقٌّ فمضى في أثرهم فلم يجدْ شيئًا وظفروا به فَادَّوهُ^(٢).

قوله: (ثم ذكرَ اللهُ) قيل: هو عطفٌ على الجملةِ المتقدِّمة من حيثِ المعنى، أي: تركْ ذكرَ التوبةِ في هذه الآيةِ معَ الاحتياجِ إليها مانعٌ عن الطَّمعِ، ثم ذكرَ التوبةَ في قتلِ الخطأِ معَ أنها غيرُ محتاجٍ إليها حَسْمٌ للطَّمعِ؛ لأنَّ معنى قوله: «والعُجبُ...» إلى آخره: هو أن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ إلى آخره مانعٌ عن الطَّمعِ. وقلتُ: هو عطفٌ على قوله: «هذه الآيةُ فيها من التهديدِ والإيعادِ والإبراقِ والإرعادِ أمرٌ عظيمٌ» يعني: في هذه الآيةِ من الدلالةِ على التهديدِ والوعيدِ ما بلغتْ غايتها حتَّى قال ابنُ عباسٍ: إنَّ توبةَ قاتلِ المؤمنِ عَمْدًا غيرُ مقبولة، وتعاضدتْ فيها بالأحاديثِ، ثم في مقارنتِها معَ الآيةِ السابقةِ المشتِّمةِ على التوبةِ معَ أنها مُستَغْنِيَةٌ عنها - حَسْمٌ للأطماعِ وأيُّ حَسْمٍ، فعلى هذا الآيةِ الأولى كالتميمِ للثانية، ولفظةُ «ثم» في كلامِ المصنِّفِ مُشْعِرَةٌ بأنَّ دلالةَ الاقترانِ أبلغُ من سائرِ ما ساعدتْ الآيةُ من الأحاديثِ.

(١) ذكره الأصهباني في «الترغيب والترهيب» (٣: ١٨٩).

(٢) «مجمع الأمثال» للميّداني (١: ٤٣٩).

نوع تفريط فيما يجب من الاحتياط والتحفظ فيه؛ حَسْمٌ للأطماع وأيُّ حَسْمٍ؟ ولكن لا حياة لمن تنادي! فإن قلت: هل فيها دليل على خلود من لم يتب من أهل الكبائر؟ قلت: ما أبين الدليل فيها، وهو تناوُلُ قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ﴾ أي قاتل كان من مسلم أو كافر، تائب أو غير تائب، إلا أن التائب أخرجه الدليل، فمن ادعى إخراج المسلم غير التائب فليأت دليل مثله.

قوله: (ولكن لا حياة لمن تُنادي) أوله:

لقد أسمعت لو ناديت حيًّا

قبله:

ونارٌ لو نفخت بها أضواءً ولكن أنت تنفخ في رماد^(١)

قال أهل السنة: الله أكرم من أن يجمع من يوحده ومن يحده في العذاب السرمد، وقد وعد بأنه يغفر ما دون الشرك، وإن رَغِمَ أنفٌ من يتحجر الواسع!

قوله: (فليأت دليل مثله). قال الإمام: هذه الآية مخصوصة في موضعين، أحدهما: أن يكون القتل العمد غير عدوان كما في القصاص، والثاني: أن يكون القتل العمد العدوان مُتداركًا بالتوبة، وإذا بُت [دخول] التخصيص فيه في الصورتين بالاتفاق فنحن نخصص أيضًا فيما إذا حصل العفو، بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]^(٢).

وقال القاضي: الجمهور أن هذه الآية مخصصة بمن لم يتب؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا لِفَافٍ لِمَنْ تَابَ﴾ [طه: ٨٢] ونحوه، وهو عندنا إما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره، وروي أنه نزل في مقيس بن صبابه وجد أخاه قتيلًا في بني النجار ولم يظهر قتله، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يدفعوا إليه ديتة، فدفعوا إليه، ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة

(١) البيتان لعمر بن معدي كرب في «مجموع شعره» ص ٩٩.

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٧١).

مُرْتَدًّا^(١)، أو المراد بالخلود: المكث الطويل؛ فإن الدلائل متظاهرة على أن عَصَاة المسلمين لا يدوم عذابهم^(٢).

والذي يُمكن أن يُقال - والعلم عند الله - أن الذي يقتضيه نظم الآيات أن الآية من أسلوب التخليط، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فإنه قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ أي: لم يحج، تغليظًا وتشديدًا على تاركه. وقوله ﷺ للمقداد بن الأسود حين سأله عن قتل من أسلم من الكفار بعد أن قطع يده في الحرب: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله وإنك بمنزلة قبل أن تقول الكلمة التي قال». أخرجه البخاري ومسلم^(٣).

وبيانه: أن قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا الْمُؤْمِنَ﴾ دل على أن قتل المؤمن ليس من شأن المؤمن، ولا يستقيم منه ولا يصح له ذلك، فإنه إن فعل خرج عن أن يقال: إنه مؤمن، ثم استثنى من هذا العام قتل الخطأ تأكيدًا ومبالغة، أي: لا يصح ولا يستقيم إلا في هذه الحالة، وهذه الحالة منافية لقتل العمد، فإذا لا يصح منه قتل العمد البتة، ثم ذيل هذه المبالغة تغليظًا وتشديدًا بقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾، يعني: كيف يستقيم من المؤمن قتل المؤمن عمدًا وأنه من شأن الكفار الذين جزاؤهم الخلود في النار وحلول غضب الله ولعنته عليهم، وإن شئت أن تحقق هذا المعنى فانظر إلى تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] وإلى ما لحصناه فيه، ثم إلى قوله في تفسيره قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]: «كيف جعل ترك الزكاة من صفات

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥: ٦٠) وفي «شعب الإيمان» (١: ٤٦٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠١٩) ومسلم (٩٥) وغيرهما.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَيْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسْلَمْنَا لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾]

الكفار، أي: الكافرون هم الذين يتركون الزكاة^(١)، فعلى المؤمن أن لا يتصف بصفتهم، وكتابه مشحون من هذا الأسلوب.

والعجب أنه حمل قول ابن عباس في الآية على التخليط والتشديد ونسي ذلك في الآية، لكن شغفه بمذهبه يدعوهُ إلى التناسي، والحق أنه إن صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فمات ولم يتب فحكمه إلى الله تعالى: إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يُخرجهُ إلى الجنة، رَوينا في «سنن أبي داود»، عن أبي مجلز: هي جزاؤه، فإن شاء الله أن يتجاوزَ عن جزائه فعَل^(٢)، قال الواحدي: والأصل في هذا أن الله تعالى يجوزُ أن يخلف الوعيد وإن كان لا يجوزُ أن يخلف الوعد، وبهذا وردت السنة^(٣)، وأنشد للأول:

وإني وإن أوعدته ووعدته لمُخلف إيعادي ومُنجز موعدي^(٤)

فإذن لا مدخل لذكر التوبة وتركها^(٥) في الآية، ولا يُفترق لإخراج المؤمن من النار إلى دليل كما قال، ولا إلى تخصيص العام كما ذهب إليه الإمام^(٦)، ولا إلى تفسير الخلود بالملك الطويل كما قال القاضي^(٧)، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾.

(١) انظر: «الكشاف» (٣: ٤٨٣ - ٤٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٧٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ١٦) عن أبي مجلز، لاحق بن حميد، تابعي جليل.

(٣) «الوسيط» للواحدي (٢: ١٠٠).

(٤) البيت لعامر بن الطفيل في «ديوانه» ص ٥٨.

(٥) في (ط): «لا يدخل ذكر التوبة وتركها».

(٦) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٧١).

(٧) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٧).

﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، وُقِرَى: (فَتَبَيَّنُوا)، وهما من التَفَعَّلَ بمعنى الاستفعال، أي: اطلبوا بيان الأمر وثباته، ولا تنهؤا كوافيه من غير روية. وُقِرَى: (السَّلَم) و﴿السَّلَم﴾ وهما الاستسلام، وقيل: الإسلام، وقيل: التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام.

﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، وُقِرَى: (مُؤْمِنًا) بفتح الميم، من آمَنَهُ، أي: لا نُؤْمِنُكَ، وأصله: أن مرداسَ بنَ نُهَيْكٍ رجلًا من أهلِ فَدَكٍ، أسَلَمَ ولم يُسَلِّمْ من قومه غيره، فغزتهم سرية لرسول الله ﷺ كان عليها غالبُ بنُ فضالة الليثي، فهربوا وبقي مرداسُ لثقتِه بإسلامه، فلما رأى الخيلَ أُلجأَ غنمه إلى عاقولٍ من الجبلِ وصعد فلما تلاحقوا وكبروا كبرَ ونزل، وقال: لا إلهَ إلا الله، محمدٌ رسولُ الله، السَّلامُ عليكم، فقتله أسامةُ بنُ زيدٍ واستاقَ غنمه، فأخبروا رسولَ الله فوجدَ وجدًا شديدًا، وقال: «قتلتُموه إرادة ما معه»، ثم قرأ الآية على أسامة، فقال: يا رسولَ الله استغفر لي، قال: «فكيفَ بلا إلهَ إلا الله؟» قال أسامة: فما زالَ يعيدها حتى ودِدْتُ أن لم أكنُ أسلمتُ إلا يومئذ، ثم استغفر لي، وقال: «أعتقَ رقبةً». ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾: تطلبون الغنيمة التي هي

قوله: (ولا تنهؤا كوافيه). النّهاية: التّهوُّك: التحير، وفي الحديث: «أمتهؤكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟»^(١).

قوله: (فغزتهم سرية...) كان عليها غالبُ بنُ فضالة، وفي «الاستيعاب»: أن مرداسَ ابنَ نُهَيْكٍ الفزاريّ كان يرعى غنمًا، فهجمت عليه سريةُ رسولِ الله ﷺ وفيها أسامةُ بنُ زيدٍ وأميرها سلمةُ بنُ الأكوع^(٢)، ثم ذكر ما ذكره المصنّف مع تغيير فيه.

قوله: (عاقولٍ من الجبل). الجوهرى: العاقولُ من النهر والوادي والرمل: المَعْوَج منه.

قوله: (فكيف بلا إله إلا الله؟!)^(٣) أي: كيف تصنع لو خاصمتك هذه الكلمة؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٥١٩٥) والبخاري في «شرح السنة» (١: ٢٧٠) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١: ٣٤٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) «الاستيعاب» (٣: ١٣٨٦).

(٣) هو جزءٌ من حديثٍ أخرجه البخاري (٤٢٦٩). حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

حُطَامٌ سَرِيعُ النِّفَادِ، فَهُوَ الَّذِي يَدْعُوكُمْ إِلَى تَرْكِ التَّثَبُّتِ وَقَلَّةِ الْبَحْثِ عَنْ حَالٍ مِنْ تَقْتُلُونَهُ. ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَائِدُ كَثِيرَةٌ﴾ يُغْنِمُكُمْوَهَا تُغْنِيَكُمْ عَنْ قَتْلِ رَجُلٍ يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ، وَيَتَعَوَّذُ بِهِ مِنَ التَّعَرُّضِ لَهُ؛ لِتَأْخُذُوا مَالَهُ. ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾: أَوَّلُ مَا دَخَلْتُمْ فِي الْإِسْلَامِ سُمِعَتْ مِنْ أَفْوَاهِكُمْ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ، فَحُصِّنَتْ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ مِنْ غَيْرِ انْتِظَارِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَوَاطِئِ قُلُوبِكُمْ لِأَلَسْتُمْ بِكُمْ. ﴿فَمَنْ بَكَرَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بِالْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِشْتِهَارِ بِالْإِيمَانِ وَالتَّقَدُّمِ، وَأَنْ صِرْتُمْ أَعْلَامًا فِيهِ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا بِالْدَّاخِلِينَ فِي الْإِسْلَامِ كَمَا فَعَلَ بِكُمْ، وَأَنْ تَعْتَبِرُوا ظَاهِرَ الْإِسْلَامِ فِي الْمَكَافَةِ، وَلَا تَقُولُوا: إِنَّ تَهْلِيلَ هَذَا؛ لِاتِّقَاءِ الْقَتْلِ لَا لَصَدْقِ النِّيَّةِ، فَتَجْعَلُوهُ سَلَامًا إِلَى اسْتِبَاحَةِ دِمِهِ وَمَالِهِ وَقَدْ حَرَّمَهَا اللَّهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تَكْرِيرٌ لِلْأَمْرِ بِالتَّبَيُّنِ؛ لِيُؤَكِّدَ عَلَيْهِمْ. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فَلَا تَتَهَاوَنُوا فِي الْقَتْلِ، وَكُونُوا مُحْتَزِّينَ مُحْتَاطِينَ فِي ذَلِكَ.

[﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ * دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٥-٩٦﴾]

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قُرِئَ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ،

قَوْلُهُ: (فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا) تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، أَي: كَذَلِكَ كُنْتُمْ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ «فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا بِالْدَّاخِلِينَ فِي الْإِسْلَامِ كَمَا فَعَلَ بِكُمْ» مِنْ عَدَمِ تَكْشُفِ حَالِكُمْ وَمَا تَنْجَزُ بِكُمْ^(١).

قَوْلُهُ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قُرِئَ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ بِالنَّصَبِ: نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ، وَالباقونَ بِالرَّفْعِ، وَبِالْجَرِّ شَاذٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

(١) فِي (غ) وَ(ص) وَ(س): «وَمَا هَجَرْتُمْ»، وَفِي (م): «سَحْمٌ»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ط).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٣٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٠٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٣١٥: ٦).

فَالرَّفْعُ صِفَةٌ لـ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾، والنصبُ استثناءٌ منهم، أو حالٌ عنهم، والجرُّ صِفَةٌ لـ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾. والضرر: المرضُ أو العاهة من عَمَى أو عرج أو زمانةٍ أو نحوها. وعن زيد بن ثابت: كنتُ إلى جنبِ رسولِ الله، فغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، فَوَقَعْتُ فَخِذَهُ عَلَى فَخِذِي، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ تَرْضَّهَا، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «اكَتَبْ»، فَكَتَبْتُ فِي كِتَابِي: (لا يستوي

قوله: (فالرفع: صِفَةٌ لـ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾) لَأَنَّ الْقَاعِدِينَ غَيْرُ مُعَيَّنٍ، يعني: هو مثل قولهم:

ولقد أُمِّرَ عَلَى اللَّيْمِ يَسُبُّنِي ^(١).

قال الزجاج: ﴿غَيْرُ﴾ صِفَةٌ لِلْقَاعِدِينَ، وإن كان أصلها أن تكونَ صِفَةً لِلنَّكِرَةِ، المعنى: لا يستوي القاعدون الذين هم غيرُ أولي الضَّرر، أي: الأصْحَاءُ والمُجَاهِدُونَ وإن كانوا كلُّهم مؤمنين، والرفعُ أيضًا يجوزُ على الاستثناء، أي: لا يستوي القاعدون والمجاهدون إِلَّا أُولُو الضَّرر، فإنهم يُساوونَ المُجَاهِدِينَ؛ لِأَنَّ الَّذِي أَقْعَدَهُم عَنِ الْجِهَادِ الضَّرر ^(٢). وَتَبِعَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي هَذَا الْوَجْهِ ^(٣).

قوله: (أو حالٌ عنهم). قال الزجاج: المعنى: لا يستوي القاعدون في حالِ صِحَّتِهِم والمجاهدون، كما تقول: جاءني زيدٌ غيرُ مريض، أي: صحيحًا، ويجوزُ الحَقْفُ صِفَةً لـ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ ^(٤).

قوله: (فغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ). النِّهَايَةُ: السَّكِينَةُ: الْوَقَارُ وَالشُّكُون، يريدُ ما كانَ يَعْرِضُ لَهُ مِنَ الشُّكُونِ وَالْغَيْبَةِ عِنْدَ نَزُولِ الْوَحْيِ، وقيل: أراد به هاهنا الرحمة.

قوله: (سُرِّيَ عَنْهُ). النِّهَايَةُ: أَي: كُشِفَ عَنْهُ وَأُزِيلَ، يقال: سَرَوْتُ الثَّوبَ وَسَرَيْتُهُ: إِذَا خَلَعْتَهُ، والتشديدُ فيه للمبالغة، أي: أُزِيلَ عَنْهُ مَا نَزَلَ بِهِ مِنْ بَرَحَائِ الْوَحْيِ.

(١) سبق تخرُّجه.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٢).

(٣) «الوسيط» للواحد (٢: ١٠٤).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٣).

القاعدون من المؤمنين والمجاهدون)، فقال ابنُ أمِّ مكتومٍ وكان أعمى: يا رسولَ الله، وكيفَ بمن لا يستطيعُ الجهادَ من المؤمنين؟ فغشيته السكينةُ كذلك، ثم قال: «اقرأ يا زيد» فقرأتُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فقال: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾، قال زيد: أنزلها اللهُ وحدها، فألحقها، والذي نفسي بيده لكأنِّي أنظرُ إلى ملحقها عند صِدْعٍ في الكتف. وعن ابنِ عباس: لا يستوي القاعدون عن بدرٍ والخارجون إليها. وعن مقاتل: إلى تبوك. فإن قلت: معلومٌ أن القاعدَ بغيرِ عذرٍ والمجاهدَ لا يستويان، فما فائدةُ نفي الاستواء؟ قلتُ: معناه الإذكارُ بما بينهما من التفاوتِ العظيم، والبونِ البعيد؛ ليأنفَ القاعدُ ويرفعَ بنفسه عن انحطاطِ منزلته، فيهتزَّ للجهادِ ويرغب فيه وفي ارتفاع طبقته، ونحوه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] أريدَ به التحريكُ من حميةِ الجاهلِ وأنفته، ليُهابَ به إلى التعلم، ولينهضَ بنفسه عن ضعةِ الجهلِ إلى شرفِ العلم. ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾: جملةٌ موضحةٌ لما نُفيَ من استواءِ القاعدينَ والمجاهدين؛ كأنه قيل: ما لهم لا يستوون؟ فأجيبَ بذلك. والمعنى: على القاعدينَ غيرِ أولي الضرر؛ لكونِ الجملةِ بياناً للجملةِ الأولى المتضمنة لهذا الوصف ...

قوله: (صِدْعٌ في الكتف) يقال: صَدَعْتُ الرِّدَاءَ صَدْعًا: إذا شَقَقْتَهُ، والاسمُ: الصَّدْعُ بالكسر، والصَّدْعُ في الزُّجاجة، بالفتح. كانوا يَكْتُبُونَ في كتفِ الشاةِ لِقَلَّةِ القراطيسِ عندهم. قوله: (ليُهابَ به إلى التعلم). النِّهاية: أَهْبْتُ بالرجُل: إذا دَعَوْتَهُ إِلَيْكَ، وفي حديث الدعاء: «وَقَوَّيْتَنِي عَلَى مَا أَهْبَتْ بِي إِلَيْهِ مِنْ طَاعَتِكَ»، وقيل: هُوَ مِنْ: أَهَابَ الرَّاعِي بَغْنَمَهُ، أي: صَاَحَ بِهَا لَتَقَفَ أَوْ تَرَجَّعَ.

قوله: (عن ضعة). النِّهاية: هِيَ الدِّمُّ وَالْهُوَانُ وَالِدَّنَاءُ، وَقَدْ وَضَعَ ضَعَةً فَهُوَ وَضِيعٌ، وَالْهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ الْمَحذُوفَةِ.

قوله: (والمعنى: على القاعدينَ غيرِ أولي الضَّرَرِ) قيل: فيه نظر، بل الصَّواب: على القاعدينَ أولي الضَّرَرِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْوَاحِدِيِّ: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ

على القاعدين، يعني: من أهل العُدْرِ درَجَة^(١)، وقوله أيضًا: أمَّا المفضَّلونَ درَجَة فهُم الذين فُضِّلوا على القاعدينَ الأضرَاء^(٢).

والحاصل أن المراد بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ أن بين المجاهدين والقاعدين غير الأضرَاء بونًا بعيدًا، وأن ليس بين المجاهدين والقاعدين الأضرَاء هذا البون، لكن بينهم تفاوت؛ فاحتاج هذا التفاوت إلى البيان، فينَّ بقوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ﴾ في الموضعين هذا التفاوت، وكلتا الجملتين بيان، لا الجملة الأولى كما يُشعرُ به كلامُ صاحبِ «الكشاف»، وفي كلامه اضطرابٌ مُتَنَافٍ! وقال صاحبُ «التقريب» بعد ما حكى كلامَ المصنِّف: المفضَّلونَ درَجَة مَن فُضِّلوا على القاعدينَ الأضرَاء، ودرجات مَن فُضِّلوا على المتخلفين بإذن، وفيه نظر؛ لأنَّه فسَّرَ القاعدينَ بغيرِ أُولِي الضَّرَرِ، وإنما يستقيم على تفسيره بالأضرَاء كما في «المعالم»^(٣) و«اللباب»^(٤).

وقلتُ - واللَّه أعلم -: إن كلامَ المصنِّف والواحدِيَّ إن أُعِينَ النظرُ فيهما مُتَوَافِقَانِ، ولا مخالفةَ إلَّا في كلماتٍ لا ضَرَرَ فيها. وأمَّا قولُ المصنِّف: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملةٌ موضحةٌ لِمَا نُفِيَّ من استواءِ القاعدينَ والمجاهدينَ فالمرادُ منه أنه وما عُطِفَ عليه من قوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ﴾ الثاني كلاهما بيانٌ وإيضاحٌ للجملة الأولى، وهو قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾، ولا بدَّ من التطابق بين البيان والمبين، والمذكور في البيان شيان وليس في المبين سوى ذكرِ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، فالواجب أن يُقدَّرَ ما يُوافقه من قوله: لا يستوي القاعدون أولو الضَّرَرِ وغيرُ أُولِي الضَّرَرِ، وهو من أسلوبِ الجمع التقديري؛ لدلالة التفضيل على المفضل، وعليه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرْهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا * فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ

(١) «الوسيط» للواحدِي (٢: ١٠٤).

(٢) انظر: «الكشاف» (٥: ١٢٩).

(٣) «معالم التنزيل» (٢: ٢٧٠).

(٤) «لباب التفسير» للكرماني (٣: ١٢٥٤).

أَجُورَهُمْ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكَبرُوا فَيَعَذِّبُهُمْ﴾ الآية [النساء: ١٧٢ - ١٧٣]، فعلى هذا قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملة موضحة، معناه: الكلام الذي ذُكِرَ فيه هذا اللفظ، أي: فضل الله وهو مجموع الآيتين، وقوله: «والمعنى: على القاعدين غير أولي الضرر» معناه: على من اشتمل عليه هذا الكلام مذكوراً ومقدراً، وهو على ما سبق منطوق على أولي الضرر (وغير أولي الضرر)، و«على» في قوله: «والمعنى: على القاعدين غير أولي الضرر» متعلق بهذا المقدر وهو مطلق فضل الله، لا المذكور في التنزيل أولاً وثانياً، أي: فضل الله المجاهدين على القاعدين أولي الضرر وغير أولي الضرر، وتحرير المعنى: مطلق فضل الله المجاهدين: جملة موضحة بناءً على إطلاق قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، يدلُّ عليه أنه لم يُقيَّد قوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ بأحد القيدَين، أعني: «دَرَجَةً» و«دَرَجَتَيْنِ»، بل أوردَه مطلقاً ومُبْهَماً؛ ومن ثمَّ توجَّه عليه السؤال الذي أوردَه وأجاب عنه بالتفصيل، ولو كان الكلام مفصلاً كان السؤال مستدرَكًا والفاء في قوله: «فَمَنْ هُمْ» يدلُّ على الإنكار، ويؤيِّدُ هذا القول ما روى البخاريُّ والترمذيُّ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما: لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر، والخارجون إليها^(١).

وفي رواية الترمذي: لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ^(٢) وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَهَلْ لَنَا رُحْصَةٌ؟ فَنَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ و﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾، فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر، فَضَّلَ اللَّهُ المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً درجاتٍ منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥٤) والترمذي (٣٠٣٢).

(٢) كذا جاء في رواية الترمذي، والصواب: أبو أحمد بن جحش، واسمه «عبد» بغير إضافة، وهو مشهور بكنيته، وهو الذي كان ضريراً. انظر تفصيل ذلك في «فتح الباري» (٨: ٢٦٢)، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على «تفسير الطبري» (٩: ٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٣٢) وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس.

وقال القاضي: كَرَّرَ تفضيلَ المجاهدينَ وبألغَ فيه إجمالاً وتفصيلاً، وتعظيماً للجهاد وترغيباً فيه^(١).

وقيل: الأول ما خَوَّهَم في الدنيا من الغنيمة والظفرِ وجميلِ الذكر، والثاني ما جعلَ لهم في الآخرة. وهذا يُوافقُ ما ذكره الراغب، وهو قوله: إن قيل: لم كَرَّرَ الفضلَ وأوجبَ في الأولِ درجةً وفي الثاني درجاتٍ وقَيَّدَها بقوله: ﴿مَنْتَهُ﴾ وأردفها بالمغفرة والرحمة؟ قيل: عنى بالدرجة: ما يُؤْتِيهِ في الدنيا من الغنيمة ومن السُّرورِ بالظفرِ وجميلِ الذكر، وبالدرجات: ما يُنْجِزُهُم في الآخرة، ونَبَّه بالإفرادِ في الأولِ والجمعِ في الثاني: أنَّ ثوابَ الدنيا في جَنبِ ثوابِ الآخرة يسيرٌ، وقَيَّدَها بقوله: ﴿مَنْتَهُ﴾ لِيُعْظِمَهَا، وأردفها بالمغفرة والرحمة إيداناً بالوصولِ إلى الدَّرَجَاتِ بعدَ الخلاصِ مِنَ التَّيَبَعَاتِ، وقيل: إِنَّ المغفرةَ تَقَالُ اعتباراً بإزالةِ الذنوبِ، والرحمةُ تَقَالُ اعتباراً بإيجابِ التوبةِ وإدخالِ الجنة، والدرجاتُ: هي المنازلُ الرفيعةُ بعدَ إدخالِ الجنة^(٢).

وقلتُ: والذي تَقْتَضِيهِ البلاغةُ وسدادُ النظمِ هذا، وبيانه: أنَّ قوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملةٌ موضحةٌ لما نُفِيَّ الاستواءُ فيه، والقاعدونَ على التقييدِ السابقِ من أنَّ المرادُ به غيرُ الْأَصْرَاءِ فحسبُ، وإنَّا كَرَّرَ ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ لِيُنَاطَ بِهِ مِنَ الزيادةِ ما لم يُنَاطَ به أولاً، فالفضلُ الأولُ: الظفرُ والغنيمةُ والذكرُ الجميلُ في الدنيا، والثاني: المقاماتُ السَّيِّئَةُ والدرجاتُ العاليةُ والفوزُ بالرَّضْوَانِ والغفرانِ في العُقْبَى؛ يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا﴾ أي: وكلَّ فريقٍ من القاعدينِ غيرِ أولي الضَّرَرِ والمجاهدينِ ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَ﴾ في الجنة، يعني: لهم الفضلُ في الدنيا ثم الجميعُ في الجنة؛ لحُسْنِ عقيدَتِهِمْ وخلوصِ نيتِهِمْ، وإنَّا التَّفاوُتُ في الأجرِ الجزيلِ والدرجاتِ العاليةِ وفي الفوزِ بالرَّضْوَانِ، كما قال تعالى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا * دَرَجَاتٍ وَمَنْتَهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾، وَيَعْضُدُهُ ما وَرَدَ في الحديث: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبُ الدُّرِّيُّ الْغَابِرُ». رواه البخاريُّ ومسلمٌ عن أبي سعيد^(٣).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤١).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

﴿وَكَلَّا﴾: وكُلَّ فريقٍ من القاعدين والمجاهدين ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْحُسَيْنَ﴾، أي: المثوبة الحسنَى، وهي الجنة، وإن كَانَ المجاهدونَ مفضَّلينَ على القاعدينَ درجة. وعن النبي ﷺ: «لقد خَلَفْتُمُ بالمدينةِ أقوامًا ما سِرْتُمُ مسيرًا ولا قَطَعْتُمُ واديًا إلَّا كانوا معكم». وهم الذين صَحَّتْ نياتُهم، ونَصَحَتْ جُيُوبُهم، وكانت أَفئدتُهم تهوي إلى الجهاد، وبهم

هذا تفسيرٌ مبيِّنٌ مُوافقٌ للنظم ولا تعقيد^(١) فيه، ولا يحتاجُ أيضًا إلى جعلِ المجاهدينَ صِنْفَيْنِ كما يُنبئُ عنه ظاهرُ كلامِهِ: «أما المفضَّلونَ درجةً واحدةً فهمُ الذين فَضَّلُوا على القاعدينَ الأضرَاء، وأما المفضَّلونَ درجاتٍ فالذين فَضَّلُوا... إلخ، ويُطابِقُهُ أيضًا سببُ النزولِ المذكورِ في الكتابِ عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وأخرجه أبو داودَ بِتَمَامِهِ وذكرَ البخاريُّ طرفًا منه^(٢)، وملائمٌ لحديثِ الأضرَاءِ على ما رَوَيْنَا عن البخاريِّ وأبي داودَ وابنِ ماجَهَ عن أنسٍ، عن النبي ﷺ: «ولقد خَلَفْتُمُ بالمدينةِ أقوامًا ما سِرْتُمُ مسيرًا ولا قَطَعْتُمُ واديًا إلَّا كانوا معكم»^(٣)، قاله حينَ رَجَعَ مِنْ غزوةِ تبوكَ فَدَنَا مِنَ المدينةِ، فالحديثانِ يُوَظِّفَانِ بالمساواةِ بينَ المجاهدينَ والأضرَاء، وعليه دِلالةٌ مفهومةٌ الصِّفَةِ والاستثناءِ في ﴿عِزُّ أُولَى الضَّرَرِ﴾، وكلامُ الزَّجَّاجِ: إلَّا أُولُو الضَّرَرِ^(٤)، فإنهم يُساوونَ المجاهدينَ^(٥)، كذا في «المعالم»^(٦). وعلى الجوابِ الذي أجابَ به المصنِّفُ وذهبَ إليه الواحدِيُّ^(٧) لا يلزَمُ المساواةُ، فيلزمُ خلافُ ما تقتضيه الصِّفَةُ أو الاستثناءُ^(٨).

قوله: (صَحَّتْ نِياتُهم ونَصَحَتْ جُيُوبُهم) هو من بابِ قولهم: نهارُهُ صائمٌ وليله قائمٌ، مبالغةً في إخلاصهم ونقاءِ سِريرتهم عن الدَّخَلِ، ويجوزُ أن يكونَ كنايةً، كقوله:

(١) في (ط): «ولا تعقيد».

(٢) سبق تخرُّجُه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٢٣) وأبو داود (٢٥١٠) وابن ماجَه (٢٧٦٤).

(٤) قوله: «وكلامُ الزَّجَّاجِ: إلَّا أُولُو الضَّرَرِ» ساقط من (ط).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٣).

(٦) «معالم التنزيل» (٢: ٢٧٠).

(٧) «الوسيط» للواحدِي (٢: ١٠٤).

(٨) في (ط): «والاستثناء».

ما يمنعهم من المسير من ضررٍ أو غيره. فإن قلت: قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجةً ومفضلين درجات، فمن هم؟ قلت: أما المفضلون درجةً واحدةً فهم الذين فُضِّلوا على القاعدين الأضرَاء، وأما المفضلون درجاتٍ فالذين فُضِّلوا على القاعدين الذين أُذِنَ لهم في التخلف؛ اكتفاءً بغيرهم؛ لأن الغزو فرض كفاية.

فإن قلت: لم نُصِبْ ﴿دَرَجَةً﴾ و﴿أَجْرًا﴾ و﴿دَرَجَتٍ﴾؟ قلت: نُصِبَ قوله: ﴿دَرَجَةً﴾؛ لوقوعها موقعَ المَرَّةِ من التفضيل؛ كأنه قيل: فَضَّلَهُمْ تفضيلاً واحدةً، ونظيره قولك: ضربه سَوَاطًا، بمعنى: ضربه ضربةً، وأما ﴿أَجْرًا﴾ فقد انتصب بـ«فُضِّلَ» لأنه في معنى: أَجَرَهُمْ أَجْرًا، و﴿دَرَجَتٍ﴾، و«مَغْفِرَةً»، و«رَحْمَةً» بدلٌ من ﴿أَجْرًا﴾، ويجوز أن ينتصب ﴿دَرَجَتٍ﴾ نُصِبَ ﴿دَرَجَةً﴾، كما تقول: ضربه أسواطًا بمعنى: ضرباتٍ؛ كأنه قيل: وَفُضِّلَهُ تفضيلاً، وَنُصِبَ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ على أنه حالٌ عن النكرة التي هي: درجاتٌ مقدَّمةٌ عليها، وانتصب ﴿مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ بإضمارِ فعلهما، بمعنى: وَغَفَرَ لَهُمْ، وَرَحَّمَهُمْ ﴿مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾.

بَيِّنْتُ بِمَنْجَاةٍ مِنَ اللَّوْمِ بَيْتَهَا^(١)

قوله: (الأضرَاء) جمعُ ضَرِير. النهاية: في الحديث: جاء ابنُ أُمِّ مكتومٍ يشكو ضَرَارَتَهُ^(٢)، الضَّرَارَةُ هاهنا: العَمَى، والرَّجُلُ ضَرِيرٌ، وهو من الضَّرِّ: سوءُ الحال. الراغب: الضَّرُّ: اسمٌ عامٌّ لكلِّ ما يضرُّ الإنسانَ^(٣) في بَدَنِهِ ونَفْسِهِ، وعلى سبيلِ الكنايةِ عَبَّرَ عن الأعمى بالضَّرِير^(٤). وقال ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَوَّلِي الضَّرِيرِ﴾: أهلُ العُذْر، وقد ذَكَرَ عامةً ما أَجْمَلَهُ هاهنا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ الآية [النور: ٦١].

(١) سبق تخرُّجه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٣١) ومسلم (١٨٩٨) وغيرهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) من قوله: «الأضرَاء: جمعُ ضَرِير» إلى هنا ساقط من (ط).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٠٦)، وانظر: «مفردات القرآن»، ص ٥٠٣.

[﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا لَيْتَ كُنْهُنَّ أَهْلَ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ * قَالُوا لَيْتَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ ٩٧-٩٩]

﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾ يجوز أن يكون ماضياً، كقراءة من قرأ: ﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾؛ ومضارعاً، بمعنى: تتوفاهم، كقراءة من قرأ: ﴿تُوفَّاهُمْ﴾ على مضارعٍ وفيت؛ بمعنى: أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها، أي: يمكنهم من استيفائها فيستوفونها، ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾: في حال ظلمهم أنفسهم. ﴿قَالُوا﴾ قال الملائكة للمتوفين: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾: في أي شيء كنتم من

قوله: ﴿﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾ يجوز أن يكون ماضياً، كقراءة من قرأ: ﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾، ومضارعاً، بمعنى: تتوفاهم. قال الزجاج: المعنى: إن الذين توفَّيْنَاهُم الملائكة، وذكر الفعل لأنه فعلٌ جميع، ويجوز أن يكون استقبلاً، أي: إن الذين تتوفاهم الملائكة، وحذفت التاء الثانية لاجتماع التاءين^(١).

وقلت: إذا حُلَّ ﴿تَوَفَّيْنَاهُمْ﴾ على المضارع يكون من باب حكاية الحال الماضية؛ ولذلك أوقع ﴿قَالُوا﴾ خبراً لـ ﴿إِنَّ﴾. قال أبو البقاء: والعائد محذوف، أي: قالوا لهم^(٢)، ويجوز أن يكون ﴿قَالُوا﴾ حالاً من ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾، و«قد» معه مقدرة، وخبر ﴿إِنَّ﴾: ﴿قَالُوا لَيْتَ﴾، ودخلت الفاء لهما في ﴿الَّذِينَ﴾ من الإبهام المشابه للشرط، وأن لا يمتنع ذلك؛ لأنها لا تُغَيَّرُ معنى الابتداء.

قوله: (في حال ظلمهم أنفسهم). قال الزجاج: والأصل: ظالمين أنفسهم، فحذفت النون استخفافاً، والمعنى على ثبوتها^(٣).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٤).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٤).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٤).

أمر دينكم؟ وهم ناسٌ من أهلِ مكةَ أسلموا ولم يهاجروا حينَ كانتِ الهجرةُ فريضةً. فإن قلت: كيف صحَّ وقوعُ قوله: ﴿كُنَّا مُسْتَضَعِّفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ جوابًا عن قولهم: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ وكان حقُّ الجوابِ أن يقولوا: كنا في كذا، أو لم نكن في شيء؟ قلت: معنى ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾: للتوبيخِ بأنهم لم يكونوا في شيءٍ من الدين؛ حيثُ قدرُوا على المهاجرةِ ولم يهاجروا، فقالوا: ﴿كُنَّا مُسْتَضَعِّفِينَ﴾؛ اعتذارًا مما وُبخوا به، واعتلالًا بالاستضعاف، وأنهم لم يتمكنوا من الهجرةِ حتى يكونوا في شيء، فبكَّتهم الملائكةُ بقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ أرادوا: أنكم كنتم قادرين على الخروجِ من مكةَ إلى بعضِ البلادِ التي لا تمنعون فيها من إظهارِ دينكم، ومن الهجرةِ إلى رسولِ الله ﷺ، كما فعلَ المهاجرون إلى أرضِ الحبشة، وهذا دليلٌ على أن الرجلَ إذا كان في بلدٍ لا يتمكن فيه من إقامة أمرِ دينه كما يجبُ لبعضِ الأسبابِ - والعوائقِ عن إقامة الدين لا تنحصر - أو عِلْمِ

قوله: (حينَ كانتِ الهجرةُ فريضةً)، عن البخاريِّ عن مجاهدٍ قال: قلتُ لابنِ عمرَ: أريدُ أن أهاجرَ إلى الشام، فقال: لا هجرةَ بعدَ الفتح، أو قال: بعدَ رسولِ الله ﷺ، ولكنَّ جهادٌ ونيةٌ، فانطلقْ فاعرضْ نفسك، فإن وجدتَ شيئًا وإلا رجعت^(١).

قوله: (لم يكونوا في شيءٍ من الدين)، أي^(٢): من أمرِ الدين لا من أمرِ الجهادِ ولا من الهجرة، ولا من نصرِ المؤمنين ولا من تركِ الكفارِ إرغامًا لهم، كأنه قيل: في أيِّ أمرٍ كنتم من أمورِ الدين؟ يعني: لو تركتم الجهادَ والهجرةَ والنصرة، قالوا: تركنا ذلك؛ لأننا لم نتمكن منها لضعفنا.

قوله: (والعوائقُ عن إقامة الدين لا تنحصرُ) جملةٌ معترضةٌ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه، «وَحَقَّتْ»: جوابُ «إذا». وقوله: «بَلَدِهِ» مظهرٌ وُضعَ موضعَ المضمرِ الراجعِ إلى «بَلَدٍ».

(١) «صحيح البخاري» (٤٣٠٩).

(٢) قوله: «من الدين، أي» سقط من (ص) و(غ).

أنه في غير بلده أقوم بحق الله، وأدوم على العبادة؛ حقّت عليه المهاجرة، وعن النبي ﷺ: «من قرّب بدنه من أرضٍ إلى أرضٍ وإن كان شبراً من الأرض استوجبت له الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم، ونبيه محمد». اللهم إن كنت تعلم أن هجرتي إليك لم تكن إلا للفرار بديني فاجعلها سبباً في خاتمة الخير، ودرك المرجو من فضلك، والمبتغى من رحمتك، وصلّ جوارِي لك بعكوفي عند بيتك بجوارك في دار كرامتك، يا واسع المغفرة.

ثم استثنى من أهل الوعيد المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة في الخروج؛ لفقرهم وعجزهم، ولا معرفة لهم بالمسالك.

وروي: أن رسول الله ﷺ بعث بهذه الآية إلى مسلمي مكة، فقال جُنْدُبُ بْنُ صَمْرَةَ - أو صَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ - لبنّيه: احملوني؛ فإنّي لست من المستضعفين، وإنّي لأهتدي الطريق، واللّه لا أبيت الليلة بمكة، فحملوه على سرير متوجّهاً إلى المدينة، وكان شيخاً كبيراً، فمات بالتّنعيم.

قوله: (استوجبت) قيل: معناه: وجبت، وحقيقته: طلّبت الجنة له الوجوب، ويروى: استوجبت، مجهولاً.

قوله: (جُنْدُبُ بْنُ صَمْرَةَ، أو صَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ) والصّحيح في «الاستيعاب»: جُنْدُبُ ابنُ صَمْرَةَ الجُنْدَعِيُّ، لما نزلت ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ فقال: اللهم قد أبلغت في المعذرة والحجة ولا معذرة لي ولا حجة، ثم خرج وهو شيخ كبير فمات في بعض الطريق، فقالت الصحابة: مات قبل أن يهاجر، فلا ندري أعلى ولاية هو أم لا؟ فنزلت الآية^(١).

قوله: (فمات بالتّنعيم). المغرب: التّنعيم: موضع قريب من مكة عند مسجد عائشة رضي الله عنها^(٢).

(١) «الاستيعاب» (١: ٢٥٧).

(٢) «المغرب في ترتيب المغرب» (٢: ٨٣).

فإن قلت: كيف أدخل الولدان في جملة المستثنى من أهل الوعيد فكأنهم كانوا

قوله: (كيف أدخل الولدان في جملة المستثنى؟) تلخيصه: كيف أدخل الولدان في جملة الذين استثناهم من أهل الوعيد المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ﴾؟ فلا استثناء يوهم أن الولدان داخلون في الوعيد دخول الرجال والنساء إذا استطاعوا واهتدوا؟ فأجاب عن السؤال بوجوه ثلاثة^(١): أحدها: أن الاستطاعة والاهتداء إنما يتصور في الرجال والنساء؛ لأنهم قد يكونون مستطيعين ومهتدين، وقد لا يكونون، وأما الولدان فلا يتصور فيهم ذلك؛ إذ العجز متمكن فيهم لا ينفك عنهم، فكانوا خارجين من مجلاتهم في الوعيد ضرورة، فإذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء. ويتوجه على هذا التقرير سؤال وهو: أنهم إذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قرئهم في جملة المستثنى؟ قالوا في الجواب: إنما قرئهم بهم ليبين أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، صاروا في انتفاء الذنب بمنزلة الولدان مبالغة؛ لأن المعطوف عليه يكتسب معنى المعطوف لمشاركتيهما في الحكم، ويقرب منه ما ذكره في تفسير قوله: ﴿وَأَمْسَحُوا رُءُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في قراءة الجر، قال: «فَعُطِفَتِ الْأَرْجُلُ عَلَى الرَّؤُوسِ لَا لِمَسْحٍ، لَكِنْ لِنَبْذٍ عَلَى وَجوبِ الاقتصادِ في صبِّ الماءِ عليها»^(٢)، وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ١٨١]: «جَعَلَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ قَرِينَةً لِقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١] إيذاناً بأنها في العظم أخوان، وبأن هذا ليس بأول ما ارتكبوه من العظائم»^(٣).

وثانيها: أن الولدان وإن لم يكونوا داخلين حقيقة؛ فهم داخلون مجازاً، قال القاضي: إنما قرئهم بهم للمبالغة في الأمر والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة، فإنهم إذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها، وأن أقوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت^(٤).

(١) «الكشاف» (٥: ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) المصدر السابق (٥: ٢٩١ - ٢٩٢).

(٣) المصدر السابق (٤: ٣٦٧).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٣).

يَسْتَحِقُّونَ الْوَعِيدَ مَعَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ لَوْ اسْتَطَاعُوا حِيلَةً وَاهْتَدَوْا سَبِيلًا؟ قُلْتُ: الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ قَدْ يَكُونُونَ مُسْتَطِيعِينَ مُهْتَدِينَ، وَقَدْ لَا يَكُونُونَ كَذَلِكَ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ فَلَا يَكُونُونَ إِلَّا عَاجِزِينَ عَنْ ذَلِكَ؛ فَلَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِمْ وَعِيدٌ؛ لِأَنَّ سَبَبَ خُرُوجِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الْوَعِيدِ إِنَّمَا هُوَ كَوْنُهُمْ عَاجِزِينَ، فَإِذَا كَانَ الْعَجْزُ مَتَمَكِّنًا فِي الْوِلْدَانِ لَا يَنْفَكُّونَ عَنْهُ؛ كَانُوا خَارِجِينَ مِنْ جُمْلَتِهِمْ ضَرُورَةً، هَذَا إِذَا أُريدَ بِالْوِلْدَانِ الْأَطْفَالُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ الْمَرَاهِقُونَ مِنْهُمْ الَّذِينَ عَقَلُوا مَا يَعْقِلُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ؛ فَيُلْحَقُوا بِهِمْ فِي التَّكْلِيفِ، وَإِنْ أُريدَ بِهِمُ الْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ الْبَالِغُونَ؛ فَلَا سَوَالَ.

فَإِنْ قُلْتُ: الْجُمْلَةُ الَّتِي هِيَ ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ مَا مَوْقِعُهَا؟ قُلْتُ: هِيَ صِفَةٌ لـ ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾، أَوْ لـ ﴿الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ وَالْجُمْلُ نَكِرَاتٍ؛ لِأَنَّ الْمَوْصُوفَ وَإِنْ كَانَ فِيهِ حَرْفُ التَّعْرِيفِ فَلَيْسَ لشيءٍ بَعِينُهُ، كَقَوْلِهِ:

وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّيْمِ يَسْبُنِي

فَإِنْ قُلْتُ: لِمَ قِيلَ: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ﴾ بِكَلِمَةِ الْإِطَاعِ؟ قُلْتُ: لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْهَجْرَةِ أَمْرٌ مُضَيِّقٌ لَا تَوْسِعَةَ فِيهِ، عَلَى أَنَّ الْمَضْطَرَّ الْبَيِّنَ الْاضْطِرَارَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَقُولَ: عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنِّي، فَكَيْفَ فِي غَيْرِهِ!

[﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ١٠٠]

﴿مُرَاعِمًا﴾: مُهَاجِرًا وَطَرِيقًا يُرَاعِمُ بِسُلُوكِهِ قَوْمَهُ؛ أَيُّ: يُفَارِقُهُمْ عَلَى رِغَمِ أَنْوْفِهِمْ.

وَقُلْتُ: فَعَلَى هَذَا الْمَبَالِغَةُ رَاجِعَةٌ إِلَى وَجُوبِ الْهَجْرَةِ، وَأَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنْ حُكْمِ سَائِرِ التَّكْلِيفِ؛ حَيْثُ أَوْجِبَتْ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

قَوْلُهُ: ﴿﴿مُرَاعِمًا﴾: مُهَاجِرًا﴾. قَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَى «مُرَاعِمٍ»: مُهَاجِرٍ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ لِقَوْمِهِ وَالْمُرَاعِمَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْكَلِمَتَانِ، قَالَ:

وَالرَّغَمُ: الدُّلُّ والهَوَانُ، وَأَصْلُهُ لُصُوقُ الْأَنْفِ بِالرَّغَامِ، وَهُوَ التُّرَابُ، يُقَالُ: رَاغَمْتُ الرَّجُلَ: إِذَا فَارَقْتَهُ وَهُوَ يَكْرَهُ مَفَارَقَتَكَ لِمَذَلَّةٍ تَلْحَقُهُ بِذَلِكَ، قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ:

كَطَوْدٍ يُلَاذُ بِأَرْكَانِهِ عَزِيزِ الْمِرَاعِمِ وَالْمَذْهَبِ

وَقُرِيءَ: (مَرَعِمًا). وَقُرِيءَ (ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، وَقِيلَ: رَفَعَ الْكَافِ مَنْقُولٌ مِنَ الْهَاءِ، كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقِفَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَقَلَ حَرَكَةَ الْهَاءِ إِلَى الْكَافِ، كَقَوْلِهِ:

مِنْ عَنَزِيٍّ سَبَنِي لَمْ أَضْرِبُهُ

إِلَى بَلَدٍ غَيْرِ دَانِيِ الْمَحَلِّ بَعِيدِ الْمِرَاعِمِ وَالْمُضْطَرَبِّ

لَيْسَ الْمِرَاعِمُ إِلَّا الْمُضْطَرَبُّ فِي حَالِ الْهَجْرَةِ، وَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنَ الرَّغَامِ: التُّرَابِ، فَمَعْنَى رَاغَمْتُ فَلَانًا: هَجَرْتُهُ وَعَادَيْتُهُ^(١).

قَوْلُهُ: (كَطَوْدٍ يُلَاذُ بِأَرْكَانِهِ) الْبَيْتُ^(٢)، الطَّوْدُ: الْجَبَلُ، يُلَاذُ: أَيُّ يُلَجِّأُ، عَزِيزُ الْمِرَاعِمِ: صَعْبُ الْمَسَالِكِ.

قَوْلُهُ: (مِنْ عَنَزِيٍّ سَبَنِي لَمْ أَضْرِبُهُ)، قَبْلَهُ:

عَجِبْتُ وَالدَّهْرُ كَثِيرٌ عَجَبُهُ^(٣).

وَعَنَزِيٌّ: مَنْسُوبٌ إِلَى عَنَزَةٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: أَرَادَ «لَمْ يُدْرِكُهُ» جَزْمًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَوَّى الْوَقْفَ عَلَى الْكَلِمَةِ فَتَقَلَّ الْحَرَكَةُ مِنَ الْهَاءِ إِلَى الْكَافِ؛ فَلَمَّا نُقِلَتِ الضَّمَّةُ صَارَ «يُدْرِكُهُ» فَحَرَّكَ الْهَاءَ بِالضَّمِّ عَلَى أَوَّلِ حَالِهَا، ثُمَّ لَمْ يُعِدْ إِلَيْهَا الضَّمَّةَ الَّتِي كَانَ نَقَلَهَا إِلَى الْكَافِ عَنْهَا بَلْ أَقَرَّ الْكَافَ عَلَى ضَمِّهَا فَقَالَ: يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ. وَأَنشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٦).

(٢) للنابغة الجعدي في «مجموع شعره» ص ٣٣.

(٣) لزياد الأعجم. انظر «المفصل» للزمخشري ص ٣٣٩.

وَقُرِئَ: (يُدْرِكُهُ) بالنصبِ على إضمار «أن»، كقوله:

وَالْحَقَّ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحَا

﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾: فقد وَجَبَ ثوابه عليه. وحقيقة الوجوب: الوقوعُ

إِنَّ ابْنَ أَحْوَصَ مَعْرُوفًا فَلَبَّغُهُ فِي سَاعِدَيْهِ إِذَا رَامَ الْعُلَا قِصْرُ

أي: فلبَّغُهُ، ثُمَّ نَقَلَ الضِّمَّةَ مِنَ الْهَاءِ إِلَى الْغَيْنِ؛ فصار: فَلَبَّغُهُ، ثُمَّ حَرَّكَ الْهَاءَ بِالضَّمِّ وَأَقْرَبَ ضِمَّةَ الْغَيْنِ عَلَيْهَا بِحَالِهَا فَقَالَ: فَلَبَّغُهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ أَكْثَرُوا نَقْلَ هَذِهِ الضِّمَّةِ عَنْ هَذِهِ الْهَاءِ، فَإِذَا نُقِلَتْ إِلَى مَوْضِعٍ قَرَّتْ عَلَيْهِ وَثَبَّتْ ثَبَاتُ الْوَاجِبِ فِيهِ ^(١) فَاعْرِفْهُ.

قوله: («يُدْرِكُهُ»، بالنصب). قال ابنُ جِنِّي: وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ ^(٢)، وَهِيَ عَلَى إِضْمَارِ «أَنْ»، وَمِنْ أَيْبَاتِ «الْكِتَابِ»:

سَأْتَرُكَ مَنْزِلِي لِبَنِي تَمِيمٍ وَالْحَقَّ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحَا ^(٣)

قال ابنُ جِنِّي: وَالْآيَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ لِتَقَدُّمِ الشَّرْطِ قَبْلَ الْمَعْطُوفِ ^(٤).

وقيل: هُوَ مِثْلُ أَكْرَمَنِي وَأَكْرَمَكَ، أَي: لِيَكُنْ مِنْكَ إِكْرَامٌ وَإِكْرَامٌ مِنِّي. المعنى: مَنْ يَكُنْ لَهُ خُرُوجٌ مِنْ بَيْتِهِ وَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، وَالتَّقْدِيرُ فِي الْبَيْتِ: سَيَكُونُ تَرْكٌ وَلِإِلْحَاقِ، وَقِيلَ: نَصَبُ «وَالْحَقَّ» ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ السَّتَةِ؛ وَأُجِيبَ: أَنَّ فِعْلَ الْمُضَارِعِ كَالْتَمَنِّي وَالتَّرَجَّي ^(٥).

قوله: (فقد وَجَبَ ثوابُهُ عليه) تلخيصُ معنى الجزاء، وقوله: «فقد عَلِمَ اللَّهُ كَيْفَ يُثَبِّهُ وَذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ» تحريرٌ ومعناه وتقريرٌ ما يُوَدِّي إِلَيْهِ التَّرْكِيبُ مِنَ الْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ:

(١) «المحتسب» (١: ٣٠١).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ٢٩٩)، والبحر المحيط (٤: ٤٥).

(٣) والبيت نَسَبَهُ السَّيُوطِيُّ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ الْحَنْظَلِيِّ، انظر «خزانة الأدب» (٨: ٥٢٢).

(٤) «المحتسب» (١: ٣٠١).

(٥) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول بعد الفقرة التالية.

والسُّقُوط، ﴿فَإِذَا وَجِئَتْ جُنُوبُهَا﴾ [الحج: ٣٦]، ووجبت الشمس: سقطت قُرْصُهَا. والمعنى: فقد علم الله كيف يُثَبِّتُهُ، وذلك واجبٌ عليه.

﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ مردوفُ قوله: «فقد علم الله كيف يُثَبِّتُهُ»، كما أن قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣] مقابلٌ له؛ لأنَّ معناه: لِنَعْلَمَهُ علماً يتعلَّقُ به الجزاء، وهو أن يَعْلَمَهُ موجوداً ثابتاً، فأطلق العلمَ الخاصَّ وأراد ثبوتَ المعلومِ الخاصِّ وهو التمييزُ بينَ الثابتِ والناكصِ، وها هنا بالعكس؛ أطلق العلمَ الخاصَّ وهو وقوعُ الأجرِ العظيمِ على العلمِ الخاصِّ وهو العلمُ بكيفيةِ الثوابِ، وهو من بابِ الكناية التي اللازمُ فيها مُساوٍ؛ لأنَّ العلمَ تابعٌ للمعلومِ والمعلومُ كذلك، ثم في انضمامِ إقامةِ المظهرِ موضعِ المضمَرِ في الجزاء وهو قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ معه؛ لأنَّ الأصلَ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْوُتُّ﴾ شبه الدلالة على أنه وَقَعَ أجرٌ عظيمٌ لا يُقَادِرُ قَدْرَهُ ولا يَكْتَنُهُ كُنْهَهُ، ولا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ إِثَابَتِهِ إِلَّا مَنْ هُوَ مَسْمُومٌ بِذَلِكَ الاسمِ الجامعِ، فدلَّ ذلك على أنَّ العملَ الذي هُذا ثوابُهُ أمرٌ عظيمٌ وخطبٌ جسيمٌ، وفي مقارنةِ هُذا الشرطِ مع الشرطِ السابقِ الدلالةُ على أنَّ مَنْ هَاجَرَ له إحدى الحُسْنَيْنِ: إمَّا أن يورثَ عدوَّ الدِّينِ مَذَلَّةً وهواناً بسببِ مُفَارَقَتِهِ إِيَّاهُ وَاتِّصَالِهِ إِلَى الْخَيْرِ وَالسَّعَةِ، وإمَّا أن يُدْرِكْهُ الموتُ وَيَصِلَ إِلَى السَّعَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ وَالنَّعِيمِ الدَّائِمِ.

قال الإمام: كأنه قيل: أيُّها الإنسان، إن كنتَ إِنَّمَا تَكْرَهُ الهَجْرَةَ عن وَطَنِكَ خَوْفاً مِنْ أَنْ تَقَعَ فِي الْمَشَقَّةِ فَلَا تَخَفْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَمْنَحُكَ مِنَ النَّعْمِ الْجَلِيلَةِ وَالْمَرَاتِبِ الْعَظِيمَةِ فِي مُهَاجَرَتِكَ مَا يَصِيرُ سَبَباً لِرَغْمِ أَنْوَافِ أَعْدَائِكَ وَلِسَعَةِ عَيْشِكَ؛ وَإِنَّمَا قَدَّمَ ﴿مُرْغَمًا﴾ عَلَى السَّعَةِ؛ لِأَنَّ ابْتِهَاجَ الْإِنْسَانِ بِرَغْمِ الْأَعْدَاءِ أَشَدُّ مِنْ ابْتِهَاجِهِ بِسَعَةِ عَيْشِهِ، وَفِيهِ أَنْ مَنْ قَصَدَ طَاعَةً ثُمَّ عَجَزَ عَنْ إِمَامِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ تِلْكَ الطَّاعَةِ، كَالْمَرِيضِ يَعْجِزُ عَمَّا يَفْعَلُهُ فِي حَالِ صِحَّتِهِ مِنَ الطَّاعَةِ فَيُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ الْعَمَلِ^(١). وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي إِيجَابِ الثَّوَابِ

(١) وشهد لذلك قوله ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» أخرجه البخاري (٢٩٩٦) وأحمد (١٩٦٩٤) عن أبي موسى الأشعري.

وَرُويَ فِي قِصَّةِ جُنْدُبِ بْنِ ضَمْرَةَ: لَمَّا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ أَخَذَ يَصْفُقُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذِهِ لَكَ، وَهَذِهِ لِرَسُولِكَ، أَبَايَعُكَ عَلَى مَا بَايَعَكَ عَلَيْهِ رَسُولُكَ، فَهَاتَ حَمِيدًا، فَبَلَغَ خَبْرَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: لَوْ تَوَفَّيْنَا بِالْمَدِينَةِ لَكَانَ أَتَمَّ أَجْرًا. وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَهُمْ يَضْحَكُونَ: مَا أَدْرَكَ هَذَا مَا طَلَبَ؛ فَتَزَلَّتْ.

وقالوا: كُلُّ هَجْرَةٍ لَغَرَضٍ دِينِيٍّ مِنْ طَلَبِ عِلْمٍ، أَوْ حُجٍّ، أَوْ جِهَادٍ، أَوْ فِرَارٍ إِلَى بَلَدٍ يَزِدَادُ فِيهِ طَاعَةٌ أَوْ قَنَاعَةٌ وَزُهْدًا فِي الدُّنْيَا، أَوْ ابْتِغَاءَ رِزْقٍ طَيِّبٍ؛ فَهِيَ هَجْرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي طَرِيقِهِ فَأَجْرُهُ وَاقِعٌ عَلَى اللَّهِ.

[﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ ١٠١]

الضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ: هُوَ السَّفَرُ. وَأَدْنَى مَدَّةِ السَّفَرِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ الْقَصْرُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ: مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ سَيْرَ الْإِبِلِ

على الله تعالى فَإِنَّا لَا نُنَازِعُ فِي الْوَجُوبِ؛ لَكِنْ بِحُكْمِ الْوَعْدِ وَالْعِلْمِ^(١) وَالتَّفَضُّلِ وَالْكَرَمِ، لَا بِحُكْمِ الْإِسْتِحْقَاقِ^(٢).

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ: إِنَّمَا قِيلَ: ﴿ثُمَّ يَذْكُرُكَ﴾ لِيُبَيَّنَ أَنَّ الْأَجَرَ إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ إِذَا لَمْ يُحْبِطِ الْعَمَلُ، حَتَّى جَاءَ الْمَوْتُ. وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ مَقْتَضَى الظَّاهِرِ هُوَ أَنْ يَقَالَ: وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتَ يُشْبِهُهُ؛ فَوَضَعَ مَوْضِعَ مَاتَ: ﴿يَذْكُرُكَ الْمَوْتُ﴾ إِشْعَارًا بِمَزِيدِ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَأَنَّ الْمَوْتَ كَالْهَدَايَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ سَبَبُ الْوُصُولِ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ^(٣) الْعَظِيمِ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْمَوْتِ؛ ثُمَّ عُدَلَ مِنَ الْعَطْفِ بِالْوَاوِ إِلَى ﴿ثُمَّ﴾ تَتِمُّ هَذِهِ الدَّقِيقَةُ وَأَنَّ مَرْتَبَةَ الْخُرُوجِ دُونَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ.

(١) قوله: «والعلم» سقط من (غ).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ١٩٨).

(٣) في (ط): «العمل إذا جاءه».

وَمَشَى الْأَقْدَامَ عَلَى الْقَصْدِ، وَلَا اعتَبَارَ بِإِبْطَاءِ الضَّارِبِ وَإِسْرَاعِهِ، فَلَوْ سَارَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ فِي يَوْمٍ؛ قَصَرَ، وَلَوْ سَارَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؛ لَمْ يَقْصُرْ. وعند الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أدنى مدّة السّفر أربعة بُرْدٍ مسيرة يومين.

وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ظاهره التخيير بين القصر والإتمام، وأنّ الإتمام أفضل، وإلى التخيير ذهب الشافعي رضي الله عنه. ورؤي عن النبي ﷺ: أنه أتمّ في السّفر. وعن عائشة رضي الله عنها: اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، حتى إذا قدمت مكة قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمِّي! قصرت وأتممت، وصُمتُ وأفطرت. فقال: «أحسنيت يا عائشة»، وما عاب عليّ. وكان عثمان رضي الله عنه يُتِمُّ وَيَقْصُرُ. وعند أبي حنيفة: القصر في السّفر عزيمة غير رخصة، لا

قوله: (ومشي الأقدام على القصد)، الأساس: ومن المجاز: قصَدَ في الأمر؛ إذا لم يُجَاوِزْ فيه الحدَّ ورَضِيَ بالتوسط؛ لأنّه في ذلك يَقْصِدُ الْأَسَدَ.

قوله: (أربعة بُرْدٍ)، النهاية: البريد^(١): فرسخان، وقيل: أربعة. ومضى تفسيره مستقصى في أول البقرة.

قوله: (وعن عائشة رضي الله عنها) الحديث مذكور في «سنن النسائي»^(٢)، قال القاضي: قول عمر رضي الله عنه: صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم^(٣)، إن صحَّ فمؤوّل بأنه كالتام في الصّحة والإجزاء. وقول عائشة: أول ما فرضت الصلاة فُرِضَت ركعتين^(٤)، لا ينفي جواز الزيادة؛ فلا حاجة إلى تأويل الآية، فإنهم ألغوا الأربع فكان مَظَنَّةُ أَنْ يَحْطُرَ بِأَهْلِهِمْ أَنَّ رَكَعَتِي السّفرِ فِيهِمَا قَصْرٌ وَنُقْصَانٌ^(٥).

(١) في الأصول الخطية: «البرد»، والتصويب من «النهاية» (برد).

(٢) أخرجه النسائي (٣: ١٣٨)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه النسائي (٣: ١٣٤) وابن ماجه (١٠٦٣) عن عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (١٠٩٠) ومسلم (١٦٠٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٤).

يجوزُ غيره. وعن عمرَ رَضِيَ اللهُ عنه: صلاةُ السَّفرِ ركعتانِ تامَّ غيرُ قَصْرٍ على لسانِ نبيِّكم. وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها: أوَّلُ ما فُرِضَتِ الصلاةُ فُرِضَتِ ركعتينِ ركعتينِ، فأقَرَّتْ في السَّفرِ وزِيدَتْ في الحَضَرِ. فإن قلت: فما تصنعُ بقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾؟ قلت: كأنهم أَلِفُوا الإِتِمَامَ؛ فكانوا مَظَنَّةً لِأَنْ يَحْطَرُّ بِبَاهِمٍ أَنْ عَلَيْهِمْ نَقْصَانًا في القَصْرِ؛ فنُفِيَ عنهم الجُنَاحُ؛ لِتَطْيِبِ أَنْفُسَهُمْ بالقَصْرِ وَيَطْمَئِنُّوا إِلَيْهِ. وقُرئ: (تَقْصِرُوا) من أَقْصَرَ، وجاءَ في الحديثِ إقْصَارُ الخُطْبَةِ، بمعنى: تَقْصِيرُهَا؛ وقرأ الزهريُّ (تَقْصِرُوا) بالتشديد. والقَصْرُ ثابتٌ بنصِّ الكتابِ في حالِ الخوفِ خاصَّةً؛ وهو قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وأما في حالِ الأَمْنِ فبالسُّنَّةِ.

وفي قراءة عبد الله: (مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يَفْتِنَكُمْ) ليس فيها ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾، على أنه مفعولٌ له بمعنى: كراهةُ أَنْ يَفْتِنَكُمْ، والمرادُ بالفتنة: القتالُ والتعرُّضُ بما يُكْرَهُ.

[﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا * فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَفَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ ١٠٢-١٠٣]

قوله: (والقصرُ ثابتٌ بنصِّ الكتابِ في حالِ الخوفِ خاصَّةً، وهو قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ﴾). قال القاضي: أن يفتنكم شريطةً باعتبارِ الغالبِ في ذلك الوقت؛ ولذلك لم يُعْتَبَرْ مفهومُها كما لم يُعْتَبَرْ في قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَفِيكُمُ اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِي أَفْذَتِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وتظاهرتِ السُّنَنُ على جَوَازِهِ أيضًا في حالِ الأَمْنِ^(١).

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ يتعلّق بظاهريه من لا يرى صلاة الخوف بعد رسول الله ﷺ؛ حيث شرط كونه فيهم، وقال من رآها بعده: إن الأئمة نواب عن رسول الله ﷺ في كل عصر، فوّام بما كان يقوم به؛ فكان الخطاب له متناوياً لكل إمام يكون حاضر الجماعة في حال الخوف، فعليه أن يؤمهم كما أم رسول الله ﷺ الجماعات التي كان يحضرها. والضمير في ﴿فِيهِمْ﴾ للخائفين. ﴿فَلَنَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾: فاجعلهم طائفتين، فلتقم إحداهما معك، فصلّ بهم. ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾: الضمير إمّا للمصلين وإمّا لغيرهم؛ فإن كان للمصلين، فقالوا: يأخذون من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة، كالسيف والخنجر ونحوهما؛ وإن كان لغيرهم فلا كلام فيه. ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا﴾ يعني: غير المصلين ﴿مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ يترسونكم.

وصفة صلاة الخوف عند أبي حنيفة: أن يصلي الإمام بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين، والأخرى بإزاء العدو، ثم تقف هذه الطائفة بإزاء العدو وتأتي الأخرى فيصلّي بها ركعة ويتمّ صلاته، ثم تقف بإزاء العدو وتأتي الأولى فتؤدي الركعة بغير قراءة وتتمّ صلاتها، ثم تحرّس وتأتي الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتمّ صلاتها.

قوله: (فاجعلهم طائفتين، فلتقم) أي: الفاء في ﴿فَلَنَقُمْ﴾ تفصيلية؛ بدليل عطف قوله: ﴿طَائِفَةٌ أُخْرَى﴾ عليه؛ فلا بد من المجمل، وهو «فاجعلهم طائفتين».

قوله: (يعني غير المصلين) أي: الفارغين من السجود الذاهبين إلى العدو، مع أنهم في الصلاة بعد.

قوله: (فتؤدي الركعة بغير قراءة) وذلك أن الإمام قد قرأ في الركعة الثانية وهم كانوا في الصلاة وإن كانوا في وجه العدو، بخلاف الطائفة الأخرى؛ لأنهم اقتدوا بالإمام في الركعة الثانية وأنتم الإمام صلاته؛ فلا بدّ لهم من القراءة في ركعتهم الثانية؛ إذ لم يكونوا مقتدين بالإمام حينئذ.

والسجود على ظاهره عند أبي حنيفة، وعند مالك: بمعنى الصلاة؛ لأن الإمام يصلي - عنده - بطائفة ركعة ويقف قائماً حتى تتم صلاتها وتسلم وتذهب، ثم يصلي بالثانية ركعة ويقف قاعداً حتى تتم صلاتها ويسلم بهم. ويعضده: ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾. وقري: (وأمتعاكم). فإن قلت: كيف جمع بين الأسلحة وبين الحذر في الأخذ؟ قلت: جعل الحذر، وهو التحرر واليقظ، آلة يستعملها الغازي؛ فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ،

قوله: (وعند مالك بمعنى الصلاة) أي: السجود بمعنى الصلاة.

وكذا عند الشافعي؛ لقول أصحابه: والأولى بكل فرقة ركعة، لكن ينتظر الفرقة الثانية في التشهد ثم يسلم بهم كما فعله ﷺ بذات الرقاع، رَوينا عن صالح بن خوات، عمن صلى مع النبي ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه، وطائفة نجا العدو، فصلّى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً فاتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم، أخرجه البخاري ومسلم^(١).

وأما صورة صلاة الحنفية فعن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو، وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي ﷺ ركعة، ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة، رواه البخاري ومسلم وغيرهما^(٢).

قوله: (ويعضده) أي: ويعضد قول مالك قوله تعالى: ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ يعني نفى في هذه الآية عن الطائفة التي تقابل تلك الطائفة السابقة الصلاة؛ فينبغي أن يثبت لتلك الطائفة ما نفى من هؤلاء وهي الصلاة، وما أتوا به صلاة؛ فوجب أن تحمل السجدة على الصلاة.

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٩) ومسلم (١٩٨٥) عن صالح بن خوات.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٣٥) ومسلم (١٩٧٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وَجُعِلَا مَأْخُودِينَ، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩].
 جَعَلَ الْإِيمَانَ مُسْتَقَرًّا لَهُمْ وَمَتَّبِعًا لِمَا كُنْتُمْ فِيهِ؛ فَلِذَلِكَ جُمِعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدَّارِ فِي التَّبَوُّو.
 ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ﴾: فَيُشَدُّونَ عَلَيْكُمْ شِدَّةً وَاحِدَةً. وَرَخَّصَ لَهُمْ فِي وَضْعِ الْأَسْلِحَةِ إِنْ
 ثَقُلَ عَلَيْهِمْ حَمْلُهَا بِسَبَبِ مَا يَبْلُغُهُمْ فِي مَطَرٍ، أَوْ يُضْعِفُهُمْ مِنْ مَرَضٍ. وَأَمَرَهُمْ مَعَ ذَلِكَ
 بِأَخْذِ الْحَذَرِ؛ لِثَلَا يَغْفُلُوا فِيهِجُمَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ. فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ طَابَقَ الْأَمْرُ بِالْحَذَرِ

قوله: (وَجُعِلَا مَأْخُودِينَ) يريد أنه تعالى نَظَّمَ المعقول وهو الحذر بعد الاستعارة في
 سِلْكِ المحسوس وهو الأسلحة في حُكْمِ الأخذ؛ مبالغة في الحذر، كما نَظَّمَ الْإِيمَانَ فِي سِلْكِ
 الدارِ فِي حُكْمِ التَّبَوُّو لِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَمَكَّنْتُمْ فِي الدار.

قوله: (فَيُشَدُّونَ عَلَيْكُمْ شِدَّةً) الشِدَّةُ بِالْفَتْحِ: الْحَمْلَةُ الْوَاحِدَةُ. الْأَسَاسُ: شَدُّوا عَلَيْهِمْ
 شِدَّةً صَادِقَةً.

قوله: (كَيْفَ طَابَقَ الْأَمْرُ بِالْحَذَرِ؟) يعني: مجيء قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا
 مُهِينًا﴾ بعد الأمرِ بِالْحَذَرِ إِذْ بَانَ الْأَمْرُ بِالْحَذَرِ مُعَلَّلٌ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلِ الْأَمْرُ
 بِالْحَذَرِ مُسَبَّبٌ عَنْ اعْتِرَازِ الْعَدُوِّ وَغَلَبَتِهِ، وَأَجَابَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَهُمْ بِالْحَذَرِ مِنَ الْعَدُوِّ
 أَوْهَمَهُمْ بِهِ غَلَبَةُ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّ الْحَذَرَ غَالِبًا مُسَبَّبٌ عَنْ تَوَقُّعِ مَكْرُوهِهِ مِنْ جَانِبِ الْعَدُوِّ، فَأَرَادَ أَنْ
 يُبَيِّنَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى خِلَافِ الْمُتَعَارَفِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾
 لِيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ غَيْرُ مُعَلَّلٍ بِعِلَّتِهِمْ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
 [البقرة: ١٩٥] نَهَاهُمْ أَنْ يُلْقُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ^(١)، وَهُوَ فِي الظَّاهِرِ أَمْرٌ بِالْإِحْجَامِ عَنِ
 الْحَرْبِ؛ لَكِنَّ الْمُرَادَ عَكْسَهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَكَانَتْ
 التَّهْلُكَةُ الْإِقَامَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَتَرْكُ الْجِهَادِ^(٢)؟ فَالْأَمْرُ بِالْحَذَرِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِلْقَاءِ فِي
 التَّهْلُكَةِ - فِي الْحَقِيقَةِ - رَاجِعَانِ إِلَى التَّحَفُّظِ فِي الْأُمُورِ، وَالتَّقَيُّظِ فِي التَّدْبِيرِ، وَهُوَ تَعَبُّدٌ وَقِيَامٌ
 بِأَمْرِ الْجِهَادِ، فَإِذَا امْتَثَلُوا هَذَا النَّهْيَ وَالْأَمْرَ يُشِيهُمُ اللَّهُ بِأَنْ يُبَيِّنَ عَدُوَّهُمْ وَيَحْذِرَهُمْ وَيَنْصُرَهُمْ

(١) قوله: «نَهَاهُمْ أَنْ يُلْقُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» ساقط من (ط).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥١٤) والترمذي (٢٩٧٢) وابن حبان (٢٧١١) عن أسلم أبي عمران.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾؟ قلتُ: الأمرُ بالحدَرِ من العدوِّ يُوهِمُ توقُّعَ غلبته واعتزازه، فَنُفِيَ عنهم ذلك الإيهامُ بإخبارهم أنَّ اللهَ يُمَيِّنُ عدوَّهم ويخذله وينصرهم عليه لتقوى قلوبهم، وليعلموا أنَّ الأمرَ بالحدَرِ ليسَ لذلك، وإنما هو تعبُّدٌ من الله كما قال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. ﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ﴾: فإذا صليتم في حالِ الخوفِ والقتالِ ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾: فصلُّوها ﴿قِيَمًا﴾: مسايينَ

عليهم، فإذا الأمرُ والنهي معلَّانِ عن الوعدِ باعتزاز المؤمنين، وحاصله أنَّ قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] من الكلام الذي له معنيان: قريبٌ وبعيد، والمرادُ بعيدٌ منهما، فإنَّ قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ المعنى القريبُ منه: التحرُّزُ عن العدوِّ بسببِ شوكتِهِ وإعزازه، والبعيدُ منه: القيامُ بأمرِ الجهادِ وربطُ الجأشِ في القتالِ، وأريدَ منه هذا الثاني؛ ولذلك علَّلَ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾، يعني: إنَّما شرَّعَ الأمرَ بأخذِ الحدَرِ لإقامة الجهادِ مع العدوِّ، والتحفظُ في الحربِ؛ ليُهَيِّئَ اللهُ العدوَّ وَيَنْصُرَ كَمَ عليه.

قوله: (واعتزازه). الأساس: تعزَّزَ لحمُ الناقة: اشتدَّ وصلب، وأنا معتزُّ ببني فلانٍ ومُستعزُّ بهم، وقوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِالشِّمْلِ﴾ [يس: ١٤]: قَوَّيْنَا.

قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ﴾: فإذا صليتم، فالقضاءُ إذن بمعنى الأداء؛ لمجيء قوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ عقيبه، وإليه الإشارةُ بقوله: «فإذا اطمأننتم وأمتتم فاقضوا ما صليتم»، فالقضاءُ ليس بمعنىً به في مذهبِ الشافعي رضي الله عنه، قال القاضي: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ﴾ أي: إذا أردتم أداءَ الصلَاةِ واشتدَّ الخوفُ فصلُّوها كيفما أمكن، ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ أي: سكنت قلوبكم من الخوفِ؛ ﴿فَأَقِمْوْا﴾ أي: فعدِّلوا واحفظوا أركانها وشرائطها وأتوا بها تامة^(١). وقال الأزهري: القضاء: على وجه مَرَجْعِهَا إلى انقطاع الشيء وتمايمه، وكل ما أحكم عمله وأتمَّ وختم أو أدَّى أو وجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قُضي، فالقضاءُ موضوعٌ للقدرِ المشتركِ بين هذه المفهومات، وهو انقطاع الشيء في النهاية^(٢).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٧).

(٢) «تهذيب اللغة» (٩: ١٦٩).

ومقارعين، ﴿وَقُوعُودًا﴾: جاثين على الركب مُرامين، ﴿وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾: مُخَنِينَ بالجراح. ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ حينَ تَضَعُ الحَرْبُ أَوْزَارَهَا وَأَمْتَمَ ﴿فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ﴾: فاقضوا ما صَلَّيْتُمْ فِي تِلْكَ الْأَحْوَالِ الَّتِي هِيَ أَحْوَالُ الْقَلَقِ وَالْانْزِعَاجِ. ﴿وَإِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾: مَحْدُودًا بِأَوْقَاتٍ لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُهَا عَنْ أَوْقَاتِهَا عَلَى أَيِّ حَالٍ كُتِبَ: خَوْفٌ أَوْ أَمْنٌ. وَهَذَا ظَاهِرٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي إِجَابَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَحَارِبِ فِي حَالِ الْمَسَافَةِ وَالْمَشْيِ وَالِاضْطِرَابِ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا حَضَرَ وَقْتُهَا، فَإِذَا أَطْمَأَنَّ فَعَلِيهِ الْقَضَاءُ. وَأَمَّا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَهُوَ مَعْذُورٌ فِي تَرْكِهَا إِلَى أَنْ يَطْمَئِنَّ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: فَإِذَا قَضَيْتُمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَأَدِيمُوا ذِكْرَ اللَّهِ مَهْلِكِينَ مَكْبَرِينَ مُسَبِّحِينَ دَاعِينَ بِالنُّصْرَةِ وَالتَّيْيِيدِ فِي كَافَّةِ أَحْوَالِكُمْ مِنْ قِيَامٍ وَقُوعٍ وَاضْطِجَاعٍ، فَإِنَّ مَا

قَوْلُهُ: (مُخَنِينَ بِالْجِرَاحِ). النِّهَايَةُ: الْإِثْخَانُ فِي الشَّيْءِ: الْمَبَالِغَةُ فِيهِ وَالْإِكْثَارُ مِنْهُ، يُقَالُ: أَثْخَنَ الْمَرْضُ، أَي: أَثْقَلَهُ وَوَهَنَهُ.

قَوْلُهُ: (وَهَذَا ظَاهِرٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ)؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْاسْتِثْنَاءَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ كَالْتَعْلِيلِ لِلْأَمْرِ بِإِتْيَانِ الصَّلَاةِ كَيْفَمَا كَانَ؛ فَفِيهِ تَحْدِيدٌ لِلْوَقْتِ وَتَعْيِينُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ وَقْتُ وَجُوبِهِ حَيْثُ ذُكِرَ.

قَوْلُهُ: (فَإِذَا أَطْمَأَنَّ فَعَلِيهِ الْقَضَاءُ) هَذَا لَيْسَ بِالْمَذْهَبِ لِقَوْلِهِ: وَقَضَى الْمُخْتَلَّةَ دُونَ عُذْرِ عَامٍّ إِلَى قَوْلِهِ: أَوْ مَبَاحٍ قِتَالٍ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: فَإِذَا قَضَيْتُمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَأَدِيمُوا) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «فَإِذَا صَلَّيْتُمْ» فَالْفَاعِلُ الْأَوَّلُ مِثْلُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْلُبُوا أُنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]؛ لِأَنَّ الذِّكْرَ حَيْثُ ذُكِرَ غَيْرُ الصَّلَاةِ، كَمَا أَنَّ الْقَتْلَ غَيْرُ التَّوْبَةِ لِقَوْلِهِ: «فَصَلُّوْهَا قِيَامًا مُسَافِينَ»^(١) إِلَى آخِرِهِ، وَعَلَى هَذَا الذِّكْرُ غَيْرُ الصَّلَاةِ، وَهَذَا الْوَجْهُ مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِقَوْلِهِ: «فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ فَأَتِمُّوْهَا».

(١) فِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «مُسْتَأْنِفِينَ»، وَفِي (ط): «مُسَابِقِينَ»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ «الْكَشَافِ».

أَنْتُمْ فِيهِ مِنْ خَوْفٍ وَحَرْبٍ جَدِيرٍ بِذِكْرِ اللَّهِ وَدَعَائِهِ وَاللَّجَأِ إِلَيْهِ. ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾: فَإِذَا أَقْمَتُمْ ﴿فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ﴾: فَأَتَمُّوْهَا.

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ^ط وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ^ث وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [١٠٤]

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾: وَلَا تَضَعُفُوا وَلَا تَتَوَانُوا ﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾: فِي طَلَبِ الْكُفَّارِ بِالْقِتَالِ وَالتَّعَرُّضِ بِهِ لَهُمْ. ثُمَّ الزَّمَهُمُ الْحُجَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ﴾، أَي: لَيْسَ مَا تَكَابِدُونَ مِنَ الْأَلَمِ بِالْجَرْحِ وَالْقَتْلِ مَخْتَصًا بِكُمْ، إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ، وَيَصِيبُهُمْ كَمَا يَصِيبُكُمْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَضْرِبُونَ عَلَيْهِ وَيَتَشَجَّعُونَ، فَمَا لَكُمْ لَا تَصْبِرُونَ مِثْلَ صَبْرِهِمْ مَعَ أَنْكُمْ أَوْلَى مِنْهُمْ بِالصَّبْرِ؛ لِأَنَّكُمْ ﴿تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ مِنْ إِظْهَارِ دِينِكُمْ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَمِنْ الثَّوَابِ الْعَظِيمِ فِي الْآخِرَةِ. وَقَرَأَ الْأَعْرَجُ: (أَنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، بِمَعْنَى: وَلَا تَهِنُوا لِأَنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ﴾ تَعْلِيلٌ. وَقُرِئَ: (فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ). وَرُويَ: أَنَّ هَذَا فِي بَدْرِ الصَّغْرَى، كَانَ بِهِمْ جَرَّاحٌ فَتَوَاكَلُوا. ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾: لَا يَكْلِفُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَأْمُرُكُمْ وَلَا يَنْهَاكُمْ إِلَّا لِمَا هُوَ عَالِمٌ بِهِ مِمَّا يُصْلِحُكُمْ.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ الزَّمَهُمُ الْحُجَّةَ) أَي: لِلْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي: لَمَّا قَالَ لَهُمْ: وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَتَوَانُوا فِي طَلَبِ الْقِتَالِ وَالتَّعَرُّضِ لِلْكُفَّارِ؛ قَطَعَ مَعَاذِيرَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ﴾ إِلَى آخِرِهِ. قَوْلُهُ: (﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ﴾ تَعْلِيلٌ) أَي: لِلنَّهْيِ، يَعْنِي: لَا تَضَعُفُوا لِأَجْلِ الْأَلَمِ؛ لِأَنَّهُمْ أَيْضًا يَأْلُمُونَ، وَمَعَكُمْ مَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ الصَّبْرُ مَعَهُ، وَهُوَ رَجَاؤُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِظْهَارَ دِينِكُمْ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ وَالثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ جَزَاءٌ لِلشَّرْطِ. قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ) شَاذٌ، كُسِرَتْ حَرْفُ الْمُضَارَعَةِ فَانْقَلَبَتِ الْهَمْزَةُ يَاءً^(١).

قَوْلُهُ: (فَتَوَاكَلُوا) أَي: فَشَلُّوا وَضَعُفُوا عَنِ الْقِتَالِ. الْأَسَاسُ: وَكَلَّ إِلَيْهِ الْأَمْرُ وَكُوَلَّ،

[﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ لِنَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ * وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ١٠٥-١٠٦]

رُوي: أَنَّ طُعْمَةَ بَنِ أَبِي رِقَ أَحَدَ بَنِي ظَفَرٍ سَرَقَ دِرْعًا مِنْ جَارٍ لَهُ اسْمُهُ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ فِي جِرَابٍ دَقِيقٍ، فَجَعَلَ الدَّقِيقُ يَنْتَشِرُ مِنْ خَرْقٍ فِيهِ، وَحَبَّأَهَا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ السَّمِينِ، رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَالْتُمِسَتْ الدَّرْعُ عِنْدَ طُعْمَةَ فَلَمْ تَوْجَدْ، وَحَلَفَ مَا أَخَذَهَا وَمَا لَهَا بِهَا عِلْمٌ، فَتَرَكَوهُ وَاتَّبَعُوا أَثَرَ الدَّقِيقِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَنْزِلِ الْيَهُودِيِّ فَأَخَذُوهَا، فَقَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ طُعْمَةُ! وَشَهِدَ لَهُ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَتْ بَنُو ظَفَرٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلُوهُ أَنْ يُجَادِلَ عَنْ صَاحِبِهِمْ، وَقَالُوا: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَلَكَ وَافْتَضَحَ وَبَرِئَ الْيَهُودِيُّ. فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ وَأَنْ يَعَاقِبَ الْيَهُودِيَّ. وَقِيلَ: هَمَّ أَنْ يَقَطَعَ يَدَهُ. فَتَزَلَّتْ. وَرُوي أَنَّ طُعْمَةَ هَرَبَ إِلَى مَكَّةَ وَارْتَدَّتْ، وَنَقَبَ حَائِطًا بِمَكَّةَ لِيَسْرِقَ أَهْلَهُ، فَسَقَطَ الْحَائِطُ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ. ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾: بِمَا عَرَّفَكَ وَأَوْحَى بِهِ إِلَيْكَ.

وَوَكَلْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَوَاكَلْتُهُ، وَتَوَاكَلُوا، وَفُلَانٌ وَكَلَّ وَوُكِّلَتْ تُكَلِّتُهُ وَمَوَاكِلُ: ضَعِيفٌ يَتَكَلَّلُ عَلَى غَيْرِهِ.

قوله: (رُوي أَنَّ طُعْمَةَ بَنِ أَبِي رِقَ) القصة ذكرها الترمذي عن قتادة بن النعمان، وفيها اختلاف^(١)، وطُعْمَةُ بَفَتْحِ الطاءِ عَنِ الصَّغَانِي، وَرُوي بِكسرها.

قوله: (لِيَسْرِقَ أَهْلَهُ) أي: لِيَسْرِقَ مَتَاعَ أَهْلِهِ، وَقوله بَعْدَهُ: «لِيُسْرِقَ» بِالتشديد، أي: يُنْسَبُ إِلَى السَّرِقَةِ، وَنَحْوَهُ: فَسَقْتُهُ وَفَجَّرْتُهُ: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْفِسْقِ وَالْفَجْورِ.

قوله: ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾: بِمَا عَرَّفَكَ) يَعْنِي: أَرَاكَ مِنَ الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ الْإِعْتِقَادُ، لَا مِنَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَدْعِي ثَلَاثَةَ مَفَاعِيلَ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: الْفِعْلُ: رَأَيْتُ الشَّيْءَ: إِذَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ،

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٦) عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٨١٦٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٥٣٥٨).

وعن عمر رضي الله عنه: لا يقولنَّ أحدكم: قَضَيْتُ بِمَا أَرَانِي الله، فإنَّ الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه ﷺ، ولكن ليَجْتَهِدْ رأيَه؛ لأنَّ الرأي من رسولِ الله ﷺ كان مصيبًا؛ لأنَّ الله كان يُريهِ إِيَّاه، وهو منَّا الظنُّ والتكلف. ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾: ولا تكن لأجلِ الخائنينِ مَخَاصِمًا للبرِّاء، يعني: لا تخاصِمِ اليهودَ لأجلِ بني ظَفَر، ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ ممَّا هَمَمْتَ به من عِقَابِ اليهوديِّ.

[﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾ * يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا * هَآأَنْتُمْ هَآؤَآ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا * وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ١١٧-١١٠]

﴿يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: يخونونها بالمعصية، كقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، جُعِلَتْ معصيةُ العصاةِ خيانةً منهم لأنفسهم، كما جُعِلَتْ ظُلْمًا لها؛ لأنَّ الضَّرَرَ راجعٌ إليهم. فإن قلت: لِمَ قيل: ﴿لِلْخَائِنِينَ﴾،

وهو من الرأي، وهو متعدُّ إلى مفعولٍ واحد، وبعدَ الهمزة إلى مفعولين أحدهما الكاف والآخر محذوف، أي: أراكهُ، وقيل: المعنى علَّمَك، وهو متعدُّ إلى مفعولين أيضًا^(١).

قوله: (جُعِلَتْ معصيةُ العصاةِ خيانةً منهم). الراغب: الخيانةُ والنِّفاقُ واحد، إلا أنَّ الخيانةَ تقالُ اعتبارًا بالعهدِ والأمانة، والنِّفاقُ يقالُ اعتبارًا بالدين، ثم يتداخلان، فالخيانةُ: مخالفةُ الحقِّ بنقضِ العهدِ في السرِّ، ونقضُ الخيانةِ الأمانة، يقال: خُنْتُ فلانًا وخُنْتُ أمانةَ فلان، وعليه قوله تعالى: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٧]^(٢).

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٧).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٣٠٥.

﴿يَخْتَاوْنَ أَنْفُسَهُمْ﴾، وكان السارق طعمة وَحْدَهُ؟ قلت: لوجهين: أحدهما: أن بني ظَفَرٍ شَهِدُوا لَهُ بِالْبَرَاءَةِ وَنَصَرُوهُ، فكانوا شُرَكَاءَ لَهُ فِي الْإِثْمِ. والثاني: أَنَّهُ جُمِعَ؛ لِيَتَنَاوَلَ طَعْمَةً وَكُلَّ مَنْ خَانَ خِيَانَتَهُ، فَلَا يُنَاصِمُ لَخَائِنٍ قَطُّ، وَلَا يُجَادِلُ عَنْهُ.

فإن قلت: لِمَ قِيلَ: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ على المبالغة؟ قلت: كَانَ اللَّهُ عَالِمًا مِنْ طَعْمَةٍ بِالْإِفْرَاطِ فِي الْخِيَانَةِ وَرُكُوبِ الْمَآثِمِ، وَمَنْ كَانَتْ تِلْكَ خَاتِمَةً أَمْرِهِ لَمْ يُشَكَّ فِي حَالِهِ.

وقيل: إِذَا عَثَرَتْ مِنْ رَجُلٍ عَلَى سَيِّئَةٍ فَاعْلَمْ أَنَّ لَهَا أَخَوَاتٍ. وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَمَرَ بِقَطْعِ يَدِ سَارِقٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ تَبْكِي وَتَقُولُ: هَذِهِ أَوَّلُ سَرَقَةٍ سَرَقَهَا فَاعْفُ عَنْهُ. فقال: كَذَبْتَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُؤَاخِذُ عَبْدَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ. ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾: يَسْتَتِرُونَ

قوله: (لَمْ قِيلَ: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾؟) يعني: أَنَّ طَعْمَةً قَدْ سَرَقَ هَذِهِ السَّرَقَةَ الْوَاحِدَةَ، فَكَيْفَ قِيلَ لَهُ: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ على المبالغة؛ وَأَجَابَ: مَنْ كَانَتْ تِلْكَ خَاتِمَةً حَالِهِ، وَهِيَ أَنْ يَسْرِقَ ثُمَّ يَهْرُبَ وَيَرْتَدُّ وَيَنْقُبُ حَائِطًا فَيَسْقُطَ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، لَمْ يُشَكَّ أَنَّهُ قَدْ أَفْرَطَ فِي الْخِيَانَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُ عَبْدَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ كَمَا قَالَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَجَرَّدِ الْمُبَالِغَةِ وَأَنَّ تِلْكَ السَّرَقَةَ كَانَتْ عَظِيمَةً بِالْغَةِ حَدَّهَا حَتَّى خَوِطَبَ بِسَبِيهَا أَفْضَلُ الْخَلْقِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾، نَحْوُهُ سِجِّيٌّ فِي الْأَنْفَالِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْبَاطِلَ لِلْعِيدِ﴾ [الأنفال: ٥١]. قال: «الظَّلَامُ لِلتَّكْثِيرِ لِأَجْلِ الْعَبِيدِ، أَوْ لِأَنَّ الْعَذَابَ مِنَ الْعِظَمِ بَحِثٌ لَوْ لَا الاسْتِحْقَاقُ لَكَانَ الْمَعْدُوبُ بِمِثْلِهِ ظَلَامًا بَلِغَ الظُّلْمِ»^(١).

قوله: (﴿يَسْتَحْفُونَ﴾: يَسْتَتِرُونَ) فَإِنْ قُلْتَ: فَسَرَّ أَوَّلًا ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾ بِقَوْلِهِ: «يَسْتَتِرُونَ» مِنْ النَّاسِ ﴿حَيَاءً﴾، وَثَانِيًا بِقَوْلِهِ: «وَلَا يَسْتَحْيُونَ مِنْهُ» فَهَلْ مِنْ فَرْقٍ؟ قلت: لَا؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْعِلَّةَ الْغَائِبَةَ فِي الْأَوَّلِ الْحَيَاءَ لِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾ فِي الثَّانِي كُنَايَةٌ عَنِ الْحَيَاءِ، فَانْتَهَى فِي الثَّانِي بِذَلِكَ إِيجَازًا، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الاسْتِخْفَاءَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ؛ لِاسْتَوَاءِ الْجَهْرِ وَالْخَفَاءِ عِنْدَهُ؛ فَجُعِلَ مَجَازًا عَنِ الْحَيَاءِ، وَأَمَّا النَّاسُ فَعَلَى خِلَافِهِ، فَيَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ تَارَةً وَعَلَى الْكُنَايَةِ أُخْرَى؛ فَلِذَلِكَ فَرَّقَ بَيْنَ التَّرَكِيبَيْنِ.

﴿مِنَ النَّاسِ﴾ حياءٌ منهم وخوفًا من ضررهم، ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾: ولا يستخفون منه، ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾: وهو عالمٌ بهم مطلعٌ عليهم لا يخفى عليه خافٍ من سرهم، وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم مع علمهم - إن كانوا مؤمنين - أنهم في حضرته لا ستر ولا غفلة ولا غيبة وليس إلا الكشف الصريح والافتضاح. ﴿يُبَيِّتُونَ﴾: يدبرون ويؤررون، وأصله أن يكون بالليل، ﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ وهو تدبير طعمة أن يرمي بالذرع في دار زيد ليسرق دونه ويخلف براءته.

فإن قلت: كيف سُمي التدبير قولاً وإنما هو معنى في النفس؟ قلت: لما حدث بذلك نفسه سُمي قولاً على المجاز، ويجوز أن يراد بالقول الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن بيته وتوريكه الذنب على اليهودي. ﴿هَتَأْتُمْ هَتُوءًا﴾: «ها» للتنبيه في «أنتم» و«أولاء»، وهما مبتدأ وخبر، و﴿جَدَلْتُمْ﴾ جملة مبينة لوقوع «أولاء» خبراً، كما تقول لبعض الأسيخاء: أنت حاتم تجود بمالك وتؤثر على نفسك، ويجوز أن يكون «أولاء» اسماً موصولاً بمعنى «الذين»، و﴿جَدَلْتُمْ﴾ صلته،

قوله: (وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس) يعني: أن هذه الآية وإن نزلت في شأن طعمة وبني ظفر، لكن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب؛ فعلى العاقل أن يعتبر بمضمونها، لا سيما المؤمن يجنب عن قلة الحياء وقلة خشية من علمه أنه في حضرته؛ فأوقع قوله: «إن كانوا مؤمنين» اعتراضاً بين الفعل ومعموله؛ تشديداً وتغليظاً.

قوله: (وتوريكه الذنب) عطف على «الحلف». الأساس: ورَكَ عليه السيف: حمّله عليه، وورَكَ عليه ذنبه. قوله: ﴿جَدَلْتُمْ﴾ ولم يقل: ها أنتم جادلتم؛ ليكون أفخم، فلو قيل: أنت تجود بمالك، لم يكن كما لو قيل: أنت حاتم تجود بمالك؛ فكانت الجملة المبينة كالتعليل.

قوله: (ويجوز أن يكون «أولاء» اسماً موصولاً). قال الزجاج: «ها»: للتنبيه في «أنتم»، وأعيدت في «أولاء»، والمعنى: ها أنتم الذين جادلتم؛ لأن «هؤلاء» و«هذا» يكونان في الإشارة للمخاطبين في أنفسهم بمنزلة: الذين، وقد يكون لغير المخاطبين، كقوله:

والمعنى: هَبُوا أَنْكُمْ خَاصَمْتُمْ عَنْ طُعْمَةٍ وَقَوْمِهِ فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ يُحَاصِمُ عَنْهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِذَا أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابِهِ؟ وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (عنه)، أَي: عَنْ طُعْمَةٍ. ﴿وَكَيْلًا﴾: حَافِظًا وَمُحَامِيًا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ وَانْتِقَامِهِ.

..... وَهَذَا تَحْمِيلَيْنِ طَلِيقٌ^(١)

أَي: الَّذِي تَحْمِيلَيْنِ^(٢).

قوله: (والمعنى: هَبُوا أَنْكُمْ خَاصَمْتُمْ عَنْ طُعْمَةٍ وَقَوْمِهِ). قَالَ الْوَاحِدِيُّ: الْخِطَابُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ قَرَابَةِ طُعْمَةٍ جَادَلُوا عَنْهُ وَعَنْ قَوْمِهِ^(٣). وَقُلْتُ: فَعَلَى هَذَا صَحَّ قَوْلُ الْكُوشَيْ^(٤): الْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ لِلرَّسُولِ ﷺ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿هَاتِئِنَّ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ﴾ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ عَنْ مُجَادَلَةٍ سَابِقَةٍ عَنْهُمْ، وَالْمَذْكُورُ مِنْ قَبْلِ ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ﴾ فَيَجِبُ حَمْلُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلَى هَذَا وَرَدَ ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾، وَلَعَلَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ خُوطِبَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَا زَجَرَهُمْ وَلَا عَنَّفَهُمْ كَأَنَّهُ جَادَلَ عَنْهُمْ^(٥)، وَيَعْضُدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ خُلِقَ لَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَتَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لَهُ.

قوله: ﴿وَكَيْلًا﴾: حَافِظًا. الْوَكِيلُ حَقِيقَةٌ: هُوَ مَنْ وُكِّلَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلْحَافِظِ؛ لِأَنَّ الْوَكِيلَ حَافِظٌ.

(١) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري. انظر «الأغاني» (١٨: ٢٧٩) و«الصحاح» (٣: ٩٤٧) و«لسان العرب» (٤٦: ٦).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٣).

(٣) «الوسيط» (٢: ١١٢).

(٤) انظر تحقيق سورتي آل عمران والنساء من كتاب «تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر» (٢: ٤٣٩).

(٥) قوله: «كأنه جادل عنهم» سقط من (ص).

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾: قبيحًا متعديًا يسوء به غيره كما فعل طعنة بقتادة واليهودي، ﴿أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ﴾ بما يختص به، كالحلف الكاذب.

وقيل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ من ذنب دون الشرك، ﴿أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ﴾ بالشرك. وهذا بعث لطعنة على الاستغفار والتوبة؛ لتلزمه الحجة مع العلم بما يكون منه؛ أو لقومه لما فرط منهم من نصرتة والذنب عنه.

[﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا يُرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مِثْنًا ﴿١١٢-١١١﴾]

﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ أي: لا يتعداه ضرره إلى غيره، فليبقى على نفسه من كسب السوء. ﴿خَطِيئَةً﴾: صغيرة، ﴿أَوْ إِثْمًا﴾: أو كبيرة، ﴿يُرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ كما رمى

قوله: (وقيل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ من ذنب) عطف على قوله: «﴿سُوءًا﴾: قبيحًا؛ لأنَّ السوء لغة هو القبيح، قال في «الأساس»: هو اسم جامع لكل آفة وداء، يقال: ساء عمله وساء سيرته، وأساء ما وجد منه.

قوله: (مع العلم بما يكون منه) أي: مع أنَّ الله تعالى عالم بما سيقع منه، وهو ما روي أنه هرب إلى مكة وارتدَّ ونقب حائطًا، إلى آخر القصة^(١).

يعني أنَّ الله تعالى كان عالمًا بأنه لا يتوب ولا يغفر له ولا يرحمه، ومع ذلك قال في حقه: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾؛ لئلا يكون له حجة، وهي أنَّ الله تعالى ما بعثني على التوبة حتى أثوب.

قوله: (أو لقومه) أي: بعث لهم على الاستغفار والتوبة، لا لإلزام الحجة.

قوله: (﴿خَطِيئَةً﴾: صغيرة). قال أبو البقاء: الهاء في ﴿يُرْمِ بِهِ﴾ تعود على الإثم، وفي عودها عليه دليل على أنَّ الخطيئة في حكم الإثم، وقيل: تعود على أحد الشئتين المدلول عليه بـ﴿أَوْ﴾، وقيل: تعود على الكسب المدلول عليه بقول: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ﴾^(٢).

(١) انظر: «جامع البيان» (٧: ٣٦٥).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٨).

طِعْمُهُ زَيْدًا، ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِثْمًا﴾؛ لَأَنَّهُ بَكَسَبِ الْإِثْمِ آثَمٌ، وَبِرَمِي الْبَرِيءِ
بَاهِتٌ، فَهُوَ جَامِعٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ. وَقَرَأَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَمَنْ يَكْسِبْ)
بَكْسِرِ الْكَافِ وَالسَّيِّئِ الْمَشْدَدَةِ، وَأَصْلُهُ: يَكْتَسِبُ.

[﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا
يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ١١٣]

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ أي: عِصْمَتُهُ وَالطَّافَةُ وَمَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ
الاطِّلاعِ عَلَى سِرِّهِمْ ﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾: مِنْ بَنِي ظَفَرٍ ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ عَنْ
الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ وَتَوْخِي طَرِيقِ الْعَدْلِ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّ الْجَانِيَّ هُوَ صَاحِبُهُمْ؛ فَقَدْ رُوِيَ:
أَنَّ نَاسًا مِنْهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ كُنْهَ الْقِصَّةِ، ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾؛ لِأَنَّ وَبَالَهُ
عَلَيْهِمْ، ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا عَمِلْتَ بِظَاهِرِ الْحَالِ، وَمَا كَانَ يَخْطُرُ
بِبَالِكَ أَنَّ الْحَقِيقَةَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ. ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ مِنْ خَفِيَّاتِ الْأُمُورِ
وَضَمَائِرِ الْقُلُوبِ، أَوْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالشَّرَائِعِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالطَّائِفَةِ بَنُو ظَفَرٍ، وَيَرْجِعُ الضَّمِيرُ فِي ﴿مِنْهُمْ﴾ إِلَى النَّاسِ.....

قَوْلُهُ: (لَأَنَّهُ بَكَسَبِ الْإِثْمِ آثَمٌ وَبِرَمِي الْبَرِيءِ بَاهِتٌ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ فِي لَفْظِ التَّنْزِيلِ لَفًّا
وَنَشْرًا مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ؛ لِأَنَّهُ أَتَى فِي التَّفْسِيرِ بِالتَّرْتِيبِ، وَالْأَسْلُوبُ مِنْ بَابِ تَكَرُّرِ الشَّرْطِ
وَالْجُزْأِ، نَحْوُ: مَنْ أَدْرَكَ الصَّيَّانَ^(١) فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَرْعَى، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ التَّنْكِيرُ فِي قَوْلِهِ:
﴿بُهْتَنَا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ عَلَى التَّفْخِيمِ وَالتَّهْوِيلِ؛ وَمِنْ ثَمِّ الدَّلَالَةِ عَلَى بُعْدِ مَرْتَبَةِ الْبُهْتَانِ مِنْ
ارْتِكَابِ الْإِثْمِ نَفْسِهِ.

قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالطَّائِفَةِ بَنُو ظَفَرٍ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «مِنْ بَنِي ظَفَرٍ»، وَ﴿طَائِفَةٌ﴾

(١) الصَّيَّانُ: هِيَ الْأَرْضُ الصَّلْبَةُ الَّتِي تَكُونُ إِلَى جَنْبِ رَمْلِ. وَانْظُرْ مُزِيدًا مِنَ التَّفْصِيلِ فِيهَا فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ»
(صمم).

وقيل: الآية في المنافقين.

[لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾]

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ﴾: من تناجي الناس ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾: إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ، على أنه مجرورٌ بَدَلٌ مِنْ ﴿كَثِيرٍ﴾، كما تقول: لا خير في قيامهم إِلَّا

مَتْنُهُمْ ﴿على الأول: بعض بني ظفر، وعلى هذا: كلهم؛ لأنهم بعض الناس، والناس تَحْتَمِلُ الْجِنْسَ والعَهْدَ.

قوله: (وقيل: الآية في المنافقين) عطفٌ على قوله: «من بني ظفر» أيضًا، أي: هُمَتْ طائفةٌ من المنافقين. الراغب: إن قيل: قد كانوا همًّا بذلك فكيف قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ هُمَتْ طَائِفَةٌ﴾؟ قيل: في ذلك جوابان، أحدهما: أن القوم كانوا مسلمين، ولم يَهْمُوا بإضلال النبي ﷺ، وكان ذلك عندهم جوابًا، والثاني: أن القصد إلى نفي تأثير ما همُّوا به كقولك: فلان شتمك وأهانك لولا أني تداركت؛ تنبيهًا على أن أثر فعله لم يظهر^(١).

قوله: (إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ^(٢)). الراغب: النجوى يقال للحديث الذي ينفرد به اثنان فصاعدًا^(٣)؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]، وإذا جُعِلَتْ للقوم فـ ﴿مَنْ﴾: مجرورٌ على البدل، أو منصوبٌ على الاستثناء، وإن جعلتها للحديث فتقديره: إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ، ولما كان التناجي مكروهاً في الأصل حتى قيل: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ السَّبْطَيْنِ﴾ [المجادلة: ١٠] صار ذلك من الأفعال التي تقبُّح ما لم يقصد به وجهٌ محمود، كالكرِّ والخديعة؛ فبينَ تعالى أن النجوى لم تحسُنْ ما لم تُخصَّ بها هذه الوجوه المستثناة، وخصَّ هذه الثلاثة لأنَّها متضمنةٌ للأفعال الحسنة كلها؛ وذلك أنه نبَّه بالصدقة على الأفعال الواجبة، فخصَّت

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٣٦).

(٢) قوله: «بصدقة» ثبت في الأصول الخطية، وهو ثابت أيضاً في نص «الكشاف» من (ط)، لكن لم يرد ذلك في الأصل الخطي ولا في النسخ المطبوعة من «الكشاف».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٤٨).

قيام زيد؛ ويجوز أن يكون منصوبًا على الانقطاع، بمعنى: ولكن من أمر بصدقة فني نجواه الخير. وقيل: المعروف: القرض، وقيل: إغاثة الملهوف، وقيل: هو عام في كل جميل.

ويجوز أن يراد بالصدقة الواجب، وبالمعروف ما يتصدق به على سبيل التطوع.

لكونها أكثر نفعًا في إيصال الخير إلى الغير، ونبه بالمعروف على النوافل التي هي الإحسان والتفضل، وبالإصلاح بين الناس على سياستهم وما يؤدي إلى نظم شملهم وإيقاع الألفة بينهم.

قوله: (منصوبًا على الانقطاع) أي: على الاستثناء المنقطع، قال أبو البقاء^(١): يجوز أن يراد بالنجوى: القوم الذين يتناجون، ومنه قوله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]؛ فالاستثناء متصل: إمَّا جَرًّا بَدَلًا مِنْ ﴿نَجْوَاهُمْ﴾، وإمَّا نَصْبًا عَلَى أَصْلِ الاستثناء^(٢).

قوله: (هو عام في كل جميل). الراغب: يقال لكل ما يستحسنه العقل ويعترف به: معروف، ولكل ما يستقبحه ويكره: منكر؛ ووجه ذلك: أن الله تعالى ركز في العقول معرفة الخير والشر، كما رمز إليه بقوله: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ﴾ [الروم: ٣٠] و﴿صَبَغَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٨]، وعلى ذلك المعروف: ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، واطمأنها إليه لمعرفة به^(٣). وقلت: وإليه ينظر حديث وابصة بن معبد حين جمع ﷺ أصابعه وضرب بها صدره، فقال: «استفت نفسي يا وابصة ثلاثًا»، البر: ما اطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في نفسك وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك». أخرجه أحمد بن حنبل والدارمي^(٤).

(١) من هنا إلى آخر الفقرة سقط من (ط).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٩).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٤٧). وانظر «مفردات القرآن» ص ٥٦١، وعبارته في «المفردات» تفيد اعتبار العقل والشرع جميعاً.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٠٣٠) والدارمي (٢٥٣٣) وأبو يعلى (١٥٨٦) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦: ٢٩٢) عن وابصة بن معبد الأسدي.

وعن النبي ﷺ: «كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرِ اللَّهِ». وَسَمِعَ سَفِيَانُ رَجُلًا يَقُولُ: مَا أَشَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ﴾ فهو هذا بعينه، أو ما سمعته يقول: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١-٢] فهذا هو بعينه. وشرط في استيجاب الأجر العظيم أن ينوي فاعل الخير عبادة الله، والتقرب به إليه، وأن يبتغي به وجهه خالصًا؛ لأن الأعمال بالنيات. فإن قلت: كيف قال: ﴿إِلَّا مَنَ أَمَرَ﴾، ثم قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾؟ قلت: قد ذكر الأمر بالخير؛ ليدل به على فاعله؛ لأنه إذا دخل الأمر به في زمرة الخيرين كان الفاعل فيهم أدخل، ثم قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ فذكر الفاعل وقرن به الوعد بالأجر العظيم، ويجوز أن يراد: وَمَن يَأْمُرْ بِذَلِكَ،

قوله: (كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ) الحديث مُحَرَّجٌ فِي «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» وَابْنِ مَاجَةَ^(١).

قوله: (فهو هذا بعينه) أي: لا تفاوت فيما يرجع إليه المعنى، لكن هذه الآية أَحْصَتْ مِنَ الْحَدِيثِ؛ لقوله: ﴿مَن نَّجْوَاهُمْ﴾، والحديث أَحْصَتْ مِنَ تِلْكَ الْآيَةِ؛ لقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، وَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الْكَلَامِ.

قوله: (كيف قال: ﴿إِلَّا مَنَ أَمَرَ﴾؟) تلخيص السؤال: أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ تَذِيلٌ لِّقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنَ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ يَبْتَغِي النَّاسَ﴾، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْمَذِيلِ، وَلَا مُطَابَقَةً بَيْنَ أَمْرِ الْفَعْلِ وَفَاعِلِهِ ظَاهِرًا، فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ: «قَدْ ذَكَرَ الْأَمْرَ بِالْخَيْرِ». وَخُلَاصَتُهُ: أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنَ التَّأْوِيلِ؛ إِمَّا بِأَنْ يَجْعَلَ الْقَرِينَةَ الْأُولَى كِنَايَةً عَنِ الْفَاعِلِ لِيَحْصُلَ التَّطَابُقُ بِالطَّرِيقِ الْأُولَى، أَوْ أَنْ يَجْعَلَ الْكِنَايَةَ كِنَايَةً عَنِ الْأَمْرِ لَشُمُولِهِ وَتَنَاوُلِهِ إِيَّاهُ، وَبَيَانُ الْأَوَّلِ: أَنَّهُ تَعَالَى لِمَا رَتَّبَ عَلَى إِقْدَامِ أَمْرِ الْخَيْرِ قَوْلَهُ: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤] عُلِمَ أَنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ أَوَّلَى بِأَنْ يُؤْتَى أَجْرَهُ، بَلْ بِأَنْ يُضَاعَفَ وَيَعْظَمَ ثَوَابُهُ.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٢) وابن ماجه (٣٩٧٤) والحاكم في المستدرک (٣٨٩٣) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٦: ٢) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٩٩٦) عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ.

فَعَبَّرَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْفِعْلِ كَمَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَفْعَالِ. وَقُرِئَ: (يُؤْتِيهِ) بِالْبَاءِ.

[وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولِهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا * إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تُخْذَنْ مِنْ عِبَادِكَ فَضِيًّا مَفْرُوضًا * وَلَا أَضِلَّنَّهُمْ وَلَا تُنِيتُهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَمَّهُمْ فَلْيُغَيِّرْ بَنَاتِ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَحْدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا *] ١١٥ - ١٢١.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهو السبيل الذي هم عليه من الدين الحنيفي القيم، وهو دليل على أن الإجماع حجة.....

قوله: (فَعَبَّرَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْفِعْلِ) فَإِنَّ الْفِعْلَ قَدْ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ، فَتَقُولُ: خَلَعْتُ عَلَى زَيْدٍ وَمَنْحَتُهُ جَزِيلًا وَأَكْرَمْتُهُ وَعَظَّمْتُهُ، فَيَقَالُ لَكَ: نَعَمْ مَا فَعَلْتَ، فَكُنْتُ بِقَوْلِهِ: نَعَمْ مَا فَعَلْتُ، عَنْ تِلْكَ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ اخْتِصَارًا، وَالْجَوَابُ الْأَوَّلُ أَقْرَبُ إِلَى مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْعَصْرِ﴾.

قوله: (وَقُرِئَ: «يُؤْتِيهِ»، بِالْبَاءِ): حمزة وأبو عمرو، والباقون: بالنونِ الفوقانية^(١).

قوله: (وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ) نَقَلَ الْإِمَامُ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَيِّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ^(٢)؟ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَ مِثْقَلٍ مَرَّةً حَتَّى وَجَدَ هَذِهِ الْآيَةَ^(٣)، فَإِنْ قِيلَ: لَا يُسَلِّمُ أَنَّ عَدَمَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ يَصُدِّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ اتِّبَاعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ لَا يَتَّبِعَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) «التفسير في القراءات السبع» ص ٧٣، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٥).

(٢) من قوله: «نقل الإمام» إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢١٩).

والجواب: أنَّ المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير؛ فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا يقتدوا في أفعالهم بالمؤمنين، فكلُّ مَنْ لم يتَّبِعْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ فقد أتى بفعلٍ غير المؤمنين واقتفى أثرهم؛ فوجب أن يكون متَّبِعاً لهم.

قال القاضي: إذا كان اتِّباع غير سبيلهم مُحَرَّمًا كان اتِّباع سبيلهم واجباً؛ لأنَّ ترك اتِّباع سبيلهم ^(١) مَنَّنَ عَرَفَ سبيلهم اتِّباع غير سبيلهم ^(٢).

وقلت: فإن قيل: الوعيد مرَّتَّبٌ على الكلِّ، كقولك: إن دخلت الدار وكلَّمت زيدا فأنْتَ طالق؛ فأجيب أنَّ الوعيد مرَّتَّبٌ على كلِّ واحدٍ من المُشَاقَّةِ واتِّباع غير سبيل المؤمنين؛ لأنَّ المُشَاقَّةَ وحدها مستقلةٌ في اقتضاء الوعيد، فيكون ذكر اتِّباع غير سبيل المؤمنين لغواً. فإن قيل: إن المعطوف عليه مقيَّدٌ بتبيين الهدى فلزِمَ في المعطوف ذلك، فإذا لم يكن في الإجماع فائدة؛ لأنَّ الهدى عامٌّ لجميع الهداية، ومنها دليل الإجماع، وإذا حصل الدليل لم يكن للمدلول فائدة. وأجيب: أنَّ المراد بالهداية: الدليل على التوحيد والنُّبوة؛ فالمعنى: مخالفة المؤمنين بعد دليل التوحيد والنُّبوة حرامٌ، فيكون الإجماع مقيِّداً في الفروع بعد تبين الأصول.

وقال الراغب: لا حُجَّة في الآية على ثبوت الإجماع؛ لأنَّ المراد بقوله: ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ الإيمان لا ذُووه، فكلُّ موصوفٍ علَّق به حُكم، نحو أن يقال: اسلك سبيل الصائمين والمُصلِّين؛ يعني بذلك الحثُّ على الاقتداء بهم في الصَّلَاة والصَّيام، لا في فعل آخر، وكذا إذا قيل: ﴿سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني به سبيلهم في الإيمان لا غير ^(٣). وقلت: المراد من ﴿سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ سبيل الجامعين لكلِّ فضيلةٍ ومنقبة؛ لأنَّ ذكره هاهنا للمدح لا للعلَّة، وكونهم متَّبِعِينَ مُقْتَدِينَ بدليل قوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، ويعضده قضية النِّظَم؛ وذلك أنَّ الطائفة الذين جادلوا عن طعمة هموا بأن يزُّوا رسول الله ﷺ عن طريق العدل مع علمهم بأنَّ الجاني هو صاحبهم، لولا أن تداركه فضل الله ورحمته بأن أنزل عليه الكتاب والحكمة

(١) قوله: «واجباً لأن ترك اتِّباع سبيلهم» سقط من (ص).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٥٣).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٤).

لا تجوز مخالفتها كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة؛ لأن الله عز وجل جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مُشاقّة الرسول في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد الشديد، فكان اتباعهم واجباً كمخالفة الرسول. ﴿تَوَلَّاهُ مَا تَوَلَّى﴾: نجعله والياً لما تولى من الضلال؛ بأن نخذله، ونُخْلِ بينه وبين ما اختاره، ﴿وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ﴾. وقُرئ: (ونُصِّلِهِ) بفتح النون من صلاه. وقيل: هي في طعمة وارتداده وخروجه إلى مكة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ تكرير للتأكيد، وقيل: كُرِّرَ لقصة طعمة،

وعلمه أمور الدين والشرائع؛ لوقع في ورطة العنت والمُشَقَّة. وليس ما فعل هؤلاء بمتابعة لسبيل المؤمنين؛ فإن سبيلهم التفادي عن مخالفة الرسول ومُشاقَّته، والتجانب عما يضاد الحق والعدل؛ لكن سبيل غير المؤمنين متابعة الشيطان الذي يدعوهم إلى عبادة الأوثان؛ ولذلك عقبه بقوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَنَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانَنَا مَرِيدًا﴾ تغليظاً، أي: ما يعبدون بعبادة الأصنام إلا شيطاناً؛ لأنه هو الذي أغراهم على عبادتها فطاعوه؛ فعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تَوَلَّاهُ﴾ كالنذيل لقصة طعمة وقومه؛ فيدخل في هذا المقام كل ما فيه مُشاقّة الرسول ﷺ ومخالفة سبيل المؤمنين بأي وجه كان.

روينا عن الترمذي، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَدَّ شَدَّ فِي النَّارِ»^(١).

وأما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ إمّا تأكيد للآية السابقة في هذه السورة المعادلة لها، أو كُرِّرَتْ لتعلقها بخاتمة قصة طعمة وأصحابه ليكون كالتكميل بذكر الوعد بعد ما ذكر الوعيد الذي ضَمَّنَ في الآيات.

الراغب: في قوله تعالى: ﴿بَعْدَ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى﴾ إشارة إلى أن صغائر الأولياء أعظم

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٩٢) وابن أبي عاصم في السنة (١: ٣٩) والداني في «السنن الواردة في الفتن» (٣: ٧٤٨).

ورُوي: أنه مات مشركًا. وقيل: جاء شيخٌ من العربِ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: إني شيخٌ منهمك في الذنوب، إلا أني لم أشرك بالله شيئًا منذ عرفته وآمنتُ به، ولم أتحذ من دونه وليًا، ولم أوقع المعاصي جرأةً على الله، ولا مكابرةً له، وما توهمتُ طرفه عينٍ أني أعجزُ الله هربًا، وإني لنادمٌ تائبٌ مستغفر، فما ترى حالي عند الله؟ فنزلت وهذا الحديث ينصرُ قول من فسر ﴿مَنْ يَشَأْ﴾ بالتائب من ذنبه.

﴿إِلَّا إِنَّمَا﴾: هي اللات والعزى ومناة. وعن الحسن: لم يكن حيٌّ من أحياء العربِ إلّا ولهم صنمٌ يعبدونه يسمونه: أنثى بني فلان. وقيل: كانوا يقولون في أصنامهم: هنَّ بناتُ الله. وقيل: المرادُ الملائكة؛ لقولهم: الملائكةُ بناتُ الله. وقرئ: (أُنثًا) جمعُ أنثى أو أناث، و(وُنثًا) و(أُنثًا) بالتخفيفِ والتثقيبِ جمعُ وثن، كقولك:

من كبائرِ العامة؛ وذلك أنه لا يُعذرُ العالمُ فيما يتركبه كما يُعذرُ الجاهل؛ لأنَّ مَنْ لا يعرفُ الحقَّ يستحقُّ العقوبةَ بتركِهِ للمعرفة؛ لأنَّ العملَ لا يلزمُ حتى يعرفه، والعالمُ يستحقُّ العقوبةَ بتركِ معرفته وتركِ استعماله^(١)، وقصدَ تعالى بقوله: ﴿تَوَلَّوْا مَا تَوَلَّوْا وَتُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ﴾ أَنَّ مَنْ لم يتبينْ له الهدى فقد يجعلُ الله له نورًا يهديه، ومن صارَ مُعاندًا قطعَ عنه التوفيق، ويتركُ هو وهواه، وانقطعَ التوفيقُ هو المعنِيُّ باللَّعنِ والطردِ، وإليه أشارَ الشاعرُ بقوله:

إذا لم يكن عونٌ من الله للفتى
فأول ما يجني عليه اجتهاده^(٢)

قوله: (وَقُرئ: «أُنثًا»^(٣) جمعُ أنثى أو أناث، و«وُنثًا» و«أُنثًا»). قال أبو البقاء: ويُقرأ «أُنثًا»، مثل: رُسُل؛ فيجوزُ أن تكونَ صفةً مفردةً مثل: امرأةٍ جُنُب، وأن يكونَ جمعُ أنثى، كقُلُوبٍ وقُلُب^(٤). وقال الزجاج: «أُنثًا»: جمعُ أناثٍ وإناثٍ وأنث، مثل: مثال ومثُل،

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٣).

(٢) البيت لعلّي بن أبي طالب. انظر: «محاضرات الأدباء» للراغب الأصفهاني (١: ٢٠٥).

(٣) «المحتسب» (١: ٣٠٣) و«الجامع لأحكام القرآن» (٥: ٣٨٧).

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٠).

أَسَدٌ وَأَسَدٌ، وَقَلْبَ الْوَائِ أَلْفًا نَحْوَ «أَجَوْه» فِي «وَجَوْه». وَقَرَأَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَوْثَانًا). ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾: وَإِنْ يَعْبُدُونَ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ ﴿إِلَّا شَيْطَانًا﴾؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَغْرَاهُمْ عَلَى عِبَادَتِهَا فَأَطَاعُوهُ، فَجُعِلَتْ طَاعَتُهُمْ لَهُ عِبَادَةً، وَ﴿لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾: صِفَتَانِ بِمَعْنَى: شَيْطَانًا مَرِيدًا جَامِعًا بَيْنَ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَهَذَا الْقَوْلِ الشَّنِيعِ. ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾: مَقْطُوعًا وَاجِبًا فَرَضْتُهُ لِنَفْسِي، مِنْ قَوْلِهِمْ: فُرِضَ لَهُ فِي الْعَطَاءِ، وَفُرِضَ الْجَنْدُ: رَزَقَهُ. قَالَ الْحَسَنُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعُ مِئَةٌ وَتَسْعِينَ إِلَى النَّارِ. ﴿وَلَا تُنَبِّئُهُمُ﴾ الْأَمَانِيُّ الْبَاطِلَةُ مِنْ طَوْلِ الْأَعْمَارِ، وَبَلُوغِ الْأَمَالِ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ لِلْمَجْرِمِينَ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، وَالخُرُوجِ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولِهَا بِالشَّفَاعَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وتبتيكهم الآذان: فعلهم

و«أُثْنًا»: جَمْعُ وَثْنٍ، وَالْأَصْلُ: وَثْنٌ، وَالْوَاوُ إِذَا ضُمَّتْ جَازَ إِيْدَاهُا هَمْزَةٌ نَحْوُ: ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ أَفْنَتْ﴾^(١) [المرسلات: ١١].

قوله: (جَامِعًا بَيْنَ لَعْنَةِ اللَّهِ وَهَذَا الْقَوْلِ الشَّنِيعِ)؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْوَائِ حِينَ دَخَلَتْ بَيْنَ الصَّفَتَيْنِ أَفَادَتْ مَجَرَّدَ الْجَمْعِيَّةِ دُونَ الْمُغَايِرَةِ. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿لَعْنَهُ اللَّهُ﴾ مُسْتَأْنَفًا عَلَى الدُّعَاءِ^(٢)، أَيْ: فَعَلَ مَا اسْتَحَقَّ بِهِ اللَّعْنُ مِنْ اسْتِكْبَارِهِ عَنِ السُّجُودِ وَالتَّعَبُّدِ؛ فَعَلَى هَذَا ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ جَمْلَةٌ مُسْتَطَرَّةٌ، وَ﴿لَعْنَهُ اللَّهُ﴾ مُعْتَرِضَةٌ، كَقَوْلِهِمْ لِلْمَلُوكِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ: أُبَيَّتَ اللَّعْنُ.

قوله: (﴿مَّفْرُوضًا﴾: مَقْطُوعًا وَاجِبًا). قَالَ الرَّجَاجُ: أَصْلُ الْفَرَضِ: الْقَطْعُ، وَالْفَرَضَةُ: الثَّلْمَةُ تَكُونُ فِي النَّهْرِ، وَالْفَرَضُ فِي الْقَوْسِ: الْحَزُّ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْوَتَرُ، وَفَرِيضَةُ اللَّهِ: مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ أَمْرًا حَتْمًا عَلَيْهِمْ قَاطِعًا^(٣).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٠٨).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩١).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٠٩).

بالبحائر؛ كانوا يشقّون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها. وتغيّرهم خلق الله: فقوّ عين الحامي وإعفاؤه عن الركوب. وقيل: الخِصاء، وهو في قول عامة العلماء مباح في البهائم، وأمّا في بني آدم فمحظور. وعند أبي حنيفة يُكره شراء الخصيّان وإمساكهم واستخدامهم؛ لأنّ الرغبة فيهم تدعو إلى خِصائهم. وقيل: فطرة الله التي هي دين الإسلام. وقيل للحسن: إنّ عكرمة يقول: هو الخِصاء، فقال: كذب عكرمة، هو دين الله. وعن ابن مسعود: هو الوشم، وعنه:

قوله: (بالبحائر). النهاية: كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يُركب ظهرها، ولم يُجَزَّ وبرها، ولم يحلب لبنها إلّا ضيف، وتركوها مُسَيَّبةً لسبيلها وسَمَوها سائبةً، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شَقُّوا أذنها وخلّوا سبيلها وحرّم منها ما حرّم من أمّها وسَمَوها البحيرة، من: بحر: إذا شَقَّ أذنها. وحكى الرّخشي: بحيرة وبُحر كصريمة وصرم، وهي التي صرمت أذنها، أي: قُطعت.

قوله: (فقوّ عين الحامي). الفقوّ: القلْع، والحامي: هو الفحل الذي طال مكثه عندهم، فإذا لقي ولد ولده فحي ظهره فلا يُركب، ولا يُجَزَّ وبره، ولا يُمنع من مرعى.

قوله: (وقيل: فطرة الله التي هي دين الإسلام). الراغب: في الآية إشارة إلى أنّ كلّ ما جعله الله كاملاً بفطرته جعله الإنسان ناقصاً بسوء تدبيره، وتغيّر خلق الله هو: أنّ كلّ ما أوجده الله تعالى لفضيّلة فاستعان الإنسان به في رذيلة فقد غيّر خلقه، وقد دخل في عمومه جعل الله للإنسان شهوة الجماع ليكون سبباً للتناسل على وجه مخصوص؛ فاستعان به في السّفاح واللواط، وكذا المُخَنُّث إذا نتفّ لحيته وتقعّ تشبّهاً بالنساء، والفتاة إذا ترجّلت متشبّهةً بالفتيان، ودخل في عمومه أيضاً كلّ ما حلّله الله فحرّمه أو حرّمه فحلّله، وإلى هذه الجملة أشار المفسّرون^(١).

قوله: (فقال: كذب عكرمة هو دين الله) يعني قوله: ﴿لَا تَتَّخِذْ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا﴾

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٦٣).

«لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِرَاتِ وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ الْمَغِيرَاتِ خُلُقَ اللَّهِ». وقيل: التخنث.

[«وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا » ١٢٢]

﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾: مُصدران: الأول مُؤكِّد لِنَفْسِهِ، والثاني مُؤكِّد لغيره، ﴿وَمَنْ

مَقْرُوضًا﴾ يقتضي أن يُفسَّر ﴿فَلْيَغْيِرُوا خُلُقَ اللَّهِ﴾ بما هو أبلغ من الخِصَاء، فإذا المراد بتغيير الخلق ما أشار إليه الحديث النبوي: «كُلُّ مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو يُنصرانه أو يُمجسانه»^(١). ولناصر قول عكرمة أن يقول: قول الشيطان: ولأضلنهم ولأمنينهم؛ دل على التغيير في الدين، وأطلق ليشمل كل ما يصح فيه الإضلال والأمانى، وقوله: لا ممرتهم، إلى آخره؛ دل على التغيير في خلق الظاهر في الأنعام تارة وفي الإنسان أخرى، والله أعلم.

قوله: (الواشرات). النهاية: الواشرة: المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها تشبه بالشواب، كانه من وشرت الحشبة بالميشار، غير مهموز.

والمُنْتَمِصَةُ والنامصة: التي تتنف شعور الوجوه. قال في «النهاية»: وبعضهم يرويه «المُنْتَمِصَةُ» بتقديم النون على التاء. والمتوشمة: من الوشم، وهو أن يُغرر الجلد بإبرة ثم يُحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره. والمستوشمة: التي تطلب ذلك.

قوله: (الأول مؤكِّد لنفسه)؛ لأن قوله: ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ يدل على الوعد؛ إذ الوعد هو الإخبار عن إيصال المنافع قبل وقوعه، «والثاني: مؤكِّد لغيره» نحو قولك: هو عبد الله حقًا، فقوله: «حقًا» يفيد معنى لم يفد^(٢) «هذا عبد الله» لا لفظًا ولا عقلاً، لكن الخبر من حيث هو خبرٌ يحتمل الصدق والكذب، فقولك: «حقًا» بقصر الجملة على أحد الاحتمالين، أي: أحق حقًا؟ فقولك: «حقًا» تأكيد للمُقَدَّر لا للمذكور.

(١) أخرجه «البخاري» (١٣٥٨) ومسلم (٦٩٢٦) عن أبي هريرة.

(٢) في (ط): «لم يفده».

أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿﴾: توكيد ثالث بليغ. فإن قلت: ما فائدة هذه التوكيدات؟ قلت: معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة وأمانيه الباطلة لقرنائه بوعد الله الصادق لأوليائه؛ ترغيباً للعباد في إيثار ما يستحقون به تنجز وعده الله على ما يتجرعون في عاقبته غصص إخلاف مواعيد الشيطان.

[لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿﴾ ١٢٣-١٢٤]

في ﴿لَيْسَ﴾ ضمير وعده الله، أي: ليس يُنال ما وعد الله من الثواب ﴿بِأَمَانِيكُمْ وَلَا﴾ بـ ﴿أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، والخطاب للمسلمين؛ لأنه لا يتمنى وعده الله

قوله: (توكيد ثالث بليغ)؛ وذلك أن الجملة تذييل للكلام السابق، والتذييل مؤكّد للمُذيل. وأمّا المبالغة فمن الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجامع وبناءً أفعَل وإيقاع القول تمييزاً. وكلُّ ذلك إعلامٌ منه بأن حديثه صدق محض، وإنكارٌ أن قول الصدق يتعلق بقائلٍ آخر أحقَّ منه.

قوله: (معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة) إشارة إلى بيان النظم، يعني: كما أوقع قوله: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ تذيلاً لقوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْسَانًا﴾ الآية، أوقع قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ خاتمةً لقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية؛ ليؤازي بين الوعدين، ويُقابل بين الترغيبين فيختار المؤمنون الأعمال الصالحة على ما يدعو إليه الشيطان بأمانيه الباطلة ومواعيده الكاذبة، فيتخلّصوا من غصص إخلاف مواعيده بما يفوزوا به من إنجاز ما وعدوا من الله تعالى الذي هو أصدق القائلين. ثم وازن بين قوله: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ وبين قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ من جهة وضع المظهر موضع المضمّر فيها ومن النفي المستفاد من الاستفهام وما إلى غير ذلك ليتحقّق المعارضة.

إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ، وكذلك ذَكَرَ أَهْلَ الْكِتَابِ مَعَهُمْ؛ لِمُشَارَكِهِمْ لَهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِوَعْدِ اللَّهِ. وَعَنْ مَسْرُوقٍ وَالسُّدِّيَّ: هِيَ فِي الْمُسْلِمِينَ. وَعَنْ الْحَسَنِ: لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّي، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ، إِنَّ قَوْمًا أَلْهَتْهُمْ أُمَانِيُ الْمَغْفِرَةِ حَتَّى خَرَجُوا

قَوْلُهُ: (لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّي)^(١)، فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ: «لَأَنَّهُ لَا يَتَمَنَّى وَعَدَ اللَّهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ»؟ وَالْجَوَابُ: مَا قَالَهُ الرَّاعِبُ: الْمُنَى، كَالْقَفَا: التَّقْدِيرُ، يُقَالُ: مَتَى لَكَ، أَيْ: قَدَّرَ لَكَ الْمُقَدَّرُ، التَّمَنَّى: تَقْدِيرُ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ وَتَصْوِيرُهُ فِيهَا، وَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ عَنْ تَحْمِينٍ وَظَنٍّ، وَقَدْ يَكُونُ عَنْ رَوِيَّةٍ وَبِنَاءٍ عَلَى أَصْلٍ، وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُهُ عَنْ تَحْمِينٍ صَارَ الْكَذِبُ لَهُ أَمْلَكٌ، فَأَكْثَرُ التَّمَنَّى تَصَوُّرُ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٤]، وَالْأُمْنِيَّةُ: الصُّورَةُ الْحَاصِلَةُ فِي النَّفْسِ مِنْ تَمَنَّى الشَّيْءِ، وَلَمَّا كَانَ الْكَذِبُ تَصَوُّرُ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ^(٢) وَإِرَادَةُ بِاللَّفْظِ صَارَ التَّمَنَّى كَالْمَبْدَأِ لِلْكَذِبِ، فَصَحَّ أَنْ يُعْبَّرَ عَنِ الْكَذِبِ بِالْتَّمَنَّى، وَعَلَى ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَا تَغْنَيْتُ وَلَا تَمْنَيْتُ مِنْذُ أَسَلَمْتُ^(٣). وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «لَا يَتَمَنَّى وَعَدَ اللَّهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ» فَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ: وَقَدْ يَكُونُ عَنْ رَوِيَّةٍ وَبِنَاءٍ عَلَى أَصْلٍ.

قَوْلُهُ: (مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ). النَّهْيَةُ: وَقَرَ فِي صَدْرِهِ، أَيْ: سَكَنَ فِيهِ وَثَبَتَ؛ مِنَ الْوَقَارِ، وَقَدْ وَقَرَ يَقِرُّ وَقَارًا، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَمْ يَفْضُلْكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ، وَلَكِنَّهُ لَشَيْءٍ وَقَرَ فِي الْقَلْبِ»^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (٣: ٢٧٣) عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، وَفِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٥: ٤٥٣) قَالَ: رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفَرْدُوسِ» عَنْ أَنَسٍ [مَرْفُوعًا]، قَالَ الْعَلَانِيُّ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَقَدْ رَوَى مَعْنَاهُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ الْحَسَنِ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ﴾» إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ (ط).

(٣) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٧٨٠. وَقَوْلُ عَثْمَانَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣١١) وَأَبُو يَعْلَى (٣٩٥٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٤٩٢١).

(٤) انْظُرْ: «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» لِلْكَلاَبَاذِيِّ (ص: ٤١، ٢٧٨). وَانْظُرْ: «تَحْرِيجُ أَحَادِيثِ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ» (١: ١٠٦).

مِن الدُّنْيَا وَلَا حَسَنَةً لَهُمْ، وَقَالُوا: نُحَسِّنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ، وَكَذَّبُوا؛ لَوْ أَحْسَنُوا الظَّنَّ بِاللَّهِ لَأَحْسَنُوا الْعَمَلَ. وَقِيلَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أَوْلَى مِنْكُمْ؛ نَبِيُّنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ، وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ. فَنَزَلَتْ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ لِلْمُشْرِكِينَ؛ لِقَوْلِهِمْ: إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُ هَؤُلَاءِ لَنَكُونَنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَحْسَنَ حَالًا؛ ﴿لَا وَتَيْتَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]، ﴿إِنْ لِي عِنْدَهُ لِلْحُسْنَى﴾ [فصلت: ٥٠]، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقُولُونَ: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ﴾ [المائدة: ١٨]، ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتِيَا مَا مَعْدُودَةٌ﴾ [البقرة: ٨٠]، وَيَعْصُدُّهُ تَقَدُّمُ ذِكْرِ أَهْلِ الشَّرْكَ قَبْلَهُ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: إِنْ الْخِطَابُ لِلْمُشْرِكِينَ. قَوْلُهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ بَعْدَ ذِكْرِ تَمَنِّي أَهْلِ الْكِتَابِ نَحْوَ مَنْ قَوْلِهِ: ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَكِينَةً وَأَحْطَتْ بِهِ خَطِئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٨٢] عَقِيبَ قَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا

قَوْلُهُ: ﴿لَا وَتَيْتَ مَالًا وَوَلَدًا﴾) أُولَٰهَا: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا وَتَيْتَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

قَوْلُهُ: (وَيَعْصُدُّهُ تَقَدُّمُ ذِكْرِ أَهْلِ الشَّرْكَ) يَعْنِي قَوْلُهُ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْشَاءً﴾ [النساء: ١١٧] وَإِقْسَامَ الشَّيْطَانِ: وَلَا ضِلَّانَهُمْ وَلَا مُنِئَّهُمْ وَلَا مَرْتَهُمْ.

قَوْلُهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ (أَرَادَ أَنْ نَظَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ كَنَظْمِ تِلْكَ الْآيَةِ، ذَكَرَ هَاهُنَا ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ وَبَعْدَهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾، كَمَا ذَكَرَ هُنَاكَ ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ﴾ [البقرة: ٨٠]، وَهُوَ التَّمَنِّي، وَبَعْدَهُ: ﴿مَنْ كَسَبَ سَكِينَةً﴾ [البقرة: ٨١] ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٨٢] ^(١).

(١) زاد في (غ) قوله: «كما ذكر هناك ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتِيَا مَا﴾».

النَّكَارُ إِلَّا أَيْسَارًا مَعْدُودَةً ﴿البقرة: ٨٠﴾. وإذا أَبْطَلَ اللهُ الْأَمَانِيَّ وَأَثَبَتْ أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ مَعْقُودٌ بِالْعَمَلِ، وَأَنَّ مَنْ أَصْلَحَ عَمَلَهُ فَهُوَ الْفَائِزُ، وَمَنْ أَسَاءَ عَمَلَهُ فَهُوَ الْهَالِكُ؛ تَبَيَّنَ الْأَمْرُ وَوَضَحَ، وَوَجَبَ قَطْعُ الْأَمَانِيَّ، وَحَسْمُ الْمَطَامِعِ، وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَكِنَّهُ نُصَحَ لَا تَعْيِهِ الْأَذَانُ وَلَا تُلْقَى إِلَيْهِ الْأَذْهَانُ. فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ ﴿مِنْ﴾ وَالْأُولَى وَالثَانِيَةِ؟ قُلْتُ: الْأُولَى لِلتَّبْعِيضِ، أَرَادَ: وَمَنْ يَعْمَلُ بَعْضَ الصَّالِحَاتِ؛ لِأَنَّ كُلًّا لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ كُلِّ الصَّالِحَاتِ؛ لاختلافِ الْأَحْوَالِ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ مِنْهَا مَا هُوَ تَكْلِيفُهُ فِي وَسْعِهِ، وَكَمْ مِنْ مُكَلَّفٍ لَا حِجَّ عَلَيْهِ وَلَا جِهَادَ وَلَا زَكَاةَ، وَتَسْقُطُ عَنْهُ الصَّلَاةُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ. وَالثَّانِيَةُ لِتَبْيِينِ الْإِبْهَامِ فِي ﴿مَنْ يَعْمَلُ﴾. فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ خُصَّ الصَّالِحُونَ بِأَنَّهُمْ لَا يُظْلَمُونَ وَغَيْرُهُمْ مِثْلُهُمْ فِي ذَلِكَ؟ قُلْتُ: فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَكُونَ الرَّاجِعُ فِي ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ لِعُمَالِ الصَّالِحَاتِ وَعُمَالِ الشُّوْرِ جَمِيعًا. وَالثَّانِي: أَنَّ يَكُونَ ذِكْرُهُ عِنْدَ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ دَالًّا عَلَى ذِكْرِهِ عِنْدَ الْآخَرِ؛ لِأَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ مَجْزُيُونَ بِأَعْمَالِهِمْ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمْ؛ وَلِأَنَّ ظُلْمَ الْمُسِيءِ أَنْ يَزَادَ فِي عِقَابِهِ، وَأَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ مَعْلُومٌ

قَوْلُهُ: (وَلَكِنَّهُ نُصَحَ لَا تَعْيِهِ الْأَذَانُ) تَعْرِيفُ بِأَهْلِ السُّنَّةِ! لَكِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِوُجُوبِ الْجَزَاءِ عَلَى مَا عَمِلُوا، فَكَيْفَ يَلْتَفِتُونَ إِلَى مُجَرَّدِ الْأَمَانِيَّ؟ بَلْ يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ فَضْلًا مِنْهُ؛ لَا بِالْعَمَلِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

قَوْلُهُ: (وَالثَّانِيَةُ لِتَبْيِينِ الْإِبْهَامِ فِي ﴿مَنْ يَعْمَلُ﴾). قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿مِنْ ذِكْرِ أَوْ أُنْثَى﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الْمُسْتَكِنِّ فِي ﴿يَعْمَلُ﴾، وَ﴿مَنْ﴾: لِلْبَيَانِ، أَوْ: حَالٌ مِنَ ﴿الْمَصْنُوعَةِ﴾، وَ﴿مِنْ﴾: لِلْإِبْدَاءِ، أَيْ: كَائِنَةُ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، وَ﴿مِنْ﴾ الْأُولَى زَائِدَةٌ عِنْدَ الْأَخْفَشِ، وَصِفَةٌ عِنْدَ سِيبَوِيهِ (١).

قَوْلُهُ: (وَلِأَنَّ ظُلْمَ الْمُسِيءِ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «لِأَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ»، وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: «فَكَانَ ذِكْرُهُ مُسْتَغْنَى عَنْهُ» لِلتَّيَجَةِ، وَقِيلَ: دَلِيلٌ ثَالِثٌ عَلَى التَّخْصِصِ.

أنه لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مُستغنى عنه، وأما المحسن فله ثواب، وتوابع الثواب من فضل الله هي في حكم الثواب؛ فجاز أن يُنقص من الفضل؛ لأنه ليس بواجب، فكان نفي الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [١٢٥]

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص نفسه لله وجعلها سالمة له لا يعرف لها ربًّا ولا معبودًا سواه، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: وهو عاملٌ للحسنات تاركٌ للسيئات. ﴿حَنِيفًا﴾: حالٌ من المتبع، أو من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، كقوله: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥]؛ وهو الذي تخفف، أي: مآل عن الأديان كلها إلى دين الإسلام.

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾: مجازٌ عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله، والخليل: المخال؛ وهو الذي يُخالك، أي: يُوافِقك

قوله: (فجاز أن يُنقص من الفضل؛ لأنه ليس بواجب)، وفيه بحث؛ لأن زيادة الثواب إذا لم تكن واجبة لم يقع في تخلفها الظلم.

والجواب على مذهب أهل السنة: أن الثواب فضل، فهو كالواجب بسبب الوعد، ففي تخلفه خُلفٌ في الوعد، فأُطلق الظلم وأريد خُلف الوعد، أي: ولا يُنقصون مما وعدوا به شيئاً، وعلى مذهبه: أن الفضل لما جُعِلَ في حكم الثواب أُجري عليه ما يجري على الثواب؛ مبالغة في الإلحاق، فقوله: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ تذييلٌ للكلام السابق عندنا، وعطفٌ على قوله: ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ عنده، أي: يدخلون الجنة جزاء لأعمالهم ولا يُظلمون نقيرًا من فضل الله، الذي هو تابعٌ للجزاء.

قوله: (تشبه كرامة الخليل) بعد قوله: «مجازٌ عن اصطفاؤه» إيدانٌ بأن المجاز من باب الاستعارة التمثيلية.

قوله: (وهو الذي يُخالك، أي: يوافقك). الراغب: الخَلَلُ: انفراجُ الشيتين، يقال: خَلَلْتُهُ،

فِي خِلَالِكَ، أَوْ يُسَايِرُكَ فِي طَرِيقَتِكَ، مِّنَ الْحَلِّ؛ وَهُوَ الطَّرِيقُ فِي الرَّمْلِ؛ أَوْ يَسُدُّ خَلْلَكَ كَمَا تَسُدُّ خَلْلَهُ، أَوْ يُدَاخِلُكَ خِلَالَ مَنَازِلِكَ وَحُجُبِكَ. فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَوْقِعُ هَذِهِ الْجُمْلَةُ؟ قُلْتَ: هِيَ جُمْلَةٌ اعْتَرَضِيَّةٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، كَنَحْوِ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ مِنْ قَوْلِهِمْ: «وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ»، فَائْتَدِثُهَا تَأْكِيدُ وَجُوبِ اتِّبَاعِ مِلَّتِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ

أَي: أَصَبْتَ خَلْلَهُ، فَاسْتَعِيرَ مِنْهُ الْخَلِيلُ إِمَّا لَتَخْلُلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَلْبَ الْآخَرِ، كَمَا قِيلَ: الْحَبِيبُ لَوْضُولِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى حَبِيةِ قَلْبِ الْآخَرِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

قَدْ تَخَلَّلْتَ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَبَدَأَ سُمِّي الْخَلِيلُ خَلِيلًا^(١)

أَوْ لِأَنَّهُ تَخَلَّلَ أَحْوَالَ الْآخَرِ، وَعَرَفَ سِرَّائِرَهُ، أَوْ لاعتبارِ افتقارِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. وَقَوْلُهُ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ عَلَى الاعتبارِ الْآخِرِ، وَهُوَ افْتِقَارُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ حَالٍ، وَهَذَا الْفَقْرُ أَشْرَفُ غَنَى بَلْ أَشْرَفُ فَضِيلَةٍ يَكْتَسِبُهَا الْإِنْسَانُ؛ وَلِهَذَا وَرَدَ: اللَّهُمَّ أَغْنِنِي بِالْإِفْتِقَارِ إِلَيْكَ، وَلَا تُفْقِرْنِي بِالْإِسْتِغْنَاءِ عَنْكَ^(٢).

قَوْلُهُ: (فِي خِلَالِكَ) أَي: فِي خِصَالِكَ. الْأَسَاسُ: هَذِهِ خَلَّةٌ صَالِحَةٌ، وَفِيهِ خِلَالٌ حَسَنَةٌ، يَعْنِي: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَارَةِ، هَذَا وَإِذَا جَعَلَ السَّبَبَ فِي التَّسْمِيَةِ الْقِصَّةَ الْآتِيَةَ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُشَاكَلَةِ؛ لِأَنَّ جَوَابَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: بَلْ مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي اللَّهِ، فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهَا: مِنْ خَلِيلِكَ الْمِصْرِيِّ كَمَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ [البقرة: ٢٦].

قَوْلُهُ: (كَنَحْوِ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ^(٣):

أَلَا هَلْ أَتَاهَا وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ بِأَنَّ امْرَأَ الْقَيْسِ بْنِ تَمَلَّكَ يَبْقَرَا

(١) البيت لبشار بن برد، انظر: «ديوانه» ص ٩٧٩.

(٢) «مفردات القرآن» ص ٢٩٠.

(٣) انظر: «ديوانه» ص ٣٨٢.

بَلَغَ مِنَ الزُّلْفَى عِنْدَ اللَّهِ أَنْ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا؛ كَانَ جَدِيرًا بِأَنْ تُتَّبَعَ مِلَّتُهُ وَطَرِيقَتُهُ. وَلَوْ جَعَلْتُهَا مَعْطُوفَةً عَلَى الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا؛ لَمْ يَكُنْ لَهَا مَعْنَى. وَقِيلَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، بَعَثَ إِلَى خَلِيلٍ لَهُ بِمِصْرَ فِي أَرْزَمَةٍ أَصَابَتْ النَّاسَ يَمْتَارُ مِنْهُ، فَقَالَ خَلِيلُهُ: لَوْ

الباءُ مَزِيدَةٌ فِي الْمَرْفُوعِ، أَي: هَلْ أَتَاهَا بِبِقَرَةٍ أَمْرِي الْقَيْسُ؟ أَي: مَوْتُهُ أَوْ انْتِقَالُهُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، وَتَمْلِكُ: اسْمُ أُمِّهِ.

قَوْلُهُ: (لَمْ يَكُنْ لَهَا مَعْنَى)؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا﴾ أَوْ عَلَى صِلَةِ «مَنْ» أَوْ عَلَى خَيْرِ الْجُمْلَةِ الْحَالِيَةِ ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، لَا يَجُوزُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ اعْتِرَاضٌ وَتَوْكِيدٌ لِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وَبَيَانُ أَنَّ الصَّالِحَاتِ مَا هِيَ؟ وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ هُوَ؟ وَلَيْسَ فِي ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ذَلِكَ، عَلَى أَنَّ عَظْفَ الْإِخْبَارِيَّةِ عَلَى الْإِنْشَائِيَّةِ مِنْ غَيْرِ جَامِعٍ قَوِيٍّ يَدْعُو إِلَيْهِ مُتَمَتِّعٌ، وَلَا يُجُوزُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُ مَنْ لَهُ أَدْنَى مَسْكَةٍ.

فَإِنْ قُلْتُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ اسْتَطْرَادِيَّةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيفًا﴾ [فاطر: ١٢] عَظْفَ ﴿وَمِنْ كُلِّ﴾ عَلَى أَنَّهُ اسْتَطْرَادِيَّةٌ؟ قُلْتُ: لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ الْعَظْفِ فِي الْاسْتَطْرَادِ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْطُوفِ نَوْعٌ مُنَاسِبَةٌ بِأَصْلِ الْكَلَامِ، وَهُوَ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ الْآيَةُ [النساء: ١٢٤]، وَهِيَ هَاهُنَا مَفْقُودَةٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦] عَلَى مَا مَرَّ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ حَالًا لِمَا يَفُوتُ مِنْ فَائِدَةٍ وَضَعِ الْمُظْهَرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِّ، وَتَخْصِيصُ ذَكَرِ الْخُلَّةِ لِلتَّخْصِيصِ عَلَى أَنَّهُ مِمَّنْ يَجِبُ أَنْ يُرْعَبَ فِي اتِّبَاعِ مِلَّتِهِ؛ فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ اعْتِرَاضًا وَتَذْيِيلًا؛ لِمَا فِي اعْتِبَارِهِمَا مَظْنَةُ الْعِلِّيَّةِ، وَبَيَانُ الْمَوْجِبِ؛ أَي: وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ؛ لِاصْطِفَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُ وَأَنَّهُ الْمَمْدُوحُ الْمُسْتَعِدُّ لَخُلَّةِ اللَّهِ لِمَا فِيهِ مِنْ غَايَةِ الْكَمَالِ الْبَشَرِيَّةِ.

قَوْلُهُ: (فِي أَرْزَمَةٍ). الْأَسَاسُ: وَمَنْ الْمَجَازُ: أَرْزَمَ عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ فَأَرْزَمْتَهُمْ أَرْزَمًا، وَسَنَّةٌ أَرْزَمٌ، وَحَقِيقَتُهُ مِنْ قَوْلِهِ: أَرْزَمَ الْفَرَسُ عَلَى فَأْسِ اللَّجَامِ: عَضَّ عَلَيْهِ وَأَمْسَكَهُ، وَأَخَذَ مَالِي وَأَرْزَمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قِيلَ: سَنَةٌ أَرْزَمَةٌ: إِذَا أَمْسَكَتِ الْمَطَرُ.

كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلُبُ الْمِيزَةَ لِنَفْسِهِ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنَّهُ يَرِيدُهَا لِلْأَصْيَافِ، فَاجْتَاَزَ غِلْمَانُهُ بَبْطَحَاءَ لَيْتَةٍ فَمَلَّوْا مِنْهَا الْغَرَائِرَ حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، فَلَمَّا أَخْبَرُوا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، سَاءَ الْخَبَرُ، فَحَمَلَتْهُ عَيْنَاهُ، وَعَمَدَتْ امْرَأَتُهُ إِلَى غَرَارَةٍ مِنْهَا فَأَخْرَجَتْ أَحْسَنَ حُوَارَى وَاخْتَبَرَتْ، وَاسْتَنْبَهَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَاشْتَمَّ رَائِحَةَ الْخُبْزِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مِنْ خَلِيلِكَ الْمِصْرِيِّ، فَقَالَ: بَلْ مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ خَلِيلًا.

[﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾ ١٢٦]

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مُتَّصِلٌ بِذِكْرِ الْعَمَالِ الصَّالِحِينَ وَالطَّالِحِينَ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ لَهُ مُلْكَ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ. ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾؛ فَكَانَ عَالِمًا بِأَعْمَالِهِمْ، فَمُجَازِيهِمْ عَلَى خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ مَا هُوَ أَصْلَحُ لَهَا.

[﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾]

قَوْلُهُ: (بِبَطْحَاءَ لَيْتَةٍ). النَّهْيَةُ: الْبَطْحَاءُ: الْحَصَى الصَّغَارُ.

قَوْلُهُ: (فَحَمَلَتْهُ عَيْنَاهُ) أَي: غَلَبَهُ النُّوْمُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَلَ عَلَى قِرْنِهِ حَمْلَةً صَادَقَةً.

قَوْلُهُ: (حُوَارَى) بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَالرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ. النَّهْيَةُ: وَهُوَ الْخُبْزُ الَّذِي تُخَلُّ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، مِنَ التَّحْوِيرِ: التَّبْيِضِ.

قَوْلُهُ: (﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مُتَّصِلٌ بِذِكْرِ الْعَمَالِ، الصَّالِحِينَ وَالطَّالِحِينَ) يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ الْآيَةُ، عَلَى أَنَّ ذَكَرَ أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ يَدُلُّ عَلَى ذِكْرِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّهُمْ مُجْرِيُونَ بِأَعْمَالِهِمْ كَمَا سَبَقَ، وَيَكُونُ كَالْتَعْلِيلِ لَوْجُوبِ الْعَمَلِ؛ وَلِهَذَا جَاءَ بِ«أَنَّ» فِي قَوْلِهِ: «أَنَّ لَهُ مُلْكَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ فَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ»، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا﴾ اعْتِرَاضًا بَيْنَ الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ حَتَّى عَلَى التَّرْغِيبِ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَرَدْعًا وَزَجْرًا عَنِ الْمَعَاصِي وَالْكُفْرِ عَلَى أَبْلَغِ الْوُجُوهِ.

فِي يَتَمَى الْنِسَاءَ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ
مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَمَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

«ما يُتلى»: في محلِّ الرَّفْع، أي: الله يُفْتِيكُمْ، والمتلُّ ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ في معنى
اليَتَامَى، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَى﴾ [النساء: ٣]، وهو مِنْ قَوْلِكَ:
أَعْجَبَنِي زَيْدٌ وَكَرَّمَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «ما يُتلى عَلَيْكُمْ» مُبْتَدَأً، وَ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ خَبَرُهُ،
عَلَى أَنَّهَا جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ. وَالْمُرَادُ بِالْكِتَابِ: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ؛ تَعْظِيمًا لِلْمَتَلَوِّ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ

قَوْلُهُ: «(مَا يُتلى): فِي محلِّ الرَّفْع». قَالَ أَبُو الْبَقَاء: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى اسْمِ اللَّهِ، أَوْ عَلَى
ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي «يُفْتِيكُمْ»، وَجَرَى الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مَجْرَى التَّوَكِيدِ ^(١).

وَقَالَ الْقَاضِي: وَسَاغَ الْعُطْفُ عَلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَكِنِ لِلْفَضْلِ، فَيَكُونُ الْإِفْتَاءُ مُسْنَدًا إِلَى
اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى مَا فِي الْقُرْآنِ، نَحْوُ: أَغْنَانِي زَيْدٌ وَعَطَاؤُهُ ^(٢). وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «أَعْجَبَنِي
زَيْدٌ وَكَرَّمَهُ»؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: «اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ» بِمَنْزِلَةِ: «أَعْجَبَنِي زَيْدٌ»؛ جِيءَ بِهِ
لِلتَّوَسُّطَةِ وَالتَّمْهِيدِ، وَقَوْلُهُ: «وَمَا يُتلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَى الْنِسَاءِ» بِمَنْزِلَةِ:
«وَكَرَّمَهُ»؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالذِّكْرِ.

قَوْلُهُ: (تَعْظِيمًا لِلْمَتَلَوِّ عَلَيْهِمْ) مَفْعُولٌ لَهُ لِقَوْلِهِ: «الْمُرَادُ بِالْكِتَابِ: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ»،
وَلِأَنَّ فَسْرَهُ فِي هَذَا الْوَجْهِ بِاللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لِمَا يُذَاقُ مَعَهُ مَعْنَى التَّعْظِيمِ حَلَاوَةً حُسْنِ
النِّظَامِ؛ إِذِ الْمَعْتَرِضَةُ مِنْ أَسْلُوبِ التَّحَاسِينِ، وَلَوْ أُرِيدَ بِهِ الْقُرْآنُ لَتَعَطَّلَ مِنْ حِلْيَةِ التَّرْتِيلِ
وَانْخَرَطَ فِي سَبَلِكِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَصْبُ ^(٣)

(١) «التبيين في إعراب القرآن» (١: ٣٩٣).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٠).

(٣) البيت لأبي العيال الهذلي كما في «ديوان الهذليين» (٢: ٢٤٢).

العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي تحب مراعاتها والمحافظة عليها، والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله. ونحوه في تعظيم القرآن: ﴿وإنه في أمر الكتاب لدينا لعلي حكيم﴾ [الزخرف: ٤]. ويجوز أن يكون مجروراً على القسم، كأنه قيل: قل: الله يفتيكم فيهن، وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب. والقسم - أيضاً - لمعنى التعظيم. وليس بسديد أن يعطف على المجرور في ﴿فيهن﴾؛ لاختلاله من حيث اللفظ والمعنى. فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿في﴾

وبيان الاعتراض أن قوله: ﴿في يتلن النساء﴾ بدل من قوله: ﴿فيهن﴾ واعتراض بين البدل والمبدل قوله: ﴿وما يتلى عليكم في الكتاب﴾ أي: اللوح المحفوظ؛ فعلى هذا قوله: ﴿قل الله يفتيكم فيهن﴾ معناه: كلام الله - أي: القرآن - يفتيكم فيهن، ثم أكد هذا المعنى بأن قيل: ما يتلى عليكم ثابت مستقر في اللوح المحفوظ عند ملك عظيم الشأن، كقوله تعالى: ﴿وإنه في أمر الكتاب لدينا﴾ [الزخرف: ٤] في شأنكم في أمر يفتيه كتاب هذا شأنه، فيكون من عظام الأمور المرفوعة الدرجات، فقوله: «وإن العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظام الأمور» تفسير لقوله: «تعظيماً للمتلو عليهم»، فيلزم من هذا التعظيم إيجاب مراعاتها والمحافظة عليها، ويفهم منه أن الإخلال بها وضع للشيء في غير موضعه، وفي هذا الوجه وفي أن يكون «ما يتلى» مجروراً على القسم لا يكون في الآية ما يؤمى إلى أن الفتوى في أي شيء هو.

قال الإمام: الاستفتاء لا يقع عن ذوات النساء؛ وإنما في حال من حالاتهن وصفة من صفاتهن، وتلك الحالة غير مذكورة في هذه الآية؛ فكانت الآية مجملة غير دالة على الأمر الذي وقع فيه الاستفتاء^(١). وقلت: ويكون التفصيل ما سبق في أول السورة من الآيتين كما سيجيء.

قوله: (من حيث اللفظ والمعنى). أمّا اللفظ: فإنه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وأمّا المعنى: فلا أنه لا يستقيم أن يقال: يفتيكم في حق ما يتلى عليكم، فإن قلت: لم لا يجوز أن يقال: الله يفتيكم في الكتاب بما يرويه المستفتي من قوله: ﴿وإن

يَتَكَمَّى النِّسَاءَ؟ ﴿١﴾ قلتُ: في الوجهِ الأوَّل هو صِلَةٌ ﴿يُتَلَّى﴾، أي: يُتلى عليكم في معنَاهنَّ، ويجوزُ أن يكونَ ﴿فِي يَتَكَمَّى النِّسَاءَ﴾ بدلًا مِنْ ﴿فِيهِنَّ﴾؛ وأمَّا في الوجهَيْن الآخرين فبدلٌ لا غير. فإن قلت: الإضافةُ في ﴿يَتَكَمَّى النِّسَاءَ﴾ ما هي؟ قلتُ: إضافةٌ بمعنى «مِنْ»، كقولك: عندي سَحَقٌ عِمَامَةٍ. وقُرئ: (في يَيَامِي النساء) بياءَيْن على قَلْبِ هَمزةٍ «أَيَامِي» ياءً.

﴿لَا تَوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، وقُرئ: (ما كَتَبَ اللهُ لَهُنَّ)، أي: ما فَرَضَ لَهُنَّ مِنَ الميراث، وكان الرَّجُلُ مِنْهُنَّ يَضُمُّ الْيَتِيمَةَ إلى نَفْسِهِ ومَالِهَا، فإن كانت جَمِيلَةً تزَوَّجَهَا وأَكَلَ المَال، وإن كانت دَمِيمَةً عَضَّلَهَا عن التزوُّج حتى تَمُوتَ فِيرِثَهَا. ﴿وَرَعِبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾: يَحْتَمِلُ: في أن تَنكِحُوهُنَّ لجمالهنَّ، و: عَنْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ لَدَمَامَتِهِنَّ.

ورُوي: أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كانَ إذا جاءه وليُّ الْيَتِيمَةِ نَظَرَ، فإن كانت جَمِيلَةً غَنِيَّةً قال: زَوَّجَهَا غَيْرُكَ، والتَمَسَ لها مَنْ هو خَيْرٌ مِنْكَ، وإن كانت دَمِيمَةً ولا مَالَ

خَفَّتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴿[النساء: ٣]﴾؟ قلتُ: لا يجوزُ؛ لأنَّ معنى ﴿فِيهِنَّ﴾: في حَقِّهِنَّ، وشَأْنُهُنَّ يَأْيَاهُ للاختلافِ بَيْنَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه. قال في «المُغْرِب»: اشتقاقُ الْفَتَاوى مِنَ الْفَتَى؛ لِأَنَّهَا جَوَابٌ في حَادِثَةٍ أو إِحْدَاثٍ حُكْمٍ أو تَقْوِيَةٍ لِبَيَانِ مُشْكِلٍ ^(١)، فَالْحَادِثَةُ: هُوَ السُّؤَالُ عَنِ خَوْفِ عَدَمِ الْقِسْطِ فِي حَقِّ الْيَتَامَى لِقَوْلِهِ: «وَالْمُتَلَوُّ فِي الْكِتَابِ فِي مَعْنَى الْيَتَامَى» وَبَيَانُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِنْ خَفَّتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾.

قَوْلُهُ: (إِضَافَةٌ بِمَعْنَى «مِنْ»، كَقَوْلِكَ: عِنْدِي سَحَقٌ عِمَامَةٍ ^(٢)). قال الْقَاضِي: هِيَ إِضَافَةٌ الشَّيْءِ إِلَى جَنْسِهِ ^(٣). وقال أَبُو الْبَقَاء: قال الْكُوفِيُّونَ: التَّقْدِيرُ: فِي النِّسَاءِ الْيَتَامَى، فَأَضَافَ الصِّفَّةَ إِلَى الْمَوْصُوفِ ^(٤).

(١) «المُغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُعْرَبِ» (٢: ١٢٢).

(٢) أي: عِمَامَةٌ بِالْيَاءِ، قال في «لِسَانِ الْعَرَبِ» (سَحَقٌ): «السَّحَقُ: الثَّوبُ الْخَلْقُ الْبَالِي».

(٣) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٢: ٢٦٠).

(٤) «التَّبَيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٣٩٤).

لها قال: تزوجها فأنت أحقُّ بها. ﴿وَالْمُسْتَضَعْفَيْنِ﴾: مجرورٌ معطوفٌ على ﴿رَتَمَى﴾. وكانوا في الجاهلية إنما يورثون الرجال القوام بالأمور دون الأطفال والنساء. ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء، كقوله: ﴿وَلَا تَبْدَلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢].

قوله: (ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء) عطفٌ على قوله: «أي: الله يفتيكم، والمثلُّ في الكتاب في معنى اليتامى»؛ إذ المراد بهم الأولياء؛ بدليل قوله: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣]، وكان الرجلُ منهم يضمُّ اليتيمة إلى نفسه إلى آخره، متفرعاً على ذلك التقدير، فيعلمُ منه أن الخطاب كان للأولياء والاستفتاء في شأن زواج اليتامى وتوريثهنَّ؛ ولهذا قال: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾، وعلى هذا الوجه الكلام في شأن أموالهنَّ؛ لأنَّ الأوصياء^(١) لا تصرف لهم إلا في الأموال؛ ولهذا استشهد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْدَلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢].

فالحاصل أن الخطاب إذا جعل للأولياء كان المعنى به حكم الزواج والتوريث، فالمناسب بالمثل أن يكون قوله: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾، وإذا جعل للأوصياء؛ كان الكلام في الأموال، فالمناسب بالمثل أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَبْدَلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾.

وتحريه: أن هذه الآية واردة في بيان أنهم استفتوا رسول الله ﷺ فتوى مبهمة في شأن اليتامى، لا ندري أهى في شأن أزواجهنَّ أو أموالهنَّ؟ فلذلك احتملت الأمرين.

وأما جواب الاستفتاء فقد سبق في الآيتين من أول هذه السورة؛ إحداهما: قوله تعالى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية، وثانيتهما: ﴿وَأَنفُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدَلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ وفي كلامه إشعارٌ بأن هذه الآيات مرتبطة بالآيات الواردة في أول السورة، فهي سابقةٌ عليها بالرتبة؛ لأنَّ جواب الاستفتاء قد أُحيلَ إلى تلك الآيتين، والآيات المتخللة بين الكلامين للامتنان في البيان.

قال الإمام: إن عادة الله عزَّ وجلَّ في ترتيب هذا الكتاب الكريم واقعة على أحسن الوجوه، وهو أنه تعالى يذكر شيئاً من الأحكام ثم يذكر عقيبها آيات كثيرة في الوعد والوعيد

(١) في (م): «الأولياء».

﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾: مجرور كـ ﴿الْمُسْتَضَعْفِينَ﴾، بمعنى: يُفْتِيكُمْ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ وفي الْمُسْتَضَعْفِينَ وفي أَنْ تَقُومُوا. ويجوز أن يكون منصوبًا، بمعنى: وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقُومُوا. وهو خطابٌ للأئمة في أَنْ يَنْظُرُوا لَهُمْ، وَيَسْتَوْفُوا لَهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَلَا يُحْلُوا أَحَدًا يَهْتَضِمُهُمْ.

والترغيب والترهيب، ويمزج بها آيات دالة على كبرياء الله وجلال قدرته وعظم إلهيته، ثم يعود إلى ما بدأ به تعالى من بيان الأحكام، وهذا أحسن أنواع الترتيب وأقربها إلى التأثير؛ لأن التكليف بالأعمال الشاقة لا يقع موقع القبول إلا إذا كان مقرونًا بالوعد والوعيد، وهما لا يؤثران إلا عند القطع بغاية كمال من صدر عنه الوعد والوعيد^(١).

قوله: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾ مجرور كـ ﴿الْمُسْتَضَعْفِينَ﴾. قال أبو البقاء: ﴿الْمُسْتَضَعْفِينَ﴾ عطفٌ على المجرور في ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، وكذلك ﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾، وهذا أيضًا عطفٌ على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وقد ذكره الكوفيون، ويجوز أن يكون منصوبًا: عطفًا على موضع ﴿فِيهِنَّ﴾ أي: وَيُيِّنُّ لَكُمْ حَالَ الْمُسْتَضَعْفِينَ، وبهذا التقدير يدخل في مذهب البصريين، والجيد أن يكون معطوفًا على ﴿يَتَمَى النِّسَاءُ﴾^(٢).

قوله: (بمعنى: وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقُومُوا. وهو خطابٌ للأئمة) فيكون عطفًا على قوله: ﴿يُفْتِيكُمْ﴾، يعني: يُفْتِي الْأَوْلِيَاءَ وَالْأَوْصِيَاءَ بِمَا أَفْتَاهُمْ، وَيَأْمُرُ الْأَئِمَّةَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِمْ وَيَتَفَقَّدُوا حَالَهُمْ وَيَسْتَوْفُوا حُقُوقَهُمْ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ فِي الْمِيرَاثِ، وَلَا يُحْلُوا أَحَدًا يَهْتَضِمُهُمْ فِي معنى الزواج، فقوله: «أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا» أي: مَنْصُوبًا بِالاتِّصَالِ وَنَزْعِ الْخَافِضِ، والمعنى على الأول: قل الله يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ أَنْ لَا تَعْضَلُوهُنَّ فِي النِّكَاحِ وَأَنْ تَقُومُوا لَهُنَّ بِالْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ، أو: الله يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا الْأَوْصِيَاءُ فِي الْيَتَامَى بَأَنْ لَا تَتَبَدَّلُوا الْحَبِيثَ، وهو اختزال أموالهن بالطيب، وهو حفظها، وأن تقوموا فيها بالقسط، أي: لَا إِفْرَاطَ فِي التَّفَقُّهِ وَلَا تَفْرِيطَ فِيهَا.

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٣٢).

(٢) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٤).

[﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ١٢٨]

﴿خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾: تَوَقَّعَتْ مِنْهُ ذَلِكَ لِمَا لَهَا مِنْ تَحَايِلِهِ وَأَمَارَاتِهِ.

والنُّشُورُ: أَنْ يَتَجَاوَى عَنْهَا؛ بَأَنْ يَمْنَعَهَا نَفْسَهُ، وَتَفَقَّطَتْ، وَالْمُودَّةُ وَالرَّحْمَةُ الَّتِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَأَنْ يُؤْذِيَهَا بِسَبِّ أَوْ ضَرْبٍ. وَالْإِعْرَاضُ: أَنْ يُعْرِضَ عَنْهَا؛ بَأَنْ يُقِلَّ مُحَادَثَتَهَا وَمُؤَانَسَتَهَا، وَذَلِكَ لِبَعْضِ الْأَسْبَابِ؛ مِنْ طَعْنٍ فِي سِنِّ، أَوْ دِمَامَةٍ، أَوْ شَيْءٍ فِي خَلْقٍ أَوْ خُلُقٍ، أَوْ مَلَالٍ، أَوْ طُمُوحٍ عَيْنٍ إِلَى أُخْرَى، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. فَلَا بَأْسَ بِهِمَا فِي أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا. وَقُرِئَ: (يَصْلِحَا) وَ(يُصْلِحَا) بِمَعْنَى: يَتَصَالِحَا وَيُصْطَلِحَا، وَنَحْوُ «اصْلَحَ»: «اصْبَرَ» فِي «اضْطَبَّرَ». ﴿صُلِحَا﴾: فِي مَعْنَى مَصْدَرٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ. وَمَعْنَى الصُّلْحِ: أَنْ يَتَصَالِحَا عَلَى أَنْ تَطْيِبَ لَهُ نَفْسًا عَنِ الْقِسْمَةِ أَوْ عَنْ بَعْضِهَا،

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «يَصْلِحَا»). قَالَ صَاحِبُ «التَّيْسِيرِ»: ﴿أَنْ يُصْلِحَا﴾، بِضَمِّ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الصَّادِ وَكَسْرِ اللَّامِ: الْكُوفِيُّونَ، وَالْبَاقُونَ: بَفَتْحِ الْيَاءِ وَالصَّادِ وَاللَّامِ مَعَ تَشْدِيدِ الصَّادِ وَإِثْبَاتِ أَلْفٍ بَعْدَهَا^(١). وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: (يَصْلِحَا) قُرِئَ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَأَصْلُهُ: «يَتَصَالِحَا» فَأُبْدِلَتِ التَّاءُ صَادًا وَأُدْغِمَتْ، وَ﴿صُلِحَا﴾ عَلَى هَذَا وَقَعَ مَوْقِعُ «تَصَالَحَ»، وَيُقْرَأُ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَأَصْلُهُ يَصْطَلِحَا فَأُبْدِلَتِ التَّاءُ صَادًا وَأُدْغِمَتْ فِيهَا الْأَوَّلَى، وَقُرِئَ: «يُصْطَلِحَا» بِإِبْدَالِ التَّاءِ طَاءً، وَ﴿صُلِحَا﴾ عَلَيْهِمَا فِي مَوْضِعِ «اصْطَلَحَ»^(٢).

وَالْمَصْدَرُ لَمْ يَتَغَيَّرْ عَلَى الْقِرَاءَةِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿﴿صُلِحَا﴾ فِي مَعْنَى مَصْدَرٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ﴾.

(١) «التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٧٤، وَانْظُرْ: «النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٨٥)، وَ«إِتْحَافُ فَضَلَاءِ الْبَشَرِ» (١: ٢٤٦).

(٢) «التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٣٩٥).

- كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت أن يفارقها رسول الله ﷺ، وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها، وكما روي: أن امرأة أراد زوجها أن يطلقها لرغبته عنها، وكان لها منه ولد، فقالت: لا تطلقني ودعني أقوم على ولدي وتقسم لي في كل شهرين. فقال: إن كان هذا يصلح فهو أحب إلي! فأقرها - أو تهب له بعض المهر، أو كله، أو النفقة، فإن لم تفعل فليس له إلا أن يمسيها بإحسان، أو يسرحها. ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ من الفرقة، أو من النشوز والإعراض وسوء العشرة؛ أو: هو خير من الخصومة في كل شيء، أو: الصلح خير من الخيور، كما أن الخصومة شر من الشرور. وهذه الجملة اعتراض، وكذلك قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾، ومعنى

قوله: (كما فعلت سودة بنت زمعة)، روي عن الترمذي، عن ابن عباس: خشيئت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: لا تطلقني، أمسكني واجعل يومي لعائشة، ففعل، فنزلت الآية (١).

قوله: (ودعني أقوم) أي: أنا أقوم، على الاستئناف.

قوله: (إن كان هذا يصلح) أي: هذا الذي أومأت إليه إن كان مما يصلح بيني وبينك ويرفع الخلاف الذي يقع بين الزوجين إذا فقد ما يوافقها من المحبة والمباشرة وحسن المعاشرة؛ فهو أحب إلي، وعلى هذا حديث سودة رضي الله عنها.

قوله: (خير من الخيور). قال المصنف: الخيور ورد في كلام فصيح فاقتديت به، وهو قياس واستعمال. قال القاضي: لا يجوز أن يراد به التفضيل، بل بيان أنه من الخيور، كما أن الخصومة شر من الشرور (٢).

قوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ قال الإمام: المعنى: أن الشح جعل كالأمر المجاور

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤٠) عن ابن عباس، وأخرجه أيضًا الطيالسي (٢٦٨٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٧: ٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥٨١).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٢).

إِحْضَارِ الْأَنْفُسِ الشُّحَّ: أَنَّ الشُّحَّ جُعِلَ حَاضِرًا لَهَا لَا يَغِيبُ عَنْهَا أَبَدًا، وَلَا تَنْفَكُ عَنْهُ يَعْنِي: أَنَّهَا مَطْبُوعَةٌ عَلَيْهِ. وَالْغَرَضُ: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكَادُ تَسْمَحُ بِقِسْمَتِهَا وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا، وَالرَّجُلُ لَا تَكَادُ نَفْسُهُ تَسْمَحُ بِأَنْ يَقْسِمَ لَهَا وَأَنْ يُمَسِّكَهَا إِذَا رَغِبَ عَنْهَا وَأَحَبَّ غَيْرَهَا. ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾ بِالْإِقَامَةِ عَلَى نِسَائِكُمْ، وَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ وَأَحْبَبْتُمْ غَيْرَهُنَّ، وَتَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ مُرَاعَاةَ لِحَقِّ الصُّحْبَةِ، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ النُّشُوزَ وَالْإِعْرَاضَ وَمَا يُؤَدِّي إِلَى الْأَذَى وَالْخُصُومَةِ؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالتَّقْوَى ﴿خَبِيرًا﴾ وَهُوَ يُثَبِّتُكُمْ عَلَيْهِ. وَكَانَ عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانٍ الْخَارِجِيُّ مِنْ أَهْلِ بَنِي آدَمَ، وَامْرَأَتُهُ مِنْ أَجْمَلِهِمْ،

لِلنَّفُوسِ اللَّازِمِ لَهَا، يَعْنِي أَنَّ النَّفْسَ مَطْبُوعَةٌ عَلَى الشُّحِّ^(١)، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: «إِنَّ الشُّحَّ قَدْ جُعِلَ حَاضِرًا لَهَا لَا يَغِيبُ عَنْهَا»، وَاللَّامُ فِي «لَهَا» لَصَّغَفِ عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: «حَضَرَ» مَتَعَدًّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: حَضَرَ الْقَاضِي الْيَوْمَ امْرَأَةً، وَبِالْهَمْزِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ: أَحَضَرْتُ زَيْدًا الطَّعَامَ، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ هَاهُنَا ﴿الْأَنْفُسُ﴾، أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ^(٢). وَأَمَّا مَعْنَى الْإِعْرَاضِ فَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ تَأْكِيدٌ لِمَا يُحِبُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الصُّلْحِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ وَأَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ تَأْكِيدٌ لِمَا فِي مَعْنَى الصُّلْحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ كَلًّا مِنَ الزَّوْجَيْنِ يَطْلُبُ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكَادُ تَسْمَحُ بِقِسْمَتِهَا وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا، وَالرَّجُلُ لَا تَكَادُ نَفْسُهُ تَسْمَحُ بِأَنْ يَقْسِمَ لَهَا وَأَنْ يُمَسِّكَهَا إِذَا رَغِبَ عَنْهَا».

قَوْلُهُ: (وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا) أَي: أَنْ تَهَبَ لَهُ بَعْضَ الْمَهْرِ أَوْ كُلَّهُ أَوْ التَّفَقَّةَ، هَذَا رَدٌّ إِلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «أَنْ تَطِيبَ نَفْسًا عَنِ الْقِسْمَةِ، أَوْ تَهَبَ لَهُ بَعْضَ الْمَهْرِ، أَوْ كُلَّهُ».

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يُثَبِّتُكُمْ عَلَيْهِ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ جَزَاءٌ لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾، وَأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا تَعَلَّقَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ لَا بَدَّ أَنْ يَجْزِيَهُ.

قَالَ الْقَاضِي: أَقَامَ كَوْنَهُ عَالِمًا بِأَعْمَالِهِمْ مَقَامَ إِثَابَتِهِ إِيَّاهُمْ عَلَيْهَا الَّذِي هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٣٧).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٦).

فَأَجَالَتْ فِي وَجْهِهِ نَظَرَهَا يَوْمًا ثُمَّ تَابَعَتْ الْحَمْدَ لِلَّهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: حَمِدْتَ اللَّهَ عَلَى أَنِّي وَإِيَّاكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَتْ: لِأَنَّكَ رَزَقْتَ مِثْلِي فَشَكَرْتُ، وَرَزَقْتَ مِثْلَكَ فَصَبَرْتُ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عِبَادَهُ الشَّاكِرِينَ وَالصَّابِرِينَ.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [١٢٩]

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾: وَمُحَالٌّ أَنْ تَسْتَطِيعُوا الْعَدْلَ ﴿بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ وَالتَّسْوِيَةَ حَتَّى لَا يَقَعَ مِثْلُ الْبَتَّةِ وَلَا زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ فِيهَا يَجِبُ لَهْنٌ؛ فَرُفِعَ لَذَلِكَ عَنْكُمْ تَمَامُ الْعَدْلِ وَغَايَتُهُ، وَمَا كُلَّفْتُمْ مِنْهُ إِلَّا مَا تَسْتَطِيعُونَ بِشَرِّطٍ أَنْ تَبْدُلُوا فِيهِ وَسْعَكُمْ وَطَاقَتَكُمْ؛ لِأَنَّ تَكْلِيفَ مَا لَا يُسْتَطَاعُ دَاخِلٌ فِي حَدِّ الظُّلْمِ، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنْ تَعْدِلُوا فِي الْمَحَبَّةِ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَيَعْدِلُ

جَوَابٌ لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا﴾ إقامة السببِ مقامَ المسبَّبِ (١).

قَوْلُهُ: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ وَمُحَالٌّ، قَوْلُهُ: «وَمُحَالٌّ» مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَنْ»، كَمَا قَالَ فِي «الْمَصِّ»: «﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣]: تَأْكِيدٌ وَبَيَانٌ؛ لِأَنَّ الْمُنْفِيَّ مُنَافٍ لِصِفَاتِهِ»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ [الحج: ٧٣]، وَإِنَّمَا كَانَ مُحَالًّا لِأَنَّ الْعَدْلَ - وَهُوَ أَنْ لَا يَقَعَ مِثْلُ الْبَتَّةِ - مُتَعَدِّرٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ جَلَالَةِ شَأْنِهِ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «هَذِهِ قِسْمَتِي فِيهِمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَوَازُنِي فِيهِمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ».

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ تَكْلِيفَ مَا لَا يُسْتَطَاعُ دَاخِلٌ فِي حَدِّ الظُّلْمِ) فِيهِ لَطِيفَةٌ، وَهِيَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْعَدْلِ هُنَا هُوَ تَكْلِيفٌ مَا لَا يُسْتَطَاعُ؛ فَكَانَ الْأَمْرُ بِالْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ ظُلْمًا، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَذْهَبِهِ.

قَوْلُهُ: (أَنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ (٢).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٤٠) والنسائي (٧: ٧٥) وأبو داود (٢١٣٦) وابن ماجه (١٩٧١) وأحمد =

ويقول: «هذه قِسْمَتِي فيما أَمْلِكُ فلا تَوَاحِذْنِي فيما تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ»، يعني المحبة؛ لأنَّ عائشة رَضِيَ اللهُ عنها كانت أحبَّ إليه. وقيل: إِنَّ العَدْلَ بينهما أمرٌ صَعْبٌ بالغٌ من الصُّعُوبَةِ حدًّا يُوهِمُ أنه غيرُ مُسْتَطَاعٍ؛ لأنَّه يَجِبُ أن يُسَوَّى بينهما في القِسْمَةِ، والنَّفَقَةِ، والتَّعْهَدِ، والنَّظَرِ، والإِقْبَالِ، والمُحَالَةِ، والمُفَاكَةِ، والمُؤَانَسَةِ، وغيرها ممَّا لا يَكَادُ الحَضْرُ يَأْتِي مِنْ ورائه، فهو كَالخَارِجِ مِنْ حَدِّ الاستِطَاعَةِ، هذا إذا كُنَّ مَحْبُوبَاتٍ كُلَّهُنَّ، فكيفَ إذا مَالَ القلبُ مع بَعْضِهِنَّ؟! ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾: فلا تَجُورُوا على المَرْغُوبِ عنها كُلِّ الجُورِ فَتَمْنَعُوهَا قِسْمَتَهَا مِنْ غيرِ رِضَا منها. يعني: أنَّ اجْتِنَابَ كُلِّ الْمِيلِ ممَّا هو في حَدِّ اليُسْرِ والسَّعَةِ، فلا تُفَرِّطُوا فيه إِنْ وَقَعَ مِنْكُمْ التَّفْرِيطُ في العَدْلِ كُلِّهِ، وفيه ضَرْبٌ مِنَ التَّوْبِيخِ. ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: وهي التي ليست بذاتِ بَعْلٍ ولا مُطْلَقة، قال:

هل هي إِلَّا حِظَّةٌ أَوْ تَطْلِيْقٌ أَوْ صَلَفٌ أَوْ بَيْنَ ذَاكَ تَعْلِيْقٌ

قوله: (إِنَّ العَدْلَ بينهما) هُوَ ^(١) عطفٌ على قوله: «ومَحَالٌ أَنْ تَسْتَطِيعُوا»، والحاصلُ أَنَّ المرادَ بقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ إمَّا أنه محال، أو أنه صَعْبٌ.

قوله: (مِمَّا لَا يَكَادُ الحَضْرُ يَأْتِي مِنْ ورائه) تَمْثِيلٌ، أي: يُحِيطُ به إِحَاطَةً تَامَةً كَمَا يُحِيطُ الْمُصْبِحُ بِالْعَدْوِ، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مِنْ ورائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠].

قوله: (وفيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّوْبِيخِ)، أي: في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ لِإِذَا يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ بَعْضَ الْمِيلِ غيرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، وَهُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الوُسْعِ، فَإِنَّ مَا لَا يَدْرُكُ كُلَّهُ لَا يَتْرَكُ كُلَّهُ! يعني: إِذَا كَانَ اجْتِنَابُ كُلِّ الْمِيلِ فِي حَدِّ اليُسْرِ فَلَمْ تُفَرِّطُوا فِي ذَلِكَ؟ وَحِينَ رَخَّصَ لَكُمْ بَعْضَ الْمِيلِ فَلَمْ لَا تُنْصِفُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَتُقْصِرُونَ فِي الْمَأْمُورِ؟

قوله: (هل هي إِلَّا حِظَّةٌ؟) ^(٢) قيل: الضميرُ للقصة، أي: لَا تَكُونُ قِصَّةُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ إِلَّا

= (٢٥١٥٤) وصحَّحه ابن حبان (٤٢٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) قوله: «هو» ساقط من (ط).

(٢) البيت لبنت الحمارس، انظر: «لسان العرب» (١٥: ٣٦٤) و«تاج العروس» (٤٠: ٥٣٩).

وفي قراءة أُبَيٍّ: (فَتَذَرُوهَا كَالْمَسْجُونَةِ)، وفي الحديث: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقْيِهِ مَائِلٌ».

ورُوي: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ إِلَى أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَالٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِلَى كُلِّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرٌ مِثْلَ هَذَا؟ قَالُوا: لَا، بَعَثَ إِلَى الْقُرَشِيَّاتِ بِمِثْلِ هَذَا وَإِلَى غَيْرِهِنَّ بغيره. فقالت: ارفع رأسك! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا فِي الْقِسْمَةِ بِهَالِهِ وَنَفْسِهِ! فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ، فَأَتَمَّ لَهْنَ جَمِيعًا. وَكَانَ لِمَعَاذِ امْرَأَتَيْنِ إِذَا كَانَ عِنْدَ إِحْدَاهُمَا لَمْ يَتَوَضَّأْ فِي بَيْتِ الْأُخْرَى، فَمَاتَتَا بِالطَّاعُونَ، فَدَفَنَهُمَا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ. ﴿وَلِنْ تُصْلِحُوا﴾ مَا مَضَى مِنْ مِثْلِكُمْ وَتَتَذَكَّرُوهُ بِالتَّوْبَةِ، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ.

[﴿وَلِنْ يَنْفَرَقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ ١٣٠]

وُقرئ: (وَلِنْ يَتَفَارَقَا) بِمَعْنَى: وَلِنْ يَفَارِقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾: يَرْزُقُهُ زَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَعَيْشًا أَهْنًا مِنْ عَيْشِهِ.

وَالسَّعَةُ: الْغِنَى وَالْمَقْدَرَةُ. وَالوَاسِعُ: الْغِنَى الْمُقْتَدِرُ.

[﴿وَلِلَّهِ مَكَاتِ السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا

هذه الأشياء المذكورة، وقيل: التقدير: هل حالها إلا هذه الأمور؟ اللحظة والحظوة: أن تحظو المرأة عند زوجها وأخيها، والصلف: ضد ذلك، وفي تقسيمه تعقيد.

قوله: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ) الحديث مُخْرَجٌ فِي «سُنَنِ» أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ^(١).

قوله: (ارفع رأسك) كناية عن التنبيه والاستيقاظ، أي: تَفَظَّنْ لِمَا تَفَعَّلْ.

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٥) والترمذي (١١٤١) عن أبي هريرة. وأخرجه أيضًا ابن ماجه (١٩٦٩) والنسائي (٣٩٤٢) وأحمد (٧٩٢٣) وابن حبان (٤٢٠٧).

حَمِيدًا * وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا * إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣١-١٣٣﴾

﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: متعلق بـ ﴿وَصَيْنَا﴾، أو بـ ﴿أُوتُوا﴾. ﴿وَأَيَّاكُمْ﴾: عطفٌ على ﴿الَّذِينَ أُوتُوا﴾. و﴿الْكِتَابَ﴾: اسمٌ للجنس يتناول الكتاب السماوية. ﴿أَنْ أَتَّقُوا﴾: بأن اتَّقُوا، أو تكون ﴿أَنْ﴾ المفسرة؛ لأن التوصية في معنى القول. وقوله: ﴿وَأِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ﴾ عطفٌ على ﴿أَتَّقُوا﴾؛ لأن المعنى: أمرناهم وأمرناكم بالتقوى، وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا فإنَّ لله،

قوله: (أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا) يؤذن أن قوله: ﴿وَأِنْ تَكْفُرُوا﴾ مقولٌ للقول المحذوف، والجملة معطوفة على جملة ﴿وَصَيْنَا﴾ مع معموله، ثم قوله: ﴿وَأِنْ تَكْفُرُوا﴾ عطفٌ على ﴿أَتَّقُوا﴾ مخالفٌ لذلك، ويمكن أن يقال: إنه من باب قوله:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا^(١)

إذ لا يجوز أن يقال: أمرناكم أن تكفروا فإنَّ لله. فإن قلت: ولم كرر «أمرنا» وقد قال: ﴿وَأَيَّاكُمْ﴾ عطفٌ على ﴿الَّذِينَ﴾. وقال أبو البقاء: وحكم الضمير المعطوف الانفصال^(٢). وقدّر صاحب «الكشف»: وصيئناهم وإياكم^(٣)؟ قلت: لينبّه على أن العطف من باب التقدير لا الانسحاب؛ إيداناً بتكرير الوصية وأنها توصية غبّ توصية على تكرير الأزمنة، ولم تكن توصية واحدة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ وَوصَّيْنَاكُمْ، وينصّره قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ [الشورى: ١٣]. وقوله: «وأمرناهم بالتقوى» يؤذن أن ﴿أَنْ﴾ في قوله: ﴿أَنْ أَتَّقُوا﴾ مصدرية وقد

(١) سبق تخرجه.

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٦).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٢٦).

والمعنى: إِنَّ اللَّهَ الْخَلْقُ كُلَّهُ، وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها،

دَخَلْتُ عَلَى الْأَمْرِ، وَهُوَ جَائِزٌ؛ قَالَ فِي سُورَةِ يُونُسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ أَقِدَ وَجْهَكَ﴾ [يونس: ١٠٥]: «وَقَدْ سَوَّغَ سَبِيوِيهِ أَنْ يَوْصَلَ «أَنْ» بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَشَبَّهَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: أَنْتَ الَّذِي تَفْعَلُ»^(١).

قوله: (والمعنى: إِنَّ لِلَّهِ الْخَلْقُ كُلَّهُ) هذا شروعٌ في التفسير، وفي نظم التركيب وخاصيته. اعْلَمْ أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إثبات الصِّفَةِ لِلَّهِ تَعَالَى الْمُقْتَضِيَةَ أَنْ يَتَرْتَبَ عَلَيْهَا حُكْمٌ لَهُ شَأْنٌ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ إِلَى آخِرِهِ مُتَضَمِّنٌ لِلْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، وَالنَّهْيِ عَنِ الْكُفْرِ، وَهُوَ صَالِحٌ لِأَنْ يَتَرْتَبَ عَلَى الْوَصْفِ؛ لِأَنَّهُ مُنَاسِبُهُ، لَكِنَّ الْوَائِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا﴾ مَانِعَةٌ مِنَ التَّرْتِيبِ، وَالصِّفَةُ دَاعِيَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُقْتَضَى يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرَ؛ فَجَبَّ تَقْدِيرُ مُعْطُوفٍ عَلَيْهِ مُرْتَبٍ عَلَى الْوَصْفِ بِالْفَاءِ لِيُعْطَفَ ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا﴾ عَلَيْهِ؛ فَيَتِمَّ بِهِ الْغَرَضُ، وَمِثْلُهُ فِي هَذَا الْإِعْتِبَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥]؛ لِأَنَّ شُكْرَ نِعْمَةِ الْعِلْمِ تَقْتَضِي أَكْثَرَ مِنَ الْقَوْلِ اللَّسَانِي، ثُمَّ الْمُنَاسِبُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُنْزَلَ مُطْلَقُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ مَعْنَى الْإِخْتِصَاصِ بِتَقْدِيمِ الظَّرْفِ وَتَكَرُّرِ «مَا» وَالْجَارِّ وَالتَّعْمِيمِ فِيهِ عَلَى مَعْنَى يَشْتَمِلُ عَلَى الْمَقْدَرِ وَالْمَذْكُورِ، وَالْمُصَنَّفُ اعْتَبَرَ كُلَّ هَذِهِ الْمَعَانِي فِي تَقْدِيرِهِ؛ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ الْخَلْقُ، وَهُوَ خَالِقُهُمْ وَمَالِكُهُمْ وَالْمُنْعِمُ عَلَيْهِمْ بِأَصْنَافِ النِّعَمِ كُلِّهَا، فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ مُطَاعًا فِي خَلْقِهِ غَيْرَ مَعْصِيٍّ، يَتَّقُونَ عِقَابَهُ وَيَرْجُونَ ثَوَابَهُ»، ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وَقَعَ جَوَابًا لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ لِبَيَانِ الْمُبَالِغَةِ فِي التَّوْحِيدِ عَلَى مَا يُعْطِيهِ الْمَعْطُوفُ مَعَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعْنَى السَّابِقِ؛ فَيَجِبُ لَذَلِكَ حَمْلُ ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ كُفْرَانٌ لِلنِّعَةِ السَّابِقَةِ مِنْ تَرْكِ تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ وَإِمَاطَةِ تَقْوَاهُ وَحَمْلُ جَوَابِهِ عَلَى مَعْنَى يَطَائِقُهُ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَإِنَّ لِلَّهِ فِي سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ، مَنْ يُوحِّدُهُ وَيَعْبُدُهُ وَيَتَّقِيهِ» أَيِ: يَشْكُرُهُ وَيَحْمَدُهُ، ثُمَّ جَاءَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ تَذِيلاً لَهُ.

(١) زاد في (ص) و(غ) قوله: «قوله».

فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ مُطَاعًا فِي خَلْقِهِ غَيْرَ مَعْصِيٍّ، يَتَّقُونَ عِقَابَهُ وَيَرْجُونَ ثَوَابَهُ.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَوَصَّيْنَاكُمْ ﴿أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾﴾
يعني: أنها وصية قديمة ما زال يُوصي الله بها عباده، لستم بها مخصوصين؛ لأنهم بالتقوى
يسعدون عنده، وبها يتألون النجاة في العاقبة. وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا فإن لله في
سماواته وأرضه من الملائكة والثقلين من يوحد ويثقي ويعبده، ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ مع ذلك
﴿غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعن عبادتهم جميعاً مستحقاً لأن يُحمد لكثرة نعمه وإن لم يحمده أحد
منهم. وتكرير قوله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ تقرير لما هو موجب تقواه؛
ليتقوه فيطيعوه ولا يعصوه؛

فظهر من هذا البيان تقييد قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ في الموضعين
بحسب المقامين، بقي الثالث فيحمل على القدرة الكاملة المختصة به تعالى ليكون قوله:
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ تذييلاً، والجملة كالتكميل لقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ وإن لم يذهب
إليه فيضم معها صفة القدرة ويكون كالتخلص منها إلى قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ
أَيُّهَا النَّاسُ﴾، فإنه كما قال: «وهذا غضب عليهم وتخويف وبيان لاقتداره» إن لم يتقوا ولم
يشكروا. قال صاحب «النهاية»: يقال: وكل فلان فلاناً: إذا استكفاه أمره ثقة بكفائيته أو
عجزاً عن القيام بأمر نفسه، والوكيل في أسماء الله تعالى: هو الفيض والكفيل بأرزاق العباد،
وحقيقته أنه يستقل بالأمر الموكول إليه.

قال القاضي: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ راجع إلى قوله: ﴿يُعِنِ اللَّهُ كُلَّ مَنْ سَعَتِهِ﴾
[النساء: ١٣]، فإنه تعالى توكّل بكفائتيهما، وما بينهما تقرير لذلك^(١).

وقلت: ليس بذاك؛ لأن الآيات على ما سبق في بيان التوصية في التقوى والتمسك
بالتوحيد، والاشتغال بالعبادة وكلية الأمور إلى موكلها والعزوف عن دار الغرور والإناية
إلى دار الخلود، وغير ذلك من الفنون المختلفة إلى خاتمة السورة، وكل من القرائن تذييل لما
ذيل به كما مر، تعم الكل، تقرير لما سبق من مفتتح السورة.

لأنَّ الخَشْيَةَ والتقوى أصلُ الخيرِ كُلِّهِ. ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾: يُفْنِيكُمْ وَيُعَذِّبُكُمْ كما أَوْجَدَكُمْ وَأَنْشَأَكُمْ، ﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾: ويوجدُ إنسًا آخَرِينَ مكانكم، أو خَلَقًا آخَرِينَ غيرَ الإنسِ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ﴾ مِنَ الإِعدامِ والإِيجادِ ﴿قَدِيرًا﴾: بليغَ القُدرةِ، لا يَمْتَنِعُ عليه شيءٌ أَرَادَهُ. وهذا غضبٌ عليهم وَتَخْوِيفٌ وبيانٌ لاقتدارِهِ.

وقيل: هو خطابٌ لمن كان يُعادي رسولَ الله ﷺ مِنَ العَرَبِ، أي: إن يَشَأْ يُمِتِّكُمْ ويأتِ بناسٍ آخَرِينَ يُوالُونَهُ.

ويُروى: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيده على ظَهْرِ سَلْمَانَ وقال: «إنهم قومٌ هذا» يريدُ أبناءَ فارسِ.

[﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ١٣٤]

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾: كالمُجاهِدِ يريدُ بِجِهَادِهِ الغَنِيمةَ ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: فما له يطلبُ أحدهما دونَ الآخرِ، والذي يطلبُهُ أُخْشِهُمَا؟!

قوله: (لأنَّ الخَشْيَةَ والتقوى أصلُ الخيرِ كُلِّهِ)، هذا تعليلٌ للتقريرِ، أي: كَرَّرَ مَوْجِبَ التقوى، وهو كونه مالكاَ للسمواتِ والأرضِ؛ لِيُقَرَّرَ مَوْجِبُهُ وهو التقوى.

قوله: (وقيل: هو خطابٌ لمن يُعادي رسولَ الله ﷺ)، وعلى الأولِ كان خطابًا عامًّا تابعًا للكلامِ السابقِ، وتقريرُ المعنى التهديدُ والوعيدُ كما مرَّ، وإِنَّا قال: «بليغَ القُدرةِ لا يَمْتَنِعُ عليه شيءٌ أَرَادَهُ» لمجيءِ «قديرٍ» على «فَعِيلٍ»، ولتخصيصِ الاسمِ الجامعِ وإِتيانِ ﴿ذَلِكَ﴾ والمشارِ إليه قريبِ، والجملةُ تذييلٌ.

قوله: (فما له يطلبُ أحدهما دونَ الآخرِ والذي يطلبُهُ أُخْشِهُمَا؟) هذا التوبيخُ والإنكارُ مُستفادٌ من إيقاعِ قوله: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ جَزَاءً لِلشَّرِّطِ، ولا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَقَعَ جَزَاءٌ إِلَّا بِتَقْدِيرِ الإِخبارِ والإِعلامِ المتضمَّنِ للتوبيخِ والتفريعِ؛ لأنَّ الجزاءَ ينبغي أَنْ يَكُونَ مُسَبَّبًا عَنِ الشَّرِّطِ، بأنْ يُقالَ: إِنَّ مَنْ جَاهَدَ أو تَعَلَّمَ العِلْمَ أو أَتَفَقَّ مَالَهُ أو عَمِلَ عَمَلًا

يريدُ به الغنيمةُ أو الصَّيْتِ أو الرِّياءَ يوجبُ أن يوبَّخَ ويُنكَرَ عليه بأن يُقالَ في حَقِّه: ما هذه الدَّنَاءَةُ والضَّعَةُ؟ أَرْضِيَتْ بالخسيسِ الفاني وتركْتَ الرفيعَ الباقي؟ ما لك لا تريدُ بذلك وجهَ الله تعالى وطلبَ مَرْضَاتِهِ لِيَمْنَحَكَ ما تريدهُ ويتَّبِعَهُ هذا الخسيسُ أيضًا راغِمًا أنْفُهُ؟

رَوَيْنَا فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ هُمًّا الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شُؤْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ»^(١).

فَالْآيَةُ عَامَّةٌ تَقْتَضِي أَكْثَرَ مِنَ الْمَذْكُورِ، وَإِنَّمَا خَصَّصْنَا الْمَذْكُورَاتِ بِالذِّكْرِ تَأْسِيًا بِالْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ، وَهُوَ مَا رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ! وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ! وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ! وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»^(٢). وَإِنَّمَا خَصَّصَ الْمُصَنِّفُ الْمُجَاهِدَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَفْذَمُهُمْ؛ لِأَنَّ بَذْلَ الرُّوحِ وَالْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الرِّيَاءِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٦٣٠) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الزَّهْدِ (١: ٧٩) وَتَمَامُ

الرَّازِي فِي «الْفَوَائِدِ» (٢: ١٧٥) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» (١: ٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٠٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

لأنَّ مَنْ جَاهَدَ اللَّهَ خَالِصًا لَمْ تُحْطِطْهُ الْغَنِيمَةُ، وَلَهُ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ مَا الْغَنِيمَةُ إِلَى جَنْبِهِ كَلَّا شَيْءٍ! وَالْمَعْنَى: فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَهُ إِنْ أَرَادَهُ، حَتَّى يَتَعَلَّقَ الْجَزَاءُ بِالشَّرْطِ.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ نَظَرْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾]

﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مُجْتَهِدِينَ فِي إِقَامَةِ الْعَدْلِ حَتَّى لَا تَجُورُوا ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾: تُقِيمُونَ شَهَادَاتِكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ كَمَا أُمِرْتُمْ بِإِقَامَتِهَا، ﴿وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾: وَلَوْ كَانَتْ الشَّهَادَةُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ آبَائِكُمْ أَوْ أَقَارِبِكُمْ. فَإِنْ قُلْتَ: الشَّهَادَةُ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ أَنْ تَقُولَ: أَشْهَدُ أَنَّ لِفُلَانٍ عَلَى وَالِدَيَّ كَذَا، أَوْ عَلَى أَقَارِبِي، فَمَا مَعْنَى الشَّهَادَةِ عَلَى نَفْسِهِ؟

قوله: (إِنْ أَرَادَهُ، حَتَّى يَتَعَلَّقَ الْجَزَاءُ بِالشَّرْطِ) يعني: لَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ هَذَا لِبَيَانِ الرِّبْطِ؛ وَذَلِكَ بِتَقْدِيرِ الضَّمِيرِ الْعَائِدِ مِنَ الْجَزَاءِ إِلَى الشَّرْطِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ تَذِيلٌ بِمَعْنَى التَّوْبِيخِ، يَعْنِي: كَيْفَ يُرَائِي الْمَرَائِي وَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بِمَا يَهْجُسُ فِي خَاطِرِهِ وَيَسْمَعُ مَا تَأْمُرُهُ دَوَاعِيهِ، بَصِيرٌ بِأَحْوَالِهِ كُلِّهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَيُجَازِيهِ عَلَى ذَلِكَ؟

قوله: (﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مُجْتَهِدِينَ فِي إِقَامَةِ الْعَدْلِ حَتَّى لَا تَجُورُوا). الرَّاغِبُ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ إِنْسَانٍ بِمِرَاعَةِ الْعَدَالَةِ، وَنَبَّهَ بِلَفْظِ ﴿قَوَّامِينَ﴾ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكْفِي مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ؛ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الدَّوَامِ، فَلَا أُمُورَ الدُّنْيَا لَا اعْتِبَارَ بِهَا مَا لَمْ تَكُنْ عَلَى الدَّوَامِ، وَمَنْ عَدَلَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ لَا يَكُونُ فِي الْحَقِيقَةِ عَادِلًا^(١)، وَجَعَلَهُمْ شُهَدَاءَ لِلَّهِ؛ تَعْظِيمًا لِمِرَاعَةِ الْعَدَالَةِ، وَأَنَّهُمْ بِالْحَفِظِ لَهَا يَصِيرُونَ مِنْ شُهَدَاءِ اللَّهِ، وَانْتِصَابُ ﴿شُهَدَاءَ﴾ عَلَى الْحَالِ لِقَوْلِهِ: ﴿قَوَّامِينَ﴾ أَوْ صِفَةً لَهَا، أَوْ يَكُونُ ﴿قَوَّامِينَ﴾ حَالًا وَ﴿شُهَدَاءَ﴾ خَبَرًا كَانَ^(٢).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٩٠).

(٢) المصدر السابق (٤: ١٩٣).

قلت: هي الإقرار على نفسه؛ لأنّه في معنى الشهادة عليها بالزام الحق لها. ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالأعلى أنفسكم أو على آبائكم وأقاربكم؛ وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره. ﴿إِنْ يَكُنْ﴾: إن يكن المشهود عليه ﴿غَنِيًّا﴾ فلا يمنع الشهادة عليه لغناه طلباً لرضاه، ﴿أَوْ فَقِيرًا﴾ فلا يمنعها ترشحاً عليه، ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾: بالغني والفقير، أي: بالنظر لهما وإرادة مصلحتهما، ولولا أن الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها؛ لأنّه أنظر لعباده من كل ناظر. فإن قلت: لم نثني الضمير في ﴿أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾؟ وكان حقه أن يوحد؛ لأن قوله ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ في معنى: إن يكن أحد هذين. قلت: قد رجع الضمير إلى ما دل عليه قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ لا إلى المذكور؛ فلذلك نثني ولم يفرّد، وهو جنس الغني وجنس الفقير، كأنه قيل: فالله أولى بجنسي الغني والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء. وفي قراءة أبي: (فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمْ)، وهي شاهدة على ذلك. وقرأ عبد الله: (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا)

قوله: (إلى ما دل عليه قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾، لا إلى المذكور). قال أبو البقاء: اسم «كان» مضمّر فيها دلّ عليه تقدّم ذكر الشهادة، أي: إن كان الخصم أو كل واحد من المشهود عليه والمشهود له، وذلك أن كل واحد منهما يجوز أن يكون غنياً وأن يكون فقيراً، وقد يكونان غنيين وقد يكونان فقيرين؛ فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ولم تذكر، أتى بـ ﴿أَوْ﴾ ليشمل على هذا التفصيل، فعلى هذا الضمير في ﴿بِهِمَا﴾ عائد على المشهود له والمشهود عليه على أي وصف كانا عليه لا على المذكور، وقيل: الضمير عائد إلى ما دلّ عليه الكلام، والتقدير: فالله أولى بالغني والفقير، لدلالة الاسمين عليه^(١). وخلاصة مراد المصنّف الذهاب إلى التعميم في الجنسَيْن ليدخل في العموم المراد دخولاً أولياً.

قوله: (وهي شاهدة على ذلك)، أي: قراءة أبي^(٢) شاهدة على أن المراد الجنس؛ لأن الجمع والمطلق يلتقيان في العموم؛ ولهذا فسّر جنسي الفقير والغني بـ «الأغنياء والفقراء».

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٧).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٣: ٣٧٠).

على «كان» التامة. ﴿أَنْ تَعْدِلُوا﴾ يَحْتَمِلُ الْعَدْلَ وَالْعُدُولَ، كَأَنَّهُ قِيلَ: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى كراهةً أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ إِرَادَةً أَنْ تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ. ﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا﴾: وَإِنْ تَلَوْا أَلَسْتُمْ عَنْ شَهَادَةِ الْحَقِّ أَوْ حُكُومَةِ الْعَدْلِ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنِ الشَّهَادَةِ بِمَا عِنْدَكُمْ وَتَمْنَعُوهَا. وَقُرِئَ: (وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا)، بِمَعْنَى: وَإِنْ وَلَّيْتُمْ إِقَامَةَ الشَّهَادَةِ أَوْ أَعْرَضْتُمْ عَنْ إِقَامَتِهَا، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ بِمُجَازَاتِكُمْ عَلَيْهِ.

[يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾]

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: خِطَابٌ لِلْمُسْلِمِينَ. وَمَعْنَى ﴿ءَامِنُوا﴾: اثْبَتُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَدَاوِمُوا عَلَيْهِ وَازْدَادُوهُ. ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾: الْمُرَادُ بِهِ جَنْسُ مَا أَنْزَلَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ مِنَ الْكِتَابِ. وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَكُتُبِهِ﴾. وَقُرِئَ: (وَكِتَابِهِ) عَلَى إِرَادَةِ الْجِنْسِ. وَقُرِئَ: ﴿نَزَّلَ﴾ وَ﴿أَنْزَلَ﴾ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ. وَقِيلَ: الْخِطَابُ لِأَهْلِ

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾) الْجَمَاعَةُ^(١) إِلَّا ابْنَ عَامِرٍ وَحِزَّةُ^(٢). قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾ يُقْرَأُ بِوَاوَيْنِ الْأَوَّلَى مِنْهَا مضمومة، وَهِيَ مِنْ: لَوَى يَلْوِي، وَتُقْرَأُ بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ سَاكِنَةٍ، وَفِيهِ وَجْهَانِ؛ أَحَدُهُمَا: أَصْلُهُ «تَلَوْا» كَالْقِرَاءَةِ الْأَوَّلَى، إِلَّا أَنَّهُ أَبْدَلَ الْوَاوِ الْمَضْمُومَةَ هَمْزَةً ثُمَّ أَلْفَى حَرَكَتَهَا عَلَى اللَّامِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ مِنْ: وَلَى الشَّيْءَ، أَيِ: وَإِنْ تَتَوَلَّوْا الْحُكْمَ أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهُ، أَوْ: إِنْ تَتَوَلَّوْا الْحَقَّ فِي الْحُكْمِ^(٣).

قَوْلُهُ: (﴿نَزَّلَ﴾ وَ﴿أَنْزَلَ﴾) قَرَأَهُمَا نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَحِزَّةٌ وَالْكِسَائِيُّ^(٤).

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَلَوْ عَكَسَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ: «ابْنُ عَامِرٍ وَحِزَّةٌ، وَقِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾» لَكَانَ أَحْسَنَ، بَلْ هُوَ الصَّوَابُ، فَالزُّخْمُ شَرِي هُنَا لَا يَتَكَلَّمُ عَنْ قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ عَنْ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ وَحِزَّةٍ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَفْسِيرُهُ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ.

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٦).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٨).

(٤) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٦).

الكتاب؛ لأنهم آمنوا ببعض الكتب والرسل وكفروا ببعض. ورؤي: أنه لعبد الله ابن سلام، وأسد وأسيد ابني كعب، وثعلبة بن قيس، وسلام ابن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة ابن أخيه، ويامين بن يامين، أتوا رسول الله ﷺ، وقالوا: يا رسول الله، إننا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال عليه الصلاة والسلام: «بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله»، فقالوا: لا نفعل، فنزلت، فآمنوا كلهم. وقيل: هو للمنافقين، كأنه قيل: يا أيها الذين آمنوا نفاقاً، آمنوا إخلاصاً. فإن قلت: كيف قيل لأهل الكتاب: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾ وكانوا مؤمنين بالتوراة والإنجيل؟ قلت: كانوا مؤمنين بها فحسب، وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب؛ فأمرُوا أن يؤمنوا بالجنس كله؛ ولأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً به؛ لأن طريق الإيمان به هو المعجزة، ولا اختصاص لها ببعض الكتب دون بعض، فلو كان إيمانهم بها آمنوا به لأجل المعجزة لآمنوا به كله، فحين آمنوا ببعضه علم أنهم لم يعتبروا المعجزة؛ فلم يكن إيمانهم إيماناً، وهذا الذي أراد عز وجل في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١]. فإن قلت: لم قيل: ﴿نَزَلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ و: ﴿أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾؟ قلت: لأن القرآن نزل مفزاً منجماً في عشرين سنة بخلاف الكتب قبله. ومعنى قوله:

قوله: (لأن القرآن نزل مفزاً منجماً) في عشرين سنة)، والصحيح: في ثلاث وعشرين سنة، رويناه عن البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن أربعين فمكث ثلاث عشرة سنة، ثم أمر بالهجرة فهاجر إلى المدينة فمكث بها عشراً، ثم توفي صلوات الله عليه وسلامه^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥١) ومسلم (٦٢٤٢) عن ابن عباس.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ الآية: وَمَنْ يَكْفُرْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾؛ لَأَنَّ الْكَفَرَ بِنَعْضِهِ كَفَرٌ بِكُلِّهِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ قُدِّمَ الْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ بِهِ جَمِيعًا!

[﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ ١٣٧]

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾: نَفْيٌ لِلْغُفْرَانِ وَالْهُدَايَةِ، وَهِيَ اللَّطْفُ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تُعْطِيهَا اللَّامُ،

قوله: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ) أي: مِنَ الْمَذْكُورِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، يَرِيدُ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ﴾ تَذِيلٌ لِلْكَلَامِ السَّابِقِ وَتَأْكِيدٌ لَهُ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْكُفْرِ مَنْفِيًّا فِيهِ وَمَنْهِيًّا عَنْهُ، كَمَا أَنَّ الْمَأْمُورَ فِي الْمُذِيلِ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «أَلَا تَرَى كَيْفَ قُدِّمَ الْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ بِهِ جَمِيعًا؟» وَالضَّمِيرُ فِي «بِهِ» لِلْمَذْكُورِ، وَلَيْسَ بِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَأَجِبُ أَنَّ الْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ إِيْمَانٌ بِالْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ نَزَّلُوا بِهَا - وَلِذَلِكَ كَرَّرَ «نَزَلَ» - وَإِيمَانٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ لِاشْتِمَالِ الْكِتَابِ عَلَيْهِ.

قوله: (على سبيلِ المبالغةِ التي تُعْطِيهَا اللَّامُ). هَذَا يُؤْذِنُ أَنَّ اللَّامَ زِيدَتْ فِي خَيْرِ «كَانَ» لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ عَلَى الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ، وَطَعَنَ فِيهِ أَبُو الْبَقَاءِ وَقَالَ فِي إِعْرَابِ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾ [آل عمران: ١٧٩]: خَبَرٌ ﴿كَانَ﴾ مَحْذُوفٌ، أَيْ: مَا كَانَ اللَّهُ مُرِيدًا لِأَن يَذَرَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ ﴿لِيَذَرَ﴾؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ بَعْدَ اللَّامِ يَنْتَصِبُ بِ«أَنَّ» فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَتْرَكَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَخَبَرُ «كَانَ» هُوَ اسْمُهَا فِي الْمَعْنَى، وَلَيْسَ الْمَتْرُكُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: اللَّامُ زَائِدَةٌ وَالْخَبَرُ هُوَ الْفِعْلُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَهَا قَدْ انْتَصَبَ، فَإِنْ كَانَ النِّصْبُ بِاللَّامِ نَفْسِهَا فَلَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَإِنْ كَانَ بِ«أَنَّ» فَفَائِدَةٌ^(١).

وقال صاحبُ «الإقْلِيدِ» فِي جَوَابِ سُؤَالٍ مُشْتَمِلٍ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى: قَوْلُكَ: لَمْ أَكُنْ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣١٤).

لأَفْعَلْ، نَفْيٌ لِقَوْلِكَ: سَتَفْعَلُ^(١)، فيجبُ أَنْ يُضْمَرَ «أَنْ» لِيَتِمَّ حَصُّ للاستقبال، وإِنَّمَا التَّزَمَ إِضْمَارُهَا؛ لأنها قد زِيدَتْ لتأكيدِ النَّفْيِ، فقَوْلُكَ: لم أَكُنْ لأَفْعَلْ أَكْذُ مِنْ: لم أَكُنْ أَفْعَلْ، فمعنى الأول: لم أَكُنْ للفعل، وفيه نَفْيٌ نفسِ الفعل، ومعنى الثاني نَفْيٌ إِيْجَادِ الفعل، ونَفْيٌ إِيْجَادِ الفعل لا يَلْزَمُ منه نَفْيُ الفعلِ ولا ينعكس، فعُلِمَ أَنَّ اللامَ زائدةٌ، والزائدة مُسْتَلْزِمَةٌ للمستقبل، فَنَاسَبَ إِضْمَارُهَا.

أَمَّا قَوْلُهُ: المَصْدَرُ لا يَقَعُ خَبْرًا عَنِ الْجُثَّةِ. فَجَوَابُهُ: أَنَّ امْتِنَاعَ وَقُوعِ المَصْدَرِ خَبْرًا عَنِ الْجُثَّةِ لِعَدَمِ كَوْنِهِ دَالًّا بِصِيغَتِهِ عَلَى فاعِلٍ وَعَلَى زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ. والفعلُ المَصْدَرُ بـ«أَنْ» يَدُلُّ عَلَيْهِمَا، فيجوزُ الإخبارُ بِهِ وَإِنْ لم يَجْزُ بِالمَصْدَرِ، ولا سِيَّما وَقَدِ التَّزَمَ إِضْمَارُ «أَنْ» فَضْلَةً وَامْتِنَاعًا فِي نَمَطِ الفعلِ المحقِّقِ المتأوَّلِ بِاسْمِ الفاعِلِ. ويؤيِّدُ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنَ الفارقِ إطباقُهُمْ عَنِ آخِرِهِمْ عَلَى الإخبارِ بِالفعلِ المَصْدَرِ^(٢) بـ«أَنْ» فِي خَبَرِ «عَسَى»، نَحْوُ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ، وَإِنَّمَا جَوَّزُوا ذَلِكَ مَعَ امْتِنَاعِ اسْتِعْمَالِ المَصْدَرِ مَوْضِعَ الفعلِ المَصْدَرِ بـ«أَنْ» هُنَاكَ. وَالْإخبارُ إِذَنْ بِالفعلِ ودخولِ «أَنْ»؛ لِيَكُونَ عَلَمًا عَلَى المستقبل؛ لِأَنَّ «عَسَى» لِلإخبارِ بِوقوعِ حَادِثٍ فِي الزَّمَانِ المُسْتَقْبَلِ مَعَ رَجَاءٍ، فلا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ عَلَمًا لِلاستقبالِ.

وَقُلْتُ: المبالغةُ عَلَى اخْتِيَارِ أَبِي البقاءِ^(٣) أَيْضًا حَاصِلَةٌ؛ لِأَنَّ اللامَ تَسْتَدْعِي مُقَدَّرًا هُوَ عَامِلُهَا، كَمَا يَقَالُ: مَا كَانَ اللهُ مُرِيدًا لِأَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ، فَإِذَا نَفَيْتَ إِرَادَةَ الفعلِ لِيَنْتَفِيَ الفعلُ انْتِفَاءً لِلسببِ لِإِرَادَةِ انْتِفَاءِ الْمُسَبَّبِ؛ كَانَ أَبْلَغَ مِنْ انْتِفَاءِ الفعلِ ابتداءً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ [يونس: ١٨].

اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ مَرَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٢] أَنَّ دُخُولَ كَانٍ لِلْمبالغةِ فِي نَفْيِ الفعلِ الدَّاخِلَةِ هِيَ عَلَيْهِ لِتَقْدِيرِ جِهَةٍ نَفْيٍ عُمُومًا بِاعْتِبَارِ الْكَوْنِ وَخُصُوصًا بِاعْتِبَارِ الفعلِ الْمُخْصُوصِ، فَهُوَ نَفْيٌ مَرَّتَيْنِ، وَزَيْدٌ هَاهُنَا اللَّامُ لِمَزِيدِ إِرَادَةِ التَّأْكِيدِ.

(١) فِي (ص): «مستفعل».

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «ولا سِيَّما» إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ (ط).

(٣) «التبيان فِي إعراب القرآن» (١: ٣٩٨).

والمراد بنفئيهما نفئي ما يقتضيهما؛ وهو الإيذان الخالص الثابت، والمعنى: إن الذين تكرّر منهم الارتداد وعُهِدَ منهم ازدياد الكُفْرِ والإصرار عليه يُستبعدُ منهم أن يُجِدُوا ما يستحقُّون به المغفرة ويستوجبون اللُّطْفَ مِنْ إِيْمَانٍ صحيح ثابت يَرْضاه الله؛ لأنَّ قلوب أولئك - الذين هذا دَيْدُهُمْ - قلوبٌ قد ضريت بالكفر ومَرَنْتْ على الرَّدَّةِ، وكان الإيْمَانُ أهونَ شيءٍ عندهم وأدْوَنَهُ؛ حيثُ يَبْدُو لهم فيه كَرَّةٌ بعد أخرى، وليس المعنى: أنهم لو أخلصوا الإيْمَانُ بعد تكرار الرَّدَّةِ ونَصَحَتْ توبتهم لم يقبل منهم ولم يغفر لهم؛ لأنَّ ذلك مقبولٌ؛ حيثُ هو بَذْلٌ للطاقة واستفراغٌ للوُسْعِ، ولكنه استبعادٌ له واستغراب، وأنه أمرٌ لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع لا يكاد يُرجى منه الثبات، والغالبُ أنه يموتُ على شرِّ حالٍ وأسمج صورة. وقيل: هم اليهود؛ آمنوا بالتوراة وبموسى، ثم كَفَرُوا بالإنجيلِ وبيعسى، ثُمَّ ازدادوا كُفْرًا بكُفْرِهم بمحمدٍ ﷺ.

ويؤيِّده تفسيره لقوله: ﴿وَمَا كَأَنَّ لِي تَهْتَدَى﴾ [الأعراف: ٤٣] بقوله: «واللام لتوكيد النفي، أي: وما كان يستقيم أن نكون مهتدين لولا هداية الله»^(١).

قوله: (ضريت بالكفر). النهاية: يقال: ضري بالشيء يضري ضراوةً، أي: عادةً وهَجًا به لا يُصبرُ عنه.

قوله: (حيث يبدو لهم) فاعل «يبدو» مَصْدَرُهُ الْمُضْمَرُ فيه، وهو: بداء، يقال: بدأ لهم في هذا الأمر بداءً، ممدود: نشأ له رأي.

قوله: (وقيل: هم اليهود) عطفٌ على قوله: «المعنى: إن الذين تكرّر منهم الارتداد» أي: داوموا على ذلك الفعل؛ ولهذا قال: «حيث يبدو لهم فيه كَرَّةٌ بعد أخرى»، وعلى الثاني: التكريرُ للممدود^(٢)؛ ولهذا أتى بالإنجيلِ وعيسى، والتوراة وموسى.

(١) «الكشاف» (٦: ٣٨٨).

(٢) في (ط): «للعدد».

[بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئِنَّهُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٨-١٣٩﴾]

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾: وَضَعَ ﴿بَشِّرِ﴾ مكان «أخبر» تهكمًا بهم. و﴿الَّذِينَ﴾ نصبٌ على الذم، أو رفعٌ بمعنى: أريد الذين؛ أو: هم الذين. وكانوا يميلون الكفرة ويوالونهم، ويقول بعضهم لبعض: لا يتم أمر محمد، فتولوا اليهود. ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾: يريد لأوليائه الذين كتب لهم العز والغلبة على اليهود وغيرهم، وقال: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

[﴿وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ أَنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا * الَّذِينَ يَرْتَبِضُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ

قوله: (كانوا يميلون)، ويروى: يماثلون، الكفرة. النهاية: وفي حديث عمر رضي الله عنه: لو تمألا عليه أهل صنعاء لأقدتهم به^(١)، أي: تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا.

قوله: (وقال): ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] استشهاد لإرادة العزة لأوليائه من قوله: ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾، والفاء في ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾ للتعقيب، وهو تميم لمعنى الإنكار، أي: يطلبون العزة عند الكفار بعد أن عرفوا أن العزة لله جميعًا. قال الزجاج: العزة: المنعة وشدة الغلبة، وهو مأخوذ من قولهم: أرض عزاز. قال الأصمعي: العزاز من الأرض: الصلب ذات الحجارة، يقال: يعز علي أن تفعل، أي: يشتد. وأما قولهم: قد عز الشيء إذا لم يوجد، فتأويله: أنه صعب أن يوجد^(٢).

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٦١) والدارقطني (٣٤٦٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ٤٠)

عن سعيد بن المسيب أن عمر... الحديث، وأخرجه البخاري (٦٨٩٦) بلفظ: لو اشترك... إلخ.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢١).

وَلِإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَآلَهُ يَحْكُمُ
بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤٠-١٤١﴾

﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ﴾: هي «أن» المخففة من الثقيلة، والمعنى: أنه إذا سمعتم، أي: نزل عليكم أن الشأن كذا، والشأن ما أفادته الجملة بشرطها وجزاها. و﴿أَنْ﴾ مع ما في حيزها في موضع الرفع بـ(نزل) أو في موضع النصب بـ﴿نزل﴾ فيمن قرأ به، والمنزل عليهم في الكتاب: هو ما نزل عليهم بمكة، من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيْءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِيْ حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]؛ وذلك أن المشركين كانوا يَخُوضُونَ في ذكر القرآن في مجالسهم فيستهزئون به، فنهي المسلمون عن القعود معهم ما داموا خائضين له، وكان أحرار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين؛ فنُهِوا أن يَقْعُدُوا معهم كما نُهِوا عن مجالسة المشركين بمكة، وكان الذين يُقَاعِدُونَ الخائضين في القرآن من الأحرار هم المنافقون، فقبل لهم: إنكم إذا مثل الأحرار في

قوله: (والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة) يعني: هذه الآية - وهي قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ - تذكّار للمسلمين ما نزل عليهم بمكة من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيْءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِيْ حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]، يعني: أنسيتم ما قد نزل عليكم ^(١) بمكة أن إذا سمعتم المستهزئين يستهزئون بالقرآن فأعرضوا عنهم، فكيف تجالسون الأحرار والمنافقين وهم يستهزئون بالقرآن؟!

أما قوله: «والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة» فهو على خلاف ما يقتضيه ظاهر الآية؛ لأن الظاهر أن المنزل قوله: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ﴾ بعينه، لكن لما لم توجد بعينها ووجد ما يناسبها في المعنى حمل عليه.

قوله: (وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحرار هم المنافقون) شروع في تفسير قوله: ﴿إِنَّا إِذَا مَثَلُهُمْ﴾، وقوله: «من الأحرار» بيان للخائضين و«هم المنافقون» خبر

(١) من قوله: «بمكة»، يعني هذه الآية إلى هنا ساقط من (ط).

الكُفْر. ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾ يعني: القاعدون والمقعود معهم. فإن قلت: الضميرُ في قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ إلى مَنْ يَرْجِع؟ قلتُ: إلى مَنْ دَلَّ عليه ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾، كأنه قيل: فلا تَقْعُدُوا مع الكافرين بها والمستَهْزئين بها. فإن قلت: لِمَ يكونون مثلهم بالمُجالسة إليهم في وقتِ الحَوْض؟ قلتُ: لأنهم إذا لم يُنْكروا عليهم كانوا راضين، والراضي بالكُفر كافر. فإن قلت: فهلَا كان المسلمون بمكة حين كانوا يُجَالسون الخائِضين من المشركين مُنافقين! قلتُ: لأنهم كانوا لا يُنْكرون

كان، وقوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ تعليلٌ للنهي؛ يعني: لا تَقْعُدُوا مع هؤلاء لأنكم إن قَعَدْتُمْ معهم تكونوا مثلهم كافرين؛ فعلى هذا في تفسيره إشكال؛ لأنَّ هذا الاتصالَ يقتضي ألا يكونَ المخاطَبونَ بقوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ المنافقين؛ لأنَّ الذين هُؤُوا عن مُجالسة المشركين بمكة عند حَوْضِهِمْ في القرآن واستهزاءهم لم يكونوا منافقين؛ لأنَّ نجمَ النِّفاق إِنَّمَا ظَهَرَ بالمدينة وَعَلَبَتْهُمْ كانوا يهودًا كما عُلِمَ من كتابه، وقوله: «كان الذين يُقَاعِدُونَ الخائِضِينَ في القرآن من الأَحْبَارِ هُمُ المنافقون، فقليل لهم: إِنَّكُمْ مثلهم» يستدعي أن يكونوا منافقين لا غير، بشهادة إيقاع «هُمُ المنافقون» خبرَ كان، و«هُم»: ضميرُ فَصْلٍ أو تأكيد، والوجهُ أن يكونَ الخطابُ بقوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ مع المسلمين الذين كانوا يُقَاعِدُونَ المشركين بمكة، ويُقَاعِدُونَ المنافقين بالمدينة، وتشبيهُهم بالمنافقين للتغليظِ والزَّجْرِ والتوبيخ، وأن يرادَ بقوله: ﴿جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾ الخائِضُونَ بالمدينة ومكة من المنافقين والكافرين، ويؤيِّدُ هذا التقريرَ قولُ الواحدي: وكان المنافقون يجلسون إلى أَحْبَارِ اليهودِ فَيَسْخَرُونَ من القرآن؛ فَنهَى اللهُ المسلمين عن مُجالستِهِمْ^(١). وكذلك قولُ المصنِّف: «قيل: وذلك أن المشركين كانوا يَخُوضُونَ» إلى آخِرِهِ، وقال القاضي: ﴿إِذَا﴾ مُلْغاة لوقوعها بين الاسمِ والخبر؛ ولذلك لم يَذْكُرْ بعدها الفعل^(٢).

قوله: (فهلَا كان المسلمون بمكة) إلى قوله: (منافقين) الظاهرُ أنَّ تفسيره لقوله: ﴿جَامِعُ

(١) «الوسيط» (٢: ١٢٩).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٩).

لَعَجَزِهِمْ، وهؤلاء لَمْ يُنْكِرُوا مع قُدْرَتِهِمْ فكان تَرْكُ الإنكارِ لرضاهم. ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ﴾: إِمَّا بَدَلٌ مِنْ ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾، وإِمَّا صِفَةً للمنافقين، أو نَصَبٌ عَلَى الذَّمِّ مِنْهُمْ. ﴿يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾ أي: يَنْتَظِرُونَ بِكُمْ ما يَتَجَدَّدُ لَكُمْ مِنْ ظَفَرٍ أَوْ إِخْفَاقٍ. ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ مظاهرين، فَأَسْهِمُوا لَنَا فِي الْغَنِيمَةِ. ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾: أَلَمْ نَغْلِبْكُمْ وَنَتِمَكَّنْ مِنْ قَتْلِكُمْ وَأَسْرَكُمْ فَأَبْقَيْنَا عَلَيْكُمْ، ﴿وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بِأَنْ تَبْطِنَاهُمْ عَنْكُمْ، وَخَيَّلْنَا لَهُمْ ما ضَعُفَتْ بِهِ قُلُوبُهُمْ، وَمَرَّضُوا فِي قِتَالِكُمْ، وَتَوَانَيْنَا فِي مَظَاهِرَتِهِمْ

الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ ﴿ عَلَى أَنْ يُرَادَ بِالْمُنَافِقِينَ الْمُسْلِمُونَ، وَالصَّحِيحُ مَا تَقَرَّرَ أَنَّهُمُ الْخَائِضُونَ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَالْكَافِرُونَ خَائِضُونَ بِمَكَّةَ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ كَالْتَعْلِيلِ لِلنَّهْيِ السَّابِقِ، أَيْ: لَا تَقْعُدُوا مَعَ الْفَرِيقَيْنِ؛ لِأَنَّكُمْ إِنْ قَعَدْتُمْ مَعَهُمْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ مُنَافِقِينَ كَافِرِينَ مُسْتَحْقِينَ النَّارِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ﴾ إِمَّا بَدَلٌ مِنْ ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾، وإِمَّا صِفَةً للمنافقين، والظاهرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُنَافِقِينَ مَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾ لَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ﴾؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمُ الْمُسْلِمُونَ، وَلَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَخَاطِبِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ الْمُنَافِقُونَ، فَلَا يَلْتَمُسُ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ﴾؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ حِينَئِذٍ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُ بَدَلًا مِنْ ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾.

وعلى المختار: المخاطبون: المسلمون، فيصحُّ الإبدالُ والوصفُ أو الذَّمُّ مِنَ الْقَرِيبِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو الْبَقَاءِ ^(١) تَنْبِيْهُهَا لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الْإِحْتِرَازِ مِنَ الْقُعُودِ مَعَهُمْ، وَإِنَّمَا خُصُّوا بِهِ دُونَ الْكَافِرِينَ لِأَنَّ أَصْلَ الْكَلَامِ وَارِدٌ فِيهِمْ، وَذَكَرُ الْكَافِرِينَ تَابِعٌ لِذِكْرِهِمْ.

قوله: (أو إخفاق). التَّهْيَاةُ: الْإِخْفَاقُ: أَنْ يَغْزَوْ فَلَ يَغْنَمْ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ طَالِبٍ حَاجَةٍ، مِنَ الْحَقِّقِ، أَيْ: التَّحَرُّكِ؛ أَيْ: صَادَفَتِ الْغَنِيمَةُ خَافِقَةً غَيْرَ ثَابِتَةٍ مُسْتَقَرَّةً.

قوله: (ومرّضوا) أي: قرطوا وقصّروا وجبّئوا.

عليكم، فهاتوا نصيباً لنا مما أصبتم. وقرئ: (ونمنعكم) بالنصب بإضمار «أن»، قال الخطيئة:

ألم ألك جاركم ويكون بيني وبينكم المودة والإخاء

فإن قلت: لم سمي ظفر المسلمين فتحاً، وظفر الكافرين نصيباً؟ قلت: تعظيماً لشأن المسلمين، وتحسيساً بحظ الكافرين؛ لأن ظفر المسلمين أمر عظيم تفتح له أبواب السماء حتى ينزل على أوليائه، وأما ظفر الكافرين فما هو إلا حظ دنيء، ولطمة من الدنيا يصيبونها.

قوله: (وقرئ: «ونمنعكم» بالنصب بإضمار «أن»)^(١) فالتقدير: ألم يكن منا الاستحواذ والمنع؟ كقولك: لا تأكل السمك وتشرب اللبن.

قوله: (لأن ظفر المسلمين أمر عظيم) إلى قوله: (وأما ظفر الكافرين فما هو إلا حظ دنيء)، ولذلك ذيل الكلام بقوله: ﴿وَلَنَ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فجاء بـ«لن» المؤكدة، ونكر «سبيلًا» للتعظيم والتهويل، أي: تسلطاً تاماً كما للمسلمين عليهم. الراغب: حمل الفقهاء ذلك على الحكم، فقالت الشافعية: الإسلام يعلو ولا يُعلَى، قالوا: ويقتضي ذلك أن لا يملك الكافر عبداً مسلماً ولا يصح شراؤه^(٢)، وألا يقتل مؤمناً بكافر^(٣). واستدلَّت الحنفية على أن من ارتدَّ انقطعت العصمة بينه وبين امرأته قبل انقضاء العدة، فلا يكون له عليها سبيل^(٤). قال القاضي: وهو ضعيف؛ لأن الآية لا تنفي أن يكون السبيل إذا عاد إلى الإيمان قبل مضي العدة^(٥).

قوله: (ولطمة). النهاية: اللُّمَظَةُ - بالضم - مثل الثُّكْتَةِ من البياض.

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤: ١٠٤).

(٢) انظر: «المجموع شرح المذهب» (٩: ٣٥٤)، و«الحاوي الكبير» (٥: ٨٤٢).

(٣) انظر: «الأم» (٦: ٣٨)، و«الحاوي الكبير» (١٢: ١٨).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٠٥)، وانظر: «المبسوط» (٥: ٤٩).

(٥) «أنوار التنزيل» (٤: ٢٦٩).

[إِنَّ الْمُتَفِيعِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا يَهْدِيهِ سَبِيلًا ﴿١٤٢-١٤٣﴾]

﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ﴾: يفعلون ما يفعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطان الكفر. ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾: وهو فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع؛ حيث تركهم معصومي الدماء والأموال في الدنيا، وأعد لهم الدرك الأسفل من النار في الآخرة. لم يخلهم في العاجل من فضيحة وإحلال بأس ونقمة ورُعب دائم. والخادع: اسم فاعل من خادعته فخدعته، إذا غلبته، وكنت أخدع منه. وقيل: يُعْطُونَ على الصراط نوراً كما يُعطى المؤمنون، فيمضون بنورهم ثم يطفأ نورهم ويبقى نور المؤمنين، فينادون: ﴿انظُرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]. ﴿كُسَالَى﴾ قرئ بضم الكاف وفتحها، جمع كسلان، كسكارى في سكران، أي: يقومون متثاقلين متقاعسين كما ترى من يفعل شيئاً على كرهه لا عن طيبة نفس ورغبة. ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾: يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة، ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾: ولا يصلون إلا قليلاً، لأنهم لا يصلون قط غائبين عن

قوله: (من خادعته). روي عن المصنف أنه قال: هو من: فاعلته ففعلته، ولولا المانع الذي هو حرف الخلق لوجب ضم الدال في «يخدعهم»؛ لأن كل ما كان من باب المغالبة نُصِمَ العين في مضارعه إلا إذا منع مانع.

قوله: (فينادون): ﴿انظُرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾، قال في تفسيره: ﴿انظُرُونَا﴾، أي: «انتظرونا؛ لأنهم يسرع بهم إلى الجنة كالبروق الخاطفة»^(١)، أو: انظروا إلينا لنستضيء بكم^(٢).
قوله: (قط) بالتشديد بمعنى: البتة، وبالتخفيف بمعنى: لا غير، قاله المطرزي.

(١) انظر: «صحيح مسلم» (٥٠٣) عن أبي هريرة.

(٢) «الكشاف» (١٥: ٢٣٩ - ٢٤٠).

عُيُونِ النَّاسِ إِلَّا مَا يُجَاهِرُونَ بِهِ، وما يجَاهِرُونَ بِهِ قَلِيلٌ أَيْضًا؛ لأنهم ما وجدوا مندوحةً من تَكْلُفٍ ما لَيْسَ في قُلُوبِهِمْ لَمْ يَتَكَلَّفُوهُ. أو: ولا يذكرون الله بالتسبيح والتهليل إِلَّا ذَكَرًا قَلِيلًا في النَّذْرَةِ. وهكذا ترى كثيرًا من المتظاهرين بالإسلام لو صحبته الأيام والليالي لَمْ تَسْمَعْ منه تهليلًا ولا تسبيحًا ولا تحميدة، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه، ويجوز أن يراد بالقلّة العدم. فإن قلت: ما معنى المرأة وهي مفاعلة من الرؤية؟ قلت: فيها وجهان: أحدهما: أن المرائي يُريهم عمله وهم يُروونه استحسانه.

والثاني: أن يكون من المفاعلة بمعنى التفعيل، فيقال: رآى الناس، بمعنى: رأاهم، كقولك: نَعَّمَهُ ونَاعَمَهُ، وَفَنَّقَهُ وفانَّقَهُ، وعيشٌ مُفَاتِقٌ. روى أبو زيد: رَأَتِ المرأةُ المرأةَ الرَّجُلَ، إذا أَمْسَكْتُهَا ليرى وجهه. ويدلُّ عليه قراءة ابن أبي إسحاق: يُرَوُّونَهُمْ، بهمزة

قوله: (إِلَّا مَا يُجَاهِرُونَ بِهِ) استثناءٌ مُنْقَطِعٌ، و«ما» في «ما وَجَدُوا»: مَصْدَرِيَّةٌ، يعني: ما دام يَحْصُلُ لَهُمْ سَعَةٌ في أن لا يَذْكُرُوا لا يَذْكُرُونَ.

قوله: (وَلَكِنْ حَدِيثَ الدُّنْيَا) بِالنَّصْبِ عَلَى تَرْجُحِ الْخَافِضِ وَإِضْمَارِ الْعَامِلِ، المعنى: لكن يَسْتَغْرِقُ بِحَدِيثِ الدُّنْيَا أوقاته، أو: لَمْ يُسْمَعْ منه تهليلٌ ولكن يُسْمَعُ حَدِيثُ الدُّنْيَا، ويُروى حديثٌ مرفوعٌ.

قوله: (كَقَوْلِكَ: نَعَّمَهُ). النِّعْمَةُ بِالْفَتْحِ^(١): التَّعْنِيمُ، ويُقال: نَعَّمَهُ ونَاعَمَهُ فَتَنَعَّمَ وَتَفَنَّقَ، أي: تَنَعَّمَ، وَفَنَّقَهُ غَيْرُهُ تَفْنِيقًا وَفَانَّقَهُ.

قوله: (رَأَتِ الْمَرْأَةُ) قال أبو زيد: رَأَيْتُ الرَّجُلَ تَرْتِيَّةً: إِذَا أَمْسَكَتَ لَهُ الْمَرْأَةُ لِيَنْظُرَ فِيهَا وَجْهَهُ، عَنِ الْجَوْهَرِيِّ.

قوله: (يُرَوُّونَهُمْ)^(٢)، وفي التلاوة: ﴿رَأَوْنَ النَّاسَ﴾، فَأَضْمَرَ الشَّيْخُ.

(١) قوله: «بالفتح» سقط من (غ).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ١٠٩).

مَشْدَدَةٌ مثل: يُرْعَوْنَهُمْ، أي: يَبْصِرُونَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَيُرَآؤُونَهُمْ كَذَلِكَ. ﴿مُذَبِّذِينَ﴾: إِمَّا حَالٌ نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ﴾ عَنْ وَائِلٍ ﴿يُرَآؤُونَ﴾، أي: يُرَآؤُونَهُمْ غَيْرَ ذَاكِرِينَ ﴿مُذَبِّذِينَ﴾. أَوْ نَصَبٌ عَلَى الذَّمِّ.

وَمَعْنَى ﴿مُذَبِّذِينَ﴾: ذَبَذَبَهُمُ الشَّيْطَانُ وَالْهَوَى بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، فَهُمْ مَتَرَدِّدُونَ بَيْنَهُمَا مُتَحَيِّرُونَ. وَحَقِيقَةُ الْمُذَبِّذِ: الَّذِي يُذَبُّ عَنْ كِلَا الْجَانِبَيْنِ، أَيْ: يُذَادُ وَيُدْفَعُ فَلَا يَقَرُّ فِي جَانِبٍ وَاحِدٍ، كَمَا قِيلَ: فَلَانٌ يُرْمَى بِهِ الرَّجَوَانُ، إِلَّا أَنَّ الذَّبْذَبَةَ فِيهَا تَكَرُّرٌ لَيْسَ فِي الذَّبِّ، كَأَنَّ الْمَعْنَى: كُلَّمَا مَالَ إِلَى جَانِبٍ ذُبَّ عَنْهُ. وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (مُذَبِّذِينَ) بِكَسْرِ الدَّالِ بِمَعْنَى: يَذْبَذِبُونَ قُلُوبَهُمْ أَوْ دِينَهُمْ أَوْ رَأْيَهُمْ، أَوْ بِمَعْنَى: يَتَذَبَذِبُونَ، كَمَا جَاءَ صَلَصلَ وَتَصَلَّصَلَ بِمَعْنَى. وَفِي مَصْحَفِ عَبْدِ اللَّهِ: (مُتَذَبِّذِينَ). وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: (مُذَبِّذِينَ) بِالذَّالِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَأَنَّ الْمَعْنَى: أَخَذَ بِهِمْ تَارَةً فِي دُبَّةٍ وَتَارَةً فِي دُبَّةٍ، فَلَيْسُوا بِبَاضِينَ عَلَى دُبَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَالِدُبَّةُ: الطَّرِيقَةُ، وَمِنْهَا دُبَّةُ قَرِيشَ. وَ﴿ذَلِكَ﴾:

قَوْلُهُ: (يُرْعَوْنَهُمْ) هُوَ مِنْ بَابِ التَّفْعِيلِ مِنَ الرَّعْيِ، وَالْغَرَضُ مِنْ إِيرَادِ ذِكْرِهِ تَبْيِينُ كَيْفِيَةِ التَّلَفُّظِ بِقَوْلِهِ: «يُرْعَوْنَهُمْ» لَا مُرَاعَاةَ الْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (يُبْصِرُونَهُمْ أَعْمَالَهُمْ) تَفْسِيرٌ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ.

قَوْلُهُ: (يُرْمَى بِهِ الرَّجَوَانُ). الْجَوْهَرِيُّ: الرَّجَوَانُ: حَافَتَا الْبَشْرِ، فَإِذَا قَالُوا: رُمِيَ بِهِ الرَّجَوَانُ أَرَادُوا أَنَّهُ طُرِحَ فِي الْمَهَالِكِ. النَّهْيَةُ: الرَّجَا، مَقْصُورٌ: نَاحِيَةُ الْمَوْضِعِ، وَتَثْنِيَّتُهُ: رَجَوَانٌ، وَجَمْعُهُ: أَرْجَاءٌ.

قَوْلُهُ: (أَخَذَ بِهِمْ) مَرْفُوعُ الْمَحَلِّ لِإِسْنَادِ «أَخَذَ» إِلَيْهِ، أَيْ: وَجَدُوا تَارَةً فِي طَرِيقَةٍ، وَأُخْرَى فِي طَرِيقَةٍ، وَفِي إِتْيَانِ «أَخَذَ» إِذْنَانُ بِالْمُشَارَفَةِ.

قَوْلُهُ: (دُبَّةُ قَرِيشَ). النَّهْيَةُ: فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «اتَّبَعُوا دُبَّةَ قَرِيشَ، وَلَا تُفَارِقُوا الْجَمَاعَةَ»^(١)، الدُّبَّةُ: بِالضَّمِّ: الطَّرِيقَةُ.

إشارة إلى الكفر والإيمان. ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾: لا منسوين إلى هؤلاء فيكونون مؤمنين، ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾: ولا منسوين إلى هؤلاء فيسمون مشركين.

[يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ؕ أُرِيدُونَ أَنْ يُجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٤٤﴾]

﴿لَا نَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾: لا تتشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام أولياء. ﴿سُلْطَانًا﴾: حجة بيّنة، يعني: أن موالاة الكافرين بيّنة على التفاق. وعن صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ: أنه قال لابن أخ له: خالص المؤمن وخالق الكافر والفاجر، فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن، وإنه يحق عليك أن تخالص المؤمن.

[إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٥-١٤٦﴾]

قوله: ﴿لَا نَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾: لا تتشبهوا، إنما ذهب إلى التشبيه؛ لأن الكلام السابق واللاحق في المنافقين.

قوله: ﴿سُلْطَانًا﴾: حجة. قال الزجّاج: السُلْطَانُ: الحجة، وإنما يقال للأمير: سُلْطَانٌ؛ لأنه ذو الحجة، والعرب تؤنث السُلْطَان وتذكره، ومن أنثها قال: إنها بمعنى الحجة، ومن ذكرها ذهب إلى معنى صاحب السلطان^(١).

قوله: (صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ). الجامع: هو تابعي من أصحاب علي رضي الله عنه شهد معه مشاهدته، وروى عنه الشعبي، هو صُوحَان بضم الصاد المهملة وبالحاء المهملة^(٢).

قوله: (وخالق الكافر). النهاية: من تخلق للناس، أي: تكلف أن يظهر من خلقه خلاف ما ينطوي عليه.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٣).

(٢) «تتمة جامع الأصول» (١٢: ٥٢٥).

﴿الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾: الطَّبَقِ الذي في قَعْرِ جهنم، والنارُ سبعُ دركات، سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنها متداركةٌ متتابعةٌ بعضها فوقَ بعضٍ. وقُرِئَ بسكونِ الرَّاءِ، والوجهُ التحريكُ؛ لقولهم: أدراكُ جهنم. فإن قلت: لم كان المنافقُ أشدَّ عذابًا من الكافر؟ قلتُ: لأنه مثله في الكفر، وضمَّ إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله ومداجاتهم. ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ ما أفسدوا من أسرارهم وأحوالهم في حالِ النفاق.

﴿وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾ ووثقوا به كما يثقُ المؤمنونَ الخَلَصُ، ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمُ لِلَّهِ﴾ لا يبتغون بطاعتهم إلا وجهه، ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: فهم أصحابُ المؤمنين ورفقاؤهم في الدارين. ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فيشاركونهم فيه ويساهمونهم. فإن قلت: من المنافق؟ قلتُ: هو في الشريعة من أظهر الإيمان وأبطن الكفر. وأما تسمية من ارتكب ما يفسدُ به بالمنافق؛ فللتغليظِ كقوله: «من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر». ومنه قوله ﷺ:

قوله: ﴿الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾: الطَّبَقِ الذي في قَعْرِ جهنم. الراغب: الدَّرَكُ كالدرَج، لكنَّ الدَّرَجَ يقالُ اعتبارًا بالصُّعود، والدَّرَكُ اعتبارًا بالحدور، ولهذا قيل: درجأت الجنة، ودركاتُ النار، ولتصوُّر الحدور في النارِ سُمِّيَتْ هاوية، ويقالُ للحبل الذي يوصلُ به آخرُ ليدرك الماءَ: دَرَكَ^(١).

قوله: (والوجهُ التحريكُ لقولهم: أدراكُ جهنم). قال الزجاج: الدَّرَكُ بالحركة والسكونِ لُغَتَانِ حَكَاهُمَا أَهْلُ اللُّغَةِ؛ إلا أنَّ الاختيارَ الفَتْحُ لِإجماعِ الناسِ عليها ولأنَّ أحدًا من المحدثين ما رواها إلا بالفتح^(٢)، ولأنَّ أفعالًا لا تكونُ جمعَ فَعَلٍ بالسكونِ إلا في الشُّذُوذِ، وإِنَّمَا هُوَ جَمْعُ فَعَلٍ بالحركة.

قوله: (ومداجاتهم). الجوهرى: المداجاةُ: المُدَاراة.

(١) «مفردات القرآن» ص ٣١١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٤).

«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مَنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ». وَقِيلَ لِحَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ الْمَنَافِقُ؟ فَقَالَ: الَّذِي يَصِفُ الْإِسْلَامَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ. وَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: نَدَخُلُ عَلَى السَّلْطَانِ، وَنَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا تَكَلَّمْنَا بِخِلَافِهِ، فَقَالَ: كُنَّا نَعُدُّهُ مِنَ النِّفَاقِ. وَعَنِ الْحَسَنِ: أَتَى عَلَى النِّفَاقِ زَمَانٌ وَهُوَ مَقْرُوعٌ فِيهِ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ عُمِّمَ وَقُلِّدَ وَأُعْطِيَ سَيْفًا، يَعْنِي الْحَجَّاجَ.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾

[١٤٧]

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ يتشقى به من الغيظ، أم يدرك به الثأر، أم يستجلب به نفعًا، أم يستدفع به ضررًا كما يفعل الملوك بعذابهم؟ وهو الغني الذي لا يجوز

قوله: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ) الحديث مخرَّج في «مسند أحمد بن حنبل»^(١).

قوله: (ثَلَاثٌ) مبتدأ، وقوله: «مَنْ كُنَّ فِيهِ» إلى آخره: صفته، والخبر «مَنْ إِذَا» إلى آخره، والمضاف محذوف، أي: خِصَالٌ مَنْ إِذَا.

قوله: (عَلَى النِّفَاقِ) أي: على أهله، ثم أفرَدَ الضمائر اعتبارًا باللفظ، نحو: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] وأبرزَ النِّفَاقَ إبرازًا للأصل على المبالغة والاستعارة، المعنى: كان المنافقون في السالفِ مقهورين مُرْتَدِّعِينَ، فصاروا مُرَاسِينَ قَاهِرِينَ قَدْ اسْتَبَاحُوا دِمَاءَ النَّاسِ، فكُنِيَ بقوله: «عُمِّمَ وَقُلِّدَ» عَنِ التَّرُؤُسِ وَالتَّسْلُطِ، لقولهم: العمامُ تيجانُ العرب^(٢).

قوله: (وَهُوَ مَقْرُوعٌ فِيهِ) أي: مقهور. النِّهَايَةُ: تقول: أقرعته: إِذَا قَهَرْتَهُ بِكَلَامِكَ، أَوْ يَكُونُ بِمَعْنَى الرَّدْعِ، يُقَالُ: قُرِعَ الرَّجُلُ: إِذَا ارْتَدَعَ.

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٣٧) وابن حبان (٢٥٧) عن الحسن رضي الله عنه.

(٢) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١: ١١١) عن علي، وفي «فيض القدير» (٤: ٥١٥): سنده ضعیفٌ فيه حنظلة السدوسي.

عليه شيءٌ من ذلك، وإنما هو أمرٌ أوجبه الحكمة أن يعاقبَ المسيء، فإن أقمتم بشكر نعمته، وآمنتُم به فقد أبعثتم عن أنفسكم استحقاق العذاب. ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾: مثنياً مؤفياً أجوركم، ﴿عَلِيمًا﴾ بحق شكركم وإيمانكم.

فإن قلت: لم قدم الشكر على الإيمان؟ قلت: لأن العاقل ينظر إلى ما عليه من النعمة العظيمة في خلقه وتعريضه للمنافع فيشكرُ شكرًا مبهمًا، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكرًا مفصلاً، فكان الشكر متقدماً على الإيمان، وكأنه أصل التكليف ومداره.

قوله: (أن يعاقبَ المسيء) بدلٌ من «هو»، أي: وإنما معاقبة المسيء أمرٌ أوجبه الحكمة.

قوله: (وتعريضه للمنافع) يقال: عرضتُ فلاناً لكذا، أي: نصبتَه له، يعني: أن الله تعالى ما أراد إلا الخير والأصلح فخلق العباد ليعرضهم لما أرادَه، وفيه إيحاء إلى إثبات رعاية الأصلح على المبالغة.

قوله: (فيشكرُ شكرًا مبهمًا، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكرًا مفصلاً)، ولخصه القاضي حيث قال: وإنما قدم الشكر لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكرُ شكرًا مبهمًا، ثم يُمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به^(١)، وكذا عن الإمام^(٢). وقال صاحب «التقريب»: وفيه نظر؛ لأن الإيمان لا يستدعي عرفان المؤمن به بذاته؛ بل يُعارض، فكان حاصلًا حينما عرف الإنعام، فما أوجب الشكر أوجب الإيمان، فالجواب أن الواو لا توجب الترتيب.

وقلت: أما الكلام الأول فلا بأس به، وأما الجواب فم منظور فيه، وحاشا لمقتني علمي الفصاحة والبلاغة أن يرصى في كلام الله المجيد بمثل هذا القول؛ فإن في كل تقديم ما مرتبته التأخير لله تعالى أسراراً لا يعلمُ كنهها إلا هو، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٧٢).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٥٢).

* عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿ [الرحمن: ١-٣] كيف استلزم التقديم أن معرفة الغايات والكمالات سابقة في التقديم لاحقة في الوجود تنبيهًا على أن المقصود الأول من خلق الإنسان تعليم ما به يُرشد إلى ما خلق له من العبادة؟

وكذا أُشير بهذا التقديم إلى معرفة مرتبة أخرى من الشُّكر ومُوجِبِهِ.

قال الشيخُ العارفُ المحققُ أبو إسماعيلَ عبدُ الله الأنصاري^(١): الشُّكرُ اسمٌ لمعرفة النِّعمة؛ لأنها السبيلُ إلى معرفة المنعم، ومعاني الشُّكر: معرفة النعمة، ثم قبولُ النعمة، ثم الثناء بها، ودَرَجاته ثلاثٌ، إلى آخره، فلنقرّر ذلك بلسانِ أهلِ المعاني؛ وهو: أن المكلفَ في بدءِ الحالِ إذا نظَرَ إلى ما عليه من نعمةِ الخلقِ والرِّزقِ والتربيةِ تَبَعِثُ منه حركةٌ إلى معرفة المالكِ المنعم. فهذه الحركةُ تُسمَّى باليقظةِ والشُّكرِ القَلْبِيِّ والشُّكرِ المُبْهَمِ، فإذا شَكَرَ العبدُ هذا الشكرَ وَفَّقَ لِنِعمةٍ أرفعَ من تلك النعمة؛ وهي المعرفةُ بأنَّه الواحدُ الأحدُ الصمدُ، الواسعُ الرحمة، المُنِيبُ المعاقِب؛ فيسجُدُ شُكْرًا فوقَ ذلك ويُضيفُ إلى الشُّكرِ القَلْبِيِّ الشُّكْرَ بِأَدَابِ الجوارِحِ والنداءِ على الجميل، ويقول:

أفادتكمُ النِّعماءُ مِنِّي ثلاثةٌ يدي ولساني والضميرُ المُحجَّبَا

هذا الذي عَناه بقوله: «ثم شَكَرَ شُكْرًا مَفْصَلًا». وحاصِلُهُ: أن الكلامَ فيه إيجازان؛ لأنَّ الشُّكْرَ المذكورَ في التلاوةِ شُكْرٌ مُبْهَمٌ، وموجِبُهُ نعمةٌ سابقةٌ مُسْتَبْعَةٌ لمعرفةٍ مبْهَمةٍ، والإيمانُ المذكورُ إيمانٌ مَفْصَلٌ مُسْتَبَعٌ لشُكْرٍ مَفْصَلٍ غيرِ مذكور، هذا وإنَّ الذي يقتضيه النظمُ الفائقُ أن هذا الخطابَ مع المنافقين، وأنَّ قوله: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَائِكُمْ﴾ متَّصِلٌ بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ

(١) هو الحافظ الهروي عبد الله بن محمد الأنصاري، كان بكر الزمان في فنون الفضائل وأنواع المحاسن، من أشهر تصانيفه: كتاب «الأربعين حديثاً» و«منازل السائرين» في التصوف، توفي سنة ٤٨١هـ. ترجمته في «الوافي بالوفيات» (١٧: ٣٠٧).

الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١﴾ وتنبه لهم على أن الذي ورّطهم في تلك الورطة كفرائهم نعم الله، وتهاوؤهم في شكر ما أوتوا، وتفويتهم على أنفسهم بنفاقهم البُغية العظمى وهي الإسعاد بضحبة أفضل الخلق، والانخراط في زُمرّة الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل، فإذا ﴿تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ﴾ ﴿حُكْمُهُمْ أَنْ يَنْتَظِمُوا فِي سِلَكِ أُولَٰئِكَ السُّعْدَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَمَا كَانُوا فِي عِدَادِ أَخْبَثِ الْكَافِرِينَ، وسوف ينالون مع المؤمنين الدرجات العالية، ويفوزون بالرضوان بعدما كانوا مستأهلين الدركات السفلى من النيران.

ثُمَّ التَفَتَ تَقْرِيعًا لَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْعَذَابَ كَانَ مِنْهُمْ وَيَسَبِّ تَقَاعُدَهُمْ وَكُفْرَانَهُمْ تِلْكَ النِّعْمَةَ الرَّفِيعَةَ، وتفويتهم على أنفسهم تلك الفرصة السنيّة، وإلا فإن الله غني عن عذابهم فضلًا عن أن يوقعهم في تلك الورطات، فقولُه: ﴿إِنْ شَكَرْتُمْ﴾ فذلكه لمعنى الرجوع من الإفساد في الأرض إلى الإصلاح فيها، ومن اللجأ إلى الخلق إلى الاعتصام بالله، ومن الرياء في الدين إلى الإخلاص فيه، فقولُه تعالى: ﴿وَأَمَنْتُمْ﴾ تفسيرٌ له وتقريرٌ لمعناه، أي: وأمتّم الإيمان الذي هو حائزٌ لتلك الخلال الفواضل، جامعٌ لتلك الخصال الكوامل، فتقديم الشكر على الإيمان، وحقّه التأخير في الأصل، إعلامٌ بأنّ الكلام فيه، وأنّ الآية السابقة مسوقة لبيان كُفران نعمة الله العظمى والكفر تابع له، فإذا أحرّ الشكر أحلّ بهذه الأسرار واللطائف.

وَمِنْ ثَمَّ ذِكْرُ الْآيَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾، أي: هل يُجَازِي الشَّاكِرُ إِلَّا الشُّكُورَ؟ قال الإمام: المراد من الشَّاكِرِ في حقّه تعالى: كونه مُشِيًّا على الشُّكر، ومن كونه عَلِيمًا: أنه عالمٌ بجميعِ الجُزْئِيَّاتِ، فلا يَقَعُ الْغَلْطُ أَصْلًا، فيوصلُ الثَّوَابَ كاملاً إلى الشَّاكِرِ (١).

وقلت: ولما فرغ من إيراد بيان رحمته وتقرير إظهار رأفته، جاء بقوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ

[لَا يَجِبُ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا * إِن يُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفَوْهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٤٨-١٤٩﴾]

﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾: إِلَّا جَهْرَ مَنْ ظَلِمَ، اسْتَشْنِي مِنَ الْجَهْرِ الَّذِي لَا يَجِبُهُ اللَّهُ جَهْرَ الْمَظْلُومِ، وَهُوَ أَنْ يَدْعُو عَلَى الظَّالِمِ، وَيَذْكُرْهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوءِ. وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُبْدَأَ بِالشَّتِيمَةِ فَيُرَدَّ عَلَى الشَّاتِمِ ﴿وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ [الشورى: ٤١]. وَقِيلَ: ضَافَ رَجُلٌ قَوْمًا فَلَمْ

الْجَهْرَ بِالسُّوءِ ﴿تَتِمِّمًا لِّذَلِكَ وَتَعْلِيمًا لِلْعِبَادِ بِالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِغْضَاءِ عَنِ الْجَانِيِ وَالتَّعَطُّفِ فِيمَا بَيْنَ الْإِخْوَانِ، وَأَوْقَعَ قَوْلَهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾ جَزَاءً لِلشَّرْطِ مَتَمِّمًا لِلتَّتِمِيمِ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ كَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى الْإِنْتِقَامِ فَإِنَّهُ يَعْفو وَيَصْفَحُ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ وَأَحْرَى بِهِ؛ لِأَنَّكُمْ غَيْرُ قَادِرِينَ، كَمَا قَالَ:

فَعَفَوْتُ عَنِّي ^(١) عَفْوٌ مُقْتَدِرٌ أَخَلَّتْ لَهُ نِعَمٌ ^(٢) فَأَلْفَاها ^(٣)

وإليه الإشارة بقوله: «يَعْفُو عَنِ الْجَانِينَ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِنْتِقَامِ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ اللَّهِ».

انْظُرْ أَيُّهَا الْمَتَأَمِّلُ إِلَى عَظِيمِ حِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَقِّ الْعِبَادِ. وَلَنَخْتِمِ الْكَلَامَ بِمَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى، فَإِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلَزَقَتْهُ بَبطنِهَا فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟»، قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ، فَقَالَ: «لَلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بَوْلَدِهَا» ^(٤). يَا وَاسِعَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ أَفُضْ عَلَيْنَا شَأْبِيبَ رَحْمَتِكَ وَغُفْرَانِكَ، وَسَحَابَ فَضْلِكَ وَرِضْوَانِكَ.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ استشهاده لقوله: «أَنْ يُبْدَأَ بِالشَّتِيمَةِ فَيُرَدَّ عَلَى الشَّاتِمِ».

(١) فِي (ط): «عَفَوْتُ عَنْهُ».

(٢) فِي (ط): «حَلَّتْ لَهُ نِقَمٌ».

(٣) الْبَيْتُ لِأَبِي نَوَاسٍ، انْظُرْ: «الْكَامِلُ» لِلْمُبَرَّدِ (٢: ٥) وَ«الْمَثَلُ السَّائِرُ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢: ٥٦).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٩) وَمُسْلِمٌ (٧١٥٤) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يُطعموه، فأصبحَ شاكياً، فعوتبَ على الشكاية؛ فنزلت. وقُرئ: (إلا من ظلم) على البناء للفاعل للانقطاع، أي: ولكنَّ الظالمَ ركبٌ ما لا يحبُّه الله فيجهرُ بالسوء. ويجوزُ أن يكونَ ﴿مَنْ ظَلَمَ﴾ مرفوعاً، كأنه قيل: لا يحبُّ الجهرَ بالسوء إلا الظالم، على لغةٍ من يقول: ما جاءني زيدٌ إلا عمرو، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو، ومنه: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ ﴿إلا﴾^(١) مَنْ ظَلَمَ﴾ مرفوعاً) عطفٌ على قوله: «للانقطاع».

قوله: (على لغةٍ من يقول)، أي: لغةٍ بني تميم، وعليه قولُ الشاعر:

عَشِيَّةَ مَا يُغْنِي الرماحُ مكانها ولا النَّبْلُ إلا المَشْرِفِيُّ المَصْمَمُ^(٢)

أي: لا يُغْنِي إلا المَشْرِفِيُّ.

قوله: (ما جاءني زيدٌ إلا عمرو)، ونُقِلَ عن سيبويه^(٣) أنه قال: أصل قولك: ما جاءني زيدٌ إلا عمرو: ما جاءني إلا عمرو، فهو استثناءٌ مفرغٌ يلزمُ منه نفْيُ المجيء عن كلِّ مَنْ عدا عمراً، ثم أدخل فيه زيدا تأكيداً لنفي المجيء عن زيد، فقوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾ تقديره: لا يحبُّ الجهرَ بالسوء أحدٌ إلا الظالم، فأدخل لفظة ﴿اللَّهُ﴾ تأكيداً لنفي محبته، يعني: الله سبحانه وتعالى اختصاصاً في عدم محبته ليس لأحدٍ غيره ذلك، وكذا قوله: لا يَعْلَمُ الغيبَ أحدٌ إلا الله، ثم أدخل ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٥] تأكيداً.

قال صاحبُ «الانتصاف»: وجهُ تنظيرِ المصنّفِ بالآية أن الظالم لا يندرجُ في المستثنى منه كما أن الله تعالى مقدّسٌ أن يكونَ في السماواتِ أو الأرض. وكلامه في هذا الفصل لا يظهر ولا يتحقّق لي منه ما يسوغُ مجارته لانغلاقِ عبارته^(٤). وقلت: عليه أن ينظرَ في حلّ تركيبيه في سورة النمل^(٥) ليتحقّق له.

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «من ظلم» دون «إلا».

(٢) البيت للحُصَيْن بن الحُمام المُرِّي، انظر: «التذكرة الحمدونية» (٢: ١٣٣) و«المفصليات» ص ٧، وقيل:

لضرار بن الأزور، انظر: «خزانة الأدب» (٣: ٣١٨).

(٣) انظر: «كتاب سيبويه» (٢: ٣١٦).

(٤) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٨٢).

(٥) في الآية ٦٥، وقد ذكرها الزمخشري هنا.

مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ ﴿[النمل: ٦٥]﴾. ثُمَّ حَثَّ عَلَى الْعَفْوِ، وَأَنْ لَا يَجْهَرَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ بِسُوءٍ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْإِنْتِصَارِ بَعْدَمَا أَطْلَقَ الْجَهْرَ بِهِ، وَجَعَلَهُ مَحْبُوبًا؛ حَثًّا عَلَى الْأَحَبِّ إِلَيْهِ، وَالْأَفْضَلِ عِنْدَهُ، وَالْأَدْخَلَ فِي الْكَرَمِ وَالتَّخَشُّعِ وَالْعِبُودِيَّةِ. وَذَكَرَ إِيدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ؛ تَشْبِيهًا لِلْعَفْوِ، ثُمَّ عَطَفَهُ عَلَيْهِمَا؛ اعْتِدَادًا بِهِ، وَتَنْبِيهًا عَلَى مَنْزِلَتِهِ،

قَوْلُهُ: (وَذَكَرَ إِيدَاءَ الْخَيْرِ) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «حَثَّ عَلَى الْعَفْوِ»، وَقَوْلُهُ: «بَعْدَمَا أَطْلَقَ» ظَرْفُ «حَثَّ»، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «أَطْلَقَ الْجَهْرَ بِهِ» إِبَاحَتُهُ عَلَى الْمَظْلُومِ، وَقَوْلُهُ: «جَعَلَهُ مَحْبُوبًا» اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾، يَعْنِي: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُحَثِّ النَّاسَ عَلَى الْعَفْوِ بَعْدَمَا أَبَاحَ الْجَهْرَ وَجَعَلَهُ مَحْبُوبًا ذَكَرَ إِيدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ وَجَعَلَهُ تَوِطُّةً وَتَمْهِيدًا لِلذِّكْرِ الْعَفْوِ، ثُمَّ عَطَفَ الْعَفْوَ عَلَيْهِمَا لِأَجْلِ الْحَثِّ عَلَى الْأَحَبِّ وَالْأَفْضَلِ عِنْدَهُ.

قَوْلُهُ: (تَشْبِيهًا) أَي: تَوِطُّةً وَتَمْهِيدًا^(١) مِنْ تَشْبِيهِ الْقَصِيدَةِ، وَهُوَ تَزْيِينُهَا بِمَا يَتَقَدَّمُ عَلَى التَّخْلُصِ إِلَى الْمَدْحِ مِنَ التَّغْزُلِ. الْأَسَاسُ: قَصِيدَةُ حَسَنَةُ الشَّبَابِ، وَهُوَ التَّشْبِيهُ، وَسَبَبَ قَصِيدَتَهُ بِفُلَانَةٍ. يَرِيدُ أَنْ يُقَاقِ قَوْلَهُ: ﴿إِنْ بُدُوْا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوْهُ﴾ تَوِطُّةً وَتَمْهِيدًا لِلذِّكْرِ الْعَفْوِ عَلَى طَرِيقَةٍ قَوْلَهُ: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢] بِمَعْنَى: رِسْوَلُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ، وَذَكَرَ اللَّهُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَكَانَةِ الرَّسُولِ ﷺ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى دَلَالَةً عَلَى أَنَّ لِلْعَفْوِ مَكَانًا وَاسِطًا فِي مَعْنَى الْعَزْمِ عَلَى الْخَيْرِ وَفِعْلِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِيدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ تَوِطُّةً، وَأَنَّ مَعْنَى الْعَفْوِ هُوَ الْمُقْصُودُ بِالذِّكْرِ بِصُرِيحِ الْعَفْوِ فِي الْجُزْأِ لِيَرْتَبِطَ الْجُزْأُ بِالشَّرْطِ، وَفِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّرَجُّيِ لِعَفْوِ اللَّهِ، يَعْنِي: جَعَلَ لَكُمْ الْعَفْوَ مَعَ الْمُقَدَّرَةِ شِعَارًا لِأَنْفُسِكُمْ سَبَبًا لِأَنْ تَنْبَهُوا عَلَى أَنَّ اللَّهَ يَعْفُو عَنِ الْجَانِينَ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِنْتِقَامِ فَيَعْفُو عَنْكُمْ مَا انْفَرَطَ مِنْكُمْ فَتَحْتَاجُونَ إِلَى عَفْوِهِ. وَلَقَدْ أَلَمَّ بِهِ قَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ لِأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ حِينَ ضَرَبَ غَلَامَهُ: «لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغَلَامِ» الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢).

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «لِلذِّكْرِ الْعَفْوُ بَعْدَمَا» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (غ).

(٢) سَبَقَ تَحْرِيجُهُ.

وَأَنَّ لَهُ مَكَانًا فِي بَابِ الْخَيْرِ وَسَيْطًا. والدليل على أَنَّ الْعَفْوَ هُوَ الْغَرَضُ الْمَقْصُودُ بِذِكْرِ إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وإخفائه قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوفًا قَدِيرًا﴾، أي: يعفو عن الجانين مع قُدْرَتِهِ على الانتقام، فعليكم أن تقتدوا بسنة الله.

[إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥٠-١٥١﴾]

جعل الذين آمنوا بالله وكفروا برسوله، أو آمنوا بالله وبيعض رُسُلِهِ وكفروا ببعض؛ كافرين بالله ورُسُلِهِ جميعاً؛ لما ذكرنا من العلة. ومعنى اتخاذهم بين ذلك

قوله: (وسيطاً) يقال: فلان وسيطٌ في قومه: إذا كان أوسطهم نسباً وأرفعهم محلاً.

قوله: (جعل الذين آمنوا بالله وكفروا برسوله) يريد أن قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ عطفت تفسيرياً على قوله: ﴿يَكْفُرُونَ﴾؛ لأن هذه الإرادة عين الكفر بالله؛ لأن مَنْ كَفَرَ بِرُسُلِ اللَّهِ كَفَرَ بِاللَّهِ، كالبراهمة. وأما قوله: ﴿وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ فعطفت على صلة الموصول، والواو بمعنى «أو» التنويعية، فالأولون فرّقوا بين الإيمان بالله ورُسُلِهِ، والآخرين فرّقوا بين رُسُلِ اللَّهِ فآمنوا ببعض وكفروا ببعض كاليهود، ثم جمع بين كُفْرِ الْمُشْرِكِينَ وكُفْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾؛ وقد مرَّ في البقرة في قوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] أَنَّ الْوَاقِدَ تَجِيءُ بِمَعْنَى «أو».

قوله: (كافرين بالله ورُسُلِهِ جميعاً^(١)) هو ثاني مفعولي «جعل»، وفي قوله: «لما ذكرنا من العلة» إشارة إلى قوله - في تفسير قوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَأَلْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ - إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦] -: «لأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً»، إلى قوله: «وهذا الذي أرادَه عَزَّ وَجَلَّ في قوله: ﴿وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾»، وبيان التعليل أن قوله:

(١) قوله: «جميعاً» ساقط من (ط).

سبيلاً: أن يتخذوا ديناً وسطاً بين الإيمان والكفر كقوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، أي: طريقاً وسطاً في القراءة، وهو ما بين الجهر والمخافة، وقد أخطؤوا، فإنه لا واسطة بين الكفر والإيمان، ولذلك قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾، أي: هم الكاملون في الكفر. و﴿حَقًّا﴾: تأكيد لمضمون الجملة، كقولك: هو عبد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، وهو كونهم كاملين في الكفر؛ أو هو صفة لمصدر الكافرين، أي: هم الذين كفروا كفراً حقاً ثابتاً يقيناً لا شك فيه.

[﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ١٥٢]

فإن قلت: كيف جاز دخول ﴿بَيْنَ﴾ على ﴿أَحَدٍ﴾ وهو يقتضي شيئين فصاعداً؟ قلت: إن أحداً عامٌّ في الواحد المذكّر والمؤنث وتشبيهاً وجمعها، تقول: ما رأيتُ

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ واقع خبراً لـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾، وقد تقرر أن ﴿أُولَئِكَ﴾ إذا وقع خبراً لموصوف سابق آذن بأن ما بعده جديرٌ بمن قبله لاكتسابه تلك الخصال المعدودة، فقد ظهر أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ الآية، كالتعليل لقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ الآية [النساء: ١٣٦]، وما توسّطت بين العلة والمعلول من الجمل والآيات إما معترضة أو مستطردة عند إمعان النظر.

قوله: (هم الكاملون في الكفر) يدلُّ عليه توسُّط الفصل بين المبتدأ والخبر المعرّف بلام الجنس، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ * ذَلِكَ أَنكِتَبُ﴾ [البقرة: ١-٢]، فجاء بقوله: ﴿حَقًّا﴾ لتأكيد مضمون الكمال، أي: قولي بأن هذا كفرٌ كاملٌ حقٌّ لا باطل، وعلى تقدير أن يكون ﴿حَقًّا﴾ صفةً للمصدر المؤكّد للمسدّد يكون بمعنى: ثابتاً، واللام حيتّذ للعهد، أي: هم الذين صدرَ منهم الكفر البتّة، فقوله: «يقيناً لا شك فيه»، هو معنى المصدر المحذوف^(١)، وهذا أبلغ من الأوّل بحسب تأكيد الإسناد، والأوّل أبلغ من جهة إثبات الكمال.

(١) من قوله: «فقوله: يقيناً» إلى هنا ساقط من (ط).

أحدًا، فتقصّد العموم. ألا تراك تقول: إلا بني فلان؟ وإلا بنات فلان؟ فالمعنى: ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة، ومنه قوله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمُ﴾ معناه: أن إيتاءها كائن لا محالة وإن تأخر، فالغرض به تأكيد الوعد وتثبيتته لا كونه متأخرًا.

[﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنِزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَوْتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا * وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْأَبْابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا * فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بَيَّانَتِ اللَّهُ وَقِيلَهُمُ الْآنبيَاءُ بِخَيْرٍ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا * وَيَكْفُرُهُمْ وَعَقْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بِهَتْنًا عَظِيمًا * وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا * وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ ١٥٣-١٥٩]

قوله: (أن إيتاءها كائن لا محالة)، روي عن المصنّف^(١) أنه قال: الفعل الذي هو للاستقبال موضوعٌ لمعنى الاستقبال بصيغته، فإذا دخل عليه «سوف» أكد ما هو موضوعٌ له من إثبات الفعل في المستقبل لا أن يُعطى ما ليس فيه من أصله، فهو في مقابلة «لن»، ومنزلته من «يفعل» كمزلة «لن» في «لا تفعل» لنفي المستقبل، فإذا وضع «لن» موضع «لا» أكد المعنى الثابت وهو نفي المستقبل، فإذا كل واحد من «سوف» و«لن» حقيقته التأكيد؛ ولهذا قال سيبويه^(٢): «لن تفعل» نفي «سوف تفعل».

(١) انظر: «المفصل في علم العربية» ص ٣١٧.

(٢) في «الكتاب» (٣: ١١٧).

رُوي: أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ وَفَنحَاصَ بْنَ عَازُورٍ وَغَيْرَهُمَا قَالُوا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا صَادِقًا فَاتْنَا بِكِتَابٍ مِنَ السَّمَاءِ جَمْلَةً كَمَا أَتَى بِهِ مُوسَى؛ فَنَزَلَتْ. وَقِيلَ: كِتَابًا إِلَى فُلَانٍ وَكِتَابًا إِلَى فُلَانٍ بِأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. وَقِيلَ: كِتَابًا نَعَايْنُهُ حِينَ يَنْزِلُ، وَإِنَّمَا اقْتَرَحُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ - قَالَ الْحَسَنُ: وَلَوْ سَأَلُوهُ لَكِي يَتَبَيَّنُوا الْحَقَّ لِأَعْطَاهُمْ - وَفِيهِمَا آتَاهُمْ كِفَايَةً. ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى﴾: جَوَابٌ لَشَرْطِ مُقَدَّرٍ مَعْنَاهُ: إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلُوهُ مِنْكَ ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾، وَإِنَّمَا أَسْنَدَ السُّؤَالَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ وُجِدَ مِنْ آبَائِهِمْ فِي أَيَّامِ مُوسَى - وَهُمْ النُّبَّاءُ السَّبْعُونَ -؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَرَاضِينَ بِسُؤَالِهِمْ، وَمُضَاهِينَ لَهُمْ فِي التَّعَنُّتِ. ﴿جَهْرَةً﴾: عِيَانًا بِمَعْنَى: أَرِنَاهُ نَرَهُ جَهْرَةً. ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾: بِسَبَبِ سُؤَالِهِمُ الرُّؤْيَا، وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائِزًا لَمَا سُمُّوا ظَالِمِينَ، وَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ؛**

قوله: (كِتَابًا نَعَايْنُهُ حِينَ يَنْزِلُ) عَلَى الْأَوَّلِ. ﴿مِنْ﴾ فِي ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾: بَيَانٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْكِتَابُ السَّمَاوِيُّ كَالْتُورَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، وَعَلَى الْوَجْهِينِ ﴿مِنْ﴾: ابْتِدَاءً، أَيْ: كِتَابًا يُبْتَدَأُ نَزُولُهُ مِنَ السَّمَاءِ.

قوله: (وَإِنَّمَا اقْتَرَحُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ). الرَّاغِبُ: اقْتَرَحْتُ الْجَمَلَ: ابْتَدَعْتُ رُكُوبَهُ، وَاقْتَرَحْتُ كَذَا عَلَى فُلَانٍ: ابْتَدَعْتُ التَّمَنِّيَ عَلَيْهِ، وَاقْتَرَحْتُ بَثْرًا: اسْتَخْرَجْتُ مَاءَ قَرَّاحًا^(١).

قوله: (وَفِيهِمَا آتَاهُمْ) حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ «اقْتَرَحُوا»، وَكَلَامُ الْحَسَنِ اعْتِرَاضٌ.

قوله: (إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلُوهُ مِنْكَ ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾) كَقَوْلِكَ: إِنْ تَعَدَّدَ بِإِكْرَامِكَ إِيَّايَ الْآنَ فَاعْتَدَّ بِإِكْرَامِي إِيَّاكَ أَمْسٍ، وَفِي إِثْنَيْنِ الْجَزَاءُ بِالْمَاضِي إِيْذَانٌ بِالْإِعْلَامِ بِالتَّأْسِّيِ لِلتَّسْلِيِّ.

قوله: (وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائِزًا لَمَا سُمُّوا ظَالِمِينَ) جَوَابُهُ أَنَّ مَعْنَى الظُّلْمِ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَكَوْنُهُمْ طَالِبِينَ الرُّؤْيَا عَلَى التَّعَنُّتِ يَكْفِي فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الظُّلْمِ عَلَيْهِمْ.

كما سأل إبراهيم صلوات الله عليه أن يُريَه إحياء الموتى، فلم يُسمَّه ظالمًا، ولا رماه بالصّاعقة؛ فتبًّا للمشبهة ورميًا بالصّواعق. ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾: تسلطًا واستيلاءً ظاهرًا عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يُتاب عليهم، فأطاعوه واحتبّوا بأفئدتهم، والسيوف تتساقط عليهم، فيا لك من سلطانٍ مُبين! ﴿بِمِثْقِهِمْ﴾: بسببِ ميثاقهم، ليخافوا فلا ينقضوه. ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ والطورُ مطلٌّ عليهم: ﴿أَدْخُلُوا الْآبَابَ سُجَّدًا﴾، و﴿لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾، وقد أخذ منهم الميثاق على ذلك، وقولهم: سمعنا وأطعنا، ومعهدهم على أن يَتِمُّوا عليه، ثم نقضوه بعد. وقرئ: (لا تعتدوا) و﴿لَا تَعْدُوا﴾ بإدغام التاء في الدال. ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾: فبنقضهم، و«ما» مزيده للتوكيد. فإن قلت: بم تعلقت الباء، وما معنى التوكيد؟ قلت: إمّا أن يتعلّق بمحذوف، كأنه قيل: فيما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا، وإمّا أن يتعلّق بقوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠]. على أن قوله: ﴿فِيْظَلِمِرْنَ الَّذِيْنَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠] بدلٌ من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِثْقَهُمْ﴾. وأمّا التوكيدُ فمعناه: تحقيقُ أن العقابَ أو تحريمَ الطيبات

قوله: (والطورُ مطلٌّ عليهم). النّهاية: في حديثِ صَفِيَّةَ بنتِ عبدِ المطلب: فأطلّ علينا يهوديٌّ^(١)، أي: أشرف، وحقيقته: أوفى علينا بطلّله، وهو شخْصُه.

قوله: (أن يَتِمُّوا عليه) أي: على قولهم: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. النّهاية: تَمَّ على الأمر: استمرّ، وفي حديث معاوية: أن تَمَمْتَ على ما تريد.

قوله: و﴿لَا تَعْدُوا﴾ بإدغام التاء في الدال): نافع^(٢).

قوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ يُدَكِّرُ بعد الآياتِ الثلاث.

قوله: (وأمّا التوكيدُ) إلى آخره، أي: معنى «ما» المزيّدة للتوكيد مع تقدّم المعمولِ على

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦: ٣٠٨) والحاكم في «المستدرک» (٦٨٦٧)، وذكره ابن حجر في «الإصابة» (٢: ٦٤، ٧: ٧٤٣) من طريق عبد الله وعروة بن الزبير بلفظ «فمرّ» بدل «فأطل».

(٢) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٦).

لم يكن إلا بنقض العهد وما عطفَ عليه من الكفرِ وقتل الأنبياء وغير ذلك. فإن قلت: هلا زعمت أن المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دلَّ عليه قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾، فيكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم طبعَ الله على قلوبهم ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلت: لم يصحَّ هذا التقدير؛ لأنَّ قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾

العامل هو هذا؛ ولهذا قال: «تحقيق أن العقاب لم يكن إلا بنقض العهد» حيث جاء بأداة الحصر الدالَّ عليها التقديم، ونَبَّه على التوكيد بقوله^(١): «تحقيق أن العقاب».

قوله: (لم يصحَّ هذا التقدير) وقد ذَكَرَ هذا التقدير أبو البقاء^(٢)، وفسَّرَ صاحب «التقريب» كلام المصنِّف بقوله: أي: لا يتعلَّق بـ ﴿طَبَعَ﴾ مقدِّراً؛ لدلالة ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ عليه؛ لأنه واردٌ لإنكار قولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: لا تصل إليها الموعظة، أي: لم يخلقها الله تعالى مطبوعاً عليها غير قابلةٍ للوعظ، فالطبع مُنتَفٍ حقيقةً، فلا يُقدَّر الطبعُ سبباً^(٣) معللاً بالنقض. وفيه نظر؛ لأنَّ ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ دالٌّ على طبعٍ عارضٍ بكفرهم، فجاز أن يُقدَّر طبعٌ عارضٌ بنقضهم، فالطبعان متوافقان في العروض.

وقلت: مراد المصنِّف أن ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ﴾ متعلِّقٌ بقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ ردٌّ وإنكارٌ له، كما جاء صريحاً في البقرة: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨]، فلو قدَّر لقوله: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ متعلِّقاً مثله يصيرُ التقدير: فيما نقضهم وكفرهم وقولهم: قلوبنا غُلْفٌ طبعَ الله عليها ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فيكون ردّاً لهذا الكلام وإنكاراً له لا لقولهم: قلوبنا غُلْفٌ، والمعنى عليه.

هذا نظْمٌ لطيف، ولكن لا وَجَهَ للتشنيع، ولقوله: «وكمذهب المجبرة»؛ لأنَّ لأهل السُّنَّة أن يقولوا: إنه تعالى إنَّما ردَّ قولهم؛ لأنهم ادَّعوا أنَّ قلوبهم في أوعيةٍ وأغشية، وأنَّ ما يقوله صلواتُ الله وسلامه عليه لا ينفذُ فيها، فأضربَ الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: بَلَّه ذلك! بل هو شيءٌ أعظمُ منه وهو الطبعُ والحتم؛ لأنهم أبطلوا

(١) من قوله: «تحقيق أن العقاب» إلى هنا ساقط من (ط).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٠٤).

(٣) من قوله: «مقدراً للدلالة» إلى هنا ساقط من (ط).

رَدُّ وَإِنكَارُ لِقَوْلِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، فَكَانَ مُتَعَلِّقًا بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِقَوْلِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ قُلُوبَنَا غُلْفًا، أَي: فِي أَكْثَنِ لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهَا شَيْءٌ مِنَ الذِّكْرِ وَالْمَوْعِظَةِ، كَمَا حَكَى اللَّهُ عَنِ الْمَشْرِكِينَ: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، وَكَمْذَهَبِ الْمَجْبُورَةِ أَخْزَاهُمْ اللَّهُ، فَقِيلَ لَهُمْ: بَلْ خَذَلَهَا اللَّهُ وَمَنْعَهَا الْأَلْطَافَ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ، فَصَارَتْ كَالْمَطْبُوعِ عَلَيْهَا، لَا أَنْ تَخْلُقَ غُلْفًا غَيْرَ قَابِلَةٍ لِلذِّكْرِ وَلَا مَتَمَكِّنَةً مِنْ قَبُولِهِ. فَإِنْ قُلْتَ: عَلَامَ عُطِفَ قَوْلُهُ: ﴿يَكْفُرْهُمْ﴾؟ قُلْتُ: الْوَجْهَ أَنْ يُعْطِفَ عَلَى ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ وَيُجْعَلَ قَوْلُهُ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ كَلَامًا تَبَعَ قَوْلَهُ: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ عَلَى وَجْهِ الْإِسْطِرَادِ. وَيَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى مَا يَلِيهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَكْفُرْهُمْ﴾. فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَعْنَى الْمَجِيءِ بِالْكَفْرِ مَعْطُوفًا.....

استعداداتهم بالكُلِّيَّةِ بِالْكَفْرِ بِمُحَمَّدٍ بَعْدَ وَضُوحِ الْبَيِّنَاتِ. وَأَيْضًا، يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾، أَي: لَيْسَ كَمَا ادَّعَوْا مِنْ أَنَّ قُلُوبَهُمْ أَوْعِيَةُ الْعِلْمِ كَمَا ذَكَرَ فِي الْبَقَرَةِ.

الانتصاف: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ زَعَمُوا أَنَّ لَهُمْ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً بَخَلَقِ قُلُوبِهِمْ غَيْرَ قَابِلَةٍ لِلْحَقِّ وَلَا مُتَمَكِّنَةٍ مِنْهُ، فَكَذَّبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِخَلْقِ قُلُوبِهِمْ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَالْإِيمَانِ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ كَمَا هُوَ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالتَّمَكُّنِ، فَقَامَتْ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَالْإِنْسَانُ نَفَرُقٌ بَيْنَ دُخُولِهِ فِي الْإِيمَانِ وَالطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ بِإِمَّاكَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ، فَاتَّجَهَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ لَا مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمْتَهُ الْمُعْتَزِلَةُ مِنْ إِثْبَاتِ قُدْرَةِ يَخْلُقُونَ بِهَا وَافَقَ مَشِيئَةَ اللَّهِ أَمْ لَا؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عَقِيْبُهُ: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩] فَرَدَّ عَلَيْهِمْ وَرَدَّ الْأُمُورَ إِلَى الْمَشِيئَةِ^(١).

قَوْلُهُ: (مَا مَعْنَى الْمَجِيءِ بِالْكَفْرِ مَعْطُوفًا؟) السُّؤَالُ وَارِدٌ عَلَى الْجَوَابَيْنِ، يَعْنِي: ذَكَرْتُ أَنَّ قَوْلَهُ: «يَكْفُرْهُمْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَكْفُرْهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرِيْمَ مَهْتَنًا﴾ عَطِفَ إِمَّا عَلَى ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ أَوْ عَلَى مَا يَلِيهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَكْفُرْهُمْ﴾، وَكِلَاهُمَا فَاسِدَانِ لِمَا يَلْزَمُ مِنْهَا عَطْفُ الشَّيْءِ

على نفسه. وأجاب أولاً بجوابٍ مجملٍ صالحٍ للوجهين، ثم أتى لكلٍّ بجوابٍ مفصلٍ، فقال: «قد تكرر»، يعني: أن كلَّ واحدةٍ من الكُفَرَاتِ الثلاثِ لانضمامِها إلى معنى آخرَها من مفهوم الأخرى، فقولُه: ﴿وَكُفِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ لما عَقَبَ قولُه: ﴿لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ خُصَّ بِكُفْرِهِمْ بموسى عليه الصَّلَاةُ والسلام، و﴿كُفِّرْهُمْ﴾ الثالثُ لما اقْتَرَنَ بقولُه: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى خُصَّ بعيسى عليه الصَّلَاةُ والسلام، و﴿كُفِّرْهُمْ﴾ الثاني لما وَقَعَ في حَيْزِ الإضرابِ وكان جوابًا عن تَعَتُّبِهِمْ وقولِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، ومُذَيَّلًا بقولُه: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ اختَصَّ برسولِ الله ﷺ، فلما خولفَ في الجِهَاتِ صَحَّ العطف، وإليه الإشارةُ بقولُه: «قد تكررَ منهمُ الكُفْرُ لأنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمدٍ ﷺ؛ فعطفَ بعضُ كُفْرِهِمْ على بعضٍ».

وأما الجوابُ عن السؤالِ على قولِه: «والوجهُ أن يُعْطَفَ على ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ﴾»؛ فهو أن «بَكُفْرِهِمْ» الثالثُ مع ما عُطِفَ عليه من قولِه: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ﴾، ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى﴾، عطفٌ على قولِه: ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ﴾ مع ما عُطِفَ عليه من قولِهِمْ: ﴿وَكُفِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾ وقولِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، فلا يَلِزُ أيضًا المحذورُ؛ لأنَّ للهِيئةِ الاجتماعيةِ اعتبارًا غيرَ اعتبارِ الأفراد، وأما على قولِه: «ويجوزُ عطفُه على ما يليه» فهو قولُه: «أو ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ وجمعهم بين كُفْرِهِمْ وهو من عَطَفِ المجموعِ على المفرد. هذا وإنَّ اختيارَه أن يكونَ من عَطَفِ المجموعِ على المجموعِ لقولِه: «والوجهُ أن يُعْطَفَ على ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ﴾» لأنه مرَّ فيما سَبَقَ أن قولَه: «﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ رَدٌّ وإنكارٌ لقولِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾» أقحمَ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه مستطرَدًا اهتمامًا، وفيه أن قولِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أمُّ القبايحِ المذكورة، وعلى الوجهِ الأخيرِ يجوزُ أن يكونَ التوالي كُلُّها مُستطرَدَةً، وفي هذا الوجهِ إيذانٌ باستقلالِ المفردِ استقلالًا للمجموعِ. ولعمري إنه كذلك؛ إذ كُفِّرْهُمْ بمحمدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ لا يُوازِيهِ كُفْرًا!

وعلى الوجهِ المختارِ الواوُ الداخلةُ على قولِه: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ الثالثِ غيرُ الواوِ السابقةِ واللاحقة؛ لأنَّ تلكَ لعطفِ المفردِ على المفرد، وهذه لعطفِ المجموعِ على المجموع.

على ما فيه ذكره، سواءً عطفَ على ما قبلَ حَرْفِ الإِضْرَابِ أو على ما بعده، وهو قوله: ﴿وَكُفِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ وقوله: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلتُ: قد تَكَرَّرَ منهم الكُفْرُ؛ لأنَّهم كفروا بموسى ثمَّ بـعيسى ثمَّ بمحمَّدٍ صلواتُ اللَّهِ عليهم أجمعين. فعطفَ بعضُ كُفْرِهِمْ على بعضٍ، أو عطفَ مجموعُ المعطوفِ على مجموعِ المعطوفِ عليه، كأنه قيل: فبجمعهم بينَ نقضِ الميثاقِ، والكُفْرِ بِآيَاتِ اللَّهِ، وقُتْلِ الأنبياءِ، وقولهم: قلوبنا غُلْفٌ، وجمعهم بينَ كُفْرِهِمْ وبَهْتِهِمْ مريمَ، وافتخارِهِمْ بقتلِ عيسى عاقبناهم. أو: بل طَبَعَ اللَّهُ عليها بكُفْرِهِمْ وجمعهم بينَ كُفْرِهِمْ وكذا وكذا. والبهتانُ العظيمُ: هو التزنية. فإن قلتُ: كانوا كافرينَ بعيسى عليه السَّلام، أعداءَ له، عامدينَ لقتله، يسمونه السَّاحِرَ ابنَ السَّاحرة، والفاعلُ ابنُ الفاعلة، فكيف قالوا: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْإِسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾؟ قلتُ: قالوه على وجه الاستهزاء كقولِ فرعون: ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧]. ويجوزُ أن يضعَ اللَّهُ الذِّكْرَ الحَسَنَ مكانَ ذِكْرِهم القبيحِ في الحكاية عنهم؛ رفعا لعيسى عما كانوا يذكرونه، وتعظيما لما أرادوا بمثله، كقوله: ﴿لَيَقُولَنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ * الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [الزخرف: ٩-١٠]. رُوي: أن رهطًا

قوله: (هُوَ التَّزْنِيَةُ) أي: النسبة إلى الزنى.

قوله: (وَيَجُوزُ أَنْ يَضَعَ اللَّهُ الذِّكْرَ الْحَسَنَ مَكَانَ ذِكْرِهِمُ الْقَبِيحِ). الإنصاف: هذا وجهٌ حسنٌ واستشهادٌ جيّد، فإنه تعالى قال في الزُّخْرُفِ عقيبَ ذلك: ﴿مَاءً يَقْدَرُ فَنَاشَرْنَا بِهِ﴾ [الزخرف: ١١]، فأسندَ الضميرَ إلى نفسه، وأوّلَ الكلامِ على وَجْهِ الحكاية، فحكى قولهم في إسنادِ الخلقِ إلى الله تعالى، ووصَفَ نفسه بما يجبُ له مِنَ التعظيمِ، ومثله قال في «طه»: ﴿قَالَ عَلَّمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾ [طه: ٥٢] إلى قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى﴾ [طه: ٥٣]، فأوّلَ الكلامِ حكايةَ قولِ موسى، وآخرُه إخبارُ الله عن نفسه بالكلمِ، وبعضهم يعدُّه التفاتًا، وليس منه. وقلتُ: وقد ذكرنا أنَّ الذي في «طه» التفاتٌ.

قوله: ﴿خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩] إلى آخرِ الآية، وُضِعَ موضعَ قولهم: اللَّهُ فَقَطُّ^(١).

(١) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

من اليهودِ سبّوه وسبّوا أمّه، فدعا عليهم: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، وبكلمتِكَ خلقتني، اللَّهُمَّ العنْ من سبّني وسبّ والدتي؛ فمسحَ اللهُ من سبّها قِردةً وخنازير، فأجمعتِ اليهودُ على قتله، فأخبره اللهُ بأنه يرفعه إلى السماء ويطهره من ضحبة اليهود، فقال لأصحابه: أيكم يرضى أن يلقى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة؟ فقال رجلٌ منهم: أنا، فألقى اللهُ عليه شبهه فقتل وصلب. وقيل: كان رجلاً ينافق عيسى فلما أرادوا قتله، قال: أنا أدلكم عليه، فدخل بيت عيسى، فرفع عيسى وألقى شبهه على المنافق، فدخلوا عليه فقتلوه وهم يظنون أنه عيسى. ثم اختلفوا، فقال بعضهم: إنّه إله لا يصحُّ قتله. وقال بعضهم: إنه قد قُتل وصلب. وقال بعضهم: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ وقال بعضهم: رُفِعَ إلى السماء. وقال بعضهم: الوجهُ وجهُ عيسى، والبدنُ بدنُ صاحبنا. فإن قلت: ﴿شَيْءٌ﴾ مسندٌ إلى ماذا؛ إن جعلته مسنداً إلى المسيح، فالمسيحُ مشبّه به، وليس بمشبّه، وإن أسندته إلى المقتول، فالمقتول لم يجر له ذكر؟ قلت: هو مسندٌ إلى الجار والمجرور، وهو ﴿هَمْ﴾، كقولك: خيّل إليه، كأنه قيل: ولكن وقع لهم التشبيه. ويجوز أن يُسندَ إلى ضمير المقتول؛ لأنّ قوله: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا﴾ يدلُّ عليه، كأنه قيل: ولكن شبه لهم من قتلوه. ﴿إِلَّا إِنْبَاعَ الظَّنِّ﴾: استثناء منقطع؛ لأنّ اتباع الظنِّ ليس من جنس العلم، يعني: ولكنهم يتبعون الظن. فإن قلت: قد وُصفوا بالشك، والشكُّ: أن لا يترجّح أحدُ الجائزين، ثم وُصفوا بالظنِّ، والظنُّ: أن يترجّح أحدهما، فكيف يكونون شاكين ظانين؟ قلت: أريد أنهم شاكون ما لهم من علمٍ قطّ، ولكن إن

قوله: (وقيل: كان رجلٌ يُنافق عيسى)، وفي أكثر النسخ: «كان رجلاً» بالنصب، والأوّل هو الوجه، يُعرف بالتأمّل.

قوله: (والشكُّ أن لا يترجّح...، والظنُّ أن يترجّح) تفسيرٌ للشيء بلازمه؛ لأنّ الشكُّ هو الاعتقاد الذي لا يترجّح معه أحدُ الجائزين.

لاحت لهم أمانة فظنوا، فذاك.....

قوله: (فَظَنُّوا فِذَاكَ) وهو عطف على «إِنْ لَاحَتْ»، «فِذَاكَ»: جوابٌ للشرط، أي: فذاك هو الظنُّ، يريد أنهم من الشاكِّين الذين لا يترجَّح لهم أحدُ الجائزين قطُّ لكنَّ يحصلُ لهم أحياناً بما يُلَوِّحُ لهم من الأمانة والترجُّح بزعمهم، ثمَّ إذا خَفَّتِ الأمانة عادوا إلى التردُّد، وهذه الحالة أبلغ في التحير من مجرد الشكِّ، وإليه الإشارة بقوله: «فِذَاكَ» الرَّجْحَانُ، أي: ليس برَّجْحَانٍ لأنه لا يُنْقِذُهُمْ مِنْ وَرْطَةِ الشكِّ إلا مزيدُ التحير، فقوله: ﴿مَنْ عَلِمَ﴾ مبتدأ و﴿مَنْ﴾: زائدة لتأكيد النفي، والظرفُ المُقَدَّمُ خبر، و﴿بِهِ﴾: حالٌ من الضمير المُستَكْرَنِ في الظرف.

وقيل: يَحْتَمَلُ أن يكون التقدير: إنهم لفي شكٍّ في جميع الأوقات إلا وقت اتِّباعِ الظنِّ؛ لظهور الأمانة إن لاحت لهم، وما لهم من علم قطُّ، ويكون الاستثناء متصلاً مفرغاً. وقَدَّم قوله: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ على الاستثناء لأنَّ المقصود من هذا الكلام نفي العلم عنهم.

وقلت: هذا مبنيٌّ على جواز الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب، نحو: قرأتُ إلا يومَ كذا، ومنعه المصنَّف في سورة الأنبياء حيث قال: «إِنَّ أَعَمَّ الْعَامِّ يَصْحُ نَفْيُهُ وَلَا يَصْحُ إِيجَابُهُ»^(١)، وقالوا: يجوزُ أن يقال: ما في الدارِ أحدٌ إلا زيدٌ، ولا يصحُّ: كان في الدارِ إلا زيداً^(٢)، أي: في الدارِ جميعُ الأشياءِ إلا زيدٌ، وقال في «التوبة» في قوله تعالى: ﴿وَيَأْتِيكَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَسَّرَ نَورَهُ﴾ [التوبة: ٣٢]: «كيف جازَ أبى الله إلا كذا، ولا يقال: كرهتُ أو أبغضتُ إلا زيداً؟ وأجاب: قد أجرى «أبى» مجرى «لم يرد» لكونه مقابلاً لقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ﴾»^(٣) على أنَّ المقام لا يقتضي إلا ما ذهب إليه المصنَّف كما شرَّحنا كلامه من إثبات الشكِّ على التحقيق والمبالغة فيه؛ وذلك لمجيء إنَّ واللام وتخصيص ذكر الاتِّباع، فإذا لم يُردَّ بقوله: ﴿إِلَّا اتَّبَعَ الظَّنُّ﴾ المبالغة، فلم لم يقتصر على الظنِّ ولم يقل: وما لهم بذلك من علم إلا الظنُّ ولم يكتفِ في التفسير بقوله: «وإن لاحت لهم أمانة فظنوا» وأُطْبِئَ بقوله: «فِذَاكَ»؟

(١) «الكشاف» (١٠: ٣٢٠).

(٢) من قوله: «ولا يصح» إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) «الكشاف» (٧: ٢٣٠ - ٢٣١).

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾: وما قتلوه قتلاً يقيناً، أو ما قتلوه متيقنين كما ادّعوا ذلك في قولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ﴾. أو يُجْعَلُ ﴿يَقِينًا﴾ تأكيداً لقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾، كقولك: ما قتلوه حقاً، أي: حق انتفاء قتله حقاً. وقيل: هو من قولهم: قتلْتُ الشيءَ علماً، ونحرته علماً، إذا تُبَالِغُ فيه علمك، وفيه تهكم؛ لأنه إذا نُفِيَ عنهم العلمُ نفياً كلياً بحرف الاستغراق، ثم قيل: وما علّموه علمَ يقينٍ وإحاطة - لم يكن إلا تهكماً بهم.

﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾: جملة قَسَمِيَّةٌ واقعةٌ لموصوفٍ محذوفٍ تقديره:

قوله: (أو يُجْعَلُ ﴿يَقِينًا﴾ تأكيداً) عطفٌ على قوله: «ما قتلوه قتلاً يقيناً»، يعني: ﴿يَقِينًا﴾^(١) يجوزُ أن يكونَ صفةً مَصْدَرٍ محذوف، وأن يكونَ حالاً، وعلى التقديرين يعودُ المعنى إلى عَدَمِ تَعَيُّنِ الْقَتْلِ مِنْهُمْ، قال الإمام: يعني أنهم شاكُونَ في أنه هل قتلوه؟ ثم أَكَّدَ ذلك بأنهم قَتَلُوا ذلك الشخصَ الذي قَتَلُوهُ لا على يقينٍ أنه عيسى؛ بل حين قَتَلُوهُ كانوا شاكِّين في أنه هل هو عيسى أم لا؟^(٢) ويجوزُ أن يكونَ تأكيداً لقوله: «ما قتلوه» فيعودُ المعنى إلى تَعَيُّنِ عَدَمِ الْقَتْلِ. قال الإمام: أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ شَاكُونَ في أنه هل قتلوه يقيناً؟ ثم أَخْبَرَ مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنَّهُ يَقِينٌ حَاصِلٌ فِي أَنَّهُمْ مَا قَتَلُوهُ^(٣)، وهذا الاحتمالُ أَوْلَى مِنَ الْأَوَّلِ لقوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾؛ لأنه إِنَّمَا يَصْحَحُ هَذَا الْإِضْرَابُ إِذَا تَقَدَّمَ الْقَطْعُ وَالْيَقِينُ بِعَدَمِ الْقَتْلِ. وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «لم يكن إلا تهكماً» فمعناه: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا نَفَى عَنْهُمْ عِلْمَ إِحَاطَةٍ؛ لَزِمَ بِالْمَفْهُومِ إِثْبَاتُ نَوْعٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَا يَسْتَقِيمُ هَذَا مَعَ قَوْلِهِ: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾، إِلَّا بِأَن يُقَالَ: إِنَّ هَذَا مَنْفِيٌّ أَيْضاً بِالتَّهَكُّمِ، فَحِينَئِذٍ يَتَكَرَّرُ انْتِفَاءُ الْعِلْمِ عَنْهُمْ فَيَكُونُ التَّكْرِيرُ لِتَعْلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ به.

قوله: (قَتَلْتُ الشيءَ علماً). قال الزَّجَّاجُ: تقولُ: أَنَا أَقْتُلُ الشَّيْءَ عِلْماً، أي: أَعْلَمُهُ عِلْماً^(٤). الأساس: وَمَنْ الْمَجَازُ: قَتَلْتُهُ عِلْماً وَخُبْرًا، وَمِنْهُ: قَتَلْتُ الْخُمْرَةَ، أي: مَرَجْتُهَا.

(١) قوله: «يعني ﴿يَقِينًا﴾» أثبتته من (م)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٢: ٢٦٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٩).

وإن من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمننَّ به. ونحوه: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ، مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصفات: ١٦٤]، ﴿وَلَا يَمْنَعُكُمْ إِلَّا أَرْذَالُهُمْ﴾ [مريم: ٧١]. والمعنى: وما من اليهود والنصارى أحدٌ إلا ليؤمننَّ قبل موته بعيسى، وبأنه عبدُ الله ورسوله، يعني: إذا عاينَ قبل أن تُزهقَ روحه حين لا ينفعه إيمانه؛ لانقطاع وقت التكليف. وعن شهر بن حوشب: قال لي الحجاج: آية ما قرأتها إلا تحالَج في نفسي شيء منها، يعني هذه الآية، وقال: إني أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضربُ عنقه، فلا يسمَعُ منه ذلك، فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموتُ ضربت الملائكةُ دُبُرَه ووجهه، وقالوا: يا عدو الله أذاك موسى نبياً فكذبت به، فيقول: آمنتُ أنه عبدُ نبي. وتقول للنصراني: أذاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابنُ الله، فيؤمن أنه عبدُ الله ورسوله؛ حيث لا ينفعه إيمانه، قال: وكان متكئاً فاستوى جالساً فنظر إليّ وقال: ممَّن؟ قلت: حدّثني محمد بن علي بن الحنفية. فأخذ يَنكُثُ الأرضَ بقضيبه، ثم قال: لقد أخذتها من عَيْنِ صافية، أو من معدنها. قال الكلبي: فقلتُ له ما أردتُ إلى أن تقول: حدّثني محمد بن علي ابن الحنفية، قال: أردتُ أن أغيظه، يعني بزيادة اسم علي؛ لأنه مشهور بابن الحنفية. وعن ابن عباس: أنه فسّره كذلك، فقال له عكرمة: فإن أثاره رجلٌ فضرَبَ عنقه؟ قال: لا تخرُجُ نفسه حتى يحرَّكَ بها شفتيه، قال: وإن خرَّ من فوق بيتٍ أو احترق أو أكله سَعُج؟ قال: يتكلَّمُ بها في الهواء ولا تخرُجُ روحه حتى يؤمن به. وتدلُّ عليه قراءةُ أبي: (إلا ليؤمننَّ به قبل

قوله: (وإن من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمننَّ به) أي: ليس من أهل الكتاب أحدٌ يتَّصفُ بصفةٍ ما إلا بأن يقال في حقِّه: والله ليؤمننَّ به؛ لأنَّ الجملةَ القَسميَّةَ كالإنشائيَّة لا تقَعُ صفةٌ إلا بالتأويل.

قوله: (ما أردتُ إلى أن تقول) أي: ما أنهي إرادتك إلى قولك، كما تقول: أرغبُ إلى الله، أي: أنهي رَغْبتي إلى الله.

قوله: (وتدلُّ عليه قراءةُ أبي) على أنَّ المعنى: وما من اليهود والنصارى أحدٌ إلا ليؤمننَّ

موتهم) بضمّ النون على معنى: وإن منهم أحدٌ إلا سيؤمنون به قبل موتهم؛ لأن أحدًا يصلح للجمع. فإن قلت: ما فائدة الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم؟ قلت: فائدته الوعيد، وليكون علمهم بأنهم لا بدّ لهم من الإيمان به عن قريب عند المعاينة، وإن ذلك لا ينفعهم؛ بعثا لهم وتنبهّا على معالجة الإيمان به في أوان الانتفاع به، وليكون إلزامًا للحجة لهم وكذلك قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: يشهد على اليهود بأنهم كذّبوه، وعلى النصارى بأنهم دعّوه ابن الله.

وقيل: الضميران لعيسى، بمعنى: وإن منهم أحدٌ إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى، وهم أهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله.

رؤي: أنه ينزل من السماء في آخر الزمان، فلا يبقى أحدٌ من أهل الكتاب إلا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة، وهي ملة الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، وتقع الأمانة حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات، ويلبث في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه. ويجوز أن يراد أنه لا يبقى أحدٌ من جميع أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به على أن الله يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان، ويُعلمهم نزوله، وما أنزل له، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم. وقيل: الضمير في ﴿يَوْمَ﴾ يرجع إلى الله تعالى. وقيل: إلى محمد ﷺ.

به قبل موته بعيسى؛ لأن هذا القارئ صرح بأن الضمير في موته للقوم، وفائدته ترجيح هذا القول على القول الآتي.

قوله: (وقيل: الضميران لعيسى عليه الصلاة والسلام، بمعنى: وإن منهم أحدٌ إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى) أي: حين نزوله. الانتصاف: يُبعده قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ ظاهره التهديد^(١)، فكيف يُهدّد من آمن حين ينفع الإيمان؟ ويجوز أن لا يراد التهديد، كما قال في حق هذه الأمة: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

[﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ * وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ * لَنَكِينُ الرَّسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ١٦٠-١٦٢].

﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فبأيّ ظلمٍ منهم. والمعنى: ما حرّمنا عليهم الطيّباتِ إلا لظلمٍ عظيمٍ ارتكبه، وهو ما عدّد لهم من الكفرِ والكبائرِ العظيمة.

قوله: (ما حرّمنا عليهم الطيّباتِ إلا لظلمٍ عظيم). الحصرُ مُستفادٌ من تقديم الجارِ والمجرورِ على العامل، والتعظيمُ من التنكير.

قوله: (وهو ما عدّد لهم من الكفرِ والكبائرِ العظيمة). اعلم أنه قرّر أولاً أن الباءَ في ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥]: إمّا يتعلّق بمحذوف؛ أي: فعلنا بهم ما فعلنا، وإمّا متعلّق بـ ﴿حَرَمْنَا﴾ على أن قوله: ﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بدّل من قوله: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾. قال أبو البقاء: وتكرارُ الفاءِ في البدلِ لطولِ الكلام^(١). فقوله: «وهو ما عدّد لهم من الكفرِ والكبائرِ» إشارةٌ إلى أن البدلَ هو المختار، فيلزم أن كفرهم بمحمدٍ ﷺ وبعيسى عليه الصلوة والسلام أيضاً موجباتٌ لتحريم الطيّبات، وقد صرّح الواحديُّ به حيث قال: وصدّوا عن دين الله وعن الإيمان بمحمدٍ ﷺ^(٢)، فحرّم الله عليهم عقوبةً لهم ما ذكر في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ الآية [الأنعام: ١٤٦]، وعلى ما فسّر المصنّف الصّدّ في هذا المقام لا يفهم ذلك ولا يدفعه فهو مُبهم؛ لكن يلزم ذلك من الإبدال، والظاهرُ إنّما حرّم عليهم ذلك في شريعة موسى عليه الصلوة والسلام يدلُّ عليه قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنْزَلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣]. قال المصنّف: «وهو ردٌّ على اليهود وتكذيبٌ لهم

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٠٤).

(٢) «الوسيط» للواحدي (٢: ١٣٩).

حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى عليهم في قوله تعالى: ﴿فَيُظْلَمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ الآية [الأنعام: ١٢٦]، فإنهم جحدوا ما نطق به القرآن من تحريم الطيبات عليهم ببغيتهم وظلمهم، وقالوا: لسنا بأول من حرمت عليه، وما هو إلا تحريم قديم، فحرمت علينا كما حرمت على من قبلنا، وعرضهم تكذيب شهادة الله عليهم بالبغى والظلم، فأراد أن يجاجهم على هذا، قال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلَوْهَا﴾ [آل عمران: ٩٣]، قال: «أراد أن يجاجهم بكتابهم من أن تحريم ما حرّم عليهم حادث بسبب ظلمهم وبغيتهم لا تحريم قديم»^(١). وقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَا أُحِلُّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، قال المصنف: «وما حرّم الله عليهم في شريعة موسى من الشحوم والثروب ولحوم الإبل والسّمك وكلّ ذي ظفر، فأحلّ لهم عيسى بعض ذلك»^(٢)، وإذا تقدّر ذلك؛ فالوجه أن يكون متعلّق ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ «فعلنا بهم ما فعلنا» لتخلّص من هذه الورطة، وكذلك متعلّق ﴿وَبَصَدَّهِمْ﴾، ويكون قوله: ﴿وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ عطفًا على ذلك المقدّر لاقتضائه معطوفًا عليه، وأقيم ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ مقام المضمر للإشعار بالعلية، والمقدّر من نحو اللعنة وضرب الذلة والمسكنة واستحقاق غضب الله وما أشبه ذلك ليجمع لهم نكال الدارين، وإنّا ذكر معلول الوسطى، وهو ﴿حَرَّمْنَا﴾؛ لكونه أخفّ من الآخرين، وأمّا الفاء في ﴿فَيُظْلَمُونَ﴾ فغير الفاء في «فَيُنْقَضُهُمْ»؛ لأنها فصيحة، أي: وأخذنا منهم ميثاقًا غليظًا، فما لبثوا إلا ريثما نقضوا عهد الله؛ فبنقضهم وكذا وكذا فعلنا بهم ما فعلنا، وهذا متّجهٌ لأنه لما أتمّ قصة عيسى عليه الصلاة والسلام وفهم منها ظلمهم في حقّه قال: ﴿فَيُظْلَمُونَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: لا غرو في ذلك من هؤلاء؛ لأنّ ديدن من هو متّسم بقوله: ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾ وسَمَتهم^(٣): الظلم، ألا ترى كيف حرّم عليهم نبئهم

(١) «الكشاف» (٤: ١٨٣).

(٢) المصدر السابق (٤: ١١٤).

(٣) في (ط): «وشيمتهم».

والطيبات التي حُرِّمَتْ عليهم ما ذَكَرَهُ في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]. وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الْأَلْبَانُ، وَكُلَّمَا أَذْنَبُوا ذَنْبًا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَغَيْرِهَا. ﴿وَبَصَدَّ هِمَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾: نَاسًا كَثِيرًا أَوْ صَدًّا كَثِيرًا. ﴿يَا بَاطِلُ﴾: بِالرَّشْوَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْخُذُونَهَا مِنْ سِفْلَتِهِمْ فِي تَحْرِيفِ الْكِتَابِ. ﴿لَنَكِينِ الرَّاسِخُونَ﴾: يَرِيدُ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَصْرَابِهِ. وَ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾: الثَّابِتُونَ فِيهِ، الْمُتَقِنُونَ الْمُسْتَبْصِرُونَ. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾: يَعْنِي: الْمُؤْمِنِينَ

وَكِتَابَهُمْ طَيِّبَاتِ الْأَطْعِمَةِ لَشُؤْمِ ظُلْمِهِمْ؟ ثُمَّ كَرَّرَ عَطْفَ مُعَامَلَتِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّدِّ عَنْ دِينِهِ وَكِتَابِهِ ذَكَرَهُ وَذَكَرَ كِتَابَهُ إِلَى آخِرِهِ عَلَى مَا سَبَقَ عَطْفَ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، وَهَذَا يَتَخَلَّصُ مِنَ الْقَوْلِ بِتَكَرُّرِ الْفَاءِ فِي الْبَدَلِ.

وَمَنْعَ صَاحِبِ «الْكَشْفِ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ﴾ [الحج: ٤] قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الَّتِي بَعْدَ الْفَاءِ بَدَلٌ مِنَ الْأُولَى، وَقَالَ: إِنَّهُ قَوْلٌ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَا تَدْخُلُ الْفَاءُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبَدَّلِ مِنْهُ؛ وَلِهَذَا أَفْسَدْنَا قَوْلَ مَنْ قَالَ فِيهَا تَقَدَّمَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَيُظْلِمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

قَوْلُهُ: ﴿يَا بَاطِلُ﴾: بِالرَّشْوَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْخُذُونَهَا مِنْ سِفْلَتِهِمْ فِي تَحْرِيفِ الْكِتَابِ، قَالَ الْوَاحِدِيُّ: يَعْنِي مَا أَخَذُوهُ مِنَ الرَّشَى فِي الْحُكْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٢). وَقُلْتُ: هَذَا أَوَّلَى؛ لِأَنَّهُ مُطْلَقٌ فِي كُلِّ بَاطِلٍ، وَتَقْيِيدُهُ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ لَا يَجُوزُ، عَلَى أَنَّ الْمَقَامَ يَقْتَضِي الْإِطْلَاقَ؛ لِأَنَّ الْاسْتِدْرَاكَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَنَكِينِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ إِلَى آخِرِهِ يَقْتَضِي الْمُبَالَغَةَ وَالْعُمُومَ فِي مُقَابِلِهِ^(٣).

وَأَيْضًا، قَوْلُهُ: ﴿وَبَصَدَّ هِمَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾: مَعْنَاهُ: مَنَعُوا النَّاسَ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهِ التَّحْرِيفُ دَخُولًا أَوَّلِيًّا.

قَوْلُهُ: ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾: الثَّابِتُونَ فِيهِ. الرَّاعِبُ: الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ: هُوَ الَّذِي لَا

(١) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٣٠).

(٢) «الوسيط» (٢: ١٣٩).

(٣) في (ص) و(غ): «وفيا يقابله».

منهم، أو «المؤمنون» من المهاجرين والأنصار. وارتفع الراسخون على الابتداء، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ خبره. ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾: نصبٌ على المدح - لبيان فضل الصلاة - وهو بابٌ واسع، وقد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد، ولا يُلْتَفَتُ إلى ما زعموا من وقوعه لحناً في خطِّ المصحف، وربّما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص من الافتنان، وغَيَّبَ عليه أن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل؛ كانوا أبعدَ همةً في الغيرة على الإسلام، وذُبَّ المطاعين عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلماً ليسدّها من بعدهم، وخرقاً يرفوه من يلحق بهم. وقيل: هو عطفٌ على ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، أي: يؤمنون بالكتب

تعرّضه شبهةً لتمكّنه في معرفته وتحقيقه بها وكونه من الذين قال فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥]، فنَبّه أن الراسخين في العلم يعرفون معنى النبوة ويعتبرونه، فحيثما وجدوه تبعوه، ولما اقتصر عن اليهود ما كان منهم وألزمهم المذمة، بين أن الراسخين لم يذهبوا مذهبهم^(١).

قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ نصبٌ على المدح... وهو بابٌ واسع، أي: نصبٌ على الاختصاص. قال الزجاج: هذا بابٌ يُسمونه باب المدح، وقد بينوا فيه صحته وجودته، فإذا قلت: مررتُ بزيد الكريم، وأنت تريد أن تُخلصَ زيداً من غيره فالحقُّض حتى يتميّز، وإذا أردت المدح والثناء فإن شئتَ نصبتَ الكريم، وإن شئتَ رفعتَه، وأنشدوا:

لا يبعدن قومي الذين هم سُم العداة وآفة الجُرر
النازلين بكلّ معتركٍ والطيبين معافد الأزر^(٢)

قوله: (من أن يتركوا في كتاب الله ثلماً ليسدّها من بعدهم) لا يريد أنهم وجدوا ثلماً

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٢٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٥٢.

(٢) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٣١) وذكر البيتين ونسبهما للخرنق بنت بدر. وانظر: «كتاب

سبويه» (٢: ٦٤) و«الأماشي» للقالبي (٢: ١٦٠).

وبالمقيمين الصلاة، وهم الأنبياء. وفي مصحف عبد الله: «والمقيمون»: بالواو، وهي قراءة مالك بن دينار والجاحدري وعيسى الثقفي.

[﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ * وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا * رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَةً بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا * لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ١٦٣-١٦٦]

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾: جوابٌ لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله أن يُنزل عليهم كتاباً من السماء، واحتجاجٌ عليهم بأن شأنه في الوحي إليه كشأن سائر الأنبياء الذين سلفوا.

وقرئ: (زبوراً) بضم الزاي، جمع زبر وهو الكتاب.

﴿وَرُسُلًا﴾ نصبٌ بمضمرٍ في معنى ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، وهو «أرسلنا»

فأصلحوها^(١) إلا هذه، بل ما وجدوها أصلاً فتركوها؛ كما وُصف مجلس رسول الله ﷺ «لا تُثنى فلتاته»^(٢) أي: لا فلتات ولا انشاء، وقال:

على لاحبٍ لا يهتدى بمناره^(٣)

قوله: ﴿وَرُسُلًا﴾ نصبٌ بمضمرٍ في معنى ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ وهو «أرسلنا» يعني:

(١) في (ط): «ثلماً فأصلحوها».

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١: ٢٩٠) و«شعب الإيمان» (٣: ٢٤) والطبراني في «المعجم

الكبير» (١٧٨٦٨) عن هند بن أبي هالة.

(٣) البيت سبق تحريجه.

«أَوْحَيْنَا» لا يجوز أن يعمل في «رُسُلًا»؛ لأنه تعدَّى بـ«إلى»، ويُمكن أن يقال: بالحدف والاتصال؛ لأنَّ الكلام في الإيحاء لا في الإرسال، فعلى هذا ﴿فَصَصَّصْنَهُمْ﴾، و﴿لَمْ نَقْصُصْهُمْ﴾: صفتان لـ«رُسُلًا»، وعلى أن يكون ﴿فَصَصَّصْنَهُمْ﴾ مفسرًا للعامل يبقى «رُسُلًا» مطلقًا، وهو الوجه، مثله في قوله تعالى: ﴿وَأِنْ يَكْذِبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فاطر: ٤]، قال صاحب «المفتاح»: رُسُلٌ وأيُّ رُسُلٍ؟! ذوو عددٍ كثير، وأولو آياتٍ ونُدُرٍ، وأهل أعمار طَوَالٍ، وأصحاب صَبْرٍ وعَزَمٍ، وما أشبه ذلك^(١).

ومقام التسلية والنظم المعجز يقتضيان ذلك، وبيانه: أن قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ مؤذن بأن طلبهم هذا مما اغتمَّ به حبيب الله صلوات الله وسلامه عليه؛ ولذلك أوقع قوله: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ جوابًا لشرط محذوف يدلُّ عليه سياق الكلام، قال: وهو من أحاسن الحدوف، ونحوه قول الشاعر:

قالوا: خراسان أقصى ما يراؤ بنا ثم القفول، فقد جئنا خراسانا^(٢)

أي: إن صحَّ ما قلُّتم: إن خراسان المقصود فقد جئناه وأين لنا الخلاص؟ ومن ثمَّ قدر: «إن استكبرت ما سألوهُ فقد سألوهُ موسى أكبر من ذلك»، ثم عدَّ قبائحهم، ونعى عليهم غيهم وعنادهم، ولما فرغ من ذلك أتى بنوع آخر من التسلية متضمنًا للاحتجاج، مخاطبًا به حبيبه صلوات الله عليه وسلامه، وأثر صيغة التعظيم تعظيمًا للوحي والموحي إليه قائلاً: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ أي: لك أسوة بالأنبياء السالفة فتأس بهم، ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]؛ لأنَّ شأنَ وحيك كشأنٍ وحيهم، فبدأ بذكر نوح عليه الصلاة والسلام؛ لأنه أول نبي قاسى الشدائد من الأمة، وعطف عليه النبيين من بعده وخصَّ منهم إبراهيم إلى داود عليه السلام تشریفًا لهم وتعظيمًا لشأنهم، وترك ذكر موسى عليه الصلاة والسلام ليبرزه مع ذكرهم بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ على نمط أعَمَّ من الأول؛ لأنَّ قوله: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾

(١) «مفتاح العلوم» ص ٩٣.

(٢) البيت للعباس بن الأحنف، سبق تخريجه.

و«نَبَأْنَا» وما أشبه ذلك؛ أو بما فسره ﴿فَقَصَصْنَاهُمْ﴾. وفي قراءة أُبي: (ورسلٌ قد قصصناهم عليك من قبل ورسلٌ). وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب: أُنْهِيَ قَرَأَ: (وكَلَّمَ الله) بالنصب. ومن بَدَعَ التفسير أنه من الكَلَم، وأنَّ معناه: وَجَّرَحَ اللهُ مُوسَى بِأُظْفَارِ الْمَحَنِ وَمَخَالِبِ الْفِتَنِ. ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾: الْأَوْجَهُ أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى الْمَدْحِ. وَيَجُوزُ انْتِصَابُهُ عَلَى التَّكْرِيرِ. فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ قَبْلَ الرِّسْلِ وَهُمْ مَحْجُوجُونَ بِمَا نَصَبَهُ اللهُ مِنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي النَّظَرُ فِيهَا مُوَصَّلٌ إِلَى الْمَعْرِفَةِ، وَالرِّسْلُ

مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ ﴿مَنْ التَّقْسِيمِ الْحَاضِرِ مَزِيدًا لَشَرْفِهِ وَاخْتِصَاصِهِ بِوَصْفِ التَّكَلُّمِ دُونِهِمْ، أَيْ: رُسُلًا فَضَّلَهُمْ وَاخْتَارَهُمْ وَأَتَاهُمُ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ وَالْمُعْجَزَاتُ الْبَاهِرَاتُ إِلَى مَا لَا يُحْصَى، وَخَصَّ مُوسَى بِالتَّكْلِيمِ؛ وَلِذَلِكَ اخْتِيارُ فِي ﴿رُسُلًا﴾ أَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا، وَتِلْكَ ذَكَرَهُمْ عَلَى أَسْلُوبٍ يَجْمَعُهُمْ فِي وَصْفٍ عَامٍّ عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ وَالتَّعْظِيمِ سَارٍ فِي غَيْرِهِمْ، وَهُوَ كَوْنُهُمْ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَجَعَلَهُمْ حُجَّةَ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ طَرًّا لِقَطْعِ مَعَاذِيرِهِمْ، فَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْقِسْمِ كُلُّ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى وَبَشَّرَ وَأَنْذَرَ كَالْعُلَمَاءِ؛ فَظَهَرَ مِنْ هَذَا التَّقْدِيرِ طَبَقَاتُ الدَّاعِينَ إِلَى اللهِ بِأَسْرِهِمْ، فَالْآيَةُ بِدَلَالَةِ عِبَارَتِهَا صَرِيحَةٌ فِي التَّسْلِيَةِ؛ لِأَنَّ الْخُطَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ مُطَابِقٌ لِقَوْلِهِ: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٥٣]، وَقَدْ سَبَقَ أَنْ وَرُودَهُ لِلتَّسْلِيَةِ، وَبِدَلَالَةِ إِشَارَتِهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ: «وَإِحْتِجَاجٌ عَلَيْهِمْ بِأَنْ شَأْنَهُ فِي الْوَحْيِ كَشَأْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ».

قَوْلُهُ: (وَمِنْ بَدَعَ التَّفْسِيرِ)، وَإِنَّمَا كَانَ بِدْعًا لِأَنَّ الْكَلَامَ عَلَى مَا سَبَقَ وَارِدٌ فِي شَأْنِ الْوَحْيِ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ؛ فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (الْأَوْجَهُ أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى الْمَدْحِ)، يَعْنِي: فِي نَصْبِ ﴿رُسُلًا﴾ وَجْهَانِ؛ أَحَدُهُمَا: التَّكْرِيرُ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَقَ بِهِ ثَانِيًا مَا لَمْ يُعْلَقْ بِهِ أَوَّلًا مِنَ الْمَعْنَى، وَثَانِيَهُمَا: النِّصْبُ عَلَى الْمَدْحِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الشَّرْطَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ الْمَدْحُ مَشْهُورًا مَعْرُوفًا بِصِفَاتِ الْكَمَالِ، وَيَكُونُ هَذَا الْوَصْفُ الْمَذْكُورُ مُنْتَهَى فِي بَابِهِ، فَكَمْ بَيْنَ الْإِعْتِبَارَيْنِ!

قَوْلُهُ: (وَهُمْ مَحْجُوجُونَ بِمَا نَصَبَهُ اللهُ مِنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي النَّظَرُ فِيهَا مُوَصَّلٌ إِلَى الْمَعْرِفَةِ).

في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عُرِفَ أنهم رسلُ الله إلا بالنظر فيها؟ قلتُ: الرُّسُلُ مُنْهَوْنَ عن الغفلة، وباعثونَ على النظر، كما ترى علماء أهل العدل والتوحيد، مع تبليغ ما حملوه من تفصيلِ أمور الدين، وبيانِ أحوال التكليف وتعليم الشرائع، فكان إرساؤهم إزاحةً للعلّة، وتتميمًا للإلزام الحجّة؛ لئلا يقولوا: لولا أرسلت إلينا رسولًا فيوقظنا من سِنَةِ الغفلة، ويُنْهِنَا لِمَا وَجَبَ الانتباهُ له. وقرأ السُّلَمِيُّ: (لكنَّ الله يشهد) بالتشديد. فإن قلت: الاستدراك لا بدَّ له من مُستدرك، فما هو في قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾؟ قلتُ: لِمَا سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء، وتعتنوا بذلك، واحتجَّ عليهم بقوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قال: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾، بمعنى: أنهم لا يشهدون، ولكن الله يشهد. وقيل: لِمَا نزل ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، قالوا: ما نشهد لك بهذا؛ فنزل: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾. ومعنى شهادة الله بما أنزل إليه: إثباته لصحّته بإظهار المعجزات، كما تثبت الدّعاوى بالبيّنات. وشهادة الملائكة: شهادتهم بأنه حقٌّ وصدق. فإن قلت: بم يجابون لو قالوا: بم يُعَلِّمُ

الانصاف: مذهبهم في التحسين والتقيح يجرّهم إلى إثبات أحكام الله تعالى بمجرد العقل من غير بعثة رُسل، فيوجبون ويُجرّمون ويُبيحون، ومّا أوجبوه النظر في أدلة التوحيد قبل الشرع، ومن تركه ترك واجبًا واستحقَّ العقاب وقامت عليه الحُجّة، فإذا تليّت عليهم هذه الآية وشهدت عليهم أنّ الحُجّة إنّما قامت على الخلق بالأحكام الشرعية حرّفوا النصّ وقالوا: الرُّسُلُ تُتَمِّمُ حُجَجَ الله وتُنَبِّهُ على ما يوجبُه العقل قبل بعثتهم، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وربّما أشكّل هذا الفصل على من طالعه من كلام الزمخشري؛ لأنّ المعرفة والتوحيد طريقتُهما العقل لا النقل، لكن المعرفة متلقاة من العقل والوجوب متلقّى من الشرع والنقل المَحْضُ^(١).

قوله: (مع تبليغ ما حملوه) حالٌ من فاعلِ «منهون» أي: الرُّسُلُ مُنْهَوْنَ على دليل العقل حال كونهم مصاحِبِينَ دليل النقل.

(١) «الانصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٩١).

أن الملائكة يشهدون بذلك؟ قلت: يجابون بأنه يُعَلِّمُ بشهادة الله؛ لأنه لَمَّا عَلِمَ بإظهار المعجزات أنه شاهدٌ بصحته عَلِمَ أن الملائكة يشهدون بصحة ما شهد بصحته؛ لأن شهادتهم تَبَعُ لشهادته. فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾، وما موقعه من الجملة التي قبله؟ قلت: معناه: أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره،

قوله: (معناه: أنزله ملتبساً بعلمه الخاص). اعلم أن هذا المقام مما يحتاج فيه إلى تدقيق نظرٍ لتفصيل الوجوه وامتياز بعضها من بعض، فقوله: ﴿بِعِلْمِهِ﴾ إمّا أن يُجرى على المجاز، أو على الحقيقة، والجائر والمجرور على الأول حال من المفعول، ويَحْتَمِلُ أمرين في الثاني: أمّا المعنى على الوجه الأول فهو ما ذكره «أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره»، فالعلم على هذا مجاز من التأليف على نظم وأسلوبٍ يَعِزُّ عنه كل بليغ، والعلاقة هي النسبة التي بين الفاعل والفعل؛ لأن الفاعل المتقن الحكيم لا يصدُر منه إلا الفعل المحكم البديع، ولا ارتياب في أن مثل هذا العلم الخاص يصلح أن يشهد الله تعالى به على صحة الدعوى؛ ولهذا كان قوله: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ بياناً للشهادة؛ حيث قال: «وأن شهادته بصحته أنه أنزله بالنظم المعجز الفائق للقدرة»، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]: «أي: فأتوا بسورة من مثل القرآن في البيان الغريب، وعُلُو الطبقة في حسن النظم»^(١).

وعلى الوجه الثاني: الجائر والمجرور: إمّا حال من الفاعل؛ فالمعنى «أنزله وهو عالم بأنك أهلٌ لإنزاله إليك» لأنك من أولي العزم لا تألوا جهداً في تبليغه، وإليه الإشارة بقوله: «وأنك مُبْلَغُهُ»، ويُمكن أن يقال: أنزله وهو عالم بأنك أهلٌ لأن يُنزل عليك وأن يتحدّى بمثلِكَ لكونك رجلاً أُمِّيًّا لم تقرأ الكتب وما باشرت العلماء على منوال ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ [البقرة: ٢٣] من مثل محمد، أي: ممن هو على حاله من كونه بشراً عربياً أُمِّيًّا^(٢)، أو من المفعول، فالمعنى «أنزله ملتبساً بما عَلِمَ من المصالح مشتملاً عليه»، فقوله: «مشتملاً عليه»^(٣) بدّل

(١) «الكشاف» (٢: ٣٢٤).

(٢) المصدر السابق.

(٣) قوله: «فقوله: مشتملاً عليه» سقط من (ص).

وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجزُ عنه كلُّ بليغ وصاحب بيان. وموقعه مما قبله موقعُ الجملةِ المفسرة؛ لأنه بيانٌ للشهادة، وأنَّ شهادته بصحته أنه أنزله بالنظم المعجزِ الفائتِ للقدرة. وقيل: أنزله وهو عالمٌ بأنك أهلٌ لأنزله إليك وأنت مُبلِّغه. وقيل: أنزله بما علِمَ من مصالح العبادِ مشتملاً عليه. ويحتملُ أنه أنزله وهو عالمٌ به، رقيبٌ عليه، حافظٌ له من الشياطين برصدٍ من الملائكة، والملائكةُ يشهدونَ بذلك كما قال في آخرِ سورة الجن، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ [الجن: ٢٨]؟ والإحاطةُ بمعنى العلم. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ وإن لم يشهدْ غيره؛ لأنَّ التصديقَ بالمعجزة هو الشهادةُ حقاً ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٩].

[﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلًّا بَعِيدًا﴾ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ ١٦٧ - ١٦٩]

﴿كَفَرُوا وَصَدُّوا﴾: جمعوا بين الكفر والمعاصي، أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين أصحاب كبائر؛

من الحال، والضميرُ المجرورُ لـ «ما». مثله قوله تعالى: ﴿الرَّكَتَدُّ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) [إبراهيم: ١].

قوله: (ويحتملُ أنه أنزله وهو عالمٌ به) تفسيرٌ آخر، وهو أنه ضَمَّنَ العلمَ معنى الرقيبِ والحافظِ وجعلَ الجارَّ والمجرورَ حالاً من الفاعل، وقرينةُ التضمينِ قرآنُ العلمِ بشهادة الملائكة؛ لأنه حيثُذ على وِزَانِ قوله في سورة الجن: ﴿فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ [الجن: ٢٧، ٢٨]؛ ومن ثمَّ قال: «رقيبٌ عليه برصدٍ من الملائكة، والملائكةُ يشهدون»، وعلى هذين الوجهين ﴿أَنْزَلَهُ﴾ لا يكونُ بياناً كما في الوجهين السابقين؛ بل يكونُ تكريراً لتعلُّقِ ما به علَّقَ.

قوله: (أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين) يريدُ أنه من بابِ قولِ حَسَّان:

(١) وموضع التمثيل: قوله: ﴿يُأْذِنُ رَبِّهِمْ﴾ حيثُ ذكروا في إعرابه النصب حالاً من الفاعل أو من المفعول.

لأنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يُغفر لهما إلا بالتوبة، ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ طَرِيقًا﴾: لا يُلطفُ بهم

فَمَنْ يَهْجُوا رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُوهُ وَيَنْصُرُوهُ سَوَاءٌ^(١)

أي: ومن يمدحه فحذف الموصول.

قوله: (لأنه لا فرق بين الفريقين). الإنصاف: عدل عن الظاهر لعقيدته، والآية تنبؤ عنه؛ لأنه جعل الكفر والظلم كليهما صلة فيلزم وقوع الفعلين جميعاً من كل واحد من أفرادهم، فإذا قلت: الزيدون قاموا فقد أسندت القيام لكل واحد، وكذلك إذا عطفت عليه، وقيل: لو كان المراد ما قال لقيط: الذين كفروا والذين ظلموا كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢].

وقلت: وأما قضية النظم فإن الاستدراك في قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٦] مُنادٍ بأن الخطب قد بلغ الغاية وأن المنكرين قد جاوزوا حد العناد، ويؤيده قول المصنف: «لما سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء وتعتوا بذلك واحتج عليهم بقوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣] قال: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾ بمعنى أنهم لا يشهدون لكن الله يشهد»، فدل هذا على أن الحجة أفحمتهم، ولم يبق في أيديهم سوى العناد ولبس طريق الحق والصّد عن سبيل الله؛ لأنهم أهل الكتاب، فحيثُذِ اتَّجَهَ لسائل أن يقول: فما حكم الله على أولئك البُعْداء؟ فقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾، وكرّر ذلك ليناط به قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ﴾ مزيداً لذلك النعي، ليؤذن بأنهم متعتون مكابرون واضعون الشيء في غير موضعه مُستوجبون لكل نكال وإهانة؛ ولذلك عمّ الخطاب في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠] تنبيهاً لهم على الحث في النظر وتعريضاً بأن أهل الكتاب ما تابعوا الحق وما التفتوا إلى الدليل وركبوا متن الباطل واللجاج، فإذا لا مدخل لحكاية أصحاب الكبائر في هذا النص.

(١) البيت لحسان بن ثابت في «ديوانه» ص ٩.

فيسلكون الطريق الموصول إلى جهنم. أو لا يهديهم يوم القيامة طريقاً إلا طريقها. ﴿يَسِيرًا﴾، أي: لا صارف له عنه.

[﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ * يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ. وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ١٧٠ - ١٧١]

﴿فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ - وكذلك ﴿أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ﴾ - انتصابه بمضمر؛ وذلك أنه لما بعثهم على الإيمان وعلى الانتهاء عن التثليث علم أنه يحملهم على أمرٍ فقال: ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾، أي: اقصدوا أو اتوا أمراً خيراً لكم مما أنتم فيه من الكفر

قوله: (فيسلكون الطريق الموصول إلى جهنم) هذا على أن الهدى هي الدلالة الموصلة إلى البغية، وهي على سبيل التهكم من باب قوله:

تحية بينهم ضرب وجيع^(١)

وقوله: (أو لا يهديهم يوم القيامة) على أن الهداية مجرد الدلالة.

قوله: (لا صارف له عنه) أي: الله تعالى عن ذلك، أي: عن عدم الغفران وعن الهداية إلى طريق جهنم.

قوله: (أي: اقصدوا أو اتوا أمراً خيراً لكم). قال الزجاج: اختلفوا في نصب ﴿خَيْرًا﴾، قال الكسائي: انتصب لخروجه من الكلام، يقال في الكلام التام: لثقومن خيراً لك، وانه خيراً لك، بالنصب، وفي الناقص يقال: إن تنته خيراً لك، بالرفع. وقال الفراء: انتصب

والتثليث، وهو الإيَّان والتوحيد. ﴿لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾: غلت اليهود في حطِّ المسيح عن منزلته؛ حيث جعلته مولوداً غيرِ رَشْدة، وغلَّت النَّصارى في رفعه عن مقداره؛ حيث جعلوه إلهًا. ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: وهو تنزيهه عن الشريك والولد. وقرأ جعفر بن محمد: (إنما المسيح) بوزن السَّكَيْت. وقيل لعيسى: كلمة الله وكلمة منه؛ لأنه وُجِدَ بكلمته وأمره لا غير، من غيرِ واسطة أبٍ ولا نُطفة. وقيل: له روحُ الله وروح منه لذلك؛ لأنه ذو روح وُجِدَ من غيرِ جزءٍ من ذي روح، كالنُّطفة المنفصلة من الأب الحي، وإنما اخترع اختراعاً من عند الله وقدرته خالصة. ومعنى ﴿أَلْقَيْهَا إِلَى مَرِّمَ﴾: أوصلها إليها وحصلها فيها. ﴿ثَلَاثَةٌ﴾: خبرٌ مبتدأٌ محذوف، فإن صحَّت الحكاية عنهم أنهم يقولون: هو جوهرٌ واحدٌ ثلاثة أقانيم: أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس، وأنهم يريدون بأقنوم الأب الذات، وبأقنوم الابن العلم، وبأقنوم روح القدس الحياة، فتقديره: الله ثلاثة، وإلا فتقديره: الآلهة ثلاثة،

بـ ﴿انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ لأنه متَّصلٌ بالأمر وهو من صفته، ألا ترى إلى قولك: انتهِ هو خيرٌ لك، فلما أسقطتُ هو اتَّصلَ بما قبله^(١)؟ قال الزجاج: لم يُبينَ الفراء ولا الكسائي أنه من أي المنصوبات هو، وقال الخليل وجميع البصريين: هذا محمولٌ على المعنى؛ لأنك إذا قلت: انتهِ خيراً لك؛ فأنت تدفعه عن أمرٍ وتُدخله في غيره، كأنك قلت: انتهِ وائت خيراً لك أو: ادخل فيها هو خيرٌ لك^(٢).

قلت: كلامُ المصنِّفِ مبنيٌّ على هذا المذهب! وقيل: التقدير: انتَهُوا يكن خيراً لكم. قوله: (اخترع اختراعاً). الأساس: اخترع الله الأشياء: ابتدعها من غير سبب، كأنه لم يجعل الأمر سبباً في الوجود؛ ولهذا أكدّه بقوله: «وقدرته خالصة»، وهي حالٌ من قدرته. قوله: (وإلا فتقديره: الآلهة ثلاثة) أي: إن لم تصحَّ الرواية فتقديره: الآلهة ثلاثة: الله،

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٣٤).

(٢) المصدر السابق.

والذي يدلُّ عليه القرآن التصريحُ منهم بأنَّ اللهَ والمسيحَ ومريمَ ثلاثةَ آلهة، وأنَّ المسيحَ ولدُ الله من مريم. ألا ترى إلى قوله: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]. والمشهورُ المستفيضُ عنهم أنهم يقولون: في المسيح لاهوتيةٌ وناسوتيةٌ من جهةِ الأبِ والأم. ويدلُّ عليه قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾، فأثبت أنه ولدُ لمريمَ اتَّصلَ بها اتصالَ الأولادِ بأمهاتهم، وأنَّ اتصاله بالله عزَّ وعلا من حيثُ إنه رسوله وإنه موجودٌ بأمِّه وابتدأه جسدًا حيًّا من غيرِ أب، فنفي أن يتصلَ به اتصالُ الأبناءِ بالأباء، وقوله: ﴿سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾. وحكايةُ الله أوثقُ من حكايةِ غيره.

وعيسى، وروحُ القدس. تعالى اللهُ عما يقولُ الظالمونَ علوًّا كبيرًا، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، يعني: أنهم مُستَوونَ في الإلهية، ويقالُ في العُرفِ عندَ إلحاقِ اثنينِ بواحدٍ في وَصْفٍ: هُم ثلاثةٌ، أي: إنها شبيهانِ له. قوله: (والذي يدلُّ عليه) يعني: حُكيَ عن النَّصارى المذهبان، والذي يدلُّ عليه القرآن المذهبُ الثاني.

قوله: (ويدلُّ عليه قوله) أي: على أنهم يقولون في المسيح اللاهوتيةَ والنَّسوتيةَ؛ رَدَّه الله بـ ﴿إِنَّمَا﴾، فإنه من القَصْرِ الإفراديِّ، نفى بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أحدًا ما أثبتوه وهو اللاهوتيةَ، وقَصَرَ الحكمَ على الآخرِ وهو النَّسوتيةَ بقوله: ﴿ابْنُ مَرْيَمَ﴾، وقوله: ﴿سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ عطفٌ على قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ﴾.

قوله: (وحكايةُ الله أوثقُ) متعلِّقٌ بقوله: «والذي يدلُّ عليه القرآن» أي: والحالُ أنَّ حكايةَ الله أوثقُ من حكايةِ غيره، أي: ما حَكَى اللهُ عنهم من القولِ بالدَّواتِ دونَ الأَقانيم، والجُمْلُ التي توسَّطتْ بينَ الحالِ وعاملِها معترضةٌ.

اعلم أنَّ الحَكِيمَ الفاضلَ يحيى بنَ عيسى بنِ جَزَلَةَ صاحبَ «المنهاج في الطِّبِّ» كان نصرانيًّا، وبعدما أسلمَ وحسُنَ إسلامُه صَنَّفَ رسالةً ردًّا على النَّصارى، وقال فيها: زَعَمَتِ النَّصارى أنَّ الله تعالى جوهرٌ واحدٌ، ثلاثةُ أَقانيم: أَقْنومُ الأب، وأقْنومُ الابن، وأقْنومُ رُوحِ

ومعنى ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾: سَبَّحَهُ تَسْبِيحًا مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ، وقرأ الحسن: (إن يكون) بكسر الهمزة ورفع النون، أي: سبحانه ما يكون له ولد، على أن الكلام جملتان. ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: بيان لتزده عما نُسب إليه، يعني أن كل ما فيها خلقه وملكه، فكيف يكون بعض ملكه جزءاً منه؟ على أن الجزء إنما يصح في الأجسام، وهو متعالٍ عن صفات الأجسام والأعراض. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يكل إليه الخلق كلهم أمورهم، فهو الغني عنهم وهم الفقراء إليه.

[لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمُ إِلَهِهٌ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾]

الْقُدُس، فإنه واحدٌ في الجوهرٍ مختلفٌ بالأقانيم، وقال بعضهم: إنها أشخاص وذوات، وقال بعضهم: إنها خواص، فإن أقنوم الأب الذات، وأقنوم الابن هو الكلمة، وهي العلم وإنها لم تزل متولدة من الأب لا على سبيل التناسل، بل كتوليد ضياء الشمس عن الشمس، وأقنوم روح القدس هو الحياة، وأنها لم تزل فائضة من الأب والابن، واختلفوا في الاتحاد، فقالت اليعقوبية: إنها بمعنى الممازجة، كممازجة النار بالفحمة، فالجمرة ليست ناراً خالصة ولا فحمة، وهذا موافق لقولهم: إن الله تعالى نزل من السماء وتجسد من روح القدس وصار إنساناً؛ ولذلك قالوا: المسيح جوهر من جوهرين، وأقنوم من أقنومين. وقلت: هذا هو القول باللاهوت والناسوت. وقال الحكيم: فظاهر قول نسطور: أن الاتحاد على معنى المساكنة؛ وأن الكلمة جعلته محلاً، ولذلك قالوا: جوهران، أقنومان، إلى غير ذلك من الأقوال، وإذا كان هذا الاختلاف ثابتاً في فرق النصارى منقولا عنهم يصح حينئذ أن يراد من قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ أي: ولا تقولوا: هو جوهر واحد، ثلاثة أقانيم، وأن يراد من قوله: ﴿اتَّخَذَ وَنًى وَأُمْنًى إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] الذوات الثلاث، وأن يراد بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وقوله سبحانه: ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ القول باللاهوت والناسوت؛ وذلك أن الله تعالى حكى في كل مكان حكاية فرقة من فرقهم، ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠].

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ﴾: لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزّة، من نكفُ الدّمع: إذا نحّيته عن خدك بأصبعك. ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: ولا من هو أعلى منه قدرًا،

قوله: (ولن يذهب بنفسه عزّة) كناية عن عدَم التكبر؛ لأنّ المتكبر هو الذي يضع نفسه فوق منزلتها ويذهب بها عن طورها فلا ينقاد لأحد. الراغب: العبوديّة متضمنة للمدّة إذا اعتبرت بغير الله، وإذا اعتبرت بالله كانت مقرّ الشرف؛ فلهذا لا استنكاف منها، والاستكبار طلب التكبر بغير استحقاق، والتكبر قد يكون باستحقاق؛ وذلك إذا كان طلبًا لعزّة النفس والتلطّف عن الأعراض الدنيويّة^(١)، والفرق بينهما: أنّ الاستنكاف تكبر في تركه أنفة، وليس في الاستكبار ذلك.

قوله: (ولا من هو أعلى منه قدرًا). قال محيي السنة: يُستدلّ بتفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية؛ لأنّ الله ارتقى من عيسى إلى الملائكة ولا يرتقى إلا إلى الأعلى؛ إذ لا يقال: لا يستنكف فلان من كذا ولا عبده، وإنّما يقال: ولا مولا. ولا حجة لهم فيه؛ لأنه لم يقل ذلك رفعًا لمقامهم على مقام البشر، بل ردًّا على الذين يقولون: الملائكة آلهة، كما ردّ على النصارى قولهم: المسيح ابنُ الله^(٢)، ونحوه عن صاحب «الفرائد».

وقال القاضي: الآية ردّ على عبدة المسيح والملائكة فلا يتّجه ذلك وإن سلّم اختصاصها بالنصارى؛ لأنّ الكلام فيهم، فلعلّه أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون التكبير، كقولك: أصبح الأمير لا يُخالِفُه رئيس ولا مرؤوس، وإن أراد به التكبير فغايتُه تفضيل المقرّبين من الملائكة - وهم الكروبيّون - على المسيح من الأنبياء؛ وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقًا والنزاع فيه^(٣).

وقال صاحب «التقريب»: المثال لا يُصحّح به الكلّي، لأنه إنّما يدلّ لسبق العلم بزيادة البحر على حاتم، أمّا إذا قلت: لا يفعله زيد ولا عمرو، لم يفهم التفضيل؛ فدلالتها على

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٤٠).

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٣١٥).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٨٥).

وأعظمُ منه خطراً، وهم الملائكةُ الكروبيُّونَ الذينَ حوَلَ العرشَ، كجبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، ومَن في طبقتهم. فإن قلت: مِن أينَ دَلَّ قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ على أنَّ المعنى ولا مَن فَوْقَهُ؟ قلتُ: من حيثُ إنَّ عِلْمَ المعاني لا يقتضي غيرَ ذلك، ...

تفضيلِ الملائكةِ تتوقَّفُ على معرفةِ أفضليَّتهم وبالعكسِ فيدورُ؛ ولأنَّ الواوَ لا توجبُ الترتيبَ، ولأنَّه يَدُلُّ على أنَّ جميعَ الملائكةِ أفضلُ لأنها جمعٌ مُعرَّفٌ فيفيدُ العمومَ لا أنَّ كلَّ واحدٍ أفضلُ وهو المطلوب، وإن ادَّعي أنه دَوَّقِيَّ وجدانيٌّ فالوجدانيَّاتُ لا يُستَدَلُّ بها على الحُصْمِ.

وقلتُ: الجوابُ الصَّحيحُ أن يقال: إنَّ قوله: «أَنَّ الكلامَ إنَّها سيقَ لردِّ مذهبِ النصارى» فوجبَ أن يقالَ لهم: لن يَرَفَّعَ عيسى عن العبوديَّةِ ولا مَن هو أرفعُ درجةً؛ لأنَّ هذا الردُّ إنَّما يتَمَسَّى معهم وَيَتَهَضُّ لِلحُجَّةِ عليهم إذا سَلَمُوا أنَّ الملائكةَ أفضلُ من عيسى عليه الصَّلَاةُ والسلام، ودونه خَرَطُ القَتَادِ! فكيف والنصارى يَرَفَعُونَ درجتَه إلى الإلهية؟

قوله: (وهمُ الملائكةُ الكروبيُّونَ). قال في «الفائق»: الكروبيُّونَ سادةُ الملائكةِ، منهم جبريلُ وميكائيلُ وإسرافيلُ، همُ المقربونَ، وكُرب: إذا قَرَّبَ، قال أُميَّةُ بنُ أبي الصَّلْتِ:

كروبيَّةٌ منهم ركوعٌ وسُجْدٌ^(١)

قوله: (إنَّ عِلْمَ المعاني لا يقتضي غيرَ ذلك)، هذا الحصرُ ممنوعٌ، وغايتهُ أنه بابُ الترقِّي، وتقديرُه ما ذكره الإمامُ، قال: رُوِيَ أنَّ وفدَ نَجْرَانَ، وساقَ القِصَّةَ بتمامها^(٢) كما في الكتاب، وقال: معناه: أنكم إن استنكفتم عن أن يكونَ عيسى عبدَ الله، وتزعمونَ أنه ابنُ الله أو كما قالوا؛ بسببِ أنه كان يُخْبِرُ عن المُنْغِيَّاتِ ويأتي بخوارقِ العاداتِ مِن إحياءِ الموتى؛ فإنَّ اطلاعَ الملائكةِ على المُنْغِيَّاتِ أكثر، وقُدرتَهم على التصرُّفِ في هذا العالمِ أشدُّ؛ وكيف لا وجبريلُ عليه الصَّلَاةُ والسلامُ قَلَعَ مدائنَ لوطٍ بريشةٍ واحدةٍ من جِناحِهِ^(٣)؟ وأيضاً، إنكم

(١) «ديوان أُميَّة بن أبي الصَّلْتِ» ص ٣٧٠.

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٣). وقصة وفد نجران أخرجها الحاكم في «المستدرک» (٤١٥٧)،

والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥: ٣٨٢) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٣).

إِنَّمَا تَتَّخِذُونَ عِيسَى رَبًّا وَالْهَآءَا؛ لِأَنَّهُ وُجِدَ بَغِيرَ أَبٍ، فَالْمَلَائِكَةُ أَوْلَى لَأَنَّهُمْ وَجِدُوا بَغِيرَ أَبٍ وَأُمٍّ، وَإِذَا كَانُوا مَعَ هَذَا لَا يَسْتَنكِفُونَ فَالْمَسِيحُ أَوْلَى.

وقلتُ: والذي يقتضيه النّظْمُ^(١) أن يكون الأسلوب من باب التّسميم والمبالغة لا التّرقّي؛ وذلك أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ إثباتٌ للتّوحيد على القصر، وتقريرٌ لصفة الفردانية على الوجه الأبلغ؛ لأنّ المعنى: ما الله إلا واحدٌ فردٌ في الإلهية لا شريك له فيها، ولا يصح أن يُسمّى غيره إلهاً، وأن قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إثباتٌ لصفة المالكية والخالقية على الاختصاص أيضاً؛ وذلك بتقديم الظرف على المبتدأ، وفيه أن ما سواه مملوكه تحت تصرّفه وتديّره ومن جملته المسيح والملائكة وكل ما عبّد من دون الله، وأن قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ إثباتٌ لكمال قدرته على الاختصاص أيضاً، وبيان أن غيره غير مستقلّ بنفسه وأن أموره موكولة إليه لا إلى غيره، ثمّ إنه تعالى لما قرّر الفردانية والمالكية والقدرة التامة، كل ذلك على الاختصاص - أتبعه قوله: ﴿لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ إلى آخر الآيات؛ بياناً وتذييلاً وتقريراً لاستحقاقه العبوديّة وإنكار أن أحداً يستنكف ويستكبر عن عبادته، المعنى: لا يستقيم بعد هذا التقرير أن يتصوّر أن أحداً يستكبر على الله ويستنكف عن عبوديته: لا الذي تتخذونه أنتم أيها النصارى إلهاً لكمال فيه، ولا من اتّخذّه غيركم من الملائكة لقربهم من الله. وإنما قلنا: لكمال فيه؛ لأنّ في تصريح ذكر المسيح بعد سبق ذكره من قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ إشعاراً بالعلية. وأيضاً، قد تقرّر أن المعرف إذا أعيد كان الثاني عين الأول؛ وإذا كان كذلك يحصل بين تخصيص ذكر الروح وبين ذكر المقرّب فرق، وهذا هو الجواب عن قوله الآتي: «ويدلّ عليه دلالة ظاهرة بيّنة تخصيص المقرّبين»، وبهذا البيان ظهر أن ذكر الملائكة المقرّبين للاستطراد - كما قال محيي السّنة^(٢) - لم يقل رفعا لمقامهم على مقام البشر؛ بل ردّا على الذين يقولون: الملائكة آلهة، كما ردّ على

(١) قوله: «النّظم» سقط من (غ).

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٣١٥).

وذلك أن الكلام إنما سيقَ لردِّ مذهبِ النَّصارى وغلَوْهم في رفعِ المسيح عن منزلةِ العبودية، فوجبَ أن يُقالَ لهم: لن يترفعَ عيسى عن العبوديةِ ولا مَنْ هو أرفعُ منه درجةً، كأنه قيل: لن يستنكفَ الملائكةُ المقربونَ من العبودية، فكيفَ بالمسيح؟ ويدلُّ عليه دلالةٌ ظاهرةٌ بينةٌ تخصيصةً المقربين؛ لكونهم أرفعَ الملائكةِ درجةً وأعلاهم منزلةً. ومثاله قولُ القائل:

وما مثلهُ مَنْ يُجاوِدُ حاتمٌ ولا البحرُ ذو الأمواجِ يُلْتَجُّ زاحِرُهُ

لا شبهةٌ في أنه قصَدَ بالبحرِ ذي الأمواجِ ما هو فوقَ حاتمٍ في الجود، ومن كانَ له ذوقٌ فليدقُ مع هذه الآيةِ قوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى﴾ [البقرة: ١٢٠]

النَّصارى، وتبيَّن بقوله: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ الآية، أن الكلامَ في العبوديةِ ونفي الاستنكافِ لا الأفضلية؛ لكونه تذييلًا للكلام السابق.

قوله: (وما مثلهُ مَنْ يُجاوِدُ) البيت^(١)، أي: وما مثلهُ حاتمٌ مما يُجاوِدُ، وقيل: الصوابُ: وما مثلهُ مَنْ يُجاوِدُهُ حاتمٌ، أي: لا يقدرُ حاتمٌ على مجاودةِ مثلِ الممدوح، وجاودتُ الرجلُ، من الجود، مثل: ماجدتهُ من المجد، التَّجَّ البحرُ: ارتفع.

قوله: (فليدقُ مع هذه الآية) أي: ليُجَرِّبِ الْفِكَرَ ليعلمَ أن الفرقَ بينهما في معنى الأفضلية. أمَّا الموازنةُ بين الاثنينِ فهي أن قوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى﴾ [البقرة: ١٢٠] كلامٌ واردٌ في انتفاءِ الرضا عن الفريقين على المبالغة؛ نفى الرضا أولاً عمَّن هو أبعدُ في الرضا وهم اليهود، ثمَّ عمَّن هو أقربُ إليه وهم النَّصارى، على معنى: لا يرضى عنك مَنْ هو أقربُ إلى الرضا وهم النَّصارى، فكيفَ بمن هو أبعدُ منه؟ لقوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية [المائدة: ٨٢]. فالمعنى على رَغمِهِ: لن يستنكفَ الملائكةُ المقربونَ مع جلالَتهم وقربِ منزلَتهم من أن يكونوا عبيدًا لله، فكيفَ بالمسيح الذي هو دونهما؟ وقلتُ: قد مرَّ أنه من بابِ التتميمِ لا الترفي.

(١) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» (٤: ١٤٦) من غير عزوٍ لأحد.

حتى يعترف بالفرق البين. وقرأ علي رضي الله عنه: (عَبْدًا لله) على التصغير.

وروي: أن وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ: لم تعيب صاحبنا؟ قال: «ومن صاحبكم» قالوا: عيسى، قال: وأي شيء أقول؟ قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله، قال: «إنه ليس بعار أن يكون عبدًا لله»، قالوا: بلى؛ فنزلت. أي: لا يستنكف عيسى من ذلك فلا تستنكفوا له منه، فلو كان موضع استنكاف لكان هو أولى بأن يستنكف؛ لأن العار ألصق به. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ﴾؟ قلت: لا يخلو إما أن يُعطَفَ على ﴿الْمَسِيحِ﴾ أو على اسم ﴿يَكُونُ﴾، أو على المستتر في ﴿عَبْدًا﴾؛ لما فيه من معنى الوصف لدلالته على معنى العبادة، كقولك: مررتُ برجلٍ عبدٍ أبوه، فالعطفُ على ﴿الْمَسِيحِ﴾ هو الظاهر؛ لأداء غيره إلى ما فيه بعض انحرافٍ عن الغرض، وهو أن المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية، أو أن يعبد الله هو ومن فوقه. فإن قلت: قد جعلت الملائكة وهم جماعة «عبدًا» لله في هذا العطف فما وجهه؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يُرادَ ولا كل واحدٍ من الملائكة، أو ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عبادًا لله، فحذف ذلك لدلالة ﴿عَبْدًا لِلَّهِ﴾ عليه إيجازًا، وأما إذا عطفهم على الضمير في ﴿عَبْدًا﴾ فقد طاح هذا السؤال.....

قوله: (فَلَا تَسْتَنكِفُوا لَهُ) أي: لعيسى عليه الصلاة والسلام.

قوله: (منه) أي: من أن يكون عبدًا.

قوله: (لَا يَأْنَفُ أَنْ يَكُونَ هُوَ وَلَا مَنْ فَوْقَهُ) هذا على أن يكون عطفاً على اسم ﴿يَكُونُ﴾، وإنما كان منحرفاً لأن إسناده عَدَمُ الاستنكاف حينئذٍ منه لا من الملائكة، والذي سبق له الكلام عَدَمُ استنكاف الملائكة أيضاً، قال صاحب «التقريب»: وجود «لا» في المعطوف يستدعي العطف على المسيح؛ لأنه المنفي أولاً.

قوله: (طاح) أي: سقط هذا السؤال؛ لأن ﴿عَبْدًا﴾ يدل على معنى العبادة، كأنه قيل: أن تعبد الله؛ لأن فعل الجماعة يوجد متقدماً عليها.

قِرَى: (فَسَنَحْشُرُهُمْ) بضمّ الشين وكسرِها وبالنون.

[﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ۚ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا * فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ ۖ فَسُيِّدْ لَهُمْ فِي رَحْمَةِ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾ ١٧٣ - ١٧٥]

فإن قلت: التفصيل غير مطابق للمفصل؛ لأنه اشتمل على الفريقين، والمفصل على فريق واحد؟ قلت: هو مثل قولك: جمع الإمام الخوارج، فمن لم يخرج عليه كساه وحمله، ومن خرج عليه نكل به. وصحة ذلك لوجهين: أحدهما: أن يُحذف ذكر أحد الفريقين؛ لدلالة التفصيل عليه، ولأن ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني، كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله عقيب هذا: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾. والثاني: وهو أن الإحسان إلى غيرهم مما يغتهم، فكان داخلًا في جملة التنكيل بهم، فكانه قيل: ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيُعَذَّب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين. وبما يصيبه من عذاب الله. البرهان والنور المبين: القرآن، أو أراد بالبرهان دين الحق، أو رسول الله ﷺ، وبالنور المبين: ما بيّنه وصدقته من الكتاب المعجز. ﴿فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ﴾: في ثواب مستحق وتفصل. ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى﴾: إلى عبادته ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾: وهو طريق الإسلام، والمعنى: توفيقهم وتثبيتهم.

قوله: (فَسَنَحْشُرُهُمْ) القراءتان شاذتان، والمشهور بالياء وضمّ الشين.

قوله: (والثاني، وهو أن الإحسان) حاصله أن قوله: ﴿فَسَيَحْشُرُهُمُ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ وعيد للمستنكفين بالعذاب، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ﴾ تفصيل للعذاب، فضله بنوعي العذاب؛ أحدهما: النكال، وثانيهما: عذاب الحسرة وشاة الأعداء، وحاصل الجوابين أن قوله: ﴿فَسَيَحْشُرُهُمُ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ من اللف، إما على الحذف، أو على التضمن.

[يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَاثَانِ بِمَا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾]

رُوي: أنه آخر ما نزل من الأحكام. كان رسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة الوداع فأتاه جابر بن عبد الله فقال: إن لي أختاً فكم أخذ من ميراثها إن ماتت؟ وقيل: كان مريضاً، فعاده رسول الله ﷺ فقال: إني كلاله، فكيف أصنع في مالي؟ فنزلت: ﴿إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ﴾: ارتفع ﴿أَمَرُوا﴾ بمضمرة يفسره الظاهر، ومحل ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ الرفع على الصفة، لا النصب على الحال، أي: إن هلك امرؤ غير ذي ولد، والمراد بالولد

قوله: (رُوي أنه آخر ما نزل من الأحكام) رَوينا عن البخاري ومسلم والترمذي، عن البراء قال: آخر آية نزلت آية الكلاله، وآخر سورة نزلت سورة براءة^(١).

وأما حديث جابر فرواه الشيخان وغيرهما، قال: مرّضت فأتاني رسول الله ﷺ يعوذني وأبو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان، وفي رواية: وعندي سبع أخوات، فأفقت، فقلت: يا رسول الله، ألا أوصي لأخواتي بالثلثين؟ قال: «أحسن»، قلت: بالשطر؟ قال: «أحسن»، ثم خرج، وقال: «يا جابر، قد أنزل فبين الذي لأخواتك فجعل هنّ الثلثين»، وكان جابر يقول: أنزلت في هذه الآية^(٢).

قوله: (لا النصب على الحال)؛ لأنّ ذا الحال نكرة غير موصوفة، فإنّ ﴿هَلْكَ﴾ مفسّر للفعل المحذوف لا صفة.

قوله: (والمراد بالولد الابن) إلى آخره، قيل: الأولى أن يجزى الولد على عمومته ليشمل الابن والبنت؛ فإنّ الأخت مع وجود البنت الواحدة ترث بالعصوبة لا لخصوصية كون

(١) أخرجه البخاري (٤٣٦٤) ومسلم (١٦١٨) والترمذي (٣٠٤١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٤٣) ومسلم (١٦١٦) عن جابر رضي الله عنه.

الابن وهو اسمٌ مشتركٌ يجوزُ إيقاعه على الذكر وعلى الأنثى؛ لأنَّ الابنَ يُسَقِطُ الأختَ ولا تُسَقِطُها البنتُ إلَّا في مذهبِ ابنِ عباسٍ، وبالأختِ التي هي لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ دونَ التي لأُمٍّ؛ لأنَّ الله تعالى فَرَضَ لها النصفَ، وجعلَ أخاها عَصْبَةً وقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١٠]، وأمَّا الأختُ للأُمِّ فلها السدسُ في آيةِ الموارِيثِ مَسْوًى بينها وبينَ أخيها. ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾: وأخوها يرثُها إن قُدِّرَ الأمرُ على العكسِ من موتِها وبقائه بعدها. ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾، أي: ابنٌ؛ لأنَّ الابنَ يُسَقِطُ الأخَ دونَ البنتِ. فإن قلت: الابنُ لا يُسَقِطُ الأخَ وحده، فإنَّ الأبَ نظيره في الإسقاط، فلمَ اقتصرَ على نفْيِ الولدِ؟ قلتُ: يُبَيِّنُ حكمُ انتفاءِ الولدِ، ووَكَّلَ حكمُ انتفاءِ الوالدِ إلى بيانِ السنَّةِ،

النصيبِ نصفًا، ويوضِّحُ ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ﴾، فإنَّ الثَّلاثينِ إمَّا يجوزانِ بشرطِ عَدَمِ الوَلَدِ لا بشرطِ عَدَمِ الابنِ فقط، والحاصلُ أنه تعالى فَرَضَ للأختِ النصفَ عندَ عَدَمِ الوَلَدِ، وهو مطَّردٌ لا إشكالَ في منطوقه، وأمَّا إذا انتفى قيدُ عَدَمِ الوَلَدِ فالحُكْمُ أيضًا ظاهرٌ؛ لأنه إن كان له ابنٌ وبنتٌ فليس للأختِ شيءٌ، وإن كان له بنتانِ فليس لها النصفُ، وكذا إن كان له بنتٌ؛ لأنها حينئذٍ تَرِثُ بالعصوبة كما قرَّرنَا.

قوله: (وبالأختِ التي هي لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ دونَ التي لأُمٍّ) عطفٌ على قوله: «بالوَلَدِ الابنُ» يريدُ أنَّ قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ وإن كان مطلقًا لكنه مُقَيَّدٌ. قال الإمام: في الآيةِ تقييداتٌ ثلاثة؛ أحدها: أنَّ ظاهرَها يقتضي أنَّ الأختَ تأخُذُ النصفَ عندَ عَدَمِ الوَلَدِ، فأما عندَ وجودِ الوَلَدِ فلا، وليس كذلك؛ بل شرطُ كونِ الأختِ بحيثُ تأخُذُ النصفَ أن لا يكونَ للميتِ ابنٌ، فإنَّ كان له بنتٌ؛ فالأختُ تأخُذُ النصفَ أيضًا، وثانيها: أنَّ ظاهرَها يقتضي أنه إذا لم يكنْ للميتِ ولدٌ فإنَّ للأختِ أن تأخُذَ النصفَ، وليس كذلك؛ بل الشرطُ أن لا يكونَ للميتِ ولدٌ ووالدٌ، فإنَّ الأختَ لا تَرِثُ معَ الوالدِ بالإجماع، وثالثُها: أنَّ قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ يقتضي إطلاقَها، وليس كذلك؛ بل الشرطُ أن لا تكونَ الأختُ مِنَ الأُمِّ والأخُ مِنَ الأُمِّ؛ لأنَّ الله تعالى قد بيَّنَ حكمَ كُلِّ واحدٍ منهما^(١).

وهو قوله ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلْأُولَى عَصَبَةٍ ذَكَرَ» والأبُّ أُولَى من الأخ، وليس بأُولِ حُكْمَيْنِ بَيْنَ أَحَدِهِمَا بِالْكِتَابِ وَالْآخَرُ بِالسُّنَّةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَدُلَّ حُكْمُ انْتِفَاءِ الْوَلَدِ عَلَى حُكْمِ انْتِفَاءِ الْوَالِدِ؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ أَقْرَبُ إِلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْوَالِدِ، فَإِذَا وَرِثَ الْأَخُ عِنْدَ انْتِفَاءِ الْأَقْرَبِ فَأُولَى أَنْ يَرِثَ عِنْدَ انْتِفَاءِ الْأَبْعَدِ؛ وَلِأَنَّ الْكَلَالََةَ تَتَنَاوَلُ انْتِفَاءَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ جَمِيعًا، فَكَانَ ذَكَرُ انْتِفَاءِ أَحَدِهِمَا دَالًّا عَلَى انْتِفَاءِ الْآخَرِ. فَإِنْ قُلْتَ: إِلَى مِنْ يَرْجِعُ ضَمِيرُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ﴾، ﴿وَلِنْ كَانُوا إِخْوَةً﴾؟ قُلْتُ: أَصْلُهُ: فَإِنْ كَانَ مِنْ يَرِثُ بِالْإِخْوَةِ اثْنَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ يَرِثُ بِالْإِخْوَةِ ذَكَورًا وَإِنَاثًا، وَإِنَّمَا قِيلَ: ﴿فَإِنْ كَانَتَا﴾ و«إِنْ كَانُوا»، كَمَا قِيلَ: مَنْ كَانَتْ أُمُّكَ، فَكَمَا أَنْتَ ضَمِيرُ «مَنْ» لِمَكَانِ تَأْنِيثِ الْخَبَرِ، كَذَلِكَ تُنَوَّنِي وَجُمِعَ ضَمِيرُ مَنْ يَرِثُ فِي ﴿كَانَتَا﴾ و﴿كَانُوا﴾؛ لِمَكَانِ تَثْنِيَةِ الْخَبَرِ وَجَمْعِهِ. وَالْمَرَادُ بِالْإِخْوَةِ: الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ؛ تَغْلِيظًا لِحُكْمِ الذِّكْرِ.

قوله: (فَإِذَا وَرِثَ الْأَخُ عِنْدَ انْتِفَاءِ الْأَقْرَبِ فَأُولَى أَنْ يَرِثَ عِنْدَ انْتِفَاءِ الْأَبْعَدِ)، قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: وَفِيهِ نَظَرٌ، وَوَجْهُ النَّظَرِ أَنَّ طَرِيقَةَ الْأُولَوِيَّةِ إِنَّمَا تَحْسُنُ فِي الْإِبَاتِ هُنَا، كَمَا تَقُولُ: إِذَا وَرِثَ عِنْدَ وَجُودِ الْإِبْنِ فَلَا أَنْ يَرِثَ عِنْدَ وَجُودِ الْأَبِ أُولَى؛ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ الْإِبْنِ، وَأَمَّا فِي النَّفْيِ فَلَا؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ كَمَا ثَبَتَ بَانْتِفَاءِ الصَّارِفِ الْقَوِيِّ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَثْبُتَ بَانْتِفَاءِ الضَّعِيفِ. وَقُلْتُ: يُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ أَصْلَ الْكَلَامِ: يَسْتَفْتُونَكَ فِي الْكَلَالََةِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهَا إِنْ أَمَرُوا هَلَكَ يُورِثُ كَلَالََةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَالََةً﴾ [النساء: ١٢]، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْكَلَالََةَ هُوَ: مَنْ لَا يُحْلِفُ أَحَدَ عَمُودِي النَّسَبِ - أَعْنِي الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ - فَحَصَّ الْوَلَدَ بِالذِّكْرِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ الْأُولَى فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْأَبِ وَمِرَاعَاةَ جَانِبِهِ أَحْرَى^(١).

قوله: (تغليظًا) هُوَ مَفْعُولٌ لَهُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: وَالْمَرَادُ فِي مَعْنَى قَوْلِكَ: أَرَادَ بِالْإِخْوَةِ؛ فَهُوَ فَعْلٌ لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمَعْلَلِ، فَحَذَفَ اللَّامَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مُطْلَقًا، أَي: غَلَّبَ حُكْمَ الذِّكْرِ تَغْلِيظًا.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «وَقُلْتُ: يُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ:» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (م).

﴿أَنْ تَضِلُّوا﴾ مفعولٌ له، ومعناه: كراهةٌ أَنْ تَضِلُّوا.

قوله: (ومعناه كراهةٌ أَنْ تَضِلُّوا)، قال الإمام: قال البصريون: المضافٌ محذوف، أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ كراهةً أَنْ تَضِلُّوا، كقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقُرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وقال الكوفيون: حرفُ النفي محذوفٌ؛ أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ لثلاً تَضِلُّوا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أي: لثلاً تَزُولَا^(١). وقال الزجاج: إن «لا» تُضَمُّ؛ لأنَّ حَذْفَ حرفِ النفي لا يجوزُ ولكن يَرادُ للتوكيد، ويجوزُ حذفُ المضاف، وهو كثير^(٢). وقال الجرجانيُّ صاحبُ «النَّظْم»: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ الضَّلالةَ لتَعْلَمُوا أنها ضلالةٌ فتَجْتَنِبُها^(٣).

الراغب: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ أي: لترجعوا إلى كتابه إذا جهلتم فتعلموا منه، أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ ضلالتكم الذي مِنْ شأنكم أَنْ تُنْجِزُوهُ^(٤) إذا تُركتم وشأنكم، ومن تَبَيَّنَ له الضَّلالةُ تَبَيَّنَ له الحقُّ؛ فإنَّ معرفةَ أحدهما مضمَّنٌ لمعرفةِ الآخر، ولا يَتِمُّ من دونه، وقد قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾^(٥)، بل هذا أبلغُ من قولهم: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ لَا تَضِلُّوا؛ لأنَّ في معرفةِ الشرِّ معرفةَ الخير، وليس في معرفةِ الخيرِ معرفتانِ جميعاً، فالإنسانُ إذا تُركَ عن المزاجرِ والنواهي ولم يُوَحِّدْ بمقتضى العقل صارَ بالطبعَ بهيمةً.

وقلتُ: النَّظْمُ معَ صاحبِ النَّظْم؛ لأنَّ هذه الخاتمةَ ناظرةٌ إلى الفاتحة، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النساء: ١]، فإنَّ براعةَ الاستهلالِ دَلَّتْ إجمالاً على أنهم كانوا على أمورٍ يجبُ اجتنابُها وضلالةٌ ينبغي أَنْ يُتَّقَى منها؛ ومن ثَمَّ فَصَّلْتُ أولاً بقوله: ﴿وَأَتُوا إِلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢]؛ قال المصنَّف: «كانوا مُسْتَغْنِينَ عن أموالِ اليتامى بما رَزَقَهُم اللهُ تعالى ومعَ ذلكَ يَطْمَعُونَ فيها»، وثانياً: بقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً﴾ [النساء: ٤]؛

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٦).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٣٧).

(٣) انظر: «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٦) ذكر فيه كلام الجرجاني صاحب «النظم».

(٤) في (ط): «تَجْزُوهُ».

(٥) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٤٤).

عن النبي ﷺ: «مَنْ قرأ سورة النساء فكأنما تصدَّقَ على كُلِّ مؤمنٍ ومُؤمنةٍ ورثَ ميراثًا، وأُعطيَ من الأجرِ كمن اشترى محرَّرًا، وبرَّئَ من الشرك، وكانَ في مشيئةِ اللَّهِ من الذين يُتجاوزُ عنهم».

قال: «في الآية دليلٌ على ضيقِ المسلكِ ووجوبِ الاحتياط»، وثالثًا: بقوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]؛ قال: «هُوَ أمرٌ لكلِّ أحدٍ ألا يُخرجَ مالهَ إلى أحدٍ من السفهاء»، ورابعًا: بقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ [النساء: ٧]؛ قال: «كانَ أهلُ الجاهليةِ لا يُورَثونَ النساءَ والأطفالَ ويقولون: لا يرثُ إلا مَنْ طاعَنَ بالرِّماح»^(١)، وخامسًا: بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتِهِمْ﴾ [النساء: ١٠]، وسادسًا: بقوله: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحْشَاءُ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، وسابعًا: بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: ١٩] الآيات؛ قال: «كانوا يبلِّغونَ النساءَ بضروبٍ من البلايا ويظلموهنَّ بأنواعٍ من الظلم...» إلى آخره، وثامنًا: بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٣]، وتاسعًا: بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، وعاشرًا: بقوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]... وهلمَّ جَرًّا إلى هذه الغاية؛ ومن ثَمَّ رَجَعَ عَوْدًا إلى بَدْءٍ من حديث الميراث بقوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾، فظَهَرَ أَنَّ التقديرَ: يُبَيِّنُ اللَّهُ ضلالكم لثلاث تَضِلُّوا؛ فالعلةُ محذوفةٌ والمفعولُ مذكورٌ على خلافِ تقدير الجمهور، والله أعلم.

تمت السورة بحمد الله

* * *

(١) انظر: «مفاتيح الغيب» (٩: ٥٠٢)، و«تفسير السمعاني» (١: ٣٩٩)، و«الكشاف» (٤: ٤٤٨).

سورة المائدة

مدنية، وهي مئة وثلاث وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾].

يقال: وَفَى بالعهد، وأوفى به، ومنه: ﴿وَالْمُؤَقَّتْ بَعْدَهُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧]. والعقد: العهد المؤقت، شُبِّهَ بعقد الحبل ونحوه. قال الحطيطي:

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لَجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرْبَا

سورة المائدة

مئة وثلاث وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله: (قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا) البيت^(١)، العِناجُ في الدَّلْوِ العظيمة: حَبْلٌ أَوْ بَطَانٌ يُشَدُّ فِي أَسْفَلِهَا، ثُمَّ يُشَدُّ بِالْعِرَاقِيِّ فَيَكُونُ عَوْنًا لَهَا وَلِلْأَوْذَامِ، فَإِذَا^(٢) انْقَطَعَتِ الْأَوْذَامُ أَمْسَكَهَا الْعِناجُ، فَإِذَا كَانَتِ الدَّلْوُ خفيفةً فَعِناجُهَا خَيْطٌ يُشَدُّ فِي إِحْدَى آذَانِهَا إِلَى الْعُرْقُوقِ، وَالْكَرْبُ:

(١) البيت للحطيطي في «ديوانه»، ص ١٦.

(٢) قوله: «فإذا» سقط من (ص).

وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف. وقيل: هي ما يعقدون بينهم من عقود الأمانات ويتحالفون عليه ويتماسحون من المبيعات ونحوها، والظاهر أنها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله، وتحريم حرامه، وأنه كلام قديم مجملًا، ثم عقب بالتفصيل وهو قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ وما بعده.

الحبل الذي يُشدُّ في وسطِ العراقي ثم يُثنى ثم يُثَلَّث ليكون هذا يلي الماء فلا يعفنُ الحبل الكبير، والودم: السُّيُورُ التي بين آذان الدلو وأطرافِ العراقي، والعراقي: بفتح العين والراء والقاف مقصورة، والعرقوتان: الحشبتان اللتان تُعرضان على الدلو كالصليب، يصف قومه بوفاء العهد، استعار للعهد عقد الحبل على الدلو، ثم رشح الاستعارة مرةً بشد العناب وأخرى بشد الكرب؛ لأنها للتوثيق والاحتياط، وبعده:

قَوْمٌ هُمُ الْأَنْفُ وَالْأَذْنَابُ غَيْرُهُمْ وَمَنْ يَسُوِّيْ بِأَنْفٍ النَّاقَةِ الذَّنْبُ^(١)

قوله: (من مواجب التكليف)، الأساس: وجب البيع وأوجبته: ألزمته، وفعلت ذلك إيجاباً لحقك، وهذا أقل مواجب الأخوة، فعلى هذا المراد بوفاء العهود جميع ما ألزمه الله تعالى من التكليف، ولا يختص بتحليل الحلال ولا بتحريم الحرام.

قوله: (والظاهر أنها عقود الله [عليهم] في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه). قال الكواشي: ذكر هذه المقدمة ثم عقبها بالأحكام ليلتزموا العمل بها، كقولك للرجل: افعل ما أمرك به، ثم تذكر له ما تريده منه^(٢)، وذلك أنه تعالى أمر المكلفين بوفاء العقود وأتى بقوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةُ الْأَنْعَامِ﴾ مفصلاً عنه على سبيل البيان، وعقبه بما هو مشتمل على تحريم الحرام وتحليل الحلال.

(١) للحطيث في «ديوانه» ص ١٧.

(٢) تفسير الكواشي (٢: ٥٠٦).

وقلت: الظاهر هو الأول، لأن «العقود» جمع محلى باللام مُستغرق لجميع ما يصدق عليه أنه عقود الله تعالى من الأصول والفروع، ولكن المذكور في السورة أمهاتها وأصولها منصوباً. وسائر ما يستتبعه مفهوماً ومرموزاً، فقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وقوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٨] وقوله: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦] الآيات من الجوامع التي تحتوي على جميع المسائل التي هي مُفتقرة إليها من الحكمة: العلمية والعملية، الفرعية والأصولية، أما العبادات فأشار إلى عمودها وأسسها، وهي الصلاة، ثم هي متوقفة على الطهارة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ [المائدة: ٦]، ثم كرر إلى ذكر الصلاة وعلّق به قريبتها التي هي الزكاة في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ١٢]، وأوماً إلى الحج بتعظيم شعائر الله في قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، وأما المعاملات فقد أدمج في قوله: ﴿شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] ما يمكن أن يُستنبط منه بعض أحكامها، وكذا المناكحات في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْنَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]. هذا، وإن قسم الجراحات والحدود والجهاد والأطعمة والأشربة والحكومات وغيرها، السورة مملوءة منها مشحونة بها، ومن أراد أن يستوعب جميع ما يتعلق برُبْع الجراح فلا يعوزُه ذلك نصّاً وإشارة، ولأمر ما أخر نزول هذه السورة وفُذِّلَتْ بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: آخِرُ سُورَةِ أَنْزَلَتْ: المائدة^(١).

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٦٣) عن عبد الله بن عمرو وقال: هذا حديث حسن غريب.

البهيمة: كل ذات أربع في البر والبحر، وإضافتها إلى الأنعام للبيان، وهي الإضافة التي بمعنى (من) كخاتم فضة، ومعناه: البهيمة من الأنعام.

وعنه، عن ابن عباس أنه قرأ ﴿الْيَوْمَ اكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية، وعنده يهودي، فقال: لو أنزلت علينا هذه الآية لاتخذناها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين، في يوم جمعة، ويوم عرفة^(١). ونحوه عند البخاري ومسلم، عن عمر رضي الله عنه^(٢).

الراغب: العقود باعتبار العقود والعقد ثلاثة أضرب: عقد بين الله وبين العبد، وعقد بين العبد ونفسه، وعقد بينه وبين غيره من البشر، وكل واحد باعتبار الموجب له ضربان: ضرب أوجب العقل، وهو ما ذكر الله معرفته في الإنسان فيتوصل إليه إما بديهية العقل وإما بأدنى نظر، دل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢]، وضرب أوجب الشرع، وهو ما دل عليه كتاب الله وسنة نبيه، فذلك ستة أضرب، وكل واحد من ذلك إما أن يلزم ابتداءً، أو يلزم بالتزام الإنسان إياه، والثاني أربعة أضرب، فالأول: واجب الوفاء؛ كالندور المتعلقة بالقرب، نحو أن يقول: علي أن أصوم إن عافاني الله، والثاني: مستحب الوفاء به ويجوز تركه، كمن حلف على ترك فعل مباح فإن له أن يكفر عن يمينه ويفعل ذلك، والثالث: مستحب ترك الوفاء به، وهو ما قال ﷺ: «إذا حلف أحدكم على شيء فرأى غيره خيراً منه فليأت الذي هو خير منه وليكفر عن يمينه»^(٣)، والرابع: واجب ترك الوفاء به، نحو أن يقول: علي أن أقتل فلاناً المسلم، فيحصل من ضرب ستة في أربعة أربعة وعشرون ضرباً، وظاهر الآية يقتضي كل عقد سوى ما كان تركه قرينة أو واجباً^(٤).

قوله: (ومعناه: البهيمة من الأنعام). قال الزجاج: كل حي لا يميز فهو بهيمة، لأنه أبهم عن

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤٤) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٤٦: ٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥) ومسلم (٧٧١١) عن عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٥٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٢: ١٠) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٤) «تفسير الراغب» (٢٤٧: ٤).

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: إِلَّا مُحَرَّمٌ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ، مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، أَوْ ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ آيَةُ تَحْرِيمِهِ. وَالْأَنْعَامُ: الْأَزْوَاجُ الثَّانِيَةُ.

أَنْ يُمَيِّزَ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الَّذِي أُحِلَّ لَنَا مِمَّا أُبْهِمَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ ^(١).

الراغب: البهيمة: مَا لَا تُنْقَىٰ لَهُ مِنَ الْحَيَوَانِ، ثُمَّ اخْتَصَّ فِي التَّعَارُفِ بِمَا عَدَا السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَتْ فِي الْأَزْوَاجِ الثَّانِيَةِ إِذَا كَانَتْ مَعَهَا الْإِبِلُ، وَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ السَّخِيلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ، وَوَجْهُ إِضَافَتِهَا إِلَى الْأَنْعَامِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠] ^(٢).

قَوْلُهُ: ﴿﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ آيَةُ تَحْرِيمِهِ﴾ عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مُحَرَّمٌ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾، وَإِنَّمَا قَدَّرَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنَ الْمُنَاسِبَةِ بَيْنَ الْمُسْتَنَىٰ وَالْمُسْتَنْىٰ مِنْهُ فِي الْإِتِّصَالِ، فَلَا يَسْتَقِيمُ اسْتِثْنَاءُ الْآيَاتِ مِنَ الْبَهِيمَةِ، فَيُقَدَّرُ إِمَّا الْمُضَافُ كَمَا يُقَالُ: إِلَّا مُحَرَّمٌ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ، أَيْ: الَّذِي حَرَمَهُ الْمَثَلُ، وَإِمَّا الْفَاعِلُ، بِأَنْ يُقَالُ: إِلَّا الْبَهِيمَةُ الَّتِي يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَةُ تَحْرِيمِهَا، فَقَوْلُهُ: «آيَةُ تَحْرِيمِهِ» يُشْعِرُ بِأَنَّ الْأَصْلَ هَذَا ثُمَّ حُذِفَ الْمُضَافُ الَّذِي هُوَ آيَةُ، وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَهُوَ «تَحْرِيمِهِ»، ثُمَّ حُذِفَ الْمُضَافُ ثَانِيًا وَأُقِيمَ الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ مَقَامَهُ فَانْقَلَبَ الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ مَرْفُوعًا وَاسْتَرَّ فِي ﴿يُتْلَىٰ﴾ وَعَادَ إِلَى ﴿مَا﴾ كَقَوْلِهِ:

أَسَالُ الْبَحَارَ فَانْتَحَىٰ لِلْعَقِيقِ ^(٣)

أَي: أَسَالُ سُقْيَا سَحَابِهِ. وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾﴾ اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ، وَالتَّقْدِيرُ: أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا الْمَيْتَةُ، وَمَا أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ مِمَّا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ مِنَ السُّورَةِ ^(٤).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤١).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٥٠-٢٥١)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٩.

(٣) البيت لأبي دؤاد الإيادي كما في «المفصل» للزخشي ص ١٣١.

(٤) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤١٥).

وقال محيي السنة: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي: ما ذُكِرَ في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا ذُيِّعَ عَلَى الثَّوْبِ﴾ [المائدة: ٣]^(١)، وهذا هو المراد من قول المصنّف: «إِلَّا مُحَرَّمٌ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾».

انظر أيها المتأمل في نظم هذه الآيات، فإنها مُدْمَجٌّ بعضها في بعض واردة على أسلوب عجيبٍ ونَمَطٌ بديع، وذلك أنه تعالى لما أراد أن يشرع في عقْد من العقود المعتبرة في الدين، وهو شرعية مناسك الحج، وتعظيم شعائر الله، على وجه يستتبع أحكاماً جمّة، ذكر تحليل بهيمة الأنعام توطئةً وتسبيحاً لذكر تعظيم شعائره، واستثنى منها ما هي محرمة على الإبهام المستدعي للتفصيل والبيان، وجعل قوله: ﴿غَيْرِ مُحْلَى الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ قيداً للتوطئة ليتخلّص منها إلى المقصود بسببه مشتملاً على معنى رفع الحرج امتناناً، كما قال تعالى: «أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون لئلا نُحَرِّجَ عليكم، ثم أتى بما أُجْرِي له الكلام معظماً مفحماً، فكرر النداء والتنبيه، وذكر المؤمنين بعد استهلال السورة به اعتناء بشأن المتلو بعده وعمّ النهي في تحليل شعائر الله، واستطرد قصة حجاج اليمامة، ليُشير به إلى أن الحيلولة بين الشعائر وبين المتنسكين بها وإن كانوا مخالفين بل مجرمين: تحليل لشعائر الله المنهي عنها، وأوقع ما كان موافقاً لمعنى القيد والتخلّص من قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] اعتراضاً بين القصة ليكون إشارة وإدماجاً إلى أن القاصدين ما داموا محرمين مُبتَغين فضلاً من ربهم كانوا كالصيد عند المحرم فلا تعرّضوا لهم، وإذا حللتم أنتم وهم فشاؤكم وإياهم؛ لأنهم صاروا كالصيد المباح أبيع لكم تعرّضهم حينئذ.

ولما قرع من بيان ما أُجْرِي له الكلام أصالة شرع في بيان ما أُجِلَ فيها أتى به، تمهيداً وتوطئة، وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، وكما أورد ما كان متصلاً بالتوطئة في

(١) «معالم التنزيل» (٢: ٧).

المعنى اعتراضاً في القصة؛ أورد ما هو متصل بالمقصود معنى اعتراضاً في التفصيل ليصير الأصل والفرع شيئاً واحداً، وذلك قوله: ﴿الْيَوْمَ يَسَّرَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وإنما قلنا: إنه متصل بالمقصود لأن التعريف في ﴿الْيَوْمَ﴾ إشارة إلى ذلك اليوم الذي نهوا فيه عن تحليل شعائر الله وتعريض القاصدين، وأشار بالاعتراض الأول، وهو قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] إلى معنى دقيق، وهو أن هذا يوم لكم اليد والسلطان على الناس فلا تخيفوهم وإن كانوا مجرمين؛ وإليه الإشارة بقوله: «ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم، وتعاونوا على العفو والإغضاء ولا تعاونوا على الانتقام والتشفي»، وبالاعتراض الثاني، وهو قوله: ﴿الْيَوْمَ يَسَّرَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿دِينًا﴾ [المائدة: ٣] إلى أن لا تخافوا الناس أيضاً وأبشروا بإكمال الدين الحنيفي وهدم منار الجاهلية كلها، ومنها إبطال مناسكهم.

وعن محيي السنة، عن سعيد بن جبيرة وقتادة: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فلم يحج معكم مشرك^(١)، وإليه أشار المصنف بقوله: «وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يحج معكم مشرك». وأبرز هذا الاعتراض في معرض الإيجاز الجامع، لأنه متضمن لجميع ما هو مفتقر إليه من أمور الدين من الأصول والفروع، وأمور الدنيا من الفتح والظفر والأمن من الأعداء على سبيل الإدماج، فاجتمع في هذا المقام أساليب جمّة، فنذكر بعض ما يحضرنا الآن، منها: حسن المطلع، ضمن قوله: ﴿بَنَاتِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ معنى براعة الاستهلال لاشتمال السورة مفتتحاً ومختتماً على العقود.

ومنها: حسن المطلب حيث جيء بـ«يا» الدالة على نداء البعيد وقرنت بحرف التنبيه تنبيهاً على أن المتلو بعدها معنى به جداً.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٣).

ومنها: أنه أَوْقَعَ المَوْصُولَةَ مُتَّصِلَةً بِصِلَةٍ تَحْتَ عَلَى الوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَإِنَّ مِنْ حَقِّ مَنْ اتَّصَفَ بِوَصْفِ الإِيَّانِ الوَفَاءَ بِالْعَهْدِ، ومنها: أنه خَصَّ الْعَقْدَ بِالذِّكْرِ لِيُؤْذَنَ بِالْإِتْرَامِ التَّامِّ، ثُمَّ ذَكَّلَ الْكَلَامَ بِمَا يَشُدُّ مِنْ عَضْدِ الطَّلَبِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾، لَأَنَّهُ عَزَلَ بِهِ أَمَرَ الْعَقْلِ وَدَاعِيَ الْهَوَى، وَرَفَعَ بِهِ مَنْصِبَ النَّصِّ وَمَتَابِعَةَ الْهَدَى.

ومنها: التَّكْرِيرُ، وَهُوَ: إِعَادَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٢] تَأْكِيداً وَتَشْدِيداً لَتَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ.

ومنها: حُسْنُ الْمَخْلَصِ، وَالتَّسْيِيبُ، وَالْإِيْهَامُ، وَالتَّفْصِيلُ، وَالْإِعْتِرَاضُ، وَالْإِدْمَاجُ، وَالْإِيْجَازُ الْجَامِعُ، وَالْإِسْطِرَاضُ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهَا.

ومنها: التَّتْمِيمُ، وَهُوَ: تَوْخِي الْمُبَالِغَةِ فِي النَّهْيِ عَنْ تَعَرُّضِ الْقَاصِدِينَ مَعَ كَوْنِهِمْ مُشْرِكِينَ وَإِنْ كَانُوا مُجْرِمِينَ.

ومنها: عَكْسُ التَّغْلِيظِ، وَهُوَ وَصْفُ الْكَافِرِينَ بِصِفَةِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ الْوَصْفِ بِابْتِغَاءِ الْفَضْلِ وَالرَّضْوَانِ وَإِنْ حَصَلَ فِي الْعَدُوِّ الْمُنَاوِي.

ومنها: التَّكْمِيلُ، وَهُوَ تَعْقِيبُ ﴿أَكْمَلْتُ﴾ بِ﴿أَتَمَمْتُ﴾، وَسَيَجِيءُ بَيَانُ ثَلَاثَتِهَا.

ومنها: التَّنْذِيلُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، لِأَنَّ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَبْقَ نِعْمَةٌ إِلَّا أَصَابَتْهُ، كَمَا ذَكَرَهُ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ.

ومنها: الْمَطَابَقَةُ: طَابَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمُ﴾ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحِلُّوا﴾ [المائدة: ٢] بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ تَارَةً، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿حُرِّمَتْ﴾ [المائدة: ٣] بِحَسَبِ التَّضَادِّ أُخْرَى.

ومنها: الْمُقَابَلَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ، وَهِيَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلْثَمِ

وَالْعَدْوَنِ﴾ [المائدة: ٢].

وقيل: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾: الظَّبَاءُ وَبَقَرُ الْوَحْشِ ونحوها، كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيتها من جنس البهائم في الاجترارِ وَعَدَمِ الْأَنْيَابِ، فأضيفت إلى الأنعام لِمُلَابَسَةِ الشَّيْءِ.

﴿غَيْرِ مُحْلٍ الصَّيْدِ﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿لَكُمْ﴾ أَي: أُحِلَّتْ لَكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَا مُحْلٍ لِلصَّيْدِ.

وعنِ الْأَخْفَشِ أَنَّ انتصابه عن قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ حَالٌ عَنِ ﴿مُحْلٍ الصَّيْدِ﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: أَحْلَلْنَا لَكُمْ بَعْضَ الْأَنْعَامِ فِي حَالِ امْتِنَاعِكُمْ مِنَ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ مُحْرِمُونَ؛ لَنَلَّا نُخْرِجَ عَلَيْكُمْ.

ومنها: عطفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، عطفَ ﴿الْقَلْبَيْدِ﴾ عَلَى ﴿الْهَدْيِ﴾، ثُمَّ ﴿الْهَدْيِ﴾ عَلَى «الشَّعَائِرِ»، قَالَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ: «الشَّعَائِرُ وَهِيَ الْهَدَايَا، لِأَنَّهَا مِنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ»^(١).

قوله: (وقيل: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾: الظَّبَاءُ وَبَقَرُ الْوَحْشِ)، الرَّابِعُ: لَمَّا عَلِمَ^(٢) فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ تَحْلِيلَ الْأَنْعَامِ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾^(٣) عَلَى تَحْلِيلِ الْبَهِيمَةِ الْجَارِيَةِ مَجْرَى الْأَنْعَامِ، فَيَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ دَلَالَةً عَلَى تَحْلِيلِ الْبَهِيمَةِ وَتَحْلِيلِ الْأَنْعَامِ؛ لِأَنَّ الْمَخَاطَبَةَ لِلْمَسَافِرِينَ إِذَا كَانُوا حَلَالًا، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ هِيَ بَقَرُ الْوَحْشِ وَالظَّبَاءُ^(٤).

قوله: (﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ حَالٌ عَنِ ﴿مُحْلٍ الصَّيْدِ﴾)، وَمُحْلٍ: اسْمُ فَاعِلٍ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَحَذَفَ النُّونَ لِلْإِضَافَةِ، وَالْحَالَانِ مَتَدَاخِلَانِ.

قوله: (أَحْلَلْنَا لَكُمْ بَعْضَ الْأَنْعَامِ) وَإِنَّمَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ نَظَرًا إِلَى الْمَعْنَى، وَإِلَى مَا الْاسْتِثْنَاءُ أَقْبَاهُ.

قوله: (وَأَنْتُمْ مُحْرِمُونَ) أَي: دَاخِلُونَ فِي الْإِحْرَامِ أَوْ فِي الْحَرَمِ.

(١) انظر: (١٠: ٤٨٢).

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَضَبَطَهَا بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مِنْ (ط)، وَفِي «تَفْسِيرِ الرَّابِعِ»: «قَدَّمَ».

(٣) قوله: «تَحْلِيلَ الْأَنْعَامِ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾» سَقَطَ مِنْ (غ) وَ(ص).

(٤) «تَفْسِيرُ الرَّابِعِ» (٤: ٢٥١ - ٢٥٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ من الأحكام ويعلم أنه حكمة ومصلحة، و«الحُرْمُ»: جمع حرام، وهو المحرم.

[﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَافِينَ أَلْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالنَّفَقَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ٢]

الشعائر: جمع شعيرة، وهي: اسم ما أشعر؛ أي: جعل شعارًا وعلامة للنسك من مواقف الحج ومرامي الجمار، والمطاف والمسعى، والأفعال التي هي علامات الحج، يُعرف بها من الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر. والشهر الحرام: شهر الحج.

قوله: (ويعلم أنه حكمة ومصلحة) يريد أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ تذييل للكلام السابق وتعليل لشريعة العقود والأحكام كلها، وفيه دلالة على أن إرادة العموم من قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ - وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف - هي الوجه، وأن أحكام الله تعالى تعبدية لا مجال للعقل فيها، ومن ثم عقبه بما يتعلق بمناسك الحج من مواقفه ومرامي الجمار، والمطاف والمسعى والأفعال التي تقف عندها العقول، وتتحير دونها الأوهام.

الراغب^(١): الحكم والحكمة من أصل واحد، إلا أنه إذا كان في القول قيل له: حكم وقد حكم، وإذا كان في الفعل قيل له: حكمة وحكم وله حكم؛ فإذا قلت: حكمت بكذا فمعناه: قضيت فيه بما هو حكمة، وإن كان يقال: حكم فلان بالباطل، بمعنى أجرى الباطل مجرى الحكمة، فحكم الله تعالى مقتضى للحكمة لا محالة، فنبه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ على أن

(١) في «تفسيره» (٤: ٢٥٤).

والهَدْيُ: ما أُهْدِيَ إلى البيت وتُقَرَّب به إلى الله من النَّسَائِكِ، وهو جمعُ هَدْيَةٍ كما يُقال: جَدْيٌ في جمعِ جَدْيَةِ السَّرَجِ. والقلائدُ: جمع قِلَادَةٍ، وهي ما قُلِّدَ به الهَدْيُ من نَعْلٍ أو عُرْوَةٍ مَزَادَةٍ، أو لِحَاءِ شَجَرٍ أو غيره.

وَأَمُّو المسجدِ الحرامِ: قاصِدُوهُ، وهمُ الحُجَّاجُ والعَمَّارُ. وإِحْلَالُ هذه الأشياءِ أن يُتَهاوَنَ بِحُرْمَةِ الشَّعَائِرِ، وأن يُحَالَ بينها وبين المُتَنَسِّكِينَ بها، وأن يُجِدُّوا في أَشْهُرِ الْحَجِّ ما يَصْدُون به النَّاسَ عن الْحَجِّ، وأن يُتَعَرَّضَ لِلْهَدْيِ بِالْغَضَبِ أو بِالْمَنَعِ من بُلُوغِ مَحَلِّهِ. وَأَمَّا ﴿الْقَلَتِيدَ﴾، ففيها وَجْهَانِ:

أحدهما: أن يُرادَ بها ذَوَاتُ القلائدِ مِنَ الهَدْيِ، وهي البُذُنُ، وتُعْطَفُ على ﴿الْهَدْيِ﴾ للاختصاصِ، وزيادةُ التَّوَصُّيَةِ بها لأنها أَشْرَفُ الهَدْيِ، كقوله: ﴿وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾ [البقرة: ٨٩] كأنه قيل: والقلائد منها خُصُوصًا.

ما يريدُه يَجْعَلُه حِكْمَةً حَثًّا لِلْعِبَادِ على الرِّضَا به، فاللهُ تعالى يَحْكُمُ ما يريدُ، وحُكْمُه ماضٍ، ومَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ اسْتَرَّاحَ في نَفْسِهِ وَهَدِيَ لِرُشْدِهِ، وَمَنْ سَخِطَ نَفَذَ حُكْمَهُ وَاكْتَسَبَ بِسُخْطِهِ سُخْطَ اللَّهِ وإِهَانَتَهُ، كما وَرَدَ: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى بِلَائِي وَلَمْ يَشْكُرْ لِنِعْمَائِي فَلْيَطْلُبْ رَبًّا سِوَايَ»^(١).

قوله: (جَدْيَةُ السَّرَجِ)، النهاية: الجَدْيَةُ: بسكون الدال: شَيْءٌ يُحْشَى ثُمَّ يُرْبَطُ تَحْتَ دَفْتِي السَّرَجِ وَالرَّحْلِ، وَيُجْمَعُ عَلَى جَدْيَاتٍ وَجَدْيٍ بِالْكَسْرِ^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٢٥٤) عن أبي هند الداري، وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤: ١٥٥): وهو ضعيف، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧: ١٣٠): رواه الطبراني، وفيه سعيد بن زياد بن هند، وهو متروك. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١: ٣٧٧) عن أنس.

(٢) كذا في «النهاية»، وفي «الصحاح» للجوهري، جدًا، وتعقبه ابن بري بأن الصواب: «جَدْيٍ». انظر: «لسان العرب» (جدي).

والثاني: أن يُنهي عن التعرّض لقلائد الهدى مبالغاً في النهي عن التعرّض للهدى، على معنى: ولا تُحِلُّوا قلائدها فضلاً أن تُحِلُّوها كما قال: ﴿وَلَا يَبْدِيكَ زِينَتُهُنَّ﴾ [النور: ٣١] فنهي عن إبداء الزينة مبالغاً في النهي عن إبداء مواقعها.

﴿وَلَا آمِينَ﴾: ولا تُحِلُّوا قوماً قاصدين المسجد الحرام ﴿يَبْتَغُونَ فضلاً مِن رَبِّهِمْ﴾: وهو الثواب ﴿وَرِضْوَانًا﴾: وأن يرضى عنهم، أي: لا تتعرّضوا لقوم هذه صفتهم، تعظيماً لهم واستنكاراً أن يتعرّض لثلثهم. قيل: هي محكمة. وعن النبي ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً، فأحلُّوا حلالها، وحرموا حرامها». وقال الحسن: ليس فيها منسوخ. وعن أبي ميسرة: فيها ثمان عشرة فريضة، وليس فيها منسوخ. وقيل: هي منسوخة. وعن ابن عباس: كان المسلمون والمشركون يَجُجُونَ جميعاً،

قوله: (تعظيماً) مفعول له لقولٍ مقدّر، أي: قال الله تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ فضلاً مِن رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ الآية، تعظيماً لهم، وقوله: «واستنكاراً أن يتعرّض لثلثهم» عطفٌ تفسيريٌّ لقوله: «تعظيماً لهم». روى محيي السنة أن هذه الآية نزلت في الحطّم شريح بن ضبيعة، دخل المدينة وحده، وخلف خيله خارج المدينة، فقال للنبي ﷺ: إلام تدعو الناس؟ قال: «إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة»، قال: حسن^(١)، إلا أن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم، لعلّي أسلم وأتي بهم، ثم خرج، فقال رسول الله ﷺ: «دخل بوجه كافر، وخرج بوجه غادر»، فمرّ بسرح المدينة فاستاقه، فتبعوه فلم يدركوه، فلما كان العام القابل خرج حاجاً معه تجارة عظيمة، وقد قلّدوا الهدى، فقال المسلمون: يا رسول الله، هذا الحطّم قد خرج، فقال النبي ﷺ: «إنه قد قلّد الهدى»، فقالوا: هذا شيء كنّا نفعله في الجاهلية، فأبى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى الآية^(٢).

(١) في (ط): «حسي»، وأشار محقق «معالم التنزيل» في هذا الموضع إلى وجود نسخة فيها: «حسي».

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٨) وانظر: «أسباب النزول للواحي»، ص ١٢٥ و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٤٢).

فَنَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَمْنَعُوا أَحَدًا عَنْ حَجِّ الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُحِلُّوْا﴾، ثُمَّ نَزَلَ بِعَدِّ ذَلِكَ ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، و﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧].

وقال مجاهد والشَّعْبِيُّ: ﴿لَا تُحِلُّوْا﴾ نُسَخَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وُفِّرَ ابْتِغَاءُ الْفَضْلِ: بِالتَّجَارَةِ، وَابْتِغَاءُ الرِّضْوَانِ: بِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَظُنُّونَ فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى سَدَادٍ مِنْ دِينِهِمْ، وَأَنَّ الْحَجَّ يُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ بِظَنِّهِمْ. وقرأ عبد الله: (ولا آمي البيت الحرام) على الإضافة.....

قوله: (وابتغاء الرضوان: بأن المشركين كانوا يظنون بأنفسهم^(١) أنهم على سدادٍ من دينهم). وقلت: الفائدة في الذكر المبالغة في عدم التعرض، وفي تعظيم الوصف، كما قال: لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم، يعني: انظروا إلى هذا الوصف ولا تنظروا إلى من اتصف به، فعظموه أين وجدتموه وإن كان في عدو منائى، فإنه حقيق بالتعظيم، وهذا يضاد الغليظ في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ﴾ [آل عمران: ٩٧] حثًا للمسلمين على الاتصاف به، وتالياً لقلوب المخالفين، وفيه إشارة إلى أن الرغبة في الحج هي علامة الإيمان، وعنه أمارة الكفر.

قوله: (ولا آمي البيت الحرام). قال أبو البقاء: ﴿وَلَاءَ آمِينَ﴾: ولا قتال آمين أو أذى آمين، وقريء في الشواذ: «ولا آمي البيت»^(٢) بحذف النون والإضافة، ﴿يَتَنَفَّوْنَ﴾ في موضع الحال من الضمير في ﴿وَلَاءَ آمِينَ﴾ ولا يجوز أن تكون صفة لـ ﴿وَلَاءَ آمِينَ﴾، لأن اسم الفاعل إذا وُصف لم يعمل في الاختيار^(٣).

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي نص «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة منه: «في أنفسهم».

(٢) انظر: «تحاف فضلاء البشر» (١: ٢٥٠) و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٤٢).

(٣) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤١٦).

وقرأ حميد بن قيس والأعرج: (تَبْتَغُونَ) بالتاء على خطاب المؤمنين.

﴿فَاصْطَادُوا﴾ إباحة للاصطياد بعد حَظَرِهِ عليهم، كأنه قيل: وإذا حَلَلْتُمْ فلا جُنَاحَ عليكم أن تصطادوا.

وَقُرِئَ بكسر الفاء. وقيل: هو بَدَلٌ من كَسْرِ الهمزة عند الابتداء. وَقُرِئَ: (إذا أَحَلَلْتُمْ) يُقال: حَلَّ الْمُحَرِّمِ وَأَحَلَّ.

«جرم» يجري مجرى «كَسَبَ» في تعدّيه إلى مفعول واحدٍ واثنين، تقول: جَرَمَ ذَنْبًا، نحو: كَسَبَهُ، وَجَرَمْتُهُ ذَنْبًا، نحو: كَسَبْتُهُ إِيَّاهُ، ويقال: أَجْرَمْتُهُ ذَنْبًا،

قوله: (مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ وَالْأَعْرَجُ) وفي نسخة: «الأعرج» بلا واو، وَهُوَ الْأَصَحُّ. في «جامع الأصول» قال: أبو صفوان محمد بن قيس الأعرج المكيّ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ، ويقال: مَوْلَى لَبْنِي فَرَارَةَ، سَمِعَ مجاهدًا وعطاءً، وَرَوَى عنه مالكٌ والثوري^(١).

قوله: (تَبْتَغُونَ) بالتاء على خطاب المؤمنين) وهذا أبلغ من الأول في الإنكار، لأنه تعالى أثبت للكفار الفضل الكائن من خالقهم ورازقهم، ثُمَّ أَنْكَرَ على المسلمين ابتغاء ذلك، وفيه شمة من معنى الحسد، كما تقول: تُعَارِضُنِي فيما رَزَقَنِي رَبِّي، ويظهر على الخطاب فائدة تخصيص الرب بالذكر.

قوله: (إباحة للاصطياد بعد حَظَرِهِ عليهم). قال الزجاج: ومثله: لا تَدْخُلَنَّ هذه الدارَ حتى تُوَدِّيَ ثَمَنَهَا، فإذا أَدَّيْتَ فادخلها، أي: إذا أَدَّيْتَ أُبَيِّحَ لك دُخُولُهَا^(٢).

قوله: (وَقُرِئَ بكسر الفاء) أي: فاصطادوا، وقيل: كسر الفاء إمالةً لإمالة ما بعده، نحو: «عِمَادًا» على مذهب مَنْ يُمِيلُهُ^(٣).

(١) «جامع الأصول» لابن الأثير (١٢: ٣٢١).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٣).

(٣) انظر: «المحتسب» (١: ٣١١) و«البحر المحيط» (٤: ١٦٨).

على نقل المتعدي إلى مفعولٍ بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أَكْسَبْتَهُ ذَنْبًا، وعليه قراءة عبد الله: (وَلَا يُجْرِمَنَّكُمْ) بضم الياء، وأوّل المفعولين على القراءتين ضميرُ المخاطبين، والثاني: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾. و﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ بفتح الهمزة متعلقٌ بالشَّانِ بمعنى العلة، والشَّانُ: شدةُّ البُغْضِ. وقرئ: بسكون النون، والمعنى: وَلَا يُكْسِبَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ لَأَنْ صَدُّوكُمُ الْاِعْتِدَاءَ، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ عَلَيْهِ. وقرئ: (إِنْ صَدُّوكُم) على «إِنْ» الشرطية. وفي قراءة عبد الله: (إِنْ يَصُدُّوكُم).

قوله: (وَقُرِئَ بِسُكُونِ النُّونِ) أي: «شَّانٌ»: أبو بكرٍ وابنُ عامرٍ في المَوْضِعَيْنِ، والباقون: بفتحها^(١).

قوله: (لَأَنْ صَدُّوكُم) هُوَ متعلقٌ بقوله: «بُغْضُ قَوْمٍ» على التعليل «والاعتداء» مفعولٌ «يُكْسِبَنَّكُمْ». تلخيصُ المعنى: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ عَلَى الْاِعْتِدَاءِ بُغْضُ قَوْمٍ تُبْغِضُونَهُمْ لِأَجْلِ أَنْ صَدُّوكُمُ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قال الواحدي: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُ كَفَّارِ مَكَّةَ أَنْ صَدُّوكُم يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا عَلَى حُجَّاجِ الْيَمَامَةِ فَتَسْتَحِلُّوا مِنْهُمْ مُحَرَّمًا^(٢).

قوله: (على «إِنْ» الشرطية) ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو، والباقون: بفتحها^(٣)، وقيل: فيه ضَعْفٌ من حيث إنهم لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الصَّدِّ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْفَرَضِ وَالتَّقْدِيرِ لِلْمَبَالِغَةِ، وَبَيَانُهُ: أَنَّ قُرَيْشًا وَصَدَّهُمْ إِيَّاكُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَانَ عِنَادًا وَبَغْيًا؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَتَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ وَحُرْمَتِهَا أَنْ لَا يُصَدَّ مَنْ يَقْصِدُهُ، فَصَدَّهُمْ ذَلِكَ فِي عَدَمِ الْاِعْتِدَادِ كَلَّا صَدَّ فَحَقُّهُ أَنْ يُفَرَّضَ كَمَا يُفَرَّضُ الْمَحَالَاتِ، قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَنْضَبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥]: فَيَمْنُ قَرَأَ: (إِنْ)

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

(٢) «الوسيط» (٢: ١٥٠).

(٣) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين يوم الحديبية عن العُمرة، ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾: على العفو والإغضاء ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾: على الانتقام والتشفي، ويجوز أن يُراد العموم لكل برٍّ وتقوى، وكل إثمٍ وعدوانٍ، فيتناول بعمومه العفو والانتصار.

[﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالذَّمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْنَقِسُوا بِالْأَرْزَلِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ يَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٣]

كنتم)، بالكسر لقصد التوبيخ والتجهيل في ارتكاب الإسراف وتصوير أن الإسراف من العاقل في مثل هذا المقام واجب الانتفاء حقيق أن لا يكون ثبوته له إلا على مجرد الفرض^(١).

قوله: (ويجوز أن يُراد العموم لكل برٍّ وتقوى)، وهذا أولى لتصير الآية من جوامع الكلم ويكون تذيلاً للكلام السابق، فيدخل في البرِّ والتقوى جميع مناسك الحج، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] والعفو والإغضاء أيضاً، وفي النهي عن الإثم والعُدوانِ عدم التعرضٍ لقاصدي البيت الحرام دخولاً أولاً، وعلى الوجه الأول يكون عطفاً على ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ من حيث المعنى، لأنه من باب لا أرينك ها هنا، كأنه قيل: لا تعتدوا على قاصدي البيت الحرام لأجل أن صدّكم قُريش عن البيت الحرام، وتعاونوا على العفو والإغضاء، ومن ثم قيل: الوقف على ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ لازم؛ لأن الاعتداء منهي عنه والتعاون

كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات؛ البهيمة التي تموت حَتَفَ أنفها، والفصيد: وهو الدَّم في المَبَاعِرِ، يَشْوُوها ويقولون: يُحَرِّمُ مَنْ فُرِدَ له.

﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي: رُفِعَ الصَّوْتُ به لغير الله، وهو قولهم: باسم اللات والعزى عند ذبحه.

﴿وَالْمُنْخِنَقَةُ﴾: التي خَنَقُوها حتى ماتت، أو انخَنَقَتْ بسببٍ. ﴿وَالْمَوْفُودَةُ﴾: التي أَثْخَنُوها ضَرْبًا بَعْضًا، أو حَجَرٍ حَتَّى ماتت. ﴿وَالْمُرْدِيَّةُ﴾: التي تَرَدَّتْ من جبل، أو في بئرٍ فماتت. ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: التي نَطَحَتْها أخرى فماتت بالنَّطْحِ.

على البرِّ مأمورٌ به. و«تقوى» أصلها «وَقِيَا» مِنْ وَقَيْتُ، فُقِلْتُ ياؤه واوًا على قياسِ بابِ فَعَلَى مِنَ الْيَاءِ اسْمًا، ثُمَّ قُلِبَتْ واوُ الأولى تاءً كما في قولك: تَقِيَّ وهي غيرُ منصرفة.

قوله: (تموت حَتَفَ أنفها)، النهاية: الحَتَفُ: الهلاك، كانوا يَتَخَيَّلُونَ أَنَّ رُوحَ المريض تَخْرُجُ مِنْ أَنْفِهِ، فَإِنْ جُرِحَ تَخْرُجُ مِنْ جِرَاحَتِهِ.

قوله: (في المَبَاعِرِ) هي مَوَاضِعُ البعر، وهي الأمعاء.

قوله: (مَنْ فُرِدَ لَهُ) قال المِيدَانِيُّ: الفَصِيدُ. دَمٌ كَانَ يُجْعَلُ فِي مَعَى - مِنْ: فَصَدَ عِرْقَ البعير - ثُمَّ يَشْوَى وَيُطْعَمُ الضَّيْفَ ^(١)، النِّهَايَةُ: أَصْلُهُ فُصِدَ لَهُ، فَصَارَ «فُرِدَ لَهُ» بِالزَّايِ، ثُمَّ خُفِّفَ بِالزَّايِ ^(٢) عَلَى لُغَةِ طَيِّعٍ، وَأَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ حَاتِمٌ، مَعْنَاهُ: لَمْ يُحَرِّمْ مِنَ الضَّيَافَةِ مَنْ عَمِلَ لَهُ الْفَصِيدُ ^(٣)، وَهَذَا مِثْلٌ، وَمَعْنَاهُ: لَمْ يُحَرِّمْ مَنْ نَالَ بَعْضَ حَاجَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَنْلُهَا كُلَّهَا.

(١) «مجمع الأمثال» (٢: ١٩٢).

(٢) قوله: «ثم خفف بالزاي» سقط من (غ).

(٣) انظر: «المفصل في صناعة الإعراب» ص ٥١٩ و«جمهرة الأمثال» لأبي هلال العسكري (٢: ١٩٣).

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ بَعْضُهُ ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ وَهُوَ يَضْطَرِبُ اضْطِرَابَ الْمَذْبُوحِ، وَتَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (وَالْمَنْطُوحَةُ). وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: (السَّبْعُ) بِسُكُونِ الْبَاءِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (وَأَكِيلُ السَّبْعِ).

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصْبِ﴾ كَانَتْ لَهُمْ حِجَارَةٌ مَنْصُوبَةٌ حَوْلَ الْبَيْتِ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا وَيُشْرَحُونَ اللَّحْمَ عَلَيْهَا، وَيُعْظَمُونَهَا بِذَلِكَ وَيَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَيْهَا تُسَمَّى الْأَنْصَابَ. وَالنُّصْبُ وَاحِدٌ. قَالَ الْأَعَشَى:

قَوْلُهُ: ﴿﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ بَعْضُهُ﴾ أَي: وَمَا أَكَلَ مِنْهُ السَّبْعُ فَهَاتِ، قَالَ الْقَاضِي: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَوَارِحَ الصَّيْدِ إِذَا أَكَلَتْ مِمَّا اصْطَادَتْهُ لَمْ تَحِلَّ^(١).

قَوْلُهُ: (إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ). قَالَ الزَّجَّاجُ: التَّذْكِيَةُ: أَنْ يُدْرِكَ مَا يُبَاحُ أَكْلُهُ مِنَ الْحَيَوَانِ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ تَشْخُبُ مَعَهَا الْأَوْدَاجُ وَتَضْطَرِبُ اضْطِرَابَ الْمَذْبُوحِ الَّذِي أُدْرِكَ ذَكَاتُهُ، وَأَصْلُ الذَّكَاءِ فِي اللُّغَةِ: تَمَامُ الشَّيْءِ، فَمِنْهُ الذَّكَاءُ فِي السَّنِّ، وَالذَّكَاءُ فِي الْفَهْمِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ تَمَاماً سَرِيعَ الْقَبُولِ، وَذَكَّيْتُ النَّارَ: تَمَمْتُ اسْتِعَالَهَا، فَمَعْنَى ﴿مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: أَدْرَكْتُمْ ذَبْحَهُ عَلَى التَّمَامِ^(٢)، وَقَالَ الْقَاضِي: وَمَعْنَى ﴿مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ وَفِيهِ حَيَاةٌ مُسْتَفْرَّةٌ، وَالذَّكَاءُ شَرْعاً: قَطْعُ الْحُلُقُومِ وَالْمَرِيِّ بِمُحَدَّدٍ^(٣).

قَوْلُهُ: (وَتَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ)، النَّهْيَةُ: الشَّخْبُ: السَّيْلَانِ، وَأَصْلُ الشَّخْبِ: مَا يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ يَدِ الْحَالِبِ عِنْدَ كُلِّ غَمَزَةٍ وَعَصْرَةٍ لَصْرَعِ الشَّاةِ، الْأَوْدَاجُ: هِيَ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي يَقْطَعُهَا الذَّابِحُ، وَاحِدُهَا: وَدَجٌّ بِالتَّحْرِيكِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٢)، وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٣: ٢٩٩) و«الجامع لأحكام القرآن»

(٦: ٥٠) فِي بَيَانِ حُكْمِ مَا أَكَلَ السَّبْعِ.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٥).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٢).

وَذَا النُّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَعْبُدْنَهُ لعاقبةٍ والله ربِّكَ فاعْبُدَا

وقيل: هو جمع، والواحد: نَصَابٌ. وقرئ: (النُّصْب) بسكون الصاد.

﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾: وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ الاستقسامُّ بِالْأَزْلَمِ؛ أَي: بِالْقِدَاحِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا، أَوْ غَزْوًا، أَوْ تِجَارَةً، أَوْ نِكَاحًا، أَوْ أَمْرًا مِنْ مَعَاضِمِ الْأُمُورِ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ، وَهِيَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا: نَهَانِي رَبِّي، وَعَلَى بَعْضِهَا: أَمَرَنِي رَبِّي، وَبَعْضُهَا غُفْلٌ، فَإِنْ خَرَجَ الْأَمْرُ مَضَى لِطَبِئَتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ النَّاهِي أَمْسَكَ، وَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ أَجَالَهَا عَوْدًا، فَمَعْنَى الاستقسامِّ بِالْأَزْلَمِ: طَلَبُ مَعْرِفَةٍ مَا قُسِمَ لَهُ مِمَّا لَمْ يُقَسَمْ لَهُ بِالْأَزْلَمِ. وَقِيلَ: هُوَ الْمَيْسِرُ وَقِسْمَتُهُمُ الْجُزُورَ عَلَى الْأَنْصِبَاءِ الْمَعْلُومَةِ.

قوله: (وَذَا النُّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَعْبُدْنَهُ) البيت. تمامه:

لعاقبةٍ والله ربِّكَ فاعْبُدَا^(١)

ولو لم يكنِ النُّصْبُ واحدًا لقال: المنصوباتُ أو المنصوبةُ، ولقال: ذِي مَكَانَ ذَا، وَلَقَالَ: لَا تَعْبُدْنَهَا.

قوله: (فاعْبُدَا) أصله فاعْبُدُنْ فأبدَلَ النونَ أَلْفًا.

قوله: (غُفْلٌ) أَي: لَا سِمَةَ عَلَيْهَا، النَّهْيَةُ: الْأَغْفَالُ: الْأَرْضُ الْمَجْهُولَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا أَثَرٌ تُعْرَفُ بِهِ.

قوله: (مَضَى لِطَبِئَتِهِ)، النَّهْيَةُ: الطَّبِئَةُ: فِعْلَةٌ مِنْ: طَوَى، وَفِي الْحَدِيثِ لَهَا عَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، اعْمَدْ لِطَبِئَتِكَ، أَي: امضِ لَوَجْهِكَ وَقَصْدِكَ^(٢).

قوله: (أَجَالَهَا عَوْدًا) أَي: عَائِدًا، أَوْ: أَعَادَهَا عَوْدًا.

(١) البيت للأعشى في «ديوانه» ص ١٣٧.

(٢) ذكره الخطابي في «غريب الحديث» (١: ٤٥٩).

﴿ذَلِكُمْ فَسُقْ﴾: إشارة إلى الاستقسام، أو إلى تناول ما حُرِّمَ عليهم؛ لأنَّ المعنى: حُرِّمَ عليكم تناول الميتة، وكذا وكذا.

فإن قلت: لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام - لتعرف الحال - فسقاً؟ قلت: لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب وقال: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] واعتقاد أن إليه طريقاً وإلى استنباطه. وقوله: أمرني ربِّي، ونهاني ربِّي، افتراءً على الله، وما يُدريه أنه أمره أو نهاه؟! والكهنة والمنجمون بهذه المثابة. وإن كان أراد بالربِّ الصنم، فقد روي أنهم كانوا يُجِيلُونَهَا عند أصنامهم، فأمره ظاهرٌ.

﴿الْيَوْمَ﴾ لم يرد به يوماً بعينه، وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية، كقولك: كنت بالأمس شاباً، وأنت اليوم أشيبٌ، فلا تُريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا بـ«اليوم» يومك، ونحوه «الآن» في قوله:

قوله: (والكهنة والمنجمون بهذه المثابة). قال الزجاج: لا فرق بين ذلك وبين المنجمين، فلا يقال: لا أخرج من أجل نجم كذا، وأخرج من أجل طلوع نجم كذا، لأنه دخول في علم الله تعالى الذي هو غيبٌ، وهو حرام كالأزلام، والاستقسام بالأزلام فسقٌ، والفسق: اسمٌ لكل ما أعلم الله عزَّ وجلَّ أنه مُخرَجٌ عن الحلال إلى الحرام^(١)، نقل الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله تعالى في «شرح مسلم» عن القاضي^(٢): كانت الكهانة^(٣) في العرب ثلاثة أضرب، أحدها: أن يكون للإنسان وليٌّ من الجن يُخبره بما يسترُفه من السَّمع من السماء، وهذا

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٧).

(٢) يعني القاضي عياض الذي استمدَّ النووي كثيراً من شرحه «إكمال المُعلِّم بفوائد مُسلم»، وهو شرح بديعٌ مُحرَّر.

(٣) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «الكهنة»، والمثبت من (ط)، وهو الموافق لما في «شرح صحيح مسلم».

الآن لَمَّا ابْيَضَّ مَسْرُتِي وَعَضَضْتُ مِنْ نَابِي عَلَى جِذْمٍ

وقيل: أُرِيدَ يَوْمُ نُزُولِهَا، وَقَدْ نَزَلَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَكَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ - بَعْدَ الْعَصْرِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

الْقِسْمُ بَطْلٌ مِنْ حِينَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّنَا ﷺ، وَالثَّانِي: أَنْ يُخْبِرَهُ بِمَا يَطْرَأُ وَيَكُونُ فِي أَقْطَارِ^(١) الْأَرْضِ وَمَا خَفِيَ عَنْهُ مِمَّا قَرَّبَ أَوْ بَعُدَ، وَهَذَا لَا يَبْعُدُ وَجُودُهُ، وَنَفَتِ الْمَعْتَزَلَةُ وَبَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ هَذِينَ الضَّرْبَيْنِ وَأَحَالُوهُمَا، وَلَا اسْتِحَالَةَ فِي ذَلِكَ وَلَا بُعْدَ فِي وَجُودِهِ، وَلَكِنَّهُمْ يَصْدُقُونَ وَيَكْذِبُونَ، وَالنَّهْيُ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ وَالسَّمَاعُ مِنْهُمْ عَامٌّ، وَالثَّلَاثُ: الْمُنْجَمُونَ، وَهَذَا الضَّرْبُ يَخْلُقُ اللَّهُ فِي بَعْضِ النَّاسِ قُوَّةً مَا لَكِنَّ الْكَذِبَ فِيهِ أَغْلَبُ، وَمِنْ هَذَا الْفَنِّ الْعَرَّافَةُ، وَصَاحِبُهَا عَرَّافٌ: وَهُوَ الَّذِي يَسْتَدِلُّ عَلَى الْأُمُورِ بِأَسْبَابٍ وَمَقْدَمَاتٍ يَدَّعِي مَعْرِفَتَهَا بِهَا كَالزَّجَرِ بِالطَّيْرِ وَالطَّرِيقَ بِالْحَصَا، وَهَذِهِ الْأَضْرِبُ كُلُّهَا سُمِّيَتْ كَهَانَةً، وَقَدْ أَكْذَبَهُمُ الشَّرْعُ وَنَهَى عَنْ تَصْدِيقِهِمْ وَإِتْيَانِهِمْ^(٢).

قَوْلُهُ: (الآنَ لَمَّا ابْيَضَّ مَسْرُتِي، وَعَضَضْتُ مِنْ نَابِي عَلَى جِذْمٍ^(٣))، الْمَسْرُتَةُ، بَضْمٌ الرَّاءِ: الشَّعْرُ الْمُسْتَدِيقُ الَّذِي يَأْخُذُ مِنَ الصِّدْرِ إِلَى الشُّرَّةِ، وَالْجِذْمُ: الْأَصْلُ، وَيُرِيدُ هُنَا أَصْلَ الْأَسْنَانِ، يَقُولُ: تَحَاثَّتْ أَسْنَانِي مِنَ الْكِبَرِ حَتَّى عَضَضْتُ عَلَى أَصْلِهِ، قَالَ الْمَيْدَانِي: يُضْرَبُ لِلْمُنْجَذِ الْمَحَنَكُ^(٤)، أَيِ: الْمَجْرَبِ.

قَوْلُهُ: (وَقَدْ نَزَلَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَكَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ)، رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَفِي رِوَايَةٍ: بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «مُسْنَدِهِ» أَيْضاً^(٥).

(١) فِي (م) وَ (غ) وَ (ص) وَ (س): «أَرْكَان»، وَالمُثَبِّتُ مِنْ (ط)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «شرح صحيح مسلم».

(٢) «صحيح مسلم» بشرح النووي (١٤: ٢٢٣).

(٣) الْبَيْتُ لِلْحَارِثِ بْنِ وَعْلَةَ الذَّهَلِيِّ، انْظُرْ: «الصحاح» (١: ١٤٧) و«لسان العرب» (١: ٤٦٢).

(٤) «مجمع الأمثال» (٢: ٢٧).

(٥) الْحَدِيثُ سَبَقَ تَحْرِيجُهُ.

﴿يَسْ أَلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾: يَسُوا مِنْهُ أَنْ يُبْطِلُوهُ، وَأَنْ تَرْجِعُوا مُحَلِّلِينَ لَهُذِهِ الْخَبَائِثِ بَعْدَ مَا حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ.

وقيل: يَسُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ يَغْلِبُوهُ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَفَى بَعْهَدِهِ مِنْ إِظْهَارِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ بعدَ إِظْهَارِ الدِّينِ وَزَوَالِ الْخَوْفِ مِنَ الْكُفَّارِ، وَانْقِلَابِهِمْ مَغْلُوبِينَ مَقْهُورِينَ بَعْدَ مَا كَانُوا غَالِبِينَ. ﴿وَآخِشُونَ﴾: وَأَخْلَصُوا إِلَى الْخَشْيَةِ. ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعُلْيَا لَكُمْ، كَمَا تَقُولُ الْمَلُوكُ: الْيَوْمَ كَمُلَ لَنَا الْمُلْكُ وَكَمُلَ لَنَا مَا نُرِيدُ: إِذَا كُفُّوا مَنْ يُنَازِعُهُمُ الْمُلْكُ، وَوَصَلُوا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَبَاقِيهِمْ. أَوْ: أَكْمَلْتُ لَكُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي تَكْلِيفِكُمْ، مِنْ تَعْلِيمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالتَّوْقِيفِ عَلَى الشَّرَائِعِ وَقَوَانِينِ الْقِيَاسِ وَأُصُولِ الْاجْتِهَادِ.

﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بَفَتْحِ مَكَّةَ وَدُخُولِهَا آمَنِينَ ظَاهِرِينَ،.....

قوله: (وَأَخْلَصُوا إِلَى الْخَشْيَةِ) دَلَّ عَلَى الْخُلُوصِ وَرُودِ الْأَمْرِ بَعْدَ النَّهْيِ.

قوله: (كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ) يَرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] جُمْلَةً مُسْتَأْنَفَةً لِبَيَانِ مَوْجِبِ نَهْيِ الْخَشْيَةِ، وَهُوَ بظَاهِرِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَأَوَّلُهَا بِقَوْلِهِ: «كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ» عَلَى سَبِيلِ الْكِنَايَةِ، أَيْ: لَا تَخْشَوْهُمْ وَآخِشُونِي لِأَنِّي كَفَيْتُ شَرَّهُمْ، وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعُلْيَا لَكُمْ.

قوله: (وقوانين القياس وأصول الاجتهاد)، قال الإمام: المرادُ بِإِكْمَالِ الدِّينِ: أَنَّهُ تَعَالَى بَيْنَ حُكْمِ جَمِيعِ الْوُقُوعِ، بَعْضُهَا بِالنَّصِّ، وَبَعْضُهَا بِطَرِيقِ يُعْرَفُ الْحُكْمَ بِهَا، وَأَمْرٌ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَتَعَبُّدِ الْمَكْلُوفِينَ بِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ بَيَانًا فِي الْحَقِيقَةِ^(١).

قوله: ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بَفَتْحِ مَكَّةَ مَتَفَرِّعٌ عَلَى قَوْلِهِ: «كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ» عَلَى

وهَـذُم مَنَارَ الجَاهِلِيَّةِ وَمَنَاسِكِهِمْ، وَأَنْ لَّمْ يَحُجَّ مَعَكُمْ مَشْرُكٌ، وَلَمْ يَطْفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. أَوْ: أَتَمَمْتُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ بِإِكْمَالِ أَمْرِ الدِّينِ وَالشَّرَائِعِ، كَأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَا نِعْمَةَ أَتَمُّ مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ.

التكميل؛ لِمَا عَلِمَ مِنَ الْأَوَّلِ: زَوَالَ الْخَوْفِ وَحُصُولُ الْأَمْنِ، وَمِنْ الثَّانِي: الْغَلْبَةُ وَقَهْرُ الْأَعْدَاءِ، فَإِنَّهُ لَمَّا وَصَفَهُمْ بِحُصُولِ الْأَمْنِ وَكَفَايَةِ شَرِّ الْأَعْدَاءِ رَأَى الْوَصْفَ غَيْرَ تَامٍّ فَكَمَّلَ بِالْفَتْحِ وَالنُّصْرَةِ وَقَهْرِ الْأَعْدَاءِ.

قَوْلُهُ: (أَوْ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي^(١) بِإِكْمَالِ أَمْرِ الدِّينِ وَالشَّرَائِعِ) مُتَفَرِّغٌ عَلَى قَوْلِهِ: «أَوْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي تَكْلِيفِكُمْ»، وَالِإِتْمَامُ بِمَعْنَى التَّمِيمِ الْإِصْطِلَاحِي، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ دَلٌّ بِمَفْهُومِهِ عَلَى نِعْمَةٍ خَطِيرَةٍ فَتَنَبَّهَ، وَتَمَمَّهَ^(٢) بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بِذَلِكَ، أَيْ: بِإِكْمَالِ الدِّينِ، وَقَوْلِهِ: «لَأَنَّهُ لَا نِعْمَةَ أَتَمُّ مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ». رَوَى الْإِمَامُ عَنْ الْقَفَّالِ أَنَّهُ قَالَ: الشَّرْعُ أَبَدًا كَانَ كَامِلًا وَإِنَّ الشَّرَائِعَ فِي كُلِّ وَقْتٍ كَانَتْ كَافِيَةً بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ ذَلِكَ الْوَقْتِ، لَكِنْ بِحَسَبِ النَّسْبَةِ إِلَى بَعْضِهَا كَانَتْ كَامِلَةً وَأَكْمَلَ، وَلِهَذَا كَانَ يُرَادُ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَيُسْنَخُ، وَأَمَّا فِي آخِرِ زَمَانٍ الْمُبْعَثُ فَإِنَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ شَرِيعَةً كَامِلَةً وَحَكَمَ بِبَقَائِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ الشَّرَائِعَ كَانَتْ كَامِلَةً فِي كُلِّ زَمَانٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَى أَهْلِهَا، وَكُلٌّ مِنْهَا كَانَ مَكْلَفًا فِيهِ، لَكِنْ كَمَا هِيَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ الْمَكْلُوفِينَ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ إِنَّمَا حَصَلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ^(٣).

الرَّاعِبُ: قِيلَ: إِنَّ الْأَدْيَانَ الْحَقَّ كُلَّهَا جَارِيَةٌ مَجْرَى دِينٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي النِّقْصِ

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الْكَشَافِ»: «أَوْ أَتَمَمْتُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ».

(٢) كَذَا فِي (ط)، وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ: «عَلَى نِعْمَةٍ خَطِيرَةٍ، فَيَنْبَغُ وَتَمَمَّهَ».

(٣) «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ» (١١: ٢٨٧).

بين إفراطٍ وتفريطٍ بالإضافة إلى شريعتنا، وذلك على حسب ما كانت تقتضي حكمة الله تعالى في كل زمان، فكمّله الله تعالى بالنبي ﷺ، وجعله وسطاً مَصُوناً عن الإفراط والتفريط، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وكما قال ﷺ: «مَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَاراً فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لِبْنَةٍ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبْنَةِ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَالتَّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرٍ^(١)، وزاد مسلمٌ في حديثه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبْنَةِ جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ»^(٢). قال الراغب: هذا هو الذي يقتضي أن تكون شريعته مؤبّدة ولا تُسَخَّ ولا تُغَيَّر، فالأشياء في التغير والتقلُّ ما لم تكْمُل، فإذا كَمَلْتُ فتغيّرها فسادٌ لها، ولهذا قال: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]^(٣).

فإن قيل: كيف يقال: إن الأديان كلّها ناقصة قبل المبعث وأن يكون دينه ﷺ قبل ذلك اليوم ناقصاً؟ قيل: الكامل والناقص من الأسماء المتضايقة التي تُقال باعتبار بعضها ببعض، كالصبي إذا اعتبر بالرجل فهو غير كامل، وإذا اعتبر بمن هو على سنّه فهو كامل إذا لم يكن مؤوفاً^(٤)، فكذلك دينُ الأنبياء قبل النبي ﷺ: إذا اعتبر بأهل زمانهم كان كاملاً، وإذا اعتبر بدين النبي ﷺ وزمانه لم يكن كاملاً، وليس النقصان المستعمل هو النقص المذموم، فلفظة ناقص تُستعمل على وجهين.

فإن قيل: كيف يقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾ ودينه دينُ إبراهيمَ عليهما الصلاة والسلام حيث قال: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]؟ قيل: إن هذا الدين

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٤) والترمذي (٢٨٦٢) عن جابر.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٨٧) عن جابر.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٦٧).

(٤) إذا لم يكن مؤوفاً، أي: به آفة.

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ يعني: اخترته لكم من بين الأديان، وأذنْتُكم بأنه هو الدينُ المرْضي وحده ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، و﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢].

فإن قلت: بم اتَّصل قوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾؟ قلتُ: بذِكر المحرِّمات. وقوله: ...

هو دينُ إبراهيم من حيثُ إنهما داعيان إلى الحقِّ ومُشتركان في الأصول، لكن الذي شرَّع على لسان إبراهيم كان مبدأ الإسلام، وما شرَّع على لسان محمد ﷺ كان خاتمة الإسلام، ولهذا كان مؤبداً ناسخاً لقُروع ما تقدَّم، وإليه أشار بقوله: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣] وهذا ظاهرٌ لمن عرَفَ قوانينَ الكلام.

قوله: (اخترته لكم من بين سائر الأديان)^(١) يعني صمَّنَ «رضي» معنى «اختار» لتعديته باللام دون «عن»، ودلَّ الاختيارُ على المختارِ منه، وهو سائرُ الأديان.

قوله: (وأذنْتُكم) عطفٌ على قوله: «اخترته»، وفيه إيذانٌ إلى معنى الإدماج وإشارة النص، يعني: إنَّما خَصَصْتُ الإسلامَ بالذكر وأوقَعْتُ الدينَ تمييزاً عنه لأوْذَنْكُمْ بأنه هو الدينُ المرتضى دونَ غيره لما عرَفْتُمْ من قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] وإنَّما أوردتُ لفظَ ﴿لَكُمْ﴾ لأُعلِّمَكم أنَّي ما اخترتُ لغيركم هذا الدينَ، كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وذلك لما عرَفْتُمْ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]. قال في تفسيره: «هذه إشارةٌ إلى مِلَّةِ الإسلام، أي: أنَّ مِلَّةَ الإسلام هي مِلَّتُكم التي يجبُ أن تكونوا عليها لا تنحرفون عنها، يشارُ إليها مِلَّةٌ واحدةٌ غيرُ مختلفة»^(٢). ومثلُ دلالةِ قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ على قوله: «إنه

(١) كذا في الأصول الخطية، وكذا هو أيضاً في نص «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة منه: «من بين الأديان».

(٢) انظر: (١٠: ٣٩٨-٤٠٠).

﴿ذَلِكُمْ فَسَقٌ﴾ اعتراضٌ أَكَّدَ به معنى التَّحْرِيمِ، وكذلك ما بعده، لأنَّ تحريمَ هذه الخبائثِ من جُملة الدينِ الكاملِ، والنَّعْمَةِ التَّامَّةِ، والإسلامِ المنعوتِ بالرِّضَا دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَلَلِ. ومعناه: فَمَنْ اضْطُرَّ إِلَى الْمَيْتَةِ أَوْ إِلَى غَيْرِهَا، ﴿فِي مَخْصَصَةٍ﴾: فِي مَجَاعَةٍ ﴿غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾: غَيْرِ مُنْحَرِفٍ إِلَيْهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣] ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾: لَا يُوَاخِذُهُ بِذَلِكَ.

[﴿سَتَلُونَا مَاذَا أَحَلَّ لَكُمْ أَحَلَّ لَكُمْ أَطَيْبَتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَنْفُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ٤]

هُوَ الدِّينُ الْمَرْضِيُّ وَحْدَهُ» بِالِاخْتِصَاصِ مَعَ انْضِمَامِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] دِلَالَةً قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلُهُ، وَفَصْلُهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحاف: ١٥] مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَالْوَلَدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، عَلَى أَنَّ مَدَّةَ الْحَمْلِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ.

الرَّاعِبُ: نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الدِّينُ الْمُرْتَضَى عَلَى الْإِطْلَاقِ لَا تَبْدِيلَ لَهُ وَلَا تَغْيِيرَ، وَسَائِرُ الْأَدْيَانِ قَبْلَهُ كَانَ مُرْتَضًى وَقَتًا دُونَ وَقْتٍ، وَعَلَى وَجْهِ دُونَ وَجْهِ، وَلِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، وَهَذَا الدِّينُ بَعْدَ أَنْ شَرَعَ كَانَ مُرْتَضًى فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مُوسَى: «لَوْ كَانَ حَيًّا مَا وَسَّعَهُ إِلَّا أَتْبَاعِي»^(١)، وَلَأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]^(٢).

قَوْلُهُ: ﴿ذَلِكُمْ فَسَقٌ﴾: اعْتِرَاضٌ (وكذلك ما بعده، وهي سبعُ جُمَلٍ، وفي هذا الاعتراضُ البليغُ، وتقدُّمُ بيانِ تحريمِ المَطْعَمِ عَلَى سَائِرِ الْأَحْكَامِ إِذْ بَانَ بِاهْتِمَامِ أَمْرِ الْمَطْعَمِ، وَأَنَّ قَاعِدَةَ الْأَمْرِ

(١) الحديث سبق تحريره.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٦٧-٢٦٨).

في السؤال معنى القول؛ فلذلك وَقَعَ بعده ﴿مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ﴾، كأنه قيل: يقولون لك: ماذا أَحَلَّ لهم؟ وإنما لم يَقُلْ: ماذا أَحَلَّ لنا؛ حكايةً لِمَا قالوه، لأنَّ ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ بلفظ الغيبة، كما تقول: أَقَسَمَ زيدٌ لَيَفْعَلَنَّ. ولو قيل: لَأَفْعَلَنَّ، وَأَحَلَّ لنا، لكان صواباً.

و﴿مَاذَا﴾ مبتدأ، و﴿أَحَلَّ لَهُمْ﴾ خبره، كقولك: أي شيء أَحَلَّ لهم؟ ومعناه: ماذا أَحَلَّ لهم من المطاعيم؟ كأنهم حين تلا عليهم ما حَرَّمَ عليهم من خبيثات المأكَلِ سألوا عما أَحَلَّ لهم منها، فقيل: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ أي: ما ليس بخبيثٍ منها: وهو كُلُّ ما لم يأتِ تحريمه في كتابٍ أو سنةٍ أو قياسٍ مجتهدٍ.

وأساس الدِّين مَبْنِيٌّ عليه، لأنَّ به^(١) يتمكَّنُ المكَلَّفُ من العادة، ويؤيِّده ما رَوَيْنَا عن مسلم والترمذي، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢)، ومسلمٌ لم يَذْكُرِ الْمَلْبَسَ^(٣)، انظرُ إِلَى الْحَدِيثِ أَيْضًا كَيْفَ كَرَّرَ إِلَى قَوْلِهِ: «وُغُذِيَ بِالْحَرَامِ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ».

قوله: (وهو كُلُّ ما لم يأتِ تحريمه في كتابٍ أو سنةٍ)، الراغب: الطَّيِّبُ التَّامُّ هو الذي يُسْتَلَذُّ عاجلاً وأَجْلاً، وذلك هو الحلال الذي لَا يُعَقَّبُ مَأْثَمًا^(٤).

(١) زاد في (ص) قوله: «قوام البدن الذي به».

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٥) والترمذي (٢٩٨٩)، عن أبي هريرة.

(٣) بل ذكر مسلم الملبس في الحديث.

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٥٢٧.

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ عَطَفَ عَلَى ﴿الطَّيِّبَتِ﴾ أَي: أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَصَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ. أَوْ تَجْعَلُ ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةً وَجَوَابُهَا ﴿فَكُلُوا﴾. والجوارحُ: الكواسِبُ من سَبَاعِ البهائم والطَّيرِ؛ كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصَّقْرَ والبازي والشاهين.

قوله: (أَوْ تَجْعَلُ ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةً) عَطَفَ عَلَى قوله: «وَصَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ فَحَذَفَ الْمُضَافَ»، فعلى الأول: ﴿مَا﴾ مَوْصُولَةٌ، وَ﴿مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ بَيَانِيَّةٌ، وَعَلَى هَذَا: ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةٌ عَلَى تَقْدِيرِ الْمُضَافِ أَيْضًا، رُوِيَ عَنِ الْمُصَنِّفِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ وَقِيلَ: فَإِذَا يَبْطُلُ كَوْنُهَا شَرْطِيَّةً؟ فَقَالَ: لَا، لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْاسْمِ الْحَامِلِ لِمَعْنَى الشَّرْطِ فِي حُكْمِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، تَقُولُ: غَلَامٌ مِّنْ تَضْرِبِ أَضْرَبَ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْلُّبَابِ»: فَإِنْ تَقَدَّمَ أَسْمَاءُ الشَّرْطِ الْجَارِ الْمَعْنَى الْمَوْجِبُ لَهَا التَّصَدُّرُ، فَقُدِّرَ قَبْلَهُ لِاتِّحَادِهِ بِهَا، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ تَقْدِيرُ غَلَامٌ مِّنْ تَضْرِبِ أَضْرَبَ: إِنْ تَضْرِبُ غَلَامٌ زَيْدٍ أَضْرَبَ، وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوَاضِعَ وَضْعِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِّ فِي الْجَزَاءِ - يَعْنِي قَوْلُهُ: ﴿مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ وَضِعَ مَوْضِعَ ضَمِيرِ «صَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ» لِمَا دَلَّ ذَلِكَ عَلَى التَّعْظِيمِ وَالْفَخَامَةِ - لَكِنْ هُوَ مِنَ التَّكْرِيرِ الَّذِي لَا يُنَاطُ بِهِ حُكْمٌ آخَرُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَقْنُوا اللَّهَ﴾ الْآيَةِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ السَّائِلَ كَأَنَّهُ كَانَ مَتَرَدِّدًا فِي حُلِّ مَا أَمْسَكَهُ الضَّوَارِي، فَتَقَدَّمَ فِي الْجَوَابِ ﴿أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَتِ﴾ وَعَطَفَ عَلَيْهِ «صَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ» اخْتِصَاصًا لَهُ، ثُمَّ زِيدَ فِي الْمُبَالَغَةِ بِأَنْ جَعَلَ الْجَزَاءَ عَيْنَ الشَّرْطِ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يُقَدَّرَ الْمُضَافُ فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ مَعْطُوفَةً عَلَى جُمْلَةٍ قَوْلِهِ: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ﴾، فَعَلَى هَذَا «أَوْ تَجْعَلُ» فِي الْكِتَابِ ^(١) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ عَطَفَ عَلَى ﴿الطَّيِّبَتِ﴾.

(١) أي: في كتاب الزمخشري هذا، وهو «الكشاف».

والمَكْلَبُ: مؤدَّبُ الجوارح ومُضَرَّيها بالصَّيْدِ لصاحبها، ورائضها لذلك بما عِلِمَ من الحِيلِ وطُرُقِ التأديبِ والتَّثْقِيفِ. واشتقاقه من الكَلْب؛ لأنَّ التأديبَ أكثرُ ما يكونُ في الكلاب، فاشتقَّ من لفظهِ لِكَثْرَتِهِ في جنسِهِ، أو لأنَّ السَّبْعَ يسمَّى كَلْبًا. ومنه قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا من كلابِكَ» فأكله الأسدُ.

أو من الكَلْبِ الذي هو بمعنى الضَّراوة، يُقال: هو كَلِبٌ بكذا: إذا كان ضارياً به. وانتصابُ ﴿مَكْلَبَيْنِ﴾ على الحال من ﴿عَلَّمْتُمْ﴾.

فإن قلت: ما فائدةُ هذه الحالِ وقد استغنى عنها بـ﴿عَلَّمْتُمْ﴾ قلت: فائدتها أن يكونَ مَنْ يُعَلِّمُ الجوارحَ نَحْرِيًّا في عِلْمِهِ،.....

قوله: (ومُضَرَّيها بالصَّيْدِ) التَّضْرِيَةُ: الإضرار، الأساس: سَبْعُ ضارٍ، وقد ضَرِيَ بالصَّيْدِ ضَراوةً، وأضَرَى الصائدُ الكلبَ والجارحَ، ومنَ المجاز: ضَرِيَ فلانٌ بكذا وعلى كذا: إذا هَجَعَ به، وأضرَبْتُهُ وضَرَبْتُهُ وضَرَبْتُ عليه.

قوله: (والتثقيف) الأساس: ومنَ المجاز: أدَّبَهُ وثَقَّفَهُ، ولولا تثقيفُكَ وتوفيقُكَ لما كنتُ شيئاً، وهل تَهَذَّبْتُ وتثَقَّفْتُ إلا على يدِكَ؟
النهاية: غلامٌ ثَقِف، أي: ذو فِطْنَةٍ وذكاء.

قوله: (اللهم سَلِّطْ عليه كلباً من كلابِكَ)^(١)، الحديثُ موضوع، وسيجيءُ الكلامُ عليه في سورة النجم.

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥: ٢١١) وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣: ٢٠٧) عن هبار بن الأسود، وفي «الفتح الساوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي» (٣: ٥٤٨): قال الطيبي: الحديث موضوع، وردَّ بأنَّ الحاكم أخرجه في «المستدرک» (٣٩٨٤) من حديث أبي نوفل عن أبيه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

مُدْرِبًا فِيهِ، مَوْصُوفًا بِالتَّكْلِيبِ. ﴿تُعَمِّمُوهُنَّ﴾ حَالٌ ثَانِيَةٌ، أَوْ اسْتِثْنَاءٌ. وَفِيهِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ: وَهِيَ أَنَّ عَلَى كُلِّ آخِذٍ عِلْمًا أَنْ لَا يَأْخُذَهُ إِلَّا مَنْ أَقْتَلَ أَهْلَهُ عِلْمًا، وَأَنْحَرَهُمْ دِرَايَةً، وَأَغْوَصَهُمْ عَلَى لَطَائِفِهِ وَحَقَائِقِهِ، وَإِنْ احتَاجَ إِلَى أَنْ يَضْرِبَ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، فَكَمْ مِنْ آخِذٍ عَنْ غَيْرِ مُتَّقِنٍ قَدْ ضَيَّعَ أَيَّامَهُ، وَعَضَّ عَنْدَ لِقَاءِ النَّحَارِيرِ أَنْامِلَهُ!

﴿يَمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ عِلْمِ التَّكْلِيبِ، لِأَنَّهُ إلهَامٌ مِنَ اللَّهِ، وَمُكْتَسَبٌ بِالْعَقْلِ، أَوْ مِمَّا عَرَفَكُمُ.....

قَوْلُهُ: (مُدْرِبًا) مِنَ الدَّرَبَةِ: التَّجَرِبَةِ، الْأَسَاسُ: دَرْبٌ بِالْأَمْرِ دُرْبَةً، وَتَدْرَبَ، وَهُوَ دَرْبٌ بِهِ: عَالِمٌ، وَهُوَ مُجَرَّبٌ مُدْرَبٌ.

قَوْلُهُ: (أَقْتَلَ أَهْلَهُ عِلْمًا) أَي: أَبْلَغَهُمْ، يُقَالُ: قَتَلَ أَرْضًا عَالِمُهَا، أَي: ذَلَّلَهَا بِالْعِلْمِ، وَرَجُلٌ مُقْتَلٌ: مُجَرَّبٌ.

الْأَسَاسُ: وَمِنْ الْمَجَازِ: دَابَّةٌ مُقْتَلَةٌ: مَذَلَّةٌ قَدْ مَرَّتْ عَلَى الْعَمَلِ وَقَتَلَتْهُ خُبْرًا وَعِلْمًا.

قَوْلُهُ: (أَنْ يَضْرِبَ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ) أَي: تُرَكَّبَ الْإِبِلُ وَتُضْرَبَ عَلَى أَكْبَادِهَا بِالرَّجُلِ، مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ^(١).

قَوْلُهُ: ﴿يَمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ عِلْمِ التَّكْلِيبِ، لِأَنَّهُ إلهَامٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمُكْتَسَبٌ بِالْعَقْلِ، أَوْ مِمَّا عَرَفَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعْلَمُوهُ إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الثَّانِي أَوَّلِي، فَذَلَّتِ الْحَالُ الْأَوَّلَى عَلَى أَنَّ مُعَلِّمَ الْكَلْبِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُدْرِبًا فِي تِلْكَ الصِّفَةِ، يَعْلَمُ لَطَائِفَ الْحَيْلِ وَطُرُقَ التَّأْدِيبِ فِيهَا كَمَا عَلَيْهِ جُمْلَةُ الصَّيَادِينَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْإلهَامِ وَالْعَقْلِ الَّذِي مَنَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْحَالُ الثَّانِي

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٦٧) وَابِيهَقِي فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١: ٣٨٦).

أَنْ تُعَلِّمُوهُ مِنْ أَتْبَاعِ الصَّيْدِ بِإِرسالِ صَاحِبِهِ، وَانْزِجارِهِ بِزَجْرِهِ، وَانْصِرَافِهِ بِدُعَائِهِ، وَإِمْسَاكِ الصَّيْدِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ. وَقُرِئَ: (مُكَلِّبِينَ) بِالْتَّخْفِيفِ. وَأَفْعَلَ وَفَعَلَ يَشْتَرِكَانِ كَثِيرًا. وَالْإِمْسَاكُ عَلَى صَاحِبِهِ: أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ لَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «وَأَنْ أَكُلَ مِنْهُ، فَلَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا أَكَلَ الْبَازِي فَلَا تَأْكُلْ.

عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَقِيهًا عَالِمًا بِالشَّرَائِطِ الْمَعْتَبَرَةِ فِي الشَّرْعِ «مَنْ أَتْبَاعِ الصَّيْدِ بِإِرسالِ صَاحِبِهِ، وَانْزِجارِهِ بِزَجْرِهِ، وَانْصِرَافِهِ بِدُعَائِهِ، وَإِمْسَاكِ الصَّيْدِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ»، وَفِيهِ إِدْمَاجٌ لَتِلْكَ الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْعَالِمَ وَإِنْ كَانَ أَوْحِدِيًّا مُتَبَحِّرًا فِي الْعُلُومِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُحَدِّثًا مُلَهَّمًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، مُجَانِبًا مَشَارَبَ عِلْمِهِ عَنْ كُدُورَةِ الْهَوَى وَلَوُثِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ، مُسْتَعِدًّا لَفَيْضَانِ الْعُلُومِ اللَّدُنِّيَّةِ^(١)، مُقْتَسِبًا مِنْ مِشْكَاتِ الْأَنْوَارِ النَّبَوِيَّةِ.

وَالَّذِي يُؤَيِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ مَا رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَدِيِّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ»^(٢).

قَوْلُهُ: (أَنْ تُعَلِّمُوهُ) هُوَ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِقَوْلِهِ: «مِمَّا عَرَّفَكُم»، وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي «تُعَلِّمُوهُ» عَائِدٌ إِلَى «مَا»، وَالْمَفْعُولُ الثَّانِي مُحَذُوفٌ، أَيْ: مِمَّا عَرَّفَكُمُ اللَّهُ أَنْ تُعَلِّمُوهُ الْكَلْبَ، وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَتْبَاعِ» بَيَانٌ «مَا».

قَوْلُهُ: (عَلَى نَفْسِهِ) حَالٌ، أَيْ: مُسْتَعْلِيًّا وَمُسْتَوَلِيًّا عَلَيْهَا كَمَا تَقْتَضِي طَبِيعَتُهُ وَجِبَلَتُهُ، لَا عَلَى

(١) فِي (غ) وَ(س): «الْدُّنْيَا»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ط) وَ(م) وَ(غ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٨٧) وَمُسْلِمٌ (١٩٢٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٥٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٧٠) وَأَحْمَدُ (١٨٢٨٤)

وَابْنُ حِبَانَ (٥٨٨٠) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفَرَّقَ الْعِلْمَاءُ فَاشْتَرَطُوا فِي سِبَاعِ الْبِهَائِمِ تَرْكَ الْأَكْلِ؛ لَأَنَّهُا تَوَدَّبُ بِالضَّرْبِ، وَلَمْ يَشْتَرُطُوهُ فِي سِبَاعِ الطَّيْرِ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْتَبِرْ تَرْكَ الْأَكْلِ أَصْلًا، وَلَمْ يَفَرِّقْ بَيْنَ إِمْسَاكِ الْكَلِّ وَالْبَعْضِ. وَعَنْ سَلْمَانَ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ ثُلُثِيهِ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلْ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِلَامٌ يَرْجِعُ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾؟ قُلْتَ: إِمَّا أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ﴿يَمَّا أَمْسَكَ﴾ عَلَى مَعْنَى: وَسَمُّوا عَلَيْهِ إِذَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ، أَوْ إِلَى ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ أَيِ: سَمُّوا عَلَيْهِ عِنْدَ إِرسَالِهِ.

[﴿الْيَوْمَ أَحْلَلْ لَكُمْ الطَّيْبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ ٥]

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قِيلَ: هُوَ ذَبَائِحُهُمْ. وَقِيلَ: جَمِيعُ مَطَاعِمِهِمْ، وَيَسْتَوِي فِي ذَلِكَ جَمِيعُ النَّصَارَى. وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَشْنَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ وَقَالَ: لَيْسُوا عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ وَلَمْ يَأْخُذُوا مِنْهَا إِلَّا شُرْبَ الْخَمْرِ. وَبِهِ أَخَذَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ. وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ التَّابِعِينَ، وَبِهِ أَخَذَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ.

وَحُكِمَ الصَّابِئِينَ حُكْمُ أَهْلِ الْكِتَابِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَقَالَ صَاحِبَاهُ: هُمُ صَنَفَانِ: صَنَفٌ يَقْرَءُونَ الزُّبُورَ وَيَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَصَنَفٌ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا وَيَعْبُدُونَ النُّجُومَ،..

أَنْفُسِكُمْ، فَعُلِمَ أَنَّ الْعَقْلَ لَا اسْتِقْلَالَ لَهُ فِي أُمُورِ الدِّينِ، وَأَنَّ الْعُلُومَ الدِّينِيَّةَ الْمَشُوبَةَ بِهَوَى النَّفْسِ لَا اعْتِدَادَ بِهَا.

فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب. وأمّا المجوس فقد سنّ بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم. وقد روي عن ابن المسيب أنه قال: إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر اسم الله ويذبح، فلا بأس. وقال أبو ثور: وإن أمره بذلك في الصّحة، فلا بأس، وقد أساء.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ فلا عليكم أن تطعموهم، لأنه لو كان حراماً عليهم طعام المؤمنين لَمَا سَاغَ لَهُمْ إِطْعَامُهُمْ. ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾: الحرائر، أو العفائف. وتخصيصهنّ بعث على تحيّر المؤمنين لِنُطْفِهَم. والإماء من المسلمات يصحّ نكاحهنّ بالاتفاق، وكذلك نكاح غير العفائف منهنّ، وأمّا الإماء الكتابيات؛ فعند أبي حنيفة: هنّ كالمسلمات، وخالفه الشافعي. وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات ويحتج بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] ويقول: لا أعلم شرّاً أعظم من قولها: إن ربّها عيسى. وعن عطاء: قد أكثر الله المسلمات،

قوله: (وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات)، الراغب: وإذا سُئِلَ عن ذلك يقرأ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] ^(١)، ويقول في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: من الذين كانوا منهم وأسلموا، كقوله تعالى: ﴿مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣]، وغيره حمل قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] على أهل الأديان والمجوس ^(٢)، وأكّد ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، والنكاح يقتضي المودة، كقوله: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، وقال من جَوَزَ التَّوَجُّعَ بِهِ: إِنَّ الْمَوَدَّةَ النَّهْيَ عَنْهَا هِيَ الْمَوَدَّةُ الدِّينِيَّةُ، وَأَمَّا الْمَوَدَّةُ الزَّوْجِيَّةُ فَهِيَ غَيْرُ مُحْظُورَةٍ.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٥).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٧٩).

وإنما رخص لهم يومئذٍ ﴿مُحْصِنِينَ﴾: أعفاء. ﴿وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾: صدائق. والخذن يقع على الذكر والأنثى. ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾: بشرائع الإسلام وما أحل الله وحرّم.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾]

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨] وكقولك: إذا ضربت غلامك فهوّن عليه، في أن المراد إرادة الفعل.

فإن قلت: لم جاز أن يُعَبَّرَ عن إرادة الفعل بالفعل؟ قلت: لأن الفعل يوجد بقُدرة الفاعل عليه وإرادته له، وهي قَصْدُهُ إِلَيْهِ وَمَيْلُهُ وَخُلُوصُ دَاعِيَتِهِ، فكما عَبَّرَ عن القُدرة على الفعل بالفعل في قولهم: الإنسان لا يطير، والأعمى لا يبصر؛ أي: لا يَقْدِرَانِ عَلَى الطَّيْرَانِ وَالْإِبْصَارِ، ومنه قوله تعالى: ﴿نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾: بشرائع الإسلام وما أحل الله وحرّم) يريد أن قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ﴾ إلى آخره كالتذييل والتأكيد لقوله: ﴿أَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ تعظيماً لشأن ما أحله الله وما حرّمه، وتعليظاً على من خالف ذلك ^(١).

قوله: (الإنسان لا يطير) وَضَعَ «يطير»، الذي هو المسبّب عن القُدرة، موضع السبب الذي هو القُدرة عليه، وهو الذي عناه بقوله: «فكما عَبَّرَ عن القُدرة على الفعل بالفعل».

(١) قوله: «وتعليظاً على من خالف ذلك» سقط من (ط).

يعني: إِنَّا كُنَّا قَادِرِينَ عَلَى الْإِعَادَةِ، كَذَلِكَ عُبِّرَ عَنْ إِرَادَةِ الْفِعْلِ بِالْفِعْلِ، وَكَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ مُسَبَّبٌ عَنِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، فَأُقِيمَ الْمُسَبَّبُ مَقَامَ السَّبَبِ لِلْمُلَابَسَةِ بَيْنَهُمَا، وَلِإِيجَازِ الْكَلَامِ، وَنَحْوُهُ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسَبَّبِ مَقَامَ السَّبَبِ قَوْلُهُمْ: كَمَا تَدِينُ تُدَانُ؛ عُبِّرَ عَنِ الْفِعْلِ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْجُزْأِ بِلَفْظِ الْجُزْأِ الَّذِي هُوَ مُسَبَّبٌ عَنْهُ.

وقيل: معنى ﴿قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾: قَصَدْتُمُوهَا؛ لِأَنَّ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَى شَيْءٍ وَقَامَ إِلَيْهِ كَانَ قَاصِدًا لَهُ لَا مُحَالَةً، فَعُبِّرَ عَنِ الْقَصْدِ لَهُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهِ.

قوله: (وقيل: معنى ﴿قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾: قَصَدْتُمُوهَا) عطفٌ على قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ [النحل: ٩٨]، وقيل في الفَرْقِ: إِنَّ الْمَعْنَى عَلَى الْأَوَّلِ: إِذَا أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَصَدْتُمُوهَا، وَعَلَى هَذَا: إِذَا أَرَدْتُمْ الصَّلَاةَ وَقَصَدْتُمُوهَا^(١)، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ الْقَصْدُ الْمَخْصُوصُ لَمَّا فَسَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ قَصْدُهُ إِلَيْهِ وَمِثْلُهُ وَخُلُوصُ دَاعِيِهِ» بَلِ الْمُرَادُ مِنَ الْقَصْدِ مُطْلَقُ الْمَثَلِ مِنْ غَيْرِ الدَّاعِيَةِ الْخَالِصَةِ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ النِّيَّةَ.

وأيضاً يُفْهَمُ مِنْ إِرَادَةِ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ الْأَخْذُ فِي مُقَدِّمَتِهَا وَشَرَايِطِهَا، وَمِنْ ثَمَّ عَقَّبَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْقَصْدُ إِلَى مُطْلَقِ الصَّلَاةِ وَالْأَوَّلُ أَوْجَهُ.

وقال القاضي: وفائدة هذه الطريقة التنبيه على أَنَّ مَنْ أَرَادَ الْعِبَادَةَ يَنْبَغِي أَنْ يُبَادِرَ إِلَيْهَا بِحَيْثُ لَا يَنْفَكُ الْفِعْلُ عَنِ الْإِرَادَةِ^(٢).

الراغب: ظاهر الآية^(٣) يقتضي أَنْ لَا يَجِبُ فِي الْوُضُوءِ النِّيَّةُ، وَالْقَوْلُ بِوُجُوبِهَا يَقْتَضِي زِيَادَةً فِي النَّصِّ، وَالزِّيَادَةُ فِي النَّصِّ تَقْتَضِي النَّسْخَ، وَنَسْخُ الْقُرْآنِ لَا يَجُوزُ اتِّفَاقاً بِخَيْرِ الْوَاحِدِ وَبِالْقِيَاسِ، فَلَا يَصِحُّ إِذَا اثْبَاتُ النِّيَّةِ، وَقَالَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ: بَلِ الْآيَةُ تَقْتَضِي إِجْبَابَ النِّيَّةِ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾: إِذَا أَرَدْتُمْ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْنَاهُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لَذِكْرُهُ فَائِدَةً^(٤)،

(١) من قوله: «وعلى هذا» إلى هنا أثبتناه من (ط).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٨).

(٣) كذا في الأصول الخطية، وفيه اختصار، ولفظ الراغب: «قال أصحاب أبي حنيفة: ظاهر الآية».

(٤) انظر: «المجموع شرح المهذب» (١: ٣١٣) و«الحاوي الكبير» (١: ١٣٢).

فإن قلت: ظاهر الآية يُوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة، مُحْدِثٍ وغير مُحْدِثٍ، فما وجهه؟ قلت: يحتمل أن يكون الأمر للوجوب، فيكون الخطاب للمُحْدِثِينَ خاصّةً، وأن يكون للنَّدْب. وعن رسول الله ﷺ والخلفاء بعده: أنهم كانوا يتوضَّؤون لكل صلاة.

وقال بعضهم: الآية تقتضي الترتيب، لأنَّ الفاء في قوله: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ تقتضي ترتُّبَ غَسْلِ الوجه على القيام، فإذا ثَبَتَ ترتُّبُ غَسْلِ الوجه على القيام ثَبَتَ في غيره؛ لأنَّ أحداً لم يُفَصِّلْ، وليس ذلك بشيءٍ، فإنَّ الفاء وإن اقتضى الترتيب فإنَّ مقتضى ذلك في الجملة لا في البعض، ولم يقتضِ ترتيب الأعضاء المأمور بغسلها بعضها على بعض، والأظهر أنَّ الترتيب اقتضاه قول النبي ﷺ: «أبدأً بما بدأ الله به»^(١)، وفعله الذي فعله بياناً للآية، وقد رَتَّبَ ثم قال: «هذا وضوء لا يقبلُ الله الصلاة إلا به»^(٢).

ويمكن أن يقال: والنَّظْمُ أيضاً يقتضي الترتيب؛ لأنه لو لم يَرِدْ ذلك لأوجِبَ تقديم الممسوح أو تأخيرهِ عن المغسول، ولأنهم يُقدِّمون الأهمَّ فالأهمَّ، فلا حَوطُ مراعاة الترتيب.

الانتصاف: قوله: «لأنَّ الفعلَ يوجدُ بقدرة القادر...» إلى آخره يستقيم من السُّنِّيِّ والمُعْتَرِئِي، السُّنِّيُّ يقول: الفعلُ يوجدُ بقدرة العبد مُقَارِناً لها، والمُعْتَرِئِي يقول: مخلوقاً بها^(٣).

قوله: (وأن يكون للنَّدْب). قال صاحبُ «الفرائد»: لا يجوزُ أن يكون للنَّدْبِ، لأنَّ الإجماعَ مُنْعَقِداً على أنَّ الوضوء للصلاة فَرَضٌ، لأنَّ الأمر للوجوب إلا مانع، وقال: أمَّا الجوابُ عن السؤال الذي أوردَه في «الكشاف» فهو أن يُقال: تقديرُ الآية: وأنتم مُحْدِثُونَ، بوجهين، أحدهما: أنه يستحيلُ بدونِ هذا التقدير أن يتَفَضَّى المكَلَّفُ عن عَهْدَةِ التكليف^(٤)؛ لأنه إذا

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) عن جابر.

(٢) «تفسير الراغب» (٤: ٢٨١-٢٨٢). والحديث أخرجه ابن ماجه (٤١٩) والدارقطني (٢٦١) والبيهقي

في «السنن الكبرى» (١: ٨٠) عن ابن عمر.

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٠٩).

(٤) قوله: «عن عَهْدَةِ التكليف» سقط من (ص).

وعن النبي ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

وعنه عليه السَّلامُ: أنه كان يتوضَّأ لكلِّ صلاةٍ، فلَمَّا كان يومُ الفتحِ مَسَحَ على خُفِّهِ فصلَّى الصَّلواتِ الخمسَ بوضوءٍ واحدٍ، فقال له عمرُ: صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ! فقال: «عَمْدًا فَعَلْتُهُ يَا عُمَرُ». يعني: بيانا للجوازِ.

فإن قلت: هل يجوزُ أن يكونَ الأمرُ شاملاً للمُحْدِثِينَ وغيرهم، لهؤلاءِ على وجهِ الإيجابِ، ولهؤلاءِ على وجهِ النَّدْبِ؟ قلتُ: لا، لأنَّ تناوُلَ الكلمةِ لِمَعْنَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، من بابِ الإلغازِ والتَّعْمِيَةِ.

أَرَادَ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَإِذَا تَوَضَّأَ وَأَرَادَ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَجَبَ عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَهَلُمَّ جَزَاءً، وَثَانِيهَا: أَنَّ التَّيْمُمَ بِدَلٍّ مِنَ الْوُضُوءِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦]، وَبِالدَّلِّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُخَالَفًا لِلْمَبْدَلِ مِنْهُ فِي السَّبَبِ، وَإِلَّا لَا يَكُونُ الْبَدَلُ بَدَلًا، فَلَمَّا كَانَ مُوجِبُ التَّيْمُمِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ حَالَةَ الْحَدَثِ كَانَ كَذَلِكَ فِي الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا سَبَبٌ أَوْ شَرْطٌ.

قوله: (مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ) الحديث أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(١).

قوله: (فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ مَسَحَ عَلَى خُفِّهِ) الحديث رواه بُرَيْدَةُ، وَأُورَدَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢)، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قوله: (الإلغاز والتَّعْمِيَةُ) لم يُرَدِّ بِهِ الْإِلْغَازُ الْمُتَعَارَفَ، وَهُوَ أَنْ يُطْلَقَ لَفْظَةٌ لَهَا مَعْنَيَانِ: قَرِيبٌ وَبَعِيدٌ، وَيُرَادُ بِهَا الْبَعِيدُ غَيْرَ مُصْحُوْبَةٍ بِالْقَرِينَةِ، بَلْ مُرَادُهُ أَنَّ الْفَلْظَ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَقِيقَةِ لَا

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٥٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَضَعَفَ إِسْنَادَهُ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا أَبُو دَاوُدَ (٦٢) وَابْنُ مَاجَهَ (٥١٢) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (١: ١٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦١) عَنْ بَرِيدَةَ.

وقيل: كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض ثم نسخ.

و﴿إِلَى﴾ تُفيد معنى الغاية مطلقاً، فأما دخولها في الحكم وخروجها، فأمرٌ يدور مع الدليل، فما فيه دليل على الخروج قوله: ﴿فَنَظَرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.....

يحتاج إلى القرينة، وعند إرادة المجاز يفترق إليها، فلا يُعلم المقصود قطعاً، ومن قال بالقدر المشترك، وهو رجحان الفعل على الترك، لا يلزمه الإلغاز.

الانتصاف: قد أجاز ذلك الشافعي رضي الله عنه وغيره، ثم ما ذكره الزخشي مبنياً على أن الأمر مشترك بين الوجوب والنّدب، أما إذا قلنا: إنه بمجرّد الطلب، وهو القدر المشترك، صحّ تناوُلُهُما، فلمُحْدَثَيْنِ وجوباً، وللمتطهّرين ندباً^(١).

قوله: (وقيل: كان الوضوء) عطف على قوله: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ».

قوله: (كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض ثم نسخ)، قال القاضي^(٢): وهو ضعيف، لقوله ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً، فأجلّوها حلالها وحَرّموا حرامها»^(٣)، وروينا في «مسند أحمد بن حنبل»، عن جبير بن نفير، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ قلت: نعم، قالت: فإنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلّوه، وما وجدتم من حرام فحرّموه^(٤). وعن الترمذي، عن عبد الله بن عمرو، قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة^(٥).

قوله: ﴿إِلَى﴾ تُفيد معنى الغاية مطلقاً، قال صاحب «الفرائد»: ذكر صاحب «الكشاف»

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٠٩).

(٢) في «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٨).

(٣) ذكره في «الدر المشور» (٥: ١٥٨): أخرجه أبو عبيد عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٥٨٨) عن جبير بن نفير، وأخرجه أيضاً النسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٧٣).

والحاكم في «المستدرک» (٣٢١٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧: ١٧٢).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٠٦٣) عن عبد الله بن عمرو.

لأنَّ الإِعْسَارَ عِلَّةُ الْإِنْظَارِ، وبُجُودِ الْمَيْسَرَةِ تَزُولُ الْعِلَّةُ، ولو دَخَلَتِ الْمَيْسَرَةُ فِيهِ لَكَانَ مُنْظَرًا فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ مُعِيرًا وَمُوسِرًا. وكذلك ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الْيَتْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] لو دَخَلَ اللَّيْلُ لَوَجَبَ الْوِصَالُ. وَمِمَّا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الدُّخُولِ قَوْلُكَ: حَفِظْتُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَسْووقٌ لِحَفْظِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَلْمَسَ جِدَّ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] لَوْ قَوَّعَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُ لَا يُسْرَى بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَهُ.

وقوله: ﴿إِلَى الْمَرَاقِقِ﴾ و﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ لَا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، فَأَخَذَ كَافَّةَ الْعُلَمَاءِ بِالْإِحْتِيَاظِ، فَحَكَمُوا بِدُخُولِهَا فِي الْغَسْلِ. وَأَخَذَ زُفَرٌ وَدَاوُدُ بِالْمُتَيْقِنِ فَلَمْ يُدْخِلَاهَا. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُدِيرُ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقِيهِ.

فِي «الْمَفْصَلِ»، أَنَّ «إِلَى» لَا يَدْخُلُ مَا بَعْدَهَا فِيهَا قَبْلَهَا، بِخِلَافِ «حَتَّى»، وَذَكَرَ هَاهُنَا أَنَّ «إِلَى» لِمُطْلَقِ الْغَايَةِ. وَقُلْتُ: الَّذِي ذَكَرَهُ فِي «الْمَفْصَلِ»: وَ«حَتَّى» فِي مَعْنَاهَا، إِلَّا أَنَّهُ تُفَارِقُهَا فِي أَنَّ مَجْرُورَهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ جُزْءٍ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ مَا يُلَاقِي آخِرَ جُزْءٍ مِنْهُ. وَقَالَ أَيْضًا: إِنَّ مِنْ حَقِّ «حَتَّى» أَنْ يَدْخُلَ مَا بَعْدَهَا فِيهَا قَبْلَهَا^(١)، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُكْمَ «إِلَى» مَا ذَكَرَهُ، بَلْ حُكْمُهَا أَعْمٌ كَمَا ذَكَرَهُ فِي «الْكِتَابِ». وَفِي «الْإِقْلِيدِ»: وَ«إِلَى» مُطْلَقَةٌ تُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ غَايَةٍ. نَعَمْ، هُوَ مِمَّا خَالَفَ فِيهِ النَّحْوِيُّونَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَقَدْ جَاءَتْ «إِلَى» وَمَا بَعْدَهَا دَاخِلٌ فِي الْحُكْمِ فِيهَا قَبْلَهَا، وَجَاءَتْ مَا بَعْدَهَا غَيْرُ دَاخِلٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِالِاشْتِرَاكِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِظَهْوَرِ الدُّخُولِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِظَهْوَرِ انْتِفَاءِ الدُّخُولِ، وَعَلَيْهِ النَّحْوِيُّونَ، وَوَجُوبُ دُخُولِ الْمَرَاقِقِ فِي وَجُوبِ الْغَسْلِ لَيْسَ مِنْ ظَاهِرِ الْآيَةِ، وَإِنَّمَا حُمِّلَ ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ^(٢).

قَوْلُهُ: (فَأَخَذَ كَافَّةَ الْعُلَمَاءِ بِالِإِحْتِيَاظِ، فَحَكَمُوا بِدُخُولِهَا فِي الْغَسْلِ، وَأَخَذَ زُفَرٌ وَدَاوُدُ

(١) «المفصل في علم العربية» ص ٢٨٣.

(٢) انظر: «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٤٤).

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾: المرادُ إلصاقُ المسحِ بالرأس، وما سَحَ بعضُه ومُسْتَوِعُه بالمسح كلاهما مُلصِقٌ لِلْمَسْحِ برأسه، وقد أخذ مالكٌ بالاحتياط، فأوجب الاستيعاب أو أكثره، على اختلاف الرواية. وأخذ الشافعي باليقين، فأوجب أقل ما يقع عليه اسمُ المسح. وأخذ أبو حنيفة ببيان رسول الله ﷺ، وهو ما روي أنه مَسَحَ على ناصيته. وقَدَّرَ الناصية برُبع الرأس.

قرأ جماعة: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب، فدلَّ على أنَّ الأرجل مغسولة.

فإن قلت: فما تصنع بقراءة الجرِّ ودخولها في حكم المسح؟ قلت: الأرجل من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تُغسل بصبِّ الماء عليها،

بالمتيقن). وفي «الهداية»: المرفقان والكعبان يدخلان في الغسل عندنا، خلافاً للزفر، وهو يقول: إنَّ الغاية لا تدخل تحت المغيَّ، كالليل في الصوم. ولنا: أنَّ هذه الغاية لإسقاط ما وراءها، إذ لولاها لاستوعبت الوظيفة الكلَّ، وفي باب الصوم لِمَدَّ الحُكْم إليها، إذ اسمُ الصوم على الإمساك ساعة^(١). وعنى بالمتيقن: ما يقابل الاحتياط، وهو ما يُقيده الخطاب بمنطوقه ولا زيادة عليه.

قوله: (والمراء^(٢) إلصاقُ المسح بالرأس). قال القاضي: والباء تدلُّ على تضمين الفعل معنى الإلصاق، فكأنه قيل: وألصقوا المسح برؤوسكم، وذلك لا يقتضي الاستيعاب، بخلاف ما لو قيل: وامسحوا رؤوسكم، فإنه كقوله: واغسلوا وجوهكم^(٣).

قوله: (قرأ جماعة: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب): نافع وابنُ عامر والكسائي وحفص، والباقون: بالجر^(٤).

(١) «الهداية شرح بداية المبتدي» للمرغيناني (١: ١٢).

(٢) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «المراء» دون واو.

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٠).

(٤) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

فكانت مَظَنَّةً للإسرافِ المَذْمُومِ الْمُنْهَيِّ عنه، فَعُطِفَتْ على الثالثِ الْمَسْحُوحِ لا لِتَمْسَحَ، ولكن لِيُنَبَّهَ على وَجوبِ الاقتصادِ في صَبِّ الماءِ عليها.....

قوله: (فَعُطِفَتْ على الرابعِ)، وفي نُسخة: «على الثالثِ»، وقيل: هذا أشبهُ بإيرادِ القرآن، ولكن لما كانتِ الأَعْضاءُ الثلاثةُ المَغْسُولَةُ عبارةً عن الْوَجْهِ واليَدَيْنِ والرُّجُلَيْنِ فالرابعُ هذا. وقلتُ: الرابعُ أَحْسَنُ لإيرادِ الكتاب، لأنه جَعَلَ المَغْسُولَ ثلاثةً، فالرابعُ هو المَسْحُوحُ ونحوه سَبَقَ في تفسِيرِ قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] ^(١)، قال: «قد رَجَعَ الضميرُ في هذا الْوَجْهِ إلى المنافقين، فما مَرَجَعُهُ في الثاني؟» إلى الأول.

ومِثْلُ المَصْنُفِ في عبارته إلى أَنَّ الْجَرَّ على الجوار، قال ابنُ الحاجب: والْحَقْفُصُ على الجوار ليس بجيد؛ إذ لم يأتِ في الكلامِ الفصيح، وإنما هو شاذٌّ في كلامٍ مَنْ لا يُؤْبَهُ له مَنْ العرب ^(٢). قال القاضي: والْحَقْفُصُ على الجوار كثيرٌ في القرآنِ والشَّعرِ، كقوله تعالى: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود: ٨٤]، ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢] بالجرِّ في قراءةِ حمزةَ والكِسَائِيِّ ^(٣)، وقوله: «جَحْرُ ضَبِّ خَرِبٍ» وللنَّحاةِ بابٌ في ذلك، وفائدته: التنبيةُ على أَنه ينبغي أن يقتصدَ في صَبِّ الماءِ عليها وَيَغْسِلَ غَسْلًا يَقْرُبُ مِنَ الْمَسْحِ ^(٤).

وقال أبو البقاء: (وَحُورٌ عِينٌ) على قراءةٍ مَنْ جَرَّ، معطوفٌ على قوله: ﴿يَا كُؤَابَ وَأَبَارِقَ﴾ [الواقعة: ١٨]، والمعنى مُتَحَلِّفٌ، إذ ليس المعنى يَطُوفُ عليهم وَلَدَانِ مُتَحَلِّدُونَ بِحُورٍ عَيْنٍ، والجوار مشهورٌ عندهم في الإعرابِ، والصفاتُ، وَقَلْبِ الحروفِ، والتأنيثِ، فَمَنْ الإعراب: ما ذكروا مِنَ الصِّفَاتِ، قوله: ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ [إبراهيم: ١٨]، وإِنَّمَا العاصِفُ الرِّيحُ، وَمِنْ قَلْبِ

(١) «الكشاف» (٢: ٢٣٤).

(٢) «أُمالي ابنِ الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٣) «التيسير في القراءات السبع» ص ١٣٢ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٤٢٣).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٠) وانظر: «كتاب سيبويه» (١: ٦٧) و«الإنصاف في مسائل الخلاف» للأبْنَارِي

(١: ٩٢)، (٢: ٦٠٧-٦١٥).

وقيل: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، فجاء بالغاية إمالةً لِظَنِّ ظَانَ يَحْسِبُهَا مَسْوَحَةً، لِأَنَّ الْمَسْحَ لَمْ تُضْرَبْ لَهُ غَايَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ.

الحروف: إنه ليأتينا بالغدايا والعشايا، ومن التأنيث: ذهبت بعض أصابعه، ومنه قولهم: قامت هند؛ فلم يُجيزوا حَذَفَ التاء إذا لم يُفصلَ بينهما فإن فصلوا أجازوا، ولا فَرْقَ بينهما إلا المجاورة وعدَمُ المجاورة^(١).

قوله: (وقيل: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾) عطفٌ على قوله: «فَعُطِفَتْ»، ويمكنُ أن يُجْعَلَ هذا جواباً عن قول ابنِ الحاجب^(٢)، وذلك أَنَّ العطفَ على الجوار إنما يكونُ محذوراً إذا وَقَعَ الإلباسُ، وأمّا إذا انتَهَضَتِ القَرِينَةُ على تَوَخُّي المراد وارتفعَ بها اللَّبْسُ فلا بأس، كما أنه تعالى لَمَّا عَطَفَ الْأَرْجَلَ عَلَى الرَّؤُوسِ وَأَوْهَمَ اشْتِرَاكاً فِي الْمَسْحِ اسْتَدْرَكَ ذَلِكَ بِضَرْبِ الْغَايَةِ فِي الْأَرْجُلِ لِيُؤْذَنَ أَنَّ حُكْمَهَا حُكْمُ الْمَغْسُولَةِ مَعَ رَعَايَةِ الْاِقْتِصَادِ فِي صَبِّ الْمَاءِ.

وَحَلَّ الزَّجَاجُ الْجَرَّ عَلَى غَيْرِ الْجَوَارِ وَقَالَ: وَيَجُوزُ «أَرْجُلُكُمْ» بِالْخَفْضِ عَلَى مَعْنَى: فَاغْسِلُوا، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ، لِأَنَّ التَّحْدِيدَ يَفِيدُ الْغَسْلَ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَى الْأَعْرَافِ﴾، وَلَوْ أُريدَ الْمَسْحُ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى التَّحْدِيدِ، كَمَا قَالَ فِي الرَّؤُوسِ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ وَتَنَسِيقِ الْغَسْلِ عَلَى الْمَسْحِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا لَيْتَ بَعْلَكَ قَدْ غَدَا مَتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا^(٣)

أي: حاملاً رُمَحًا^(٤)، واختار صاحبُ «الانتصاف»^(٥) هذا الوجه، وكذا ابنُ الحاجبِ في «الأمالي» وَرَدَّ الْأَوَّلَ، وَقَالَ: هَذَا الْأَسْلُوبُ، أَي: عَطَفَ «أَرْجُلُكُمْ» عَلَى «رُءُوسِكُمْ» مَعَ

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٢٢).

(٢) «أمالي ابنِ الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٣) البيت لعبد الله بن الزُّبَيْرِ، انظر: «شعر ابنِ الزُّبَيْرِ» ص ٣٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٥٣).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦١٠).

وعن علي رضي الله عنه أنه أشرف على فتية من قريش، فرأى في وضوئهم تحجوزاً، فقال: ويل للأعقاب من النار، فلما سمعوا جعلوا يغسلونها غسلًا، ويدلكونها دلكًا. وعن ابن عمر: كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قومٌ وأعقابهم بيض تلوح، فقال:

إرادة كونه مغسولاً، من باب الاستغناء بأحد الفعلين عن الآخر، والعرب إذا اجتمع فعلاّن متقاربان في المعنى ولكل واحدٍ متعلقٌ جَوَزَتْ ذَكَرَ أَحَدِ الفعلين وعَطَفَتْ متعلقَ المحذوف على المذكور حسب ما يقتضيه لفظه، حتى كأنه شريكه في أصل الفعل، كقوله: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وماءً باردًا^(١). وقلت: هذا الوجه والعطف على الجوار متقاربان في المعنى، لأن صاحب المعاني إذا سئل عن فائدة إضمار قوله: حاملاً والاكتفاء بقوله: متقلداً دون العكس لا بد أن يزيد على فائدة الإيجاز بأن يقول: إنَّ الرمح صار في عدم الكلفة في حمله بمنزلة السيف، لا سيما إذا وردَ مثل هذا التركيب في كلام الحكيم سبحانه وتعالى، وهنا سرُّ أدق منه، وذلك أنه تعالى لما بيّنَ حَدَّ الأيدي راعى المطابقة بين الأيدي والمرافق بالجمع، وحين بيّنَ حَدَّ الأرجل وضعَ التثنية موضعَ الجمع، وأنت قد عرفت أن البلغاء إنما يعدلون عن مقتضى الظاهر إلى خلافه لنكتة، والنكتة هاهنا: أنه تعالى لما قرَنَ الأرجل مع الرأس المسحوح واهتمَّ بشأنه، أخرجَه بهذا المخرج لئلا يتوهم متوهمٌ أن حكمه حكمُ المسحوح بخلاف المرفقين، كأنه قيل: يا أمة محمد، اغسلوا أيديكم إلى المرافق، ويعمدُ كل واحدٍ منكم إلى غسل ما يشمل الكعبين من الرجل الواحدة.

قوله: (تَجَوَّزُوا)، النّهاية: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ»^(٢): خففوها وأسرعوا بها، والمرادُ بها هنا: التخفيفُ في الوضوء.

(١) «أما لي ابن الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٠١٠١) والبخاري (٥٠٢٤) والطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٧٩) عن أبي هريرة بلفظ: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ مِنْكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

«وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، وفي رواية جابر: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ». وعن عمر: أنه رأى رجلاً يتوضأ، فترك باطنَ قدميه، فأمره أن يُعيدَ الوضوءَ، وذلك للتغليظ عليه. وعن عائشة رضي الله عنها: لَأَنْ تَقَطَّعَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُمْسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ بغير خُفَّينِ. وعن عطاء: والله ما علمتُ أنَّ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ. وقد ذهب بعض الناس إلى ظاهر العطف فأوجب المسح. وعن الحسن: أنه جمع بين الأمرين. وروى عن الشعبي: نزل القرآن بالمسح والغسل سنة. وقرأ الحسن (وأرجلكم بالرفع، بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى الكعبين. وقرئ (فأطهروا) أي: فطهروا أبدانكم، وكذلك (لِيُطَهِّرَكُمْ)، وفي قراءة عبد الله (فأَمْوَا صَعِيدًا).

قوله: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ) الحديث من رواية البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقَبَيْهِ، قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(١)، وفي رواية: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

قوله: (بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة) يعني دَلَّ عَلَى الْإِضْمَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ أَوْ ﴿وَأَمْسَحُوا﴾ فَلَا شَكَّ أَنَّ تَغْيِيرَ الْجُمْلَةِ مِنَ الْفِعْلِيَّةِ إِلَى الْإِسْمِيَّةِ وَحَذْفَ خَبَرِهَا يَدُلُّ عَلَى إِرَادَةِ ثَبُوتِهَا وَظُهُورِهَا، وَأَنَّ مَضْمُونَهَا مَسْلَمُ الْحُكْمِ ثَابِتٌ لَا يَلْتَبِيسُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ كَذَلِكَ إِذَا جُعِلَتِ الْقَرِينَةُ مَا عُلِمَ مِنْ مَنْطُوقِ الْقَرَاءَتَيْنِ وَمَفْهُومِهَا وَشَوْهَدَ وَتُعَوَّرِفَ مِنْ فِعْلِ الرُّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَسُمِعَ مِنْهُ^(٣) وَاشْتَهَرَ فِيهِ بَيْنَهُمْ، كَمَا سَبَقَ عَنْ عَطَاءٍ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، كُلُّ هَذَا دَافِعٌ لَتَفْسِيرِ هَذِهِ الْقَرَاءَةِ

(١) أخرجه البخاري (١٦٥) ومسلم (٢٤٢) والترمذي (٤١) والنسائي (١١١) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٢) وأحمد (١٠٠٩٤) عن أبي هريرة، ومن طريق عائشة: أخرجه ابن ماجه

(٤٥٢) وأحمد (٢٤١٦٩) وابن حبان (١٠٥٩).

(٣) قوله: «وسمع منه» سقط من (غ).

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ في باب الطَّهارة حتى لا يُرَخَّصَ لكم في التَّيَمُّمِ ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ بالتراب إذا أَعْوَزَكُمْ التَّطَهُّرُ بالماء. ﴿وَلَيْتُمْ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾: وَلَيْتُمْ بِرُخْصِهِ إِنْعَامَهُ عَلَيْكُمْ بِعَزَائِمِهِ ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نِعْمَتُهُ فَيُشِيبِكُمْ.

[﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ٧]

﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ وهي نعمة الإسلام ﴿وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ﴾ أي: عاقِدكم به عقداً وثيقاً، هو الميثاق الذي أخذَه على المسلمين حين بايَعَهُم رسولُ الله ﷺ على السَّمْع والطاعة في حال اليُسْرِ والعُسْرِ، والمنَشَطِ والمَكْرَه، فقبلوا وقالوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. وقيل: هو الميثاق ليلة العقبة، وفي بيعة الرضوان.

بقوله: «وَأَرْجُلُكُمْ مَغْسُولَةٌ أَوْ مَسْحُوحَةٌ» على الترديد؛ لا سيَّما العدول عن الإنشائية إلى الإخبارية كأنهم: سَارَعُوا فِيهِ وَهُوَ يُخَيِّرُ عَنْهُ كَمَا مَرَّ مَرَّاراً.

قوله: (أَعْوَزَكُمْ) يقال: أَعْوَزَنِي الْمَطْلُوبُ: أَعْجَزَنِي وَاشْتَدَّ عَلَيَّ، النَّهَايَةُ: الْعَوْرُ، بِالْفَتْحِ: الْعُدْمُ، وَهُوَ سُوءُ الْحَالِ.

قوله: (وَلَيْتُمْ بِرُخْصِهِ إِنْعَامَهُ عَلَيْكُمْ بِعَزَائِمِهِ) المعنى: جَعَلَ اللَّهُ نِعْمَةَ الرُّخْصَةِ تَمِيمًا لِنِعْمَةِ الْعَزَائِمِ، ثُمَّ تَمَّ بِهَا نِعْمَةَ الْإِسْلَامِ، وَيَخْلُصُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾. النَّهَايَةُ: عَوَازِمُ الْأُمُورِ: فَرَائِضُهَا الَّتِي عَزَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَالْعَزَائِمُ: الْجَدُّ وَالصَّبْرُ.

قوله: (عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ) عن البخاريِّ ومسلم وغيرهما، عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَه^(١).

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩)، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ * وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨-١٠﴾]

عدى ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ بحرف الاستعلاء مضمناً معنى فعلٍ يتعدى به،

النهاية: المنشط: مفعَل من النَّشاط، وهو الأمر الذي تَشَطُّ له وتُؤثِّرُ فعله، وهو مصدر بمعنى النَّشاط، وروى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في «مُسْنَدِهِ»، عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ بَايَعُنَاهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وفيه: وعلى أَن نَنْصُرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا يَثْرِبَ فَنَمْنَعَهُ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَزْوَاجَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَلَنَا الْجَنَّةَ^(١)، قال ابن الجوزي: كانت هذه المبايعة في العَقَبَةِ الثَّانِيَةِ فِي سَنَةِ ثَلَاثِ عَشْرَةٍ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَأَمَّا الْعَقَبَةُ الْأُولَى ففِي سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةٍ^(٢)، قال عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: فبَايَعُنَاهُ بَيْعَةَ النِّسَاءِ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقَ، وَلَا تُزْنِيَ، وَلَا تُقْتَلَ أَوْلَادُنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيهِ فِي مَعْرُوفٍ^(٣)، وَأَمَّا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالدَّارِمِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] قال: بَايَعُنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفَرَّ وَلَمْ يُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ^(٤)، ولمسلم: سُئِلَ جَابِرٌ: كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِثَّةً، فبَايَعُنَاهُ وَعُمُرُ أَخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٨٢١) عن عبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

(٢) انظر: «الوفا بأحوال المصطفى» (١: ٢١٦-٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٩٣) ومسلم (١٧٠٩) عن عبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٩١) والتِّرْمِذِيُّ (١٥٩٤) والدَّارِمِيُّ (٢٤٥٤) والنَّسَائِيُّ (٤١٥٨) عن جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥٦) عن جَابِرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كأنه قيل: ولا يَحْمِلَنَّكُمْ. ويجوز أن يكون قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ بمعنى: على أن تعتدوا فحذف مع «أن»، ونحوه قوله ﷺ: «مَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»؛ لأنه بمعنى: أُحِيلَ. وقرئ: (سَنَانٌ) بالسُّكون، ونظيره في المصادر (لَيَّانٌ)، والمعنى: لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ للمُشْرِكِينَ على أن تتركوا العَدْلَ،

قوله: (ويجوز أن يكون قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ بمعنى: على أن تعتدوا) يريد أن قوله: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ لَمَّا عُدِّي هَاهُنَا بـ«على» على تضمين «لا يَحْمِلَنَّكُمْ» يجوز أن يُعَدَّى أيضاً في أول السُّورَةِ عند قوله: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ سَنَانٌ قَوْمٌ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢] بالتضمين وتقدير «على» لاستوائيهما في تأدية المعنى، وكان مفعولاً ثانياً فيما سبق.

قوله: (من أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ) ^(١) أي: عَدَّى «أَتْبَعَ» بـ«على» لَمَّا تَضَمَّنَ معنى «أُحِيلَ»، وإلا فالقياس «أَتْبَعَ مَلِيًّا» كقوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوهُمْ مَثَرِ قَيْتٍ﴾ [الشعراء: ٦٠].

التهامة: في حديث الحَوَالَةِ: «إِذَا أَتْبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»، أي: إِذَا أُحِيلَ عَلَى قَادِرٍ فَلْيَحْتَلْ، قال الخطَّابي: أصحاب الحديث يروونه «أَتْبَعَ» بتشديد التاء، وصوابه بسكون التاء بوزن: «أُكْرِمَ»، وليس هذا أمراً على الوجوب، وإنما هو على الرِّفْقِ والأدب ^(٢).

قوله: (ونظيره في المصادر: لَيَّانٌ): واللَّيَّانُ بالفتح: المصدرُ مِنَ اللَّيْنِ، نقول: هُوَ فِي لَيَّانٍ مِنَ الْعَيْشِ، أي: فِي نَعِيمٍ ^(٣). الجوهرى: وَلَوْأَهُ بَدِيْنُهُ لَيَّانًا وَلَيَّانًا، أي: مَطْلَهُ.

قوله: (لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ للمُشْرِكِينَ) وذلك أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِأَنْ لَا يَكْفَأُوا كُفَّارَ مَكَّةَ بِمَا سَلَفَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَعْدِلُوا فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالْحُكْمِ.

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤)، عن أبي هريرة.

(٢) «معالم السنن» (٣: ٦٥).

(٣) من قوله: «واللَّيَّانُ بالفتح» إلى هنا سقط من (ط).

فَتَعْتَدُوا عَلَيْهِمْ بَأَن تَنْتَصِرُوا مِنْهُمْ وَتَشَقُّوا بِمَا فِي قُلُوبِكُمْ مِنَ الصَّغَائِنِ بَارْتِكَابِ مَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ مِنْ مِثْلِهِ، أَوْ قَذْفٍ، أَوْ قَتْلِ أَوْلَادٍ أَوْ نَسَاءٍ، أَوْ نَقْضِ عَهْدٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: نَهَاهُمْ أَوْلَا أَنْ تَحْمِلَهُمُ الْبَغْضَاءُ عَلَى تَرْكِ الْعَدْلِ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَصَرَّحَ لَهُمْ بِالْأَمْرِ بِالْعَدْلِ؛ تَأْكِيدًا وَتَشْدِيدًا، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَذَكَرَ لَهُمْ وَجَهَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ أَي: الْعَدْلُ أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى، وَأَدْخَلَ فِي مَنَاسِبَتِهَا، أَوْ: أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى لِكَوْنِهِ لَطْفًا فِيهَا. وَفِيهِ تَنْبِيْهُ عَظِيمٌ عَلَى أَنَّ وُجُوبَ الْعَدْلِ مَعَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِذَا كَانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ الْقُوَّةِ، فَمَا الظَّنُّ بِوُجُوبِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاؤُهُ وَأَحْبَاؤُهُ؟ ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: بَيَانٌ لِلْوَعْدِ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ قَبْلَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَدَّمَ لَهُمْ وَعْدًا، فَقِيلَ: أَيُّ شَيْءٍ وَعْدُهُ لَهُمْ؟ فَقِيلَ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: (أَوْ: أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى) أَي: أَنْتُمْ مُتَّقُونَ وَالْعَدْلُ أَنْسَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ، أَوْ: أَنْتُمْ طَالِبُونَ لِلتَّقْوَى فَاعْدِلُوا فَإِنَّهُ سَبَبٌ فِيهَا وَوَسِيلَةٌ إِلَيْهَا، وَهُوَ الْمَرَادُّ مِنْ قَوْلِهِ: «لِكُونِهِ لَطْفًا فِيهَا».

الرَّاعِبُ: إِنْ قِيلَ: كَيْفَ قَالَ: ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ وَ«أَفْعَلُ» إِنَّمَا تَقَالُ فِي شَيْئَيْنِ اشْتَرَكَا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ لِأَحَدِهِمَا مَرَّةً؟ وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ لَا شَيْءَ مِنَ التَّقْوَى وَمِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ إِلَّا وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَدَالَةِ، فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾؟ قِيلَ: إِنَّ «أَفْعَلُ» - وَإِنْ كَانَ كَمَا ذَكَرْتَ - وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ عَلَى تَقْدِيرِ بِنَاءِ الْكَلَامِ عَلَى اعْتِقَادِ الْمُخَاطَبِ فِي الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ قَطْعًا لِكَلَامِهِ وَإِظْهَارًا لِتَبَكِّيَّتِهِ، فَيَقَالُ لِمَنْ اعْتَقَدَ مِثْلًا فِي زَيْدٍ فَضْلًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَضْلٌ، وَلَكِنْ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يُنْكَرَ أَنَّ عَمْرًا أَفْضَلُ مِنْهُ، فَقَالَ: اخْذُمُ عَمْرًا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ زَيْدٍ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩] وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ لَا خَيْرَ فِيهَا يَشْرِكُونَ^(١).

قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ قَالَ: قَدَّمَ لَهُمْ وَعْدًا) يَعْنِي: لَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ بَيَانًا لِقَوْلِهِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِنَافِ، وَكَانَ الْوَاجِبُ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٩٣-٢٩٤).

أو يكون على إرادة القول بمعنى: وَعَدَهُمْ وقال لهم: مغفرةً، أو على إجراء ﴿وَعَدَ﴾ مجرى «قال» لأنه ضَرْبٌ مِنَ الْقَوْلِ. أو يُجْعَلُ ﴿وَعَدَ﴾ واقِعاً على الجملة التي هي لهم مغفرةٌ كما وقع «تَرَكْنَا» على قوله: ﴿سَلَّمَ عَلَى نُوحٍ﴾ [الصافات: ٧٩] كأنه قيل:

رعاية المطابقة بين البيان والمبين، وقد أتى في البيان باللام، فوجب أن يُؤَوَّلَ المبيّن بما يشتمل عليها، ولذلك قال: «كأنه قيل: قدّم لهم وعداً» ليكون مَوْرِداً للسؤال المتضمّن للام، وهو قوله: «أَيُّ شَيْءٍ وَعَدَهُ لَهُمْ؟» ونظيره قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَكَاتِ السَّابِغِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلّٰهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦-٨٧]، قال الإمام^(١): هذا محمولٌ على المعنى، لأنّ معناه: لمن السماوات؟ فقيل: لله، ونحوه قول الشاعر:

مُعَاوِيَ إِنَّا بَشَرٌ فَأَسْجَحْ فَلَسنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ^(٢)

قوله: (أو على إجراء ﴿وَعَدَ﴾ مجرى «قال»). قال الزجاج: «وَعَدَ» بمنزلة «قال»؛ لأنّ الوعد لا ينعقد إلا بالقول^(٣).

قوله: (واقِعاً على الجملة) أي: هو مفعولٌ به، أي: وَعَدَ هَذَا الْقَوْلَ وهو قوله: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾.

قوله: (كما وَقَعَ «تَرَكْنَا»)، قال المصنّف: هذه الكلمة، وهي ﴿سَلَّمَ عَلَى نُوحٍ﴾ [الصافات: ٧٩]، يعني: يُسَلِّمُونَ عليه تسليماً ويدْعُونَ له، من الكلام المحكي، كقولك: قرأتُ ﴿سُورَةَ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١]^(٤)، قيل: لو لم يكن على الحكاية لكان القياس «سَلاماً»؛ لأنه مفعولُ «تَرَكْنَا»، أي: تَرَكْنَا سَلاماً عليه.

(١) «مفاتيح الغيب» (٢٣: ٢٩٠).

(٢) البيت لعقبة الأسدي، انظر: «كتاب سيبويه» (١: ٦٧) و«سر صناعة الإعراب» (١: ١٣١) و«لسان العرب» (٥: ٣٨٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٦).

(٤) انظر: (١٣: ١٦١-١٦٢).

وَعَدَهُمْ هَذَا الْقَوْلَ، وَإِذَا وَعَدَهُمْ مَنْ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ هَذَا الْقَوْلَ، فَقَدْ وَعَدَهُمْ مَضْمُونَهُ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُتْلَقُونَ بِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُسْرُونَ بِهِ، وَيَسْتَرْوِحُونَ إِلَيْهِ، وَيَهْوُونَ عَلَيْهِمُ السَّكَرَاتِ وَالْأَهْوَالِ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى الثَّوَابِ.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ] [١١]

رُوي أَنَّ الْمَشْرِكِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَامُوا إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ يُصَلُّونَ مَعًا، وَذَلِكَ بَعْضُفَانِ فِي غَزْوَةِ ذِي أُنْهَارٍ،

قوله: (وَإِذَا وَعَدَهُمْ مَنْ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ هَذَا الْقَوْلَ فَقَدْ وَعَدَهُمْ مَضْمُونَهُ) يريد أن هذه الآية تفيده ما أفاده قوله تعالى في الفتح: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وإن كان القصد هاهنا القول وهناك الموعد؛ لأن الكريم إذا نطق بالوعد لا يخلف وعده، وكان الموعد حاصلًا، وهذه الطريقة فائدة زائدة، وهي استرواح السامع باللفظ مع توطين النفس بإنجازه، فيسهل عليه تحمُّل المشاق، ولذلك جاء قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا تَنْزِيلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَكِ كَأَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] تشبيهاً واسترواحاً عند حضور الموت.

قوله: (وَيَسْتَرْوِحُونَ إِلَيْهِ)، الجوهرى: أراح الرجل: رجعت نفسه إليه بعد الإعياء، وأزوح واستروح واستراح بمعنى، في الكلام لفً ونشرب بغير ترتيب.

قوله: (أَنَّ الْمَشْرِكِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَامُوا) قيل: «قاموا»: حال، و«قد»: مُقَدَّرَةٌ، ولو كان من رؤية القلب لكان مفعولاً ثانياً.

فَلَمَّا صَلَّوْا نَدِمُوا أَلَّا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: إِنَّ لَهُمْ بَعْدَهَا صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، يَعْنُونَ: صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَهَمُّوا بِأَنْ يُوقِعُوا بِهِمْ إِذَا قَامُوا إِلَيْهَا، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ، وَرُويَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمَعَهُ الشَّيْخَانِ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَسْتَقْرِضُهُمْ دِيَّةَ مُسْلِمَيْنِ قَتَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ خَطَّاءً، يَحْسِبُهَا مُشْرِكَيْنِ، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، اجْلِسْ حَتَّى نُطْعَمَكَ وَنُقَرِّضَكَ، فَأَجْلَسُوهُ فِي صُفَّةٍ وَهَمُّوا بِالْفَتْكِ بِهِ، وَعَمَدَ عَمْرُو بْنُ جِحَاشٍ إِلَى رَحَى عَظِيمَةٍ يَطْرَحُهَا عَلَيْهِ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ يَدَهُ وَنَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ، فَخَرَجَ. وَقِيلَ: نَزَلَ مِنْزَلًا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِهَا، فَعَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِلَاحَهُ بِشَجَرَةٍ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَسَلَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَهَا ثَلَاثًا. فَشَامَ الْأَعْرَابِيُّ السَّيْفَ فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ وَأَبَى أَنْ يِعَاقِبَهُ. يُقَالُ: بَسَطَ إِلَيْهِ لِسَانَهُ: إِذَا شَتَّمَهُ، وَبَسَطَ إِلَيْهِ يَدَهُ: إِذَا بَطَشَ بِهِ. ﴿وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَهُمْ بِالسُّوءِ﴾ [الْمُتَحَنَّة: ٢] وَمَعْنَى بَسَطَ الْيَدَ: مَدَّهَا إِلَى الْمَبْطُوشِ بِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ.....

قوله: (أَلَّا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ) أَي: هَلَّا كَانُوا، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّنْذِيمِ، فَالْجُمْلَةُ مَبْنِيَّةٌ لِقَوْلِهِ: «نَدِمُوا»، وَقِيلَ: أَصْلُهُ: نَدِمُوا عَلَى أَنْ لَا كَانُوا، فَحَذَفَ «عَلَى» ثُمَّ أَدْعَمَ النُّونَ فِي اللَّامِ (١).
قوله: (وَهُمُّوا بِالْفَتْكِ بِهِ)، النَّهْيُ: الْفَتْكُ: هُوَ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ وَهُوَ غَافِلٌ فَيَشُدُّ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ.
قوله: (وَقِيلَ: نَزَلَ مِنْزَلًا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ) نَحْوُهُ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ جَابِرٍ (٢).
قوله: (فِي الْعِضَاءِ)، النَّهْيُ (٣): الْعِضَاءُ: شَجَرٌ أَمْ غَيْلَانِ، وَكُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ، الْوَاحِدَةُ: عِصَّةٌ بِالْتَاءِ.

قوله: (فَشَامَ) شَامَ السَّيْفَ: سَلَّهَا، وَشَامَهَا: أَعَمَدَهَا، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

(١) فِي (م): «النُّون».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩١٠) وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٣) عَنْ جَابِرٍ.

(٣) قَوْلُهُ: «النَّهْيُ» أَثْبَتَهُ مِنْ (ط).

بَسِيطُ الْبَاعِ، وَمَدِيدُ الْبَاعِ، بِمَعْنَى. ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾: فَمَنْعَهَا أَنْ تَمُدَّ إِلَيْكُمْ. [وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَرْتُمْ أَوْهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ * فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْسِيَةً يَحُرفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا نَزَالُ نَطْلُعُ عَلَى حَاثِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢-١٣﴾]

لَمَّا اسْتَقَرَّ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِمِصْرَ بَعْدَ هَلَاكِ فِرْعَوْنَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْمَسِيرِ إِلَى أَرْضِ الشَّامِ، وَكَانَ يَسْكُنُهَا الْكَنْعَانِيُّونَ الْجَبَابِرَةُ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي كَتَبْتُهَا لَكُمْ دَارًا قَرَارًا فَاهْرُجُوا إِلَيْهَا وَجَاهِدُوا مَنْ فِيهَا، وَإِنِّي نَاصِرُكُمْ، وَأَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ سَبْطٍ نَقِيبًا يَكُونُ كَفِيلًا عَلَى قَوْمِهِ بِالْوَفَاءِ بِمَا أُمِرُوا بِهِ؛ تَوْثِقَةً عَلَيْهِمْ، فَاخْتَارَ النَّقَبَاءُ وَأَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَتَكَفَّلَ لَهُ بِهِ النَّقَبَاءُ، وَسَارَ بِهِمْ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ أَرْضِ كَنْعَانَ بَعَثَ النَّقَبَاءُ يَتَجَسَّسُونَ، فَرَأَوْا أَجْرَامًا عَظِيمَةً وَقُوَّةً وَشَوْكَةً، فَهَابُوا فَارْجَعُوا وَحَدَّثُوا قَوْمَهُمْ، وَقَدْ نَهَاَهُمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُحَدِّثُوهُمْ، فَكَتَبُوا الْمِيثَاقَ إِلَّا كَالِبَ بْنَ يُوفَنَّا، مِنْ سَبْطِ يَهُوذَا، وَيُوشَعَ بْنِ نُونٍ، مِنْ سَبْطِ أَفْرَائِيمَ بْنِ يَوْسَافَ، وَكَانَا مِنَ النَّقَبَاءِ. وَالنَّقِيبُ: الَّذِي يُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِ الْقَوْمِ وَيُنْقِشُ عَنْهَا، كَمَا قِيلَ لَهُ: عَرِيفٌ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُهَا.

قَوْلُهُ: (وَالنَّقِيبُ: الَّذِي يُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِ الْقَوْمِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: النَّقِبُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: نَقِيبٌ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ دَخِيلَةَ أَمْرِ الْقَوْمِ، وَيَعْرِفُ مَنَاقِبَهُمْ، وَهُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ أُمُورِهِمْ، يُقَالُ: فَلَانٌ حَسَنُ النَّقِيبَةِ، أَيْ: جَمِيلُ الْخَلِيقَةِ، وَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مَعْنَاهُ التَّأَثُّرُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي لَهُ عَمَقٌ، مِنْ ذَلِكَ نَقَبْتُ الْحَائِطَ، أَيْ: بَلَغْتُ فِي النَّقْبِ آخِرَهُ^(١).

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢: ١٥٨).

﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أي: ناصركم ومعينكم. ﴿وَعَزَّزْتُموهُمْ﴾: نصرتموهم من أيدي العدو. ومنه: التعزيز: وهو التَّنْكِيلُ والمنعُ من مُعاوَدَةِ الفساد. وقرئ: بالتَّخْفِيفِ، يقال: عَزَّزْتُ الرَّجُلَ: إذا حَطَّته وكنَفْتَه. والتَّعْزِيزُ والتَّأْزِيرُ من وادٍ واحدٍ، ومنه: لَأَنْصُرَنَّكَ نصراً مؤزَّراً؛ أي: قوياً.

قوله: (وهو التَّنْكِيلُ والمنع). قال الزجاج: عَزَّزْتُموه: نصرتموه، لأنَّ العَزَرَ في اللغة: الرَّدُّ، وعَزَّزْتُ فلاناً أي: أدبته، معناه: فعلتُ به ما يردُّه عن القبيح، كما أنَّ نَكَلْتُ به معناه: فعلتُ به ما يجبُ أن يُنْكَلَ عن المعاوَدَةِ^(١)، والناصرُ يُرَدُّ عن صاحبه أعداءه، وهو يستلزمُ التعظيمَ والتوقيرَ، ومن فسَّرَ التعزيرَ بالتعظيمَ أرادَ هذا، قلت: فهو حقيقةٌ في الرَّدِّ والمنع، وكنايةٌ عن التعظيمِ والنَّصْرَةِ.

وقال الراغب: التعزيرُ: النَّصْرَةُ مع التعظيم، قال تعالى: ﴿وَتُعْزِزُوهُ﴾ [الفتح: ٩]، والتعزيرُ: ضربٌ دون الحدِّ، وذلك يرجعُ إلى الأول، فإنه تأديبٌ والتأديبُ نُصْرَةٌ ما، لكنَّ الأوَّلَ: نُصْرَةٌ بقمع العدو عنه، والثاني: نُصْرَةٌ لقمهره عن عدوه، فإنَّ أفعال الشرِّ عدوٌّ للإنسان، فمتى قمعته عنها فقد نصرتَه، وعلى هذا قوله ﷺ: «انصُرْ أخاك ظالماً أو مظلوماً»، فقال: أنصُرْه مظلوماً، فكيف أنصُرْه ظالماً؟ قال: «تَكْفُهُ عن الظُّلْمِ»^(٢)، وقلت: الحديثُ من رواية البخاريِّ والترمذيِّ عن أنس، فقال رجل: يا رسولَ الله، أنصُرْه إذا كان مظلوماً أفرأيتَ إن كان ظالماً كيف أنصُرْه؟ قال رسولُ الله ﷺ: «تَحْجِزْهُ أو تَمْنَعْهُ عن الظلم، فإنَّ ذلك نصْرُهُ»^(٣).

قوله: (نَصْراً مؤزَّراً)، قاله وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، وهو ابنُ عمِّ خديجة في حديثٍ مشهورٍ أخرجه الشيخان^(٤).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٥٩).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٦٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٥٦٤.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٥٢) والترمذي (٢٢٥٥) عن أنس.

(٤) أخرجه البخاري (٣) ومسلم (١٦٠) عن عائشة.

وقيل: معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم بالإيمان والتوحيد، وبَعَثْنَا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يُقِيمُونَ فِيهِمُ الْعَدْلَ، وَيَأْمُرُونَهُمُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَهُمُ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَاللَّامُ فِي ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمْ﴾ مُوْطِئَةٌ لِلْقَسَمِ، وَفِي ﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾ جَوَابٌ لَهُ، وَهَذَا الْجَوَابُ سَادٌّ مَسَدٌّ جَوَابُ الْقَسَمِ وَالشَّرْطِ جَمِيعًا.....

قوله: (وقيل: معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم) عطفٌ على قوله: «لَمَّا اسْتَقَرَّ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِمِصْرَ بَعْدَ هَلَاكِ فِرْعَوْنَ». اعْلَمْ أَنَّ أَخَذَ الْمِيثَاقِ هَاهُنَا يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ، أَحَدُهُمَا: مِيثَاقُ الْأَمْرِ بِالْجِهَادِ وَالتَّأْكِيدِ فِيهِ، فَالْتُّبَاءُ عَلَى هَذَا نُبْءُ الْعَسْكَرِ وَعُرْفَاؤُهُ، وَالْمُنَاسِبُ أَنْ تُفَسَّرَ ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ بِقَوْلِهِ: «أَيُّ نَاصِرُكُمْ وَمُعِينُكُمْ» وَ«عَزَّرْتُمُوهُمْ» بِقَوْلِهِ: «مَنْعَتُمُوهُمْ وَنَصَرْتُمُوهُمْ»، وَثَانِيهَا: يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ بِالْإِيمَانِ وَتَوْثِيقَ أَمْرِ التَّوْحِيدِ، فَالْتُّبَيْبُ عَلَى هَذَا: مَعْلَمُ الْخَيْرِ، وَالْحَاكِمُ الْعَدْلُ، وَالْمُنَاسِبُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أَنْ يَقَالَ: إِنِّي أَوْفُقُكُمْ عَلَى الْخَيْرِ، وَبِقَوْلِهِ: عَزَّرْتُمُوهُمْ: وَقَرَّرْتُمُوهُمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

فَإِنْ قُلْتَ: الْإِيمَانُ بِالرُّسُلِ مُقَدَّمٌ عَلَى إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ فَلِمَ أَخَّرَ ذِكْرَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ الْآيَةُ؟ قُلْتُ: هَذِهِ الْجُمْلَةُ، أَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَمَّنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ كَنَايَةٌ إِيْمَانِيَّةٌ عَنِ الْمَجَاهِدَةِ وَنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَمَّا أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَجَاهَدْتُمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢١]، قَالَ: أَيُّ: «لَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فِي دِينِكُمْ لِمُخَالَفَتِكُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَعِصْيَانِكُمْ نَبِيِّكُمْ»، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْإِهْتِمَامُ بِشَأْنِ هَذِهِ الْقَرِينَةِ دُونَ الْأَوَّلَيْنِ وَأُبْرِزَتْ فِي مَعْرِضِ الْكِنَايَةِ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا يَتَّقَعِدُونَ عَنِ الْقِتَالِ وَيَقُولُونَ لِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَتِيعُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، وَيَنْصُرُ هَذَا حَمْلُ النُّبْءِ عَلَى نُبْءِ الْعَسْكَرِ.

﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعد ذلك الشرط المؤكّد المعلق بالوعد العظيم. فإن قلت: مَنْ كَفَرَ قبل ذلك أيضًا فقد ضلّ سواء السبيل.....

قوله: (بعد ذلك الشرط المؤكّد المعلق بالوعد العظيم) قيل: ينهى مَنْ ظَنَّ أَنَّ المراد بالوعد هاهنا الوعد، لأن الشرط ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ إلى قوله: ﴿قَرَضًا حَسَنًا﴾، والوعد ﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾ إلى آخره، وانظر إليهم كم خبطوا في الحواشي؟ وكادوا يضلّون كثيراً بعد أن ضلّوا، لولا أن الله تعالى أعطى القوسَ بارئها!

وقلت: لو أريد هذا المعنى لقليل: «بعد ذلك الشرط المعلق به الوعد العظيم»، كما قال القاضي^(١)، لأنه لا يقال: الشرط مُعَلَّقٌ بالجزاء، بل الجزاء مُعَلَّقٌ بالشرط، والحق أن الوعد العظيم هو قوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، وأي وعد أعظم من ذلك؟ لأنه مُشْتَمِلٌ على جميع ما يصح فيه الوعد من النُصرة، وتكفير الذنوب، وإدخال الجنة، والغفران والرضوان، والرؤية وغيرها، وتعلّق الشرط به، وهو قوله تعالى: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ﴾ إلى آخره، من حيث المعنى، كما تقول لصاحبك: أنا معني في حقك جداً إن خدمتني لم أضيع سعيك، أفعل بك وأصنع بك وكنت وكنت، فالشرط مع الجزاء مقرّر لمعنى الجملة الأولى، وحاصل معنى قوله: «الشرط المعلق بالوعد» يعود إلى الشرط المتعلق بالوعد، لأن المعنى الصحيح: وَمَنْ كَفَرَ بعد ذلك الميثاق، وذلك البعث، وقول الله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾؛ لأن قوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ﴾ عطفٌ على ﴿أَخَذَ﴾ على سبيل البيان والتوضيح؛ لأنه مُشْتَمِلٌ على الشرط، وهو قوله: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ إلى آخره، وقد سبق في البقرة أن العهد: الموثق، وعهد إليه: إذا وصّاه به، واستعهد منه: إذا اشترط عليه^(٢). وكرّر فيه اسمه الجامع ليزيد التوكيد والتقرير، وأن وعداً وعدة الله عزّ وجلّ لا خلاف فيه البتّة، وأن مَنْ نَقَضَ ذلك العهد فقد ضلّ ضللاً بعيداً.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٥).

(٢) انظر: (٢: ٤٠٥).

قلت: أجل، ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم؛ لأن الكفر إنما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة، فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وتمادى. ﴿لَعَنَهُمُ﴾: طردناهم وأخرجناهم من رحمتنا، وقيل: مسخناهم، وقيل: ضربنا عليهم الجزية.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: خذلناهم ومنعناهم الألفاف حتى قست قلوبهم، أو: أمّلينا لهم ولم نعالجهم بالعقوبة حتى قست. وقرأ عبد الله: (قَسِيَّة) أي: رديّة مغشوشة. من قولهم: درهم قسيّ، وهو من القسوة، لأن الذهب والفضة الخالصين فيها لين، والمغشوش فيه يُنسّ وصلابة، والقاسي والقاسح - بالحاء - أخوان في الدلالة على اليئس والصلابة. وقرئ: (قَسِيَّة) بكسر القاف للإتباع.

﴿يُخْرِقُونَ أَلْكَامَهُ﴾: بيان لقسوة قلوبهم؛ لأنه لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير وحيه. ﴿وَنَسُوا حَظًّا﴾: وتركوا نصيبًا جزيلاً، وقسطاً وافياً ﴿وَمَا ذَكَّرُوا بِهِ﴾: من التوراة؛ يعني: إن تركهم وإعراضهم عن التوراة إغفال حظّ عظيم. أو قست قلوبهم وفسدت، فحرفوا التوراة،.....

قوله: (أجل، ولكن الضلال بعده أظهر) اعتزال خفي، لأنه مبني على قاعدة الحسن والقبح العقلي.

قوله: (وقرأ عبد الله: «قَسِيَّة») بتشديد الياء من غير ألف، وكذا حمزة والكسائي، والباقون: بتخفيفها وبالألف^(١).

قوله: (أو قست قلوبهم وفسدت فحرفوا) عطف على قوله: ﴿يُخْرِقُونَ﴾: بيان لقسوة قلوبهم، وقوله: «لأنه لا قسوة أشد من الافتراء على الله تعالى» تعليل لاتحاد معنى البيان والمبين، لأن معنى قولهم: قلوبهم قاسية، فيه نوع خفاء من حيث إن من قسا قلبه فعل أفعال أهل العناد، فأزال بقوله: ﴿يُخْرِقُونَ أَلْكَامَهُ﴾ الإبهام، نحوه قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا

(١) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

وزالت أشياء منها عن حفظهم. وعن ابن مسعود رضي الله عنه: قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية، وتلا هذه الآية. وقيل: تَرَكُوا نصيبَ أنفسهم مما أُمروا به

بِاللَّهِ وَيَأْتُوا الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿يُخَذِّعُونَ﴾ [البقرة: ٨-٩] لَمْ يَعْطِفْ ﴿يُخَذِّعُونَ﴾ عَلَى مَا قَبْلَهُ لكونه مَبْنِيًّا لَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ حِينَ كَانُوا يُوْهُمُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ بِقُلُوبِهِمْ قَدْ كَانُوا فِي حُكْمِ الْمُخَاضِعِينَ، قاله صاحبُ «الفتح»^(١)، فقوله: قد كانوا في حُكْمِ الْمُخَاضِعِينَ مثل قول المصنّف: «لا قسوة أشدَّ من الافتراء»، وعلى الوجه الثاني: ﴿يُخَرِّقُونَ﴾ استئناف لبيان المقتضى وما حاتهم بعد التحريف، ولذلك أتى بالفاء السببية في قوله: «فخرّفوا» كأنه قيل: ما فعلوا إذا؟ فقيل: يُخَرِّقُونَ الكَلِمَ ونُسُوا حظًّا ممَّا ذُكِّرُوا بِهِ، كما قال ابن مسعود: ينسى المرء بعض العلم بالمعصية^(٢).

وقلتُ: وفيه أن بركة الطاعة، والعمل بما عِلِمَ موجبةٌ لازدياد العلم، كما قيل: مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلِمَ وَرَزَّهَ اللَّهُ عِلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ^(٣)، وأشار المصنّف بقوله: «فخرّفوا التوراة وزالت أشياء منها» إلى أن قوله: «نُسُوا»، من النسيان، وهو ماضٍ عَطِفَ عَلَى ﴿يُخَرِّقُونَ﴾ وجاء على المضارع بمعنى الاستمرار لئلا يسيبه، كما قال في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [فاطر: ٢٩]: «يُداوِمُونَ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَهِيَ شَأْنُهُمْ وَدَيْدُهُمْ»^(٤)، وعلى الوجه الأول: أي: إذا كان نُسُوا بمعنى تَرَكُوا، يكونُ حالاً من فاعل ﴿يُخَرِّقُونَ﴾، وقد: مُقَدَّرَةٌ.

قوله: (وقيل: تَرَكُوا نصيبَ أنفسهم) عطفٌ على قوله: «وتَرَكُوا نصيباً جزيلاً»، فعلى

(١) «مفتاح العلوم» ص ١١٥.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٧٦) قال عبد الله بن مسعود: إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه للخطيئة كان يعملها. وأخرجه أيضاً أبو خيثمة زهير بن حرب في «العلم» ص ٣١، وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٥: ٢٣٤): أخرجه ابن المبارك وأحمد في «الزهد» ص ١٥٦ عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (١٠: ١٥) عن أنس بن مالك، وضعفه الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» ص ٢٨٦.

(٤) انظر: (١٢: ٦٥١).

من الإيمان بمحمد ﷺ وبيان نَعْتِهِ. ﴿وَلَا نَزَالُ تَطْلُعُ﴾ أي: هذه عادتهم وهجراهم، وكان عليها أسلافهم، كانوا يحونون الرُّسُلَ، وهؤلاء يحونونك، ينكثون عهودك، ويظاهرون المشركين على حربك، ويهْمُونَ بالفتك بك، وأن يسْمُوكَ.

﴿عَلَى خَائِنَةٍ﴾ على خيانة، أو على فِعْلَةٍ ذاتِ خيانة، أو على نفسٍ أو فِرْقَةٍ خائنة. ويقال: رجلٌ خائنةٌ، كقولهم: رجلٌ راويةٌ للشعر؛ للمبالغة. قال:

الأوّل التّكْيُرُ في قوله: ﴿وَنَسُوا حَظًّا﴾، للتكثير والتعظيم، ولهذا قال: «إغفالٌ حظٌّ عظيم» يعني: نبذوا التوراة وراء ظهورهم ولم يعملوا بها فيها فكان إعراضهم عن التوراة إغفالٌ حظٌّ عظيم، وعلى الثاني: التّكْيُرُ للنّوع، والمتروكُ بعضُ ما فيها؛ وهو الإيمان بمحمد ﷺ، فالنصيبُ بمعنى المفروض، ولهذا بيّنه بقوله: «مما أمروا به من الإيمان بمحمد ﷺ».

قوله: ﴿ويُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِكَ﴾ يعني: يومَ الأحزاب «ويَهْمُونَ بِالْفَتْكِ بك»، يعني يومَ أَتَيْتَ بني قُريظةَ ومعك الشيخانِ وعليّ، «وأن يسْمُوكَ» يعني: يومَ خَيْبَر^(١)، والذي يقتضيه النظم أن قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ الثاني جيء به مكرراً لإناطة قصد فتك اليهود بالرُّسُولِ ﷺ ونجاته منهم به، ثم بيان نقضهم ميثاقهم قديماً وحديثاً واستحقاقهم لذلك اللعنَ وضرب الذلّة والمُسْكَنَة، وجعل قلوبهم قاسيةً حتى حَرَفُوا كتابَ الله؛ ليجتنب المؤمنون عن مثل فعلهم، ويحفظوا عهدَ الله ومواثيقه، وقد سبق في الكتاب في إحدى الروايات أن سبب نزول الآية: إتيانُ رُسُولِ الله ﷺ بني قُريظةَ والشيخينِ وعليٍّ ليعينوهم على الدّية، وروى محيي الشّنة، عن مجاهدٍ وعكرمةَ والكلبيّ وابنِ يسار، أنه بعثَ رُسُولُ الله ﷺ المنذرَ ابنَ عمرو الساعديّ، وهو أحدُ النّقباء يومَ العقبة، في ثلاثين راكباً إلى بني عامر، فلَقُوا عامراً ابنَ الطُّفَيْلِ فاقتتلوا فقتلَ المنذرُ وأصحابه إلا عمرو بن أمية الضمريّ وآخرَ فلقيا رجلين من بني سليم، وكان بينهم وبين رُسُولِ الله ﷺ مَوَادَعَة، فانتسبا إلى بني عامر فقتلاهما، وقَدِمَ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٩) عن أبي هريرة.

حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ لِلْغَدْرِ خَائِنَةً مُغَلِّلاً الْإِصْبَعِ

وقرئ: (على خيانة منهم). ﴿إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ﴾: وهم الذين آمنوا منهم. ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾: بعث على مخالفتهم. وقيل: هو منسوخ بآية السيف. وقيل: فاعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم.

قومهما إلى رسول الله ﷺ يطلبون الدية، فخرج ﷺ ومعه أبو بكر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، ودخلوا على كعب بن الأشرف وبنو النضير يستعينهم على عقليهما، وكانوا قد عاهدوا النبي ﷺ على ترك القتال وعلى أن يعينوه في الديات، وساق الحديث^(١) على نحو ما ساقه المصنف قبل هذا.

وأما قوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ﴾ فقد أتى به تمهيداً وتوطئة لقوله: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ وتقريراً بأن اليهود دأبهم ودينتهم قديماً وحديثاً^(٢) نقض العهود. ثم المناسب إلى النظم أن يحمل الميثاق على ميثاقهم بالإيمان والتوحيد، ويؤيده قوله بعيد هذا: «أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله وبالرسل وبأفعال الخير»، والفاء في ﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ﴾ فصيحة، أي: أخذ الله ميثاقهم وأكدته وكيت وكيت فما ثبتوا على الميثاق، وما التفتوا إلى تلك التشديدات ونقضوا الميثاق فنقضهم لعناهم.

قوله: (حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ) البيت، قبله:

أَقْرَبُ إِنَّكَ لَوِ رَأَيْتَ فَوَارِسِي بَغْمَايَتَيْنِ إِلَى جَوَانِبِ صَلْفَعِ^(٣)

قرين: اسم صيف نزل على القاتل وطمع في جاريته، ومغلل الأصبع: نصب على النداء.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ٢٨)، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٨: ٢٣٠) عن عكرمة، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٢٩.

(٢) قوله: «وحديثاً» سقط من (غ).

(٣) هذا البيت والذي قبله للكلاعي، انظر: «مشاهد الإنصاف» بحاشية «الكشاف» (١: ٦١٦)، و«الكامل في اللغة والأدب» (١: ٢٨١).

[وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾]

﴿أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾: أَخَذْنَا مِنَ النَّصَارَى مِيثَاقَ مَنْ ذُكِرَ قَبْلَهُمْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى؛ أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله والرُّسل وبأفعال الخير، أو أَخَذْنَا مِنَ النَّصَارَى مِيثَاقَ أَنْفُسِهِمْ بذلك.

قال الزجاج: «خاتنة» على المبالغة، لأنَّ الشاعرَ يُخَاطَبُ رجلاً يقول: لَا تَحْنُ فُتُغْلٌ إصْبَعَكَ فِي الْمَتَاعِ، أي: تُدْخِلُهَا لِلْخِيَانَةِ^(١)، وقيل: مُغْلٌ الْأُصْبَعُ: خَائِنُ الْيَدِ، يقول: لو رَأَيْتَ فَوَارِسِي لَخِفْتُ وَمَا غَدَرْتَ فَطَمِعْتَ فِي جَارِيَتِي، غَمَائَتَيْنِ: جَبَلَيْنِ مُتَنَاوِحَيْنِ، أي: مُتَقَابِلَيْنِ.

قوله: (أو أَخَذْنَا مِنَ النَّصَارَى مِيثَاقَ أَنْفُسِهِمْ) يريد أن الضمير المضاف إليه في ﴿مِيثَقَهُمْ﴾ لليهود على حَذْفِ المضاف لقوله: «أي: مثل ميثاقهم» ليستقيم المعنى، إذ لا يكون ميثاقُ النَّصَارَى غيرَ ميثاقِ اليهود، أو للنَّصَارَى من غيرِ حَذْفٍ، فعلى الأول قد شَبَّهَ أَخَذَ مِيثَاقِ النَّصَارَى بِأَخْذِ مِيثَاقِ اليهود، والوجه أن يكونَ الضميرُ للنَّصَارَى لاختلافِ العبارَتَيْنِ والحالتَيْنِ، أتى في الأولى بالجملة القسَمِيَّة، وهي ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا﴾ [المائدة: ١٢]، وعَرَى الثانية عن التوكيد، وقيل ثَمَّةَ: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَقَهُمْ﴾ مع «ما» المؤكدة إلى ما ذُكِّرُوا بِهِ، وهَاهُنَا ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾. ثُمَّ انْظُرْ كَمْ التَّفَاوُتُ بَيْنَ جَزَاءِ النُّقِیْضَيْنِ لَتَقِفَ عَلَى تَمَامِ الْمُرَادِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا كَانُوا قَوْمًا بُهْتًا شَدِيدِي الشَّكِيمَةِ جِيءَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ الْأَمْرِ لِيُؤْذَنَ بِالْقَسْرِ وَالْقَهْرِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣]. قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَقَكُمْ» بِالْعَمَلِ عَلَى مَا فِي التَّوْرَةِ، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ﴾

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٠).

فَإِنْ قُلْتَ: فَهَلَّا قِيلَ: مِنَ النَّصَارَى؟ قُلْتُ: لَأَنَّهُمْ إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ، وَهُمْ الَّذِينَ قَالُوا لِعِيسَى: نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا بَعْدَ: نَسْطُورِيَّةٍ وَيَعْقُوبِيَّةٍ وَمَلِكَانِيَّةٍ أَنْصَارًا لِلشَّيْطَانِ.

﴿فَاغْرَيْنَا﴾: فَالْصَّقْنَا وَالزَّمْنَا. مِنْ غَرِي بِالشَّيْءِ: إِذَا لَزِمَهُ وَلَصِقَ بِهِ، وَأَغْرَاهُ غَيْرُهُ...

حَتَّى قَبِلْتُمْ وَأَعْطَيْتُمُ الْمِيثَاقَ^(١). وَأَمَّا النَّصَارَى فَلَسَهُولَةٌ مَأْخَذُهُمْ وَلِئِنْ جَانِبَهُمْ عَرَى مَا نُسِبَ إِلَيْهِمْ عَنِ التَّوَكُّيدِ وَالتَّشْدِيدِ، وَيَنْصُرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤] أَيْ: كُونُوا مِثْلَهُمْ فِي الْقَبُولِ بِنَشَاطِ قَلْبٍ وَوُفُورِ رَغْبَةٍ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الْجَارَ وَالْمَجْرُورَ عَلَى الْعَامِلِ وَأَثَرَتِ الصَّلَةُ وَالْمَوْصُولُ عَلَى الْعِبَارَةِ الْمُخْتَصَرَةِ، أَيْ: النَّصَارَى، لِلتَّعْرِيفِ بِالْمُؤْمِنِينَ لِيَسْتَبْتُوا عَلَى عَهْدِهِمْ وَلَا يَنْسُوا مَا ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، أَيْ: لَا يَكُونُوا مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ الْمُخْصُوصِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْمُدَّعِينَ بِأَخْذِ الْمِيثَاقِ مِنْهُمْ، وَنَسْيَانِهِمْ حَقًّا مِمَّا ذَكَرُوا بِهِ، وَتَلْخِيصُهُ: كَمَا أَمَرْنَاكُمْ فِي تِلْكَ الْآيَةِ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي تِلْكَ الْحَصْلَةِ نُحَذِّرُكُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ تَقْفُوا أَثَرَهُمْ فِي تِلْكَ الْهَيَاةِ، وَإِنَّمَا سَمَّيْنَاهُمْ مُدَّعِينَ لِقَوْلِهِ: «إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (فَهَلَّا قِيلَ: مِنَ النَّصَارَى؟) يَعْنِي: مَا فَائِدَةُ الْعُدُولِ عَنِ النَّصَارَى إِلَى الْإِطْنَابِ؟ وَأَجَابَ: أَنَّهُ إِنَّمَا عَدَلَ لِتَصَوُّرِ تِلْكَ الْحَالَةِ فِي ذَهْنِ السَّامِعِ وَتَقَرُّرِ عِنْدَهُ أَنَّهُمْ ادَّعَوْا نُصْرَةَ دِينِ اللَّهِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَوَدَتْهُ آلَتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]، عَدَلَ عَنْ اسْمِهَا زِيَادَةً لِتَقْرِيرِ الْمُرَادَةِ.

الْإِنْتِصَافُ: لَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ذَمُّهُمْ بِنَقْضِ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُوذِ عَلَيْهِمْ بِنُصْرَةِ اللَّهِ، وَبِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْفُوا بِمَا عَاهَدُوا عَلَيْهِ مِنَ النُّصْرَةِ^(٢) عَدَلَ عَنْ قَوْلِهِ: «مِنَ النَّصَارَى» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَتِي﴾، فَحَاصِلُ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ قَوْلٌ بِلا فِعْلٍ.

(١) انظر: (٢: ٥١٢).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦١٦).

ومنه: الغراء الذي يُلصَق به. ﴿يَبْنَهُمْ﴾: بين فِرَقِ النَّصَارَى المختلفين. وقيل: بينهم وبين اليهود، ونحوه. ﴿وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ [الأنعام: ١٢٩]، ﴿أَوْ يَلِسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٩].

[يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٥-١٦﴾]

﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ﴾: خطابٌ لليهود والنصارى. ﴿وَمِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾ من نحوِ صفةِ رسول الله ﷺ ومن نحوِ الرَّجْمِ.

قوله: (ومنه: الغراء)، الجوهرى: هو ما يُتَّخَذُ مِنَ السَّمَكِ لِيُلصَقَ به الشيء، إذا فتحت الغين قصرت، وإن كسرت مددت.

قوله: ﴿نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ (هذا إذا أُريدَ به التولية، قال المصنّف: «نُخَلِّيهِمْ حَتَّى يَتَوَلَّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَمَا فَعَلَ الشَّيَاطِينُ وَغَوَاةُ الْإِنْسِ»^(١)).

قوله: ﴿أَوْ يَلِسَكُمْ شِيعًا﴾، قال: «يَخْلِطُكُمْ فِرَقًا مُتَخَلِّفِينَ عَلَى أَهْوَاءِ شَتَّى»^(٢).

رَوَى الْوَاحِدِيُّ عَنِ الزَّجَّاجِ: قَالَ: ﴿فَأَعَزَّنَا بَيْنَهُمُ الْأَعْدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ أي: صاروا فِرَقًا يُكْفَرُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ^(٣).

(١) انظر: (٦: ٢٤٧).

(٢) انظر: (٦: ١٢٤).

(٣) «الوسيط» (٢: ١٦٨)، وانظر كلام الزجاج في: «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦١).

﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ مما تُخَفُونَهُ لَا يُبَيِّنُهُ إِذَا لَمْ تَضْطَرَّ إِلَيْهِ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ فَائِدَةٌ إِلَّا اقْتِضَاءُ حُكْمٍ، وَصِفَتُهُ مِمَّا لَا بَدَّ مِنْ بَيَانِهِ، وَكَذَلِكَ الرَّجْمُ وَمَا فِيهِ إِحْيَاءُ شَرِيعَةٍ وَإِمَاتَةٌ بِدْعَةٍ. وَعَنْ الْحَسَنِ: وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ مِنْكُمْ لَا يُوَاخِذُهُ.

﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ يريد: القرآنَ لِكَشْفِهِ ظُلُمَاتِ الشَّرِّ وَالشُّكِّ، وَلِإِبَانَتِهِ مَا كَانَ خَافِيًا عَلَى النَّاسِ مِنَ الْحَقِّ، أَوْ لِأَنَّهُ ظَاهِرُ الْإِعْجَازِ.

قوله: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ مما تُخَفُونَهُ لَا يُبَيِّنُهُ إِذَا لَمْ تَضْطَرَّ إِلَيْهِ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ إِلَى آخِرِهِ، هَذَا يُؤْذِنُ أَنَّ صِفَةَ الرَّسُولِ ﷺ وَأَمْرَ الرَّجْمِ مِمَّا اضْطَرَّ إِلَيْهَا لِمَصَالِحَ، وَفِيهَا فَوَائِدُ جَمَّةٌ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَعْفَ عَنْهَا.

قوله: (وَصِفَتُهُ) وهو مبتدأ، والخبر: «مِمَّا لَا بَدَّ مِنْ بَيَانِهِ»، «وما فيه إحياءُ شريعة وإماتة بدعة» من الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر.

قوله: (لِكَشْفِهِ ظُلُمَاتِ الشَّرِّ) تعليلٌ لتسمية القرآنِ بالنور، وقوله: «لِإِبَانَتِهِ» تعليلٌ لوصفه بالمبين.

قوله: (أو لأنه ظاهرُ الإعجاز) على أَنَّ ﴿مُبِينٌ﴾ من: بَانَ الشيءُ، وعن الواحدي، عن قتادة: ﴿نُورٌ﴾، يعني النبي ﷺ، وهو اختيارُ الزَّجَّاجِ^(١)، وما ذهبَ إليه المصنِّفُ أَوْفَقُ لِتَكَرُّرِ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ﴾ بغير عاطفٍ، فعَلَّقَ بِهِ أَوَّلًا: وَصَفَ الرَّسُولَ ﷺ، وَثَانِيًا: وَصَفَ الْكِتَابَ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ مَا سَلَكَه الرَّاغِبُ حَيْثُ قَالَ: يَبَيِّنُ فِي الْآيَةِ الْأُولَى وَالثَانِيَةِ^(٢) النَّعَمَ الثَّلَاثَ الَّتِي خَصَّ بِهَا الْعِبَادَ، وَهِيَ الثُّبُوءُ وَالْعَقْلُ وَالْكِتَابَ، وَذَكَرَ فِي الْآيَةِ الثَّالِثَةِ^(٣) ثَلَاثَةَ أَحْكَامٍ يَرْجِعُ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى نِعْمَةٍ مِمَّا تَقَدَّمَ، فَقَوْلُهُ: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾، أَي: يَهْدِي

(١) «الوسيط» (٢: ١٦٨).

(٢) قوله: «والثانية» لم يرد في «تفسير الراغب»، وحذفه أحسن، فالنعمُ الثلاثُ مبينةٌ في الآية الأولى فحسب.

(٣) كذا في الأصول الخطية، والصواب: «الثانية» كما في «تفسير الراغب»، يعني: الآية ١٣ من هذه السورة.

﴿مَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾: طُرُقَ السَّلَامَةِ وَالنَّجَاةِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، أَوْ: سُبُلَ اللَّهِ.

[﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ١٧]

قولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾ معناه: بَتَّ القولِ على أَنَّ حقيقةَ الله هو المسيح لا غيرُ. قيل: كان في النَّصَارَى قومٌ يقولون ذلك. وقيل: ما صرَّحوا به ولكنَّ مذهبهم يؤدِّي إليه حيث اعتقدوا أنه يَخْلُقُ ويُحْيِي ويميت، ويُدبِّرُ أمرَ العالمِ.

بالبَيَانِ إلى طريقِ السَّلَامَةِ مَنْ اتَّبَعَهُ وَتَحَرَّى مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُتِبَ مُبِينٌ﴾، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] (١)، وَسَيَجِيءُ تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ النُّورِ.

قَوْلُهُ: (بَتَّ الْقَوْلَ عَلَى أَنَّ حَقِيقَةَ اللَّهِ هُوَ) وَذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ إِذَا عُرِفَ بِاللَّامِ أَفَادَ الْقَصَرَ سِوَاءَ كَانَ التَّعْرِيفُ فِيهِ عَهْدًا أَوْ جِنْسًا، فَإِذَا ضُمَّ مَعَهُ ضَمِيرُ الْفَصْلِ ضَاعَفَ تَأْكِيدَهُ مَعْنَى الْقَصَرِ، فَإِذَا صُدِّرَتِ الْجُمْلَةُ بِـ«إِنَّ» بَلَغَ الْكَمَالَ فِي التَّحْقِيقِ.

قَوْلُهُ: (كَانَ فِي النَّصَارَى قَوْمٌ يَقُولُونَ ذَلِكَ)، الرَّاعِبُ: إِنْ قِيلَ: إِنْ أَحَدًا لَمْ يَقُلْ: اللَّهُ هُوَ الْمَسِيحُ، وَإِنْ قَالُوا: الْمَسِيحُ هُوَ اللَّهُ، وَذَلِكَ أَنَّ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْمَسِيحَ مِنْ لَاهُوتٍ وَنَاسُوتٍ، فَيَقُولُونَ: يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْمَسِيحُ هُوَ اللَّاهُوتُ وَهُوَ نَاسُوتٌ، كَمَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْإِنْسَانُ هُوَ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٠٣-٣٠٤).

﴿فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾: فَمَنْ يَمْنَعُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَمَشِيتَتِهِ شَيْئًا؟ ﴿إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ﴾ مَنْ دَعَاهُ إِلَهًا مِنَ الْمَسِيحِ وَأُمُّهُ، دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ كَسَائِرِ الْعِبَادِ.

وَأَرَادَ بَعْطَفٌ^(١) ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ عَلَى ﴿الْمَسِيحِ... وَأُمِّهِ﴾ أَنَّهُمَا مِنْ جَنْسِهِمْ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُمْ فِي الْبَشَرِيَّةِ.

حَيَوَانٌ وَهُوَ نَبَاتٌ لَمَّا كَانَ مُرَكَّبًا مِنْهُمَا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَقَالَ: الْلاهوتُ هُوَ الْمَسِيحُ كَمَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَالَ: الْحَيَوَانُ هُوَ الْإِنْسَانُ، قِيلَ: إِنَّهُمْ قَالُوا: هُوَ الْمَسِيحُ عَلَى وَجْهِ آخَرَ غَيْرِ مَا ذَكَرْتَ، وَهُوَ مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ: أَنَّهُ لَمَّا رُفِعَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اجْتَمَعَ طَائِفَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى؟ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَوْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يُخَيِّي الْمَوْتَى إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى؟ فَقَالُوا: لَا، فَقَالُوا: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَقَالُوا: لَا، فَقَالُوا: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالُوا: فَمَا اللَّهُ إِلَّا مَنْ هَذَا وَصَفُهُ، أَي: حَقِيقَةُ الْإِلَهِيَّةِ فِيهِ، وَهَذَا كَقَوْلِكَ: الْكَرِيمُ زَيْدٌ، أَي: حَقِيقَةُ الْكَرَمِ فِي زَيْدٍ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾^(٢).

قَوْلُهُ: (دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ) مَفْعُولٌ لَهُ، أَي: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقَوْلَ دَلَالَةً.

قَوْلُهُ: (وَأَرَادَ بَعْطَفٌ ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾) عَطَفٌ عَلَى جُمْلَةٍ قَوْلِنَا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقَوْلَ دَلَالَةً، وَإِنَّمَا أَقِيمَ الْمَظْهَرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ﴾ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ: يُهْلِكُهُ إِرَادَةَ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ عَبْدٌ مُطِيعٌ؛ لِأَنَّ الْمَسِيحَ هُوَ الصِّدِّيقُ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ أُمُّهُ لِمَزِيدِ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ؛ لِأَنَّ الْخَالِقَ لَا أُمَّ لَهُ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ: ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ إِرَادَةَ الدَّلَالَةَ عَلَى أَنَّهُمَا مِنْ جَنْسٍ مَنِ فِي الْأَرْضِ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمَا، وَكُلُّ ذَلِكَ تَتِمِيَّاتٌ يَزِيدُ الْكَلَامُ بِهَا مَبَالِغَةً.

(١) قَوْلُهُ: «بَعْطَفٌ» سَقَطَ مِنْ (غ) وَ (ص).

(٢) «تَفْسِيرُ الرَّائِغِ» (٤: ٣٠٤-٣٠٥).

﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أي: يَخْلُقُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، وَيَخْلُقُ مِنْ أُنْثَى مِنْ غَيْرِ ذَكَرٍ كَمَا خَلَقَ عِيسَى، وَيَخْلُقُ مِنْ غَيْرِ ذَكَرٍ وَأُنْثَى كَمَا خَلَقَ آدَمَ، أَوْ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ كَخَلَقَ الطَّيْرَ عَلَى يَدِ عِيسَى مُعْجَزَةً لَهُ، وَكَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَهِ وَالْأَبْرَصِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الْبَشَرِ الْمَجْرَى عَلَى يَدِهِ.

[﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ ١٨]

﴿أَبْنَوْا لِلَّهِ﴾: أَشْيَاعُ ابْنِي اللَّهِ عَزِيرٍ وَالْمَسِيحِ، كَمَا قِيلَ لِأَشْيَاعِ أَبِي حُبَيْبٍ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - «الْحُبَّيُونَ»، وَكَمَا كَانَ يَقُولُ رَهْطُ مُسَيْلِمَةَ: نَحْنُ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ، وَيَقُولُ أَقْرَبَاءُ الْمَلِكِ وَذَوُوهُ وَحَشَمُهُ: نَحْنُ الْمُلُوكُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ٢٩].

قوله: (أي: يَخْلُقُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَيَخْلُقُ مِنْ أُنْثَى) إِلَى آخِرِهِ، يَرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ جَاءَ هَاهُنَا مَبْنًى لِمَا هُوَ الْمُرَادُّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَالِكُ الْعَالَمِ كُلِّهِ قَهْرًا وَتَصَرُّفًا وَخَلْقًا لَهَا عَلَى أَنْحَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَلَا يَنْبَغِي لَكُمْ حِينَ شَاهَدْتُمْ خِلَافَ الْعَادَةِ فِي الْمَسِيحِ أَنْ تَقُولُوا: هُوَ إِلَهُ، أَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى أَنَّهُ الْوَاسِطَةُ فِي خَلْقِ الطَّيْرِ أَنْ تَقْطَعُوا النَّسَبَةَ مَنَّا وَتَنْسُبُوا إِلَيْهِ، هَذَا هُوَ الْمُرَادُّ مِنْ قَوْلِهِ: «فَيَجِبُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ وَلَا يُنْسَبَ إِلَى الْبَشَرِ الْمَجْرَى عَلَى يَدِهِ».

قوله: (أَبِي حُبَيْبٍ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ)، وَحُبَيْبٌ اسْمُ ابْنِهِ، وَالْحُبَّيْبَانِ: عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُهُ، فَمَنْ رَوَى «الْحُبَّيُونَ» عَلَى الْجَمْعِ يَرِيدُهُمَا وَأَخَاهُ مُصْعَبًا، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ.

الإنصاف: قوله: فِي أَصْحَابِ أَبِي حُبَيْبٍ، فَإِنَّهُ جَارٍ عَلَى الْإِتْسَابِ حَقِيقَةً، وَلَوْ سُمِّيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَبَا حُبَيْبٍ لَكَانَ مِثَالًا صَحِيحًا، وَفِيهِ بَحْثٌ.

﴿فَلَمْ يَعَذِّبْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ فَإِنْ صَحَّ أَنَّكُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاءُوه، فَلَمْ تُذْنِبُوا وَتَعَذِّبُوا بِذُنُوبِكُمْ، فَتُمْسَخُونَ وَتُمْسَكُ النَارُ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ عَلَى رَعْمِكُمْ؟ وَلَوْ كُنْتُمْ أَبْنَاءَ اللَّهِ لَكُنْتُمْ مِنْ جِنْسِ الْأَبِ، غَيْرَ فَاعِلِينَ لِلْقَبَائِحِ، وَلَا مُسْتَوْجِبِينَ لِلْعِقَابِ، وَلَوْ كُنْتُمْ أَحِبَّاءُ لِمَا عَصَيْتُمُوهُ، وَلَمَّا عَاقَبَكُمُ! ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ﴾ مِنْ جُمْلَةٍ مِنْ خَلْقٍ مِنَ الْبَشَرِ، ﴿يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: وَهُمْ أَهْلُ الطَّاعَةِ، ﴿وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾: وَهُمْ الْعُصَاةُ.

[﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ١٩]

فَإِنْ قُلْتَ: تَأْوِيلُهُ: نَحْنُ أَشْيَاعُ ابْنِي اللَّهِ، لَا يَلْتَمِثُ مَعَ قَوْلِهِ: «لَوْ كُنْتُمْ أَبْنَاءَ اللَّهِ لَكُنْتُمْ مِنْ جِنْسِ الْأَبِ» وَلَا مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾، قُلْتَ: لِمَا ادَّعَا أَنَّهُمْ أَشْيَاعُ ابْنِي اللَّهِ ثُمَّ حَذَفُوا الْمُضَافَ وَأَقَامُوا الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ كَأَنَّهُمْ قَالُوا: نَحْنُ مُتَّصِفُونَ بِهِمَا، وَلَسْنَا مِنْ جِنْسِ عَامَّةِ الْبَشَرِ الْمَخْلُوقِينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وَكَذَلِكَ قَالُوا: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَنَحْنُ الْمَلُوكُ، فَردَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾، وَبَيَّنَّه بِقَوْلِهِ: ﴿يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ أَي: يُعَامِلُكُمْ مَعَامِلَةَ سَائِرِ النَّاسِ لَا مَرِيَّةَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ، رَوَى الْوَاحِدِيُّ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ: يَعْنُونَ أَنَّهُ تَعَالَى مِنْ حَدِيثِهِ وَعُطِفَ عَلَيْنَا كَالْأَبِ الْمُشْفِقِ^(١).

وَقُلْتَ: أَمَّا اتِّصَالُ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَجَابَ عَنْ قَوْلِ الْقَائِلِينَ فِي الْمَسِيحِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ﴾ [المائدة: ١٧] أَتَى بِمَا يُنَاسِبُهَا مِنْ حَدِيثِ الْغَلَاةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَادَّعَائِهِمْ أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ، وَأَجَابَ بِمَا يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ الْجَوَابَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) «الوسيط» (٢: ١٧٠).

﴿رَبِّئُكُمْ لَكُمْ﴾ إِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ: الْمُبَيَّنَّ، وهو: الدين والشرائع، وحَذَفُه لظهور ما وَرَدَ الرسول لِتَبْيِيهِ، أو يُقَدَّرَ: ما كُتِبَ تخفون، وحَذَفُه لتَقْدُم ذِكْرُه، أو لَا يُقَدَّرُ ويكون المعنى: يَبْذُلُ لَكُمْ الْبَيَانَ، ومَحَلُّهُ النَّصَبُ عَلَى الْحَالِ؛ أَيِ مُبَيَّنًا لَكُمْ.

و﴿عَلَى فَرْقٍ﴾ متعلقٌ ب﴿جَاءَكُمْ﴾ أَي: جَاءَكُمْ عَلَى حِينٍ فُتُورٍ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ وانقطاع من الوحي. ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾: كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا. ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ متعلقٌ بمحذوفٍ، أَي: لَا تَعْتَذِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ. وقيل: كَانَ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا خَمْسُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ سَنَةً، وقيل: سِتُّ مِائَةٍ. وقيل: أَرْبَعُ مِائَةٍ وَنِيفٌ وَسِتُّونَ.

قوله: (لَتَقْدُمُ ذِكْرُهُ) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ المائدة: [١٥].

قوله: (و﴿عَلَى فَرْقٍ﴾ متعلقٌ ب﴿جَاءَكُمْ﴾). وقال أبو البقاء: ﴿عَلَى فَرْقٍ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿رَبِّئُكُمْ لَكُمْ﴾، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي ﴿لَكُمْ﴾ و﴿مِنَ الرُّسُلِ﴾: نَعْتُ لَفْتَرَةٍ^(١). وقال الإمام: يَقَالُ: فَتَرَ الشَّيْءُ فُتُورًا: إِذَا سَكَتَ حَدَثُهُ وَصَارَ أَقْلَ مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَسُمِّيَتْ الْمُدَّةُ الَّتِي بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ «فَتَرَةً» لِفُتُورِ الدَّوَاعِي فِي الْعَمَلِ بِتِلْكَ الشَّرَائِعِ^(٢).

الراغب: إِنَّ بَعَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ضَرُورَاتِ الْعِبَادِ الَّتِي لَا يُسْتَغْنَى عَنْهَا، فَعَامَةُ النَّاسِ يَجْهَلُونَ جُزْئِيَّاتِ مَصَالِحِهِمْ وَكُلِّيَّاتِهَا^(٣)، وَخَاصَّتُهُمْ يَعْرِفُونَ كُلِّيَّاتِهَا دُونَ جُزْئِيَّاتِهَا، وَلَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا الْكُلِّيَّاتِ عَلَى التَّحْقِيقِ إِلَّا بَعْدَ انْقِضَاءِ كَثِيرٍ مِنْ عُمْرِهِمْ، فَسَهَّلَ اللَّهُ السَّبِيلَ عَلَيْهِمْ بِمَنْ يَهْدِيهِمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ^(٤).

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٢٨).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٣٠).

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَكَذَا هُوَ فِي «تفسير الراغب»، وَأَثْبَتْنَا الْمُنَاسِبَ لِلْسِّيَاقِ، وَمَا بَعْدَهُ بِدَلٍّ عَلَيْهِ.

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣١٠).

وعن الكلبي: كان بين موسى وعيسى ألف وسبع مئة سنة، وألف نبِيٍّ، وبين عيسى ومحمد صلوات الله عليهم أربعة أنبياء، ثلاثة من بني إسرائيل، وواحد من العرب: خالد ابن سنان العبسي. والمعنى: الامتنان عليهم، وأنَّ الرّسولَ بُعث إليهم حين انطمست آثارُ الوحي أحوج ما يكونون إليه لِيَهْشُوا إليه وَيَعُدُّوه أعظمَ نعمةٍ من الله، وفتح بابٍ إلى الرّحمة، وتلزمهم الحُجّةُ، فلا يعتلوا غداً بأنه لم يُرسل إليهم من يُنبئهم عن غفلتهم.

قوله: (خالد بن سنان العبسي). قال صاحب «الكامل في التاريخ»: إنّ خالد بن سنان العبسي كان نبياً، ومن مُعْجَزَاتِهِ أنَّ ناراً ظهرت بأرض العرب فافتتنوا بها وكادوا يتمسّحون، فأخذ خالد عصاه ودخلها حتى توسّطها ففرّقها فطفت وهو في وسطها، وقيل: إنّ النبي ﷺ قال فيه: «ذلك نبِيٌّ ضيّعه قومه»، فأتت ابنته النبي ﷺ فأمنت به (١).

قوله: (أحوج ما يكونون إليه). أحوج: منصوبٌ على الظرفيّة بدلاً من قوله: «حين انطمست» و«ما»: مَصْدَرِيّة، و«كان»: تامّة، أي: أحوج أوقاتهم، على أن إسناده الاحتياج إلى الوقت مجازٌ كما في: أخطب ما يكون الأمير قائماً، فأحوج الأوقات عبارةٌ عن الوقت الذي كانوا فيه.

قوله: (لِيَهْشُوا)، الجوهري: وقد هَشِشْتُ بفلان، بالكسر: أهش هشاشةً: إذا خَفَقَتْ إليه وارتحت له، ورجلٌ هَشٌّ يَشّ، ويناسبُ هذا المقام ما قال الإمامُ في «المعالم»: إنه عند مقدّم النبي ﷺ كان العالمُ مملوءاً من الكُفر والضلالة، أما اليهود: فكانوا في المذاهب الباطلة في

(١) «الكامل في التاريخ» (١: ١٢٧).

أما الحديث فأخرجه البزار (٥٠٩١) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٨٤) عن ابن عباس، وفي «مجمع الزوائد» (٨: ١٤٩): رواه البزار والطبراني، وفيه قيس بن الربيع، وقد وثقه شعبة والثوري، ولكن ضعفه أحمد مع ورعه وابن معين، وهذا الحديث معارض للحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، الأنبياء أخوة لعلات وليس بيني وبينه نبِيٌّ».

[وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ * يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْدُوا عَلَىٰ أَذْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ * قَالُوا يَمُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ * قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِنَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ * قَالُوا يَمُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٠-٢٤﴾]

﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾: لأنه لم يُبعث في أُمَّة ما بُعث في بني إسرائيل من الأنبياء. ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾: لأنه ملكهم بعد فرعون ملكه، وبعد الجبابرة ملكهم، ولأن الملوك تكاثروا فيهم تكاثر الأنبياء. وقيل: كانوا يملكون في أيدي القبط، فأنتداهم الله فسمي إنقاذهم ملكًا. وقيل: الملك: من له مسكن واسع فيه ماء جارٍ. وقيل: من له بيت وخدم.

التشبيه والافتراء على الأنبياء، وتحريف التوراة، وأما النصارى: فقد قالوا بالتثليث والأب والابن والحلول والاتحاد، وأما المجوس: فأثبتوا إلهين: يزدان وأهرمن، وتحليل نكاح الأمهات، وأما العرب: فأنهمكوا في عبادة الأصنام، والفساد في الأرض، فلما بُعث صلوات الله عليه انقلبت الدنيا من الباطل إلى الحق، ومن الظلمة إلى النور، وانطلقت الألسنة بتوحيد الله، واستنارت العقول بمعرفة الله، ورجع الخلق من حب الدنيا إلى حب المولى، وإذا كان لا معنى للنبوة إلا تكميل الناقصين في القوة العلمية والعملية، ورأينا أنه حصل هذا الأثر بمقدم سيدنا محمد صلوات الله عليه أكثر مما ظهر بمقدم سائر الأنبياء، علمنا أنه سيدهم وقودتهم^(١).

قوله: (من له بيت وخدم). روى البخاري عن عبد الله بن عمرو أنه سأل رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك

(١) «معالم أصول الدين» للفخر الرازي ص ٩٣.

وقيل: مَنْ لَهُ مَالٌ لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى تَكْلُفِ الْأَعْمَالِ وَتَحْمِلِ الْمَشَاقِّ. ﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾: مَنْ فَلَقَ الْبَحْرَ، وَإِغْرَاقِ الْعَدُوِّ، وَتَظْلِيلِ الْغَنَامِ، وَإِنْزَالِ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْعِظَامِ. وقيل: أَرَادَ عَالَمِي زَمَانِهِمْ.

مَسْكِينٌ تَسْكُنُهُ؟ قال: نعم، قال: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قال: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قال: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ^(١).

الراغب: الْمَلِكُ ضَرْبَانِ: مَلِكٌ هُوَ التَّمَلُّكُ وَالتَّوَلَّى، وَمَلِكٌ هُوَ الْقُوَّةُ عَلَى ذَلِكَ تَوَلَّى أَوْ لَمْ يَتَوَلَّ، فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾ [النمل: ٣٤]، وَمِنَ الثَّانِي: ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ [المائدة: ٢٠]، فَجَعَلَ النُّبُوَّةَ مَخْصُصَةً وَالْمَلِكَ فِيهِمْ عَامًّا، فَإِنَّ الْمَلِكَ هُنَا هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تُرْشِّحُ بِهَا لِلرِّيَاسَةِ لَا أَنَّهُ جَعَلَ كُلَّهُمْ مُتَوَلِّينَ لِلْأَمْرِ، فَذَلِكَ مُنَافٍ لِلْحِكْمَةِ، كَمَا قِيلَ: لَا خَيْرَ فِي كَثْرَةِ الرُّؤَسَاءِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَلِكُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَنْ يَمْلِكُ السِّيَاسَةَ، إِمَّا فِي نَفْسِهِ، وَذَلِكَ بِالْتِمَكِينِ مِنْ زِمَامِ قَوَاهِ وَصَرْفِهَا عَنْ هَوَاهَا، وَإِمَّا فِي غَيْرِهِ، سِوَاءٍ تَوَلَّى ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَتَوَلَّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(٢)، وَقُلْتُ: يُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ مَا رَوَيْنَا عَنِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» الْحَدِيثُ^(٣).

قَوْلُهُ: (وقيل: أَرَادَ عَالَمِي زَمَانِهِمْ) عَطْفٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ مِنْ فَلَقِ الْبَحْرِ يَعْنِي: إِنْ جَعَلْتَ ﴿الْعَالَمِينَ﴾ عَامًّا وَجَبَ تَخْصِيصُ ﴿مَا﴾، لِثَلَاثِ

(١) أخرجه مسلم (٢٩٧٩) عن عبد الله بن عمرو، ووهم المصنف حيث عزا هذا الأثر للبخاري، وإنما هو في مسلم.

(٢) «مفردات القرآن» ص ٧٧٤.

(٣) أخرجه البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩) وأبو داود (٢٩٣٠) والترمذي (١٧٠٥) عن ابن عمر.

﴿الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾: أَرْضَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وقيل: الطُّورُ وما حوله. وقيل: الشام، وقيل: فلسطين ودمشق وبعض الأردن. وقيل: سَمَّاها اللهُ لِإِبْرَاهِيمَ مِيرَاثًا لَوْلَدِهِ حِينَ رُفِعَ عَلَى الْجَبَلِ فَقِيلَ لَهُ: انْظُرْ فَلَكَ مَا أَدْرَكَ بَصْرُكَ، وَكَانَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ قَرَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَمَسْكَنَ الْمُؤْمِنِينَ. ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: قَسَمَهَا لَكُمْ وَسَمَّاها، أَوْ خَطَّ فِي اللَّوْحِ أَنَّهَا لَكُمْ.

﴿وَلَا تَزِدُّوا عَلَىٰ آذَانِكُمْ﴾: وَلَا تَنْكُصُوا عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ مُدْبِرِينَ مِنْ خَوْفِ الْجَبَابِرَةِ جُبْنًا وَهَلَعًا. قِيلَ: لَمَّا حَدَّثَهُم النَّبِيُّ بِحَالِ الْجَبَابِرَةِ رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْبُكَاءِ وَقَالُوا: كَيْتَنَا مِتْنَا بِمِصْرَ، وَقَالُوا: تَعَالُوا نَجْعَلْ عَلَيْنَا رَأْسًا يَنْصَرِفُ بِنَا إِلَى مِصْرَ. وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: لَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَذْيَارِكُمْ فِي دِينِكُمْ بِمُخَالَفَتِكُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ، وَعَصْيَانِكُمْ نَبِيَّكُمْ فَتَرْجِعُوا خَاسِرِينَ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَلْزَمُ أَنَّهُمْ أُوتُوا مَا لَمْ تَوْتَ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنَ الْكَرَامَةِ وَالْفَضْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنْ خَصَّصْتَهُ بِعَالَمِي زَمَانِهِمْ، فَ﴿مَا﴾ بَاقِيَةٌ عَلَى عُمُومِهَا، إِذْ لَا مَحْذُورَ، وَالتَّقْدِيرُ قِيلَ: أَرَادَ بـ﴿الْعَالَمِينَ﴾: عَالَمِي كُلِّ زَمَانٍ، وَبِالْإِيتَاءِ: مَا اخْتَصَّ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ: عَالَمِي زَمَانِهِمْ، وَبِالْإِيتَاءِ: مَا اشْتَرَكَ بِهِ غَيْرُهُمْ.

قوله: (بعض الأردن)، الجوهرى: هو اسم نهر وكورة بالشام.

قوله: (أَوْ خَطَّ فِي اللَّوْحِ أَنَّهَا لَكُمْ) عطفٌ على قوله: «قَسَمَهَا»، و«قَسَمَهَا» و«سَمَّيْنَاهَا» واردانِ على أَنَّ ﴿كَتَبَ﴾ مجازٌ عنها. الأساس: ومن المجاز: كُتِبَ عليه كذا: قُضِيَ عليه، وكتبَ اللهُ الأجلَ والرِّزقَ، وكتبَ على عباده الطاعةَ، وعلى نفسه الرحمةَ، وهذا كتابُ اللهِ أي: قدره، وسألني بعضُ المغاربة ونحن في الطَّوافِ عن القَدَرِ، فقلتُ: هو في السماء مكتوبٌ وفي الأرض مكسوبٌ، ومنه ما رَوَيْنَا في حديثِ القَدَرِ: «ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، يَكْتُبُ: رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ»، أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ وغيرهما عن ابن مسعود^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣) عن عبد الله بن مسعود.

الجَبَّارُ: «فَعَالٌ» من: جَبَّرَهُ على الأمر بمعنى: أَجْبَرَهُ عليه، وهو العاقي الذي يُجْبِر الناس على ما يريد.

﴿ قَالَ رَجُلَانِ ﴾: هما كَالِبٌ وَيُوشَعَ ﴿ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ اللهَ وَيَخْشَوْنَهُ، كأنه قيل: رَجُلَانِ مِنَ الْمُتَّقِينَ، ويجوز أن تكونَ الواوُ لبني إِسْرَائِيلَ، والراجعُ إلى الموصولِ محذوفٌ، تقديرُهُ: مِنَ الَّذِينَ يَخَافُهُمُ بنو إِسْرَائِيلَ، وهم الجَبَّارُونَ، وهما رَجُلَانِ مِنْهُمْ ﴿ أُنْعِمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ بِالْإِيَّانِ فَاْمَنَّا، قَالَا لَهُم: إِنَّ الْعَمَلِقَةَ أَجْسَامٌ لَا قُلُوبَ فِيهَا، فَلَا تَخَافُوهُمْ، وَازْهَقُوا إِلَيْهِمْ فَإِنَّكُمْ غَالِبُوهُمْ؛ يُشَجِّعَانَهُمُ عَلَى قِتَالِهِمْ.

واعلم أنه حينَ عَدَّ الأقوالَ الأربعةَ في تفسِيرِ الأرضِ المقدَّسة، كانَ مِنْ حَقِّهِ أن يفسِّرَ بعده معنى ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ على الوجهين المذكورين في معنى ﴿ كَتَبَ ﴾ مِنْ أَنَّهُ «حَطَّ فِي اللَّوْحِ أَوْ سَمَّاها» لكنْ أَوْقَعَ فِي الْبَيِّنِ لَلْاهْتِمَامِ قَوْلًا يُفْهَمُ مِنْهُ تَرْجِيحُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَقْوَالِ الأربعة، يشهدُ له قَوْلُهُ: «وكانَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ قَرَارَ الْأَنْبِيَاءِ»، وَأُولَوِيَّةُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي تَفْسِيرِ ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «سَمَّاها اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ». وَأَمَّا الْجَبَلُ الَّذِي رُفِعَ عَلَيْهِ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ: أَنَّهُ جَبَلُ لَبْنَانَ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الراغِبُ: معنى ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ أَي: أَوْجَبَهَا عَلَيْكُمْ، إِنْ قِيلَ: فَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَى هَذَا، قِيلَ: إِنَّمَا ذَكَرَ ﴿ لَكُمْ ﴾ لِمَعْنَى لَطِيفٍ، وَهُوَ أَنَّهُ نَبَّهَ أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ وَجُوبًا يَسْتَحِقُّونَ بِهِ ثَوَابًا يَحْصُلُ لَهُمْ، وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ لِمَنْ يُرَى مُتَأَذِّيًا بِشَيْءٍ أَوْجَبَ، فَيَقَالُ: هَذَا لَكَ لَا عَلَيْكَ؛ تَنْبِيهاً عَلَى الْغَايَةِ الَّتِي هِيَ الثَّوَابُ، وَإِذَا قِيلَ: كَتَبَ عَلَيْهِ فَلَيْسَ اللَّفْظُ يَقْتَضِي مَعْنَى الْغَايَةِ الَّتِي هِيَ الثَّوَابُ، بَلْ يَقْتَضِي مَجْرَدَ الْإِيجَابِ^(٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (إِنَّ الْعَمَلِقَةَ أَجْسَامٌ)، قَالَ صَاحِبُ «الْكَامِلِ»: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: هُمْ أَوْلَادُ عِمْلِيقَ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٣٢).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣١٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٠٠.

وقراءة مَنْ قرأ: ﴿يُخَافُونَ﴾ بالضمّ شاهدةٌ له، وكذلك ﴿أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ كأنه قيل: من المخوفين. وقيل: هو من الإخافة، ومعناه: من الذين يُخَوِّفون من الله بالتذكيرة والموعظة. أو يخوِّفهم وعيدُ الله بالعقاب.

فإن قلت: ما محلُّ ﴿أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾؟ قلت: إن انتظم مع قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ في حكم الوصف لـ ﴿رَجُلَانِ﴾ فمرفوعٌ، وإن جعل كلاماً معترضاً فلا محلّ له.

فإن قلت: من أين علمنا أنهم غالبون؟ قلت: من جهة إخبار موسى بذلك، وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وقيل: من جهة غلبة الظنّ،

ابن لاوذ بن سام، ومنهم كانت الجبارة بالشام الذين يقال لهم: الكنعانيون، والفراعنة بمصر، وكان أهل البحرين وعمان منهم^(١).

قوله: (وقراءة مَنْ قرأ: ﴿يُخَافُونَ﴾، بالضمّ^(٢)، شاهدةٌ له) أي: شاهدةٌ لأن تكون الواو في ﴿يَخَافُونَ﴾ لبني إسرائيل؛ لِمَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلَانِ مِنَ الْعَمَلِيقَةِ، وكذلك ﴿أَنعَمَ اللَّهُ﴾، لأن هذا القيد إنما يليق بمن أسلم من الكفار لا بمن هو مؤمن كما في الوجه السابق.

قوله: (وقيل: هو من الإخافة) أي: يُخَافُونَ بالضمّ، فعلى هذا، المراد بالذين يُخَافُونَ: بنو إسرائيل، وعلى الأول: العماليقة، فيكون مجهولاً من: خَافَ يَخَافُ. قال أبو البقاء: يُقرأ (يُخَافُونَ) بضمّ الياء، وله معنيان، أحدهما: أنه من قولك: خيف الرجلُ، أي: خوف، والثاني: أن يكون المعنى: يَخَافُهُمْ غيرُهم، كقولك: فلانٌ مخوف، أي: يَخَافُهُ النَّاسُ^(٣).

قوله: (إن انتظم). انتظم^(٤) متعدياً ولازماً. الجوهرى: طَعَنَهُ فَانْتَظَمَهُ، أي: اختلّه.

(١) «الكامل في التاريخ» (١: ٢٥).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٣: ٣٦) و«جامع البيان» (٨: ٢٩٧).

(٣) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٠).

(٤) قوله: «انتظم» سقط من (غ) و (ص).

وما تَبَيَّنَّا من عادة الله في نُصْرَةِ رُسُلِهِ، وما عَهْدًا من صُنْعِ الله لموسى في قَهْرِ أعدائه، وما عَرَفًا من حال الجَبَابَةِ. ﴿وَالْبَابُ﴾: بَابُ قَرِيَّتِهِمْ. ﴿لَنْ نَدْخُلَهَا﴾: نَفْيٌ لِدُخُولِهِمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى وَجْهِ التَّأَكُّيدِ الْمُؤَيِّسِ، و﴿أَبْدًا﴾: تَعْلِيْقٌ لِلنَّفْيِ الْمُوَكَّدِ بِالذَّهْرِ الْمُتَطَاوِلِ، و﴿مَا دَامُوا فِيهَا﴾: بَيَانٌ لِلأَبَدِ. ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾: يَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَقْصِدُوا حَقِيقَةَ الذَّهَابِ، وَلَكِنْ كَمَا تَقُولُ: كَلَّمْتُهُ فَذَهَبَ يُجِيبُنِي؛ تَرِيدُ: مَعْنَى الْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ لِلْجَوَابِ، كَأَنَّهُمْ قَالُوا: أَرِيدَا قِتَالَهُمْ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ اسْتِهَانَةً بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَلَّةَ مُبَالَاةٍ بِهِمَا وَاسْتِهْزَاءً، أَوْ قَصَدُوا ذَهَابَهَا حَقِيقَةً بِجَهْلِهِمْ وَجَفَائِهِمْ وَقَسْوَةِ قُلُوبِهِمْ الَّتِي عَبْدُوا بِهَا الْعَجَلَ، وَسَأَلُوا بِهَا رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَهْرَةً، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ مِقَابَلَةُ ذَهَابِهَا بِقُعُودِهِمْ. وَيُحْكِي أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَرَا لَوُجُوهِهِمَا قُدَامَهُمْ لَشِدَّةِ مَا وَرَدَ عَلَيْهِمَا، فَهَمُّوا بِرَجْعِهِمَا، وَلَا مَرَّ مَا قَرَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ بِالْمَشْرِكِينَ وَقَدَّمَهُمْ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢].

[﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافَرَّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ * قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [٢٥-٢٦]

قوله: ﴿﴿مَا دَامُوا فِيهَا﴾: بَيَانٌ لِلأَبَدِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَكْرِمَ أَخَاكَ الدَّهْرَ مَا دَمَّتْهُمَا مَعًا كَفَى بِالْمَمَاتِ فُرْقَةً وَتَنَائِيًا^(١)

قوله: «ما دمتُما» بَدَلٌ مِنْ «الدَّهْر».

قوله: (أَرِيدَا) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، أَمْرٌ مِنْ: أَرَادَ.

قوله: (لَوْجُوهِهِمَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التَّحْرِيمُ: ٤].

(١) الْبَيْتُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْقَائِفِ، انْظُرْ: «التَّذَكُّرَةُ الْحَمْدُونِيَّةُ» (٢: ٤٦٧) و«التَّذَكُّرَةُ السَّعْدِيَّةُ» (١: ٢٤) و«الْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ» (١: ١١٥).

لَمَّا عَصَوْهُ وَتَمَرَّدُوا عَلَيْهِ وَخَالَفُوهُ وَقَالُوا مَا قَالُوا مِنْ كَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَمْ يَتَّقَ مَعَهُ مَطِيعٌ مُوَافِقٌ يَشِيقُ بِهِ إِلَّا هَارُونُ؛ ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ﴾ لِنُصْرَةِ دِينِكَ ﴿إِلَّا نَفْسِي وَآخِي﴾ وَهَذَا مِنَ الْبَثِّ وَالْحُزْنِ وَالشَّكْوَى إِلَى اللَّهِ، وَالْحُسْرَةُ وَرِقَّةُ الْقَلْبِ الَّتِي بِمِثْلِهَا تُسْتَجْلَبُ الرَّحْمَةُ، وَتُسْتَنْزَلُ النُّصْرَةُ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦].

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ إِلَى قِتَالِ الْبَغَاةِ، فَمَا أَجَابَهُ إِلَّا رَجُلَانِ، فَتَنَفَّسَ الصُّعَدَاءُ وَدَعَا لَهَا، وَقَالَ: أَيْنَ تَعَانٍ مِمَّا أُرِيدُ! وَذَكَرَ فِي إِعْرَابِ ﴿وَآخِي﴾ وَجُوهٌ: أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَطْفًا عَلَى ﴿نَفْسِي﴾، أَوْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿إِنِّي﴾ بِمَعْنَى: وَلَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَإِنْ أَخِي لَا يَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَهُ. وَمَرْفُوعًا عَطْفًا عَلَى حُلِّ إِنْ وَاسِمِهَا، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَنَا لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَهَارُونُ كَذَلِكَ لَا يَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَهُ، أَوْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿لَا أَمْلِكُ﴾، وَجَازٌ لِلْفَصْلِ. وَمَجْرُورًا عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿نَفْسِي﴾ وَهُوَ ضَعِيفٌ لِقُبْحِ الْعَطْفِ عَلَى ضَمِيرِ الْمَجْرُورِ إِلَّا بِتَكْرِيرِ الْجَارِّ.

قَوْلُهُ: (فَتَنَفَّسَ الصُّعَدَاءُ) وَهِيَ التَّنَفُّسُ الْبَارِدُ الطَّوِيلُ الْمَمْدُودُ.

قَوْلُهُ: (أَوْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿إِنِّي﴾ بِمَعْنَى: وَلَا أَمْلِكُ). قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: الْمَعْنَى: لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَلَا يَمْلِكُ أَخِي إِلَّا نَفْسَهُ^(١).

قَوْلُهُ: (وَمَجْرُورًا عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿نَفْسِي﴾). قَالَ الزَّجَّاجُ: جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَلَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَ أَخِي، لِأَنَّ أَخَاهُ إِذَا كَانَ مُطِيعًا لَهُ فَهُوَ مَلِكٌ طَاعَتِهِ^(٢).

(١) «التبيين في إعراب القرآن» (١: ٤٣١).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٥).

فإن قلت: أما كان معه الرجلان المذكوران؟ قلت: كأنه لم يثق بهما كل الوثوق، ولم يطمئن إلى ثباتهما لِمَا ذاق على طول الزَّمان واتِّصال الصُّحبة من أحوال قومه وتلوثهم وقسوة قلوبهم، فلم يذكر إلا النبيَّ المعصوم الذي لا شبهة في أمره.

ويجوز أن يقول ذلك لِفَرطِ ضَجَرِهِ عندما سمع منهم قليلاً لمن يُوافقه، ويجوز أن يُريد: ومن يؤاخيني على ديني؟

﴿فَأَفَرَّقْ﴾: فافصل ﴿بَيْنَنَا﴾ وبينهم، بأن تحكّم لنا بما نستحقُّ، وتحكم عليهم بما يستحقُّون، وهو في معنى الدُّعاء عليهم؛ ولذلك وصل به قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ على وجه التَّسْيِيبِ. أو: فباعِدْ بيننا وبينهم وخلصنا من صُحبتهم، كقوله: ﴿وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم: ١١].

﴿فَإِنَّهَا﴾: فإنَّ الأرض المقدَّسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: لا يدخلونها ولا يملكونها.

قوله: (أما كان معه الرجلان المذكوران؟) أي: كيف قال: لا أملك إلا نفسي وأخي على الحضر، وكان معه كالبَّ ويوشعُ مُطِيعَيْنِ مُتَّقَيْنِ؟ (١).

قوله: (ولذلك وصل به قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ على وجه التَّسْيِيبِ)، يعني: لما دعا موسى عليه السلام بقوله: ﴿فَأَفَرَّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ عقب سبحانه وتعالى ما يدلُّ على استجابة دعائه بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾، ولا شك أن الحصول في التَّيِّه، والمنع من الدَّخول في الأرض المقدَّسة، من أشدِّ البلاء، ولولا اشتغال دعائه على الدُّعاء عليهم لم يحسن هذا الترتيب، هذا إذا قُدِّرَ أنَّ موسى عليه الصَّلاة والسلام كان معهم في التَّيِّه وكان روحاً له وسلاماً لا عقوبة، وقوله: (أو فباعِدْ بيننا وبينهم) هذا إذا قيل: إنه عليه الصَّلاة والسلام لم يكن معهم فيها كما سيجيء.

فإن قلت: كيف يوفق بين هذا وبين قوله: ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؟ [المائدة: ٢١]
قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يُراد: كتبها لكم بشرط أن تُجاهدوا أهلها، فلما أبوا
الجهاد، قيل: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾.

والثاني: أن يُراد: فإنها محرمة عليهم أربعين سنة، فإذا مَضَتْ الأربعون كان ما
كُتِبَ. فقد رُوِيَ أن موسى سار بمن بقي من بني إسرائيل، وكان يُوشع على مقدمته،
ففتح أريحاء وأقام فيها ما شاء الله، ثم قبض صلوات الله عليه. وقيل: لما مات موسى
بعث يوشع نبياً، فأخبرهم بأنه نبي الله، وأن الله أمره بقتال الجبابرة فصدقه وبايعوه
وسار بهم إلى أريحاء، وقتل الجبارين وأخرجهم، فصار الشام كله لبني إسرائيل.

وقيل: لم يدخل الأرض المقدسة أحد ممن قال: ﴿إِنَّا لَنَدْخُلُهَا﴾ وهلكوا في
التيه، ونشأت نواشئ من ذرياتهم فقاتلوا الجبارين ودخلوها.

والعامل في الظرف إما ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ وإما ﴿يَنْتَهُوتُ﴾، ومعنى ﴿يَنْتَهُوتُ فِي
الْأَرْضِ﴾: يسيرون فيها متحيزين لا يهتدون طريقاً. والنتية: المفازة التي يتاه فيها.

قوله: (كتبها لكم بشرط أن تُجاهدوا) يؤيد هذا الوجه عطف قوله: ﴿وَلَا تَرْتَدُوا عَلَى
أَذْبَانِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ على قوله: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، فإنهم لما
خالفوا النهي هذا خسروا وتاهوا، فقوله: «بشرط أن تُجاهدوا» مُستنبط من الجملة المنهية،
وفي هذا العطف دلالة على جواز تقييد المطلق به فليُتأمل.

قوله: (والعامل في الظرف) أي: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ (إما ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ وإما ﴿يَنْتَهُوتُ﴾).
قال أبو البقاء: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ ظرف لـ ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾، فالتحريم على هذا مؤقت، و﴿يَنْتَهُوتُ﴾
حال من الضمير المجرور، وقيل: هي ظرف لـ ﴿يَنْتَهُوتُ﴾، فالتحريم على هذا غير مؤقت^(١)،
وقال الزجاج: نصبه بـ ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ خطأ، لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبداً فنصبه

رُوي أنهم لبثوا أربعين سنةً في ستة فراسخ يسرون كلَّ يوم جادّين، حتّى إذا سَمُوا وأمَسُوا إذا هم بحيث ارتحلوا عنه، وكان الغمام يُظللهم من حرِّ الشَّمس، ويَطْلُع لهم عَمودٌ من نورٍ بالليل يُضيء لهم، وَيَنْزِلُ عليهم المَنّ والسَّلوى، ولا تَطُولُ شعورُهم، وإذا وُلِد لهم مولودٌ كان عليه ثوبٌ كالظُّفر يطُول بطوله.

فإن قلت: فلمَ كان يُنعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون؟ قلت: كما يُنزل بعضُ النّوازل على العصاة عَرَكَاً لهم، وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة. ومثْل ذلك مثْل الوالدِ المُشفقِ يضربُ ولده ويؤذيه ليتأدّب ويتشَقّف، ولا يقطعُ عنه معروفته وإحسانه.

فإن قلت: هل كان معهم في التّيه موسى وهارون عليهما السلام؟ قلت: اختلف في ذلك، فقليل: لم يكونا معهم، لأنّه كان عقاباً، وقد طلب موسى إلى ربّه أن يفرّق بينهما وبينهم. وقيل: كانا معهم إلا أنّه كان ذلك رَوْحاً لهما وسلاماً، لا عقوبةً، كالنار ...

بـ **يُنِيَهُوت** ❦، قيل: عَذَّبهم الله عزَّ وجلَّ بأنَّ مكثوا في التّيه أربعين سنةً سيّارةً لا يقرُّ بهم القَرارُ، إلى أن مات البالغون الذين عَصُوا الله، ونشأ الصُّغارُ وولِدَ مَنْ لم يدخُل في جُلُتهم في المعصية^(١).

قوله: (ثوبٌ كالظُّفر)، النّهاية: وفي الحديث: «كان لباسُ آدمَ عليه الصّلاة والسلام الظُّفر»^(٢) أي: شيءٌ يُشبهُ الظُّفرَ في بياضه وصفائه وكثافته.

قوله: (عركاً لهم) من قولهم: عَرَكَ أَذُنِيه، تأديباً.

قوله: (ويتشَقّف) أي: يتقدّم ويستوي.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٥).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢: ٢٤٤) والحاكم في «المستدرک» (٣٢٤٥) عن أنس بن مالك، وفي «الدر المنثور» (٦: ٢٣٧): أخرجه الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في «سننه» وابن عساكر في «تاريخه» عن ابن عباس. وانظر: «جامع البيان» (١٠: ١١٣) و«تفسير ابن أبي حاتم» (٥: ١٤٥٩).

لإبراهيم وملائكة العذاب. ورؤي أن هارون مات في التيه ومات موسى بعده فيه بسته، ودخل يوشع أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر، ومات النقباء في التيه بعتة إلا كالب ويوشع. ﴿فَلَا تَأْسَ﴾. فلا تحزن عليهم، لأنه ندم على الدعاء عليهم، فقيل: إنهم أحقاء - لفسقهم - بالعذاب، فلا تحزن ولا تندم.

[﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ * لَيْنٌ يَسُطُّ إِلَى يَدِكَ لِيَتَقَبَّلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ أَنَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمُكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ * فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ * فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُوَلِّقُنِي أَعِجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ * مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ * ٢٧-٣٢]

هما ابنا آدم لصلبه: هابيل وقايل، أوحى الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منهما توامه الآخر، وكانت توامه قاييل أجمل، واسمها إقليا، فحسد عليها أخاه وسخط فقال لهما آدم: قربا قربانا، فمن أيكما قبل زوجه، فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته، فازداد قاييل حسدا وسخطا وتوعده بالقتل. وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل.

قوله: (فمن أيكما قبل) قيل: الفاء جزاء شرط محذوف^(١)، والجمله من الشرط والجزاء جواب الأمر، أي: قربا قربانا فإنكما إن تقربا قربانا فمن أيكما قبل زوجها.

قوله: (وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل) عطف على قوله: «هما ابنا آدم لصلبه» أي: من

(١) في (ص): «الشرط المحذوف».

﴿بِالْحَقِّ﴾: تلاوة مُلْتَبِسَةً بِالْحَقِّ وَالصَّحَّةِ، أَوْ: أَتْلُهُ نَبَأً مُلْتَبِسًا بِالصَّدَقِ مُوَافِقًا لِمَا فِي كُتُبِ الْأَوَّلِينَ، أَوْ: بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ وَهُوَ تَقْيِيحُ الْحَسَدِ؛ لِأَنَّ الْمَشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ كُلَّهُمْ كَانُوا يَحْسُدُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَبْغُونَ عَلَيْهِ، أَوْ: أَتْلُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ مُحَقِّقٌ صَادِقٌ. وَ﴿إِذْ قَرَّبًا﴾ نُصِبَ بِالنَّبَأِ، أَي: قَصَّتْهُمْ وَحَدِيثَهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ النَّبَأِ، أَي: أَتْلُ عَلَيْهِمُ النَّبَأَ نَبَأَ ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْمُضَافِ.

صُلْبِهِ، وَقِيلَ: «لِصُلْبِهِ»: بَدَلٌ مِنْ «آدَمَ»، وَاللَّامُ فِي «لِصُلْبِهِ» هِيَ مَعْنَى الْإِضَافَةِ، أَي: هُمَا ابْنَا صُلْبِهِ، وَفِيهِ نَوْعٌ مَجَازٌ.

قَوْلُهُ: (تِلَاوَةُ مُلْتَبِسَةٍ بِالْحَقِّ)، قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: الْبَاءُ فِي ﴿بِالْحَقِّ﴾ إِمَّا لِلْمُلَابَسَةِ، أَي: مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ وَالصَّدَقِ، وَهُوَ إِمَّا صِفَةً لِلتِّلَاوَةِ، أَوْ حَالًا مِنَ النَّبَأِ، أَوْ عَنْ فَاعِلٍ «أَتْلُ»، وَإِمَّا لِلْسَّبِيَةِ، أَي: أَتْلُ بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ. وَقُلْتُ: هَذَا تَلْخِيصُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ! لَكِنْ لَيْسَ الْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: «بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ» لِلتَّسْيِيبِ، بَلْ هِيَ صِلَةٌ «مُلْتَبِسًا»، لِأَنَّ «بِالْغَرَضِ»: عَطْفٌ بِالْوَاوِ، وَفِي الْأَصَحِّ عَلَى «بِالصَّدَقِ»، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي «الْأَحْقَافِ» فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأحفاف: ٣]: «إِلَّا خَلَقْنَا مُلْتَبِسًا بِالْحِكْمَةِ وَالْغَرَضِ الصَّحِيحِ»^(١).

وَاعْلَمْ أَنَّ «الْحَقَّ» يُجِيءُ عَلَى مَعَانٍ الْأَسَاسِ: حَقُّ اللَّهِ الْأَمْرَ حَقًّا: أَثْبَتَهُ وَأَوْجَبَهُ، وَهَذَا قَوْلُ حَقٍّ، وَأَحَقُّ الرَّجُلُ: إِذَا قَالَ حَقًّا وَادَّعَاهُ، وَهُوَ مُحَقِّقٌ غَيْرُ مُبْطِلٍ، وَمَنْ الْمَجَازُ: كَلَامٌ مُحَقَّقٌ، أَي: مُحْكَمُ النَّظْمِ، فَقَوْلُهُ: «أَوْ تِلَاوَةُ مُلْتَبِسَةٍ بِالْحَقِّ وَالصَّحَّةِ» مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَجَازِ، لِأَنَّ ﴿بِالْحَقِّ﴾ حَيْثُ تَدْرِكُ صِفَةً لِلتِّلَاوَةِ، وَمَنْ حَقَّ التِّلَاوَةُ أَنْ تَكُونَ عَلَى الصَّحَّةِ وَالِاسْتِحْكَامِ عَزِيًّا عَنِ الْفُسَادِ، وَقَوْلُهُ ثَانِيًا: «نَبَأٌ مُلْتَبِسًا بِالصَّدَقِ» مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِ: «هَذَا قَوْلٌ حَقٌّ»، لِأَنَّ ﴿بِالْحَقِّ﴾ حَيْثُ تَدْرِكُ صِفَةً لِلنَّبَأِ، وَمَنْ حَقَّ النَّبَأُ أَنْ لَا يَتَطَرَّقَ إِلَيْهِ كَذِبٌ بَلْ يَكُونُ صَدَقًا مُخَضًّا، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ عَيْنًا بِاطِلًا بَلْ يَكُونُ لَغَرَضٍ صَحِيحٍ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] قَالَ:

وَالْقُرْبَانُ: اسْمُ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَسِيكَةٍ أَوْ صَدَقَةٍ، كَمَا أَنَّ الْخُلُوتَانَ: اسْمُ مَا يُحْلَى؛ أَيْ: يُعْطَى.

يقال: قَرَّبَ صَدَقَةً وَتَقَرَّبَ بِهَا؛ لِأَنَّ «تَقَرَّبَ» مَطَاوَعُ «قَرَّبَ»، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَقَرَّبُوا قِرْفَ الْقِمَعِ، فَيُعَدَّى بِالْبَاءِ حَتَّى يَكُونَ بِمَعْنَى قَرَّبَ.

«مَا خَلَقْتَهُ خَلْقًا بَاطِلًا بِغَيْرِ حِكْمَةٍ، بَلْ خَلَقْتَهُ لِدَاعِي حِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَهَا مَسَاكِينَ لِلْمَكْلُوفِينَ وَأَدْلَةً لِمَعْرِفَتِكَ»^(١). وَقَوْلُهُ ثَالِثًا: «وَأَنْتَ مُحَقِّقٌ صَادِقٌ» مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: أَحَقُّ الرَّجُلُ: إِذَا قَالَ حَقًّا وَادَّعَاهُ، وَهُوَ مُحَقِّقٌ غَيْرُ مُبْطِلٍ، لِأَنَّ «بِالْحَقِّ» حَيْثُ تَبْدَأُ: صِفَةٌ لِلتَّالِي، لِأَنَّ الْحَالَ فِي الْحَقِيقَةِ وَصْفٌ، فَيَنْبَغِي لِلنَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِيمَا يُنْبِئُ عَنْهُ وَأَنْ يَكُونَ مُحَقِّقًا فِي نَفْسِهِ، وَلَمَّا كَانَ جُلُّ الْحِكْمَةِ مِنْ إِيرَادِ الْقَصَصِ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْكَرِيمِ تَسْلِيَةً لِلرُّسُولِ ﷺ وَتَهْذِيبًا لِلأُمَّةِ وَالْمَشْرُوكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ كَانُوا يَحْسُدُونَهُ، فَجِيءَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِسُوءِ مَغْبَةِ الْحَاسِدِ تَقْيِيحًا لَهُمْ عَلَى حَسَدِهِمْ، وَتَصْبِيرًا لِلرُّسُولِ ﷺ مِنْ شُرِّ كَيْدِهِمْ.

قَوْلُهُ: (وَالْقُرْبَانُ: اسْمُ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى). قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: هُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ، وَقَدْ وَقَعَ هَاهُنَا مَوْقِعَ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَالْأَصْلُ: إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانَيْنِ، وَلَمْ يُشْنَ لِلْمُحِ الْأَصْلُ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: تَقْدِيرُهُ: إِذْ قَرَّبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُرْبَانًا^(٢).

قَوْلُهُ: (تَقَرَّبُوا قِرْفَ الْقِمَعِ)، النَّهْيَةُ: الْقِرْفُ: الْوَسْخُ، وَالْقِمَعُ: الْإِنَاءُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي رُؤُوسِ الظُّرُوفِ لْتُمْلَأَ بِالْمَائِعَاتِ، وَفِي حَاشِيَةِ «الصُّحَاغِ» بِخَطِّ ابْنِ الْحَبِيبِ الْكَاتِبِ مِنْ تَصْحِيحِ الصَّاعَانِي: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ سَيْفُ بْنُ ذِي يَزَنَ الْحَمِيرِيُّ حِينَ قَاتَلَ الْحَبَشَةَ:

قَدِ عَلِمْتُ ذَاتُ مٍ نَطَعُ أَنِّي إِذَا مَ مَوْتُ كَنَعُ
أَضْرِبُهُمْ بَذًا مَ قَلَعُ اقْتَرَبُوا قِرْفَ مَ قِمَعُ

(١) «الكَشَافُ» (٤: ٣٨٣).

(٢) «التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٤٣٢).

فإن قلت: كيف كان قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ جواباً لقوله: ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾؟ قلت: لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذي حمله على توعده بالقتل، قال له: إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى، لا من قبلي، فلم تقتلني؟ وما لك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول؟ فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعانٍ.

وفيه دليل على أن الله تعالى لا يقبل طاعة إلا من مؤمن متقٍ، فما أنعاه على أكثر

قال: أراد: ذات النطع فإذا الموت كنع، وبذا القلع، وقرف القمع^(١)، فأبدل من لام التعريف ميماً، وقوله: قرف القمع: أراد أنهم أوساخ أذلاء كالوسخ الذي يقرف من القمع، ونصب «قرف» على النداء، قوله: كنع، أي: قرف، وقلع: سيف منسوب إلى مرج القلعة بالتحريك، وهو موضع بالبادية.

قوله: (بكلام حكيم) أي: ذي حكمة، أي: وصف بصفة صاحبه، كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنِ الْحَكِيمَ﴾ [يس: ١-٢] أي: هذا الجواب وارد على أسلوب الحكيم لأنه تلقاه بغير ما يتطلب وبما هو أهم له من القتل، وإليه الإشارة بقوله: «وما لك لا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول»^(٢).

قوله: (فما أنعاه!)، الجوهرى: فلان ينعى على فلان ذنوبه، أي: يظهرها ويظهرها، والضمير يعود إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ على تأويل القول، وهو منصوب، كزيد في قولك: ما أحسن زيدا، والفعل منسوب إليه، كذا قال ابن الحاجب في «شرح المفصل»^(٣)، و«أعمالهم» أيضاً منصوب به لاقتضاء النفي مفعولاً، إذ الأصل الآية ناعية على العاملين أعمالهم.

(١) من قوله: «قال: أراد ذات» إلى هنا سقط من (ط).

(٢) من قوله: «لأنه تلقاه» إلى هنا سقط من (ط).

(٣) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ٦٥٤).

العاملين أعمالهم! وعن عامر بن عبد الله: أنه بكى حين حَضَرَتْهُ الوفاة، ف قيل له: ما يُيكيك، فقد كنت وكنت؟ قال: إني أسمعُ الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾. ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيَّ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾: قيل: كان أقوى من القاتل وأبطش منه، ولكنه تَحَرَّجَ عن قَتْلِ أخيه، واستَسَلَّمَ له خوفاً من الله؛ لأنَّ الدَّفْعَ لم يكن مباحاً في ذلك الوقت؛ قاله مجاهدٌ وغيره.

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾: أَنْ تَحْتَمِلَ إِثْمَ قَتْلِي لَكَ لو قَتَلْتِكَ وَإِثْمَ قَتْلِكَ لِي. فإن قلت: كيف يحملُ إِثْمَ قَتْلِهِ له، ولا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أخرى؟ قلتُ: المراد: بمثلِ إِثْمِي؛ على الاتِّسَاعِ في الكلام، كما تقولُ: قرأتُ قراءةً فلانٍ، وكتبتُ كتابته؛ تريد: المِثْلَ، وهو اتِّسَاعُ فاشٍ مُسْتَفِضٌّ، لا يكاد يُستعمل غيرُه،.....

قوله: (قد كنت وكنت) أي: كنت عابداً صالحاً ونحوهما.

قوله: (أن تحتملَ إثمَ قَتْلِي لك) تأويلٌ لقوله: ﴿أَنْ تَبْوَأَ بِإِثْمِي﴾، وليس بتفسيره، يعني أنه كنايةٌ عن إرادة تَمَكُّنِهِ منه، قال تعالى: ﴿بَاءَ يَعْصِبُ مِنْكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ١٦] أي: حَلَّ مُبَوِّأً ومعه غَضَبُ الله، ونحوه قولك: تربَّعَ فلانٌ في لحمه، ومنه ما وَرَدَ في «الصَّحِيحِ»: «أَبُوؤُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوؤُ لَكَ بِذَنْبِي»^(١)، وتأويلُهم إياه بـ«أَعَرَفُ»، وقال الشاعر:

أُنْكِرْتُ بِاطْلَاهَا وَبُؤْتُ بِحَقِّهَا^(٢)

أي: أَقَرَرْتُ بِحَقِّهَا.

قوله: (المراد: بمثلِ إثمِي؛ على الاتِّسَاعِ)، ومعنى الاتِّسَاعِ: أَنْ يُنْسَبَ إلى شيء ما لا تَصَحُّ استقامته إلا بتقدير، نحو: ما مَرَّ في قوله تعالى: ﴿هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]،

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٦)، عن شداد بن أوس.

(٢) البيت للبيد بن ربيعة، انظر: «ديوانه» ص ١٠٥.

و«أبو يوسف أبو حنيفة» و«قضية ولا أبا حسن»^(١)، وسبق قبيل هذا في قوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾ [المائدة: ١٤]، على أن يراد ميثاق اليهود، وصحح بقوله: «بمثل ميثاقهم»، فلو أريد هاهنا بقوله: ﴿أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي﴾: أن تحمل عين ما جنيته فيصح تصحيحه بقوله: «بمثل إثمِي»، لكن تنظيره بقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨] مُشْكِلٌ؛ لأنه فسره في فاطر بقوله: «إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ فِي الْقِيَامَةِ لَا تَحْمِلُ إِلَّا وِزْرَهَا الَّذِي اقْتَرَفَتْهُ، لَا تَوْخِذُ نَفْسٌ بِذَنْبِ نَفْسٍ»^(٢)، اللهم إلا أن لا يحمل قوله: «لَا تَوْخِذُ نَفْسٌ بنفس» على التفسير، بل على أن مرجع المعنى إليه.

وذكر القاضي المعنّين، قال: المعنى: إنما أَسْتَسْلِمُ لك إرادة أن تحمل إثمِي لو بَسَطْتُ إليك يدي وإِثْمَكَ بِيَسْطِكَ يَدَكَ إِلَيَّ، ونحوه: «المستبان»^(٣)... الحديث^(٤)، ويجوز أن يكون المراد بالإِثْم عَقُوبَتُهُ، وإرادة عقابِ العاصي جائزة، وهاهنا معنى آخر رَوَاهُ مُحْيِي السُّنَّةِ عن مجاهد: إني أريد أن يكون عليك خطيئتي التي عملتها إذا قَتَلْتَنِي وإِثْمَكَ فِتْوَاءَ بَخْطِيئَتِي ودمي جميعاً^(٥). وفي «النهاية»: في الحديث: «أَبُوءُ بِعَمَلِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي»^(٦) أي: ألتزم وأرجع وأُقرُّ، وأصل البُوءِ: اللزوم، ومنه الحديث: فقد باء به أحدهما^(٧)، أي: التزمه ورجع به.

(١) انظر: «الكشاف» (٢: ٣٦٢).

(٢) المصدر السابق (١٢: ٦٣٢).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣١٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٩٦) والترمذي (١٩٨١) وأحمد (٧٢٠٤) والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٣) وابن حبان (٥٧٢٨) عن أبي هريرة.

(٥) «معالم التنزيل» (٣: ٤٣) وانظر: «الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ٥٠).

(٦) سبق تحريجه.

(٧) أخرجه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠)، عن ابن عمر.

ونحوه قوله ﷺ: «المُسْتَبَانِ ما قالا، فعلى البادي ما لم يعتدِ المظلوم» على أن البادي عليه إثم سبه، ومثل إثم سب صاحبه، لأنه كان سبياً فيه، إلا أن الإثم محطوط عن صاحبه، مَغْفُو عنه، لأنه مكافئ مدافع عن عرضه، ألا ترى إلى قوله: «ما لم يعتد المظلوم؟ لأنه إذا خرج من حدِّ المكافأة واعتدى لم يَسْلَمْ.

فإن قلت: فحين كفَّ هابيل عن قتل أخيه واستسلم، وتخرج عما كان محظوراً في شريعته من الدَّفْع، فأين الإثم حتى يتحمل أخوه مثله، فيجتمع عليه الإثمان؟ قلت: هو مقدَّر، فهو يتحمل مثل الإثم المقدَّر، كأنه قال: إني أريد أن تبوء بمثل إثمِي لو بسطت إليك يدي.

وقيل: ﴿يَأْتِي﴾: بإثم قتلي ﴿وَأَيْتُكَ﴾: الذي من أجله لم يُتَقَبَّلْ قربانك.

فإن قلت: فكيف جاز أن يريد شقاوة أخيه وتعذيبه بالنار؟ قلت: كان ظالماً، وجزاء الظالم حسنٌ جائز أن يُراد. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾؟ وإذا جاز أن يُريده الله، جاز أن يُريده العبد، لأنه لا يريد إلا ما هو حسنٌ.....

قوله: (المُسْتَبَانِ ما قالا). قال الصَّاعَنِي في «كشف الحجاب»: الحديث أخرجه مسلمٌ من رواية أبي هريرة وأنس: «المُسْتَبَانِ ما قالا، فهو على البادي حتى يعتدي المظلوم»^(١). «المُسْتَبَانِ»: مبتدأ، وقوله: «ما قالا» فعلى البادي» جملة شرطية خبرٌ له، و«ما» في قوله: «ما لم يعتدِ المظلوم» في رواية الكتاب: مَصْدَرِيَّة، فيها معنى المدة، وهي ظرفٌ لتعلق الجار والمجرور الذي هو خبرُ المبتدأ، المعنى: المُسْتَبَانِ الذي قالا: استقرَّ ضرره على الذي بدأ بالسب مدةَ عَدَمِ اعتداء المظلوم، أي: ما لم يتجاوز المظلوم حدَّ ما سبه البادي، فإذا جاوز استقرَّ ضررُ ما قالا عليهما معاً. قوله: (وإذا جاز أن يُريده الله تعالى جاز أن يُريده العبد)، الانبصاف: فيه^(٢) ما يدلُّ على أن

(١) سبق تخريجه.

(٢) يريد: في كلام الزمخشري من العقيدة الفاسدة التي تقول: في الكائنات ما لا يريده الله. وهذا الاعتقاد

من الشرك الخفي.

والمراء بالاثم: وبأل القتل وما يجزئه من استحقاق العقاب. فإن قلت: لم جاء الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل، وهو قوله: ﴿لَيْنُ سَطَتْ... مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾؟ قلت: ليقيد أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع، ولذلك أكد بالباء المؤكدة للنفي.

في الكائنات ما لا يريده الله، وهو القبائح كلها، وهو الشرك الخفي، وإنما أراد إثم أخيه وعقوبته لأنه أراد: لا أعاقبك ولا أقتلك، ولما لم يكن بد من إرادة أحد الأمرين؛ إما إثمه بتقدير دفعه عن نفسه فيقتل أخاه، أو إثم أخيه، وكان غير مريد للأول، اضطر إلى الثاني، ولم يرد إثم أخيه بعينه، بل أراد ترك المدافعة، فيلزم منها ذلك، وهو كما يتمنى المسلم الشهادة فيتضمن ذلك أن ييؤ الكافر بإثمه لكن لم يقصد إثم الكافر بعينه بل أراد بذل نفسه لله تعالى، وجاء إثم الكافر ضمناً^(١).

قوله: (أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع) أي: لا أفعل فعلاً يشتق منه هذا الوصف، وهو أن يقال مثلاً: هو باسط اليد، فإن الفعل الصادر عن الشخص ملزوم كونه فاعلاً، فإذا انتفى اللازم ليتنفي الملزوم على الكناية كان أبلغ وأدل على شناعة الفعل.

الانتصاف: صيغة الفعل لا تُعطي إلا حدوث معناه من الفاعل لا غير، أما اتصاف الذات به فذلك لما كان يُعطيه اسم الفاعل عدل من الفعل إلى الاسم تغليطاً، إذ يصير ذلك كالسمة والعلامة الثابتة^(٢).

قلت: قصده أن يبالغ في الامتناع، ولو وجّه على هذا لكان العكس أولى، إذ لا يلزم من نفي الاتصاف المذكور نفي الحدوث، وفي التركيب أيضاً تأكيد ومبالغة، لأن اللام في ﴿لَيْنُ﴾ موطئة للقسم و﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾ جواب القسم وسد مسد جواب الشرط.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٢٥).

(٢) المصدر السابق (١: ٦٢٥).

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾: فَوَسَّعَتْهُ لَهُ وَيَسَّرَتْهُ. من طاع له المرتع: إذا اتَّسَعَ.

وقرأ الحسن: (فطاوَّعَتْ) وفيه وجهان: أن يكون مَّا جاء من «فَاعَلَّ» بمعنى «فَعَّلَ»، وأن يُراد: أن قَتَلَ أخيه كأنه دعا نفسه إلى الإقدام عليه فطاوَّعَتْهُ، ولم تَمْتَنِعْ، و﴿لَهُ﴾ لزيادة الربط، كقولك: حفظتُ لزيد ماله. قيل: قُتِلَ وهو ابنُ عشرين سنةً، وكان قَتْلُهُ عند عَقَبَةِ حِراء. وقيل: بالبصرة في موضع المسجدِ الأعظم.

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا﴾: رُوِيَ أَنَّهُ أَوَّلُ قَتِيلٍ قُتِلَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَلَمَّا قَتَلَهُ تَرَكَهُ بِالْعَرَاءِ لَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُ بِهِ، فَخَافَ عَلَيْهِ السَّبَاعُ، فَحَمَلَهُ فِي جِرَابٍ عَلَى ظَهْرِهِ سَنَةً، حَتَّى أَرْوَحَ وَعَكَفَتْ عَلَيْهِ السَّبَاعُ،

قوله: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ﴾: فَوَسَّعَتْهُ لَهُ وَيَسَّرَتْهُ. قال الزجاج: طَوَّعَتْ: فَعَّلَتْ، مِنَ الطَّوْعِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: طَاعَ لِهَذِهِ الظُّبْيَةِ أَصُولُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، وَطَاعَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، أَي: أَتَاهُ طَوَّعًا^(١).

قوله: ﴿و﴿لَهُ﴾ لزيادةِ الرِّبْطِ)، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١]، وقوله: حَفِظْتُ لزيد ماله، أَي: حَفِظْتُ مَا لزيد.

قوله: (حِراء)، قال الخطَّابي^(٢): أَخْطَئُوا فِيهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، قَالُوا: حَرِي فَفَتَحُوا الْحَاءَ وَهِيَ مَكْسُورَةٌ، وَأَمَالُوا فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْإِمَالَةِ، لِأَنَّ الرَّاءَ قَبْلَ الْأَلِفِ مَفْتُوحَةٌ كَرَأَشِدَ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِمَالَةُ، وَلَا تَجُوزُ إِمَالَتُهُ، لِأَنَّ الرَّاءَ قَبْلَ الْأَلِفِ مَفْتُوحَةٌ، كَمَا لَا يَجُوزُ إِمَالَةُ رَأَشِدٍ وَرَأْفَعٍ، وَقَصَّرُوا الْأَلِفَ وَهِيَ مَمْدُودَةٌ.

قوله: (بالعرَاء) بالمدِّ: الْفَضَاءُ بِلَا سِتْرَةٍ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٧).

(٢) «غريب الحديث» للخطَّابي (٣: ٢٤٠).

فبعث الله غرابينِ فاقتتلا فقتل أحدهما الآخرَ، فحفَرَ له بِمنقاره ورِجلَيْه، ثم ألقاهُ في الحُفْرة ﴿قَالَ يَنْوِيْلَيَّ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغَرَابِ﴾.

ويُروى أنه لما قتله اسودَّ جسدهُ وكان أبيضَ، فسأله آدمُ عن أخيه فقال: ما كنتُ عليه وكيلاً! فقال: بل قتلتَه ولذلك اسودَّ جسدُك. ورُوي أنَّ آدمَ مكثَ بعدَ قتلِه مئةَ سنةٍ لا يضحكُ، وأنه رثاه بشعرٍ! وهو كَذِبٌ بَحْتُ، وما الشعرُ إلا مَنْحُولٌ مَلْحُونٌ، وقد صحَّ أنَّ الأنبياءَ عليهمُ السلامُ معصومونَ مِنَ الشعرِ. ﴿لِيُرِيَهُ﴾: لِيُرِيَهُ اللهُ، أو لِيُرِيَهُ الْغَرَابُ؛ أي: لِيُعْلِمَهُ، لأنه لما كان سببَ تعليمِه، فكأنه قصَدَ تعليمَه على سبيل المجاز. ﴿سَوَاءٌ أَخِيهِ﴾: عَوْرَةُ أَخِيهِ وما لا يجوز أن يَنكشِفَ من جَسَدِه. والسَّوَاءُ: الفَضِيحَةُ؛ لِقُبْحِهَا. قال:

يَا لَقَوْمٍ لِلْسَّوَاءِ السَّوَاءُ

قوله: (رثاه بشعر)، وهو على ما رواه مُحمي السُّنة:

تَغَيَّرَ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا فَوَجَّهُ الْأَرْضَ مُغْبِرٌ قَبِيحُ
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي طَعْمٍ وَلَوْنٍ وَقَلَّ بِشَاشَةُ الْوَجْهِ الصَّبِيحُ

ورُوي عن ابن عباس أنه قال: مَنْ قال: إِنَّ آدمَ قال شعراً فقد كَذَبَ، إِنَّ محمداً صَلَّواتُ الله عليه وَسَلَامُهُ وَالْأَنْبيَاءُ كُلَّهُمْ فِي النَّهْيِ عَنِ الشَّعْرِ سَوَاءٌ، لَكِنْ رثاهُ آدمُ بِالشَّرْيَانِيَةِ فَلَمْ يَزَلْ يُنْقَلُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَنَظَرَ فِي السَّمَرْتِيَّةِ فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ وَجَعَلَهُ شِعْراً عَرَبِيّاً^(١).

قوله: (يا لقوم للسَّوَاءِ)، الأساس: وَوَقَعَتْ فِي السَّوَاءِ السَّوَاءُ، قال أبو زُبَيْد:

(١) «معالم التنزيل» (٣: ٤٥) وانظر: «الكشف والبيان في تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ٥١) و«البحر المحيط» (٤: ٢٣٦) و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ١٤٠) حول هذه الحادثة والشعر المنسوب إلى آدم عليه السلام.

أي: للفضيحة العظيمة، فكُنِّي بها عنها. ﴿فَأُورِيَ﴾ بالنَّصَب على جواب الاستفهام. وقرئ: بالسُّكون على: فأنا أُواري، أو على التَّسكين في موضع النَّصَب للتَّخفيف. ﴿مِنَ النَّدِيمِينَ﴾ على قَتْلِهِ لِإِمَّا تَعَبَ فِيهِ مِنْ حَمْلِهِ وَتَحْيَرِهِ فِي أَمْرِهِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ مِنْ عَجْزِهِ وَتَلَمَّذَهُ لِلْغُرَابِ، وَاسْوَدَادِ لَوْنِهِ، وَسَخَطِ أَبِيهِ، وَلَمْ يَنْدَمْ نَدَمَ النَّائِبِينَ. ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾: بِسَبَبِ ذَلِكَ وَبِعِلَّتِهِ. وَقِيلَ: أَصْلُهُ مِنْ: أَجَلَ شَرًّا: إِذَا جَنَاهُ، يَأْجِلُهُ أَجَلًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

لَمْ يَهَبْ حُرْمَةَ النَّدِيمِ وَحُقَّتْ يَا لِقَوْمِي لِلسَّوَاءِ السَّوَاءِ^(١)

الجاهلي: السَّوَاءُ السَّوَاءُ: الحُلَّةُ القبيحة، وامرأة سَوَاءٌ: قبيحة.

قوله: (أو على التَّسكين في موضع النَّصَبِ للتَّخفيف) قال المبرد: هذا من الضَّروراتِ الحَسنة التي يجوزُ مثلها في الشر.

قوله: (ولم يندَمْ نَدَمَ النَّائِبِينَ)، الراغب: الندْمُ والنَّدَامَةُ: التحسُّرُ من تَغْيِيرِ رَأْيٍ فِي أَمْرٍ فَائِثٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّدِيمِينَ﴾، وَأَصْلُهُ مِنْ مُنَادِمَةِ الْحَزْنِ لَهُ، وَالنَّدِيمُ وَالنَّدِمَانُ وَالْمُنَادِمُ مُتَقَارِبٌ^(٢).

قوله: (وقيل: أصله من: أَجَلَ شَرًّا: إِذَا جَنَاهُ). قال الحريري في «دُرَّةُ الْغَوَاصِ»: معنى قولهم: فعلته من جَرَائِكَ، أي: مِنْ جَرِيرَتِكَ، كَمَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: مِنْ أَجْلِكَ، أَي: مِنْ كَسْبِكَ وَجِنَايَتِكَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: فَعَلْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ بِفَتْحِ الهمزة وكسرها، وفي الحديث: «أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هَرَّةٍ رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(٣). وَأُنْشِدَ لِلْحَيَاتِي بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ:

(١) البيت لأبي زُبَيْدِ حَرْمَلَةَ بْنِ الْمُنْذِرِ الطَّائِي، انظر: «الأغاني» (١٢: ١٥٥) و«تهذيب اللغة» (١٣: ٨٩).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٧٩٦.

(٣) أخرجه مسلم (٩٠٤) عن أبي هريرة.

وأهل خِباءٍ صالحٍ ذاتٍ بينهم قدِ احترَبُوا في عاجِلٍ أنا آجلُهُ

كأنك إذا قلتَ: من أجلكَ فعلتُ كذا، أردتَ: من أن جنيتَ فعلَهُ وأوجبته، ويدلُّ عليه قولهم: من جرّاك فعلته؛ أي: من أن جرّزته، بمعنى: جنيته، وذلك إشارةً إلى القتل المذكور؛ أي: من أن جنى ذلك القتلَ الكتُبَ وجرّه ﴿كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾، و﴿مَنْ﴾ لا ابتداء الغاية، أي: ابتداء الكتُبَ ونشأ من أجل ذلك، ويُقال: فعلتُ كذا لأجل كذا، وقد يُقال: أجل، كذا بحذف الجارِّ وإيصالِ الفعل، قال: أجل أن الله قد فضّلَكم.

أمن جرّا بني أسدٍ غضبْتُم ولو شئْتُم لكان لكم جوارٌ
ومن جرّاءِ ناصرْتُم عبيداً لقومٍ بعدما وطئ الحُبّارُ^(١)

الحُبّارُ: الأرضُ اللَّيئةُ.

قوله: (وأهل خِباءٍ) البيت^(٢)، روي «أهل» بالحركات الثلاث، أنا آجلُهُ: أي: جالبُهُ وكاسبُهُ، يقول: أهل خِباءٍ كانوا ذوي صلح وأمن قد وقعوا في الحربِ عاجلاً، وأنا جالبٌ عليهم ذلك الحربِ وجانيه، يصفُ نفسه بأنه مهياجٌ للفتنة.

قوله: (من أن جنيتَ فعلَهُ وأوجبته) أي: فعلتُ كذا بسبب أن جنيتَ فعلَهُ وأوجبته. قوله: (من جرّاك)، الجوهرِي: فعلتُ ذلك من جرّاك وجرّائك، أي: من أجلك، لغّةٌ في جرّاك بالتشديد.

قوله: (أجل أن الله قد فضّلَكم) تمامه، أنشدَ الجوهرِيُّ لعديّ بن زيد يصفُ جاريةً:

فوقَ من أحكاً صلباً يزارُ^(٣)

(١) البيتان للحياني كما ذكر المصنف، انظر: «درة الغواص» ص ٢١٢.

(٢) البيت لخوات بن جبير، انظر: «مشاهد الإنصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٢٦).

(٣) البيت لعدي بن زيد كما ذكر المصنف، وانظر: «الصحاح» (١: ٤٤) و«الزاهر في معاني كلمات الناس» للأتباري (١: ٣٧٥).

وَقُرِئَ: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ) بحذف الهمزة وفتح النون لإلقاء حركتها عليها.
 وقرأ أبو جعفر: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ) بكسر الهمزة، وهي لغة، فإذا خَفَّفَ كَسَرَ النونَ
 مُلْقِيًا لكسرة الهمزة عليها. ﴿بَغَيْرِ نَفْسٍ﴾: بغير قَتْلِ نفسٍ، لا على وَجْهِ الاقتصاصِ.
 ﴿أَوْ فَسَادٍ﴾ عَطْفٌ عَلَى ﴿نَفْسٍ﴾ بمعنى: أو بغير فسادٍ ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ وهو الشُّرْكُ،
 وقيل: قَطْعُ الطَّرِيقِ. ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾: وَمَنْ اسْتَنْقَذَهَا مِنْ بَعْضِ أَسْبَابِ الْهَلَكَةِ،
 قَتْلٍ أَوْ غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ هَدْمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ شَبَّهَ الْوَاحِدَ بِالْجَمِيعِ وَجَعَلَ حُكْمَهُ كَحُكْمِهِمْ؟ قُلْتَ: لِأَنَّ كُلَّ
 إِنْسَانٍ يُدَلِّي بِمَا يَدُلِّي بِهِ الْآخَرُ مِنَ الْكَرَامَةِ عَلَى اللَّهِ وَثُبُوتِ الْحُرْمَةِ، فَإِذَا قُتِلَ فَقَدْ أَهِنَ مَا
 كَرَّمَ عَلَى اللَّهِ وَهَتَكَتْ حَرَمَتُهُ، وَعَلَى الْعَكْسِ، فَلَا فَرْقَ إِذَا بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ فِي ذَلِكَ.

أَي: فَضْلَكُمْ بِحَسَبِ وَعِقَّةٍ، أَحْكَاتُ الْعُقْدَةِ وَأَحْكِيَّتُهَا، أَي: شَدَدْتُهَا.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ») قَرَأَهَا وَرَّشٌ عَنْ نَافِعٍ^(١).

قَوْلُهُ: (يُدَلِّي بِمَا يَدُلِّي بِهِ الْآخَرُ) أَي: يَتَوَصَّلُ، النَّهْيَةُ: وَمِنْهُ حَدِيثُ اسْتِسْقَاءِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ دَلَّوْنَا بِهِ إِلَيْكَ مُسْتَشْفِعِينَ^(٢)، يَعْنِي: الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مَنْ
 الدَّلُّو؛ لِأَنَّهُ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَاءِ.

الرَّاعِبُ: إِنَّ النَّاسَ لَمَّا كَانُوا كَجِسْمٍ وَاحِدٍ، وَنَسَبُهُ أَحَدِهِمْ إِلَيْهِ كَنَسَبِهِ أَعْضَاءَ الْجِسْمِ
 الْوَاحِدِ إِلَيْهِ، صَارَ السَّاعِي فِي إِهْلَاكِ بَعْضِ الْجِسْمِ كَالسَّاعِي فِي إِهْلَاكِهِمْ؛ كَمَا أَنَّ السَّاعِي فِي
 إِهْلَاكِ بَعْضِ الْجِسْمِ كَالسَّاعِي فِي إِهْلَاكِ كُلِّهِ، صَارَ قَتْلُ الْوَاحِدِ كَقَتْلِ النَّاسِ^(٣).

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧)، و«إتحاف فضلاء البشر» (١: ٢٥٣).

(٢) ذكره بهذا اللفظ الخطابي في «غريب الحديث» (٢: ٢٤٣)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢: ١٨٢)،
 و«تأويل مختلف الحديث» ص ٢٥٣، والزنجشيري في «الفائق في غريب الحديث» (٣: ٢١٦). وأخرجه

البخاري (١٠١٠) عن أنس بغير هذا اللفظ.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٣٢).

فإن قلت: فما الفائدة في ذكر ذلك؟ قلت: تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب لِيَسْمَرَ النَّاسُ عَنِ الْجَسَارَةِ عَلَيْهَا، وَيَتَرَاغَبُوا فِي الْمُحَامَاةِ عَلَى حُرْمَتِهَا؛ لِأَنَّ الْمُتَعَرِّضَ لِقَتْلِ النَّفْسِ إِذَا تَصَوَّرَ قَتْلَهَا بِصُورَةٍ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا عَظُمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَثَبَّطَهُ،

قوله: (فما الفائدة في ذكر ذلك؟) أي: في ذكر المذكور من تشديد أمر قتل النفس وإحيائها، وإيراد التشبيهين؟ يُعْلَمُ ذَلِكَ مِنَ الْجَوَابِ وَبَيَانِ التَّصْوِيرِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ التَّشْبِيهِينِ، هَذَا مَا عَلَيْهِ كَلَامُ النَّاسِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ يَكُونُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ تَنْزِيلَ الْوَاحِدِ مَنْزِلَةَ الْجَمَاعَةِ، وَالْفَاءُ شَاهِدَةٌ عَلَيْهِ، أَي: أَنَّ تَنْزِيلَ الْوَاحِدِ مَنْزِلَةَ الْجَمَاعَةِ خِلَافُ الظَّاهِرِ، فَمَا الْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ؟ وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الْجَوَابِ: «لِأَنَّ الْمُتَعَرِّضَ لِقَتْلِ النَّفْسِ إِذَا تَصَوَّرَ» إِلَى آخِرِهِ.

فإن قلت: فما المشار إليه بذلك في التنزيل؟ قلت: قال الواحدي: القتل، أي: بسبب قتل قابيل أخاه فَرَضْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ^(١)، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَشَارَ إِلَيْهِ تَعْظِيمُ أَمْرِ الْقَتْلِ، وَعَنْ بَعْضِ الْمَفْسِّرِينَ: وَإِنَّمَا ذَكَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ النَّاسِ لِأَنَّ الْكِتَابَ نَزَلَ عَلَيْهِمْ هَذَا وَوَجَبَ عَلَيْهِمْ، وَكَانَتِ التَّوْرَةُ أَوَّلَ كِتَابٍ نَزَلَ فِيهِ تَعْظِيمُ الْقَتْلِ، وَفِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ: «الْمُسْرِفُونَ فِي الْقَتْلِ لَا يُبَالُونَ بِعَظَمَتِهِ» إِيَّاهُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقُلْتُ: وَفِي تَخْصِيصِ ذِكْرِهِمْ دُونَ النَّاسِ إِذْنًا بِأَنَّهُمْ^(٢) أَشَدُّ تَمَادِيًا فِي الطُّغْيَانِ، وَالْمَعْنَى: بِسَبَبِ هَذِهِ الْعَظِيمَةِ وَبَعَلَّتْهَا كَتَبْنَا فِي التَّوْرَةِ تَعْظِيمَ الْقَتْلِ وَشَدَدْنَا عَلَيْهِمْ وَأَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا، وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْبَيِّنَاتِ نَوْصِيَّةً فِيهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ، ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ هَذِهِ التَّوَكِيدَاتِ لَمْ جَاوِزُوا فِي الْقَتْلِ حَدَّهُ وَلَا يُبَالُونَ بِعَظَمَتِهِ.

قوله: (عَظُمَ ذَلِكَ) إشارة إلى الْمُتَصَوَّرِ، وَالضَّمِيرُ الْمُسْتَرْتَفِي فِي «فَثَبَّطَهُ» عَائِدٌ إِلَى الْمُتَصَوَّرِ، أَوْ إِلَى الْعِظَمِ، وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ عَائِدٌ إِلَى «الْمُتَعَرِّضِ».

(١) «الوسيط» (٢: ١٨٩).

(٢) في (م): «بأنه».

وكذلك الذي أراد إحياءها. وعن مجاهد: قَاتِلَ النَّفْسِ جزاؤه جهنمُ وَغَضِبُ اللَّهِ والعذابُ العظيم، ولو قَتَلَ النَّاسَ جميعًا لم يَزِدْ على ذلك. وعن الحسن: يا ابن آدم، أَرَأَيْتَ لو قَتَلْتَ النَّاسَ جميعًا، أَكُنْتَ تَطْمَعُ أَنْ يَكُونَ لَكَ عَمَلٌ يُوَازِي ذلك، فيَغْفِرَ لك به؟ كَلَّا إنه شيءٌ سَوَّلَتْهُ لك نَفْسُكَ وَالشَّيْطَانُ، فكَذلك إذا قَتَلْتَ واحدًا.

﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعدما كَتَبْنَا عليهم، وبعد مجيء الرُّسُلِ بالآياتِ ﴿لَمَسْرِفُونَ﴾ يعني: في القَتْلِ، لا يُبَالُونَ بعَظَمَتِهِ.

[﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَّحِيمٌ﴾ ٣٣-٣٤]

﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: يُحَارِبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ ومُحَارِبَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي حُكْمِ مُحَارِبَتِهِ. ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾: مُفْسِدِينَ، أَوْ لِأَنَّ سَعْيَهُمْ فِي الْأَرْضِ لَمَّا كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْفَسَادِ، نُزِّلَ مَنْزِلَةً: (وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ)، فَانْتَصَبَ ﴿فَسَادًا﴾ عَلَى الْمَعْنَى. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا لَهُ، أَي: لِلْفَسَادِ.

قوله: (وَمُحَارِبَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي حُكْمِ مُحَارِبَتِهِ) أَي: مُحَارِبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ففِيهِ تَمْهِيدٌ بَعْدَ تَمْهِيدِ، فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى تَمْهِيدٌ لِّذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمْهِيدٌ لِّذِكْرِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ قُطَاعَ الطَّرِيقِ إِنَّمَا يُحَارِبُونَ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله: (أَوْ لِأَنَّ سَعْيَهُمْ فِي الْأَرْضِ) أَي: ﴿فَسَادًا﴾، إِنَّمَا حَالٌ بِمَعْنَى: مُفْسِدِينَ، أَوْ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ﴾ بِمَعْنَى: يُفْسِدُونَ، لِأَنَّ سَعْيَهُمْ فِي الْأَرْضِ لَمْ يَكُنْ غَيْرَ الْفَسَادِ.

نزلت في قوم هلال بن عويمر، وكان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، وقد مر بهم قوم يريدون رسول الله، ففقطعوا عليهم. وقيل: في العرنيين، فأوحى إليه: أن من جمع بين القتل وأخذ المال قتل وصلب، ومن أفرد القتل قتل، ومن أفرد أخذ المال قطعت يده لأخذ المال ورجله لإخافة السبيل، ومن أفرد الإخافة نفى من الأرض.

وقيل: هذا حكم كل قاطع طريق، كافراً كان أو مسلماً، ومعناه: ﴿أَنْ يُقْتَلُوا﴾ من غير صلب إن أفردوا القتل، ﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذ. قال أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله: يصلب حياً ويطعن حتى يموت، ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ﴾ إن أخذوا المال، ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ إذا لم يزيدوا على الإخافة.

وعن جماعة منهم الحسن والنخعي: أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل. والنفي: الحبس عند أبي حنيفة. وعند الشافعي: النفي من بلد إلى بلد لا يزال يطلب وهو هارب فرعاً. وقيل: ينفي من بلده،

قوله: (فأوحى إليه: أن من جمع بين القتل) إلى آخره، وعلى هذا ﴿أَوْ﴾ في الآية للتنويع. قوله: (أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل)، قال شارح «البرذوي»: نظر هذا القائل أن كلمة ﴿أَوْ﴾ للتخير حقيقة، فيجب العمل بها إلى أن يقوم دليل المجاز، ولأن قطع الطريق في ذاته جناية واحدة، وهذه الأجرية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاء له، فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين، والجواب: لا يمكن القول بالتخير هاهنا، لأن الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينقص بنقصانها، قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، فيبعد أن يقال: عند غلظ الجناية يعاقب بأخف الأنواع وعند خففتها بأغلظها، وذلك أن المحاربة تتفاوت أنواعها في صفة الجناية من تخويف، أو أخذ مال، أو قتل نفس، أو جمع بين القتل وأخذ المال، والمذكور في الآية أجرية متفاوتة في

وكانوا يَنْفُوهُمْ إِلَى دَهْلِكَ؛ وهو بلدٌ في أقصى تِهَامَةٍ، وناصع؛ وهو بلدٌ من بلاد الحبشة. ﴿خِزْيٌ﴾: ذُلٌّ وفَضِيحَةٌ. ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾: استثناءٌ مِنَ الْمُعَاقِبِينَ؛ عِقَابُ قَطْعِ الطَّرِيقِ خَاصَّةً، وَأَمَّا حَكْمُ الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ وَأَخْذِ الْمَالِ، فإِلَى الْأَوْلِيَاءِ، إِنْ شَاءُوا عَفَوْا، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَوْفَوْا. وعن عليٍّ رضي الله عنه: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ بَدْرٍ جَاءَهُ تَائِبًا بَعْدَمَا كَانَ يَقْطَعُ الطَّرِيقَ، فَقَبِلَ تَوْبَتَهُ وَدَرَأَ عَنْهُ الْعُقُوبَةَ.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾]

الوسيلة: كُلُّ مَا يُتَوَسَّلُ بِهِ؛ أَيُّ: يُتَقَرَّبُ مِنْ قَرَابَةٍ أَوْ صَنِيعَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَاسْتُعِيرَتْ لِمَا يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكِ الْمَعَاصِي، وَأُنْشِدَ لِلْبَيْدِ:

أَرَى النَّاسَ لَا يَذَرُونَ مَا قَدَرُ أَمْرِهِمْ أَلَا كُلُّ ذِي لُبٍّ إِلَى اللَّهِ وَاسِلٌ

معنى التشديد والغلظة، فَوَقَعَ الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأجزئة على أنواع الحناية نصًّا، وهذا التقسيم يرجع إلى أصلٍ لهم، وهو أَنَّ الْجُمْلَةَ إِذَا قُوِلَتْ بِالْجُمْلَةِ يَنْقَسِمُ الْبَعْضُ عَلَى الْبَعْضِ، كَمَا يَقَالُ لِمَنْ يَسْأَلُ عَنْ حَدُودِ الْكِبَائِرِ: هِيَ جُلْدُ مِئَةٍ، أَوْ ثَمَانِينَ، أَوْ الرَّجْمُ، أَوْ الْقَطْعُ، يُفْهَمُ مِنْهُ التَّقْسِيمُ وَالتَّفْصِيلُ لَا التَّخْيِيرَ، فَكَذَا هَاهُنَا، فَظَهَرَ أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ جَزَاءَ الْمُحَارِبِينَ لَا يَخْلُو مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ: إِمَّا أَنْ يُقْتَلُوا مِنْ غَيْرِ صَلْبٍ إِنْ أَفْرَدُوا الْقَتْلَ، أَوْ يُصَلَّبُوا مَعَ الْقَتْلِ إِنْ جَمَعُوا بَيْنَ أَخْذِ الْمَالِ وَالْقَتْلِ، أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ إِنْ أَفْرَدُوا الْأَخْذَ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ إِنْ أَفْرَدُوا إِخَافَةَ السَّابِلَةِ^(١).

قوله: (دَهْلِكَ) غيرُ مُنْصَرَفٍ، لِلْعُجْمَةِ وَالتَّائِيثِ.

قوله: (أَرَى النَّاسَ لَا يَذَرُونَ) الْبَيْتَ^(٢)، أَوَّلُهُ:

(١) «كشف الأسرار عن أصول البزدوي» (٢: ٢٢٤).

(٢) البيت للبيد بن ربيعة، انظر: «ديوانه» ص ٧٣.

[﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَمَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ * يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ ٣٦-٣٧]

﴿لَيَفْتَدُوا بِهِ﴾: ليجعلوه فدية لأنفسهم، وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم، وأنه لا سبيل لهم إلى النجاة منه بوجه.

وعن النبي ﷺ: «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟» فيقول: نعم، فيقال له: قد سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ». و﴿لَوْ﴾ مع ما في حيزه خبر ﴿إِنَّ﴾.

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

المعنى: الناس لا يدرون ما هم فيه من خطر الدنيا وسرعة فنائها، فكل ذي لب يتوسل إلى الله بطاعة وعمل صالح، واسئل: ذو وسيلة، نحو لابن وتامر، أي: متقرب.

قوله: (وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم) يعني: قوله: ﴿لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ إلى آخر الآية إذا أخذته بجمليته كان كناية عن لزوم العذاب لهم من غير نظر إلى مفردات التركيب. وقلت: ويمكن أن يكون كناية عن أن الوسائل حيثئذ غير نافعة، فيكون وزان الآية مع قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا اللَّهُ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ وزان قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

قوله: (يقال للكافر يوم القيامة) الحديث، رواه البخاري ومسلم مع تغيير يسير^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٨) ومسلم (٢٨٠٥)، عن أنس بن مالك.

فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ وَحَّدَ الرَّاجِعَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِيَقْتَدُوا بِهِ﴾ وقد ذُكِرَ شَيْئَانِ؟ قُلْتَ: هُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ:

فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ

أو على إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، كأنه قيل: لِيَقْتَدُوا بِذَلِكَ. ويجوز أن تكون الواو في ﴿وَمِثْلَهُ﴾ بمعنى «مع» فيتوحد المرجوع إليه.

فَإِنْ قُلْتَ: فِيمَ نُصِبَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ؟ قُلْتَ: بِهَا يَسْتَدْعِيهِ ﴿لَوْ﴾ مِنَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: لَوْ بُتَّ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ.

قرأ أبو واقد: (أَنْ يُخْرِجُوا) بضم الياء من (أخرج)، ويشهد لقراءة العامة قَوْلُهُ: ﴿يُخْرِجِينَ﴾.

وما يروى عن عكرمة: أَنَّ نَافِعَ بْنَ الْأَزْرَقِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَعْمَى الْبَصَرِ أَعْمَى الْقَلْبِ، تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ

قَوْلُهُ: (فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ) قَبْلَهُ:

دَعَاكَ الْهَوَى وَالشَّوْقُ لَمَّا تَرَنَّحْتَ	هَتُوفُ الضُّحَى بَيْنَ الْغُصُونِ طَرُوبُ
تُجَاوِبُهَا وَزُقُ الْحَمَامِ لَصَوْتِهَا	فَكُلٌّ لِكُلِّ مُسْعِدٍ وَجُيْبُ
فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ	فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ ^(١)

أي: إني لَغَرِيبٌ وَقَيَّارٌ كَذَلِكَ، قيل: قَيَّارٌ: اسمُ جَمَلَةٍ، وقيل: فَرَسُهُ، وقيل: غَلَامُهُ الْأَسْوَدُ.

قَوْلُهُ: (الْوَاوُ فِي ﴿وَمِثْلَهُ﴾ بِمَعْنَى «مَعَ») قَالَ الْمَصْنُفُ: جَوَّزُوا أَنْ يَقَالَ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمَرُوهُ، أَي: مَعَ عَمَرُوهُ^(٢). قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا ﴿مَعَهُ﴾ فِي التَّنْزِيلِ تَأْكِيدٌ.

(١) الأبيات لضابى بن الحارث اليربوعي، انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» (١: ٩٤) و«لسان العرب»

(٥: ١٢٤) و«تاج العروس» (١: ٣١٦).

(٢) قَوْلُهُ: «أَي: مَعَ عَمَرُوهُ» سَقَطَ مِنْ (غ).

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾. فقال: وَيْحَكَ! اقرأ ما فوقها، هذا للكفار؛ فَمِمَّا لَفَقَتْهُ الْمُجْبِرَةُ وليس بأول تكاذيبهم وفراهم، وكفاك بما فيه من مواجهة ابن الأزرقي ابن عم رسول الله ﷺ وهو بين أظهر أعضاده من قريش وأنصاده من بني عبد المطلب، وهو خبر الأمة وبحرها ومفسرها بالخطاب الذي لا يجسر على مثله أحد من أهل الدنيا، وبرفعه إلى عكرمة، دليلين ناصين أن الحديث فرية ما فيها مزية.

[﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ * فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ٣٨-٤٠]

قوله: (أعضاده)، الأساس: ومن المجاز: هم أعضاء وأنصاده ولعديده وأنصاره، وهم نَصَدُهُ وأنصاده: لأعمامه وأحواله.

قوله: (وبرفعه إلى عكرمة، دليلين ناصين أن الحديث فرية)، «برفعه»: عطف على «بما فيه»، يعني: أن عكرمة مولى لابن عباس، كيف ينقل هذا الكلام بهذه العبارة في حق مولاه؟ قال صاحب «الجامع»: عكرمة كان مولى لابن عباس، أصله من بَرَبَر، أحد فقهاء مكة وتابعيها، قيل لسعيد بن جببر: هل أحد أعلم منك؟ قال: عكرمة^(١)؟ فيقال: إن أهل السنة ما نقلوها ولا يتمسكون بها، بل بالأحاديث الصحيحة المخرجة في كتب الأئمة المتقين مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وغيرهم، وبالتقديم المؤذن بالاختصاص في قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧] كما سبق في البقرة، فليُنظر هناك^(٢)، وروينا في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، عن طلحة بن حبيب قريباً مما روي من حديث عكرمة، قال:

(١) انظر: «جامع الأصول» (١٢: ٧٠٦).

(٢) انظر: (٣: ١٨٧).

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ رَفَعُهَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبْرُ مَحْذُوفٌ عِنْدَ سَيِّوِيهِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَفِيمَا فُرِضَ عَلَيْكُمُ السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ؛ أَي: حُكْمُهُمَا. وَوَجْهٌ آخَرُ وَهُوَ أَنَّ يَرْتَفِعَا بِالْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبْرُ: ﴿فَأَقْطَعُوا آيْدِيَهُمَا﴾، وَدُخُولُ الْفَاءِ لِتَضَمُّنِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: وَالَّذِي سَرَقَ وَالتِّي سَرَقَتْ فَاقْطَعُوا آيْدِيَهُمَا، وَالْأَسْمُ الْمَوْصُولُ يُضَمَّنُ مَعْنَى الشَّرْطِ. وَقَرَأَ عَيْسَى بْنُ عَمَرَ: بِالنَّصَبِ وَفَضَّلَهَا سَيِّوِيهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ لِأَجْلِ الْأَمْرِ، لِأَنَّ (زَيْدًا فَاضِرِبْهُ) أَحْسَنُ مِنْ (زَيْدٌ فَاضِرِبْهُ).

كَنتُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَكْذِيبًا بِالشَّفَاعَةِ حَتَّى لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كُلَّ آيَةٍ ذَكَرَ اللَّهُ فِيهَا خُلُودَ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَإِنَّ الَّذِي قَرَأْتَ هُمْ أَهْلُهَا الْمَشْرُكُونَ، لَكِنْ قَوْمًا أَصَابُوا ذُنُوبًا فَعُذِبُوا بِهَا ثُمَّ أُخْرِجُوا، صُمَّتَا - وَأَهْوَى بِيَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ - إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ»^(١)، وَنَحْنُ نَقْرَأُ مَا تَقْرَأُ.

قَوْلُهُ: (لَأَنَّ «زَيْدًا فَاضِرِبْهُ» أَحْسَنُ مِنْ «زَيْدٌ فَاضِرِبْهُ»). عَنِ الْمُصَنِّفِ: «أَنَّ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ٣] لِمَعْنَى الشَّرْطِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَا كَانَ فَلَا تَدْعُ تَكْبِيرُهُ»^(٢)، فَعَلِيَ هَذَا يُقَدَّرُ لِلْمِثَالِ: زَيْدًا أَيْ شَيْءٌ كَانَ فَلَا تَدْعُ فَاضِرِبْهُ؛ لِأَنَّ كُلَّيْهِمَا لِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَإِنَّمَا كَانَ أَحْسَنَ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ، وَالْمَنْصُوبُ أَدْعَى لِلْفِعْلِ مِنَ الْمَرْفُوعِ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْجَمَاعَةُ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ وَلَا أَحَبُّ الْقِرَاءَةِ بِالنَّصَبِ^(٣)، لِأَنَّ اتِّبَاعَ الْقِرَاءَةِ سُنَّةٌ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّفْعَ أَجُودُ فِي: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ [النور: ٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَكَاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦]، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدَ الْمُبَرِّدُ: وَالِاخْتِيَارُ أَنْ يَكُونَ «السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» رَفْعًا بِالْإِبْتِدَاءِ، لِأَنَّ الْقَصْدَ لَا إِلَى وَاحِدٍ بَعِيْنِهِ وَلَيْسَ هُوَ مِثْلَ: زَيْدًا

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٤٥٧٤) عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُرِيدِ» (٨١٨) وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١: ٥٠٣) وَطُحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (١٤: ٣٤٩).

(٢) انْظُرْ: (١٦: ١١١).

(٣) انْظُرْ «الْجَامِعَ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٦: ١٦٦) وَ«الْبَحْرَ الْمُحِيطَ» (٤: ٢٤٦).

فاضِرْبُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِكَ: مَنْ سَرَقَ فاقطَعْ يَدَهُ، وَمَنْ زَنَى فاجْلِدْهُ^(١)، وقال شارحُ «اللُّبَابِ» في قوله:

وقائلة: خَوْلَانُ فَانكِحْ فَتَاتَهُمْ^(٢)

إِنَّ «خَوْلَانَ»: مبتدأ، و«فَانكِحْ»: خبره، وقد أَدخَلَ عليه الفاءَ، والتقديرُ: هَؤُلَاءِ خَوْلَانُ فَانكِحْ^(٣)، كما تقولُ: زَيْدٌ فليَقُمْ إِلَيْهِ، أَي: هذا زَيْدٌ، فَدْخُولُ الفاءِ يَدُلُّ على أَنَّ وجودَ هذه القبيلة عِلَّةٌ لَأَن يَتَزَوَّجَ مِنْهَا وَيَتَقَرَّبَ إِلَيْهَا لِحُسْنِ نِسَائِهَا وَشَرَفِهَا.

وَقُلْتُ: رَجَعَ معنى قوله: زَيْدٌ فاضِرْبُهُ، بالرفع، إلى استحقاقِ زَيْدٍ لِلضَّرْبِ بِمَا اكْتَسَبَ مَا يَسْتَوْجِبُهُ، وَإِنَّ ذَلِكَ مَعهودٌ بَيْنَ المَخَاطَبِ وَالمَتَكَلِّمِ، فيكونُ من بابِ تَرْتِيبِ الحُكْمِ على الوَصْفِ المُنَاسِبِ مِثْلَ قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُمَا﴾، وليس كذلك: زَيْدًا فاضِرْبُهُ، لَأَنَّهُ من بابِ الاختصاصِ مَعَ التَّأْكِيدِ كما سَبَقَ في قوله تعالى: ﴿وَلِئَنِّي فَأَرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] فَصَحَّ قولُ المُبَرِّدِ: وليس هُوَ مِثْلُ زَيْدًا فاضِرْبُهُ. وقال صاحبُ «الفرائد»: الأمرُ لَا يَصْلُحُ أَن يكونَ خبرًا، فَيُتَأَوَّلُ إمَّا بقوله: فَمَقُولٌ فِيهِمَا، أَي: اقْطَعُوا، أو أَنَّ المبتدأَ لَمَّا كانَ متضمَّنًا للشَّرْطِ وَأَنَّهُ جوابٌ لَهُ صَحَّ أَن يكونَ خبرًا، كَأَنَّهُ قيل: إِن يَسْرِقا فاقْطَعُوا.

قوله: (وَفَضَّلَهَا سَيَبُوه) ^(٤) على قراءة العامة ^(٥)، الانتصاف: الاستقراء يَدُلُّ على أَنَّ العامَّةَ لَا تَتَّفِقُ على غَيْرِ الأَفْصَحِ، وَجَدِيرٌ بالقرآنِ ذَلِكَ، وَسَيَبُوه يُحَاشَى من اعتقادِ ورودِ القرآنِ على غَيْرِ الأَفْصَحِ، وَحَمَلَهُ على الشاذِّ، وَهَذَا لَفْظُ سَيَبُوه لِيُعْلَمَ براءَتُهُ من ذَلِكَ، قال في بابِ الأمرِ والنهي بعدَ أَن ذَكَرَ المَوَاضِعَ الَّتِي يَخْتَارُ فِيهَا النِّصْبُ، وتلخيصُهُ: أَنَّ مَنْ بَنَى الاسمَ على فعلِ الأمرِ فَذَلِكَ مَوْضِعُ اخْتِيَارِ النِّصْبِ، ثم قال كالمَوْضُحِ لا مِثْيَارَ هذه الآيةِ عَمَّا اخْتَارَ فِيهِ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٢).

(٢) سبق تحريجه.

(٣) انظر: «شرح أبيات سيبويه» للسيرافي (١: ٤١٣).

(٤) انظر: «كتاب سيبويه» (١: ١٤٤).

(٥) كذا جاءت هذه الفقرة في الأصول الخطية هنا، وحققها أن تتقدم على التي قبلها.

النَّصَبِ، أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾ [المائدة: ٣٨]، ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ [النور: ٢] فلم يَبَيِّنْ عَلَى الْفِعْلِ لَكِنْ عَلَى مِثَالٍ: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ: ﴿فَبِمَا أَتَيْنَا﴾ [محمد: ١٥]، يَرِيدُ سَبِيوِيهِ تَمَيِّزَ هَذِهِ الْآيَةِ عَمَّا اخْتَارَ فِيهِ النَّصَبَ بِأَنَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَ الْأِسْمُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ بِخِلَافٍ غَيْرِهَا، ثُمَّ قَالَ سَبِيوِيهِ: وَإِنَّمَا وَضَعَ الْمَثَلَ لِلْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ بَعْدَهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ الْقَصَصُ مِثْلُ الْجَنَّةِ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا، وَكَذَلِكَ ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ ثُمَّ جَاءَ ﴿فَاجْلِدُوا﴾ بَعْدَ أَنْ مَضَى فِيهِمَا الرِّفْعُ، يَرِيدُ سَبِيوِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنِ الْأِسْمُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ بَعْدَهُ، بَلْ بُيِّنَ عَلَى مَحْذُوفٍ، وَجَاءَ الْفِعْلُ طَارِئًا عَلَيْهِ.

قال سبيويه: وقد جاء:

وقائلة: خَوْلَانُ فَانْكِحْ فَتَاتَهُم

فجاء بالفعل بعد أن عَمِلَ فِيهِ الْمُضْمَرُ، كَذَلِكَ ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ أَي: فِيْمَا قَرَضَ عَلَيْكُمْ. وَقَدْ قَرَأَ نَاسٌ: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» بِالنَّصَبِ، وَهُوَ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَى مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنَ الْقُوَّةِ، وَلَكِنْ أَبَتِ الْعَامَّةُ إِلَّا الرِّفْعَ^(١). يَرِيدُ أَنَّ قِرَاءَةَ النَّصَبِ جَاءَ الْأِسْمُ فِيهَا مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ وَغَيْرُ مَعْتَمِدٍ عَلَى مُتَقَدِّمٍ، فَكَانَ قَوِيًّا بِالنَّسْبَةِ إِلَى الرِّفْعِ حَيْثُ بَنَى الْأِسْمَ عَلَى الْفِعْلِ لَا عَلَى الرِّفْعِ حِينَ يَعْتَمِدُ الْأِسْمُ عَلَى الْمَحْذُوفِ الْمُتَقَدِّمِ، وَقَدْ سَبَقَ مِنْهُ أَنَّهُ يُخْرِجُهُ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَخْتَارُ فِيهِ النَّصَبُ، وَالتَّبَسُّسُ عَلَى الزَّمْخَشَرِيِّ، لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الْكَلَّ بَابٌ وَاحِدٌ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: «زَيْدًا فَاضْرِبْهُ، أَحْسَنُ مِنْ: زَيْدٌ»؟ رَجَّحَ النَّصَبَ مُطْلَقًا، وَسَبِيوِيهِ صَرَّحَ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْآيَةِ مَعَ الرِّفْعِ مَبْنِيٌّ عَلَى كَلَامٍ مُتَقَدِّمٍ، وَحَقَّقَهُ بِأَنَّ الْكَلَامَ وَاقِعٌ بَعْدَ قَصَصٍ وَأَخْبَارٍ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ظَنَّنَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ لَمْ يَحْتَاجَ سَبِيوِيهِ إِلَى تَقْدِيرِ إِضْمَارِ خَبَرٍ، بَلْ يَرْفَعُهُ بِالْإِبْتِدَاءِ وَالْأَمْرُ خَبَرُهُ، فَتَلْخِيصُهُ: أَنَّ النَّصَبَ لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ عَلَى الْفِعْلِ، وَالرِّفْعُ عَلَى وَجْهَيْنِ أَضْعَفُهُمَا بِنَاءُ الْكَلَامِ عَلَى الْفِعْلِ، وَأَقْوَاهُمَا رَفْعُهُ بِخَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ فَتُحْمَلُ الْقِرَاءَةُ الْمَشْهُورَةُ عَلَى الْقَوِيِّ^(٢).

(١) انظر: «كتاب سبيويه» (١: ١٤٣).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٣١).

﴿يَذَرِيَهُمَا﴾: يَذَرِيَهُمَا، ونحوه ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]، اكْتَفَى بِتَثْنِيَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ تَثْنِيَةِ الْمُضَافِ، وَأُرِيدَ بِالْيَدَيْنِ: الْيَمِينَانِ، بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتِ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ). وَالسَّارِقُ فِي الشَّرِيعَةِ: مَنْ سَرَقَ مِنَ الْحِرْزِ.

وَالْمُقَطَّعُ: الرُّسْغُ. وَعِنْدَ الْحَوَارِجِ: الْمِنْكَبُ. وَالْمَقْدَارُ الَّذِي يَجِبُ بِهِ الْقَطْعُ عَشْرَةُ دِرَاهِمٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَعِنْدَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ رِبْعُ دِينَارٍ. وَعَنِ الْحَسَنِ: دَرَاهِمٌ. وَفِي مَوَاعِظِهِ: احْذَرْ مِنْ قَطْعِ يَدِكَ فِي دَرَاهِمٍ.

قَوْلُهُ: (اِكْتَفَى بِتَثْنِيَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ تَثْنِيَةِ الْمُضَافِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: وَحَقِيقَةُ هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَا كَانَ فِي الشَّيْءِ مِنْهُ وَاحِدٌ لَمْ يَثْنِ وَلَقِظَ بِهِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، لِأَنَّ الْإِضَافَةَ تُبَيِّنُهُ، فَإِذَا قُلْتَ: أَشْبَعْتُ بَطُونَهُمَا، عُلِمَ أَنَّ لِلْأَتْنَيْنِ بَطْنَيْنِ فَقَطْ، وَأَصْلُ التَّثْنِيَةِ الْجَمْعُ، لِأَنَّكَ إِذَا ثَنَيْتَ الْوَاحِدَ فَقَدْ جَمَعْتَ وَاحِدًا إِلَى وَاحِدٍ، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ يُقَالَ فِي «رُجُلَانِ»: اثْنَا رَجَالٍ، وَلَكِنْ «رُجُلَانِ» يُدُلُّ عَلَى جِنْسِ الشَّيْءِ وَعَدَدِهِ، وَالتَّثْنِيَةُ يُحْتَاجُ إِلَيْهَا لِلِاخْتِصَارِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ اخْتِصَارٌ رُدَّ الشَّيْءُ إِلَى أَصْلِهِ، فَإِذَا قُلْتَ: قُلُوبُهُمَا، فَالتَّثْنِيَةُ فِي «هُمَا» قَدْ أَغْنَتْكَ عَنِ تَثْنِيَةِ قَلْبٍ فَصَارَ الْاخْتِصَارُ هَاهُنَا تَرْكَ تَثْنِيَةِ قَلْبٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

ظَهَرَاهُمَا مِثْلَ طَيُورِ التَّرْسِينِ^(١)

فَجَاءَ بِالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ. وَحُكِيَ عَنْ سَبْيُوِيَه أَنَّهُ قَالَ: قَدْ يُجْمَعُ الْمَفْرَدُ الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ إِذَا أُرِدَتْ بِهِ التَّثْنِيَةُ، وَحُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ: وَضَعَا رِحَالَهُمَا، يَرِيدُ رَحْلِي رَاحِلَتَيْهِمَا^(٢)، وَقُلْتُ: فَعَلَى هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ تَشْبِيهُ مَا فِي الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] لِأَنَّ لِكُلِّ مِنَ السَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ يَدَيْنِ اثْنَتَيْنِ، فَيَجُوزُ الْجَمْعُ وَأَنْ تُقَطَعَ الْأَيْدِي جَمِيعًا مِنْ حَيْثُ ظَاهِرُ

(١) الْبَيْتُ لَخَطَامِ الْمَجَاشِعِيِّ، انْظُرْ: «كِتَابُ سَبْيُوِيَه» (٢: ٤٨) و«لِسَانُ الْعَرَبِ» (٢: ٨٩)، وَفِي مَوْضِعٍ

آخَرَ مِنْ «كِتَابِ سَبْيُوِيَه» (٣: ٦٢٢) أَنَّهُ لِهَيْيَانَ ابْنِ قَحَافَةَ.

(٢) «مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ» (٢: ١٧٣).

﴿جَزَاءٌ﴾ و﴿تَكْلًا﴾ مفعولٌ لهما. ﴿فَن تَابَ﴾ من السَّرَاقِ ﴿مَنْ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾: من بعد سرقته ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أمره بالتَّقْصِي عن التَّعْبَاتِ؛ ﴿فَاتَ اللَّهُ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ وَيَسْقُطُ عنه عِقَابُ الْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْقَطْعُ فَلَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ عند أبي حنيفة وأصحابه. وعند الشافعي في أحد قَوْلَيْهِ: تُسْقِطُهُ.

﴿مَنْ يَشَاءُ﴾: مَنْ يَجِبُ فِي الْحِكْمَةِ تَعْذِيْبُهُ، والمَغْفِرَةُ لَهُ مِنَ الْمُصْرِينَ والتَّائِبِينَ. وقيل: يَسْقُطُ حَدُّ الْحَرْبِيِّ إِذَا سَرَقَ بِالتَّوْبَةِ؛ لِيَكُونَ أَدْعَى لَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَبْعَدَ مِنَ التَّنْفِيرِ عَنْهُ، وَلَا يَسْقُطُ عَنِ الْمُسْلِمِ؛ لِأَنَّ فِي إِقَامَتِهِ الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْحَيَاةَ، ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

فَإِنْ قُلْتُ: لَمْ قَدَّمَ التَّعْذِيبَ عَلَى الْمَغْفِرَةِ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ قُوْلٌ بِذَلِكَ تَقْدُّمُ السَّرَقَةِ عَلَى التَّوْبَةِ.

اللغة، فحِينَئِذٍ يُحْتَاجُ إِلَى تَخْصِيصِ الْيَدَيْنِ بِالْيَمِينَيْنِ، بِدَلِيلٍ خَارِجِيٍّ مِنْ نَحْوِ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ كَمَا فِي «الْكَشَافِ».

قَوْلُهُ: (وَلَا يُسْقِطُهُ^(١) عَنِ الْمُسْلِمِ، لِأَنَّ فِي إِقَامَتِهِ الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ). قَالَ الزَّجَّاجُ: التَّوْبَةُ لِلْكَفَّارِ تَدْرَأُ عَنْهُمْ الْحُدُودَ الَّتِي وَجَبَتْ عَلَيْهِمْ فِي كُفْرِهِمْ، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا تَوْبَةُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الزَّنا وَالْقَتْلِ وَالسَّرِقَةِ لَا تَدْفَعُ عَنْهُمْ إِقَامَةَ الْحُدُودِ، وَتَدْفَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ، لِأَنَّ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْحَيَاةَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وَقِيلَ: حَقُّ اللَّهِ مِنَ الْحَدِّ يَسْقُطُ إِنْ تَابَ قَبْلَ الظَّفَرِ وَلَا يَسْقُطُ بَعْدَهُ، وَحَقُّ الْآدَمِيِّ كَالْقَوْدِ فَهُوَ إِلَى الْوَلِيِّ، وَإِنْ تَابَ بَعْدَ الظَّفَرِ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ وَلَا يَسْقُطُ حَدُّهُ. قَوْلُهُ: (لِأَنَّهُ قُوْلٌ بِذَلِكَ تَقْدُّمُ السَّرَقَةِ عَلَى التَّوْبَةِ)، يَرِيدُ أَنْ فِي الْآيَةِ لَفًّا وَنَشْرًا، الْإِتِّصَافُ:

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيَّةِ، وَكَذَا هُوَ فِي نَصِّ «الْكَشَافِ» مِنْ (ط)، وَفِي الْمَطْبُوعِ، لَكِنْ فِي الْأَصْلِ الْخَطِيِّ مِنْ «الْكَشَافِ»: «وَلَا يَسْقُطُ»، أَيِ: الْحَدِّ، وَلَعَلَّ مَا وَرَدَ هُنَا: «وَلَا يَسْقُطُهُ» الصَّوَابُ فِيهِ: «وَلَا تَسْقُطُهُ» أَيِ: التَّوْبَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا
ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَكَّعُوا لِلْكَذِبِ
سَكَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتَوْكَ بِحَرْفٍ مِنَ الْكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ
أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ
اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ
فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾]

قرئ: (لا يحزنك) بضم الياء و(يسرعون)، والمعنى: لا تهتم ولا تُبال بمُسارة
المنافقين ﴿فِي الْكُفْرِ﴾ أي: في إظهاره بما يلوح منهم من آثار الكيد للإسلام، ومن
مُوالاة المشركين، فإني ناصرُك عليهم وكافيك شرهم.

عنده أن المغفور لهم هم: التائبون، والمعدَّبون: السَّراق، فلا تكون المغفرة تبعاً للمشيئة، بل
المشيئة تابعة للتوبة، ونحن نعتقد أن المغفرة تابعة للمشيئة في حق غير التائب، فيدخل السارق
في عموم قوله: ﴿وَعَفِّرْ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وإن لم يتب، وإنما قدَّم التعذيب
لأن السَّيَاقَ للوعيد^(١).

وقلت: الحق هذا، لأن قوله تعالى: ﴿لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تذييل للكلام السابق من لدن
قصة موسى، ومقابله الجبارين، وقصة قابيل وهابيل، وأحكام قطاع الطريق، وتحريض المؤمنين
على الجهاد، وقطع السَّراق، وقد يُخلص به إلى نوع آخر من الكلام، كأنه قيل له: الحكم في
ملكه كيف شاء منع أو أعطى، عذب أو عفا، وهو على كل شيء قدير.

قوله: (والمعنى: لا تهتم) في تفسيره: ﴿لَا يَحْزَنُكَ﴾ بقوله: «لا تهتم»، وتعليقه بقوله:

(١) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٣٢).

«إِنِّي نَاصِرُكَ» نَظَرُ، لَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْحُزْنِ لَمْ يَكُنْ لِأَنَّهُ خَافَ شَرَّهُمْ فَحَزَنَ حَتَّى يَقَالَ: «إِنِّي نَاصِرُكَ وَكَافِيكَ شَرَّهُمْ»، وَإِنَّمَا نُهِيَ عَنِ الْحُزْنِ لِأَجْلِ مُسَارَعَتِهِمْ فِي الْكُفْرِ، ثُمَّ يَبَيِّنُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَقْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ، حَيْثُ أَوْقَعَ تِلْكَ الصِّفَاتِ صِلَاتٍ لِلْمَوْصُولَاتِ، أَي: سَبَبٌ مُسَارَعَتِهِمْ فِي الْكُفْرِ: النَّفَاقُ وَسَمَاعُ الْكَذِبِ وَتَحْرِيفُ كِتَابِ اللَّهِ وَتَغْيِيرُ أَحْكَامِهِ وَكِتْمَانُ نَبَوِّهِ، وَذَلِكَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي الْحُزْنِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ أَوْقَعَ ﴿وَمَنْ يُرِيدِ اللَّهَ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ اعْتِرَاضاً مُؤَكِّداً لِمَعْنَى الْمُعْتَرِضِ فِيهِ؟

وَمَا يَشُدُّ مِنْ عَضُدِ هَذَا التَّأْوِيلِ مَا رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَهَ، عَنْ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ حَمَمٌ مَجْلُودٌ، فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عِلْمَائِهِمْ، فَقَالَ: «أُنْشِدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنْكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، فَحَدَّهُ الرَّجْمُ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، وَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرْكَنَاهُ وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا نَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالضَّعِيفِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجُلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»، فَأَمَرَهُ بِرُجْمِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ يَقُولُ: اتُّوا مُحَمَّدًا، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا^(١)، وَسَيَجِيءُ الْكَلَامُ فِيهِ.

(١) سبق تخريجه.

يُقال: أَسْرَعَ فِيهِ الشَّيْبُ، وَأَسْرَعَ فِيهِ الْفَسَادُ، بِمَعْنَى: وَقَعَ فِيهِ سَرِيعًا، فَكَذَلِكَ مُسَارَعَتُهُمْ فِي الْكُفْرِ وَوُقُوعُهُمْ وَتَهَاوُنُهُمْ فِيهِ أَسْرَعَ شَيْءٍ إِذَا وَجَدُوا فُرْصَةً لَمْ يُحْطِئُوهَا. وَ﴿ءَامَنَّا﴾ مَفْعُولٌ ﴿قَالُوا﴾، وَ﴿بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ مَتَعَلِّقٌ بِ﴿قَالُوا﴾ لَا بِ﴿ءَامَنَّا﴾، وَ«مَنْ الَّذِينَ هَادُوا» مُنْقَطِعٌ مِمَّا قَبْلَهُ، خَبَرٌ لـ ﴿سَمِعُوتَ﴾؛ أَي: وَمَنْ الْيَهُودُ قَوْمٌ سَمَّاعُونَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى ﴿مَنْ الَّذِينَ قَالُوا﴾ وَيَرْتَفِعَ ﴿سَمِعُوتَ﴾ عَلَى: هُمْ سَمَّاعُونَ، وَالضَّمِيرُ لِلْفَرِيقَيْنِ، أَوْ لِلَّذِينَ هَادُوا.

وَمَعْنَى ﴿سَمِعُوتَ لِلْكَذِبِ﴾: قَابِلُونَ لِمَا يَفْتَرِيهِ الْأَحْبَارُ وَيَفْتَعِلُونَهُ مِنْ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ، وَتَحْرِيفِ كِتَابِهِ، مِنْ قَوْلِكَ: الْمَلِكُ يَسْمَعُ كَلَامَ فُلَانٍ. وَمِنْهُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ).

﴿سَمِعُوتَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ يَعْنِي: لِلْيَهُودِ الَّذِينَ لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجَافَوْا عَنْهُ؛ لِمَا أُفْرِطَ فِيهِمْ مِنْ شِدَّةِ الْبَغْضَاءِ وَتَبَالُغِ مِنَ الْعَدَاوَةِ؛ أَيِ قَابِلُونَ.....

قَوْلُهُ: (وَتَهَاوُنُهُمْ فِيهِ)، النَّهْيَاةُ: التَّهَافُتُ: مِنَ الْهَفْتِ، وَهُوَ السَّقُوطُ قِطْعَةً قِطْعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ التَّهَافُتُ فِي الشَّرِّ.

قَوْلُهُ: (أَسْرَعَ شَيْءٍ) قِيلَ: هُوَ حَالٌ، أَي: حِينَ وَجَدُوا فُرْصَةً تَسَاقَطُوا عَلَى الْكُفْرِ مُسْرِعِينَ، وَأَفْعُلُ التَّفْضِيلِ يَقَعُ حَالًا إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى النَّكِرَةِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَحْسَنَ مَا كَانَ هُوَ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الظَّرْفَ، أَعْنِي «إِذَا»، مَعْمُولٌ لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُحْطِئُوهَا»، وَالْجُمْلَةُ مَبْنِيَّةٌ لِمَا قَبْلَهَا.

قَوْلُهُ: ﴿سَمِعُوتَ لِلْكَذِبِ﴾: قَابِلُونَ لِمَا يَفْتَرِيهِ الْأَحْبَارُ. قَالَ الزَّجَّاجُ: الْإِنْسَانُ يَسْمَعُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، لَكِنْ يُقَالُ لَهُ: لَا تَسْمَعُ مِنْ فُلَانٍ، أَي: لَا تَقْبَلُ قَوْلَهُ، وَمِنْهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، أَي: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ حَمْدَهُ^(١).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٤).

مِنَ الْأَحْبَارِ وَمِنَ أَوْلَئِكَ الْمُفْرِطِينَ فِي الْعَدَاوَةِ، الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْكَ.

وقيل: سَمَّاعُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَيْهِ، بَأَنْ يَمَسُخُوا مَا سَمِعُوا مِنْهُ بِالزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ، وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، سَمَّاعُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ قَوْمِ آخَرِينَ مِنَ الْيَهُودِ وَجَهَّوْهُمْ عُيُونًا لِيَبْلُغُوهُمْ مَا سَمِعُوا مِنْهُ. وقيل: السَّمَّاعُونَ: بَنُو قُرَيْظَةَ، وَالْقَوْمُ الْآخَرُونَ: يَهُودُ خَيْبَرَ.

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾: يُمِيلُونَهُ وَيَزِيلُونَهُ ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ التي وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا، فَيُهْمِلُونَهُ بِغَيْرِ مَوَاضِعَ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا مَوَاضِعَ.

قوله: (الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْكَ) يعني ذَمُّهُمْ أَوَّلًا: أَنَّهُمْ سَمَّاعُونَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ، قَائِلُونَ عَمَّنْ يُحَرِّفُونَ كِتَابَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَمُّهُمْ ثَانِيًا: أَنَّهُمْ سَمَّاعُونَ مِنْ أَعْدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَكَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَأْتُوكَ﴾ عَنْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَأْتَوْهُ ^(١) لَمْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ، وَذَلِكَ عَلَى شِدَّةِ بُغْضِهِمْ لَهُ، وَذَلِكَ عَلَى إِفْرَاطِ الْعَدَاوَةِ.

قوله: (وَقِيلَ: سَمَّاعُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَيْهِ) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «قَابِلُونَ لِمَا يَفْتَرِيهِ»، فَعَلَى هَذَا صِلَةُ ﴿سَمَّاعُونَ﴾ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَحذُوفَةٌ، وَاللَّامُ لِلتَّعْلِيلِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ صِلَةُ الْجَوْهَرِيِّ: قَوْلُهُمْ: سَمَّعَكَ إِلَيَّ، أَي: اسْمَعْ مِنِّي، وَاسْتَمَعْتُ لَهُ أَي: أَصْغَيْتُ، يُقَالُ: تَسَمَّعْتُ إِلَيْهِ وَاسْتَمَعْتُ لَهُ كُلُّهُ بِمَعْنَى، وَقُرِئَ: ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى أَلَمٍ إِلَّا أَعْلَى﴾ [الصافات: ٨] مُخَفَّفًا ^(٢). قَالَ الْوَاحِدِيُّ: أَي: فَرِيقٌ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ يَسْمَعُونَ مِنْكَ لِيَكْذِبُوا عَلَيْكَ: ﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمِ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾، يَعْنِي يَهُودَ خَيْبَرَ. قَالَ الزَّجَّاجُ: هَؤُلَاءِ عُيُونُ أَوْلَئِكَ الْغُيِّبِ ^(٣).

قوله: (فَيُهْمِلُونَهُ بِغَيْرِ مَوَاضِعَ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا مَوَاضِعَ) مَعْنَاهُ مَا قَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ:

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَكَنَى بِقَوْلِهِ:» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (غ).

(٢) انْظُرْ: «التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ١٢١، وَ«النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٣٩٦).

(٣) الْوَسِيطُ (٢: ١٨٦) وَانْظُرْ قَوْلَ الزَّجَّاجِ فِي: «مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ» (٢: ١٧٥).

﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾ المحرّف المزال عن مواضعه ﴿فخذوه﴾ واعلموا أنه الحق، واعملوا به، ﴿وإن لم تؤتوه﴾ وأفتاكم محمدٌ بخلافه ﴿فاحذروا﴾ وإياكم وإياه، فهو الباطل والضلال.

وروي أن شريفاً من خير زنى بشريفة وهما مُحصنانٍ وحدّهما الرّجُمُ في التّوراة، فكّرهُما رَجْمُهُما لشرفهما، فبعثوا رَهْطاً منهم إلى بني قريظة ليسألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، وقالوا: إن أمركم محمدٌ بالجلد والتّحميم فاقبلوا، وإن أمركم بالرّجُم فلا تقبلوا وأرسلوا الزّانيّين معهم، فأمرهم بالرّجُم، فأبوا أن يأخذوا به، فقال له جبريلُ: اجعل بينك وبينهم ابنُ صُوريا، فقال: «هل تعرفون شابّاً أُمرد أبيضُ أعورَ يسكنُ فذلك يُقال له ابنُ صُوريا؟» قالوا: نعم وهو أعلمُ يهوديّ على وجه الأرض! ورَضُوا به حكماً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أشدّك الله الذي لا إله إلّا هو، الذي فلقَ البحرَ لموسى، ورفَعَ فوقكم الطّورَ وأنجاكم وأغرقَ آلَ فرعونَ، والذي أنزلَ عليكم كتابه، وحلاله وحرامه،.....

أما ﴿من بعد مواضعه﴾، فالمعنى: أنه كانت له مواضعٌ هو قَمِنُ بأن يكونَ فيها، فحينَ حَرَفُوهُ تركوه كالغريب الذي لا موضعَ له بعدَ مواضعه ومقارّه»^(١).

قوله: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾ المحرّف المزال عن مواضعه هذا ليس بمَقُول لهم، بل المصنّف وضعه موضعَ مقولهم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧]، قال: «يجوزُ أن يضعَ الله تعالى الذّكرَ الحَسَنَ مكانَ ذِكرِهِم القبيح»^(٢).

قوله: (والتحميم) وهو تسويدُ الوجّه، النّهاية: وهو من الحُمَمَة، وهي الفَحْمَة.

قوله: (كتابه وحلاله وحرامه) عطفُ الخاصِّ على العام، نحو: ملائكتُه وجبريلُ^(٣)، وليس الحلال والحرامُ أشرفَ ما فيه، لكنّ مقامَ حُكْم الزّنا وأن الزّنا محرّمٌ يقتضي ذلك.

(١) انظر: «الكشاف» (٥: ١٨-١٩).

(٢) المصدر السابق (٥: ٢٢٠).

(٣) يعني في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨].

هل تَحِدُونَ فِيهِ الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أُخْصِنَ؟ قال: نعم، فَوَثَبَ عَلَيْهِ سِفْلَةُ الْيَهُودِ فَقَالَ: خِفْتُ إِنْ كَذَّبْتُهُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْنَا الْعَذَابُ، ثُمَّ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَانَ يَعْرِفُهَا مِنْ أَعْلَامِهِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالزَّانِئِينَ فَرُجًا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ.

﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾: تَرَكَهُ مَفْتُونًا وَخَذَلَانَهُ ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ شَيْئًا. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَمُنَّحَهُمْ مِنَ الْإِطَاعَةِ مَا يُطَهِّرُ بِهِ قُلُوبَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا؛ لِإِعْلَامِهِ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِيهِمْ وَلَا تَنْجَعُ؛﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ ﴿[النحل: ١٠٤]﴾ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴿[آل عمران ٨٦].

[﴿سَتَعْلَمُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسَّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ * وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ٤٢-٤٣]

قوله: ﴿تَرَكُهُ مَفْتُونًا وَخَذَلَانَهُ﴾، والعَجَبُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ، فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [المائدة: ٤١] وَقَعَ اعْتِرَاضًا بَيْنَ الْإِعْلَامِ بِتَحْرِيفِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ وَبَيْنَ التَّسْجِيلِ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا جُلَّ أَنْهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ؛ لِأَنَّ لَفْظَةَ ﴿أُولَئِكَ﴾ عُلِّمَ أَنَّ الَّذِي يَرِدُ عَقِيبُهُ هُوَ الْحَامِلُ لِمَنْ سَبَقَ عَلَى اتِّصَافِهِ بِذَلِكَ الْوَصْفِ، وَمَوْقِعُ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ بَعْدَ إِعْطَاءِ مَعْنَى التَّوَكِيدِ: التَّعْلِيلُ، لِثَلَا يَتَوَهَّمِ الْقَدَرِيُّ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ النَّصُّ الْقَاطِعُ فَيُحَرِّفَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَسْلُكَ طَرِيقَ الْمَجَازِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ: «أُولَئِكَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَمُنَّحَهُمْ مِنَ الْإِطَاعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا؛ لِإِعْلَامِهِ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِيهِمْ» نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الزَّيْغِ!

السُّحْتُ: كُلُّ مَا لَا يَحِلُّ كَسْبُهُ، وَهُوَ مِنْ سَحْتِهِ: إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، لِأَنَّهُ مَسْحُوتُ الْبَرَكَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦] وَالرِّبَا بَابٌ مِنْهُ.

وَقُرِئَ: ﴿السُّحْتِ﴾ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ. وَ(السُّحْتُ) بَفَتْحِ السِّينِ عَلَى لَفْظِ الْمَصْدَرِ، مِنْ: سَحْتَهُ وَ(السُّحْتِ) بِفَتْحَتَيْنِ وَ(السُّحْتُ) بِكسر السِّينِ.

وَكَانُوا يَأْخُذُونَ الرُّشَا عَلَى الْأَحْكَامِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ. وَعَنِ الْحَسَنِ: كَانَ الْحَاكِمُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَنَاهُ أَحَدُهُمْ بِرِشْوَةٍ جَعَلَهَا فِي كُمِّهِ، فَأَرَاهَا إِيَّاهُ وَتَكَلَّمَ بِحَاجَتِهِ، فَيَسْمَعُ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى خَصْمِهِ، فَيَأْكُلُ الرِّشْوَةَ وَيَسْمَعُ الْكَذِبَ.

وَحُكِيَ أَنَّ عَامِلًا قَدِمَ مِنْ عَمَلِهِ فَجَاءَهُ قَوْمُهُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِمُ الْعُرَاضَةَ وَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ بِمَا جَرَى لَهُ فِي عَمَلِهِ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ مِنَ الْقَوْمِ: نَحْنُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَتَعُوبُ الْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلْسُّحْتِ﴾.

وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ لَحْمٍ أَنْبَتَهُ السُّحْتُ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ».

قَوْلُهُ: ﴿لِلْسُّحْتِ﴾، بِالتَّثْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ: ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ، وَالباقونَ: بِالتَّخْفِيفِ^(١).

قَوْلُهُ: (الْعُرَاضَةُ) وَهِيَ هَدِيَّةُ الْقَادِمِ مِنْ سَفَرِهِ. النَّهْيَاةُ: قَالَتْ امْرَأَةٌ مَعَاذٍ وَقَدْ رَجَعَ مِنْ عَمَلِهِ: أَيْنَ مَا جِئْتُ بِهِ مِمَّا يَأْتِي بِهِ الْعَمَالُ مِنْ عُرَاضَةٍ أَهْلِهِمْ؟^(٢).

قَوْلُهُ: (كُلُّ لَحْمٍ أَنْبَتَهُ السُّحْتُ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ) الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ جَابِرٍ فِي «مُسْنَدِهِ»^(٣).

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٤٠٨).

(٢) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» ص ١٧٠ والخراطي في «مساوي الأخلاق» ص ١٨٢ عن سعيد بن المسيب.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٨١) عن جابر بن عبد الله، وأخرجه أيضاً الدارمي (٢٧٧٦) والحاكم في «المستدرک» (٢٦٥) وابن حبان (١٧٢٣).

قيل: كان رسول الله ﷺ مخيرًا إذا تحاكم إليه أهل الكتاب بين أن يحكم بينهم، وبين أن لا يحكمهم. وعن عطاء والنخعي والشعبي: أنهم إذا ارتفعوا إلى حكام المسلمين، فإن شاؤوا حكموا، وإن شاؤوا أعرضوا. وقيل: هو منسوخ بقوله: ﴿وَأَن أٰحْكَمَ بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾.

وعند أبي حنيفة رحمه الله عليه: إن احتكموا إلينا حملوا على حكم الإسلام، وإن زنى منهم رجل بمسلمة، أو سرق من مسلم شيئاً أقيم عليه الحد. وأما أهل الحجاز فإنهم لا يرون إقامة الحدود عليهم، يذهبون إلى أنهم قد صولحوا على شركهم، وهو أعظم من الحدود، ويقولون: إن النبي ﷺ رجم اليهوديين قبل نزول الجزية. ﴿فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا﴾ لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأيسر.....

قوله: (بين أن يحكم بينهم وبين أن لا يحكم بينهم^(١)) منع الحريري مثل هذا التكرير في «درة الغواص»، قال: يقولون: المأل بين زيد وبين عمرو، بتكرير بين، فيوهمون فيه، والصواب: بين زيد وعمرو، كما قال تعالى: ﴿مَنْ بَيْنَ فَرْثٍ وَدَمْرٍ﴾ [النحل: ٦٦]، والعلة أن لفظة «بين» تقتضي الاشتراك ولا تدخل إلا على مثنى أو مجموع، كقولك: المأل بينهما، والدار بين الإخوة، وأظن أن الذي أوهمهم لزوم تكريره مع الظاهر، وجوب تكريره مع المضمّر في مثل قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]، فقد وهما فيه في المائلة بين الموطنين، وهو أن المعطوف على الضمير المجرور من شرط جوازه تكرير الجار فيه، نحو: مررت بك وبزيد^(٢).

قوله: ﴿فَلَن يَضُرُّوكَ﴾، لأنهم كانوا، أعلم أن أصل الكلام: فإن جاؤوك فأت تحيّر بين أن تحكم بينهم وأن تعرض عنهم، فلا تحف منهم، فإنهم لن يضروك شيئاً، فوضع «لن يضروك» موضع «لا تحف»، وإنما قدر «لا تحف»: «لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه» إلى آخره.

(١) كذا في الأصول وفي نص «الكشاف» من (ط)، لكن ليست «بينهم» في الأصل الخطي منه ولا المطبوع.

(٢) «درة الغواص»، ص ٧٣.

وَالْأَهْوَنَ عَلَيْهِمْ، كَالْجُلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ فَإِذَا أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَأَبَى الْحُكُومَةَ لَهُمْ شَقَّ عَلَيْهِمْ وَتَكَرَّهُوا إِعْرَاضَهُ عَنْهُمْ، وَكَانُوا خُلُقَاءَ بِأَنْ يُعَادُوهُ وَيُضَارُّوهُ، فَأَمَّنَ اللَّهُ سِرِّهَ.

﴿بِالْقِسْطِ﴾: بِالْعَدْلِ وَالْإِحْتِيَاطِ كَمَا حَكَّمَ بِالرَّجْمِ. ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ﴾: تَعْجِيبٌ مِنْ تَحْكِيمِهِمْ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَبِكِتَابِهِ مَعَ أَنَّ الْحُكْمَ مَنْصُوصٌ فِي كِتَابِهِمُ الَّذِي يَدَّعُونَ الْإِيمَانَ بِهِ.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾: ثُمَّ يُعْرِضُونَ مِنْ بَعْدِ تَحْكِيمِكَ عَنْ حُكْمِكَ الْمَوَافِقِ لِمَا فِي كِتَابِهِمْ، لَا يَرْضَوْنَ بِهِ.

﴿وَمَا أَوْلَيْتُكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾: بِكِتَابِهِمْ كَمَا يَدَّعُونَ، أَوْ: وَمَا أَوْلَيْتُكَ بِالْكَامِلِينَ فِي الْإِيمَانِ؛ عَلَى سَبِيلِ التَّهَكُّمِ بِهِمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ مَا مَوْضِعُهُ مِنَ الْإِعْرَابِ؟ قُلْتَ: إِمَّا أَنْ يَنْتَصِبَ حَالًا مِنْ ﴿التَّوْرَةِ﴾ وَهِيَ مَبْتَدَأُ خَبَرِهِ «عِنْدَهُمْ».....

قَوْلُهُ: (فَأَمَّنَ اللَّهُ سِرِّهَ)، النَّهْيَةُ: فَلَا أَمِنْ فِي سِرِّهِ، بِالْكَسْرِ، أَيِ: فِي نَفْسِهِ، وَيُرَوَّى بِالْفَتْحِ، وَهُوَ الْمَسْلُوكُ وَالطَّرِيقُ، يُقَالُ: خَلَّ سِرِّهَ، أَيِ: طَرِيقَهُ، فَعَلَى هَذَا كُنْيَاةٌ.

قَوْلُهُ: (حَالًا مِنْ ﴿التَّوْرَةِ﴾)، وَهِيَ مَبْتَدَأُ خَبَرِهِ «عِنْدَهُمْ». قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿كَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ﴾: ﴿كَيْفَ﴾: حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾، ﴿وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ﴾: الْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، ﴿التَّوْرَةُ﴾: مَبْتَدَأٌ، وَ«عِنْدَهُمْ»: الْخَبَرُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَرْتَفِعَ ﴿التَّوْرَةُ﴾ بِالظَّرْفِ، وَ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾: أَيْضًا: حَالٌ، وَالْعَامِلُ فِيهَا مَا فِي «عِنْدَ» مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَ﴿حُكْمُ اللَّهِ﴾: مَبْتَدَأٌ أَوْ مَعْمُولُ الظَّرْفِ^(١). وَقُلْتُ: فِي الْكَلَامِ أَحْوَالٌ مُتَدَاخِلَةٌ، وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «حَالًا مِنْ ﴿التَّوْرَةِ﴾» أَيِ: مِنْ الضَّمِيرِ فِي الْخَبَرِ لِلتَّوْرَةِ.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).

وَأَمَّا أَنْ يَرْتَفَعَ خَبْرًا عَنْهَا، كَقَوْلِكَ: وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ نَاطِقَةٌ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَأَمَّا أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ حَلٌّ، وَتَكُونَ جَمَلَةً مُبَيَّنَّةً؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ عَنِ التَّحْكِيمِ، كَمَا تَقُولُ: عِنْدَكَ زَيْدٌ يَنْصَحُكَ وَيُشِيرُ عَلَيْكَ بِالصَّوَابِ، فَمَا تَصْنَعُ بغيره؟
فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ أَثْنِ التَّوْرَةَ؟ قُلْتُ: لِكُونِهَا نَظِيرَةً لِمَوْمَاةٍ وَدَوْدَاةٍ.....

قوله: (وَأَمَّا أَنْ يَرْتَفَعَ خَبْرًا عَنْهَا). قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾: خَبْرٌ لِلتَّوْرَةِ، وَ«عِنْدَ»: مَتَعَلِّقٌ بِالْخَبَرِ مَقْدَمًا عَلَيْهِ، وَفِيهِ تَعْقِيدٌ. وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ جَمَلَةٌ فِي تَأْوِيلِ الْمَفْرَدِ، يَعْنِي: عِنْدَهُمْ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ، وَفَائِدَتُهُ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ يَبَيِّنُ فِي التَّوْرَةِ غَيْرَ خَفِيِّ، وَلِهَذَا قَالَ: «نَاطِقَةٌ بِحُكْمِ اللَّهِ».

قوله: (جَمَلَةٌ مُبَيَّنَّةٌ، لِأَنَّ عِنْدَهُمُ) اللَّامُ مُبَيَّنَّةٌ، يَعْنِي: قَوْلُهُ: ﴿عِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ﴾ مَعْنَاهُ: «عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ مُتَضَمِّنٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيلًا، وَبَيَانُهُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ﴾ إِنْكَارٌ عَلَيْهِمْ وَتَعْجُّبٌ فِي تَحْكِيمِهِمْ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ إِبْثَاتٌ لِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنِ التَّحْكِيمِ، وَدَلٌّ عَلَيْهِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ، أَيِ: الْحُكْمِ الَّذِي يَرِيدُونَهُ مَنْصُوصٌ فِيهَا لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى كِتَابٍ آخَرَ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ»، وَكَانَ بَيَانًا لَهُ بِهَذَا التَّقْدِيرِ أَيْضًا.

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: «وَعِنْدَهُمْ» ^(١) مَا يُغْنِيهِمْ يَوْمَهُمْ أَنَّ مَا فِي التَّوْرَةِ ثَابِتٌ، وَأَنَّهُمْ يَسْتَغْنَوْنَ بِهِ عَمَّا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الْمَثَالِ: «فَمَا تَصْنَعُ بغيره؟»، قُلْتُ: هَذَا إِنَّمَا يَقَالُ فِي مَقَامِ التَّعَجُّبِ وَذَمٍّ مَنْ يَرْكَبُ مَنَ الْبَاطِلِ وَيَتَعَرَّجُ عَنِ الْمَنْهَجِ ^(٢) الْوَاضِحِ الْمُسْتَقِيمِ وَيَسْأَلُ غَيْرَ مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَيْهِ تَعْتَتًا وَلَبْسًا لِلْحَقِّ الْجَلِيِّ.

قوله: (لِمَوْمَاةٍ)، الْجَوْهَرِيُّ: الْمَوْمَاةُ وَاحِدَةُ الْمَوَامِي، وَهِيَ: الْمَفَاوِزُ، أَصْلُهَا: مَوْمَوَةٌ، عَلَى فَعْلَلَةٍ، وَهُوَ مُضَاعَفٌ قُلِبَتْ وَاوُهُ أَلْفًا، وَأَمَّا الدَّوْدَاةُ فَمَا وَجَدْتُهُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ، وَفِي «الْحَاشِيَةِ»: أَنَّهَا أَرْجُو حُجَّةَ الصَّبِيِّ.

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَبِيلُ هَذَا دُونَ وَاوٍ، وَكَذَا هُوَ فِي «الْكَشَافِ».

(٢) كَذَا فِي (ط)، وَفِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «وَيَتَعَدَّى عَنِ الْمَنْهَجِ».

ونحوها في كلام العرب. فإن قلت: علام عطف ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾؟ قلت: على ﴿يُحْكِمُونَكَ﴾.

[إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَسْتَرُوا بِتَايَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾]

﴿فِيهَا هُدًى﴾ يَهْدِي لِلْحَقِّ وَالْعَدْلِ ﴿وَنُورٌ﴾ يُبَيِّنُ مَا اسْتُهِمَ مِنَ الْأَحْكَامِ. ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾: صفة أُجْرِيَتْ عَلَى «النَّبِيِّينَ» عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ كَالصِّفَاتِ الْجَارِيَةِ عَلَى الْقَدِيمِ سَبْحَانَهُ، لَا لِلتَّفْصِيلَةِ وَالتَّوْضِيحِ، وَأُرِيدَ بِإِجْرَائِهَا التَّعْرِيزُ بِالْيَهُودِ وَأَنَّهُمْ بُعْدَاءُ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ الَّتِي هِيَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَأَنَّ الْيَهُودِيَّةَ بِمَعْزِلٍ مِنْهَا،

قوله: ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾: صفة أُجْرِيَتْ عَلَى «النَّبِيِّينَ» عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ... لَا لِلتَّفْصِيلَةِ وَالتَّوْضِيحِ، الْإِتِّصَافُ: وَفِيهِ نَظَرٌ، فَلَا يَجُوزُ مَدْحُ نَبِيٍّ عَلَى كَوْنِهِ رَجُلًا مُسْلِمًا؛ لِأَنَّ النُّبُوَّةَ أَعْظَمُ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَالْوَجْهُ: أَنَّ الصِّفَةَ ذُكِرَتْ لِتَعْظِيمِ نَفْسِهَا، وَتَنْوِيهِ شَأْنِهَا، إِذَا وُصِفَ بِهَا عَظِيمُ الْقَدْرِ، وَمِنْهُ وَصْفُ الْأَنْبِيَاءِ بِالصَّلَاحِ، وَالْمَلَائِكَةُ بِالْإِيمَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧]، وَقَدْ قِيلَ: أَوْصَافُ الْأَشْرَافِ أَشْرَافُ الْأَوْصَافِ، وَقَالَ:

فَلَمَنْ مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِقَصِيدَتِي فَلَقَدْ مَدَحْتُ قَصِيدَتِي بِمُحَمَّدٍ^(١)

ولولا حَمْلُهَا عَلَى هَذَا لَخَرَجْنَا عَنْ قَانُونِ الْبَلَاغَةِ فِي التَّرْقِيِّ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى لَا النُّزُولِ عَلَى عَكْسِهَا، كَمَا قَالَ الْمُتَنَبِّي:

شَمْسُ ضُحَاهَا هَلَالٌ لَيْلَتِهَا دُرٌّ تَقَاصِيرِهَا زَبَرْجَدُهَا^(٢)

(١) لم أهتم إلى قائل البيت، وذكره ابن الأثير في «المثل السائر» (٣: ٢٨٣).

(٢) البيت للمتنبّي في «ديوانه» بشرح الواحدي ص ٦.

وقوله: ﴿الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ منادٍ على ذلك. ﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾: والزُّهَّادُ والعلماءُ مِنْ وَلَدِ هَارُونَ الَّذِينَ التَّزَمُوا طَرِيقَةَ النَّبِيِّينَ وَجَانَبُوا دِينَ الْيَهُودِ ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾: بِمَا سَأَلَهُمْ أَنْبِيَائُهُمْ حِفْظَهُ مِنَ التَّوْرَةِ؛.....

فَنَزَلَ عَنِ الشَّمْسِ إِلَى الْهَلَالِ وَعَنِ الدَّرِّ إِلَى الزَّبْرِجَدِ فَمَضَّغَتِ الْأَلْسُنُ عَرْضَ بِلَاغَتِهِ وَمَزَّقَتْ أَدِيمَ صِنَاعَتِهِ^(١).

وقلتُ: والذي يقضي العَجَبَ من هذا الفاضل قوله: إِنَّ الصِّفَةَ ذُكِرَتْ لتعظيم نفسها وتنويه شأنها إِذَا وُصِفَ بِهَا عَظِيمُ الْقَدْرِ، وليست بِصِفَةٍ مَدْحٍ، فيقال: إِذَا لَمْ تَكُنْ صِفَةً مَدْحٍ فَهَلْ تَكُونُ لِلَّتِي لِلتَّفْصِيلَةِ وَالتَّمْيِيزِ، أَوِ الْكُشْفِ وَالتَّوْضِيحِ، أَوِ لِلتَّقْرِيرِ وَالتَّوَكِيدِ؛ إِذْ لَا خَامِسَ! أَوْ كَيْفَ يَتَسَنَّى لَكَ مَا تَقْصِدُ بِهِ مِنَ التَّعْظِيمِ وَالتَّنْوِيهِ، وَكُونَهَا مَرْغُوباً فِيهَا إِذَا لَمْ تَحْمِلْهَا عَلَى الْمَدْحِ وَتَقُولَ: إِذَا كَانَ النَّبِيُّونَ مَعَ جَلَالَةِ قَدْرِهِمْ وَرَفْعَةِ مَنْصِبِهِمْ يَتَمَدَّحُونَ بِوَصْفِ الْإِسْلَامِ فَمَا بِالْغَيْرِ؟ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَحْصُلُ التَّنْوِيهِ وَالتَّرْغِيبُ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» بِقَوْلِهِ: لَوْ أُرِيدَ اخْتِصَارُهُ لَمَا انْحَرَطَ فِي الذِّكْرِ ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧] إِذْ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ مُصَدِّقِي حَمَلَةِ الْعَرْشِ يُرْتَابُ فِي إِيْمَانِهِمْ، وَوَجْهُ حُسْنِ ذِكْرِهِ إِظْهَارُ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَفَضْلِهِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ^(٢).

قوله: ﴿الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ منادٍ على ذلك) يعني: فِي وَصْفِ الْأَنْبِيَاءِ بِكُونِهِمْ مُسْلِمِينَ بَعْدَ ذِكْرِ التَّوْرَةِ تَعْرِيفُ بِالْيَهُودِ وَأَنَّهُمْ بَعْدَاءُ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ وَدِينِ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ فِي اقْتِرَانِ ﴿الَّذِينَ اسْلَمُوا﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، لِإِرَادَةِ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَحْمِلُونَ الْيَهُودَ عَلَى أَحْكَامِ التَّوْرَةِ تَصَرُّيًّا فِيمَا عَرَّضَ بِهِ أَوَّلًا، وَالحَاصِلُ أَنَّ فِي كُلِّ مِنَ اللَّفْظَتَيْنِ^(٣) وَاخْتِصَاصِهِ بِالذِّكْرِ رَمْزًا لِي مَعْنَى وَإِشَارَةً إِلَى دَقِيقَةٍ عَلَى سَبِيلِ الْإِدْمَاجِ.

(١) «الاتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٣٦).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٢٥.

(٣) في (ص): «اللفظتين».

أي: بسبب سؤال أنبيائهم إياهم أن يحفظوه من التغير والتبدل. ﴿مِنْ﴾ في ﴿مِنْ﴾ كَتَبَ اللَّهُ ﴿لِلنَّبِيِّينَ﴾. ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾: رُقباء كي لا يُبدل؛ والمعنى: يحكم بأحكام التَّوراة النَّبِيُّونَ بينَ موسى وعيسى، وكان بينهما ألف نبي ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يَحْمِلُونَهُمْ عَلَى أَحْكَامِ التَّوراةِ لَا يَتْرَكُونَهُمْ أَنْ يَعْدِلُوا عَنْهَا كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَمَلَهُمْ عَلَى حُكْمِ الرَّجْمِ وَإِرْغَامِ أَنْوْفِهِمْ، وإبائه عليهم ما اشتَهوه من الجلد،

قوله: ﴿وَمِنْ﴾ في ﴿مِنْ كَتَبَ اللَّهُ﴾ للنبيين، وهذا لا يُوافق تفسيره، وهو قوله: «بسبب سؤال أنبيائهم»، لأن «مِنْ» التَّيْسِيَّةَ تستدعي موصولة، وقد فُسِّرَ بما يُنبئ عن كونها مَصْدَرِيَّةً لكن مراده تلخيص المعنى.

قوله: (وعيسى) معطوف على فاعل الحكم، وهو النبيون.

قوله: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يَحْمِلُونَهُمْ عَلَى أَحْكَامِ التَّوراةِ، الجوهري: حَكَمَ بَيْنَهُمْ بِحُكْمٍ، أي: قَضَى، وَحَكَمَ لَهُ وَعَلَيْهِ، والمصنَّف أتى في كلامه بعلى، وهو موهمٌ مبدلٌ من اللام، وليس به، لأن اللام في ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ بمعنى «لأجل» وليست بصلة، مثلها في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، قال المصنَّف: ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾: «لأجلهم»^(١)، ولا ارتياب بأن النبيين المسلمين إذا حَكَمُوا لأجل مَنْ يُخَالِفُهُمْ إِلَى وَصَفِ الْيَهُودِيَّةِ حَمَلُوهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَلَا يَتْرَكُونَهُمْ أَنْ يَعْدِلُوا عَنْهُ إِلَى هَوَاهُمْ، كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَكَمَ لِأَجْلِ الْيَهُودِ فِي الزَّانِئِينَ دَعَا ابْنَ صُورِيَا وَقَالَ لَهُ: «والذي أنزلَ عليكم الكتاب، هل تجدون فيه الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أَحْصَنَ؟» قال: نعم، فأمر رسولُ اللَّهِ ﷺ بِالزَّانِئِينَ فَرُجِمَا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ^(٢)، فَرَجَعَ مَالُ الْمَعْنَى إِلَى: حَكَمَ لَهُ، فَالْلامُ لِلْعَاقِبَةِ.

(١) انظر: (١٤: ٢٨١).

(٢) سبق تخريجه.

وكذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ والأَحْبَارُ والمسلمون بِسَبَبِ مَا اسْتَحَفَّظَهُمْ أَنْبِيَائُهُمْ من كتاب الله والقضاءِ بأحكامه، وبَسَبَبِ كَوْنِهِمْ عليه شهداء.

ويجوزُ أن يكونَ الضَّمِيرُ في ﴿اسْتَحَفَّظُوا﴾ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرِّبَانِيِّينَ وَالْأَحْبَارِ جَمِيعًا، ويكونَ الاستحفاظُ منَ الله؛ أي: كَلَّفَهُمُ اللهُ حِفْظَهُ، وَأَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ. ﴿فَلَا تَخْشَوْا الْتِكَّاسَ﴾: نَهْيٌ لِلْحُكَّامِ

قوله: (وكذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ) عطفٌ على جُمْلَةٍ قَوْلُهُ: «يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ التَّوْرَةِ النَّبِيُّونَ»، وقَوْلُهُ: «كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ» كَالْمُسْتَطَرَّةِ. وقال أبو البقاء: الرِّبَانِيُّونَ: مرفوعُ المحلِّ بفعلٍ محذوف، أي: ويَحْكُمُ، هذا إذا عَلَنَ ﴿بِمَا اسْتَحَفَّظُوا﴾ بِـ «الرِّبَانِيِّونَ وَالْأَحْبَارُ» فقط^(١)، وإِنَّمَا قال المصنِّف: «حَكَمَ» وفي التنزيل: ﴿يَحْكُمُ﴾ لِيُؤْذَنَ أَنَّ مَا فِي التَّنْزِيلِ لِحَاكِيَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ.

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ الضَّمِيرُ في ﴿اسْتَحَفَّظُوا﴾ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرِّبَانِيِّينَ وَالْأَحْبَارِ) عطفٌ من حيثُ المعنى على قَوْلِهِ: «بِمَا سَأَلَهُمْ أَنْبِيَائُهُمْ»، وكان الضَّمِيرُ على الأول: لِلرِّبَانِيِّينَ وَالْأَحْبَارِ، يعني: اسْتَحَفَّظُوا سَوَالَ الْأَنْبِيَاءِ الْأَحْبَارِ وَالرِّبَانِيِّينَ أَنْ لَا يُضَيِّعُوا أَحْكَامَ الْكِتَابِ وَلَا يُهْمِلُوا شَرَائِعَهُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بقَوْلِهِ: «أَنْ يَحْفَظُوهُ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ»، وَإِنَّمَا سَمَّاهُمُ الْمَصْنُفُ مُسْلِمِينَ في قَوْلِهِ: «وكذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ الْمُسْلِمُونَ» لأنَّهُمْ حَيْثُ خُلَفَاءُ الْأَنْبِيَاءِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بقَوْلِهِ: «الَّذِينَ التَّزَمُوا طَرِيقَةَ النَّبِيِّينَ وَجَانَبُوا دِينَ الْيَهُودِ»، وعلى الثاني ﴿اسْتَحَفَّظُوا﴾ معناه: كُلُّفُوا حِفْظَهُ لِثَلَاثِ نِسَى، وَالْمَأْمُورُ إِذْنُ كُلِّهِمْ، وَالْأَمْرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، و﴿بِمَا اسْتَحَفَّظُوا﴾ على هذا الظَّاهِرِ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ ﴿بِهَا﴾ بِإِعَادَةِ الْبَاءِ، قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ. ﴿وَكَانُوا﴾: عطفٌ على ﴿اسْتَحَفَّظُوا﴾، وعلى الأول: الْبَاءُ في ﴿بِمَا اسْتَحَفَّظُوا﴾ لِلْسَّبَبِيَّةِ. قال أبو البقاء: في وَجْهِ آخَرَ: ﴿بِمَا اسْتَحَفَّظُوا﴾ مفعولٌ به، أي: يَحْكُمُونَ بِالتَّوْرَةِ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).

عن حَشِيَّتِهِمْ غَيْرَ اللَّهِ فِي حُكُومَاتِهِمْ وَإِذْهَانِهِمْ فِيهَا، وَإِمْضَائُهَا عَلَى خِلَافِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الْعَدْلِ لِحَشِيَّةِ سُلْطَانٍ ظَالِمٍ، أَوْ خِيْفَةِ أَذِيَّةٍ أَحَدٍ مِنَ الْقُرْبَاءِ وَالْأَصْدِقَاءِ.

﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾: وَلَا تَسْتَبْدِلُوا وَلَا تَسْتَعِضُوا ﴿بِتَايَتِ اللَّهِ﴾ وَأَحْكَامِهِ ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: وَهُوَ الرِّشْوَةُ وَابْتِغَاءُ الْجَاهِ وَرِضَا النَّاسِ، كَمَا حَرَّفَ أَحْبَارُ الْيَهُودِ كِتَابَ اللَّهِ، وَغَيَّرُوا أَحْكَامَهُ رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا، وَطَلَبًا لِلرِّيَاسَةِ، فَهَلَكُوا.

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ مُسْتَهِنًا بِهِ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿الظَّالِمُونَ﴾ وَ﴿الْفَنَاقُونَ﴾: وَصَفُ لَهُم بِالْعُتُوِّ فِي كُفْرِهِمْ حِينَ ظَلَمُوا آيَاتِ اللَّهِ بِالِاسْتِهَانَةِ، وَتَمَرَّدُوا بِأَنْ حَكَمُوا بِغَيْرِهَا. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْكَافِرِينَ وَالظَّالِمِينَ وَالْفَاسِقِينَ أَهْلُ الْكِتَابِ. وَعَنْهُ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ، مَا كَانَ مِنْ حُلُولِ فَلَكُمْ، وَمَا كَانَ مِنْ مَرٍّ فَهُوَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، مَنْ جَعَلَ حُكْمَ اللَّهِ كُفْرًا، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِهِ وَهُوَ مُقَرَّرٌ فَهُوَ ظَالِمٌ فَاسِقٌ.

بِسَبَبِ اسْتِحْفَازِهِمْ ذَلِكَ، وَ«مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي»^(١)، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الْمَصْنُفُ فِي الْأَوَّلِ: «بِسَبَبِ كُونِهِمْ شُهَدَاءَ»، وَفِي الثَّانِي: «وَأَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ»، وَقَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»: وَالْمَفْعُولُ الْمُتَعَدَّى إِلَيْهِ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ أَصْلُهُ التَّقْدِيمُ عَلَى الْمُتَعَدَّى إِلَيْهِ بِوَاسِطَةٍ، نَحْوُ: ضَرَبْتُ الْجَانِيَّ بِالسَّوْطِ^(٢).

قَوْلُهُ: (وَإِذْهَانِهِمْ)، الْأَسَاسُ: وَمَنْ الْمَجَازُ: أَدَهَنَ فِي الْأَمْرِ وَدَاهَنَ: صَانَعَ وَلَايِنَ.

قَوْلُهُ: (لِحَشِيَّةِ سُلْطَانٍ) يَنَازَعُ فِيهِ قَوْلُهُ: «إِذْهَانِهِمْ وَإِمْضَائُهَا».

قَوْلُهُ: (مَا كَانَ مِنْ حُلُولِ فَهُوَ لَكُمْ)^(٣) يَعْنِي: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَرَادَ مَدَحَكُمْ أَتَى بِصِفَتِكُمْ الَّتِي هِيَ الْإِسْلَامُ وَأَوْقَعَهَا صِفَةً مَدَحٍ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَحِينَ أَرَادَ دَمَّ أَهْلِ الْكِتَابِ كَفَرَهُمْ وَظَلَمَهُمْ وَفَسَقَهُمْ.

قَوْلُهُ: (مَنْ جَعَلَ حُكْمَ اللَّهِ كُفْرًا) مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَى الْوَاحِدِيُّ عَنْ

(١) «التبيين في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٠٣.

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الكَشَافِ»: «فَلَكُمْ».

وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام، و﴿الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] في اليهود، و﴿الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] في النصارى. وعن ابن مسعود: هو عامٌّ في اليهود وغيرهم. وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سَمْتًا ببني إسرائيل،

الوالي، عن ابن عباس: مَنْ جَحَدَ شيئاً من حدودِ الله فقد كفر، وَمَنْ أَقَرَّ بها ولم يحْكَمْ بها فهو ظالمٌ فاسق. وقال طاووس: قلتُ لابن عباس: وَمَنْ لم يحْكَمْ بها أنزلَ الله فهو كافر؟ قال: هو به كافر، وليس كَمَنْ كَفَرَ بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله^(١).

ومما يُقَوِّي أن هذه الآيات نازلةٌ في أهل الكتاب، الحديث الذي رَوَيْنَا في تفسير قوله تعالى: ﴿يَنَادِيهِمُ الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِي يُكَفِّرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [آل عمران: ١٧٦] عن البراء^(٢).

قوله: (وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام) عطفٌ على قوله: «وَصَفُّ لَهْم بِالْعُتُوِّ فِي كُفْرِهِمْ» وهو خبرٌ قوله: ﴿الظَّالِمُونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾، وكلامُ ابن عباس واردٌ على ذلك المعنى، فيلزمُ على قولِ الشعبي أن يكونَ المؤمنونَ أسوأَ حالاً من اليهود والنصارى، ويمكنُ أن يقال: إنَّ المسلمينَ إذا نُسِبَ إليهمُ الكُفْرُ حُجِّلَ على التشديدِ والتغليظِ، والكافرُ إذا وُصِفَ بالظُّلمِ والفسقِ أشعَرَ بُعُوثَهُمْ في الكُفْرِ وتمردَهُمْ فيه، ثم الخطابُ بقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْا الْكَاسَ﴾ إن كانَ معَ أهلِ الكتابِ كما يُوَدِّي إليه قولُ ابنِ عباس، والفاءُ جزاءُ شَرْطٍ محذوف، أي: إذا استُحْفِظْتُمْ أيُّها الأُخبارُ كتابَ الله فلا تَخْشَوْا الناسَ، وإن كانَ معَ المسلمينَ كما يُنبئُ عنه قولُ الشعبيِّ فالفاءُ فصيحةٌ، إذ المعنى حينئذٍ: أنتم أيُّها المسلمونَ حينَ ثَلِثْتُمْ عليكم أخبارَ النبيِّ والرَّبَّانِيَّينَ والأخبارَ واستحفاظَهم كتابَ الله وما عرَضَ باليهودَ الذين غَيَّرُوا دينَ الله وبَدَّلُوا كتابَه وَحَكَمُوا بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ رغبةً في الدنيا ورَهبةً عن الناسِ وعَرَفْتُمْ حالَهم؛ فلا تكونوا مثَلَهُم فتَخْشَوْا الناسَ وتشتروا بآياتي ثَمناً قليلاً.

قوله: (وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سَمْتًا ببني إسرائيل) الحديث من رواية أبي واقد

(١) انظر: «الوسيط» للواحدي (٢: ١٩١).

(٢) سبق تخريج الحديث.

لَتَرْكَبُنَّ طَرِيقَهُمْ حَذُوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَالْقَذَّةُ بِالْقَذَّةِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أُدْرِي أَتَعْبُدُونَ الْعِجْلَ
أَمْ لَا؟

[وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ
وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ
كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾]
في مصحف أبي: (وأنزل الله على بني إسرائيل فيها)،

الليثي، في «جامع الأصول»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ» أخرجه الترمذي، وزاد رزين: «حَذُوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقَذَّةُ بِالْقَذَّةِ، حَتَّى إِنْ كَانَ
فِيهِمْ مَنْ أَتَى أُمَّه يَكُونُ فِيكُمْ، فَلَا أُدْرِي أَتَعْبُدُونَ الْعِجْلَ أَمْ لَا؟»^(١).

قوله: (لَتَرْكَبُنَّ) أي: تَتَّبِعُنَّ، النِّهَايَةُ: في الحديث: «إِذَا عُمِرَ قَدْ رَكِبَنِي»^(٢) أي: تَتَّبِعُنِي
وجاء على أثره؛ لِأَنَّ الرَّاكِبَ يَسِيرُ بِسِيرِ الْمَرْكُوبِ، يُقَالُ: رَكِبَ أَثَرَهُ وَطَرِيقَهُ: إِذَا تَبِعَهُ، وَقَالَ
الْمِيدَانِيُّ: «حَذُوَ الْقَذَّةِ بِالْقَذَّةِ» أي: مِثْلًا بِمِثْلٍ، يُضْرَبُ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَمِثْلُهُ: حَذُوَ
النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَالْقَذَّةُ لَعَلَّهَا مِنَ الْقَذِّ وَهُوَ الْقَطْعُ يَعْنِي بِهِ قَطَعَ الرِّيشَةَ الْمَقْدُودَةَ عَلَى قَدْرِ
صَاحِبَتِهَا فِي التَّسْوِيَةِ، وَهِيَ «فُعْلَةٌ» بِمَعْنَى «مَفْعُولَةٌ» كَاللُّقْمَةِ وَالْغُرْفَةِ^(٣).

قوله: (في مصحف أبي: «وأنزل الله على بني إسرائيل فيها») يعني: في مصحفه بدل
﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيهَا».

(١) «جامع الأصول» (١٠: ٣٤)، والحديث أخرجه الترمذي (٢١٨٠) وأحمد (٢١٩٤٧) وابن حبان (٦٧٠٢)
عن أبي واقد الليثي.

(٢) أخرجه مسلم (٣١) عن أبي هريرة.

(٣) «مجمع الأمثال» (١: ١٩٥).

وفيه: (وَأَنَّ الْجُرُوحَ قِصَاصٌ)، والمعطوفات كلها قرئت منصوبةً، ومرفوعةً، والرفع للعطف على محل ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ لأنَّ المعنى: وكتبنا عليهم فيها النفس بالنفس - إما لإجراء «كتبنا» مجرى «قلنا»، وإما لأنَّ معنى الجملة التي هي قولك: النفس بالنفس مما يقع عليه الكتابة، كما تقع عليه القراءة، تقول: كتبتُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وقرأتُ: ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١]، ولذلك قال الزجاج: لو قرئ: إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ - بالكسر - لكان صحيحاً، أو للاستئناف، والمعنى: فرَضنا عليهم فيها

قوله: (وفيه) أي: في مصحف أبيّ بدل ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾: (وَأَنَّ الْجُرُوحَ قِصَاصٌ) ^(١).

قوله: (والمعطوفات كلها قرئت منصوبةً)، الكسائي: (والعينُ بالعينِ)، وما بعده بالرفع، ورفع ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو، (والجروح) فقط، والباقون كل ذلك بالنصب ^(٢)، قال الزجاج: والرفع على وجهين، أحدهما: العطف على موضع ﴿بِالنَّفْسِ﴾ والعامل فيها معنى وكتبنا عليهم: النفس بالنفس، أي: قلنا لهم: النفس بالنفس، ويجوز كسر «إن» ولا أعلم أحداً قرأ بها، وثانيهما: (رفعُ العينِ بالعينِ) على الاستئناف، ويجوز أن يكون عطفاً على المضمر في قوله: ﴿بِالنَّفْسِ﴾، المعنى: أن النفس مأخوذة هي بالنفس، و(العينُ) معطوفة على «هي» ^(٣).

قوله: (كما تقع عليه القراءة) يعني: يكون محلُّ «إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» مرفوعاً على الحكاية، و«العينُ بالعينِ» معطوفٌ عليه على هذا التقدير، وفيه بحث.

قوله: (أو: للاستئناف) وهو عطفتُ على قوله: «والرفع للعطف».

(١) انظر: «إعراب القرآن» لابن سيده (٤١٦: ٣).

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨) و«الكشف عن

وجوه القراءات السبع» (١: ٤٠٩).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٩).

﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ مأخوذة ﴿بِالنَّفْسِ﴾: مقتولة بها إذا قتلتها بغير حق، ﴿و﴾ كذلك ﴿الْعَيْنَ﴾ مَفْقُوَّةٌ ﴿بِالْعَيْنِ﴾، ﴿وَالْأَنْفَ﴾ مجدوعٌ ﴿بِالْأَنْفِ﴾، ﴿وَالْأُذُنَ﴾ مَصْلُومَةٌ ﴿بِالْأُذُنِ﴾، ﴿وَالْيَسْنَ﴾ مَقْلُوعَةٌ ﴿بِالْيَسَنِ﴾، ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾: ذاتُ قِصَاصٍ، وهو المَقَاصَةُ، ومعناه: ما يُمكن فيه القِصَاصُ وتُعرف المساواة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ كانوا لا يقتلون الرَّجُلَ بالمرأة، فنزلت.

﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ﴾ من أصحاب الحق ﴿بِهِ﴾ بالقِصَاصِ وعفا عنه ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾. فالتَّصَدَّقُ به كَفَّارَةٌ للمتصدِّق يُكفِّرُ اللهُ من سيئاته ما تقتضيه الموازنة، كسائر طاعاته. وعن عبد الله بن عمرو: يَهْدِمُ عنه من ذنوبه بقدر ما تَصَدَّقَ به. وقيل: فهو كَفَّارَةٌ للجاني إذا تجاوزَ عنه صاحبُ الحق، سقط عنه ما لَزِمَهُ. وفي قراءة أُبي: (فهو كَفَّارَتُهُ له) يعني: فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ له، أي: الكَفَّارَةُ التي يَسْتَحِقُّها له، لا يُنْقِصُ منها، وهو تعظيمٌ لِمَا فَعَلَ، كقوله تعالى: ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، وَتَرغيبٌ في العَفْوِ.

[﴿وَقَفَيْنَا عَلَى آثَرِهِمْ يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ * وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ٤٦-٤٧]

قوله: (ومعناه: ما يُمكن فيه القِصَاص) يعني: جاء قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ مطلقاً في استيفاء القِصَاص من كلِّ ما يسمَّى جَرْحاً، لكنّه مقيّدٌ فيما يُمكن فيه القِصَاصُ وتُعرفُ المساواة كالمذكورات، وفيما لم تُعرف المساواة المحكومة لا غير.

قوله: (ما تقتضيه الموازنة) مذهبه.

قوله: (فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ له) أي: فالتَّصَدَّقُ يصدقه له.

قوله: (كقوله: ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾) يعني كأنَّ قوله: «فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ له» وعدٌّ من الله تعالى

قَفَيْتُهُ مِثْلَ: عَقَّبْتُهُ: إِذَا اتَّبَعْتَهُ، ثُمَّ يُقَالُ: قَفَيْتُهُ بِفُلَانٍ، وَعَقَّبْتُهُ بِهِ، فَتُعَدِّيهِ إِلَى الثَّانِي بِزِيَادَةِ الْبَاءِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيْنَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ فِي الْآيَةِ؟ قُلْتَ: هُوَ مُحذوفٌ، وَالظَّرْفُ الَّذِي هُوَ ﴿عَلَى آثَرِهِمْ﴾ كَالسَّادِّ مَسَدَهْ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَفَى بِهِ عَلَى أَثَرِهِ فَقَدْ قَفَى بِهِ إِلَيْهِ، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿آثَرِهِمْ﴾ لِلنَّبِيِّينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤].

وَقَرَأَ الْحَسَنُ: (الْإِنْجِيلَ) بفتح الهمزة، فَإِنْ صَحَّ عَنْهُ فَلَا أَنَّهُ أَعْجَمِيٌّ خَرَجَ لِعُجْمَتِهِ عَنْ زِنَاتِ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا خَرَجَ هَابِيلُ وَآجِر. ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ عَطَفَ عَلَى مَحَلٍّ ﴿فِيهِ هُدًى﴾ وَمَحَلُّهُ النَّصَبُ عَلَى الْحَالِ. ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا عَلَى الْحَالِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ وَأَنْ يَنْتَصِبَا مَفْعُولًا لَهَا، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَلِلْهُدَى وَالْمَوْعِظَةِ آتِيَاهُ الْإِنْجِيلَ، وَلِلْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِنْ نَظُمْتَ «هُدًى» وَ«مَوْعِظَةً» فِي سِلْكَ ﴿مُصَدِّقًا﴾ فَمَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾؟ قُلْتَ: أَصْنَعُ بِهِ مَا صَنَعْتُ بـ«هُدًى» وَ«مَوْعِظَةً».....

مؤكدًا بقوله: ﴿لَهُ﴾، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ مَالُهُ لَهُ، فَإِنْ «لَهُ» تَأْكِيدٌ لِدَفْعِ تَوَهُمٍ مَنِ يَزْعُمُ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي لَزَيْدٍ وَبِيَدِهِ لغيره، كَمَا أَنَّ «عَلَى» فِي قَوْلِهِ: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ تَأْكِيدٌ لِلْوَعْدِ لِمَا يَقْتَضِيهِ مِنَ الْوَجوبِ. قَوْلُهُ: (فَأَيْنَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ؟) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ: فَقَفَيْنَاهُمْ عَلَى آثَرِهِمْ، كَقَوْلِكَ: قَفَيْتُهُ بِفُلَانٍ.

قَوْلُهُ: (يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا عَلَى الْحَالِ)؛ لِأَنَّ مَا تَقَدَّمَ هُمَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مُصَدِّقًا﴾: حَالٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا مَفْعُولًا لَهَا؛ لِأَنَّ مَا تَأَخَّرَ فِيهِمَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُ﴾ مَفْعُولٌ لَهُ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: وَلِلْهُدَى وَالْمَوْعِظَةِ وَالْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، آتِيَاهُ الْإِنْجِيلَ، وَإِنَّمَا فَصَلَ الْمُصَنِّفُ بَيْنَ التَّعْلِيلَيْنِ وَالثَّالِثِ لَوْ قُوعَ الْفَصْلِ فِي التَّنْزِيلِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَتَمَّتَّيْنِ﴾، وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ الثَّالِثَ لَيْسَ فِعْلًا لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمَعْلُولِ وَمِنْ ثَمَّ أَتَى بِاللَّامِ.

حين جعلتهما مفعولاً لهما، فأقْدُرُ: وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بما أنزل الله آتيناه إياه.

وقرى: (وَلِيَحْكُمَ) على لفظ الأمرِ بمعنى: وقلنا: لِيَحْكُمَ، ورُويَ في قراءة أبي: (وَأَنْ لِيَحْكُمَ) بزيادة (أَنْ) مع الأمرِ على أَنَّ «أَنْ» موصولةٌ بالأمر: كقولك: أمرته بأنِّ قُمْ، كأنه قيل: وآتيناه الأنجيلَ وأمرنا بأنِّ يحكمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ.

وقيل: إِنَّ عيسى عليه السَّلامُ كان مُتَعَبِّدًا بما في التَّوراة من الأحكام؛ لأنَّ الْإِنْجِيلَ مواعظٌ وزواجرٌ، والأحكامُ فيه قليلةٌ، وظاهرُ قوله: ﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ يَرُدُّ ذَلِكَ، وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]...

قوله: (على أَنَّ «أَنْ» موصولةٌ بالأمر) أراد بالموصول: ما لا يتمُّ إلا بها بعده، نحو: أريدُ أن أفعلَ وجاءني الذي عرَفْتُهُ.

قوله: (وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾)، الراغب: الشَّرْعَةُ والشَّرِيعَةُ: الطريقةُ الظاهرةُ التي توصلُ إلى الماء، فهي للدين الذي يوصلُ إلى الحياةِ الأبديَّةِ كما سُمِّيَ به كنايةً الماءُ^(١)، والمنهاجُ: الطريقُ المستقيم، وقيل: الشَّرْعَةُ: إشارةٌ إلى الدين وهو الشَّرْع، والمنهاجُ إشارةٌ إلى الدَّلِيل الذي يوصلُ إلى معرفته، وقد رُويَ عن ابن عباس أنه قال: ﴿شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾: ديناً وسبيلاً^(٢). إن قيل: كيف قال: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ فافتضى ذلك أنَّ لكلِّ واحدٍ من الأنبياء شريعةً غيرَ شريعةِ الآخر، وقال في موضع: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] إلى قوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، فذكر أنه شرعَ جميعهم شريعةً واحدةً؟ قيل: الذي استوى فيه الشرائعُ هو

(١) لفظ الراغب في «تفسيره»: «الطريقة الظاهرة التي يتوصل بها إلى الماء، ثم استعملت فيما شرعه الله لعباده من الدين الذي يوصل إلى الحياة الأبديَّة، كما سُمِّي كتابه المهيمن» (٤: ٣٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٥٠.

(٢) انظر: «جامع البيان» (٨: ٤٩٦) «وتفسير عبد الرزاق الصنعاني» (٢: ٢٢).

وإن ساء لقاتل أن يقول: معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة.

[﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ ٤٨]

فإن قلت: أي فرق بين التعريفين في قوله: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ وقوله: ﴿ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾؟ قلت: الأول تعريف العهد؛ لأنه عني به القرآن، والثاني تعريف الجنس؛ لأنه عني به جنس الكتب المنزلة، ويجوز أن يقال: هو للعهد؛

أصول الإيمان والإسلام، أعني: التوحيد والصلاة والزكاة والصوم؛ فإن أصول هذه الأشياء لا ينفك منها شرع بوجه، فأما الذي ذكر أنه تفرّد كل واحد من الأنبياء بفروع العبادات من كفيّاتها وكميّاتها، فإن ذلك مشروع على حسب مصالح كل أحد، وعلى مقتضى الحكمة في الأزمنة المختلفة، ووجه آخر: أن الشرائع إذا اعتبرت بالشارع ومقتضى حكمته يصح أن يقال: إن كلّها واحدة، وكذا إذا اعتبرت بالغرض والقصد الذي هو مصلحة المشروع له، وإذا اعتبرت بدوات الأفعال فهي شرائع كثيرة، وعلى هذين النظيرين، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ ﴾ [القمر: ٥٠] وقال في موضع آخر: ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ ^(١) [الرحمن: ٢٩].

قوله: (لقاتل أن يقول: معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة). قال القاضي: هذا خلاف الظاهر، والآية تدل على أن الإنجيل مشتمل على الأحكام، وأن اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام، وأنه كان مستقلاً بالشرع ^(٢).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٧٠-٣٧٢)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٥٠.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٣١).

لأنه لم يُردّ به ما يقع عليه اسمُ الكتابِ على الإطلاق، وإنّما أُريدَ نوعٌ معلومٌ منه، وهو ما أنزل من السَّماءِ سوى القرآنِ.

﴿وَمُهَيِّمًا﴾: ورقياً على سائر الكتبِ، لأنه يشهدُ لها بالصَّحة والثَّباتِ. وقرئ: (وَمُهَيِّمًا عليه) بفتح الميم، أي: هُوَ مَنْ عليه بأنْ حُفِظَ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ، كما قال: ﴿لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] والذي هَيَّيْنَا عليه اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أو الحُفَاطُ فِي كُلِّ بَلَدٍ،

قوله: (نوعٌ معلومٌ منه، وهو ما أنزل اللهُ مِنَ السَّماءِ سوى القرآنِ) وحاصلُ الوجهِ الأوَّلِ يرجعُ إلى هذا؛ لأنَّ ﴿الْكِتَابَ﴾ مطلقٌ فيما يَصِحُّ أنْ يُقالَ له: كتابٌ، ولا ارتيابَ أنَّ الكُتُبَ الباطلةَ غيرُ محصورة، فلا يكونُ القرآنُ مُصدِّقاً لها، فرجعَ إلى أنَّ الكُتُبَ السماويَّةَ هي التي تستحقُّ أنْ تُسمَّى كتاباً لهما، وأنَّ غيرها كأنها ليست بكتابٍ كما ذكره في قوله: ﴿الْم * ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ١، ٢]^(١). نَعَمْ، الفَرْقُ مِنْ حَيْثُ الْمَبَالَعَةُ.

قوله: ((وَمُهَيِّمًا عليه)) بفتح الميم فعلٌ هذا لا يكونُ فيه ضميرٌ، والضميرُ في ﴿عَلَيْهِ﴾ يعودُ إلى الكتابِ الأوَّلِ، وعلى تقديرِ كسرِ الميمِ الضميرُ يعودُ إلى الكتابِ الأوَّلِ وفي ﴿عَلَيْهِ﴾ إلى الكتابِ الثاني.

قوله^(٢): (أي: هُوَ مَنْ عليه). قال أبو البقاء: أصلُ مُهيِّمين: مُيِّمَن، لأنه مشتقٌّ مِنَ الْأَمَانَةِ لأنَّ الْمُهَيِّمِينَ الشَّاهِدُ، وليس في الكلامِ «هَمَن» حتى تكونَ الهاءُ أصلاً^(٣).

قوله: (والذي هَيَّيْنَا عليه)، الأساس: هَيَّيْنَا على كذا: إذا كان رَقِيماً عليه حافظاً، واللهُ عَزَّ وَجَلَّ مهَيِّمٌ.

قوله: (أو الحُفَاطُ فِي كُلِّ بَلَدٍ). قلتُ: هذا أيضاً من حِفْظِ اللهِ، وفي الحقيقة: اللهُ هو الحافظُ

(١) انظر: (٢: ٤٦-٤٧).

(٢) زاد في (ص) و(غ) قوله: «ومهيماً عليه».

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤١).

لو حُرِّفَ حرفٌ منه، أو حركةٌ أو سُكُونٌ لَتَنَبَّهَ عليه كُلُّ أَحَدٍ وَلَا شَمَازُوا رَادِّينَ وَمُنْكَرِينَ.
 ضَمَّنَ ﴿وَلَا تَتَّبِعْ﴾ معنى: وَلَا تَنَحْرِفْ، فلذلك عُدِّي بـ«عن»، كأنه قيل: وَلَا
 تَنَحْرِفْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ مَتَّبِعًا أَهْوَاءَهُمْ.

﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾ أيها الناس ﴿شِرْعَةً﴾: شريعة. وقرأ يحيى بن وثاب: بفتح
 الشين. ﴿وَمِنْهَا جَا﴾: وطريقاً واضحاً

وحده، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. قال المصنّف: «وهو
 حافظُهُ في كُلِّ وَقْتٍ مِنْ كُلِّ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ وَتَحْرِيفٍ وَتَبْدِيلٍ، بخلافِ الكُتُبِ المتقدِّمة، فإنه لم
 يَتَوَلَّ حِفْظَهَا، وإِنَّمَا اسْتَحْفَظَهَا الرَّبَّانِيُّنَ والأَحْبَارُ فَاخْتَلَفُوا فِيهَا بَيْنَهُمْ بَغْيًا، فكان التحريفُ،
 ولم يَكِلِ القرآنَ إلى غيرِ حِفْظِهِ»^(١).

قوله: (لا تَنَحْرِفْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ مَتَّبِعًا أَهْوَاءَهُمْ)، هذه الضوابطُ المذكورةُ هي التي
 يُعَوَّلُ عليها في التضمين، حيث أَوْقَعَ الفعلَ المضمَّنَ فيه حالاً، وأقام المضمَّنَ مقامه لتَعَمُّ
 الفائدة، قال في الكهف: «الغَرَضُ في هذا الأسلوب إعطاءُ مجموع المعنيتين، وذلك أقوى
 من إعطاءٍ معنًى واحد»^(٢).

فإن قلت: هَلَّا حَمَلَهُ عَلَى الْحَالِ لِيَكُونَ المعنى: لَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ مُنَحْرِفًا عَمَّا جَاءَكَ مِنَ
 الْحَقِّ؟ قلتُ: المقامُ يستدعي ذَمَّ القومِ، وهذا أَدْخَلَ فِي الذَّمِّ، كأنه نَهَى عَنِ الانحرافِ عَنِ الْحَقِّ
 مطلقاً، ثُمَّ أَتَى بِمَا ظَهَرَ أَنَّ ذَلِكَ الانحرافَ هُوَ مُتَابَعَةُ أَهْوَاءِ أولئك الزائغين؛ إِيذَانًا بِأَنَّ أولئك
 أَعْلَامٌ فِي الانحرافِ عَنِ الْحَقِّ، وكذلك الحال، فإنه قَيَّدَ لِلْفِعْلِ فَيُوهِمُ أَنَّهُ تَحْوِزُ المُتَابَعَةِ إِذَا زَالَ
 الانحرافُ، وَيَقْرُبُ مِنْهُ قَوْلُكَ: «هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى أَفْضَلِ النَّاسِ وَأَكْرَمِهِمْ؟ فَلاَنِّ، فإنه أَبْلَغُ مِنْ
 قَوْلِكَ: هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى فَلاَنٍ الْأَفْضَلِ الْأَكْرَمِ؟» ذَكَرَهُ المصنّفُ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ.

(١) انظر: (٩: ١٨).

(٢) انظر: (٩: ٤٦٠).

في الدين نَجْرُونَ عليه. وقيل: هذا دليل على أننا غير مُتَعَبِّدِينَ بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا.
﴿لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: جماعة متفقة على شريعة واحدة. أو ذَوِي أُمَّةٍ واحدة؛
أي: دين واحد لا اختلاف فيه، ﴿وَلَكِنْ﴾ أراد ﴿لَيْسَلُوكُمْ فِي مَاءِ آتِنَكُمْ﴾ من الشرائع
المختلفة، هل تعملون بها مُذْعِنِينَ مُعْتَقِدِينَ أنها مصلح.....

قوله: (وقيل: هذا دليل على أننا غير مُتَعَبِّدِينَ بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا). قال الإمام: احتجَّ القائلون
بأنَّ شرع مَنْ قَبْلَنَا لازمٌ علينا إلا إذا قام الدليل على صيرورته منسوخاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّا
أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ الآية [المائدة:
٤٤]، وتقريره: أنه تعالى قال: إنَّ في التوراة هُدًى ونُوراً، والمراد هُدًى ونُورٌ في أصولِ الشرع
وفروعه، ولو كان الحكم غير معتبر بالكلية لَمَا كان فيه هُدًى ونُورٌ، ولأنَّ هذه الآية نَزَلَتْ في
مسألة الرِّجْم فيجب أن تدخل الأحكام أيضاً في الهدى والنور^(١).

وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: احتجَّ أكثر العلماء بهذه
الآية على أنَّ شرع مَنْ قَبْلَنَا لم يلزَمْنَا، لأنها تدلُّ على أنه يجب أن يكون كلُّ رسولٍ مستقلاً
بشريعة خاصة، فإن قيل: كيف الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا
وَصَّى بِهِ نُوْحًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] وقال تعالى:
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْهُمْ أَقْتَدَ﴾ [الأنعام: ٩٠]؟ والجواب: أنَّ الثانية مصروفةٌ إلى
ما يتعلق بأصول الدين، والأولى بفروعه، وقال: الخطابُ في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾:
للأُمم الثلاث: أُمَّة موسى، وأُمَّة عيسى، وأُمَّة محمدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ، لأنَّ
الآيات السابقة واللاحقة فيهم، وقال: الشَّرْعُ: عبارة عن مطلق الشريعة، والمنهاج: عن
مكارم الشريعة^(٢).

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٥٧).

(٢) المصدر السابق (١٢: ٣٧٢).

قَدْ اختلفت على حَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوْقَاتِ، مُعْتَرِفِينَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْصِدْ باختلافها إِلَّا ما اقْتَضَتْهُ الْحِكْمَةُ، أَمْ تَتَّبِعُونَ الشُّبُهَةَ وَتُفَرِّطُونَ فِي الْعَمَلِ؟

﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾: فابْتَدِرُواهَا وَتَسَابِقُوا نَحْوَهَا. ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾: استئنافٌ في معنى التعليل لاستباقِ الخيرات. ﴿فَيُنْزِلْكُمْ﴾: فيُخَبِّرُكُمْ بِمَا لَا تَشْكُونَ معه من الجزاء الفاصل بين مُحِقِّكُمْ وَمُبْطِلِكُمْ، وَعَامِلِكُمْ وَمُفَرِّطِكُمْ في العمل.

[﴿وَأَن أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [٤٩]

وقلت: أما الاستدلال بقوله: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ التَّوْرَةَ بِكونها فيها نُورٌ وَهُدًى، ثُمَّ عَقَّبَهُ بقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾ فذللَّ على أَنَّ بَعْضَ أَحْكَامِهَا معتبرٌ، فضعيف؛ لأنه يكفي في صِدْقِ كونها هُدى أَنْ يَكُونَ هُدى قَبْلَ النَّسْخِ، وَأَمَّا مَسْأَلَةُ الرَّجْمِ فَإِنَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ أَمْرٌ أَوَّلًا بِالرَّجْمِ، وَلَمَّا أَبَوَا دَعَاً بِالتَّوْرَةِ تَقْرِيراً، وَأَمَّا آيَةُ الرَّجْمِ فَقَدْ ذَكَرْنَاهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦] عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عُمَرَ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ: «وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ»^(١).

قوله: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ استئنافٌ في معنى التعليل لاستباقِ الخيرات)، يعني: هُوَ جَوَابٌ مَعَ مَا يَعْقُبُهُ سَوْأَلٌ مُّوردُهُ ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ مَعَ مَا هُوَ مُتَرَتِّبٌ عَلَيْهِ بِالْفَاءِ، يعني: أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَاطَبَ الْأُمَمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ بقوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً﴾ أي: شريعةً بِحَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَوْقَاتُ مِنَ الْمَصَالِحِ؛ لِيُخَبِّرَكُمْ أَيُّكُمْ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٣٠) وَمُسْلِمٌ (١٦٩١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَاجَهَ (٢٥٥٣) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ﴾ معطوفٌ على ماذا؟ قلتُ: على ﴿أَلِكُتَبَ﴾ في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ أَلِكُتَبَ﴾ [المائدة: ٤٨] كأنه قيل: وأنزلنا إليك أن احكم، على أن «أن» وُصِلَتْ بالأمر، لأنه فعلٌ كسائر الأفعال، ويجوز أن يكون معطوفاً على ﴿بِالْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] أي: أنزلناه بالحق وبأن احكم.

﴿أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾: أَنْ يُضِلُّوكَ عنه، وَيَسْتَرْلُوكَ، وذلك أَنَّ كعب بنَ أسيد وعبدَ الله بنَ صوريا وشاس بنَ قيسٍ من أحبار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمدٍ نَفْتِنُهُ عن دينه؛ فقالوا له: يا محمد، قد عرفت أننا أحبار اليهود وأنا إن أتبعناك أتبعتنا اليهود كلهم ولم يُخالفونا، وإنَّ بيننا وبين قومنا خصومةً، فتتحاكمُ إليك فتقضي لنا عليهم، ونحن نؤمنُ بك ونُصدِّقُك، فأبى ذلك رسولُ الله ﷺ، فنزلت.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الحكم بما أنزل الله إليك وأرادوا غيره ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّسَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ يعني: بذنب التَّوَلَّى عن حكم الله وإرادة خلافه فَوَضَعَ ﴿بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ موضع ذلك، وأراد أن لهم ذُنُوباً جَمَّةً كثيرة العَدَدِ،

حِكْمَةٌ من الله تعالى وإن خَفِيَ عليه وجهُ الحِكْمَةِ فَيَسْتَبِقْ إلى ما شَرَعَهُ الله تعالى في كلِّ وقت، ولا يَتَّبِعْ هَوَاهُ، وَأَيْكُمْ يَتَّبِعْ هَوَاهُ؟ اتَّجِهْ لهم أن يسألوا: ما تلك الحِكْمَةُ؟ ومتى تُعَلِّمُ حَقِيقَتَهَا؟ فَأَجِيبُوا: إذا ما رَجَعْتُمْ إلى الله تعالى في دارِ الجزاء فَيُجَازِيكُمْ إِمَّا بِالثَّوَابِ أو بِالْعِقَابِ لِيَفْصَلَ بَيْنَ الْمُحَقِّ وَالْمُبْطِلِ وَبَيْنَ الْعَامِلِ وَالْمُفْرِطِ، وَحِينَئِذٍ تَعْلَمُونَ وجهَ الحِكْمَةِ ولا تُشْكُونَ فيه، مثَالُهُ: إذا قلت: فما أدري من المقبُولِ مِنَّا وَمَنْ المردودُ عِنْدَ الأَمِيرِ؟ فيقال لك: إذا رأيت أنه خَلَعَ على فلانٍ وعاقَبَ فلاناً عَلِمْتَ المقبُولَ والمردودَ ولا تُشْكُ فيه.

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ معطوفاً على ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: أنزلناه بالحق وبأن احكم). قلتُ: ولو جعله عطفاً على ﴿فَأَحْكُمْ﴾ من حيثُ المعنى ليكونَ التكريرُ لإِنَاطَةِ قوله: ﴿وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ﴾ كان أحسنَ.

وَأَنَّ هَذَا الذَّنْبَ - مَعَ عَظَمِهِ - بَعْضُهَا وَوَاحِدٌ مِنْهَا، وَهَذَا الْإِبْهَامُ لَتَعْظِيمِ التَّوَلَّى وَاسْتِسْرَافِهِمْ فِي ارْتِكَابِهِ، وَنَحْوِ «الْبَعْضِ» فِي هَذَا الْكَلَامِ مَا فِي قَوْلِ لَبِيدٍ:

أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النَّفُوسِ حِمَامُهَا

أَرَادَ: نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا قَصَدَ تَفْخِيمَ شَأْنِهَا بِهَذَا الْإِبْهَامِ كَأَنَّهُ قَالَ: نَفْسًا كَبِيرَةً، وَنَفْسًا أَيَّ نَفْسٍ، فَكَمَا أَنَّ التَّنْكِيرَ يُعْطِي مَعْنَى التَّكْثِيرِ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْبَعْضِيَّةِ، فَكَذَلِكَ إِذَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ.

قَوْلُهُ: (أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النَّفُوسِ حِمَامُهَا)، أَوَّلُهُ:

تَرَاكَ أَمَكْنَةً إِذَا لَمْ أَرْضَها

وقبله:

أَوْ لَمْ تَكُنْ تَدْرِي نَوَارُ بَأْنِي وَصَّالٌ عَقْدَ حَبَائِلٍ جَذَامُهَا^(١)

تَرَاكَ: تَرْتَفِعُ عَلَى الْإِتْبَاعِ لـ «وَصَّالٍ» وَ«جَذَامٍ»، أَوْ يَرْتَبِطُ: مَجْزُومٌ عَطْفٌ عَلَى «أَرْضَها» أَيُّ: أَلَمْ تَدْرِ الْمَحْبُوبَةُ أَنِّي وَصَّالٌ عَقْدٌ مَنْ يَحَاوُلُ مَوَدَّتِي، وَقَطَّاعٌ لِمَنْ يَقْطَعُ مَحَبَّتِي، وَأَنِّي جَوَّالٌ الْفَيَافِي قَطَّاعٌ الْمَهَامِ، وَأَنِّي تَرَاكَ أَمَاكِنَ إِذَا لَمْ أَرْضَها، أَوْ: أَلَمْ يُقَدِّرْ أَنِّي أَمُوتُ فِيهَا؟ يَعْنِي: أَنَّهُ مَجْتَهِدٌ فِي الرَّحْلَةِ إِذَا لَمْ تَعَقِ الْعَوَاقِقُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ «أَوْ» بِمَعْنَى «بَل»، وَقَدْ جَاءَ فِي «الصَّحَاحِ»: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ آلَافٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصَّافَات: ١٤٧] أَيُّ: بَلْ يَزِيدُونَ، وَقَالَ الزَّوْزَنِيُّ: الْمَعْنَى: إِنِّي لَا أَتْرَكُ الْأَمَاكِنَ أَجْتَوِيهَا وَأَقْلِيهَا، إِلَى أَنْ أَمُوتَ^(٢).

قَوْلُهُ: (فَكَذَلِكَ إِذَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ) يَعْنِي: كَمَا وَضَعَ التَّنْكِيرَ لِلتَّلْغِيلِ الَّذِي فِيهِ مَعْنَى الْبَعْضِيَّةِ، وَقَدْ يُرَادُّ بِهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ السَّحَرَةِ: ﴿إِنَّا لَنَّا لَآجِرًا﴾ [الْأَعْرَاف: ١١٣]

(١) البيت للبيد بن ربيعة في «ديوانه» ص ١٠٣.

(٢) «شرح المعلقات السبع» للزوزني ص ١٠٩.

﴿لَفَنَسِفُونَ﴾: لمتبرّدون في الكفر مُعتدّون فيه؛ يعني: أن التّوليّ عن حكم الله من التّمرّد العظيم والاعتداء في الكفر.

[﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ ٥٠]

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أن قريظة والنّضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهليّة من التّفاضل بين القتل. وروى أن رسول الله ﷺ قال لهم: «القتل بواء» قال: فقال بنو النّضير: نحن لا نرضى بذلك؛ فنزلت.

والثاني: أن يكون تعبيراً لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم، وهم يَبْغُونَ حُكْمَ الْمِلَّةِ الجاهليّة التي هي هوى وجهل، لا تصدر عن كتاب، ولا ترجع إلى وحي من الله تعالى.

التكثير، كما يراد من «رَبِّ» وهو للتقليل في نحو قوله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحجر: ٢] التكثير، كذلك حكم البعض، وهو استعارة تليحيّة ضدّ التهكميّة.

قوله: (طَلَبُوا إِلَيْهِ) أي: جاؤوا إليه وانتَهَوْا أو توجّهوا إليه طالبيين.

قوله: (أَنْ يَكُونَ تَعْيِيرًا لليهود) وعلى الأوّل كان توبيخاً، أي: يريدون أن يحكموا كما حكم أولئك القوم. ولم يكن مفهوم الجاهليّة منظوراً إليه بخلافه في الثاني ليصحّ التعيير بالجهل، ولذلك قال: «بأنهم أهل كتاب وعلم» وقدّر المضاف في الأوّل: الأهل، وفي الثاني: المِلّة، كالرجل إذا سُمّي بأحمد له اعتباران: مجرد العَلَميّة تارةً، ومع الوصفِ أخرى، ويجوز أن لا يراد^(١) بالجاهليّة المشركون، بل كلُّ مَنْ نُسِبَ إلى الجهل بسبب ابتغائه غير حكم الله تعالى، كما قال الحسن: والحكم حُكْمَانِ: حُكْمٌ بعلم، فهو حُكْمُ الله، وحُكْمٌ بجهل، فهو حُكْمُ الشيطان.

(١) كذا في (ط) و(ص)، وفي (م) و(غ) و(س): «أن يراد».

وعن الحسن: هو عامٌّ في كلِّ مَنْ يبغي غير حُكْمِ الله. والحُكْمُ حكمان: حُكْمٌ بعلمٍ، فهو حُكْمُ الله، وحُكْمٌ بجهلٍ، فهو حُكْمُ الشَّيْطَانِ. وسئل طاووسٌ عن الرَّجُلِ يُفْضَلُ بعضٌ وَلَدِهِ على بعضٍ، فقرأ هذه الآية.

وقرئ: (تَبْغُونَ) بالتاء والياء. وقرأ السُّلَمِيُّ: (أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ) برفع «الحكم» على الابتداء، وإيقاع «يَبْغُونَ» خبراً، وإسقاط الراجع عنه كإسقاطه عن الصَّلَةِ في ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٤١] وعن الصَّفَّةِ في: النَّاسُ رُجُلَانِ، رَجُلٌ أَهْنَتْ وَرَجُلٌ أَكْرَمَتْ. وعن الحال في: مَرَرْتُ بِهِنْدٍ يَضْرِبُ زَيْدًا.

وقرأ قتادة: (أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ) على أَنَّ هذا الحُكْمَ الذي يبغيه إنما يحْكُمُ به أفعى نَجْرَانِ، أو نظيره من حُكَّامِ الجاهليَّةِ، فأرادوا بَسْفِهِمُ أَنْ يكونَ مُحَمَّدٌ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ حَكَمًا كأولئك الحُكَّامِ.

اللام في قوله: ﴿لَقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ للبيان كاللام في ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] أي: هذا الخطابُ، وهذا الاستفهامُ لقومٍ يُوقِنُونَ،

قوله: (وقرأ قتادة: أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةُ)^(١)، وقال أبو البقاء: يُقرأ بفتح الحاءِ المهملة والكافِ والميم، وهو منصوبٌ بـ ﴿يَبْغُونَ﴾، أي: أَحْكَمَ حَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ^(٢).

قوله: (اللام في قوله: ﴿لَقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [البيان] كاللام في: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾) أي: بيانٌ لا صلَّة، وفي ﴿هَيْتَ﴾ ضميرٌ مستترٌ هو فاعله، و﴿لَكَ﴾ بيانٌ للمُهِيتِ به. قال أبو البقاء: ﴿لَقَوْمٍ﴾ هو في المعنى عند قومٍ يُوقِنُونَ، وليس المعنى: أَنَّ الحُكْمَ لهم، وإنما المعنى: أَنَّ الموقنَ يتدبَّرُ حُكْمَ الله فيحسُنُ عنده، ومثله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٧٧]:

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٢٨٧) و«الدر المصون» (١: ١٣٧٥).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٢).

فإنهم هم الذين يتيقنون أن لا أعدلَ من الله، ولا أحسنَ حكماً منه.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥١-٥٣﴾]

لا تَتَّخِذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ تَنْصُرُونَهُمْ وَتَسْتَنْصِرُونَهُمْ، وَتَوَاحُشُونَهُمْ وَتُصَافُونَهُمْ، وَتُعَاشِرُونَهُمْ معاشرة المؤمنين، ثم علل النهي بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي: إنما يوالي بعضهم بعضاً لا اتحاد مللتهم واجتماعهم في الكفر، فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم؟!

للموقنين^(١)، وقيل: هي على أصلها، أي: حكّم الله للمؤمنين على الكافرين، وكذلك الآية لهم، أي: الحجة لهم، يقول المصنّف: «هم الذين يتيقنون أن لا أعدلَ من الله» هو معنى قول أبي البقاء: إن الموقن يدبر حكّم الله فيحسُنْ عنده^(٢)، أي: هم الذين ينتفعون به.

قوله: (ولا أحسنَ حكماً منه) إشارة إلى أن الاستفهام في قوله: «مَنْ أَحْسَنُ» للإنكار، والجملة حالٌ مقرّرة لجهة الإشكال، والخطابُ عامٌ أي: أيبغونَ حكّم أهل الجاهلية؟ والحالُ أنه لا أحسنَ حكماً من الله لمن له إيقانٌ بتدبيرِ حكّم الله تعالى ويعلمُ أنه لا أعدلَ من الله، قال أبو البقاء: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ﴾: مبتدأٌ وخبرٌ، وهو استفهامٌ في معنى النفي^(٣).

قوله: (فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم) أي: فما يصنعُ مَنْ دينه خلاف دينهم مع موالاتهم ومُصَافاتهم؟

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٣).

(٢) المصدر السابق (١: ٤٤٣).

(٣) المصدر السابق (١: ٤٤٣).

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ﴾ من جملتهم، وحُكْمُهُ حُكْمُهُمْ، وهذا تغليظٌ من الله وتشديدٌ في وجوب مُجَابَةِ الْمُخَالَفِ فِي الدِّينِ واعتزاله، كما قال رسول الله ﷺ: «لا تَرَأَى نارَهُما»، ومنه قولُ عمرَ رضي الله عنه لأبي موسى في كاتبه النَّصْراني: لا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَأَهُمُ اللَّهُ، ولا تَأْمَنُوهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمُ اللَّهُ، ولا تُدْنُوهُمْ إِذْ أَقْصَاهُمْ اللَّهُ.

وروي أنه قال له أبو موسى: لا قِوَامَ لِلْبَصَرَةِ إِلَّا بِهِ، فقال: مات النَّصْرانيُّ والسَّلامُ؛ يعني: هَبْ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فما كُنْتَ تَكُونُ صَانِعًا حِينَئِذٍ فَاصْنَعُهُ السَّاعَةَ، واستغن عنه بغيره.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني: الذين ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِمُؤَالَاةِ الْكُفْرِ، يَمْنَعُهُمُ اللَّهُ الطَّافَةَ وَيَخَذُلُهُمْ، مَقْتًا لَهُمْ.

قوله: (لا تَرَأَى نارَهُما) رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَثْعَمَ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِنَصْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يَقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمَشْرِكِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ؟ قَالَ: «لَا تَرَأَى نارَهُما»^(١).

النَّهَايةُ: التَّرَائِي: تَفَاعُلٌ مِنَ الرُّؤْيَةِ، يُقَالُ: تَرَأَى الْقَوْمُ: إِذَا رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فإِسْنَادُ التَّرَائِي إِلَى النَّارَيْنِ مَجَازٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: دَارِي تَنْظُرُ إِلَى دَارِ فُلَانٍ، أَيْ: تُقَابِلُهَا، يُقَالُ: نارَهُما مَخْتَلِفَتَانِ، هَذِهِ تَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَهَذِهِ تَدْعُو إِلَى الشَّيْطَانِ فَكَيْفَ يَتَّفِقَانِ؟ وَالْأَصْلُ فِي تَرَأَى: تَرَأَى، فَحُذِفَ إِحْدَى التَّائِيْنِ تَخْفِيفًا، وَالْمَعْنَى: لَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَنْزِلَ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي إِذَا أُوقِدَتْ فِيهِ نَارُهُ تَظْهَرُ لِنَارِ الْمَشْرِكِ إِذَا أُوقِدَهَا فِي مَنَزِلِهِ، وَلَكِنَّهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي دَارِهِمْ.

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٧) والترمذي (١٦٠٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ١٣١) عن جرير

﴿يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾: يَنْكَمِشُونَ فِي مَوَالِيهِمْ وَيَرْغَبُونَ فِيهَا، وَيَعْتَذِرُونَ بِأَنَّهُمْ لَا يَأْمَنُونَ أَنْ تُصِيبَهُمْ دَائِرَةٌ مِنْ دَوَائِرِ الزَّمَانِ؛ أَي: صَرَفٌ مِنْ صُرُوفِهِ، وَدَوْلَةٌ مِنْ دَوْلِهِ، فَيَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ وَإِلَى مَعُونَتِهِمْ.

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِي مَوَالِيَّ مِنْ يَهُودٍ كَثِيرًا عَدَدُهُمْ، وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ وَلَايَتِهِمْ وَأُوَالِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: إِنِّي رَجُلٌ أَخَافُ الدَّوَائِرَ، لَا أَبْرَأُ مِنْ وَلَايَةِ مَوَالِيٍّ. وَهُمْ يَهُودُ بَنِي قَيْنِقَاعَ.

﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَعْدَائِهِ وَإِظْهَارِ الْمُسْلِمِينَ ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ يَقْطَعُ شَأْفَةَ الْيَهُودِ وَيُجْلِيهِمْ عَنْ بِلَادِهِمْ،

قوله: (يَنْكَمِشُونَ فِي مَوَالِيهِمْ)، الجوهري: انْكَمَشَ وَتَكَمَّشَ: أَسْرَعَ.

قوله: (ودولة من دَوْلِهِ) عطفٌ على «صَرَفٌ مِنْ صُرُوفِهِ»، وهو تفسيرٌ للدائرة. الأساس: والْدَهْرُ دَوْلٌ وَعُقْبٌ وَنُوبٌ، وَاللَّهُ يُدَاوِلُ الْأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ مَرَّةً لَّهُمْ وَمَرَّةً عَلَيْهِمْ. لَمْ يُفَرِّقِ الْمَصْنُفُ بَيْنَ الدَّوْلَةِ وَالدَّائِرَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا الرَّاعِبُ حَيْثُ قَالَ: الدَّائِرَةُ: عِبَارَةٌ عَنِ الْخَطِّ الْمَحِيطِ، يَقَالُ: دَارَ دَوْرَانًا، ثُمَّ عَبَّرَ بِهَا عَنِ الْحَادِثَةِ، وَالدَّوَارِيُّ: الدَّهْرُ الدَّائِرُ بِالْإِنْسَانِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ:

والدهرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ^(١)

والدَّوْرَةُ وَالدَّائِرَةُ: فِي الْمَكْرُوهِ، كَمَا يَقَالُ: «دَوْلَةٌ» فِي الْمَحْبُوبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿تَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾^(٢).

قوله: (شَأْفَةُ الْيَهُودِ)، الجوهري: الشَّافَةُ: قُرْحَةٌ تَخْرُجُ فِي أَسْفَلِ الْقَدَمِ فَتُكْوَى فَتَذْهَبُ، يَقَالُ فِي الْمَثَلِ: اسْتَاصَلَ اللَّهُ شَأْفَتَهُ^(٣)، أَي: أَذْهَبَهُ اللَّهُ كَمَا أَذْهَبَ تِلْكَ الْقُرْحَةَ بِالْكَيِّ.

(١) البيت للعجاج الراجز كما في «تهذيب اللغة» للأزهري (١٤: ١٠٨) و«مغني اللبيب» ص ٢٦.

(٢) «مفردات القرآن» ص ٣٢١.

(٣) انظر: «أدب الكاتب» لابن قتيبة ص ٤٠، و«تهذيب اللغة» (١١: ٢٩).

فَيُصْبِحُ الْمُنَافِقُونَ نَادِمِينَ عَلَى مَا حَدَّثُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْكُونَ فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ: مَا نَظْنُ أَنْ يَتِمَّ لَهُ أَمْرٌ، وَبِالْحَرَى أَنْ تَكُونَ الدَّوْلَةُ وَالْغَلْبَةُ لَهُوَلَاءَ.

وقيل: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾: أَوْ أَنْ يُؤْمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بإظهار أسرار المنافقين وقتلهم، فيندموا على نفاقهم. وقيل: أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا يَكُونُ فِيهِ لِلنَّاسِ فَعْلٌ كَبَنِي النَّصِيرِ الَّذِينَ طَرَحَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوجَفَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ.

قوله: (فَيُصْبِحُ الْمُنَافِقُونَ نَادِمِينَ عَلَى مَا حَدَّثُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ)، الراغب: خَصَّ لَفْظَ الْإِصْبَاحِ لِأَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَكْثَرُ مُحَارِبَاتِهِمْ وَغَارَاتِهِمْ وَقَتَّ الصَّبَاحِ كَثُرَ عِبَارَاتُهُمْ عَنِ التَّعْبِيرَاتِ بِهِ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

يَا رَاقِدَ اللَّيْلِ مَسْرُورًا بِأَوَّلِهِ إِنَّ الْحَوَادِثَ قَدْ يَطْرُقْنَ أَسْحَارًا^(١)

والثاني: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بِالْإِصْبَاحِ انْمِحَاءُ الظُّلْمَةِ وَانْتِشَارُ الْأَشْعَةِ وَظُهُورُ مَا كَانَ بِاللَّيْلِ مُسْتَرًّا، خُصَّ «فَأُصْبِحُوا» تَنْبِيْهًا عَلَى زَوَالِ غَمَّةِ الْجَهَالَةِ وَظُهُورِ الْخَفَاءِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُمْ: بَدَا الصُّبْحُ لَذِي الْعَيْنِينَ.

قوله: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾: أَوْ أَنْ يُؤْمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ يَقْطَعُ شَافَةَ الْيَهُودِ، فَعَلِيَ الْأَوَّلُ: الْأَمْرُ بِمَعْنَى الشَّانِ، وَعَلَى الثَّانِي: وَاحِدُ الْأُمُورِ. قوله: (يُوجَفَ عَلَيْهِمْ)، الجوهري: وَجَفَ الشَّيْءُ، أَي: اضْطَرَبَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ خَيْلٍ﴾ [الحشر: ٦] أَي: مَا أَعْمَلْتُمْ^(٢)، «فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيهِمْ» أَي: انْقَادُوا وَذَلُّوا^(٣).

(١) لطرفة بن العبد في «ديوانه» بشرح الأعلام الشنتمري ص ١٥٦.

(٢) كَذَا فِي (ط)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي «الصَّحَاحِ» (وَجَفَ)، وَفِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «مَا غَنِمْتُمْ».

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا سَقَطَتَا مِنْ (ط).

﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قرئ بالنصب عطفاً على ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾، وبالرفع على أنه كلام مبتدأ، أي: ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت.

وقرئ: (يقول) بغير واو، وهي في مصاحف مكة والمدينة والشام كذلك،

قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: قرئ بالنصب عطفاً على ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ وهي قراءة أبي عمرو^(١). فإن قيل: كيف يجوز أن يقال: «عسى الله أن يقول الذين آمنوا» لأن ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ خبر «عسى»، والمعطوف عليه في حكمه فيفتقر إلى ضمير يرجع إلى اسم «عسى» ولا ضمير في قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فيصير كقولك: «عسى الله أن يقول الذين آمنوا»، قيل: هو محمول على المعنى لأن معنى «عسى الله أن يأتي بالفتح» ومعنى «عسى أن يأتي الله بالفتح» واحد، كأنه قال: «عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول الذين آمنوا»، كما قال: ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكْنَ﴾ [المنافقون: ١٠] أو أن يُبدل ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ من اسم الله، كما أبدل ﴿أَنْ أَذْكُرُهُ﴾ من الضمير في قوله: ﴿وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرُهُ﴾ [الكهف: ٦٣]، أو يُعطَف على لفظ ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ على حذف الضمير، أي: ويقول الذين آمنوا به، أو يُعطَف على «الفتح» أي: عسى الله أن يأتي بالفتح وبأن يقول الذين آمنوا، وقريب من كل ذلك ما ذكره أبو البقاء^(٢).

قوله: (على أنه كلام مبتدأ)^(٣) المعنى: عسى الله أن يأتي بالفتح فيصير الكافرون نادمين ويقول الذين آمنوا تشفياً عن الغيظ: أهؤلاء الذين أقسموا كَيْتَ وَكَيْتَ؟

قوله: (في ذلك الوقت) أي: وقت الفتح لرسول الله ﷺ وإظهار المسلمين أو أمرٍ من عنده.

قوله: (وقرئ: «يقول» بغير واو) نافع وابن كثير وابن عامر^(٤).

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٤).

(٣) من قوله: قوله: «فيصبح المنافقون» إلى هنا سقط من (ط).

(٤) سبق تخريج هذه القراءة.

على أنه جوابٌ قائلٍ يقول: فماذا يقول المؤمنون حينئذٍ؟ فقل: يقول الذين آمنوا: أهؤلاء الذين أقسموا؟

فإن قلت: لمن يقولون هذا القول؟ قلت: إما أن يقوله بعضهم لبعضٍ تعجباً من حالهم، واعتباطاً بما منَّ الله عليهم من التوفيق في الإخلاص ﴿أَهَؤْلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا﴾ لكم بأغلاظِ الأيمانِ إنهم أولياؤكم ومُعاضِدوكم على الكُفَّار، وإما أن يقولوه لليهود، لأنهم حَلَفُوا لهم بالمُعاضدة والنصرة، كما حكى الله عنهم ﴿وَإِنْ قُوَّتْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ﴾ [الحشر: ١١].

قوله: (إما أن يقوله بعضهم لبعضٍ) قال القاضي: أن يقول المؤمنون بعضهم لبعضٍ تعجباً من حالِ المنافقين، وتبجحاً بما منَّ الله عليهم من الإخلاص^(١).

وقال الإمام: المؤمنون يقولون متعجبين من حالِ المنافقين عندما أظهروا الميل إلى موالاته أهل الكتاب. أي: كانوا يُقسمون بالله جهداً أيمانهم إنهم معنا ومن أنصارنا، والآن كيف صاروا مؤالين لأعدائنا؟^(٢).

قوله: ﴿أَقْسَمُوا﴾ لكم بأغلاظِ الأيمان وهو معنى قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، قال في سورة النور: «جَهْدَ يَمِينِهِ: مستعارٌ من جَهْدَ نَفْسِهِ: إذا بلغ وُسْعُهَا، وذلك إذا بالغ في اليمين وبلغ شدتها ووَكادتها»^(٣)، وقد شَرَحناه هناك.

قوله: (أن يقولوه لليهود، فإنَّ المنافقين حَلَفُوا لهم^(٤) بالمُعاضدة) قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطْمَعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوَّتْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ﴾ [الحشر: ١١].

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٣٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٧٦).

(٣) انظر: (١١: ١٢٨).

(٤) كذا في الأصول الخطية، وفيه اختلاف عن لفظ «الكشاف».

﴿حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾: من جملة قول المؤمنين، أي: بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها في رأي أعين الناس وفيه معنى التعجب، كأنه قيل: ما أحبط أعمالهم! فما أخسرهم! أو من قول الله عز وجل شهادة لهم بحبوط الأعمال، وتعجباً من سوء حالهم.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾]

وقرى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ﴾ (وَمَنْ يَرْتَدِدْ) وهو في الإمام بدالين، وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها.

وقيل: بل كان أهل الردة إحدى عشرة فرقة، ثلاث في عهد رسول الله ﷺ: بنو مدليج ورئيسهم ذو الخمار، وهو الأسود العنسي، وكان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده،.....

قوله: ﴿حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ من جملة قول المؤمنين) كأن الحاضر لما شاهد فرط اغتباط المؤمنين وتعجبهم من حال المنافقين وسمع قولهم: ﴿أَهْلُؤَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ سئل: فماذا تكلّموا بعد هذا الكلام؟ فقال: قالوا: حبطت أعمالهم تعجباً^(١) إلى تعجبهم واغتباطاً إلى اغتباطهم.

قوله: (قُرِءَ: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ﴾ و﴿مَنْ يَرْتَدِدْ﴾ بالفك: نافع وابن عامر، وغيرهما: بالإدغام^(٢)، قال الزجاج: الفك هو الأصل، لأنه إذا سكّن الثاني من المضاعف ظهر التضعيف^(٣).

قوله: (وهو الأسود العنسي) وفي حديث الرؤيا عن النبي ﷺ: «رأيت في المنام كأن في يدي سوارين، فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي يقال لأحدهما: مُسَيْلِمَةُ صاحبُ اليمامة،

(١) قوله: «تعجباً» سقط من (م).

(٢) انظر توجيه هذا الاختيار في «النشر في: القراءات العشر» (٢: ٢٥٥).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٢).

وأخرج عُمَالُ رسول الله ﷺ، فَكَتَبَ رسولُ الله ﷺ إلى معاذ بن جبلٍ وإلى ساداتِ اليمنِ، فَأَهْلَكَه اللهُ على يدي فيروزَ الدَّيْلَمِيِّ؛ بَيْتَهُ فَقَتَلَهُ، وأخبر رسولُ الله ﷺ بِقَتْلِهِ لَيْلَةَ قُتِلَ، فَسَرَّ المسلمون وقُبِضَ رسولُ الله ﷺ من الغدِ، وأتى خبرُهُ في آخر شهر ربيعِ الأولِ.

وبنو حنيفةَ قومُ مُسَيْلِمَةَ، تَنَبَّأَ وَكَتَبَ إلى رسولِ الله ﷺ: مِنْ مُسَيْلِمَةَ رسولِ الله إلى مُحَمَّدٍ رسولِ الله، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الْأَرْضَ نِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لَكَ. فَأَجَابَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ مُحَمَّدٍ رسولُ الله إلى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابِ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الْأَرْضَ لَهِ يَوْمَئِذٍ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ»، فَحَارَبَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بجنود المسلمين، وَقُتِلَ عَلَى يَدَيِ وَحْشِيٍّ قَاتِلِ حِمْرَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَشَرَّ النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ. أَرَادَ: فِي جَاهِلِيَّتِي وَإِسْلَامِي.

وبنو أَسَدٍ قومُ طليحةَ بنِ خُوَيْلِدٍ، تَنَبَّأَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رسولُ الله ﷺ خَالِدًا، فَانْهَزَمَ فَأَخَذَ بَعْدَ الْقِتَالِ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَحَسَّنَ إِسْلَامَهُ.

وَسَبْعٌ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: فَزَارَةُ قومُ عُيَيْنَةَ بنِ حِصْنٍ، وَغَطَفَانُ قومُ قُرَّةَ بنِ سَلَمَةَ الْقُشَيْرِيِّ، وَبَنُو سُلَيْمٍ قومُ الْفُجَاءَةِ بنِ عَبْدِ يَالِيلٍ، وَبَنُو يَرْبُوعٍ قومُ مَالِكِ ابْنِ نُوَيْرَةَ، وَبَعْضُ تَمِيمٍ قومُ سَجَّاحِ بِنْتِ الْمُنْذِرِ الْمُتَنَبِّئَةِ، الَّتِي زَوَّجَتْ نَفْسَهَا مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابِ، وَفِيهَا يَقُولُ أَبُو الْعَلَاءِ الْمُعَرِّي فِي كِتَابِ «اسْتَغْفِرُ وَاسْتَغْفِرِي»:

وَالْعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)، وَفِي «الْجَامِعِ»: الْعَنْسِيُّ بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ النُّونِ: مَنْسُوبٌ إِلَى عَنْسٍ، وَهُوَ يَزِيدُ بنُ مَذْحِجٍ بنُ أَدَدَ بنِ زَيْدِ ابْنِ يَشْجُبٍ^(٢).

قَوْلُهُ: (فِي كِتَابِ «اسْتَغْفِرُ وَاسْتَغْفِرِي») كِتَابُ التَّرَمُّ فِي قِصَائِدِهِ: اسْتَغْفِرُ وَاسْتَغْفِرِي.

(١) أخرجه البخاري (٤٣٧٥) ومسلم (٢٢٧٤) والترمذي (٢٢٩٣).

(٢) «جامع الأصول» (١٢: ١٨٦).

أَمْتُ سَجَاحٍ وَوَالَاهَا مُسْلِمَةً كَذَّابَةٌ فِي بَنِي الدُّنْيَا وَكَذَّابُ

وَكِنْدَةُ قَوْمُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، وَبَنُو بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ بِالْبَحْرَيْنِ قَوْمُ الْحَطِيمِ بْنِ زَيْدٍ، وَكَفَى اللَّهُ أَمْرَهُمْ عَلَى يَدَي أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَفِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: غَسَّانُ قَوْمُ جَبَلَةَ بْنِ الْأَيْهَمِ نَصَرْتُهُ اللَّطْمَةَ وَسَيَّرْتُهُ إِلَى بِلَادِ الرُّومِ بَعْدَ إِسْلَامِهِ.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ قِيلَ: لَمَّا نَزَلَتْ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ: «قَوْمٌ هَذَا».

وَقِيلَ: هُمُ أَلْفَانِ مِنَ النَّخَعِ وَخَمْسَةُ آلَافٍ مِنْ كِنْدَةَ وَبَجِيلَةَ، وَثَلَاثَةُ آلَافٍ مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ جَاهَدُوا يَوْمَ الْقَادِسيَّةِ، وَقِيلَ: هُمُ الْأَنْصَارُ.

وَقِيلَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى عَاتِقِ سَلْمَانَ وَقَالَ: «هَذَا وَذَوُّوهُ» ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَعْلَقًا بِالثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارَسَ».

قَوْلُهُ: (أَمْتُ سَجَاحٍ)^(١) أَمْتُ: بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ مِنَ الْإِيْمَةِ وَالْإِمَامَةِ، الْأَسَاسُ: وَقَدْ أَمْتُ أَيْمَةً وَتَأَيَّمْتُ، وَرَجُلٌ أَيْمٌ: طَالَتْ عُزُوبَتُهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْإِيْمَةِ^(٢)، يُقَالُ: هِيَ أَيْمٌ مَا لَهَا قَيْمٌ.

قَوْلُهُ: (وَوَالَاهَا مُسْلِمَةً)^(٣) أَي: وَافَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، وَجَبَلَةُ بْنُ الْأَيْهَمِ مَضَتْ قَصَّتُهُ فِي أَوَّلِ الْبَقَرَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦].

قَوْلُهُ: (لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَعْلَقًا بِالثَّرِيَّا) الْحَدِيثُ، وَقَرِيبٌ مِنْهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤).

(١) لأبي العلاء المعري كما عزاه إليه الزخشي، وانظر: «مشاهد الإنصاف» (١: ٦٤٦).

(٢) لنهام الفائدة انظر: «إكمال المعلم» للقااضي عياض (٤: ٢٩١).

(٣) يعني: الكذاب، قُتِلَ سَنَةَ ١٢ هـ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٩٧) ومسلم (٣٣٠٧) والترمذي (٣٢٦١) وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ * حُبُّ الْعِبَادِ لِرَبِّهِمْ طَاعَتُهُ وَابْتِغَاءُ مَرْضَاتِهِ، وَأَنْ لَا يَفْعَلُوا مَا يُوجِبُ سَخَطَهُ وَعِقَابَهُ، وَحُبُّ اللَّهِ لِعِبَادِهِ أَنْ يُبَيِّهَهُمْ أَحْسَنَ الثَّوَابِ عَلَى طَاعَتِهِمْ، وَيُعْظِمَهُمْ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَيَرْضَى عَنْهُمْ، وَأَمَّا مَا يَعْتَقِدُهُ أَجْهَلُ النَّاسِ وَأَعْدَاهُمْ لِلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَأَمَقَّتُهُمْ لِلشَّرْعِ، وَأَسَوُّهُمْ طَرِيقَةً، وَإِنْ كَانَتْ طَرِيقَتُهُمْ عِنْدَ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْجَهْلَةِ وَالسَّفَهَاءِ شَيْئًا، وَهُمْ الْفِرْقَةُ الْمُفْتَعَلَةُ الْمُتَفَعَّلَةُ مِنَ الصُّوفِ وَمَا يَدِينُونَ بِهِ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْعَشْقِ وَالتَّغْنِي عَلَى كِرَاسِيهِمْ خَرَّبَهَا اللَّهُ، وَفِي مَرَاقِصِهِمْ عَطَّلَهَا اللَّهُ، بِأَبْيَاتِ الْغَزَلِ الْمُقُولَةِ فِي الْمُرْدَانِ الَّذِينَ يُسَمُّونَهُمْ شُهَدَاءَ، وَصَعَقَاتِهِمْ الَّتِي أَيْنَ عَنْهَا صَعَقَةُ مُوسَى عِنْدَ ذَلِكَ الطُّورِ؟ فَتَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَمِنْ كَلِمَاتِهِمْ: كَمَا أَنَّهُ بَذَاتُهُ يُحِبُّهُمْ، كَذَلِكَ يُحِبُّونَ ذَاتَهُ، فَإِنَّ الْهَاءَ رَاجِعَةٌ إِلَى الذَّاتِ دُونَ التَّعَوُّتِ وَالصِّفَاتِ، وَمِنْهَا: الْحُبُّ شَرْطُهُ أَنْ تَلْحَقَهُ سَكَرَاتُ الْمَحَبَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ فِيهِ حَقِيقَةً.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ الرَّاجِعُ مِنَ الْجُزْءِ إِلَى الْأَسْمِ الْمُتَضَمِّنِ لِمَعْنَى الشَّرْطِ؟ قُلْتُ: هُوَ مَحْذُوفٌ، مَعْنَاهُ: فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ مَكَائِهِمْ، أَوْ بِقَوْمٍ غَيْرِهِمْ، أَوْ مَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (وَأَمَّا مَا يَعْتَقِدُهُ أَجْهَلُ النَّاسِ) عَادَ إِلَى التَّعَصُّبِ الْبَارِدِ، وَتَحْقِيقِ الْقَوْلِ فِي الْمَحَبَّةِ مَا ذَكَرَهُ فِي آلِ عِمْرَانَ^(١).

قَوْلُهُ: (الْمُفْتَعَلَةُ)، الْأَسَاسُ: هَذَا الْكِتَابُ مُفْتَعَلٌ، أَيِ: مُخْتَلَقٌ مَصْنُوعٌ، وَيُقَالُ لِلشَّعْرِ الْمُبْتَدَعِ الَّذِي أَغْرَبَ فِيهِ قَائِلُهُ، وَيَقُولُونَ: أَعَذَّبَ الشَّعْرَ مَا كَانَ مُفْتَعَلًا.

قَوْلُهُ: (أَيْنَ عَنْهَا؟) اسْتَفْهَامٌ وَقَعَ صِلَةً لِلْمَوْصُولِ عَلَى تَأْوِيلِ: الْمَقُولُ فِي حَقِّ تِلْكَ الصَّعَقَاتِ: أَيْنَ عَنْهَا صَعَقَةُ مُوسَى؟ وَهُوَ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ بِحَسَبِ رَعْمَاتِهِمْ، أَيِ: أَنَّ هَذِهِ أَرْفَعُ شَأْنًا مِنْهَا، وَالثَّانِي: بِحَسَبِ رَعْمِ الْمَصْنُوفِ، أَيِ: صَعَقَةُ^(٢) مُوسَى أَرْفَعُ شَأْنًا مِنْهَا.

(١) انظر: (٤: ٧٩).

(٢) في (ط): «بحسب زعم المصنف أن صعقة».

﴿أَذَلَّةٌ﴾: جمع ذليل، وأما ذلول فجمعه: ذُلٌّ، ومن زعم أنه من الذل الذي هو نقيض الصعوبة فقد غيبي عنه أن ذلولاً لا يُجمع على أذلة.

فإن قلت: هلا قيل: أذلة للمؤمنين أعزة على الكافرين؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يُضْمَنَ الذل معنى الحُثُو والعطف، كانه قيل: عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع. والثاني: أنهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم أجنتهم، ونحوه قوله عز وجل: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقرئ: (أذلة) و(أعزة) بالنصب على الحال. ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ يحتمل أن تكون الواو للحال؛ على أنهم يُجاهدون وحائهم في المُجاهدة خلاف حال المنافقين، فإنهم كانوا موالين لليهود - لُعنَت - فإذا خرجوا في جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود، فلا يعملون شيئاً مما يعلمون أنه يلحقهم فيه لوم من جهتهم، وأما المؤمنون فكانوا يُجاهدون لوجه الله لا يخافون لومة لائم قط.....

قوله: (والثاني: أنهم مع شرفهم) يعني استعير ﴿على﴾ بدل اللام ليؤذن بأنهم غلبوا غيرهم من المؤمنين في التواضع حتى علوهم بهذه الصفة، وإلى المبالغة أشار بقوله: «خافضون لهم أجنتهم» وهو مقتبس من قوله تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وإنما قال: «مع شرفهم وعلو طبقتهم» ليؤذن بمعنى التكميل، فإنه لما قيل: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أو هم أنهم أذلاء مُحَقَّرُونَ مُصَغَّرُونَ، فكمّل بقوله: ﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ بمعنى أنهم مع عزتهم وعلو طبقتهم متواضعون مُبَالِغُونَ فيه لِمَنْ يجب أن يتواضع له، نحوه قول الشاعر:

جلوسٌ في مجالسهم رزانٌ وإن ضيف ألم فهم خُفوفٌ^(١)

(١) لم أهتم إلى قائله، وذكره القزويني في «الإيضاح» ص ٥٦ من غير عزو لأحد.

وَأَنْ تَكُونَ لِلْعَظْفِ عَلَى أَنْ مِنْ صِفَتِهِمُ الْمَجَاهِدَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْهُمْ صِلَابٌ فِي دِينِهِمْ إِذَا شَرَعُوا فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، إِنْكَارِ مُنْكَرٍ، أَوْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ، مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ الْمُحْمَاةِ لَا يَزَعُهُمْ قَوْلُ قَائِلٍ، وَلَا اعْتِرَاضُ مُعْتَرِضٍ، وَلَا لَوْمَةٌ لَائِمٌ يَشُقُّ عَلَيْهِ جِدُّهُمْ فِي إِنْكَارِهِمْ وَصِلَابَتِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ.

قوله: (إِنْكَارِ مُنْكَرٍ) مجرورٌ بَدَلٌ مِنْ «أَمْرٍ»، وقوله: «يَشُقُّ عَلَيْهِ»: صفةٌ «لائمٌ»، فَإِنْ قُلْتُ: أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَخَافُونَ﴾ حَالاً وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ عَظْفاً، قُلْتُ: إِذَا جُعِلَ حَالاً كَانَ قَيْدًا لـ ﴿يُجَاهِدُونَ﴾، فَيَكُونُ تَعْرِضاً بِمَنْ يُجَاهِدُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَالٌ كَذَلِكَ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ: «وَحَالُهُمْ فِي الْمَجَاهِدَةِ خِلَافُ حَالِ الْمُنَافِقِينَ»، وَإِذَا جُعِلَ عَظْفاً عَلَى تَتْمِيمٍ لِمَعْنَى ﴿يُجَاهِدُونَ﴾، فَيُفِيدُ الْمُبَالِغَةَ وَالِاسْتِعَابَ، وَإِلَى الْمُبَالِغَةِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ الْمُحْمَاةِ». وَالْعَجَبُ أَنَّ قَوْلَهُ: «الْمَحْمَاةُ» أَيْضاً تَتِمُّ لِقَوْلِهِ: «مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ»، قَالَ أَمْرُ الْقَيْسِ:

حَمَلْتُ رُذَيْنِيَا كَأَنَّ سِنَانَهُ سَنَا هَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِدُخَانِ (١)

وَقَدْ أَلَمَّ إِلَى مَعْنَى «الِاسْتِعَابِ» بِقَوْلِهِ: «لَا يَزَعُهُمْ قَوْلُ قَائِلٍ، وَلَا اعْتِرَاضُ مُعْتَرِضٍ» وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى قَوْلِهِ: «لَا يَخَافُونَ شَيْئاً قَطُّ».

قوله: (لَا يَزَعُهُمْ)، الجوهري: وَرَعَتْهُ أَرْعَهُ وَزَعَا: كَفَفَتْهُ.

قوله: (يَشُقُّ عَلَيْهِ) الظاهرُ أَنَّ الضميرَ فِي «عَلَيْهِ» رَاجِعٌ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَفِي «جَدَّهُمْ» إِلَى الْمَجَاهِدِينَ، أَيُّ: يَصْعَبُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَائِلِ وَالْمُعْتَرِضِ وَاللَائِمِ جَدُّ هَؤُلَاءِ الْمَجَاهِدِينَ فِي إِنْكَارِهِمُ الْمُنْكَرِ وَصِلَابَتِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيُرْوَى: «وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ» وَقِيلَ: الضميرُ فِي «جَدَّهُمْ» عَائِدٌ إِلَى اللَّائِمِ وَالْمُعْتَرِضِ وَالْقَائِلِ، فَعَلَى هَذَا «يَشُقُّ» لَا يَكُونُ صِفَةً «لَائِمٌ» كَمَا فِي الْأَوَّلِ وَلَا يَلْتَمُزُ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَائِمَةً﴾.

وَاللَّوْمَةُ: الْمَرَّةُ مِنَ اللَّوْمِ، وَفِيهَا فِي التَّنْكِيرِ مُبَالَغَتَانِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَخَافُونَ شَيْئًا قَطُّ مِنْ لَوْمِ أَحَدٍ مِنَ اللَّوَامِ. ﴿وَذَلِكَ﴾: إشارَةٌ إِلَى مَا وَصَفَ بِهِ الْقَوْمَ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالْعِزَّةِ، وَالْمُجَاهِدَةِ وَانْتِفَاءِ خَوْفِ اللَّوْمَةِ. ﴿يُؤْتِيهِ﴾: يُوفِّقُ لَهُ ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ لُطْفًا. ﴿وَاسِعٌ﴾: كَثِيرُ الْفَوَاضِلِ وَالْأَلْطَافِ. ﴿عَلِيمٌ﴾: بَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِهَا.

[إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾]

[٥٥]

عَقَّبَ النَّهْيَ عَنْ مُوَالَاةِ مَنْ تَحِبُّ مُعَادَاتِهِمْ ذِكْرَ مَنْ تَحِبُّ مُوَالَاتِهِمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ وَمَعْنَى ﴿إِنَّمَا﴾: وَجُوبُ اخْتِصَاصِهِمْ بِالْمُوَالَاةِ...

قَوْلُهُ: (وَفِيهَا فِي التَّنْكِيرِ مُبَالَغَتَانِ) لِأَنَّهُ يَنْتَفِي بِانْتِفَاءِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّوْمَةِ الْوَاحِدَةِ خَوْفُ جَمِيعِ اللَّوَمَاتِ، لِأَنَّ النِّكَرَةَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَعْمُ، ثُمَّ إِذَا انْضَمَّ مَعَهَا تَنْكِيرٌ فَاعِلُهَا يَسْتَوْعِبُ انْتِفَاءَ خَوْفِ جَمِيعِ اللَّوَامِ، وَهَذَا تَتِمِيمٌ فِي تَتِمِيمٍ، أَيْ: لَا يَخَافُونَ شَيْئًا مِنَ اللَّوْمِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ اللَّوَامِ.

قَوْلُهُ: (أَنَّ لَهُ لُطْفًا) أَيْ: أَنَّ لُطْفًا نَافِعٌ لَهُ، فَقَدَّمَ الظَّرْفَ لِكَوْنِ الْاسْمِ نَكِرَةً، يَعْنِي: يُوفِّقُ لِلْمَحَبَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالْعِزَّةِ وَالْمُجَاهِدَةِ وَانْتِفَاءِ الْخَوْفِ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ الْأَلْطَافَ الْمَحْصَلَةَ وَالْمُقَرَّبَةَ تُجْدِي فِيهِ وَنَافِعٌ لَهُ، فَخَصَّ الْعَامَّ بِمَا يُوَدِّي إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ، وَجَعَلَ الْمَشِئَةَ تَابِعَةً لِلُّطْفِ وَالْحُكْمِ، عَلَى الْعَكْسِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالْمَعْنَى: ذَلِكَ الْمَذْكُورُ مِنْ مَنَحِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ سَعْيٌ، يَخْتَصُّ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ، وَأَنَّهُ كَثِيرُ الْفَوَاضِلِ، عَلِيمٌ بِكُلِّ الْأَشْيَاءِ وَإِنْ خَفِيَ عَلَى الْخَلْقِ وَجْهَ حِكْمَتِهِ.

قَوْلُهُ: (عَقَّبَ النَّهْيَ عَنْ مُوَالَاةِ مَنْ تَحِبُّ مُعَادَاتِهِمْ) إشارَةٌ إِلَى أَنَّ اتِّصَالَ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا نَتَّخِذُهَا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، وَمَا تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْآيَاتِ: يَشُدُّ مِنْ أَعْضَادِ النَّهْيِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ ذُكِرَتْ جَمَاعَةٌ، فَهَلَّا قِيلَ: إِنَّمَا أَوْلِيَاؤُكُمْ؟ قُلْتَ: أَصْلُ الْكَلَامِ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ، فَجُعِلَتِ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ عَلَى طَرِيقِ الْأَصَالَةِ، ثُمَّ تُظْمِ فِي سَلَكِ إِثْبَاتِهَا لَهُ إِثْبَاتُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ، وَلَوْ قِيلَ: إِنَّمَا أَوْلِيَاؤُكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ أَصْلٌ وَتَبِعٌ.

وفي قراءة عبد الله: (إنما مولاكم).

فَإِنْ قُلْتَ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ مَا مَحَلُّهُ؟ قُلْتَ: الرَّفْعُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ «الَّذِينَ آمَنُوا» أَوْ عَلَى: هُمُ الَّذِينَ يُقِيمُونَ، أَوْ النَّصْبُ عَلَى الْمَدْحِ،

قوله: (أصل الكلام: إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ، فَجُعِلَتِ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ عَلَى طَرِيقِ الْأَصَالَةِ)، قال صاحب «الفرائد»: ما ذَكَرَهُ بَعِيدٌ عَنْ قَاعِدَةِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ مَا لَا يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ جَمْعًا، وَهُوَ الْوَلِيُّ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: التَّقْدِيرُ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَوْلِيَاؤُكُمْ، فَحَذَفَ الْخَبَرَ لِدَلَالَةِ السَّابِقِ عَلَيْهِ، وَفَائِدَةُ الْفَضْلِ فِي الْخَبَرِ هِيَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ كَوْنَهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْدَ كَوْنِهِ تَعَالَى وَلِيًّا لَهُمْ بِجَعْلِهِ إِيَّاهُمْ أَوْلِيَاءَ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْوَلِيُّ فَحَسِبْتُ، وَقُلْتُ: مَرَادُ الْمُصَنِّفِ مِنْ قَوْلِهِ: «ثُمَّ تُظْمِ فِي سَلَكِ إِثْبَاتِهَا لَهُ إِثْبَاتُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ» غَيْرُ مَا قَدَّرَهُ لَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلِيُّكُمْ اللَّهُ﴾ جَمْعٌ؛ لِأَنَّهُ هَرَبَ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى التَّبَعِيَّةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَكَذَلِكَ رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» لِتَصِحِّحِ التَّبَعِيَّةِ، فَفِيهِ مَعَ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الفرائد» رَعَايَةُ حُسْنِ الْأَدَبِ مَعَ حَضَرَةِ الرِّسَالَةِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ ذِكْرِ الرَّسُولِ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ لِلتَّبَعِيَّةِ بَلْ لِمَجَرَّدِ الْأَفْضَلِيَّةِ.

قوله: (الرَّفْعُ عَلَى الْبَدَلِ... أَوْ عَلَى: هُمُ الَّذِينَ...، أَوْ النَّصْبُ عَلَى الْمَدْحِ)، وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنِ الْوَصْفِ لِأَنَّ الْمَوْصُولَ وَصْلَةً إِلَى وَصْفِ الْمَعَارِفِ بِالْجُمْلِ، وَالْوَصْفُ لَا يَوْصَفُ إِلَّا بِالنَّوْءِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ صِفَةٌ لـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فَإِنَّهُ جَرَى مَجْرَى الْاسْمِ^(١).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٩).

وفيه تمييزٌ للخُلصِ مِنَ الذين آمنوا نفاقاً، أو واطَّأت قلوبُهم ألسنتَهم إلا أنهم مُفَرِّطون في العمل.

﴿وَهُمْ رَكَعُونَ﴾ الواوُ فيه للحال، أي: يعلمون ذلك في حال الرُّكوع، وهو الخشوعُ والإخباتُ والتواضعُ لله، إذا صلَّوا وإذا رَكَعُوا.

وقيل: هو حالٌ من ﴿يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ بمعنى: يؤتونها في حال رُكوعِهم في صلاتهم، وإنها نزلت في عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهَه حين سأله سائلٌ وهو راکعٌ في صلاته،

قوله: (تمييزٌ للخُلصِ مِنَ الذين): متعلِّقٌ بتمييز، وقوله: «أو واطَّأت»: عطفٌ على «آمَنُوا»، ففي الكلام لَفٌّ ونَشْرٌ، فقوله: «تمييزٌ للخُلصِ مِنَ الذين آمنوا نفاقاً» وارِدٌ على أن يكونَ ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ بدلاً من «الذين آمنوا» تعريضاً بالمنافقين، وقوله: «أو واطَّأت» أي: تمييزٌ للخُلصِ مِنَ المؤمنين الذين واطَّأت قلوبُهم ألسنتَهم المُفَرِّطينَ في العَمَلِ، على أن يكونَ مدحاً مرفوعاً، أو منصوباً تعريضاً بالمُفَرِّطينَ مِنَ المؤمنين، والمعنى على الأول: لا يكونُ مؤمناً مَنْ آمَنَ نفاقاً، وعلى الثاني: لا يكونُ ممدوحاً مُقرباً عندَ الله ^(١) مَنْ آمَنَ ولم يَضُمَّ مَعَهُ العَمَلُ الصَّالِحَ، إنَّما جعلناه تعريضاً لِمَا قال: «تمييز»؛ لأنَّ المدحَ لا يكونُ تمييزاً إلا على التعريض.

قوله: (وإنها نزلت في عليٍّ رضي الله عنه) ^(٢)، نحوه رَوَى صاحبُ «الجامع» عن رَزِين ^(٣).

(١) قوله: «نفاقاً»، وعلى الثاني: لا يكون ممدوحاً مقرباً عند الله «سقط من (ص).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢٣٢) عن عمار بن ياسر، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦: ٣٧٩): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه من لم أعرفهم.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤: ١١٦٢) عن سلمة بن كحيل، والطبري في «جامع البيان» (٨: ٥٣) عن السدي ومجاهد. قال ابن كثير في «تفسيره» (٣: ١٣٨): وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدِها وجهالة رجالها.

(٣) «جامع الأصول» (٨: ٦٦٤) عن عبد الله بن سلام.

فَطَرَحَ لَهُ خَاتَمَهُ. كَأَنَّهُ كَانَ مَرَجًا فِي خِنْصِرِهِ فَلَمْ يَتَكَلَّفْ لِحَلْعِهِ كَثِيرَ عَمَلٍ تَفْسُدُ بِمَثَلِهِ صَلَاتُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ صَحَّ أَنْ يَكُونَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّفْظُ لَفْظُ جَمَاعَةٍ؟ قُلْتُ: جِيءَ بِهِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ السَّبَبُ فِيهِ رَجُلًا وَاحِدًا؛ لِيَرْغَبَ النَّاسُ فِي مِثْلِ فِعْلِهِ فَيَنَالُوا مِثْلَ ثَوَابِهِ، وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ سَجِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى هَذِهِ الْغَايَةِ مِنْ الْحِرْصِ عَلَى الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَتَفْقُدَ الْفُقَرَاءَ، حَتَّى إِنْ لَزَّهُمْ أَمْرٌ لَا يَقْبَلُ التَّأخِيرَ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يُؤْخَرُوا إِلَى الْفَرَاغِ مِنْهُ.

[﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ٥٦]

﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ مِنْ إِقَامَةِ الظَّاهِرِ مَقَامَ الْمُضْمَرِ، وَمَعْنَاهُ: فَإِنَّهُمْ هُمُ الْغَالِبُونَ، وَلَكِنَّهُمْ بِذَلِكَ جُعِلُوا أَعْلَامًا لِكُونِهِمْ حِزْبَ اللَّهِ. وَأَصْلُ الْحِزْبِ: الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ لِأَمْرِ حَزْبِهِمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بـ﴿حِزْبِ اللَّهِ﴾: الرَّسُولَ وَالْمُؤْمِنِينَ،

قَوْلُهُ: (مَرَجًا) أَي: مُضْطَرِبًا، الْمَرَجُ بِالْتَحْرِيكِ: مُصَدِّرُ قَوْلِكَ: مَرَجَ الْخَاتَمُ فِي إِصْبَعِي بِالْكَسْرِ: إِذَا قَلِقَ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ.

قَوْلُهُ: (لِيَرْغَبَ النَّاسُ) يَعْنِي بِهِ تَعْظِيمَ ذَلِكَ الْفِعْلِ وَأَنْ لَا يُبَايِسْهُ مَنْ النَّاسِ إِلَّا مَنْ يَكُونُ عَظِيمًا يُنَزَّلُ مِنْزَلَةَ الْجَمَاعَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] وَأَنَّهُ مِمَّا لَا يَخْتَصُّ بِهِ أَحَدٌ دُونَ أَحَدٍ فَيَتَسَارَعُ النَّاسُ فِيهِ لِئَنبُلَ الْكَمَالِ.

قَوْلُهُ: (وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ سَجِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ) فِيهِ تَعْظِيمُ الْفَاعِلِ، يَعْنِي: يَجِبُ عَلَى مَنْ اتَّسَمَ بِسِمَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِخُلُقِهِ هَذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيَجْعَلْهُ سَجِيَّةً وَعَادَةً.

قَوْلُهُ: (لَزَّهُمْ أَمْرٌ)، الْجَوْهَرِيُّ: لَزَّهُ يُلْزُهُ لَزًّا أَي: شَدَّهُ وَالصَّفَّةَ.

قَوْلُهُ: (وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بـ﴿حِزْبِ اللَّهِ﴾: الرَّسُولَ وَالْمُؤْمِنِينَ): عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ مِنْ إِقَامَةِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، يَعْنِي: أَقِيمَ ﴿حِزْبَ اللَّهِ﴾ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ مِنْ غَيْرِ

ويكونُ المعنى: وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَقَدْ تَوَلَّى حِزْبَ اللَّهِ واعتَصَدَ بِمَنْ لَا يُغَالِبُ.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الذِّبْرِ أَوْثَرًا أَلَيْسَ مِن قِبَلِكُمُ وَالْكَفَّارُ أَوْلِيَاءُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ * وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٧-٥٨﴾]

رُويَ أَنَّ رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ وَسُوَيْدَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَا قَدْ أَظْهَرَا الْإِسْلَامَ، ثُمَّ نَافَقَا، وَكَانَ رَجَالٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يُوَادُّوهُمَا، فَتَزَلْتُ؛ يَعْنِي إِنَّ اتَّخَاذَهُمْ دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَابَلَ بِاتَّخَاذِكُمْ إِيَّاهُم أَوْلِيَاءَ، بَلْ يُقَابَلُ ذَلِكَ بِالْبَغْضَاءِ وَالشَّنَانِ وَالْمُنَابَذَةِ. وَفَصَّلَ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ وَالْكَفَّارِ، وَإِنْ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنَ الْكَفَّارِ إِطْلَاقًا لِلْكَفَّارِ عَلَى الْمَشْرُوكِينَ خَاصَّةً، وَالِدَلِيلُ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ (وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا). وَقَرِئَ: ﴿وَالْكَفَّارُ﴾ بِالنَّصْبِ وَالْجَرِّ، وَتَعَصَّدُ قِرَاءَةُ الْجَرِّ قِرَاءَةُ أُبَيٍّ: (وَمِنَ الْكَفَّارِ).

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فِي مُوَالَاةِ الْكَفَّارِ وَغَيْرِهَا ﴿إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ حَقًّا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ حَقًّا يَأْبَى مُوَالَاةَ أَعْدَاءِ الدِّينِ. ﴿اتَّخَذُوهَا﴾ الضَّمِيرُ لِلصَّلَاةِ، أَوْ لِلْمُنَادَاةِ.

لفظه السابق للإعلام بأنهم أعلامٌ فيه، لِمَا أَنْ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ مُتَضَمِّنٌ لَكُونِهِمْ حِزْبَ اللَّهِ مُصَرَّحٌ بِهِ لِيُؤْذَنَ بِأَنَّهُمْ مُشَاهِرٌ فِيهِ، أَوْ لِلإِشْعَارِ بِالْعِلِّيَّةِ، وَالْإِعْلَامُ بِأَنَّهُمْ كَوْنُهُمْ غَالِبِينَ لَكُونِهِمْ حِزْبَ اللَّهِ، ﴿وَلَنْ جُنْدَنَا لَهُمُ الْفَالِغُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣]، أَوْ جُعِلَ جَزَاءُ الشَّرْطِ فِي مَعْنَى الشَّرْطِ، كَقَوْلِهِ: مَنْ أَدْرَكَ الصَّيَّانَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَرْعَى، أَي: مَنْ تَوَلَّاهُمْ فَقَدْ تَوَلَّى مَنْ يَحِقُّ لَهُ الْوِلَايَةُ، وَهُوَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: «فَقَدْ تَوَلَّى حِزْبَ اللَّهِ واعتَصَدَ بِمَنْ لَا يُغَالِبُ»، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ: ذَكَرَ اللَّهُ تَهْيِئَةً وَتَوَطُّعًا.

قَوْلُهُ: (وَقَرِئَ): ﴿وَالْكَفَّارُ﴾ بِالنَّصْبِ وَالْجَرِّ، الْجَرُّ: أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ، وَالْبَاقُونَ: بِالنَّصْبِ ^(١).

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

قيل: كان رجلٌ من النَّصارى بالمدينة إذا سَمِعَ المؤذِّن يقول: «أشهد أنَّ مُحَمَّدًا رسولُ الله»، قال: حُرِّقَ الكاذبُ، فدَخَلتْ خادِمُهُ بنارِ ذاتِ ليلةٍ وهو نائمٌ فَتَطَايرَتْ منها شَرَارَةٌ في البيتِ فَاحْتَرَقَ البيتُ واحترَقَ هو وأهلُه. وقيل: فيه دليلٌ على ثبوت الأذانِ بنصِّ الكتابِ لا بالمنامِ وحده.

﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾: لَأَنَّ لِعَبَهُمْ وَهْزَأَهُمْ من أفعالِ السُّفهاءِ والجهلةِ، فكأنه لا عَقْلَ لهم.

قوله: (فَدَخَلْتُ خَادِمَهُ)، الجوهرى: الخادِمُ واحدُ الخَدَمِ غلاماً كان أو جاريةً.

قوله: (وقيل: فيه دليلٌ على ثبوت الأذانِ بنصِّ الكتابِ لا بالمنامِ وحده)، وذلك أنه تعالى أَخْبَرَ أَنَّ نداءَ الصَّلَاةِ سببٌ لا تَخَاضِجُهم إياها هُزُوًّا، وَعَلَّلَهُ بِجَهْلِهِمْ، فَذَكَرَ الآيَةَ على سَبِيلِ الإدماجِ وإشارةِ النصِّ على ثبوته، ولِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا﴾ إخبارٌ بحُصُولِ الاستهزاءِ عِنْدَ النداءِ، والظاهرُ أن يكونَ الأذانُ قَبْلَ نزولِ الآيَةِ، والواقعُ كذلك؛ لَأَنَّ الأذانَ شَرَعَ بُعِيدَ مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ المدينةِ لما رَوَيْنَا عن البخاريِّ ومسلمٍ والترمذِيِّ والنسائيِّ، عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما، قال: كان المسلمونَ حينَ قَدِمُوا المدينةَ يَجْتَمِعُونَ للصَّلَاةِ وليس يُنادي بها أحدٌ، فتكَلَّمُوا يوماً في ذلك... إلى قوله: فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بلال، قُمْ فنادِ بالصَّلَاةِ»^(١)، والسُّورَةُ كما سَبَقَ آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ^(٢).

وفي قولِ المصنِّف: «لا بالمنامِ وحده» إشعارٌ بأنَّ الحديثَ غيرُ مستَقِلٍّ، والظاهرُ أنَّ الآيَةَ مُعَايِذَةٌ لِلسُّنَّةِ، وَأَمَّا حديثُ المنامِ فَمِمَّا رَوَيْنَاهُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: اهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ للصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لها، فَقِيلَ: انصَبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ، فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعَ، وَهُوَ: شُبُورُ الْيَهُودِ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ، فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ: «هُوَ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤) ومسلم (٣٧٧) والترمذي (١٩٠) والنسائي (٣٢٩: ٢) عن ابن عمر

رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه.

[قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقُمُونَ مِنَّآ إِلَآ أَن ءَامَنَآ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَآَنَ أَكْذَرُكُمْ فَنسِفُونَ؟] ٥٩

قرأ الحسن (هل تَنَقُّمُونَ) بفتح القاف، والفصيح كَسَرُهَا. والمعنى: هل تَعِيبُونَ مِنَّا وتُنكرونها إلا الإيمان بالكتب المنزلة كلها؟ ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فإن قلت: علامَ عَطَفَ قوله ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾؟

قلت: فيه وجوه، منها: أن يُعطفَ على ﴿أَنَّ ءَامَنَآ﴾ بمعنى:

النَّصَارَى، فانصَرَفَ عبدُ الله بنُ زيد الأنصاري وهو مهتمُّ لهم رسولُ الله ﷺ، فأري الأذان في منامه، فغداً على رسولِ الله ﷺ فأخبره، فقال: يا رسولَ الله، إني لَيتَّ نائمٌ ويَقْظانٌ إذ أتاني آتٍ فأراني الأذان، وكان عمرُ رضي الله عنه رآه قبلَ ذلك فكتَّمه، فقال رسولُ الله ﷺ: «قُمْ يا بلال فانظر ما يأمرُك به عبدُ الله بنُ زيد فافعل»، فأذنَ بلالٌ ... الحديث (١).

النهاية: الشُّبُور: البوق، وفُسِّرَ أيضاً بالقنق، واللفظة عبرانية.

قوله: «(هل تَنَقُّمُونَ) بفتح القاف) إلى قوله: (هل تَعِيبُونَ مِنَّا وتُنكرونها إلا الإيمان؟)، قال الزجاج: ﴿نَقَمُوا﴾ [البروج: ٨] - بالفتح والكسر - معناه: بالغت في كراهة الشيء، وأنشد لقيس الرُّقَيَّاتِ (٢) في المعنى:

مَا نَقَمُوا مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْلُمُونَ إِنْ غَضِبُوا (٣)

وقلت: وفي الألفاظ النبوية: «ما يَنَقِمُ ابنُ جميل إلا أنه كان فقيراً إذ أغناه الله»، أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة (٤)، يعني: غناه أداؤه إلى كُفْرانِ النعمة، كقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨) والبيهقي في السنن الكبرى (١: ٣٩٠) عن أبي عمير بن أنس.

(٢) انظر: «ديوانه» ص ٤.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٤٦٨) ومسلم (٩٨٣) عن أبي هريرة.

وَمَا تَقِمْوْنَ مَنَّا إِلَّا الْجَمْعَ بَيْنَ إِيْمَانِنَا وَبَيْنَ تَمْرُدِكُمْ وَخُرُوجِكُمْ عَنِ الْإِيْمَانِ! كَأَنَّهُ قِيلَ:
وَمَا تُنْكِرُونَ مَنَّا إِلَّا مَخَالَفَتَكُمْ حَيْثُ دَخَلْنَا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ خَارِجُونَ مِنْهُ!
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْمُضَافِ؛ أَي: وَاعْتِقَادُ أَنْكُمْ فَاسِقُونَ.

ومنها: أَنْ يُعْطَفَ عَلَى الْمَجْرُورِ، أَي: وَمَا تَنْقِمُونَ مَنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ بِاللَّهِ وَبِمَا أُنْزِلَ
وَبِأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ!

وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ بِمَعْنَى «مَعَ» أَي: وَمَا تَنْقِمُونَ مَنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ
فَاسِقُونَ!

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيلًا مَعْطُوفًا عَلَى تَعْلِيلٍ مَحْذُوفٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَا تَنْقِمُونَ مَنَّا
إِلَّا الْإِيْمَانَ لِقَلَّةِ إِنْصَافِكُمْ وَفِسْقِكُمْ وَاتِّبَاعِكُمُ الشَّهَوَاتِ! وَيَدُلُّ عَلَيْهِ تَفْسِيرُ الْحَسَنِ:
بِفِسْقِكُمْ نَقَمْتُمْ ذَلِكَ عَلَيْنَا.

وُرْوِيَ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلُوهُ عَمَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ مِنَ الرُّسُلِ؟
فَقَالَ: ﴿ءَأَمَّنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] فَقَالُوا
حِينَ سَمِعُوا ذَكَرَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا نَعْلَمُ أَهْلَ دِينٍ أَقَلَّ حِطًّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
مِنْكُمْ وَلَا دِينًا شَرًّا مِنْ دِينِكُمْ، فَتَزَلْتُ. وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ مَيْسَرَةَ: (وَلِإِنَّ أَكْثَرَكُمْ)
بِالْكَسْرِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُتَنَصَّبَ ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ﴾ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ.....

قَوْلُهُ: (وَمَا تَنْقِمُونَ مَنَّا إِلَّا الْجَمْعَ بَيْنَ إِيْمَانِنَا وَبَيْنَ تَمْرُدِكُمْ)، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: هَذَا كَقَوْلِكَ
لِلرُّجُلِ: مَا كَرِهْتَ مِنِّي إِلَّا أَنِّي مُحَبَّبٌ إِلَى النَّاسِ وَأَنْكَ مُبْغَضٌ، وَإِنْ كَانَ قَدْ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ
مُبْغَضٌ ^(١).

قَوْلُهُ: «(وَلِإِنَّ أَكْثَرَكُمْ) بِالْكَسْرِ» وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ ﴿تَنْقِمُونَ﴾،
أَي: هَلْ تَنْقِمُونَ مَنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ وَالْحَالَ أَنْكُمْ فَاسِقُونَ، وَفِيهِ رَائِحَةٌ مِنْ مَعْنَى التَّعْلِيلِ.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٧).

﴿هَلْ تَقِيمُونَ﴾ أي: ولا تقيمون أن أكثركم فاسقون، أو يرتفع على الابتداء، والخبر محذوف، أي: وفسقكم ثابت معلوم عندكم؛ لأنكم علمتم أننا على الحق وأنكم على الباطل، إلا أن حب الرئاسة وكسب الأموال لا يدعكم فتتصفوا.

[﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَلِئَنَّا زِيرٌ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ * وَإِذَا جَاءَكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ ٦٠-٦١]

﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى المنقوم ولا بد من حذف مضاف قبله، أو قبل ﴿مَنْ﴾ تقديره: بشر من أهل ذلك، أو دين من لعنه الله، و﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ في محل الرفع على قولك: هو من لعنه الله، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَأَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ النُّارِ﴾ [الحج: ٧٢]، أو في محل الجر على البدل من «شر».

وقرئ: ﴿مُتُوبَةً﴾ (ومثوبَةً) ومثالهما مشورة ومشورة.....

قوله: (ولا بد من حذف مضاف قبله) أي: قبل ﴿ذَلِكَ﴾، وهو «المنقوم» أو قبل ﴿مَنْ﴾ أي: قبل ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ لأن الإيذان المشار إليه غير مطابق لقوله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ في معنى يشترك فيه لفظة «شر»، فيقدر: «الأهل» عند الإيذان أو «الدين» عند من لعنه الله، ليطابقه، فالمعنى: هل أنبئكم بشر من أهل الإيذان بزعمكم^(١)؟ هو من لعنه الله، أو: هل أنبئكم بشر من الإيذان بزعمكم؟ هو دين من لعنه الله.

قوله: (في محل الرفع)، قال الزجاج: ومن رفع بإضمار «هو»، كأن قائلًا قال: من ذلك؟ فقليل: هو من لعنه الله^(٢).

(١) قوله: «بزعمكم» أثبتته من (ط).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٧).

فَإِنْ قُلْتَ: الْمُثُوبَةُ مُخْتَصَّةٌ بِالْإِحْسَانِ، فَكَيْفَ جَاءَتْ فِي الْإِسَاءَةِ؟ قُلْتَ: وَضَعْتَ الْمُثُوبَةُ مَوْضَعَ الْعُقُوبَةِ عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِ:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ

ومنه: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]

فَإِنْ قُلْتَ: الْمُعَاقِبُونَ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ هُمُ الْيَهُودُ، فَلَمْ شُورِكَ بَيْنَهُمْ فِي الْعُقُوبَةِ؟ قُلْتَ: كَانَ الْيَهُودُ - لُعْنُوا - يَزْعُمُونَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ ضَالُّونَ مُسْتَوْجِبُونَ لِلْعِقَابِ، فَقِيلَ لَهُمْ: مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ شَرُّ عُقُوبَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي زَعْمِكُمْ وَدَعْوَاكُمْ.

قَوْلُهُ: (عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِ: تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ)^(١) عَلَى طَرِيقَةِ الْادِّعَاءِ فِي الْمُبَالَغَةِ وَالتَّهْكُمِ، لَا أَنَّ الْمَثَالَ مِنَ الْاسْتِعَارَةِ كَالْآيَةِ؛ لِأَنَّ الْمُسَبَّهَ هُوَ التَّحِيَّةُ وَالْمُسَبَّهَ بِهِ الضَّرْبُ، وَهَمَّا مَذْكُورَانِ بِخِلَافِهِ فِي الْآيَةِ، فَإِنَّ الْمُسَبَّهَ فِيهَا الْعُقُوبَةُ وَالْمُسَبَّهَ بِهِ الْمَذْكُورَ الْمُثُوبَةَ. نَعَمْ، الْآيَةُ الْمُسْتَشْهَدُ بِهَا اسْتِعَارَةُ تَهْكُمِيَّةٍ.

قَوْلُهُ: (مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ شَرُّ عُقُوبَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي زَعْمِكُمْ)، فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ هَذَا مُشْعِراً بِأَنَّ لَفْظَةَ «شَرٌّ» مُسْتَعْمَلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ بِالْحَقِيقَةِ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِالْمَجَازِ؟ قُلْتَ: لَا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ الْمُفْضَلَ وَالْمُفْضَّلَ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ، أَحَدُهُمَا: بِالْحَقِيقَةِ، وَالْآخَرُ: بِالْادِّعَاءِ عَلَى زَعْمِ الْكُفَرَةِ، ثُمَّ فَضَّلَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ جَرْيَاءً عَلَى سَنَنِ إِرْخَاءِ الْعِنَانِ، وَكَلَامُ الْمُصَنِّفِ وَمِثْلُهُ فِي الْأَسْلُوبِ جَعْلُ الْمَالِ وَالْبَنِينَ وَسَلَامَةِ الْقَلْبِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اسْتَشْنَى أَحَدَ الْجِنْسَيْنِ مِنَ الْآخَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩]^(٢)، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْقَوْلِ بِعُمُومِ الْمَجَازِ.

(١) سبق تخريج البيت.

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٣).

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ عَطَفَ عَلَى صِلَةٍ ﴿مَنْ﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَنْ عَبَدَ الطَّاغُوتَ. وفي قراءة أبي: (وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ) على المعنى. وعن ابن مسعود: (وَمَنْ عَبَدُوا). وقرئ: (وَعَابِدَ الطَّاغُوتِ) عَطَفًا عَلَى ﴿الْقُرْدَةِ﴾، و(عَابِدِي)، و(عِبَاد)، و(عُبْد)، و(عَبْد)، ومعناه: الغُلُوُّ فِي الْعُبُودِيَّةِ كَقَوْلِهِمْ: رَجُلٌ حَذَرٌ وَفَطْنٌ لِلْبَلِيغِ فِي الْحَذَرِ وَالْفِطْنَةِ قَالَ:

أَبْنِي لُبْنَى إِنَّ أُمَّكُمْ
أَمَةٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ عَبْدٌ

و(عَبْد) بوزن: حُطَم، و(عَبِيد)، و(عُبْد) بَضَمَتَيْنِ جَمْعُ عَبِيد، و(عَبْدَة) بوزن: كَفَرَة، و(عَبْد) وَأَصْلُهُ: عَبْدَةٌ، فَحُذِفَتِ التَّاءُ لِلإِضَافَةِ، أَوْ هُوَ كَخَدَمٍ فِي جَمْعِ خَادِمٍ، و(عَبْد)، و(عِبَاد)، و(أَعْبُد)، و(عُبْد الطَّاغُوتُ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَحُذِفَ الرَّاجِعُ بِمَعْنَى: وَعُبْدَ الطَّاغُوتُ فِيهِمْ أَوْ بَيْنَهُمْ، و(عَبْد الطَّاغُوتُ) بِمَعْنَى:

قوله: (عَبْدَ الطَّاغُوتِ) قَرَأَ حَمْزَةً بَضَمَ الْبَاءَ وَكَسَرَ التَّاءَ، وَالْبَاقُونَ: بَفَتْحِ الْبَاءِ عَلَى صِيغَةِ الْمَاضِي وَنَضَبِ التَّاءِ، وَبَاقِي الْقَرَاءَاتِ شَوَادُّ، قَالَ الزَّجَّاجُ: ضَمُّ الْبَاءِ وَخَفَضُ «الطَّاغُوتِ» لَيْسَ بِالْوَجْهِ؛ لِأَنَّ «عَبْدًا» عَلَى فَعْلٍ لَيْسَ مِنْ أَمْثَلَةِ الْجَمْعِ لِأَنَّهُمْ فَسَّرُوهُ: خَدَمَ الطَّاغُوتَ، وَوَجْهُهُ أَنَّ الْأِسْمَ بُنِيَ عَلَى فَعْلٍ، كَرَجُلٍ حَذَرٍ، أَيْ: حَذُورٍ، أَيْ: مُبَالِغٍ فِي الْحَذَرِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ بَالِغٌ فِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ، وَاللَّفْظُ وَاحِدٌ وَالْمَعْنَى جَمْعٌ، كَمَا تَقُولُ لِلْقَوْمِ: مِنْكُمْ عَبْدُ الْعَصَا، أَيْ: عَبِيدُ الْعِصِيِّ^(١).

قوله: (أَبْنِي لُبْنَى)^(٢) وَهُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ.

قوله: (فَحُذِفَتِ التَّاءُ لِلإِضَافَةِ) مِثْلُ: أَبُو عُدْرَةَ، الْأَصْلُ: عُذْرِيَّةٌ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ كِرَاهَةً لِاجْتِمَاعِ الزَّائِدِ مِنَ الْيَاءِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ^(٣) فِي عَجْزِ الْكَلِمَةِ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٧-١٨٨).

(٢) لأوس بن حجر كما في تهريج شواهد الكشاف (٢: ٦٥٢).

(٣) في (ط) و(ص): «اجتماع الزائدين والمضاف إليه»، والمثبت من (م) و(غ) و(س).

صار الطَّاغُوتُ مَعْبُودًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، كَقَوْلِكَ: «أَمَرَ»: إِذَا صَارَ أَمِيرًا، وَ(عَبْدُ الطَّاغُوتِ) بِالْجَرِّ عَطْفًا عَلَى ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ جَازَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ مِنْهُمْ عِبَادَ الطَّاغُوتِ؟ قُلْتَ: فِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ خَذَلَهُمْ حَتَّى عَبَدُوهُ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَوَصَفَهُمْ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنِثًا﴾ [الزخرف: ١٩].

وَقِيلَ: الطَّاغُوتُ: الْعِجْلُ، لِأَنَّهُ مَعْبُودٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلِأَنَّ عِبَادَتَهُمْ لِلْعِجْلِ مِمَّا زَيَّنَّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَكَانَتْ عِبَادَتُهُمْ لَهُ عِبَادَةً لِلشَّيْطَانِ وَهُوَ الطَّاغُوتُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَطَاعُوا الْكَهَنَةَ، وَكُلُّ مَنْ أَطَاعَ أَحَدًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَقَدْ عَبَدَهُ. وَقَرَأَ الْحَسَنُ (الطَّوَاغِيتُ).

وَقِيلَ: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ﴾: أَصْحَابُ السَّبْتِ ﴿وَالْخَنَازِيرَ﴾: كَفَّارُ أَهْلِ مَائِدَةٍ عِيسَى. وَقِيلَ: كَيْلَا الْمَسْخِينَ مِنْ أَصْحَابِ السَّبْتِ، فَسَبَّاهُمْ مُسَخَّو قِرَدَةً، وَمَسَايُحُهُمْ مُسَخَّو خَنَازِيرَ.

وَرُويَ أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُعَيِّرُونَ الْيَهُودَ وَيَقُولُونَ: يَا إِخْوَةَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، فَيُنْكَسُونَ رُؤُوسَهُمْ.

﴿أُولَئِكَ﴾ الْمَلْعُونُونَ الْمَسْخُوحُونَ ﴿شَرٌّ مَكَانًا﴾ جُعِلَتْ الشَّرَارَةُ لِلْمَكَانِ، وَهِيَ لِأَهْلِهِ، وَفِيهِ مِبَالِغَةٌ.....

قَوْلُهُ: (حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَوَصَفَهُمْ بِهِ) أَي: قَالَ فِي حَقِّهِمْ: إِنَّهُمْ عَبْدَةُ الطَّاغُوتِ وَسَمَّاهُمْ بِهِ، هَذَا مَذْهَبُهُ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ اسْتِعْمَالُ لَفْظِ الْمَشْتَرَكِ فِي مَفْهُومِيهِ، لِأَنَّهُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ بِمَعْنَى «صَبْرٍ»، وَفِي الْمَعْطُوفِ بِمَعْنَى «سَمَى».

قَوْلُهُ: (جُعِلَتْ الشَّرَارَةُ لِلْمَكَانِ، وَهِيَ لِأَهْلِهِ) وَفِيهِ وَجْهَانِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نُظِرَ إِلَى أَنَّ التَّمْيِيزَ فَاعِلٌ فِي الْأَصْلِ؛ أَي: شَرٌّ مَكَانُهُمْ، كَانَ إِسْنَادًا مُجَازِيًّا، نَحْو: فَلَانٌ يَطُؤُهُمُ الطَّرِيقُ، وَإِذَا نُظِرَ

ليست في قولك: أولئك شرٌّ وأصلُّ؛ لدُخُولِهِ في باب الكِنَايَةِ التي هي أختُ المَجَازِ.
نزلت في ناسٍ من اليهود كانوا يَدْخُلُونَ على رسول الله ﷺ يُظْهِرُونَ له الإِيْمَانَ
نِفَاقًا، فَأَخْبَرَهُ اللهُ تعالى بِشَأْنِهِمْ وَأَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ من مَجْلِسِكَ كما دَخَلُوا لم يَتَعَلَّقْ بِهِمْ
شيءٌ مَّا سَمِعُوا به من تَذْكِيرِكَ بآيَاتِ الله ومَوَاعِظِكَ.

وقوله: ﴿بِالْكَفْرِ﴾ و﴿بِهِ﴾ حالان؛ أي: دَخَلُوا كَافِرِينَ، وَخَرَجُوا كَافِرِينَ، وتقديره:
مُتَلَبِّسِينَ بِالْكَفْرِ، وكذلك قوله: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ و﴿وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾، ولذلك دَخَلَتْ ﴿قَدْ﴾
تَقْرِيْبًا لِلْمَاضِي مِنَ الْحَالِ. ولمعنى آخَر: وهو أن أَمَارَاتِ النِّفَاقِ كانت لائِثَةً عَلَيْهِمْ،...

إلى المعنى في إثبات الشرِّ للمكان، والمرادُ أَهْلُهُ، كان من الكِنَايَةِ، لأن المكان من حيث هو: لا
يُوصَفُ بالشرِّ، بل بسبب مَنْ حَلَّ فيه، فإذا وُصِفَ به يلزم إثباته للحالِّ فيه بالطريق البرهاني،
ولما كان الانتقال من الملزوم إلى اللازم مجازاً، ومن عكسه كِنَايَةً، قال: «أختُ المَجَازِ»^(١).

قوله: (وكذلك قوله: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ و﴿وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾) يعني: أنها حالان أيضاً، فعلى
هذا في الكلام حالان مترادفان، وكلُّ واحدةٍ مِنْهُمَا مُشْتَمِلَةٌ على حالٍ فتكونا متداخِلَتَيْنِ.
الانْتِصَافُ: وفي تصدُّرِ الجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ بِالضَّمِيرِ تَأْكِيدٌ لِاتِّحَادِ حَالَتِهِمْ فِي الْكُفْرِ، تقول: لَقِيتُ
زَيْدًا لَمَّا جَاءَ مِنْ سَفَرِهِ وَهُوَ عَبْدٌ وَهُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

وقلت: ليس بذلك، بل هو من تقديم الفاعل المعنوي لإفادة الاختصاص، وخصَّصْتُ
القرينة الثانية به دلالةً على [أن] حُكْمَ غير المنافقين من الكفار خلاف ذلك، فإنهم إذا دخلوا
كافرين خرجوا مؤمنين لِمَا سَمِعُوا من الذِّكْرِ والموعظة الناجعة فيهم^(٢).

قوله: (ولمعنى آخَر): عطفٌ على قوله: «ولذلك دَخَلَتْ»، قال ابنُ الحَاجِب: قد يُسَمَّى

(١) هذه الفقرة لم ترد في (م) و(غ) و(ص) و(س)، وأثبتها من (ط).

(٢) من قوله: «وقلت ليس بذاك» إلى هنا أثبتته من (ط).

وكان رسول الله ﷺ متوقعاً لإظهار الله ما كتّموه، فدخل حرفُ التوقُّع وهو متعلّق بقوله: ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾؛ أي: قالوا ذلك وهذه حالهم.

[﴿وَرَأَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ * لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبِّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾]

[٦٣-٦٢]

حرفَ تقريب، ويُسمّى حرفَ توكيد، ويُسمّى حرفَ تحقيق، وأمّا معنى التقريب فهو أنك إذا قلت: قد قام زيد، كان دالاً على أن قيامه قريبٌ من إخبارك، بخلاف: قام زيد، وأمّا معنى التوكيد فهو أنه جواب قولك: هل فعل ولمّا يفعل، وأمّا معنى التوقُّع فكما ذكره الخليل: هذا الكلام ليقوم ينتظرون الخبر، أي: إنّما يُخبرُ بذلك من ينتظر الإخبار به في ظنّك أو علمك، ومنه: قد قامت الصلاة^(١).

وقلت: ومن حقّ الظاهر أن يدخل على ما يتوقَّعه المخاطب من الفعل والمتوقَّع ها هنا - كما قال - إظهار ما كتّم المنافقون، لكن لما كان قوله: ﴿قَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ [المائدة: ٦١] إخباراً عن نوع من نفاقهم وإظهاراً لحديعتهم «وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا، لم يتعلّق بهم شيءٌ ممّا سمعوا من تذكيرك بآيات الله»، كان إظهاراً لما يتوقَّعه من كتمانهم، نحو: توقّعك خروج الأمير من داره، فقل لك: قد ركب الأمير.

قوله: (وكان رسول الله ﷺ متوقعاً لإظهار الله ما كتّموه)، فإن قلت: إنّ «قد» موضوعة لتوقُّع مدخولها، وهاهنا مدخولها عين^(٢) النفاق، فكيف قال: «إظهار الله ما كتّموه»؟ قلت: لا شك أن المتوقَّع ينبغي ألا يكون حاصلًا، وكونهم منافقين كان معلوماً عنده ﷺ، بدليل قوله: «إنّ أمارات النفاق كانت لاثحة عليهم»، فيجب المصير إلى المجاز والقول بإظهار الله ما كتّموه، أي: إظهار النفاق.

(١) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٢٣٥).

(٢) كذا في (ط)، وفي (م) و(غ) و(ص) و(س): «غير».

الإثم: الكذبُ بدليل قوله تعالى: ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾. والعدوان: الظلم. وقيل: الإثم: كلمةُ الشُّركِ، وقولهم: عزيزُ ابنُ الله. وقيل: الإثم: ما يختصُّ بهم. والعدوان: ما يتعدَّاهم إلى غيرهم.

والمسارعةُ في الشيء: الشُّروعُ فيه بسرعة. ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ كأنهم جعلوا آثم من مُرتكبي المُنكَرِ؛ لأنَّ كلَّ عاملٍ لا يُسمَّى صانعاً،

قوله: (الإثم: الكذبُ بدليل قوله: ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾)، الانتصاف: هذا الاستدلالُ لا يصحُّ؛ لأنَّ الإثمَ مقولٌ يَحْتَمِلُ كونه كذباً وشركاً^(١)، وقلتُ: الظاهرُ الأوَّلُ، ولذلك قال بعده: «وقيل: الإثم: كلمةُ الشُّركِ»، وبيَّانه: أنَّ الإثمَ في قوله: ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ﴾ مطلقٌ متأوَّلٌ لجميعِ المعاصي والمنهيات، وكان من حقِّ الظاهر أن يُقال بعده: لولا يَنْهَاهُم الرِّبَايُونُ والأخبارُ عما تنازعوا فيه، فلما أُعيدَ الإثمُ وخصَّ بالقولِ احتَمَلَ كلمةُ الشُّركِ وقولُ الكذبِ أيضاً، فدلَّ قرائنُ الكلام، وهو قولهم: آمنا، على أنَّ المرادَ الكذبَ، فخصَّ به، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨-١٠]. وليس في الكلام ما يُنبئُ عن ذلك المعنى، فلا يُحْمَلُ عليه إلا بالتعسف، وإنَّما تركَ العدوانَ في الثانية وخصَّ الإثمَ بالقولِ - والعلمُ عندَ الله - ليؤدِّنَ بأنَّ قولَ الكذبِ وأكلَ السُّحتِ أفحشُها، وهما الأصلُ في العدوانِ لا سبباً من العلماء، رَوَيْنَا عن الإمامين: مالكٍ وأحمدَ رضيَ الله عنهما، عن مالكٍ، عن صفوانَ رضيَ الله عنه، قال: قيل: يا رسولَ الله، أَيْكونُ المؤمنُ جَبَاناً؟ قال: «نعم»، قلنا: أَيْكونُ المؤمنُ بخيلاً؟ قال: «نعم»، قيل: أَيْكونُ المؤمنُ كَذَاباً؟ قال: «لا»^(٢).

قوله: (جعلوا آثم من مُرتكبي المُنكَرِ). آثم: مفعولٌ ثانٍ لـ «جَعَلَ»، أُفِرِدَ لأنَّ أَفْعَلَ التفضيلُ استُعْمِلَ بـ «من».

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٣).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ص ٧٥٣ عن صفوان بن سليم، وأخرجه ابن وهب في «الجامع في الحديث» (١: ٤٤٢) رقم (٥٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦: ٤٥٦) رقم (٤٤٧٢).

ولا كُلَّ عَمَلٍ يُسَمَّى صِنَاعَةً حَتَّى يَتِمَّكَنَ فِيهِ وَيَتَدَرَّبَ وَيُنَسَّبَ إِلَيْهِ، وَكَأَنَّ الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ: أَنَّ مَوَاقِعَ الْمَعْصِيَةِ مَعَ الشَّهْوَةِ الَّتِي تَدْعُوهُ إِلَيْهَا وَتَحْمِلُهُ عَلَى ارْتِكَابِهَا، وَأَمَّا الَّذِي يَنْهَاهُ فَلَا شَهْوَةَ مَعَهُ فِي فِعْلٍ غَيْرِهِ، فَإِذَا فَارَّطَ فِي الْإِنْكَارِ كَانَ أَشَدَّ حَالًا مِنَ الْمَوَاقِعِ، وَلَعَمْرِي إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَمَّا يَقْدُرُ السَّامِعُ وَيَنْعَى عَلَى الْعُلَمَاءِ تَوَانِيهِمْ.....

قوله: (ولا كُلَّ عَمَلٍ يُسَمَّى صِنَاعَةً حَتَّى يَتِمَّكَنَ فِيهِ)، الراغب: الصُّنْعُ أَخْصَصُ مِنَ الْعَمَلِ، كَمَا أَنَّ الْعَمَلَ أَخْصَصُ مِنَ الْفِعْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ يَقَالُ فِيهَا كَانَ مِنَ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِ الْحَيَوَانِ، وَبَقْصِدٍ وَعَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَالْعَمَلُ لَا يَقَالُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْحَيَوَانِ وَبَقْصِدٍ، وَالصُّنْعُ لَا يَقَالُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِقْصِدٍ وَاخْتِيَارٍ وَبَعْدَ فِكْرٍ وَتَحَرِّيٍّ إِجَادَةٍ، وَلِهَذَا يَقَالُ: رَجُلٌ صَانِعٌ، أَيْ: حَازِقٌ، وَثَوْبٌ صَنِيعٌ، أَيْ: مُجَادٌ^(١).

قوله: (يَقْدُرُ السَّامِعُ)، الْجَوْهَرِيُّ: وَقَدْ هَ يَقْدُهُ وَقَدْ هَ: ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ. هَذَا إِذَا رُويَ «يَقْدُرُ» بِكَسْرِ الْقَافِ خَفَفَةً، وَمَنْ رَوَى بِضَمِّهَا مُشَدَّدَةً يَكُونُ مِنْ: قَدْ هَ يَقْدُهُ. الْأَسَاسُ: قَدْ الرِّيشَ بِالْمَقْدَرِ: حَذَفَ أَطْرَافَهُ، وَسَهْمٌ مَقْدُودٌ: مُرِيشٌ، وَقَدْ هَ السَّهْمُ يَقْدُهُ، فَقَوْلُهُ: «يَقْدُرُ السَّامِعُ» أَيْ: يُجَرِّضُهُ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَرُدُّعُهُ عَنِ التَّوَانِي فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ السَّهْمَ إِذَا قُذِّ كَانَ أَصَوَّبَ إِلَى الرَّمِيَّةِ، وَمِثْلُهُ مَا مَرَّ فِي آلِ عِمْرَانَ فِي قِصَّةِ نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ: «لَمْ يُخَلِّ نَاسٌ يَضَامُونَهُ وَيَصِلُونَ جَنَاحَ كَلَامِهِ».

قوله: (وينعَى على العلماءِ تَوَانِيهِمْ) إشارةٌ إِلَى أَنَّ ﴿لَوْلَا﴾ لِلتَّحْضِيضِ، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: «لَوْلَا» وَ«لَوْ مَا» وَ«هَلَّا» وَ«إِلَّا»: مَعْنَاهَا الْأَمْرُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا الْمَضَارِعُ، وَالتَّوْبِيخُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا الْمَاضِي، فَإِذَا قُلْتَ: هَلَّا تُسَلِّمُ، فَأَنْتَ حَاضٌّ عَلَى مَا وَقَعَ بَعْدَهَا طَالِبٌ لَهُ، وَإِذَا قُلْتَ: هَلَّا ضَرَبْتَ زَيْدًا، فَأَنْتَ تُتَوَبَّخُ عَلَى تَرْكِهِ ذَلِكَ^(٢).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٣٩٢)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٩٣.

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٢٣٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هي أشدُّ آية في القرآن. وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها.

[﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَقْدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسَعُونَ فِي الْأَرْضِ فُسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ ٦٤]

غَلَّ الْيَدَ وَبَسَطَهَا مجازٌ عن البخل والجود. ومنه قوله تعالى:

وقال الإمام: استبعد من علماء أهل الكتاب عدم نهيم عوامهم وسفلتهم عن المعاصي، ودم تارك النهي عن المنكر أقوى من مرتكبه؛ ولهذا قال في الأول: ﴿لَيْتَسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وفي الثاني: ﴿يَصْنَعُونَ﴾، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه؛ فإذا حصل ذلك ولم تزل المعصية يكون كمن شرب الدواء ولم يزُل المرض، فذلَّ ذلك على أن المرض صعبٌ شديد^(١).

قوله: ﴿غَلَّ الْيَدَ وَبَسَطَهَا: مجازٌ عن البخل والجود﴾ هذا مخالف لما في طه في قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]: ﴿لَمَّا كَانَ الْاِسْتِواءُ عَلَى الْعَرْشِ مِمَّا يَرْدِفُ الْمَلِكُ جَعَلُوهُ كنايةً عن الملك، ونحوه قولك: يد فلان مبسوطة ويد فلان مغلولة، بمعنى أنه جواد أو بخيل﴾^(٢).

قلت: قد مرَّ له في قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ [آل عمران: ٧٧] أن أمثال هذه النسب بالنظر إلى من يصح إجراؤها عليه: كناية عن عدم المبالاة، وبالنظر إلى من لا يجوز عليه النظر: مجاز^(٣).

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٩٣).

(٢) انظر: «الكشاف» (١٠: ١٢٨-١٢٩).

(٣) المصدر السابق (٤: ١٥٢).

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] وَلَا يَقْصِدُ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِهِ إِبْثَاتٌ يَدٍ وَلَا غُلٌّ وَلَا بَسْطٌ، وَلَا فَرْقٌ عِنْدَهُ بَيْنَ هَذَا الْكَلَامِ وَبَيْنَ مَا وَقَعَ مجازاً عنه؛ لأنها كلامان مُتَعاقبانِ على حقيقةٍ واحدةٍ حَتَّىٰ إِنَّهُ يَسْتَعْمَلُهُ فِي مَلِكٍ لَا يُعْطِي عَطَاءً قَطُّ وَلَا يَمْنَعُهُ إِلَّا بِإِشَارَتِهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِعْمَالِ يَدٍ وَبَسْطِهَا وَقَبْضِهَا، وَلَوْ أُعْطِيَ الْأَقْطَعُ إِلَى الْمَنْكِبِ عَطَاءً جَزِيلاً لَقَالُوا: مَا أَبْسَطَ يَدَهُ بِالنَّوَالِ! لِأَنَّ بَسْطَ الْيَدِ وَقَبْضَها عِبَارَتَانِ وَقَعْتَا مُتَعاقبتَيْنِ لِلْبُخْلِ والجُودِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلُوهُمَا حَيْثُ لَا تَصَحُّ الْيَدُ، كَقَوْلِهِ:

جَادَ الْحِمَى بَسْطَ الْيَدَيْنِ بِوَابِلٍ شَكَرْتُ نَدَاهُ تِلَاعُهُ وَوَهَادُهُ

قَوْلُهُ: (وَلَا فَرْقٌ عِنْدَهُ بَيْنَ هَذَا الْكَلَامِ وَبَيْنَ مَا وَقَعَ مجازاً عَنْهُ) يَعْنِي: سَوَاءٌ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ أَنْ يَقُولَ: فَلَانٌ مَغْلُولٌ يَدُهُ، وَبَيْنَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ بِخِيلٌ، وَكَأَنَّ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ كَالْمُتَرَادِفَيْنِ وَرَدَا عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ الْمَنْعُ مِنَ الْإِعْطَاءِ، وَلَمَّا كَانَتِ الْمُلَازِمَةُ مُتَسَاوِيَةً، أَعْنَى بَيْنَ قَوْلِهِ: الْبُخْلُ وَغُلُّ الْيَدِ، جَازَ اسْتِعْمَالُهُ تَارَةً مجازاً وَأُخْرَى كِنَايَةً بِحَسَبِ مَقْتَضَى الْمَقَامِ.

الانْتِصَافُ: هَذَا الْمَجَازُ يُصَوِّرُ الْحَقِيقَةَ بِصُورَةٍ حِسِّيَّةٍ تُلَازِمُهَا غَالِباً، وَالصُّورَةُ الْحِسِّيَّةُ أَثْبَتُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْمَعَانِي، وَالْجُودُ وَالْبُخْلُ مَعْنِيَانِ مِثْلًا لِلْحِسِّ^(١)، وَقُلْتُ: قَدْ أَنْصَفَ وَمَا أَنْصَفَ صَاحِبُ «الانْتِصَافِ» حَيْثُ رَدَّ النَّبَأَ عَلَى التَّخْيِيلِ وَالتَّصْوِيرِ مُطْلَقاً فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مِنْ كِتَابِهِ وَاسْتَحْسَنَهُ هَاهُنَا، وَلَعَلَّ رَدَّهُ بِحَسَبِ اللَّفْظِ لَا الْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (جَادَ الْحِمَى) الْبَيْتُ^(٢). جَادَ: مِنَ الْجُودِ، جَادَ الْمَطَرُ فَهُوَ جَائِدٌ وَالْجَمْعُ: جَوْدٌ، كَصَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَالْوَهَادُ: جَمْعُ الْوَهْدَةِ، وَهِيَ مَا اطمأنَّ مِنَ الْأَرْضِ، وَالتَّلْعَةُ: مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: التَّلَاعُ: مجاري ما ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى بَطُونِ الْأَوْدِيَةِ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٤).

(٢) لم أهتمد إلى قائله.

ولقد جعل لبيد للشمال يداً في قوله:

إِذْ أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشَّمَالِ زِمَامُهَا

ويُقال: بَسَطَ اليَأْسُ كَفَّيْهِ فِي صَدْرِي، فَجُعِلَت لليأس الذي هو من المعاني لا من الأعيان كَفَانٌ، وَمَنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي عِلْمِ البَيَانِ عَمِي عَنْ تَبْصُرِ حَجَّجَةِ الصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ أمثالِ هذه الآية، ولم يتخلَّص من يَدِ الطاعِنِ إِذَا عَبَثَ بِهِ.

فإن قلت: قد صحَّ أن قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ عبارة عن البُخل، فما تصنع بقوله: ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ومن حقّه أن يُطابق ما تقدّمه، وإلا تنافر الكلام وزلَّ عن سنّهِ؟ قلت: يجوز أن يكون معناه الدُّعاء عليهم بالبُخل والنكّد، ومن ثمَّ كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم، ونحوه بيت الأُشتر:

قوله: (إِذْ أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشَّمَالِ زِمَامُهَا)، أوّلُه:

وَعَدَاةٌ رِيحٌ قَدْ كَشَفَتْ وَقْرَةَ^(١)

والقِرَّةُ بالكسر: البرْدُ، شَبَّهَ الشَّمَالُ فِي تَصَرُّفِهَا فِي الْقِرَّةِ عَلَى حُكْمِ طَبِيعَتِهَا بِالْإِنْسَانِ الْمُتَصَرِّفِ لِمَا يَكُونُ زِمَامُهُ بِيَدِهِ، وَأُثْبِتَ لَهَا عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيلِ يَدًا - وَهِيَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِنْسَانِ - لِيَكُونَ قَرِينَةً، وَحُكْمُ الزِّمَامِ فِي اسْتِعَارَتِهِ لِلْقِرَّةِ حُكْمُ الْيَدِ فِي اسْتِعَارَتِهَا لِلشَّمَالِ، فَجَعَلَ لِلْقِرَّةِ زِمَاماً لِيَكُونَ أَتَمَّ فِي إِثْبَاتِهَا مُتَصَرِّفَةً، كَمَا جَعَلَ لِلشَّمَالِ يَدًا لِيَكُونَ أَبْلَغَ فِي تَصْيِيرِهَا مُتَصَرِّفَةً فَوْقَ الْمُبَالِغَةِ حَقِّهَا مِنَ الطَّرْفَيْنِ، وَالضَّمِيرُ فِي «أَصْبَحَتْ» وَ«زِمَامُهَا» لِلْقِرَّةِ، وَقِيلَ: لِلْغَدَاةِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

قوله: (بَسَطَ اليَأْسُ كَفَّيْهِ). قال:

وقد رابني وَهْنُ الْمُنَى وَانْقِبَاضُهَا وَبَسَطُ حديدِ اليَأْسِ كَفَّيْهِ فِي صَدْرِي^(٢)

(١) البيت للبيد بن ربيعة كما عزاه إليه الزمخشري، وهو في «ديوانه» ص ١٠٤.

(٢) لم أهد إلى قائله.

بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا وَلَقِيتُ أَضْيَافِي بِوَجْهِ عَبُوسٍ

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دُعَاءٌ عَلَيْهِمْ بَغْلٌ الْأَيْدِي حَقِيقَةً، يُعَلَّلُونَ فِي الدُّنْيَا أُسَارَى، وَفِي
الْآخِرَةِ مُعَذِّبِينَ بِأَغْلَالٍ جَهَنَّمَ. وَالطَّبَاقُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَمُلاحِظَةُ أَصْلِ الْمَجَازِ كَمَا
تَقُولُ: سَبَّنِي سَبَّ اللَّهُ دَابِرَهُ؛ أَي: قَطَعَهُ، لِأَنَّ السَّبَّ أَصْلُهُ الْقَطْعُ.

قوله: (بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا) تمامه:

وَلَقِيتُ أَضْيَافِي بِوَجْهِ عَبُوسٍ

وبعدّه:

إِنْ لَمْ أَشَنَّ عَلَى ابْنِ حَرْبٍ غَارَةً لَمْ تَخُلْ يَوْمًا مِنْ نِهَابِ نَفُوسٍ^(١)

«بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا»: اللفظ لفظ الخبر، والمعنى معنى الدعاء، كقوله
تعالى: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾، الوفر: المال الكثير، والعبوس: الكلوح عن الغضب، وشَنَّ الغارة
وأشَنَّ: إِذَا فَرَّقَهَا عَلَى الْعَدُوِّ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، وَابْنُ حَرْبٍ: معاوية بن أبي سفيان بن حرب، يقول:
ادَّخَرْتُ مَالِي وَلَمْ أَفْرِقْهُ فِيمَا يَكْتَسِبُ لِي حَمْدًا فَعَلَ الْبَخْلَاءُ وَزَهَدْتُ فِي اكْتِسَابِ الْمَالِ إِنْ لَمْ
أَشَنَّ عَلَى مُعَاوِيَةَ غَارَةً لَا تَخْلُو يَوْمًا مِنْ اخْتِلَاسِ نَفُوسٍ.

قوله: (وَالطَّبَاقُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَمُلاحِظَةُ أَصْلِ الْمَجَازِ)، يعني: تُعْتَبَرُ الْمَطَابَقَةُ فِي قَوْلِهِ:
﴿يَذُ اللَّهُ مَعْلُومَةً﴾ مع قوله: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ في إرادة الحقيقة في الثاني مع ملاحظة أصل المجاز
في الأول^(٢)، وهو غُلُّ الْيَدِ لَا الْبُخْلُ الَّذِي هُوَ الْمُرَادُ مِنْهُ الْآنَ، لِاسْتَوَائِهِمَا فِي التَّلَفُّظِ، كَمَا أَنَّ
«سَبَّ اللَّهِ» مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ مُطَابِقٌ لِقَوْلِهِ: «سَبَّنِي»، عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ سَبِّ اللَّهِ قَطْعُ الدَّابِرِ،
وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْمَشَاكِلَةِ لَطِيفٌ الْمَسْلُوكُ بِخِلَافِهِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) البيتان لملك الأشتر النخعي، انظر: «الزاهر في معاني كلمات الناس» (١: ٤٢١) و«الأمالي» للقالبي (١: ٨٦).

(٢) من قوله: «يعني: تعتبر المطابقة في قوله:» إلى هنا سقط من (م) و(غ).

فإن قلت: كيف جاز أن يدعو الله عليهم بما هو قبيح وهو البخل والنكد؟ قلت: المراد به: الدعاء بالخذلان الذي تقسو به قلوبهم فيريدون بخلاً إلى بخلهم، ونكداً إلى نكدهم، أو بما هو مسبب عن البخل والنكد من لصوق العار بهم، وسوء الأحدث التي تخزيهم وتمزق أعراضهم.

فإن قلت: لم تُثبت اليد في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وهي مفردة في ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾؟ قلت: ليكون رد قولهم وإنكاره أبلغ وأدّل على إثبات غاية السخاء والجود له ونفي البخل عنه، وذلك أن غاية ما يبذله السخي بهاله من نفسه أن يعطيه بيديه جميعاً، فبني المجاز على ذلك.

وقرى: (ولعنوا) بسكون العين. وفي مصحف عبد الله:

قالوا: اقترح شيئاً نجد لك طبعه قلت: اطبخوا لي جبةً وقميصاً^(١)

فإنه وضع اطبخوا موضع خيطوا مجرد مراعاة اللفظ دون المعنى.

الانتصاف: والحق أن الله تعالى يدعو عليهم بالبخل، ودعاؤه عبارة عن خلق الشح في قلوبهم والقبض في أيديهم، فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسير القرآن إلا من حيث علم البيان، فإنه فيه فارسُ الفُرسان^(٢).

قوله: (المراد به: الدعاء بالخذلان). خلاصة الجواب: أنه يجوز أن يدعو عليهم بعدما يصدر منهم ما يوجب، فإنه تعالى إنما يدعو عليهم بالخذلان إذا صدر عنهم الكفر والمعاصي ويلحق العار إذا صدر عنهم البخل، وأما ابتداء فلا، هذا مذهبه.

قوله: (والنكد)، الجوهرى: رجل نكد: عسر، ونكدت الركية: قل ماؤها.

(١) البيت لابن الرقعمق، انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص» للعباسي (٢: ٢٥٢).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٥).

(بَلْ يَدَاهُ بُسْطَانٍ) يقال: يَدُهُ بُسْطٌ بالمعروف، ونحوه: مِشْيَةٌ سُبْحٌ، وناقَةٌ سُوحٌ.

﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾: تأكيدٌ للوصف بالسَّخَاءِ ودلالةٌ على أنه لا يُنْفِقُ إِلَّا على مُقتضى الحكمة والمصلحة. رُوي أَنَّ الله تعالى كان قد بَسَطَ على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مَالًا، فَلَمَّا عَصَوْا اللهَ في مُحَمَّدٍ ﷺ وكَذَّبُوهُ كَفَّ اللهُ تعالى ما بَسَطَ عليهم من السَّعة، فعند ذلك قال فيخاصُّ بن عازُوراء: يَدُ الله مَغْلُولَةٌ، ورضيَ بقوله الآخرون فأشركوا فيه.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ﴾ أي: يَزِدَادُونَ عند نزول القرآن لحسدِهِم تماديًا في الجُحود وكُفْرًا بآيات الله.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدَاةَ﴾ فكلِّمَهُم أَبَدًا مُختلفٌ، وقلوبُهُم شَتَّى، لا يقع اتِّفاقٌ بينهم ولا تعاضُدٌ. ﴿كَلِمًا أَوْ قَدْرًا نَارًا﴾: كَلِمًا أرادوا محاربةً أَحَدٍ غلبوا وقَهَرُوا ولم يَقُمْ لهم نصرٌ من الله على أَحَدٍ قطُّ، وقد أتاهم الإسلامُ وهُم في مُلكِ المَجُوسِ.....

قوله: (سُبْح) بضم السين والجيم ثم الحاء المهملة، الجوهريُّ: يقال: إذا سَأَلْتَ فَأَسْجَحْ، أي: سهَّلَ أَلْفَاظَكَ، وناقَةٌ سُوحٌ ومُسْرَحَةٌ، أي: سريعة، يعني: جُمع الخَيْرُ والمبتدأ مفردٌ على تصويرِ الكثرة فيه مبالغةً على أسلوبِ قوله: وَمَعَى جِيعًا.

قوله: (ودلالة على أنه لا يُنْفِقُ إِلَّا على مُقتضى الحكمة والمصلحة) تقييدٌ للمطلق، وهو ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾، يعني: من مُقتضى الحكمة ألا يُوَدِّي بَسْطَ اليَدَيْنِ في العطاءِ إلى التبذير والإسرافِ والاصطناعِ إلى غيرِ الأهل، وهو شَرُطُ السَّخَاءِ في الشاهد، وهذا تكميلٌ لا تأكيد، كقوله:

حليمٌ إذا ما الحِلْمُ زَيْنَ أَهْلِهِ مع الحِلْمِ في عينِ العدوِّ مَهيبٌ^(١)

(١) البيت لكعب بن سعد الغنوي، انظر: «خزانة الأدب» (١: ٣٧٤) و«نهاية الأرب» (٧: ١٣١) و«ديوان

المعاني» لأبي هلال العسكري ص ٢٢٥.

وقيل: خالفوا حُكْمَ التَّوْرَةِ فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُخْتَنْصَرَ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فُطْرُسَ الرُّومِيِّ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَجُوسَ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمِينَ. وقيل: كلُّما حاربوا رسولَ اللَّهِ ﷺ نُصِرَ عَلَيْهِمْ. وعن قتادة رضي الله عنه: لا تَلْقَى الْيَهُودَ بِلَدَةٍ إِلَّا وَجَدْتَهُمْ مِنْ أَذْلِ النَّاسِ.

﴿وَيَسْعَوْنَ﴾: وَيَجْتَهِدُونَ فِي الْكَيْدِ لِلْإِسْلَامِ وَمَحْوِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُتُبِهِمْ.

[﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ * وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ ٦٥-٦٦]

والتأكيد أن يقال: يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ لَا يَمْنَعُهُ مَانِعٌ وَلَا يَكْفُهُ مِنَ الْإِنْفَاقِ نَقْصٌ وَلَا إِعْدَامٌ، لَا يُبَالِي بِكَثْرَةِ الْعَطَاءِ، فَالْإِنْفَاقُ عَلَى الْإِطْلَاقِ مُسْتَبَعٌ لِلْحِكْمَةِ وَمَشْتَمَلٌ عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا بِيَدِهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١).

سَحَاءٌ: خَبَرٌ بَعْدَ خَبَرٍ، وَاللَّيْلُ: ظَرْفٌ، يُقَالُ: سَحَّ يَسْحُ سَحَاءً، هَطَلٌ، وَلَمَّا كَانَ يُنْفَقُ تَأَكِيدًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ فَصَّلَهُ وَلَمْ يَأْتِ بِالْوَاوِ وَلَا فَيْدِهِ بِهَا حَالًا، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿يُنْفِقُ﴾: مُسْتَأْنَفٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ أَلْهَاءٍ لِأَنَّهَا مُضَافٌ إِلَيْهَا، وَلِأَنَّ الْخَبَرَ فَاصِلٌ بَيْنَهُمَا، وَلَا مِنَ الْيَدَيْنِ، إِذْ لَيْسَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَيْهِمَا^(٢).

قَوْلُهُ: (فُطْرُسَ الرُّومِيِّ) بِالْفَاءِ وَالرَّاءِ، كَذَا فِي الْحَاشِيَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤١١) وَمُسْلِمٌ (٩٩٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٩).

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ مع ما عَدَدْنَا من سيئاتهم ﴿ءَامَنُوا﴾ برسول الله ﷺ وبما جاء به وقرنوا إيمانهم بالتقوى التي هي الشريعة في الفوز بالإيمان ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ﴾ تلك السيئات ولم نؤاخذهم بها ﴿وَلَاَدْخَلْنَاهُمْ﴾ مع المسلمين الجنة.

وفيه إعلامٌ بعظمِ معاصي اليهود والنصارى وكثرة سيئاتهم، ودلالةٌ على سعة رحمة الله تعالى وفتحه باب التوبة على كل عاصٍ وإن عظمت معاصيه وبلغت مبالغِ سيئات اليهود والنصارى، وأن الإيمان لا يُنجي ولا يُسعدُ إلا مشفوعاً بالتقوى، كما قال الحسن: هذا العمودُ فأين الأطنابُ؟

قوله: (وفيه إعلامٌ بعظمِ معاصي اليهود)، يعني: فيه إشارةٌ إلى هذا المعنى على سبيلِ الإدماج، وذلك أنه تعالى لما عَدَدَ سيئاتهم وقبائحهم كان من حقِّ الظاهر أن يُقال: ولو أن أهل الكتاب تابوا لكفّرناهم عنهم، فوضع موضعَ تاب: آمَنَ، وصَرَحَ بذكرِ سيئاتهم إيداناً بأن ليس لهم التنصّلُ من تلك الذنوبِ العظامِ إلا بأن يدخلوا في الإسلام؛ لأن الإسلام يهدمُ ما قبله، وفي قوله: ﴿وَلَاَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ إشارةٌ إلى أن الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يُسلم، ويؤيده ما رَوَيْنَا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، لا يسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ ثم يموت ولم يؤمنْ بالذي أُرسِلْتُ به إلا كان من أصحاب النار»، أخرجه مسلم^(١).

قوله: (هذا العمودُ)، قاله للفرزدق حين اجتمع مع الحسن في جنازة، فقال: ما أعددت لهذا المقام؟ قال: شهادة ألا إله إلا الله منذ كذا سنة، فقال له: هذا العمودُ فأين الأطنابُ؟ الفاءُ في «فأين الأطنابُ» كالفاءِ في «خولانُ فانكح»؛ على تأويل: هؤلاء خولان، يعني: هذه الكلمة مُستدعيةٌ للأعمالِ الصالحة كما أن هذه القبيلة تستوجبُ أن تُنكحَ نساؤها لجمالها، شبهَ الإسلامَ بخيمة، وجعلَ عمودَها: كلمة التوحيد، والأعمالُ الصالحة: الأطناب، فكما أن الخيمة

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْبَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾: أقاموا أحكامها وحدودها وما فيها من نعت رسول الله ﷺ. ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من سائر كتب الله؛ لأنهم مكلّفون الإيمان بجميعها، فكأنها أنزلت إليهم - وقيل: هو القرآن - لو سَع الله عليهم الرزق وكانوا قد قُحِطُوا. وقوله: ﴿لَا أَكَلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: عبارة عن التوسعة، وفيه ثلاثة أوجه: أن يُفِيضَ عليهم بركات السماء وبركات الأرض،

لا تقوم إلا بالعمود فكذا لا يستقيم الإسلام إلا بالشهادتين، وكما لم يرتفع العمود إلا بالأطاب، كذا الكلمة لا ترتفع إلا بالعمل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، والاستقامة فيها الأوتاد، والتشبيهاً مفرقة، تحقيقه: إذا اعتبر مفرداتها مستقلة، وإذا انتزع المشبه من المجموع، كان تمثيلاً، وما في قول الحسن، الشطر الأول منه التشبيه لذكر الطرفين، والثاني: استعارة؛ لأن المشبه المتروك هو الأعمال.

الانتصاف: لما اشترط في هذه الآية مجموع الإيمان والتقوى فالإجماع منا ومنه أن الإيمان يجب ما قبله، فلو مات رجل عقيب دخوله في الإيمان لكفرت عنه سيئاته ولدخل جنات النعيم، فدلّ على أن اجتماعهما ليس شرطاً؛ هذا إن كانت التقوى الأعمال، وإن كانت أصل وضعها في الخوف من الله، فهذا ثابت لكل مؤمن ولو قارف الكبيرة^(١).

قوله: ﴿لَا أَكَلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: عبارة عن التوسعة) كلام حسن مبین، لكن تأويله بالوجوه الثلاثة ضعيف، وذلك أن اختصاص الأكل من دون ذكر سائر المنافع لكونها أعظمها ومستتبع سائرها، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى﴾ [النساء: ١٠] ثم تكرير قوله: ﴿مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ لاستيعاب جميع الأحوال والأزمان، كقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] يوجب ألا يقتصر على المذكورات، ولهذا قال القاضي: لو سَع عليهم وجعل لهم خير الدارين^(٢).

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٧).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٤٧).

وقلت: هذا في حقِّ مَنْ عَدَّدَ سيئاتهم من أهل الكتابِ إذا أقاموا مجردَ حدودِ التَّوراةِ والإنجيل، فما ظنُّكَ بالسَّالِكِ العارِفِ إذا قَمَعَ هوى النَّفسِ وانكَمَشَ من عالمِ الإِدبارِ إلى معارجِ القُدُسِ معتصماً بحَبْلِ اللهِ وسُنَّةِ حبيبِ اللهِ؟ فإنه تعالى يُفِيضُ على قلبِهِ سِجَالُ فضائلِهِ وسَحَائِبَ بركاتِهِ، فتكمنُ فيه كُمُونُ الأمطارِ في الأراضي فتظهُرُ يَنابيعُ الحِكْمَةِ من قلبِهِ على لسانِهِ كُلِّهَا^(١)، وفي تعليقِ الأكلِ من فوقِ على إقامةِ التَّوراةِ والإنجيلِ ومن تحتِ الأرجُلِ، واختصاصِ ﴿مَنْ﴾ الابتدائيةِ ما يُلوِّحُ إلى معنى قولِهِ: «مَنْ عَمِلَ بِهَا عِلِمَ وَرَثَهُ اللهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»^(٢)؛ لأنهم إذا أقاموا العَمَلَ بكتابِ اللهِ استَنَزَلَ ذلك من فوقِهِم البركاتِ، فإذا استَجَدُّوا العَمَلَ بتلك البركاتِ المنزَّلةِ وأقاموا عليها بثباتِ أقدامِهِم الراسخةِ استَنَزَلَ لهم من اللهِ بَرَكَاتٍ هِيَ أَزكى من الأولى، فلا يَزَالُ العَمَلُ والعِلْمُ يَتَنَاوَيَانِ إلى أن يَتَهَيَّ السَّالِكُ إلى مَقَامِ القُربِ ومنازِلِ العارِفِينَ، وفي ذِكْرِ الأرجُلِ إشارةٌ إلى حُصُولِ ثباتِ القَدَمِ ورُسُوخِ العِلْمِ، وفي اقترانِها مع «تحت» دلالةٌ على مزيدِ الثَّباتِ، وأنهم من الرَّاَسِخِينَ الْمُقْتَبِسِينَ عُلُومَهُم من مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ دونَ المُتَرَلِّزِينَ الذين أَخَذُوا عُلُومَهُم من الأوهامِ، ولهذا كَتَبَ بعضُ العارِفِينَ بِهذه الآيةِ إلى الإمامِ^(٣) إرشاداً له إلى معرفةِ طريقةِ أهلِ اللهِ تعالى.

فإن قلت: كيف تلتئمُ هذه الآيةُ معَ السابقةِ، وهي قولُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾؟ قلتُ: الآيتانِ وارِدَتانِ على إظهارِ الشُّكوى، ناعِيَتانِ عليهِم قَبائِحَهُم، فقليلٌ أولاً: ولو أنَّ أهلَ الكتابِ آمَنُوا برسُولِ اللهِ وبما جاءَ به منَ المُعْجِزاتِ التي ثَبَّتَتْ بِمِثْلِها الرِّسالةَ كسائرِ الناسِ، وخافُوا اللهَ وَتَرَكَوا العِنادَ، لَكَفَّرَ اللهُ عَنْهُم تلكَ القَبائِحَ، ثُمَّ ثَنَّى على التَّركِ، أي: دَعُوا تلكَ الدَّلَائِلَ الباهرةَ! ولو أنهم عَمِلُوا بِمَقْتَضَى ما عندهم منَ النُّصوصِ

(١) في (ط): «كلاً».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) يعني الإمامَ الفخر الرَّازِي الذي كان متوَعِّلاً في العلومِ العقليةِ والكلاميةِ.

وَأَنْ يُكْثِرَ الْأَشْجَارَ الْمُثْمِرَةَ وَالزَّرْعَ الْمُغْلَّةَ وَأَنْ يَرْزُقَهُمُ الْجَنَانَ الْيَانِعَةَ الثَّمَارَ، يَجْتَنُونَ مَا تَهْدَلُ مِنْهَا مِنْ رُؤُوسِ الشَّجَرِ وَيَلْتَفِطُونَ مَا تَسَاقُطُ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ.

﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ﴾: طائفةٌ حالها أَمَمٌ فِي عِدَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وقيل: هي الطائفةُ المؤمنةُ عبدُ الله بن سلام وأصحابه وثمانيةٌ وأربعون من النصارى، و﴿سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ فيه معنى التعجب، كأنه قيل: وكثيرٌ منهم ما أسوأَ عملهم! وقيل: هم كعبُ ابن الأشرف وأصحابه والرُّومُ.

[﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ٦٧]

المتظاهرة وما ثبتَ عندهم من نَعْتِهِ ﷺ وَتَرَكَوا التَّحْرِيفَ وَالتَّبْدِيلَ، لَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ الدَّارَيْنِ، وَرُوعِي فِيهَا مَعَ مَعْنَى التَّنْزِيلِ التَّرْقِيَّ أَيْضاً.

قوله: (اليانعة الثمار)، الجوهري: يَنْعُ يَنْعُ: إِذَا نَضِجَ، وَلَمْ تَسْقُطِ الْيَاءُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ لَتَقْوِيهَا بِأَخْتِهَا، وَتَهْدَلَتْ أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ، أَي: تَدَلَّتْ.

قوله: (حَالُهَا أَمَمٌ فِي عِدَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَي: مُتَوَسِّطٌ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْأَمَمُ: بَيْنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ (١)، وَهُوَ مِنَ الْمُقَارَبَةِ، وَقَالَ الْإِمَامُ: الَّذِينَ يَكُونُونَ عُدُولاً فِي دِينِهِمْ لَيْسَ فِيهِمْ عِنَادٌ شَدِيدٌ وَلَا غِلْظَةٌ كَامِلَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُودِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥] (٢).

قوله: (و﴿سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾) لَيْسَ الْوَاوُ فِي نَظْمِ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ.

قوله: (مَا أَسْوَأَ عَمَلِهِمْ) أَي: كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُولُ فِي حَقِّهِمْ: مَا أَسْوَأَ عَمَلِهِمْ!

(١) «إصلاح المنطق» لابن السكيت ص ٦١.

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٩٩).

﴿بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾. جميع ما أنزل إليك، وأي شيء أنزل إليك غير مُرَاقِبٍ في تَبْلِيغِهِ أَحَدًا وَلَا خَائِفٍ أَنْ يَنَالَكَ مَكْرُوهٌ. ﴿وَإِنْ لَّمْ تَفْعَلْ﴾: وإن لم تُبَلِّغْ جميعه كما أمرتك ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾. - وقرئ: (رسالاته) - فلم تُبَلِّغْ إِذَا مَا كُفِّتَ مِنْ أَدَاءِ الرِّسَالَاتِ، لَمْ تُؤَدِّ مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَهَا لَيْسَ بِأَوَّلَى بِالْأَدَاءِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنْ لَمْ تُؤَدِّ بَعْضَهَا، فَكَأَنَّكَ أَغْفَلْتَ أَدَاءَهَا جَمِيعًا، كَمَا أَنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِبَعْضِهَا كَانَ كَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِكُلِّهَا، لِإِدْلَاءِ كُلِّ مِنْهَا بِمَا يُدْلِيهِ غَيْرُهَا وَكَوْنِهَا كَذَلِكَ فِي حُكْمِ شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَالشَّيْءُ الْوَاحِدُ لَا يَكُونُ مَبْلَغًا غَيْرَ مَبْلَغٍ، مُؤَمَّنًا بِهِ غَيْرَ مُؤَمَّنٍ بِهِ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنْ كَتَمْتَ آيَةً لَمْ تُبَلِّغْ رِسَالَاتِي. وَرَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «بَعَثَنِي اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ فَضِغْتُ بِهَا ذَرْعًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ: إِنْ لَمْ تُبَلِّغْ رِسَالَاتِي عَذَّبْتُكَ، وَضَمِنَ لِي الْعِصْمَةَ فَقَوَيْتُ».

فَإِنْ قُلْتَ: وَقُوعُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ جَزَاءٌ لِلشَّرْطِ مَا وَجَّهَ صِحَّتَهُ؟.....

قَوْلُهُ: (جميع ما أنزل إليك) إِنَّمَا قَدَّرَ الْمُضَافَ لِأَنَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ كَانَ مُبْلَغًا، فَعَلِيَ هَذَا فَائِدَةُ الْأَمْرِ الْمُبَالِغَةُ وَالْكَمَالُ، يَعْنِي: رَبِّمَا أَتَاكَ الْوَحْيُ بِهَا تَكَرَّرَ أَنْ تُبَلِّغَهُ خَوْفًا مِنْ قَوْمِكَ، فَبَلِّغِ الْكُلَّ وَلَا تَخَفْ.

الرَّاعِبُ: فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ قَالَ: ﴿وَإِنْ لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾؟ وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ: إِنْ لَمْ تُبَلِّغْ فَمَا بَلَّغْتَ، قِيلَ: مَعْنَاهُ: وَإِنْ لَمْ تُبَلِّغْ كُلَّ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ تَكُونُ فِي حُكْمٍ مَنْ لَمْ يُبَلِّغْ شَيْئًا تَنْبِيهَا عَلَى أَنْ تَقْصِيرَكَ فِي بَعْضٍ مَا أُمِرْتَ بِهِ يُحِيطُ عَمَلُكَ^(١). وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ ﷺ لَا يَكْتُمُ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ، بِخِلَافِ مَا قَالَتِ الشَّيْعَةُ: إِنَّهُ قَدْ كَتَمَ أَشْيَاءَ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّةِ^(٢)، وَعَنْ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَصَالِحُ الْعِبَادِ وَأَمْرٌ بِإِطْلَاعِهِمْ عَلَيْهِ فَهُوَ مُتَرَدٍّ عَنْ كِتْمَانِهِ، وَأَمَّا مَا يُخَصُّ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ مَصَالِحُ أُمَّتِهِ فَلَهُ، بَلْ عَلَيْهِ كِتْمَانُهُ.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٣٩٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٤.

(٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٢٤٣) و«أحكام القرآن» للجصاص (٤: ١٠٦).

قلت: فيه وجهان؛ أحدهما: أنه إذا لم يَمَثِّلْ أمر الله في تبليغ الرِّسَالَاتِ وَكَتَمَهَا كُلَّهَا، كأنه لم يُبْعَثْ رسولاً كان أمراً شَنِيعاً لا خفاءً بِشَنَاعَتِهِ. فقليل: إن لم تُبَلِّغْ منها أدنى شيءٍ وإن كان كلمةً واحدةً فَأَنْتَ كَمَنْ رَكِبَ الْأَمْرَ الشَّنِيعَ الذي هو كتمانُ كُلِّهَا، ...

وقلتُ: رَوَى السُّلَمِيُّ، عن جعفرٍ في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] قال: بلا واسطة فيما بيَّنه وبينه سرّاً إلى قلبه، ولا يَعْلَمُ به أحدٌ سواه إلّا في الْعُقْبَى حَتَّى يُعْطِيَهُ الشَّفَاعَةَ لِأَمْتِهِ، وقال الواسِطِيُّ: أَلْقَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَلْقَى ولم يُظْهِرْ ما الذي أَوْحَى لأنه خَصَّه به، وما كان مخصوصاً به كان مَسْتُوراً، وما بَعَثَهُ اللهُ إِلَى الْخَلْقِ كان ظاهراً^(١).

وإلى هذا يُنْظَرُ معنى ما رَوَيْنَا في «صحيح البخاري» عن سعيدِ المُقْبَرِيِّ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ^(٢). قال البخاريُّ: الْبُلْعُومُ: مَجْرَى الطَّعَامِ.

قوله: (إن لم تُبَلِّغْ منها أدنى شيءٍ وإن كان كلمةً واحدةً، فَأَنْتَ كَمَنْ رَكِبَ الْأَمْرَ الشَّنِيعَ)، قال ابنُ الْحَاجِبِ: الشَّرْطُ وَالْجُزْءُ إِذَا اتَّحَدَا كان المرادُ بِالْجُزْءِ الْمُبَالِغَةُ، فَوُضِعَ قَوْلُهُ: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ مَوْضِعَ أَمْرٍ عَظِيمٍ، أَي: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَقَدْ ارْتَكَبْتَ أَمراً عَظِيماً^(٣).

الانْتِصَافُ: قال: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾، ولم يَقُلْ: وَإِنْ لَمْ تُبَلِّغْ لِيَسْتَغَايِرَا لَفْظاً وَإِنْ اتَّحَدَا معنًى^(٤)، وَهُوَ أَحْسَنُ بَهْجَةً مِنْ تَكَرُّارِ اللَّفْظِ الْوَاحِدِ فِي الشَّرْطِ وَالْجُزْءِ، وَهَذَا مِنْ مُحَاسِنِ عِلْمِ الْبَيَانِ^(٥).

وقال الإمام: الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾: إِنْ لَمْ

(١) «حقائق التفسير» للسُّلَمِيِّ (٢: ٢٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠).

(٣) «أمالي ابن الحاجب» (١: ١٨٠).

(٤) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «وإن اتحد المعنى»، والمثبت من (ط).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٥٨).

تُبْلَغُ واحداً منها كنتَ كَمَنْ لم يُبْلَغْ شيئاً منها، وهذا ضعيفٌ، لأنَّ مَنْ أتى بالبعض وترك البعض فلو قيل: إنه ترك الكلَّ لكان كذباً، ولو قيل أيضاً: إنَّ مقدارَ الجُرمِ في تركِ البعض مثل مقدارِ الجُرمِ في تركِ الكلِّ، لكان هذا أيضاً محالاً^(١).

وقال القاضي: معناه: أنَّ كتمانَ بعضها يُضيعُ ما أُدِّيَ منها، كتركِ بعضِ أركانِ الصَّلَاةِ، فإنَّ غَرَضَ الدَّعوةِ يَتَقَضُّ منه، أو يقال: إنَّ لم تفعلْ كَأَنَّكَ ما بَلَّغْتَ شيئاً منها، كقوله تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كِتْمَانَ الْبَعْضِ وَالْكُلِّ سَوَاءٌ فِي الشَّنَاعَةِ واستجلابِ الْعَذَابِ^(٢).

وقلتُ: والذي عليه كلامُ المصنِّفِ أَنَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ كَانَ مأموراً بتبليغ ما أنزَلَ اللَّهُ تعالى إليه، وهو إِنَّمَا يَكُونُ مُمَثِّلًا لِلأَمْرِ إِذَا لم يُخَالَفْ شيئاً مِنَ المأمُورِ به، وإليه الإشارةُ بقوله: «فَلَمْ تُبْلَغْ إِذَا مَا كُلُّفَتْ مِنْ أَدَاءِ الرِّسَالَاتِ ولم تَوَدَّ منها شيئاً قطُّ، وذلك أنَّ بعضها ليس أَوْلَى مِنْ بعضٍ بالأداء». وَمِنْ ثَمَّ شَبَّهَ الْمَسْأَلَةَ بِالْإِيَّانِ فِي قَوْلِهِ: «كَمَا أَنَّ مَنْ لم يَؤْمِنْ بِبَعْضِهَا كَانَ كَمَنْ لم يَؤْمِنْ بِكُلِّهَا»، وذكرَ في «النِّسَاءِ» أَنَّ إِيَّانَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِبَعْضِ الْكِتَابِ لَا يَصِحُّ إِيَّاناً بِهِ؛ لِأَنَّ طَرِيقَ الْإِيَّانِ إِنَّمَا هُوَ الْمُعْجِزَةُ، وَلَا اخْتِصَاصَ لَهَا بِبَعْضِ الْكِتَابِ دُونَ بَعْضٍ، فَلَوْ كَانَ إِيَّانُهُمْ بِمَا آمَنُوا بِهِ إِيَّاناً لِأَجْلِ الْمُعْجِزَةِ لَآمَنُوا بِهِ كُلَّهُ، فَحِينَ آمَنُوا بِبَعْضِهِ عِلِمَ أَنَّهُمْ لم يَعتَبِرُوا الْمُعْجِزَةَ، فَلَمْ يَكُنْ إِيَّانُهُمْ إِيَّاناً، هَذَا هُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ: «لِإِدْلَاءِ كُلِّ مِنْهَا بِمَا يُذِلُّهُ غَيْرُهَا». وَفِي تَمَثِيلِ الْمَسْأَلَةِ بِالْإِيَّانِ نُكْتَةُ سَرِيَّةٍ، وَهِيَ كَمَا أَنَّ عَلَى الرَّسُولِ إِبْلَاغَ الْكُلِّ كَذَا عَلَى الْمُرْسَلِ إِلَيْهِ الْإِيَّانَ بِالْكُلِّ، وَالضَّمِيرُ^(٣) فِي «مِنْهَا» وَ«غَيْرِهَا» رَاجِعٌ إِلَى الرِّسَالَاتِ. الْمُغْرِبُ: يَقَالُ: فَلَانٌ يُنْزِلُ إِلَى الْمِيَّتِ بِذِكْرٍ، أَيْ: يَتَّصِلُ، وَكُلُّ مَنْ السَّطْحَ حَبْلًا، أَيْ: أَرْسَلَهُ فَتَكَلَّى.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٠٠).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٤٨).

(٣) فِي (غ): «والضميران».

كما عَظَّمَ قَتَلَ النَّفْسِ بقوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

والثاني: أن يُراد: فإن لم تفعل فلك ما يُوجبُه كِتْمَانُ الوحيِ كُلِّهِ مِنَ العقابِ، فَوُضِعَ السَّبَبُ مَوْضِعَ الْمُسَبَّبِ وَيَعْضُدُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ: إن لم تُبَلِّغْ رسالاتي عَذَّبْتُكَ».

﴿وَاللَّهُ يَعِصُكَ﴾: عِدَّةٌ مِنَ اللَّهِ بِالْحَفْظِ وَالْكَلاَةِ. والمعنى: والله يَضْمَنُ لكَ الْعِصْمَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ، فما عَذْرُكَ فِي مُرَاقِبَتِهِمْ؟!

فإن قلت: أين ضَمَانُ الْعِصْمَةِ وَقَدْ شُجَّ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أَحَدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ قلت: المرادُ أَنَّهُ يَعِصُمُهُ مِنَ الْقَتْلِ.

وفيه أن عليه أن يحتمل كل ما دُونَ النَّفْسِ فِي ذَاتِ اللَّهِ، فما أَشَدَّ تَكْلِيفَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وقيل: نَزَلَتْ بَعْدَ يَوْمِ أَحَدٍ، و﴿النَّاسِ﴾: الْكُفَّارُ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ:

قوله: (كما عَظَّمَ) صِفَةُ مُصَدِّرٍ مَحْذُوفٍ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: عَظَّمَ تَرْكُ بَلَاغِ الْبَعْضِ تَعْظِيمًا مِثْلَ تَعْظِيمِ قَتْلِ النَّفْسِ.

قوله: (في ذَاتِ اللَّهِ) أي: في اللَّهِ، عن البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ، فَأُسِرَ وَلَمَّا خَرَجَ الْمُشْرِكُونَ بِهِ مِنْ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، قَالَ:

ولستُ بأبالي حينَ أُقْتَلُ مسلماً على أيِّ شِقِّ كَانَ اللَّهُ مَصْرَعِي
وذلك في ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مَمْرَعِ

قوله: (وقيل: نَزَلَتْ بَعْدَ يَوْمِ أَحَدٍ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَاللَّهُ يَضْمَنُ لَكَ الْعِصْمَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ»، وَعَلَى الْأَوَّلِ: الْعِصْمَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ، خَاصَّةٌ مِنْ حَيْثُ إِرَادَةُ الْعِصْمَةِ مِنْ

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، ومعناه: أنه لا يُمكنُهم مما يُريدون إنزاله بك من الهلاك. وعن أنس: كان رسولُ الله ﷺ يُحرُسُ حتى نزلت.....

القتل، وعلى الثاني: خاصةً بحسبِ الزمانِ عامَّةً في مُقتضاها، يعني: أن الله تعالى لا يُمكنُهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك، لكن يُشكلُ هذا بما استتبَّ لليهود من تمكُّنهم من أن سمَّوه، ولهذا فسروا قوله تعالى: ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ بقولهم: إنهم يبدلون جهدهم في قتله ولذلك سمَّوه، ويُمكنُ أن يُقالَ: إنَّ المعنى: يا أيها الذي تصدَّى لمنصبِ الرِّسالة وتبلغ ما أنزل إليه، امضِ لشأنك وأدِّ ما عليك ولا تهتمَّ بأعدائك، فإنه تعالى ضَمِنَ لك العصمةَ من الهلاك بسببِ تبليغِ الوحي؛ لأنه لا يهدي القومَ الكافرينَ إلى إطفاء نُورِ الله تعالى لقوله تعالى: ﴿وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢]، ففي وَضعِ قوله: ﴿الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ مَوْضِعَ ضَمِيرِ ﴿النَّاسِ﴾ وإن لم يُقلْ: لا يهديهم إشعارٌ بذلك، ولم يكنْ تمكُّنُ اليهودِ مما أرادوا به من الهلاكِ يومَ خَيْبَرَ لأجلِ التبليغِ، بل للذَّبِّ عن البلادِ والأموالِ والأنفُسِ، وسَبَقَ في «البقرة» الحديثُ الوارد فيه في تفسيرِ قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧] ^(١).

الراغب: عصمةُ الأنبياء: حِفْظُهُ إياهم أولاً: بما خَصَّصَهُم به من صفاءِ الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائلِ والأخلاق، ثم بالنصرة وتثبيتِ أقدامهم، ثم بإنزالِ السَّكِينَةِ عليهم وبحِفْظِ قلوبهم، وبالتوفيق ^(٢).

قوله: (كان رسولُ الله ﷺ يُحرُسُ حتى نزلت) الحديث أخرجه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها ^(٣)، فعلى هذا التخصيصِ بحسبِ الزمانِ دونَ الأشخاص كما في الثاني، والمراد بالعصمة: سائر ما يرومهُ الأعداءُ من السَّوءِ.

(١) انظر: (٢: ٥٦٩).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٥٧٠.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٤٦) عن عائشة، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٢٢١) والبيهقي في «السنن

الكبرى» (١٨١٨٦).

فأخرج رأسه من قُبَّةِ أدم وقال: «انصِرِفُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ مِنَ النَّاسِ».

[﴿قُلْ يَاهْدَلِ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ٦٨]

﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ﴾ أي: على دينٍ يُعْتَدُّ به حَتَّى يُسَمَّى شَيْئًا؛ لِفَسَادِهِ وَيُطْلَانِهِ كَمَا تَقُولُ: هذا ليس بشيء، تُريدُ تَحْقِيرَهُ وَتَصْغِيرَ شَأْنِهِ، وَفِي أَمْثَالِهِمْ: أَقْلٌ مِنْ لَا شَيْءٍ.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾: فَلَا تَتَأَسَّفْ عَلَيْهِمْ لَزِيَادَةِ طُغْيَانِهِمْ وَكُفْرِهِمْ، فَإِنَّ ضَرَرَ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ لَا إِلَيْكَ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ غِنَى عَنْهُمْ.

[﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ٦٩]

﴿وَالصَّابِئُونَ﴾ رُفِعَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَخَبَرُهُ مُحذُوفٌ، وَالنِّبْيَةُ بِهِ التَّأخِيرُ عَمَّا فِي حَيْزِ
﴿إِنَّ﴾ مِنْ أَسْمِهَا وَخَبَرِهَا، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى حُكْمُهُمْ
كَذَا، وَالصَّابِئُونَ كَذَلِكَ، وَأُنْشِدَ سَبْيُوهَ شَاهِدًا لَهُ:

وَالَا فاعَلُمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقِ

قوله: (وَالَا فاعَلُمُوا) البيت، بعد:

إِذَا جُرِّتْ نَوَاصِي آلِ بَدْرِ فَأَدُّوْهَا وَأَسْرِي فِي الْوِثَاقِ^(١)

الشَّقَاقُ: الْعَدَاوَةُ، وَسَبَبُهُ أَنَّ قَوْمًا مِنْ آلِ بَدْرِ مِنَ الْفَزَارِيِّينَ جَاوَرُوا بَنِي لَأْمَ مِنْ طَيِّئٍ،
فَعَمَدَ بَنُو لَأْمَ إِلَيْهِمْ فَجَزَّوْا نَوَاصِيَهُمْ وَقَالُوا: مَنَّا عَلَيْكُمْ وَلَمْ نَقْتُلْكُمْ، وَحَسَبُوهُمْ، فَقَالَ بَشْرُ

(١) لبشر بن أبي خازم في «ديوانه» ص ١٦٥.

أي: فاعلموا أننا بغاة وأنتم كذلك.

فإن قلت: هلا زعمت أن ارتفاعه للعطف على محل ﴿إِنَّ﴾ واسمها؟ قلت: لا يصح ذلك قبل الفراغ من الخبر. لا تقول: إن زيداً وعمرو منطلقان.

فإن قلت: لم لا يصح والنية به التأخير، فكأنك قلت: إن زيداً منطلق وعمرو. قلت: لأنني إذا رفعت رفعة عطفاً على محل ﴿إِنَّ﴾ واسمها: والعامل في محلها هو الابتداء، فيجب أن يكون هو العامل في الخبر، لأن الابتداء يتنظم الجزأين في عمله كما تتنظمها ﴿إِنَّ﴾ في عملها، فلو رفعت ﴿وَالصَّابِتُونَ﴾ المني به التأخير بالابتداء، وقد رفعت الخبر بـ ﴿إِنَّ﴾، لأعملت فيها رافعين مختلفين.

ابن أبي خازم البيتين، أي: قد جرزتم نواصيهم فاحلوا غرامة الجزأ لنا وأطلقوا من أسرهم منهم، وإن لم تفعلوا فاعلموا أننا نظلمكم كما أنكم ظلمتمونا، وقدم أنتم للإيدان بأنهم أوغل في البغي؛ لأن بغي القاتل جزاء لبغيهم.

قوله: (للعطف على محل ﴿إِنَّ﴾ واسمها)، قال ابن الحاجب: وذلك أن موضع ﴿إِنَّ﴾ وما عملت فيه الرفع، لكون المعنى لم يتغير، فجاء العطف لذلك، وأما سائر أخواتها فمخالفة لها في المعنى الذي من أجله صح العطف^(١).

قوله: (لأعملت فيهما) أي: في المبتدأ والخبر، ومعناه: أنه لو رفع «الصابتون» بالابتداء بأن يكون عطفاً على محل ﴿إِنَّ﴾ واسمها، لكان العامل في المبتدأ التجريد، وفي الخبر: ﴿إِنَّ﴾، فيلزم أن يكون العامل في المبتدأ غير العامل في الخبر، والواجب أن يكون الخبر مرفوعاً بما ارتفع به المبتدأ كما قرر، ولا يمكن تقدير عملين فيه بأن يقال: إنه مرفوع بـ ﴿إِنَّ﴾ والابتداء معاً، للقطع بأن اسماً واحداً لا يكون فيه رفعان، قال صاحب «الفرائد»: لا يستقيم قوله في الجواب: «لأنني إذا رفعت» إلى آخره؛ لأنه لما اعتبر التأخير وجب أن يكون العامل فيه وفي الخبر

(١) (الإيضاح في شرح المفصل) (٢: ١٨٠).

فإن قلت: فقولُهُ ﴿وَالصَّيْغُونَ﴾ معطوفٌ لا بدَّ له من معطوفٍ عليه، فما هو؟ قلت: هو مع خبره المحذوف جملةً معطوفةً على جملة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ إلى آخره، ولا محلَّ لها كما لا محلَّ للتي عطفت عليها.

فإن قلت: ما التقديم والتأخير إلا لفائدة، فما فائدة هذا التقديم؟ قلت:.....

الابتداء، وإنما لزم إعمال عاملين مختلفين إذا لم يتوَّأ التأخير فيقال له: إنَّ قولك: وجب أن يكون العامل فيه وفي الخبر الابتداء^(١) هذا إذا قُدِّرَ له خبرٌ آخر كما اختار المصنّف وحمل الآية عليه، لكنَّ الكلام فيه أن يكونَ الخبرُ هو المذكور بعينه، نعم، يردُّ عليه أن الآية ليست من قبيل: إنَّ زيداً وعَمْرُو منطلقان؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ صالحٌ لكلِّ المذكورين، فهو من قبيل إنَّ زيداً وعَمْرُو منطلق، قال ابنُ الحاجب: وليس قولٌ من قال: إنَّ زيداً وعَمْرُو قائمٌ من قبيل الممنوع؛ لأنَّ قائمٌ إمَّا أن يُقَدَّرَ خبراً عن «عَمْرُو»، فيكونَ خبرٌ زيد مقدّماً، وإمَّا أن يُجَعَلَ خبراً عن الاسم الأوَّل وخبرُ الثاني محذوفٌ، فعلى التقديرين لم يُعْطَفْ إلا بعدَ مُضِيِّ الخبر، بخلاف: إنَّ زيداً وعَمْرُو منطلقان، فإنَّ ذلك غيرُ مُمكن لتشريكيهما جميعاً في خبرٍ واحد^(٢)، وقال أيضاً في شرح قول المصنّف في «المفصل»^(٣): فعلى التقديم والتأخير كأنه ابتدأ بعدَ ما مضى الخبرُ، الكلامُ يَحْتَمِلُ أمرين، أحدهما: ما ذكره في «الكشاف»: ﴿وَالصَّيْغُونَ﴾: رفعٌ على الابتداء وخبرُه محذوفٌ، والآخر: أنَّ قوله: فعلى التقديم والتأخير، أي: فعلى تقدير الخبر مقدّماً على «الصابئون» وتقدير «الصابئون» مؤخراً عنه، ويصحُّ في مثلِ هذا أن يُعَبَّرَ بالتقديم والتأخير، وهذا أولى لما يلزم فيه الحذفُ فقط، وفي ذلك الحذفُ وتغييرُ الموضع، ولأنَّ مذهبَ سيبويه في قولك: زيدٌ وعَمْرُو قائمٌ أنَّ الخبرَ للثاني، وخبرَ الأوَّل محذوفٌ، واستدلَّ على ذلك بقوله:

(١) من قوله: «وإنما لزم» إلى هنا أثبتته من (ط) و(م).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٨٢).

(٣) المصدر السابق (٢: ١٨٣).

فائدته التَّيْبَةُ على أن الصَّابِثِينَ يُتَابَ عَلَيْهِمْ إِنْ صَحَّ مِنْهُمْ الْإِيمَانُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، فَمَا الظَّنُّ بِغَيْرِهِمْ؟ وَذَلِكَ أَنَّ الصَّابِثِينَ أَبَيْنُ هَؤُلَاءِ الْمَعْدُودِينَ ضَلَالًا وَأَشَدَّهُمْ غَيًّا، وَمَا سُمُّوا صَابِثِينَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ صَبَّوْا عَنِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا، أَيْ: خَرَجُوا، كَمَا أَنَّ الشَّاعِرَ قَدَّمَ قَوْلَهُ: «وَأَنْتُمْ» تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْمَخَاطِيبِينَ أَوْغَلَ فِي الْوَصْفِ بِالْبُعَاةِ مِنْ قَوْمِهِ حَيْثُ عَاجَلَ بِهِ قَبْلَ الْخَبَرِ الَّذِي هُوَ «بُعَاةٌ»؛ لِثَلَا يَدْخُلَ قَوْمُهُ فِي الْبَغْيِ قَبْلَهُمْ مَعَ كَوْنِهِمْ أَوْغَلَ فِيهِ مِنْهُمْ وَأُثْبِتَ قَدَمًا.

نحنُ بما عندنا وأنتَ بما عندكَ راضٍ والقولُ مختلفٌ^(١)

لأنه لو كان خَبَرًا عَنْ «نَحْنُ» لَقَالَ: رَاضُونَ، هَذَا تَلْخِيصُ كَلَامِهِ^(٢).

وَنَقَلَ أَبُو الْبَقَاءِ عَنْ سَيَبَوِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]: بِأَنَّ «أَحَقَّ»: خَبَرُ «الرَّسُولِ»، وَخَبَرُ الْأَوَّلِ مَحذُوفٌ، وَهَذَا أَقْوَى مِنْ عَكْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ^(٣)، فَيَقَالُ: إِنْ قَوْلُ الْمَصْنُفِ: «إِنَّمَا يَقَالُ: تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ لِلْمُزَالِ لَا لِلْقَارِّ فِي مَكَانِهِ»: جَوَابٌ عَمَّا عَسَى أَنْ يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ مِثْلُ مَا تَوَهَّمَ ابْنُ الْحَاجِبِ^(٤) فِي ذَلِكَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَلِأَنَّهُ يُقَوِّتُ عَلَى ذَلِكَ التَّقْدِيرِ الْغَرَضَ الْمَطْلُوبَ مِنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَهُوَ الْإِهْتِمَامُ، وَأَنَّ الصَّابِثِينَ أَشَدُّ غَيًّا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ صَاحِبُ «الْفَرَائِدِ»: وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: هَذَا عَلَى حَدِّ قَوْلٍ مَنْ قَالَ: وَلَا سَابِقَ شَيْئًا، وَحَقُّ الْكَلَامِ أَنْ يَقُولَ: وَلَا سَابِقًا، لِأَنَّهُ بَعْدَ قَوْلِهِ: «بَدَأَ لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكًا مَا مَضَى»^(٥)، وَلَكِنَّهُ قَالَ: وَلَا سَابِقَ؛ لِأَنَّهُ سَاعَ لُهُ أَنْ يَقُولَ: لَسْتُ بِمُدْرِكٍ

(١) الْبَيْتُ قِيلَ: إِنَّهُ لِعَمْرُو بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، انْظُرْ: «الْبَيَانُ وَالتَّبَيُّنُ» ص ٤٣٦ و«لِسَانُ الْعَرَبِ» (٥: ٤٥) وَقِيلَ: إِنَّهُ لِدَرِّمِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، انْظُرْ: «الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» (١: ٩٥) وَقِيلَ:

إِنَّهُ لِقَيْسِ بْنِ الْحَطِيمِ كَمَا فِي «كِتَابِ سَيَبَوِيهِ» (١: ٧٤).

(٢) انْظُرْ: «كِتَابُ سَيَبَوِيهِ» (١: ٧٤).

(٣) «التَّبَيُّانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (٢: ٦٤٨).

(٤) «الْإِيضَاحُ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ» (٢: ١٨٣).

(٥) سَبَقَ تَخْرِيجُ الْبَيْتِ مِنْ «دِيْوَانِ زَهْرٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ».

فإن قلت: فلو قيل: «والصابئين وإياكم» لكان التقديم حاصلًا. قلت: لو قيل هكذا لم يكن من التقديم في شيء؛ لأنه لا إزالة فيه عن موضعه، وإنما يقال مقدم ومؤخر للمزال لا للقار في مكانه، ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام.

ما مَضَى، فكأنه قال كذلك، فكذلك هاهنا كأنه قيل: الذين آمنوا والذين هادوا. ولا يلزم هاهنا إعمال عاملين مختلفين؛ لأن الخبر، وهو: ﴿مَنْ آمَنَ﴾ إلى آخره، جعل خبراً لـ «الصابئون والنصارى»، وخبر ﴿إِنَّ﴾ محذوفٌ بدلالة المذكور بعده، وأمّا فائدة العدول عن النصّب إلى الرفع فهي أن مَطْنَةَ الْعَفْوِ والتجاوز في حق المنافقين وهم المعنيون بـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ على ما قيل، وفي حق اليهود، أبعدُ منها في حق الصابئين والنصارى؛ لأنّ عناد الفريقين واستهزاءهما أكبر، فوجب في حقهما أن يُذكرَا في صدر الكلام، ولا يجب في الأخيرين.

قلت: هذا الكلام مبني على أن «النصارى» معطوف على «الصابئون»، لا على ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾، ولكن سياق الآية يأبى هذا التقدير؛ لأنها سيقّت في شأن أهل الكتاب، وذكر «الصابئون» استطراداً، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾، وكذا الآيات السابقة واللاحقة، وحين كان السياق في سورة الحج (١) على العموم جيء بـ «الصابئين» منسوقاً نسق أخواته، وهاهنا «النصارى» عطف على ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾ لا على «الصابئون»؛ لأنها مقصودان بالذكر متبوعان دونه فلا بد من التزام التقديم.

قوله: (ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام)، وذلك أن الاعتراض هو مما يتخلل في أثناء الكلام لتأكيد مضمون المعترض فيه، وهذا تأكيد لما يلزم من إيراد الكلام لا من مضمونه، ومن ثم قال: كان جارياً «مجرى الاعتراض»، وقلنا: إنه استطراد.

الانتصاف: صدق الزخشي، لكن يرُد عليه أنه لو عطف «الصابئين» ونصبه كما قرأ

(١) يقصد الآية «١٧» من سورة الحج.

فإن قلت: كيف قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ثم قال: ﴿مَنْ آمَنَ﴾؟ قلت: فيه وجهان: أن يُراد بـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾: الذين آمنوا بألستهم وهم المنافقون، وأن يُراد بـ ﴿مَنْ آمَنَ﴾: مَنْ ثَبَّتَ عَلَى الْإِيمَانِ وَاسْتَقَامَ وَلَمْ تُخَالِفْهُ رِيَّةٌ فِيهِ.

فإن قلت: فما محلّ ﴿مَنْ آمَنَ﴾؟ قلت: إمَّا الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَخَبْرُهُ ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ والفَاءُ لَتَضْمُنِ الْمَبْتَدَأَ مَعْنَى الشَّرْطِ، ثُمَّ الْجُمْلَةُ كَمَا هِيَ خَبَرٌ ﴿إِنَّ﴾ وإمَّا النَّصْبُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ اسْمٍ ﴿إِنَّ﴾ وما عُطِفَ عَلَيْهِ، أَوْ مِنْ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ.

ابن كثير^(١)، لأفاد دُخُولَهُمْ فِي جُمْلَةِ الْمُتَوْبِ عَلَيْهِمْ، وَفَهُمْ مِنْ تَقْدِيمِ ذِكْرِهِمْ عَلَى «النَّصَارَى» مَا يُفْهَمُ مِنَ الرَّفْعِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ أَوْغِلَ فِي الْكُفْرِ، وَقَدْ تَيَّبَ عَلَيْهِمْ، فَالنَّصَارَى أَوَّلَى، وَيَكُونُ الْكَلَامُ جُمْلَةً وَاحِدَةً مَخْتَصِرَةً، وَالْعُطْفُ إِفْرَادِيٌّ، فَلَمْ يَدَلَّ إِلَى جَعْلِهِ جُمْلَتَيْنِ؟ وَجَوَابُهُ: أَنَّهُ لَوْ عَطَفَهُ وَنَصَبَهُ لَمْ يَحْصُلْ فَهُمُ الْخُصُوصِيَّةُ لَهُؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا عُطِفَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ عَطْفَ الْمَفْرَدَاتِ، وَهَذَا الصَّنْفُ مِنْ جُمْلَتِهَا، وَالْخَبَرُ عَنْهَا وَاحِدٌ، وَأَمَّا الرَّفْعُ فَيُقْطَعُ عَنِ الْعُطْفِ الْإِفْرَادِيٍّ، وَتَخْتَصُّ بَقِيَّةُ الْأَصْنَافِ بِالْخَبَرِ الْمَذْكُورِ، وَخَبَرُ هَذَا الصَّنْفِ مَفْرَدٌ مُسْتَقِلٌّ فَيُقَيَّدُ الْمَقْصُودُ السَّابِقُ ذِكْرُهُ، وَيُفْهَمُ مِنْ تَقْدِيمِ الْخَبَرِ مِنْ قُوَّةِ الدَّلَالَةِ مَا لَا يُفِيدُهُ تَأْخِيرُهُ^(٢).

وأما قراءة ابن كثير - وإن كان هو من الأئمة - فشاذة بحمل النَّصْبِ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ، أَي: أَذْكَرُ، لِثَلَا تَكُونُ مُخَالَفَةً لِقِرَاءَتِهِ الْمَشْهُورَةِ وَلِسَانِ الْأئِمَّةِ.

قوله: (فيه وجهان)، والظاهر يُؤْهِمُ أَنَّهُ جَوَابٌ وَاحِدٌ، لَكِنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْإِيرَادِ: أَنَّ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِنْ أُريدَ بِهِ الْمَنَافِقُونَ يُحْمَلُ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ آمَنَ﴾ عَلَى مَنْ أَخْلَصَ الْإِيمَانَ، وَإِنْ أُريدَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ الْخُلُصُّ يُحْمَلُ ﴿مَنْ آمَنَ﴾ عَلَى مَنْ ثَبَّتَ عَلَى الْإِيمَانِ، وَالْجَوَابُ الْأَوَّلُ أَقْرَبُ إِلَى الْغَرَضِ؛ لِأَنَّ الَّذِي سَيَقَتِ الْآيَةُ لَهُ التَّشْدِيدُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ إِنْ آمَنُوا

(١) انظر: «المحتسب» (١: ٣٢٥) و«البحر المحيط» (٤: ٣٢٥).

(٢) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٠).

فإن قلت: فأين الراجعُ إلى اسم ﴿إِنَّ﴾؟ قلت: هو محذوفٌ، تقديره: مَنْ آمَنَ منهم، كما جاء في موضع آخر.

وقرئ: (والصَّابِئُونَ) بياء صريحة، وهو من تخفيف الهمزة كقراءة مَنْ قرأ:

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمُ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وذكرُ المنافقينِ والصَّابِئِينَ على المبالغة كما سَبَقَ، فإذا لم يكنْ لذكرِ المؤمنينِ المخلصينِ مدخلٌ في الغرضِ والأسلوبِ، ولذلك أخره، ولأنهم إذا شَرَكُوهم في الخبرِ، وهو: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ بمعنى ثَبَّتَ على الإيمانِ، يلزَمُ وجوبُ اشتراكهم في الخُلوصِ في الإيمانِ في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وذلك بعيدٌ، ولذلك جَعَلَ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾: بدلاً مِنْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وحده في وَجْهِ قوله: «على البدلِ مِنْ اسمِ ﴿إِنَّ﴾ وما عُطِفَ عليه أو مِنْ المعطوفِ عليه». قالوا: أرادَ أَنْ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ إمَّا بدَلُ مِنَ المجموعِ مِنَ المعطوفِ عليه والمعطوف، أو بدَلُ مِنْ اسمِ ﴿إِنَّ﴾ فحسبُ.

قلت: إذا كان بدلاً مِنْ المجموعِ فالمعنى على ما سَبَقَ: أَنَّ الصَّابِئِينَ أَشَدُّ غِيًّا، وأمَّا إذا كان بدلاً مِنْ اسمِ ﴿إِنَّ﴾ وحده لَزِمَ أَنْ يكونَ حُكْمُ ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى﴾ حُكْمَ ﴿وَالصَّابِئُونَ﴾ في الرَّفْعِ والقطعِ، وتقديرُ الخبرِ على ما سَبَقَ في «الصَّابِئُونَ» وحده، كأنه قيل: إِنَّ الذينَ آمَنُوا مَنْ آمَنَ منهم فلا خَوْفَ عليهم، والذين هادوا والصَّابِئُونَ والنَّصَارَى كذلك، فحيثُ يَخْرُجُ الكلامُ عن المقصودِ ويكونُ أبعدَ مِنْ اختيارِ صاحبِ «الفرائد»، وقيل: أرادَ بقوله: «أو من: المعطوف عليه» المعطوفَ ففيه ضميرٌ يعودُ إلى اللامِ، والضميرُ المجرورُ عائِدٌ إلى اسمِ ﴿إِنَّ﴾، وليس بوجهٍ حَسَنٍ لِمَا يلزَمُ منه أَنْ يكونَ بدلاً مِنْ المعطوفِ عليه. أيضاً، لِمَا صَرَّحَ المصنِّفُ في قوله تعالى: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥]^(١) فحيثُ يَلزَمُ التَّكرارُ.

قوله: (فأين الراجعُ؟) هذا على تقديرِ البدليَّةِ لا الخبرِ، لوجودِ الراجعِ مِنْ قوله:

﴿عَلَيْهِمْ﴾.

(يَسْتَهْزِئُونَ)، (وَالصَّابُونَ) وهو مِنْ: صَبَوْتُ؛ لأنهم صَبَوْا إلى أَتْبَاعِ الْهَوَى وَالشَّهَوَاتِ فِي دِينِهِمْ وَلَمْ يَتَّبِعُوا أَدْلَةَ الْعَقْلِ وَالسَّمْعِ. وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَالصَّابِينَ) بِالنَّصْبِ، وَبِهَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِثُونَ).

[لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾]

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا﴾ مِثَاقَهُمْ بِالتَّوْحِيدِ ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا﴾ لِيَقْفُوهُمْ عَلَى مَا يَافُونَ وَمَا يَذَرُونَ فِي دِينِهِمْ. ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ جَمْلَةٌ شَرْطِيَّةٌ وَقَعَتْ صِفَةً لـ ﴿رَسُولًا﴾ وَالرَّاجِعُ مَحذُوفٌ، أَي: رَسُولٌ مِنْهُمْ ﴿بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ﴾: بِمَا يُخَالِفُ هَوَاهُمْ وَيُضَادُّ شَهَوَاتِهِمْ مِنْ مَشَاقِّ التَّكْلِيفِ وَالْعَمَلِ بِالشَّرَائِعِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ جَوَابُ الشَّرْطِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ نَابَ عَنِ الْجَوَابِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ الْوَاحِدَ لَا يَكُونُ فَرِيقَيْنِ، وَلِأَنَّهُ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَقُولَ: إِنْ أَكْرَمْتَ أَخِي، أَخَاكَ أَكْرَمْتُ.

قَوْلُهُ: (وَلِأَنَّهُ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَقُولَ: إِنْ أَكْرَمْتَ أَخِي، أَخَاكَ أَكْرَمْتُ). قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: إِنَّمَا لَمْ يَحْسُنْ لِأَنَّ حَلَّ تَأْثِيرِ الشَّرْطِ هُوَ الْفِعْلُ، وَبِتَقَدُّمِ الْمَفْعُولِ يَبْعُدُ عَنِ الْمُؤَثَّرِ، وَلِأَنَّهُ تَوَهَّاهُمْ بِادِّى الرَّأْيِ بِتَقَدُّمِ الْمَفْعُولِ شَبَّهَهَا بِالْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا الْفَاءُ.

وَقُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ السُّؤَالِ بُرْمَتَهُ طَلَبُ الْمِطَابَقَةِ وَمُرَاعَاةِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَا تَصْحِيحُهُ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ: «لَا يَحْسُنُ»، أَلَا تَرَى كَيْفَ ذَهَبَ أَبُو الْبَقَاءِ ^(١) وَالْقَاضِي ^(٢) إِلَى أَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ: ﴿كَذَبُوا﴾، وَتَقْدِيرُ السُّؤَالِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٢).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٠).

أحدهما: أَنَّ المذكورَ في الشرطِ رَسُولٌ واحد؛ لأنَّ قوله: ﴿كَلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ بيانٌ لقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا﴾ وتفصيلٌ لصيغة الجمع، أي: كَلَّمَا جاءهم رَسُولٌ من الرُّسُلِ، وفي المذكورِ فريقانِ منهم فلا مطابقة.

وثانيهما: أَنَّ تقديمَ المفعولِ مفيدٌ للاختصاصِ ولا دِلالةَ في الشرطِ عليه، والواجبُ المطابقةُ أيضاً.

وأجابَ عنه: أَنَّ الجوابَ محذوفٌ والجملةُ مستأنفةٌ على تقديرِ الجوابِ عن سؤالٍ مَرَدُّهُ الجملةُ الشرطيَّةُ معَ موصوفها، وذلك أَنَّ في إيقاعِ قوله: «كَلَّمَا جاءهم رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ نَاصِبُهُ» بَعَثًا للسامعِ على أَن يقولَ: كيف كانت مُنَاصِبَتُهُم مَعَهُمْ وَهُمْ جَاؤُوا تَتَرَى أَشْتَاتًا؟ ففيلٌ مُجِيبًا: بَدَلُوا جُهْدَهُم في تكذيبِ فريق، وانتَهَزُوا فُرْصًا لِقَتْلِ آخَرِينَ بِمَا أَمَكَنَ مِنَ الكَيْدِ، وأما تقديمُ المفعولِ في قوله: «فَرِيقًا يَقْتُلُونَ» فللمحافظةِ على الفاصلةِ، وفي ﴿كَذَّبُوا﴾ للمطابقةِ بَيْنَ الْقَرِيبَتَيْنِ، نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ في وَجْهِهِ، وعلى المثالِ لا تقتضي التقديمُ أصلاً.

وقال صاحبُ «الانتصاف»: يَدُلُّ على حَذْفِ الجوابِ مجيئُهُ ظاهراً في الآيةِ التي هي تَوَامُهُ هذه: ﴿أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، ولو قَدَّرَ الزمخشريُّ المحذوفَ بما ظَهَرَ في هذه فقالَ عَوَضَ نَاصِبُهُ: اسْتَكْبَرُوا، لكانَ أُولَى^(١).

وقلتُ: لو أتى به لاحتاجَ إلى تأويلٍ الاستكبارِ بالمناصبَةِ؛ لأنَّ المقاتلةَ والتكذيبَ مسبوqانِ بالمناصبَةِ، والمُنَاصِبَةُ نتيجةُ الاستكبارِ وسببٌ عنه، فَقَدَّرَ الْمَسَبَّ تعليلاً للاعتبارِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ جِيءَ بِالْفَاءِ الفصيحةِ في قوله: ﴿فَفَرِيقًا﴾، أي: اسْتَكْبَرْتُمْ فَنَاصِبْتُمُوهُمْ ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٦٢).

قلت: هو محذوفٌ يدلُّ عليه قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ كأنه قيل: كلما جاءهم رسولٌ منهم ناصبوه، وقوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾ جوابٌ مستأنفٌ لقائلٍ يقول: كيف فعلوا برسلهم؟

فإن قلت: لم جيءَ بأحدِ الفعلينِ ماضياً وبالآخر مضارعاً؟ قلت: جيءَ بـ ﴿يَقْتُلُونَ﴾ على حكاية الحالِ الماضيةِ استفظاعاً للقتل، واستحضاراً لتلك الحالِ الشنيعة للتعجيب منها.

[﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [٧١]

فإن قلت: كيف ذَكَرَ المصنّفُ في البقرة وجهين، حيث قال: «إنما لم يُقَلَّ: وفريقاً قتلتم؟ لأنَّ المرادَ إمّا حكايةَ الحالِ الماضيةِ أو الاستمرار، أي: فريقاً تقتلونها بعدَ لأنكم تحومون حولَ قتلِ محمدٍ صلواتُ الله عليه وسلامه»^(١)، وقَصَرَ هاهنا على وَجْهِ واحدٍ؟ قلت: خصَّصَ هذه الآيةَ بحكايةِ حالِ أسلافهم لقريظةِ ضمائرِ الغيب، وتركَ تلك الآيةَ على الاحتمالينِ لقريظةِ ضمائرِ المخاطبين، ليكونَ توبيخاً للحاضرينَ وتعييراً لهم بفعلِ آبائهم، ومن ثمَّ عَقَّبَ هذه الآيةَ بقصةِ عيسى عليه الصلاة والسلام وبقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الآية [المائدة: ٧٨]، وتلك بقوله: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، وبقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كُنُوزٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ الآيات [البقرة: ٨٨-٨٩].

قوله: (ناصبوه)، الأساس: ومن المجاز: نصبنا لهم حرباً، وناصبناهم مُنَاصِبَةً، وناصبٌ لفلان: عادِيتهُ نَصْباً.

قري: ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بالنَّصْبِ على الظاهر، وبالرَّفْعِ على: «أَنْ» هي المخففة من الثقيلة، أصله: أنه لا تكونُ فتنةً، فُخِفَّتْ «أَنْ» وحُذِفَ ضَمِيرُ الشَّانِ.

فإن قلتَ كيف دخلَ فَعْلُ الحُسبانِ على «أَنْ» التي للتحقيق؟ قلتُ: نُزِّلَ حُسبانُهم لِقوَّتِهِ في صُدورهم منزلةَ العلمِ.

فإن قلتَ: فأين مفعولاً «حَسِبَ»؟ قلتُ: سَدَّ مَا يَشْتَمِلُ عليه صلة «أَنْ» و«أَنْ» مِنَ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ مَسَدَّ الْمَفْعُولَيْنِ، والمعنى: وحَسِبَ بنو إسرائيلَ أنه لا يُصِيبُهُم مِنَ اللَّهِ فَتَنَةٌ؛ أي: بلاءٌ وعذابٌ في الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

﴿فَعْمُوا﴾ عن الدينِ ﴿وَصَمُّوا﴾ حينَ عَبدوا العجلَ، ثم تابوا عن عبادة العجلِ ف﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ كَرَّةً ثَانِيَةً.....

قوله: (قري: ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بالنصب): كلُّهم سوى أبي عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيَّ، فإنهم قرؤوا بِالرَّفْعِ^(١).

قوله: (على الظاهر) أي: على «أَنْ» في ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ هِيَ النَّاصِبَةُ لِلْفِعْلِ.

اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ الْوَاقِعَ قَبْلَ «أَنْ» لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ لَا يَحْتَمِلُ سِوَى الشَّكِّ نَحْوُ: طَمِعْتُ أَنْ تَقُومَ، فَلَا يَجُوزُ فِي مَدْخُولِهَا إِلَّا النَّصْبُ، لِأَنَّ الْمَخَفَّةَ مِنَ الثَّقِيلَةِ لِلتَّحْقِيقِ، وَالتَّحْقِيقُ^(٢) يُنَافِي الشَّكَّ، أَوْ أَنْ لَا يَحْتَمِلُ سِوَى الْيَقِينِ فَلَا تَكُونُ نَاصِبَةً بَلْ مَخَفَّةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْغَبٌ﴾ [المزمل: ٢٠]، أَوْ احْتِمَالُ الْوَجْهَيْنِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَيَجُوزُ فِيهِ الْأَمْرَانِ.

قوله: (ثم تابوا عن عبادة العجلِ ف﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ كَرَّةً ثَانِيَةً بَطْلِهِمُ الْمُحَالِ). وَأَيْضاً، عَطْفٌ ﴿وَحَسِبُوا﴾ عَلَى ﴿كَذَّبُوا﴾ مُؤْذِنٌ أَنَّ هَذَا الْحُسبانَ مُتَأَخِّرٌ عَنِ التَّكْذِيبِ وَالْقَتْلِ، وَلَا ارْتِيَابَ أَنَّهُمْ تَأَخَّرُوا عَنْ زَمَانِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَعَلَّهُ يَتَشَبَّهُ بِأَنَّ الْوَائِلِ لَيْسَ لِلتَّرْتِيبِ، وَالنَّظْمُ غَيْرُ مَنْظُورٍ إِلَيْهِ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ: مَنْ قَرَأَ ﴿أَلَا تَكُونُ﴾

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥٠ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٢) قوله: «والتحقيق» سقط من (ص).

بطلانهم المحال غير المعقول في صفات الله تعالى، وهو الرؤية.

فتنة بالرفع، فالمعنى: أنه لا تكون فتنة، أي: حسبوا فعلهم غير فاتن لهم، وذلك أنهم كانوا يقولون: إنهم أبناء الله وأجباؤه فعلموا وصموا، يعني أنهم لم يعملوا بما سمعوا ولم يدبروا الآيات فصاروا كالأعمى والأصم، ثم تاب الله عليهم، أي: أرسل إليهم محمداً ﷺ يعلمهم أن الله قد تاب عليهم إن آمنوا وصدقوا فلم يؤمن أكثرهم فقل: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بعد أن ازداد لهم الأمر وضوحاً^(١).

قلت: يراد هذا القول ما سبق أن قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ وارد في حكاية حال أسلاف اليهود دون الحاضرين، و«حسبوا»: عطف على قوله: ﴿كَذَّبُوا﴾ يعني: كذبوا وقتلوا وحسبوا أن لا بلاء ولا فتنة، والقول ما ذكره الإمام: أن قوله: ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾ إنما كان برَسُولٍ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مِثْلَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وغيرهما، فتاب الله عليهم فوقعت فترة فعلموا وصموا^(٢)، ويؤيده قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآيات [المائدة: ١٧-١٩]، وقوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨].

قوله: (بطلانهم المحال غير المعقول في صفات الله تعالى، وهو الرؤية): تخصيص من غير دليل، على أن فائدة الفاء في الأولى ومن ثم في الثانية لم تظهر، لعل عنده طلب الرؤية أعظم من عبادة العجل، فجاء بشم للتراخي في الرتبة، أو طلب الرؤية تأخر عن عبادة العجل بمدة مديدة، لكن الذي صرح به في قوله تعالى قال: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]: أن القوم كانوا معه عليه الصلاة والسلام في هذه المرة وأن طلب الرؤية كان لأجلهم^(٣)، وكانت عبادة العجل من المتخلفين حينئذ، لقوله تعالى: ﴿قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥] فلا يصح إذن^(٤).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٩٥).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٠٧).

(٣) «الكشاف» (٦: ٥٥١).

(٤) هذه الفقرة وردت في الأصول الخطية قبل فقرة «قوله: ثم تابوا...»، وأخرتها هنا مراعاة لترتيب الكلام في «الكشاف».

وقرى: (عَمُوا وَصُومُوا) بِالضَّمِّ عَلَى تَقْدِيرِ: عَمَاهُمُ اللَّهُ وَصَمَّهَمْ؛ أَي: رَمَاهُمْ وَضَرَبَهُم بِالْعَمَى وَالضَّمَمِ، كَمَا يُقَالُ: نَزَكْتُه: إِذَا ضَرَبْتَهُ بِالنَّيْزِكِ، وَرَكَبْتُهُ: إِذَا ضَرَبْتُهُ بِرُكْبَتِكَ. ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾: بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ، أَوْ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَكَلُونِي الْبَرَاعِثُ، أَوْ هُوَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَي: أُولَئِكَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ.

[﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنَىٰ إِبْرَاهِيمَ يَلْعَبُ عَلَىٰ عُرْسِكُمْ رَبِّي وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ شَرِّ الْفَاعِلِينَ﴾ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾]

لَمْ يُفَرِّقْ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فِي أَنَّهُ عَبْدٌ مَرْبُوبٌ كَمَثَلِهِمْ، وَهُوَ احْتِجَاجٌ عَلَى النَّصَارَى. ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ فِي عِبَادَتِهِ، أَوْ فِيهَا هُوَ مُخْتَصٌّ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ أَعْمَالِهِ ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ الَّتِي هِيَ دَارُ الْمُوحِدِينَ؛

قَوْلُهُ: (بِالنَّيْزِكِ)، الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ رُمَحٌ قَصِيرٌ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْفُصَحَاءُ، وَقَدْ نَزَكْتُه: إِذَا طَعَنَهُ.

قَوْلُهُ: (أَوْ فِيهَا هُوَ مُخْتَصٌّ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ)، هَذَا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ كَمَا فِي إِطْلَاقِ «الرَّحْمَنِ» عَلَى غَيْرِ اللَّهِ، وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى وَصَفُ الْغَيْرِ بِمَعْرِفَةِ عِلْمِ الْغَيْبِ، قَالَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ: «الْاِسْتِقْسَامُ هُوَ: طَلَبُ مَا قُسِمَ لِلشَّخْصِ مِمَّا لَمْ يُقَسَّمْ لَهُ بِالْأَزْلامِ»^(١)، وَهُوَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ، أَوْ أَنْ تُنْسَبَ الْحَوَادِثُ إِلَى الْكَوَاكِبِ كَمَا كَانُوا يَقُولُونَهُ: مُطَرْنَا بَنَوْنَهُ كَذَا^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ﴾ [سَبَأُ: ٢٢]، أَوْ أَنْ تُنْسَبَ الْأَفْعَالُ إِلَى الْعِبَادِ، كَمَا يَقُولُهُ الْمُعْتَزَلَةُ، لَا كَمَا يَقُولُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ حَقِيقَةً، فَلَا يُقَالُ: إِنَّ الْعَبْدَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ نَفْسِهِ حَقِيقَةً.

(١) انظر: (٥: ٢٧٠).

(٢) مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٠)، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ.

أي: حَرَمَهُ دُخُولَهَا، وَمَنَعَهُ مِنْهُ، كَمَا يُمْنَعُ الْمُحَرَّمُ مِنَ الْمُحَرَّمِ عَلَيْهِ. ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾: مِنْ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى أَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَعَدَلُوا عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ فِيمَا تَقَوَّلُوا عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُسَاعِدْهُمْ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْصُرْ قَوْلَهُمْ؛ وَرَدَّهُ وَأَنْكَرَهُ، وَإِنْ كَانُوا مُعَظَّمِينَ لَهُ بِذَلِكَ وَرَافِعِينَ مِنْ مَقْدَارِهِ، أَوْ مِنْ قَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى مَعْنَى: وَلَا يَنْصُرُكُمْ أَحَدٌ فِيمَا تَقُولُونَ وَلَا يُسَاعِدُكُمْ عَلَيْهِ لِاسْتِحَالَتِهِ وَبُعْدِهِ عَنِ الْمَعْقُولِ، أَوْ وَلَا يَنْصُرُكُمْ نَاصِرٌ فِي الْآخِرَةِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ.

قوله: (كَمَا يُمْنَعُ الْمُحَرَّمُ) أي: حُرِّمَ هُنَا: اسْتِعَارَةٌ تَبَعِيَّةٌ مِنَ الْمَنْعِ.

قوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِيلَ: صَحَّ هُنَا «كَلَامُ اللَّهِ» بِغَيْرِ «مِنْ»؛ لِأَنَّ مَا تَقَدَّمَ لَيْسَ كَلَامَ اللَّهِ، وَفِي الْوَجْهِ الثَّانِي: مِنْ قَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِإِثْبَاتِ «مِنْ»؛ لِأَنَّ مَا تَقَدَّمَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ كَلَامِ عِيسَى.

وَقُلْتُ: وَجُودُ «مِنْ» وَعَدَمُهَا سَوَاءٌ فِي صَحَّةِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ تَذِيلٌ لِلْكَلَامِ ^(١) السَّابِقِ، وَعَلَى أَنْ يَكُونَ تَذِيلًا لِقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ كَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ﴾ أَيْضًا كَلَامُ اللَّهِ حَاكِيًا كَلَامَهُ مُقَرَّرًا لِكَلَامِهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا نَعَى عَلَى النَّصَارَى قَوْلَهُمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ فِي أَنَّهَا كَلِمَةٌ شَنْعَاءُ وَقَائِلُهَا كَافِرٌ مُبَالِغٌ فِي وَضْعِ الشَّيْءِ غَيْرِ مَوْضِعِهِ أَتَى بِقَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَيَانًا لِتَبَرِّيهِ عَنْهُمْ وَخِذْلَانِهِ إِيَّاهُمْ فَذَيَّلَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ تَأْكِيدًا، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «رَدَّهُ وَأَنْكَرَهُ وَإِنْ كَانُوا مُعَظَّمِينَ لَهُ»، وَإِذَا كَانَ تَذِيلًا لِكَلَامِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا سَوَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فِي الْعُبُودِيَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ رَدًّا لَزَعْمِهِمْ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ، وَعَلَّلَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ زِيَادَةً لِلتَّبَرِّيِ عَنْهُمْ ذَيَّلَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ مُزِيدًا لِلتَّقْرِيرِ، يَعْنِي أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَقُولُونَ، وَلَا يَصِحُّ لِي أَنْ أُسَاعِدَكُمْ

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «اللَّهُ»، وَفِي الْوَجْهِ الثَّانِي «إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (ط).

[لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الطَّعَامِ أَنْظَرُ كَيْفَ بُيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرْنَا أَنْ يُؤْفَكَوْنَ ﴿٧٣-٧٥﴾]

﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ للاستغراق، وهي المقدرة مع «لا» التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله،.....

وأنصركم مع هذا الظلم؛ لأن العارف العالم لا يساعد أحداً على الظلم الفاجس والباطل البين بطلانه، والوجه الأول أبلغ؛ لأن في الجملة القسمية معنى التعجب، وقد قيدت بالحال المقررة لجهة الإشكال، وهي قوله: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ﴾، كأنه قيل: ما أكفرهم، والحال أن عيسى عليه الصلاة والسلام وصاهم بخلافه وبالع في الوصية وأكدها أبلغ تأكيد.

قوله: (﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ للاستغراق، وهي المقدرة مع «لا» التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله). قال صاحب «الإقليد»: إن إفادة «مِنْ» الاستغرافية الاستغراق لأنها تدخل لابتداء الجنس إلى انتهائه، فقولك: هل من رجل؟ تقديره: هل من واحد هذا الجنس إلى أقصاه؟ إلا أنه اكتفى بذكر «مِنْ» عن ذكر «إلى» لدلالة إحدى الغائيتين على الأخرى، وإنما قيل: إن مثل «لا رجل» متضمن لمعنى «مِنْ» الاستغرافية؛ لأن «لا رجل في الدار» أبلغ في النفي من «لا رجل في الدار» بالرفع، ومن «ليس رجل في الدار»، ولا يمكن تقدير ما يكون به كذلك إلا بحرف مؤكّد مثبت للاستغراق، فوجب تقدير «مِنْ»، ولو كانت «لا» مفيدة للاستغراق لذاتها لسا جاز قولهم: لا رجل في الدار بل رجلاً.

فإن قلت: هذا مخالف لقوله في آل عمران: «وَمِنْ» في «ما من إله إلا الله» بمنزلة البناء على الفتح في قوله: «لا إله إلا الله» في إفادة معنى الاستغراق^(١)، قلت: قد وجّه هناك أن الفتح

(١) انظر: (٤: ١٣٢-١٣٣).

والمعنى: وما إله قُطُّ في الوجود إلا إله موصوف بالوحدانية لا ثاني له، وهو الله وحده لا شريك له و«من» في قوله: ﴿لَيْمَسَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ للبيان كالتي في قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

يجوز أن يكون فرعاً على «من»، وأن يكون كالأصل بنفسه، وإذا كان أصلاً جاز أن يُقرَّع عليه، وإذا كان فرعاً جاز أن يبلغَ اشتهاؤه في الاستعمال بحيث يعكس معه الأمر كالصلاة في عرف الشرع واللغة.

قوله: (وما إله قُطُّ في الوجود إلا إله). قال أبو البقاء: ﴿مِنْ﴾ زائدة، و﴿إِلَهٍ﴾ في موضع مبتدأ، والخبر محذوف، و﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ بدلٌ من ﴿إِلَهٍ﴾^(١)، وقال القاضي: ما في الوجود ذاتٌ مُستحقَّةٌ للعبادة من حيث إنه مُبدئُ جميع الموجودات إلا إله موصوف بالوحدانية مُتعالٍ عن قبول الشِّركة^(٢)، وقال الإمام: في تفسير ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: قَدَّرَ النُّحَوِيُّونَ: لا إله في الوجود، وذلك غيرُ مُطابقٍ للتوحيد الحق؛ لأنَّ هذا نفيٌ لوجود الإله الثاني، ولو لم يُضمر هذا الإضمار لكان «لا إله» نفيًا لماهيَّة الإله الثاني، ومعلوم أن نفيَ الماهية أقوى في التوحيد الصَّرف من نفي الوجود^(٣).

وقلتُ: الإمام اختارَ مذهبَ التيمي، والمصنَّف لو تركَ التقدير بقوله: «في الوجود» لبقى مطلقاً فيتناول الوجودَ والإمكان وما يجري مجراها، لكان أولى، وذكر في قوله تعالى: ﴿فَأَن لِّلَّ خُمُسُهُ﴾ [الأنفال: ٤١]: «إذا حَذَفَ الخبرَ واحتمَلَ غيرَ واحدٍ من المقدَّرات، كقولك: ثابتٌ واجبٌ حقٌّ لازمٌ وما أشبه ذلك، كان أقوى لإيجابه من النَّصِّ على واحد»^(٤).

(١) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٣).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٣).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٤: ١٤٩).

(٤) انظر: (٧: ١٠٣).

فإن قلت: فهلا قيل: وللكافرين عذابٌ أليمٌ؟ قلت: في إقامة الظاهر مقامَ المضمرِ فائدة، وهي تكريرُ الشهادة عليهم بالكفر في قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ وفي البيان فائدة أخرى، وهي الإعلامُ في تفسير ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ أنهم بمكانٍ من الكفر، والمعنى: ليمسَّنَّ الذين كفروا من النصارى خاصةً ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: نوعٌ شديد الألم من العذاب، كما تقول: أعطني عشرين من الثياب؛ تريد: من الثياب خاصة لا من غيرها من الأجناس التي يجوز أن يتناولها «عشرون»، ويجوز أن تكون للتبعض على معنى: ليمسَّنَّ الذين بقوا على الكفر منهم؛ لأن كثيراً منهم تابوا من النصراية.

قوله: (وفي البيان فائدة أخرى، وهي الإعلامُ في تفسير ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ أنهم بمكانٍ من الكفر)، يعني: لما ذكر أولاً ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على أن التعريف للجنس مبهماً ومعمماً ثم أوقع قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ تفسيراً للمبهم وتخصيصاً للعام، أفاد أنهم علمٌ في الكفر وبمكانٍ منه، قال في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَنْتَ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ * قَوْمٌ فَرَعُونَ ﴿[الشعراء: ١٠-١١]: «سَجَّلَ عَلَيْهِمُ الظُّلْمَ بِأَنْ قَدَّمَ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ»، ثُمَّ عَطَفَهُمْ عَلَيْهِمْ عَطْفَ الْبَيَانِ، كَأَنَّ مَعْنَى ﴿الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ وَتَرْجَمَتْهُ: ﴿قَوْمٌ فَرَعُونَ﴾»^(١).

وقال في الفاتحة: «قولك: هل أدلك على أكرم الناس وأفضلهم؟ فلان أبلغ من فلان الأفضل؛ لأنك ثبتت ذكره مجملاً أولاً ومفصلاً ثانياً، وأوقعت فلاناً تفسيراً للأكرم والأفضل، فجعلته علماً في الكرم والفصل».

ويمكن أن يقال: إنه من باب رأيت منك أسداً، فجرد من نفس النصارى الذين كفروا، فعلم أنهم من جنس ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، مبالغة لكمال الكفر فيهم.

قوله: (ليمسَّنَّ الذين بقوا على الكفر منهم) فالتعريفُ على هذا: للعهد، قال أبو البقاء: منهم: في موضع الحال، إمّا من ﴿الَّذِينَ﴾ أو من ضمير الفاعل في ﴿كَفَرُوا﴾^(٢).

(١) انظر: (١١: ٣٢٣).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٣).

﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ ﴾: ألا يتوبون بعد هذه الشهادة المكررة عليهم بالكفر، وهذا الوعيد الشديد مما هم عليه، وفيه تعجب من إصرارهم. ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾: يغفر لهؤلاء إن تابوا، ولغيرهم.

﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ صفة لـ ﴿رَسُولٌ﴾ أي: ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله، جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها، إن أبرأ الله الأبرص، وأحيا الموتى على يده، فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى، وفلق بها البحر وطمس على يد موسى، وإن خلقه من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى. ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ أي: وما أمه أيضا إلا ك بعض النساء المصدقات للأنبياء، المؤمنات بهم، فما منزلتهما إلا منزلة بشرين، أحدهما نبي، والآخر صحابي، فمن أين اشتبه عليكم أمرهما حتى وصفتموهما بما لم يوصف به سائر الأنبياء وصحابيتهم مع أنه لا تميز ولا تفاوت بينهما وبينهم بوجه من الوجوه؟!

ثم صرح ببُعدهما عما نُسب إليهما في قوله: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ لأن من احتاج إلى الاغذاء بالطعام وما يتبعه من الهضم والنفض لم يكن إلا جسما مركبا من عظم ولحم، وعروق وأعصاب،.....

قوله: (أَلَا يَتُوبُونَ؟) فَسَّرَ ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ﴾ به للإيدان بأن الهمزة للإنكار، ولا: نافية، والفاء: عاطفة على محذوف، أي: أَيَبْصُرُونَ فلا يتوبون؟ ففيه معنى التعجب على الإصرار والتحضيض على التوبة.

قوله: (ثُمَّ صَرَحَ بِبُعْدِهِمَا عَمَّا نُسِبَ إِلَيْهِمَا). قال القاضي: بَيَّنَّ أَوَّلًا أَقْصَى مَا لَهَا مِنَ الْكِمَالَاتِ، وَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَوْجِبُ لَهَا الْأُلُوهِيَّةَ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُشَارِكُهَا، ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى نَقْصِهَا، وَذَكَرَ مَا يُنَافِي الرُّبُوبِيَّةَ وَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مِنْ عِدَادِ الْمُرْكَبَاتِ^(١)، وَقُلْتُ: يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٤).

وأخلاقٍ وأمْرِجَةٍ مع شهوةٍ وقَرَمٍ وغير ذلك؛ مما يدلُّ على أنه مصنوعٌ مؤلَّفٌ مدبَّرٌ كغيره من الأجسام.

﴿كَيْفَ بُيِّنْتُ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾ أي: الأعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان قولهم. ﴿أَنْ يُؤَفِّكَوْكَ﴾: كيف يُصَرِّفون عن استماع الحقِّ وتأمله؟

فإن قلتَ: ما معنى التَّراخي في قوله: ﴿ثُمَّ أَنْظِرْ﴾؟ قلتَ: معناه ما بين العَجَبَيْنِ؛ يعني أنه بيَّن لهم الآياتِ بيانا عَجيباً، وأنَّ إعراضهم عنها أعجَبُ منه.

[﴿قُلْ لِّلَّذِينَ يُؤَفِّكَوْكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ٧٦]

﴿مَا لَا يَمْلِكُ﴾ هو عيسى، أي: شيئاً لا يستطيع أن يضرَّكم بمثل ما يضرُّكم به الله من البَلَايا والمصائبِ في الأنفسِ والأموالِ، ولا أن ينفعكم بمثل ما ينفعكم به من صحَّةِ الأبدانِ والسَّعةِ والخُصْبِ، ولأنَّ كُلَّ ما يستطيعه البَشَرُ من المضارِّ

الآية على منوالِ قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، رَفَعَ مِنْ شَأْنِهَا أولاً بأقصى ما لها من الكمال^(١)، ثُمَّ جيءَ بالمطلوب، وهو إبطال إلهيتهما بأدنى ما لهما من النقصانِ لئلا يوحِشَها إذا وُوجِها به ابتداءً.

قوله: (وقرم)، الجوهري: القَرَم، بالتحريك: شدَّةُ شهوةِ اللحم، وقد قَرِمْتُ إلى اللحم، بالكسر: إذا اشتَهِيتَه.

قوله: (ولأنَّ كُلَّ ما يستطيعه البَشَرُ): عطفٌ على جُمْلَةِ قوله: «شيئاً لا يستطيع» من حيث المعنى، ومعلَّله محذوفٌ، المعنى: لمْ تَعْبُدُونْ شيئاً لا يستطيع أن يضرَّكم ولا أن ينفعكم بمثل ما يملكه الله؟ أو: لمْ تَعْبُدُونْ ما لا يستطيع شيئاً من النَّفْعِ والضَّرِّ البتَّة؟ أي: العاجز؛ لأنَّ كُلَّ

(١) في (م) و(غ): «الكلام».

ما يستطيعه البَشَرُ فيإقْدَارِ الله وتمكينه، وإنَّما عَلَّلَ هذا الوجْهَ دُونَ الأولِ لَأَنَّ عِنْدَهُمُ البَشَرَ قَادِرٌ عَلَى الأَفْعَالِ، فَأَزَالَ ذلكَ بقوله: «إِنَّ ذلكَ بإقْدَارِ الله تعالى وتمكينه». وَأَمَّا الأولُ فاستغْنَى عَنْهُ بقوله: «وهذا دَلِيلٌ قاطعٌ»، لاشتراكه في الوجهَيْنِ، وعلى الأولِ: ﴿مَا﴾ في ﴿مَا لَا يَمْلِكُ﴾ عَامَّةٌ فِي جميعِ الأشياءِ، نَبَّهَ بِهِ عَلَى أَنَّ عيسى مِنْ جُمْلَةِ المَخْلُوقِينَ فَلَا يَصْلُحُ لِلإِلَهِيَّةِ، وَأَنْ يَكُونَ شَرِيكَاً لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَضُرُّكُمْ وَلَا يَنْفَعُكُمْ بِمِثْلِ مَا يَضُرُّكُمْ بِهِ اللهُ وَيَنْفَعُكُمْ.

قال القاضي: وإنَّما قال: ﴿مَا﴾، نظراً إِلَى ما هُوَ عَلَيْهِ فِي ذَاتِهِ تَوَاطُؤَةً لِنَفْيِ القُدْرَةِ عَنْهُ رَأْساً وَتَنْبِيهاً عَلَى أَنَّهُ مِنْ هَذَا الجِنْسِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ حَقِيقَةُ تَقَبُّلِ المُجَانَسَةِ والمُشَارَكَةِ فبمَعزِلٍ عَنِ الأُلُوْهِيَّةِ، وإنَّما قَدَّمَ الضَّرَّ لَأَنَّ التَّحَرُّزَ عَنْهُ أَهَمُّ مِنْ تَحْرِيزِ النِّفْعِ ^(١)، وعلى الثاني: «ما» وَصَفُ جِيءَ بِهِ تَحْقِيراً؛ أَي: أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ هَذَا المَوْصُوفَ الَّذِي لَا يَمْلِكُ نَفْعاً وَلَا ضَرّاً؟ وعلى هَذَيْنِ الوجهَيْنِ بَنَى المَصْنُفُ قَوْلَهُ: ﴿وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ عَلَى اللَّفِّ والنَّشْرِ حَيْثُ قَالَ أَوَّلاً: ﴿هُوَ﴾: متعلِّقٌ بِ﴿تَعْبُدُونَ﴾ ^(٢)، فَيَكُونُ حَالاً مُقَرَّرَةً لِحُجَّةِ الإِشْكَالِ تَهْدِيداً وَوَعِيداً، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بقوله: «أَتَشْرِكُونَ باللهِ وَلَا تَخْشَوْنَهُ وَهُوَ الَّذِي يَسْمَعُ مَا تَقُولُونَ؟»، وَقَالَ ثانياً: «أَتَعْبُدُونَ العَاجِزَ؟» فَيَكُونُ حَالاً مِنْ مَعْنَى ﴿لَا يَمْلِكُ﴾، وَلِهَذَا قَالَ: «أَتَعْبُدُونَ العَاجِزَ وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؟» تَعْيِيراً وَتَجْهِيلاً، أَلَا تَرَى كَيْفَ صَرَّحَ بقوله: «العَاجِزَ؟» لِيُرْشِدَكَ بِأَنَّ ﴿مَا﴾ يُرَادُ بِهَا الوَصْفُ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَبْ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ دَلٌّ عَلَى التَّهْدِيدِ؛ لِأَنَّ السَّامِعَ العَالِمَ إِذَا سَمِعَ وَعَلِمَ مَا يَفْعَلُهُ المُجْرِمُ يُجَازِيهِ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ دَلٌّ عَلَى التَّعْيِيرِ؟ قُلْتَ: إِذَا دَلَّ عَلَى القُدْرَةِ كَمَا قَالَ: «وَلَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُوَ حَيٌّ قَادِرٌ» جَاءَ التَّعْيِيرُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْذَعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقَيْنِ﴾ [الصافات: ١٢٥]، وَمِثْلَ هَذَيْنِ الوجهَيْنِ سَبَقَ فِي البَقْرَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ، بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٦].

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٤).

(٢) زاد في الأصول الخطية هنا لفظ الجلالة: «الله»، وليس في كلام الزمخشري، ولم يظهر لي وجهه.

والمنافع فبإقدار الله وتمكينه، فكأنه لا يملك منه شيئاً، وهذا دليل قاطع على أن أمره مُنافٍ للرُّبوبيَّة حيث جعله لا يستطيع ضراً ولا نفعاً، وصفة الرب أن يكون قادراً على كل شيء، لا يخرج مقدور عن قدرته.

﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ متعلق بـ ﴿وَتُوبَ﴾ أي: أتشركون بالله ولا تحشونه وهو الذي يسمع ما تقولون ويعلم ما تعتقدون؟ أو أتعبدون العاجز والله هو السميع العليم الذي يصح منه أن يسمع كل مسموع، ويعلم كل معلوم، ولن يكون كذلك إلا وهو حي قادر.

[﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ٧٧]

﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ صفة للمصدر؛ أي: لا تغلوا في دينكم غلواً غير الحق؛ أي: غلواً باطلاً؛ لأن الغلواً في الدين غلوان:

غلواً حق: وهو أن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أبعاد معانيه، ويجهده.....

قوله: (وهذا دليل قاطع على أن أمره مُنافٍ للرُّبوبيَّة)؛ لأن الإله هو الضارُّ النافع، وهما اللذان يصححان العبودية؛ لأن المكلف إنما يعبدُه ليدفع عنه الضرَّ ويحلب له النفع دُنياً وعُقبى، والتكرير في الضرِّ والنفع للاستيعاب كما في قوله: ﴿بُكَرَةٌ وَعَشِيَّةٌ﴾ [مريم: ١١]، ومن ثم قال: «وصفة الرب أن يكون قادراً على كل شيء».

قوله: ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾: صفة للمصدر. قال أبو البقاء: يجوز أن يكون حالاً من ضمير الفاعل، أي: لا تغلوا مجاوزين^(١).

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٤).

في تحصيل حُجَجِهِ كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد رضوان الله عليهم.

قوله: (كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد)، الانتصاف: يعني بهم المعتزلة الذين غلّوا في التوحيد، فجحدوا الصفات، وغلّوا في العدل فجعلوا إرادة الحقّ جلّ جلاله مغلوباً بإرادة العبد، يعني بأهل البدع من عداهم، الذين أثبتوا الصفات ولم يُثبتوا خالقاً سوى الله تعالى^(١).

وقلتُ: معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ يَأْهَلِ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ ومعنى قوله في النساء: ﴿قُلْ يَأْهَلِ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] واحدٌ، وقد قال المصنّف: «غَلَّتِ اليهودُ في حَطِّ المسيح من منزله حيث جعلوه مولوداً غيرِ رَشدة، وغَلَّتِ النَّصارى في رَفْعِهِ عن مقداره حيث جعلوه إلهاً»^(٢)، والطريقُ القصدُ هو ما عليه المسلمون، كذلك القَدَرِيَّةُ يُثَبِّتُونَ القُدْرَةَ لغيرِ الله مُطلقاً، والجَبَرِيَّةُ يَسْلِبُونَ القُدْرَةَ من الغيرِ رأساً، وأهلُ السُّنَّةِ على الصُّراطِ المستقيم، وكذلك المعطلة لا يُثَبِّتُونَ لله تعالى صفاتٍ، والمُجَسِّمُونَ يُشَبِّهُونَهُ بالخلق، وأهلُ السُّنَّةِ اختاروا القصدَ والطريقَ السَّويَّ، فـالمناسبُ أن يُجَعَلَ ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾: مَصْدرًا مؤكِّدًا من حيث المعنى لا صفةً للمصدر، لأنَّ الغلْوَ لا يكونُ حقًّا.

قال الراغب: الغلْوَ: تَجَاوَزُ الحدَّ، من قولهم: غَلَا السَّهْمُ وَغَلَا السَّعْرُ، وَيُسْتَعْمَلُ في الإفراطِ دونَ التفريط، وكلاهما مذمومان، والخطابُ لليهودِ والنَّصارى^(٣)، فالنَّصارى غلّوا في رَفْعِهِ، واليهودُ في وَضْعِهِ، وإِنَّمَا جَمَعَ الهوى بينهما، على أَنَّهُم مُتَّفَاوِتَا المَرادِ في باطلِهِم^(٤).

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٦٦).

(٢) انظر: (٥: ٢٣٨).

(٣) لفظ الراغب في «تفسيره»: «والخطاب: قيل: هو للنصارى؛ حيث تجاوزوا القصد في عيسى عليه الصلاة والسلام، فادَّعَوْا له الربوبية، وقيل: هو خطاب لهم ولليهود».

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤١٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٦١٣.

وَعُلُوٌّ بَاطِلٌ: وهو أن يتجاوزَ الحقَّ ويتخطاهُ بالإعراض عن الأدلةِ واتباعِ الشُّبهِ كما يفعل أهلُ الأهواءِ والبدعِ.

﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ هُمْ أَثَمْتُهُمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ كَانُوا عَلَى الضَّلَالِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ. ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ مَن شَايَعَهُمْ عَلَى التَّثْلِيثِ. ﴿وَضَلُّوا﴾ لَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾: حِينَ كَذَّبُوهُ وَحَسَدُوهُ وَبَغَوْا عَلَيْهِ.

[لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٧٨-٨١﴾]

قوله: ﴿وَضَلُّوا﴾: لَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَسَدَ ﴿ضَلُّوا﴾ أَوَّلًا إِلَى أَسْلَافِهِمْ، وَثَانِيًا إِلَى أَعْقَابِهِمْ لِثَلَا يَلْزَمَ التَّكْرَارُ فَيَكُونُ الْمُخَاطَبُونَ غَيْرَهُمْ، وَقَالَ الرَّاعِبُ: فِيهِ وَجْهٌ: الْأَوَّلُ: أُرِيدَ: قَدْ ضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، فَلَمَّا فَصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ أُعِيدَ ذِكْرُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازِقٍ مِنْ أَلْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، الثَّانِي: أَنَّ الضَّالَّ قَدْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا يُضِلُّ غَيْرَهُ، وَهُوَ ضَالٌّ بِذَلِكَ، فَيَنَّى اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ هَؤُلَاءِ ضَلُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَضَلُّوا بِإِضْلَالِهِمْ غَيْرَهُمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، وَالثَّالِثُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَادِيٌّ: الْعَقْلُ وَالرُّسُولُ، وَالْعَقْلُ مُقَدِّمٌ عَلَى الرُّسُولِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِالْعَقْلِ يَهْتَدِي إِلَى مَعْرِفَةِ الرُّسُولِ، فَقَوْلُهُ: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ إِمَارَةٌ إِلَى ضَلَالِهِمْ عَنْ مَقْتَضَى الْعَقْلِ، ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾: إِلَى مَا أَتَى بِهِ الرُّسُولُ (١).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤١٥-٤١٦)، وذكر هناك خمسة وجوه.

نَزَلَ اللَّهُ لَعْنَهُمْ فِي الزَّبُورِ ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ وَفِي الْإِنْجِيلِ عَلَى لِسَانِ عِيسَى.

وقيل: إِنَّ أَهْلَ آيَةِ لَمَّا اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ قَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ واجْعَلْهُمْ آيَةً؛ فمُسِخُوا قِرْدَةً، وَلَمَّا كَفَرَ أَصْحَابُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْمَائِدَةِ قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ عَذِّبْ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ مَا أَكَلَ مِنَ الْمَائِدَةِ عَذَابًا لَمْ تُعَذِّبْهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَالْعَنَّهُمْ كَمَا لَعَنْتَ أَصْحَابَ السَّبْتِ، فَأَصْبَحُوا خَنَازِيرَ، وَكَانُوا خَمْسَةَ آلَافٍ رَجُلٍ، وَمَا فِيهِمْ امْرَأَةٌ وَلَا صَبِيٌّ.

﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا﴾ أَي: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ اللَّعْنُ الشَّيْءُ الَّذِي كَانَ سَبَبَ الْمَسْخِ إِلَّا لِأَجْلِ الْمَعْصِيَةِ وَالْإِعْتِدَاءِ، لَا لِشَيْءٍ آخَرَ، ثُمَّ فَسَّرَ الْمَعْصِيَةَ وَالْإِعْتِدَاءَ بِقَوْلِهِ: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾: لَا يَنْهَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا ﴿عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾. ثُمَّ قَالَ: ﴿لَيْتَنَسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ لِلتَّعْجِيبِ مِنْ سُوءِ فِعْلِهِمْ مُؤَكِّدًا لِذَلِكَ بِالْقَسَمِ. فَيَا حَسْرَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي إِعْرَاضِهِمْ عَنْ بَابِ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنَاكِرِ وَقِلَّةِ عَيْبِهِمْ بِهِ، كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ مَعَ مَا يَتْلُونَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْمُبَالِغَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ وَقَعَ تَرْكُ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ تَفْسِيرًا لِلْمَعْصِيَةِ وَالْإِعْتِدَاءِ؟ قُلْتَ:...

قَوْلُهُ: (إِلَّا لِأَجْلِ الْمَعْصِيَةِ [وَالْإِعْتِدَاءِ] لَا لِشَيْءٍ آخَرَ). الْحَصْرُ مُسْتَفَادٌ مِنْ إِيقَاعِ اسْمِ الْإِشَارَةِ اسْتِثْنَاءً وَالْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ خَبْرًا لَهُ بَعْدَ إِثْبَاتِ اللَّعْنِ وَالطَّرْدِ لَهُمْ عَلَى الْمُبَالِغَةِ، كَأَنَّ السَّامِعَ لَمَّا وَقَفَ عَلَى مَا فَعَلَ بِهِمْ مِنَ اللَّعْنِ وَالطَّرْدِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنِ مُعْظَمَيْنِ، اسْتَعْظَمَ ذَلِكَ وَتَوَهَّمَ أَنَّ لَهُ أَسْبَابًا شَتَّى فَقَالَ: مَا سَبَبُ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْفَظِيعِ وَالْحَقْطَبِ الْهَائِلِ؟ فَقِيلَ: ذَلِكَ بِسَبَبِ عِصْيَانِهِمْ وَاعْتِدَائِهِمْ، وَهُوَ عَدَمُ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنَاكِرِ.

قَوْلُهُ: (وَقِلَّةُ عَيْبِهِمْ بِهِ) أَي: عَدَمُ مَبَالِغَتِهِمْ، مَا عَبَّثَ بِفُلَانٍ؛ أَي: مَا بِالْيُثِّ بِهِ^(١).

(١) هذه الفقرة أثبتتها من (ط).

من قَبْلِ أَنْ اللهُ تعالى أمرَ بالتَّناهي، فكان الإِخلالُ به معصيةً وهو اعتداءٌ؛ لأنَّ في التَّناهي حَسَمًا للفساد، فكان تَرْكُهُ على عكسِهِ.

فإن قلتَ: ما معنى وَصَفِ الْمُنْكَرِ بـ ﴿فَعَلُوهُ﴾ ولا يكون النهي بعد الفعل؟ قلتَ: معناه لا يَتَنَاهَوْنَ عن مُعَاوَدَةِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، أو عن مثل مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، أو عن مُنْكَرٍ أرادوا فِعْلَهُ، كما ترى أماراتِ الخَوْضِ في الفِسْقِ وآلاتِهِ تُسَوِّى وتُهَيِّئُ فِتْنَتَكَ، ويجوز أن يُراد: لا يَتَنَهُوْنَ ولا يَمْتَنِعُونَ عن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، بل يَصْبِرُونَ عليه ويُداومُونَ على فِعْلِهِ،

قوله: (ما معنى وَصَفِ الْمُنْكَرِ بـ ﴿فَعَلُوهُ﴾؟) يعني: لا يَصَحُّ أن يكونَ ﴿فَعَلُوهُ﴾ صِفَةً لـ ﴿مُنْكَرٍ﴾؛ لأنَّ التَّناهيَ عن مُنْكَرٍ قد سَبَقَ وَمَضَى مُحَالٌ.

قوله: (معناه: لا يَتَنَاهَوْنَ عن مُعَاوَدَةِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ). قال صاحبُ «الانتصاف»: وفي توبيخهم إشعارٌ بأنهم فَعَلُوا الْمُنْكَرَ، وبأنهم لم يَنْهَوْا عن أمثاله في المستقبل، ولولا زيادةُ ﴿فَعَلُوهُ﴾ لَمَّا صَرَحَ بوقوعها منهم، ودَلَّتِ الآيةُ على أنَّ متعلِّقَ النَّهْيِ فعلٌ ضِدُّ الْمَنْهْيِ عنه؛ لأنه عَبَّرَ عن تَرْكِ التَّناهي بقوله: ﴿لَيْتَنَسَّ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾، فَسَمَّاهُ فَعَلًا، وخَالَفَ في ذلك أبو هاشم المَعْتَزَلِيُّ، وكذلك سَمَّى تَرْكَهُم النَّهْيَ عن الْمُنْكَرِ صَنِيعًا بقوله: ﴿لَوْ لَا يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ﴾، إلى قوله: ﴿يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣]، وهو أَبْلَغُ؛ لأنَّ الصَّنْعَ أَبْلَغُ. تَمَّ كَلَامُهُ (١).

ويجوزُ أن يَجْرِيَ ﴿لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ على حكايةِ الحالِ الماضيةِ لاكتنافه بالماضيِّين، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَثِيرُ سَحَابًا فَسَقَنَهُ﴾ [فاطر: ٩]؛ تصويراً لِتَنَاهِيهِمْ في التَّوَانِي عن التَّناهي عن الأفعالِ الشَّيْعَةِ، وهي تَرْكُهُمُ الأَمْرَ بالمعروفِ والنَّهْيَ عن الْمُنْكَرِ، لِيَنْزَجِرَ السَّامِعُ عن ارتكابِ مِثْلِهَا.

قوله: (ويجوزُ أن يُرادَ) عطفٌ على معنى قوله: «لا يَنْهَى بعضهم بعضاً»، فوَضَعَ يَتَفَاعَلُونَ

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٦٧).

يقال: تنهى عن الأمرِ وانتهى عنه: إذا امتنع منه وتركه.

﴿ تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ ﴾: هم منافقو أهل الكتاب، كانوا يوالون المشركين ويصافونهم. ﴿أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ هو المخصوص بالذم، ومحله الرفع، كأنه قيل: لبس زأدهم إلى الآخرة سخط الله عليهم، والمعنى: موجب سخط الله ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ﴾ إيماناً خالصاً غير نفاقٍ ما اتخذوا المشركين ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ يعني: إن موالاة المشركين كفى بها دليلاً على نفاقهم، وإن إيمانهم ليس بإيمان. ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾: مُتمرّدون في كفرهم ونفاقهم. وقيل: معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى كما يدعون ما اتخذوا المشركين أولياء كما لم يوالهم المسلمون.

[﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدُوًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَيَّ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَيَّ إِنَّا نَصَدَّقُ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ * وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ * وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ * فَأَنبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ ٨٢-٨٦]

مَوْضِعٌ يَفْعَلُونَ للمبالغة، كما سبق في ﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ﴾، كأنهم كانوا في ارتكابهم المناكير مع دواعيهم وآرائهم بمنزلة الأمرِ الرّاكِب، وإلى المبالغة أشار بقوله: «بل يصبرون ويدأومون».

قوله: (وقيل: معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى): عطف على قوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ﴾ إيماناً خالصاً، والمراد بـ«النبى»: محمد ﷺ، وبـ«ما أنزل»: القرآن، وعلى هذا المراد بـ«النبى»: موسى، وبـ«ما أنزل»: التّوراة.

وَصَفَ اللَّهُ شِدَّةَ شَكِيمَةِ الْيَهُودِ وَصُعُوبَةَ إِجَابَتِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، وَلِئِنْ عَرِيكَةَ النَّصَارَى، وَسُهُولَةَ أَرْعَوَائِهِمْ وَمِيلَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَجَعَلَ الْيَهُودَ قَرَنَاءَ الْمَشْرِكِينَ فِي شِدَّةِ الْعَدَاوَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ، بَلْ نَبَّهَ عَلَى تَقَدُّمِ قَدَمِهِمْ فِيهَا بِتَقْدِيمِهِمْ عَلَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا، وَكَذَلِكَ فَعَلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَنَجْذِثَهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [البقرة: ٩٦]، وَلَعُمْرِي إِنَّهُمْ لَكَذَلِكَ وَأَشَدُّ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا خَلَا يَهُودِيَّانِ بِمُسْلِمٍ إِلَّا هَمَّا بِقَتْلِهِ».

وَعَلَّلَ سُهُولَةَ مَأْخِذِ النَّصَارَى وَقُرْبَ مَوَدَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿يَأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ أَي:.....

قَوْلُهُ: (وَعَلَّلَ سُهُولَةَ مَأْخِذِ النَّصَارَى وَقُرْبَ مَوَدَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿يَأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ﴾). وَقُلْتُ: فِي وَضْعِ ﴿مَا﴾ الْمَوْصُولَةِ مَعَ صَلَاتِهَا مَوْضِعَ «النَّصَارَى»؛ لِأَنَّهُ فِي مَقَابِلَةِ ذِكْرِ الْيَهُودِ تَتِمُّ لَذَلِكَ الْمَعْنَى. فَإِنْ قُلْتُ: أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ هَذَا الْمَعْنَى فِي هَذَا الْمَقَامِ وَبَيْنَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٤]؟ قُلْتُ: وَلَا ارْتِيَابَ أَنَّ الْمَعَانِيَ تَتَفَاوَتْ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْمَقَامَاتِ، فَإِنَّ مَقَامَ الْمَدْحِ يَقْتَضِي أَنْ يُفَسَّرَ بِمَا يُنْبِئُ عَنِ الْمَدْحِ وَبِالْعَكْسِ، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْمَقَامُ مَقَامَ نَقْضِ الْمِيثَاقِ، كَانَ الْمَعْنَى عَلَى التَّعْيِيرِ وَالتَّائِبِ، وَأَنْ يُقَالَ: مِنَ الَّذِينَ ادَّعَوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ هَذَا الْوَصْفَ الْفَاضِلَ: أَخَذْنَا مِنْهُمْ فَنَسُوا، وَقَدْ ذَكَّرْنَا أَنَّ نِسْبَةَ النَّسْيَانِ إِلَيْهِمْ وَنَقْضِ الْمِيثَاقِ إِلَى الْيَهُودِ مِرَاعَاةٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ سُهُولَةُ مَأْخِذِهِمْ وَشِدَّةُ شَكِيمَةِ الْيَهُودِ، وَلَكِنْ فِي قَوْلِ الْمَصْنُفِ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ: «إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ» تَسَامُحٌ لِمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا حَكَّى اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُمْ ذَلِكَ تَعْيِيرًا لَهُمْ وَتَذْكِيرًا لِمَا نَسَبُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ نَسَوْهُ^(١)، قَالَ صَاحِبُ «الْإِتِّصَافِ»: إِنَّمَا قَالَ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَا﴾ تَعْرِيزًا لِشِدَّةِ ضَلَالَةِ الْيَهُودِ فِي الْكُفْرِ إِذْ قِيلَ لَهُمْ: ﴿يَقُومُوا أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ [الآية [المائدة: ٢١]، فَقَالُوا: اذْهَبْ أَنْتَ

(١) كَذَا فِي (ط)، وَتَحْرَفُ فِي سَائِرِ الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ إِلَى: «فَسَرَهُ».

علماء وعُبادًا ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ قومٌ فيهم تواضعٌ واستِكانَةٌ، ولا كِبَرٌ فيهم، واليهودُ على خلافِ ذلك. وفيه دليلٌ بيِّنٌ على أَنَّ العِلْمَ أنفعُ شيءٍ وأهداهُ إلى الخير، وأدلهُ على الفوزِ حتَّى عِلْمُ القَسَّيسِينَ، وكذلك غَمُّ الآخرةِ والتَّحَدُّثُ بالعاقبةِ، وإنْ كان في راهبٍ، والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ وإنْ كانت في نصرانيٍّ، ووَصَفَهُمُ اللهُ بِرِقَّةِ القلوبِ وأنهم يبيكون عند استماعِ القرآن، وذلك نحو ما يُحكى عن النَّجَاشِيِّ رضي الله عنه أنه قال لجعفر بن أبي طالبٍ - حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة

وَرَبُّكَ، وَقَالَتِ النَّصَارَى: نحن أنصارُ الله، وأما التي مَرَّتْ ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَتُكَ﴾ [المائدة: ١٤] فللتنبية على أنهم ما وَفَّوا بما عاهدوا عليه، وهامنا لبيان أنهم أقرب حالاً مِنَ اليهود^(١).

قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ قومٌ فيهم تواضعٌ واستِكانَةٌ ولا كِبَرٌ فيهم) تفسيرٌ لقوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾، وكان مِنَ الظاهرِ أن يُقالَ: بأنَّ بعضَهُم قَسَّيسِينَ ورُهَبَانًا وكلَّهُم مُتَوَاضِعُونَ، فَعَدَلَ إلى ما عليه التَّلَاوُذُ مِن إِعَادَةِ «أَنَّ» والإِثْنَانِ بالمضارعِ لِمَزِيدِ التحقيقِ والدَّلَالَةِ على الاستمرارِ، وأنهم قومٌ عادتهمُ التَّواضَعُ، نحو: فلانٌ يَقْرِي الضَّيْفَ.

قوله: (وكذلك غَمُّ الآخرةِ) عطفٌ على «أَنَّ العِلْمَ»، «والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ» عطفٌ على «غَمُّ الآخرةِ»، وذلك وَصَفٌ لـ ﴿قَسَّيسِينَ﴾، وذاك لـ «رُهَبَانًا»، وهذا لعامَّتِهِم، أي: فيه دليلٌ بيِّنٌ على أَنَّ العِلْمَ وَغَمُّ الآخرةِ والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ أنفعُ شيءٍ وأهداهُ إلى الخير وأدلهُ على الفوزِ.

قوله: (ما يُحكى عن النَّجَاشِيِّ) ستجيءُ قصَّتُهُ مع جعفر بن أبي طالبٍ رضي الله عنهما^(٢) في سورة التَّوْبَةِ عند قوله: ﴿وَالسَّيِّقُوتِ الْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٨).

(٢) قصة جعفر بن أبي طالب مع النجاشي، أخرجهما أحمد (١٧٤٠) وابن خزيمة (٢٢٦٠) عن أم سلمة والحاكم في «المستدرک» (٣٢٠٨) عن أبي موسى.

والمشركون وهم يُغروَنه عليهم وَيَتَطَلَّبُونَ عَتَتَهُمْ عنده -: هل في كتابكم ذِكْرُ مريم؟ قال جعفر: فيه سورة تُنسَب إليها، فقرأها إلى قوله: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [مريم: ٣٤] وقرأ سورة طه إلى قوله: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩] فبكى النَّجاشي، وكذلك فعل قومه الذين وَفَدُوا على رسول الله ﷺ وهم سبعون رجلاً حين قرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يس، فبكوا.

فإن قلت: بِمَ تَعَلَّقَ اللَّامُ في قوله: ﴿لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾؟ قلت: بـ ﴿عَدَاوَةٍ﴾ و﴿مَوَدَّةٍ﴾ على أَنَّ عَدَاوَةَ الْيَهُودِ الَّتِي اخْتَصَّتِ الْمُؤْمِنِينَ أَشَدَّ الْعَدَاوَاتِ وَأَظْهَرُهَا، وَأَنَّ مَوَدَّةَ النَّصَارَى الَّتِي اخْتَصَّتِ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَبُ الْمَوَدَّاتِ وَأَدْنَاهَا وَجُودًا، وَأَسْهَلُهَا حُصُولًا، وَوُصِفَ الْيَهُودُ بِالْعَدَاوَةِ، وَالنَّصَارَى بِالْمَوَدَّةِ مِمَّا يُؤْذَنُ بِالتَّفَاوُتِ، ثُمَّ وَصِفَ الْعَدَاوَةُ وَالْمَوَدَّةُ بِالْأَشَدِّ وَالْأَقْرَبِ.

فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿تَفِيضٌ مِّنَ الدَّمْعِ﴾؟ قلت: معناه تَمَتُّلَى مِنَ الدَّمْعِ حَتَّى تَفِيضَ؛ لِأَنَّ الْفَيْضَ: أَنْ يَمْتَلَى الْإِنَاءُ أَوْ غَيْرُهُ حَتَّى يَطْلُعَ مَا فِيهِ مِنْ جَوَانِبِهِ، فَوُضِعَ الْفَيْضُ الَّذِي هُوَ مِنَ الْامْتِلَاءِ مَوْضِعَ الْامْتِلَاءِ، وَهُوَ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسَبَّبِ مَقَامَ السَّبَبِ، أَوْ قُصِدَتِ الْمَبَالِغَةُ فِي وَصْفِهِمْ بِالْبُكَاءِ فَجُعِلَتْ أَعْيُنُهُمْ كَأَنَّهَا تَفِيضُ بَأَنْفُسِهَا؛ أَي: تَسِيلُ مِنَ الدَّمْعِ مِنْ أَجْلِ الْبُكَاءِ، مِنْ قَوْلِكَ: دَمَعَتْ عَيْنُهُ دَمْعًا.

قوله: (ثُمَّ وَصَفَ الْعَدَاوَةَ وَالْمَوَدَّةَ بِالْأَشَدِّ وَالْأَقْرَبِ) يريدُ أَنَّ هَذَا الْوَصْفَ تَتِمُّمٌ لِّلَّذَلِكَ الْمَعْنَى، عَلَى أَنَّ «أَقْرَبَ» مَحْمُولٌ عَلَى قُرْبِ الْحَالِ لَا التَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ لَيْسُوا مِنَ الْمَوَدَّةِ فِي شَيْءٍ.

قوله: (أَوْ قُصِدَتِ الْمَبَالِغَةُ) هَذَا يُؤْهِمُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ لَيْسَ فِيهِ مَبَالِغَةٌ، وَكَيْفَ بِهِ وَإِنَّهُ مِنَ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ؟ لَكِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ الثَّانِي أَبْلَغُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْإِسْنَادِ الْمَجَازِيِّ، مِنْ قَوْلِكَ: نَهْرٌ جَارٍ وَطَرِيقٌ سَائِرٌ. الْإِنْتِصَافُ: هَذِهِ الْعِبَارَةُ أَبْلَغُ الْعِبَارَاتِ، فَأَوَّلُهَا: فَاضَ دَمْعُ عَيْنِهِ، وَهُوَ الْأَصْلُ،

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ «مِنْ» وَ«مِنَ» فِي قَوْلِهِ: ﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾؟ قُلْتَ: الْأَوَّلَى: لابتداء الغاية على أَنْ فِيضَ الدَّمْعِ ابْتِدَاءً وَنَشَأً مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، وَكَانَ مِنْ أَجْلِهِ وَبِسَبَبِهِ، وَالثَّانِيَةُ: لِتَبْيِينِ الْمَوْصُولِ الَّذِي هُوَ «مَا عَرَفُوا»، وَتَحْتَمِلُ مَعْنَى التَّبَعِيضِ عَلَى أَنَّهُمْ عَرَفُوا بَعْضَ الْحَقِّ فَأَبْكَاهُمْ وَبَلَغَ مِنْهُمْ، فَكَيْفَ إِذَا عَرَفُوهُ كُلَّهُ وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَأَحَاطُوا بِالسُّنَّةِ؟

وَقَرَأَ: (تُرَى أَعْيُنُهُمْ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

﴿رَبَّنَا آمَنَّا﴾ الْمُرَادُ بِهِ إِنْشَاءُ الْإِيمَانِ وَالِدُخُولُ فِيهِ. ﴿فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾: مَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِينَ هُمْ شُهَدَاءُ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وَقَالُوا ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ وَجَدُوا ذِكْرَهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَذَلِكَ.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾: إِنْكَارٌ وَاسْتِبْعَادٌ لانتفاء الإيمان مع قيام موجهه وهو الطمع في إنعام الله عليهم بصحبة الصالحين. وَقِيلَ: لَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ لَا مَوْهُمْ فَأَجَابُوهُمْ بِذَلِكَ، أَوْ أَرَادُوا: وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُثَلَّثِينَ،

وَالثَّانِيَةُ: الْمُحْوَلَةُ: فَاضَتْ عَيْنُهُ دَمْعًا، حَوَّلَ الْفَاعِلُ تَمْيِيزًا مَبَالِغَةً، وَالثَّلَاثَةُ: فَاضَتْ عَيْنُهُ مِنَ الدَّمْعِ فَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَى الْأَصْلِ كَمَا فِي الثَّانِيَةِ، بَلْ أِبْرَزَ بِهِ تَعْلِيلًا، وَهَذَا أَبْلَغُ؛ لِأَنَّ التَّمْيِيزَ قَدْ اطَّرَدَ وَضَعُهُ فِي هَذَا الْبَابِ مَوْضِعَ الْفَاعِلِ، نَحْوُ: تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا، وَاشْتَغَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا، وَتَفَجَّرَتِ الْأَرْضُ عَيْونًا، وَالتَّعْلِيلُ لَمْ يُعْهَدْ فِيهِ ذَلِكَ، فَيَجُوزُ: فَاضَتْ عَيْنُهُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، كَمَا تَقُولُ: فَاضَتْ مِنَ الدَّمْعِ ^(١)، وَقَدْ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ: «مِنْ أَجْلِهِ وَبِسَبَبِهِ» عَلَى أَنَّ مِنَ الْإِبْتِدَائِيَّةِ سَبَبِيَّةً.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: لَمَّا رَجَعُوا). الضَّمِيرُ لِلْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ.

وذلك ليس بإيمان بالله، ومَحَلُّ ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ، بمعنى: غير مؤمنين، كقولك: ما لك قائماً، والواوُ في ﴿وَنَطْمَعُ﴾ واوُ الْحَالِ. فَإِنْ قُلْتَ: ما العاملُ في الحال الأولى والثانية؟ قلت: العاملُ في الأولى ما في اللام من معنى الفعل، كأنه قيل: أيُّ شيءٍ حَصَلَ لَنَا غيرَ مؤمنين، وفي الثانية معنى هذا الفعل، لكن مقيِّداً بالحال الأولى، لأنك لو أزلتها وقلت: وما لنا ونطمع، لم يكن كلاماً، ويجوز أن يكون ﴿وَنَطْمَعُ﴾ حالاً من ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾، على أنهم أنكروا على أنفسهم أنهم لا يُوحِّدون الله ويطمعون مع ذلك أن يصحبوا الصالحين، وأن يكون معطوفاً على ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾ على معنى: وما لنا نجمعُ بين التَّالِثِ وبين الطَّمَعِ في صُحبة الصالحين، أو على معنى:.....

قوله: (والواوُ في ﴿وَنَطْمَعُ﴾ واوُ الحال)، أي: ونحن نطمع؛ لأنَّ المضارعَ المُثَبَّتَ لا يحتاجُ إليها.

قوله: (مقيِّداً بالحالِ الأولى) فيعودُ المعنى: أيُّ شيءٍ حَصَلَ لَنَا غيرَ مؤمنين طامعين؟ أي: لِمَ^(١) لم نكنْ مؤمنين طامعين؟ وهو مُوافقٌ لِلوَجْهِ الثَّانِي في العَطْفِ كما سيأتي، وهو لـ «ما لنا نجمعُ بينهما بالدخولِ في الإسلام».

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ ﴿وَنَطْمَعُ﴾ حالاً من ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾)، فعلى هذا الوجه يكونانِ حالين متداخلتين كما كانتا على الأولِ مترادفتين، والمعنى: أيُّ شيءٍ حَصَلَ لَنَا غيرَ مؤمنين في حالِ الطَّمَعِ؟ وتحريره: ما لنا لا نوحِّدُ الله ونطمع مع ذلك مصاحبة الصالحين.

قوله: (وما لنا نجمعُ بين التَّالِثِ) إلى آخره، أي: أيُّ شيءٍ لنا نجمعُ بينَ عَدَمِ الإِيَّانِ والطَّمَعِ؟ أو: لِمَ لا نجمعُ بينَ الإِيَّانِ والطَّمَعِ؟ قال صاحبُ «التقريب»: فعلى الأولِ وَرَدَ الجَمْعُ على النَّفْيِ، وعلى الثاني وَرَدَ النَّفْيُ على الجَمْعِ.

(١) قوله: «لِمَ» أثبتته من (ط)، وسقط من غيرها من الأصول الخطية.

وما لنا لا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام؛ لأنَّ الكافر ما ينبغي له أن يطمع في صحبة الصالحين.

قرأ الحسن: (فأتاهم الله).

﴿يَمَا قَالُوا﴾: بما تكلموا به عن اعتقاد وإخلاص، من قولك: هذا قول فلان، أي: اعتقاده وما يذهب إليه.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ * وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾
[٨٧-٨٨]

﴿طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾: ما طاب ولذَّ من الحلال، ومعنى ﴿لَا تُحَرِّمُوا﴾: لا تمنعوها أنفسكم كمنع التحريم، أو لا تقولوا: حرَّمانها على أنفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها ترهَّدًا منكم وتقشُّفًا. ورُوي أنَّ رسول الله ﷺ وصف القيامة لأصحابه يومًا فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار،

قوله: (لأنَّ الكافر لا ينبغي له أن يطمع) تعليل لقوله: «لا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام»، ويمكن أن يُنزل على الوجوه بأسرها.

قوله: (وتقشُّفًا)، النهاية: التقشُّفُ: ييسُّ العيش، وقد قشِفَ يقشِفُ، ورجُلٌ متقشِّفٌ أي: تاركٌ للنظافة والترَفُّه.

قوله: (ورُوي أنَّ رسول الله ﷺ وصف القيامة) إلى آخره، نحوه رَوينا عن البخاري ومسلم، عن أنس، قال: سمِعَ رسولُ الله ﷺ أن نقرأ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، قال بعضهم: لا أتزوَّجُ النساء، وقال بعضهم: لا أكلُ اللحم، وقال بعضهم: لا أنامُ على فراش، قال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ ولكني أصلي وأنامُ وأصومُ وأفطرُ وأتزوَّجُ النساء، فمن

فَرَّقُوا واجْتَمَعُوا فِي بَيْتِ عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنْ لَا يَزَالُوا صَائِمِينَ قَائِمِينَ، وَأَنْ لَا يَنَامُوا عَلَى الْفُرْشِ، وَلَا يَأْكُلُوا اللَّحْمَ وَالْوَدَكَ، وَلَا يَقْرَبُوا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَيَرْفُضُوا الدُّنْيَا وَيَلْبَسُوا الْمُسُوحَ، وَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ، وَيُجِبُوا مَذَاكِيرَهُمْ،.....

رَغِبَ عَنْ سُتَيْي فُلَيْسٍ مِّنِّي^(١)، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ لَأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا» فَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِيَصِيفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَتَمَّ»^(٢).

قَوْلُهُ: (فِي بَيْتِ عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ)^(٣)، قَالَ صَاحِبُ «الْجَامِعِ»: هُوَ أَبُو السَّائِبِ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ الْجُمَحِيُّ الْقُرَشِيُّ، أَسْلَمَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ رَجُلًا، وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَكَانَ حَرَمَ الْحَمَرِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا مِنَ الْهَجْرَةِ، وَقِيلَ: بَعْدَ اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ شَهْرًا، وَقَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ وَجْهَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَلَمَّا دُفِنَ قَالَ: «نِعْمَ السَّلَفُ هُوَ لَنَا»، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ^(٤).

قَوْلُهُ: (الْمُسُوحُ)، الْجَوْهَرِيُّ: الْمُسْحُ: الْبَلَّاسُ، وَالْجَمْعُ أَمْسَاحٌ وَمُسُوحٌ.

وَالْمَذَاكِيرُ: جَمْعُ الذَّكْرِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ الذَّكْرِ الَّذِي هُوَ الْعُضْوُ فِي الْجَمْعِ وَبَيْنَ الذَّكْرِ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْأُنْثَى.

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٣٥١) وأبو داود (١٣٧١) والدارمي (٢١٦٩) عن سعد بن أبي وقاص.

(٣) زاد في (غ): «الجمحي القرشي».

(٤) تنمة جامع الأصول (١٢: ٥٩٨)

والحديث أخرجه أبو داود (٣١٦٥) والترمذي (٩٨٩) وابن ماجه (١٤٥٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣: ٤٠٧) عن عائشة، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٣٥) عن الأسود بن سريع، وأخرجه أحمد (٢١٢٧) عن ابن عباس.

فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إني لم أؤمر بذلك، إن لأنفسيكم عليكم حقاً، فصوموا وأفطروا، وقوموا وناموا، فإني أقوم وأناوم، وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدسم، وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» ونزلت.

وروي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ. وكان يُعجبه الحلواء والعسل، وقال: «إن المؤمن حلوٌ يُحبُّ الحلاوة»، وعن ابن مسعود: أن رجلاً قال له: إني حرمت الفراش، فتلا هذه الآية، وقال: نمت على فراشك وكفرت عن يمينك. وعن الحسن: أنه دُعِيَ إلى طعام ومعه فرقد السبخي وأصحابه، فقعدوا على المائدة وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالوذ وغير ذلك، فاعتزل فرقد ناحية، فسأل الحسن: أهو صائم؟ قالوا: لا، ولكنه يكره هذه الألوان، فأقبل الحسن عليه وقال: يا فرقد، أترى لعاب النحل بلباب البر، بخالص السمن يعيبه مسلم؟! وعنه: أنه قيل له: فلان لا يأكل الفالوذ ويقول: لا أؤذي شكره، قال: أفيسرب الماء البارد؟ قالوا: نعم، قال: إنه جاهل، إن نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالوذ. وعنه: إن الله تعالى أدب عباده فأحسن أديهم، قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧] ما عاب الله قومًا وسع عليهم الدنيا فتغنموا وأطاعوا، ولا عذر قومًا زواها عنهم فعصوه.

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾: ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم،.....

قوله: (وكان يُعجبه الحلواء والعسل)، رَوينا عن البخاري ومسلم والترمذي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُحبُّ الحلواء والعسل^(١).

قوله: (ولا تعتدوا). اعلم أن «لا تعتدوا» إما من المجاوزة، وإما من الظلم، قال الجوهري: التعدي: مجاوزة الشيء إلى غيره، يقال: عديته فتعدى، أي: تجاوز، وعدا عليه: من الظلم،

(١) أخرجه البخاري (٥٦١٤) ومسلم (١٤٧٤) والترمذي (١٨٣١).

أَوْ لَا تُسْرِفُوا فِي تَنَاوُلِ الطَّيِّبَاتِ، أَوْ جَعَلَ تَحْرِيمَ الطَّيِّبَاتِ اعْتِدَاءً وَظُلْمًا، فَنَهَى عَنِ
الاعْتِدَاءِ لِيَدْخُلَ تَحْتَهُ النَّهْيُ عَنْ تَحْرِيمِهَا دُخُولًا أَوَّلِيًّا لَوُرُودِهِ عَلَى عَقْبِهِ، أَوْ أَرَادَ: وَلَا
تَعْتَدُوا بِذَلِكَ ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أَي: مِنْ الْوُجُوهِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي تُسَمَّى رِزْقًا.

يَعْدُو عَدَاءً وَاعْتَدَى عَلَيْهِ بِمَعْنَى، فَعَلَى الْأَوَّلِ فِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: لَا تَجَاوِزُوا حُدُودَ مَا عَيَّنَ اللَّهُ
لَكُمْ، يَعْنِي: مَنْ أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ تَنَاوُلَ الطَّيِّبَاتِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي حَيْزِهِ، فَإِذَا تَجَاوَزَ عَنْهُ وَقَعَ فِي حَيْزِ
مَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِ، كَذَا فَسَّرَ قَوْلَهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ فِي الْبَقَرَةِ [الآيَةُ: ٢٢٩]، وَقَالَ: «مَنْ
كَانَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِهِ فَهُوَ مُتَصَرِّفٌ فِي حَيْزِ الْحَقِّ، فَنَهَى أَنْ يَتَعَدَّاهُ؛ لِأَنَّ مَنْ تَعَدَّاهُ
وَقَعَ فِي حَيْزِ الْبَاطِلِ»، وَثَانِيَهُمَا: لَا تُسْرِفُوا؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ أَيْضًا تَجَاوُزَ الْحَدِّ، وَالْمَعْنَى ظَاهِرٌ، وَعَلَى
أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الظُّلْمِ فِيهِ وَجْهَانِ أَيْضًا، أَحَدُهُمَا: أَلَّا يُقَدَّرَ لِلْاعْتِدَاءِ مُتَعَلِّقٌ لِيَكُونَ مُطْلَقًا
فَيَتَنَاوَلَ جَمِيعَ مَا يُسَمَّى اعْتِدَاءً، وَيَدْخُلُ فِيهِ هَذَا الْاعْتِدَاءُ الْخَاصُّ دُخُولًا أَوَّلِيًّا لَوُرُودِهِ عَقْبِهِ،
وَثَانِيَهُمَا: أَنْ يُقَدَّرَ مَا يُنبِئُ عَنْهُ السِّيَاقُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «وَلَا تَعْتَدُوا بِذَلِكَ» أَي: بِتَحْرِيمِ
الطَّيِّبَاتِ.

قَوْلُهُ: (الَّتِي تُسَمَّى رِزْقًا)، يَعْنِي الْحَلَالَ، فَإِنَّ الْحَرَامَ لَا يُسَمَّى رِزْقًا عِنْدَهُ، قَالَ الْقَاضِي:
﴿حَلَلًا﴾ إِمَّا مَفْعُولٌ «كُلُوا»؛ وَ﴿مِمَّا﴾: حَالٌ مِنْهُ تَقَدَّمَتْ عَلَيْهِ، أَوْ: حَالٌ مِنَ الْمَوْصُولِ، أَوْ:
صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، وَعَلَى الْوُجُوهِ: لَوْ لَمْ يَقَعْ الرِّزْقُ عَلَى الْحَرَامِ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ الْحَلَالِ فَائِدَةٌ
زَائِدَةٌ^(١).

الرَّاعِبُ: الرِّزْقُ: يُقَالُ لِمَا يُجْعَلُ غِذَاءً، وَيُقَالُ لِلْعَطِيَّةِ جَمِيعًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي
الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هُود: ٦] أَي: مَا تَتَغَدَّى بِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾
[السَّجْدَةُ: ١٦] أَي: مَا^(٢) أُعْطَيْنَاهُمْ، قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ الْآيَةُ تَقْتَضِي أَنَّ الرِّزْقَ يَقَعُ عَلَى الْحَرَامِ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٩).

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيَّةِ، وَفِي «تَفْسِيرِ الرَّاعِبِ»: «مِمَّا».

﴿حَلَلًا﴾: حَالٌ مَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ.....

أيضاً؛ لأنه خَصَّ فقال: ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا﴾، فلولاً أنه يتناولها لما كان لتخصيصه فائدة، وقال مُخَالَفُهُ: ﴿حَلَلًا طَيِّبًا﴾، انتصابه على أنه حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ، كأنه قيل: كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَهُوَ حَلَالٌ طَيِّبٌ^(١).

قوله: ﴿حَلَلًا﴾: حَالٌ مَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ، وقال في البقرة [الآية: ١٦٨]: ﴿حَلَلًا﴾: مفعول ﴿كُلُوا﴾، أو حَالٌ ﴿مِمَّا فِي الْأَرْضِ﴾^(٢)، لعل اختصاص الحال بهذا المقام دون ذلك المقام؛ لأن الخطاب هنالك عامٌ يدلُّ عليه مجيء ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] بعده، وهاهنا خاصٌّ بالمؤمنين الذين ضَيَّقُوا على أنفسهم وَتَحَرَّجُوا مِنَ الْحَلَالِ، فَاقْتَضَى لَذَلِكَ حَالًا مُؤَكَّدَةً، ولهذا أَكَّدَ بقوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ وبقوله: ﴿الَّذِي أَنْشَرَكُمْ مِمَّنْ مَاتَ﴾.

وقلت: الأولى ما قاله أبو البقاء: أَنَّ ﴿حَلَلًا﴾: صفةٌ مصدرٍ محذوف، أي: أَكَلًا حَلَالًا^(٣)، ليكونَ توسعةً في الأكلِ وَرَفْعاً للتضييق، سيما إذا اعتبر معنى ﴿طَيِّبًا﴾ معه، وذلك أن ورودَ هذا الأمرِ عَقِيبَ النَّهْيِ عن التحريم للطَّيِّبَاتِ والتشديد فيه بقوله: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ يقتضي ما يقابله من التوسعة.

وبيانُ النَّظْمِ ما أشار إليه الراغب، قال: لما ذَكَرَ حَالَ الَّذِينَ قالوا: إِنَّا نَصَارَى، ذَكَرَ أَنَّ مِنْهُمْ^(٤) قَسَّيسِينَ وَرُهَبَانًا، فَمَدَحَهُمْ بِذَلِكَ، وَكَانَتِ الرَّهْبَانِيَّةُ قد حَرَّمُوا على أَنْفُسِهِمْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمْ، ورأى الله قوماً تَشَوَّفُوا إلى حَالِهِمْ وَهَمُّوا أَن يَقْتَدُوا بِهِمْ، نَهَاها عَنْ ذَلِكَ، وقوله

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٢٥-٤٢٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٥١.

(٢) انظر: (٣: ١٨٩).

(٣) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٧).

(٤) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «تفسير الراغب»، وفي غيرها من الأصول الخطية: «إنا نصارى ذلك

بأن منهم».

﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾: تأكيدٌ للتوصية بما أمر به، وزاده تأكيداً بقوله: ﴿الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾، لأن الإيمان به يُوجب التقوى في الانتهاء إلى ما أمر به وعما نهى عنه.

[﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ﴾]

إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾]

تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ يجوز أن يكون حكماً لما دلَّ عليه قوله: ﴿لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ إلى تناول المحظورات، وأن يكون تنبيهاً عن الطرفين في التفريط والإفراط وحملًا على القصد، فإن قيل: لم لم يقل: والله يُغضُّ المعتدين، ليكون أبلغ؟ قيل: بل المذكور أبلغ؛ لأن من المعتدين من لا يوصف بأن الله يُغضُّه ويوصف بأن الله لا يُحبُّه، وهو من لم يكن اعتداؤه كبيراً^(١).

قوله: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾: تأكيدٌ للتوصية بما أمر به؛ لأن الأمر بالتقوى أمرٌ بالامتنال بجميع ما يجب أن ياتمر به المكلف ونهي عن جميع ما يجب أن يتحرز منه، فمنه الأمرُ بأكلِ الحلال، أو ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في ذلك كما سبق في ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾، ولأنه مثله في الإطلاق والتقييد، وكذا في ترتب هذا الحكم على قوله: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ مزيدٌ توكيدٌ لذلك الأمر، يعني: اختصاصُ الله بإيمانكم يوجب الامتنال بما أمر به والانتهاء عما نهى عنه، ومن جملتها هذا المأمور، وإنما قدرنا الانتهاء ثانياً ولم يُقدر المصنّف، بل عدّى الانتهاء الواحد تارةً بـ«إلى»، وأخرى بـ«عن» صورة^(٢)، ومُراده بالثاني غير الأول؛ لأن الأول بمعنى الإفضاء، والثاني مطاوع نهاه فانتهى، فلا بُدَّ من إضمار؛ لأنه ليس من قبيل: شهد لزيد على عمرو، ورغب عنه إليه، بل من باب قوله:

(١) «تفسير الراغب» (٥: ٤٢٣-٤٢٥).

(٢) قوله: «صورة» أثبت من (ط) فقط.

اللَّغُو فِي الْيَمِينِ: الساقط الذي لا يتعلّق به حُكْمٌ. واختُلف فيه؛ فعن عائشة رضي الله عنها: أنها سُئِلت عنه فقالت: هو قول الرَّجُل: لا والله، وبلى والله، وهو مذهب الشافعيّ.

وعن مجاهد: هو الرَّجُلُ يَحِلِفُ عَلَى الشَّيْءِ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وليس كما ظنّ، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله.

و﴿بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَنَ﴾: بتعقيدكم الأيمان، وهو توثيقها بالقصد والنّيّة. وروى أَنَّ الحَسَنَ رضي الله عنه سُئِلَ عَنْ لَغْوِ الْيَمِينِ، وَكَانَ عِنْدَهُ الْفَرْزُ دَقٌّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، دَعْنِي أُجِبْ عَنْكَ، فَقَالَ:

وَلَسْتُ بِمَأْخُوذٍ بَلْغُو تَقْوَلُهُ إِذَا لَمْ تَعَمَّدْ عَاقِدَاتِ الْعَزَائِمِ

وقرئ: (عَقَدْتُمْ) بالتخفيف، و(عَاقَدْتُمْ)، والمعنى: ولكن يؤاخذكم بما عَقَدْتُمْ إِذَا حَنَسْتُمْ، فَحُذِفَ وَقْتُ الْمَوَازَاة؛ لَأَنَّهُ كَانَ مَعْلُومًا عَنْهُمْ، أَوْ بَنَكْتُ مَا عَقَدْتُمْ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ. ﴿فَكَفَّرْنَاهُ﴾: فَكَفَّارَةُ نَكْبَتِهِ،.....

مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا^(١)

قوله: «(عَقَدْتُمْ)»، بالتخفيف): حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَابْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ: بِالتَّخْفِيفِ، وَابْنُ عَامِرٍ: «عَاقَدْتُمْ»^(٢)، وَهُوَ مِنْ فَاعِلٍ بِمَعْنَى فَعَلَ.

قوله: (فَكَفَّارَةُ نَكْبَتِهِ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ مِنْهُ عَائِدًا إِلَى الْعَقْدِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِالْفِعْلِ الْمُتَقَدِّمِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْأَيْمَانِ، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَفِ»: وَلَمْ يَقُلْ: فَكَفَّارَتُهَا؛ لِأَنَّ أَفْعَالَ

(١) البيت بتمامه، كما في «لسان العرب» (زجج) و(مسح) و(قلد):

يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ غَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

أَي: مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَحَامِلًا رُمْحًا.

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

والكفَّارة: الفَعْلَةُ التي من شأنها أن تكفِّر الخطيئة؛ أي: تَسْتُرُها.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ﴾: من أَقْصَدِهِ، لأنَّ منهم من يُسْرِف في إطعام أهله، ومنهم من يُقْتَرُّ. وهو عند أبي حنيفة رحمه الله نصفُ صاعٍ من بُرٍّ، أو صاعٌ من غيره لكلِّ مسكينٍ، أو يُغَدِّيهم ويُعْشِّيهم.

إن كان جمعا فهو في حكم المفرد^(١)، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً شُفِّعْكُمْ بِمَا فِي بُطُونِهِ﴾ [النحل: ٦٦]، وقال المصنّف في سورة النحل: ذَكَرَ سَيَبُوه^(٢) الأنعام في باب ما لا ينصرف في الأسماء المفردة الواردة على أفعال، كقولهم: ثوبٌ أكياس، ولذلك رَجَعَ الضميرُ إليه مُفْرَداً، وأما في ﴿فِي بُطُونِهَا﴾ في سورة المؤمنين^(٣) فلا لأنَّ معناه الجَمْعُ^(٤).

قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ﴾: مِنْ أَقْصَدِهِ؛ لأنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُسْرِفُ...، ومنهم مَنْ يُقْتَرُّ، الأساس: من المجاز: قَصَدَ في مَعِيشَتِهِ واقتَصَدَ، وقَصَدَ في الأمر: إذا لم يُجَاوِزْ فيه الحدَّ ورضي بالتوسط، وهو يَحْتَمِلُ أن يكونَ بياناً للنوع كما رَوَى حُجَيُّ السُّنَّةِ، عن عبيدة السَّلْمَانِيّ: الأوسطُ: الحَبْزُ والخَلُّ، والأعلى: الحَبْزُ واللَّحْمُ، والأدنى: الحَبْزُ البَحْتُ، والكلُّ مُجْزٍ^(٥)، أو للمقدار، كما قال القاضي: مِنْ أَقْصَدِهِ في النوع أو القَدْرِ معاً^(٦)، والذي ذَكَرَهُ المصنّف: «وهو عند أبي حنيفة نصفُ صاعٍ من بُرٍّ، أو صاعٌ من غيره» جامعٌ لهما^(٧)؛ لأنَّ المرادَ مِنْ قَوْلِهِ: «مِنْ بُرٍّ أو غيره» بيانُ النوع، ومن قَوْلِهِ: «نصفُ صاعٍ أو صاعٌ» بيانُ المقدار، وهو القَصْدُ أيضاً.

(١) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٦٨-٣٦٩).

(٢) انظر: «كتاب سيبويه» (٣: ٢٣٠).

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً شُفِّعْكُمْ بِمَا فِي بُطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١].

(٤) انظر: (٩: ١٤٧).

(٥) «معالم التنزيل» (٣: ٩١) وانظر: «جامع البيان» (٨: ٦٢٥).

(٦) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٠).

(٧) انظر: «حاشية الكشاف» (١: ٦٧٣) و«حاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي» (٣: ٢٧٦).

وعند الشافعي رحمه الله مُدٌّ لكل مسكين. وقرأ جعفر بن محمد: (أَهَالِيكُمْ) يسكون الياء. والأهالي: اسمُ جمعٍ لأهلٍ، كالليلالي في جمع ليلة، والأراضي في جمع أرضٍ. وقولهم: (أَهْلُونَ) كقولهم: (أَرْضُونَ) يسكون الراء. وأمّا تسكينُ الياء في حال النَّصْبِ فللتخفيف كما قالوا: رأيتُ معدي كَرَبَ تشبيهاً للياء بالألف.

﴿أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على محلٍّ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾. وقرئ: بضم الكاف، ونحوه: قُدُوءٌ فِي: قِدُوءٌ،.....

قوله: ﴿(أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على محلٍّ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾)، ونقل في الحواشي عن المصنّف: وجهه أن يكونَ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾: بَدَلًا مِنْ «الإطعام»، والبَدَلُ هُوَ المقصودُ، ولذلك كان المبدلُ منه في حُكم المنحَى، فكأنه قيل: فكفّارته مِنْ أَوْسَطٍ ما تُطْعِمُونَ^(١).

وقال القاضي: محلّه النَّصْبُ؛ لأنه صفةٌ مفعولٍ محذوف، أي: إن تُطْعِمُوا عَشْرَةَ مساكينَ طعاماً مِنْ أَوْسَطٍ ما تُطْعِمُونَ، أو الرِّفْعُ على البَدَلِ مِنْ «إِطْعَامٍ»، ﴿أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على «إِطْعَامٍ» أو على ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾ إن جُعِلَ بَدَلًا^(٢).

وقال صاحبُ «التقريب»: قولُ صاحبِ «الكشاف»: إنّما يصحُّ إذا كان محلّه مرفوعاً إمّا بَدَلًا مِنْ «إِطْعَامٍ» على حَذْفِ موصوف، أي: إطعامٌ مِنْ أَوْسَطٍ، أو خَبَرٌ مبتدأ محذوف، أو خَبَرًا بعدَ خبر، والأظهرُ أنّ ﴿كَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على «إِطْعَامٍ»؛ لأنَّ المشهورَ التخييرُ بينَ الخِصَالِ الثلاثِ وعدّوا الكِسوةَ منها، و﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾: إمّا منصوبٌ على صفةِ المصدرِ المقدّر، أي: إطعاماً مِنْ أَوْسَطٍ، أو على المفعولِ بإضمّارٍ: أعني، أو على المفعولِ الثاني لـ «إِطْعَامٍ»، أي: أن تُطْعِمَهُمْ مِنَ الأَوْسَطِ، أو مرفوعٌ كما سَبَقَ، ولعلّه إنّما عدلَ عن الأظهرِ لأنَّ الكِسوةَ اسمٌ ظاهرٌ لا مصدر.

(١) انظر: «البحر الرائق» (٤: ٣١٤) و«المبسوط» (٨: ٢٦٧).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٠).

وَأُسْوَةٌ فِي: إِسْوَةٍ. وَالْكِسْوَةُ: ثَوْبٌ يُغَطِّي الْعَوْرَةَ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتِ الْعَبَاءَةُ تُجْزَى يَوْمئِذٍ. وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِزَارٌ، أَوْ قَمِيصٌ، أَوْ رِدَاءٌ، أَوْ كِسَاءٌ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: ثَوْبٌ جَامِعٌ. وَعَنِ الْحَسَنِ: ثَوْبَانِ أَبِيضَانِ.

قال الراغب: والكساء والكِسْوَةُ: اللباس^(١)، فلا يَلِيقُ عطفه على المصدر، أو لأدائه إلى ترك ذكر كيفية الكِسْوَةِ، وهو كونها أوسطاً، ويمكن أن يُجَابَ عن الأول بأنَّ الكِسْوَةَ إمَّا مصدرٌ، قال الزَّجَّاجُ في «تفسيره»: والكِسْوَةُ: أن يَكْسُوَهُمْ نحوَ إزاره^(٢)، أو يُضَمِّرَ مصدرًا نحوَ: والباسُ الكِسْوَةَ، وعلى الثاني بأنَّ يَقْدَرُ: أو كِسْوَتُهُمْ مِنْ أَوْسَطٍ مَا تَكْسُونَ، فَحَذَفَ لِقَرِينَةٍ ذَكَرَهَا فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، أو بأن تترك على إطلاقها إمَّا بإرادة إطلاقها أو بإحالة بيانها إلى غيره، أي: غير ما ذكر^(٣)، وأيضاً، العطفُ على محلٍّ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾ لا يُفِيدُ هَذَا الْمَقْصُودَ، وهو تقديرُ الأَوْسَطِ فِي الكِسْوَةِ، فالإلزامُ مشتركٌ ويؤدِّي إلى صحة إقامته مقامَ المعطوفِ عليه، وهو غيرُ سديد، تَمَّ كلامُ صاحبِ «التقريب».

ويمكن أن يُقال: إِنَّمَا يُصَارُ إِلَى الْبَدَلِ إِذَا اعتُبرَ معنى المُبَدَّلِ، على نحو: زَيْدٌ رَأَيْتُ غُلَامَهُ رَجُلًا صَالِحًا، لَا أَنْ يُنَحَّى عَنْهُ كَمَا فِي الْحَوَاشِي، وَلأنَّ أَهْلَ الْمَعَانِي يَعْتَبِرُونَ معنى المُبَدَّلِ وَجوباً، وَالتَّحْوِيَّ يَقُولُ: إِنَّ الْبَدَلَ لَيْسَ فِي حُكْمِ الْمُنَحَّى مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، وَكَذَا يَوْجِبُونَ ضَمِيرَ الْمُبَدَّلِ فِي بَدَلِ الْبَعْضِ وَالِاشْتِمَالِ، فَالتَّقْدِيرُ: فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامٌ مِنْ أَوْسَطٍ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ لَعَشْرَةِ مَسَاكِينَ أَوْ كِسْوَةُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطٍ مَا تَكْسُونَ أَهْلِيكُمْ، هَذَا وَإِنَّ الْمَصِيرَ إِلَى الْبَدَلِ يَوْرُثُ الْكَلَامَ إِيَّاهُمَا وَتَسِينًا وَتَوْكِيدًا وَتَقْرِيرًا بِخِلَافِهِ إِذَا خَلَا عَنْهُ.

قوله: (وَأُسْوَةٌ فِي: إِسْوَةٍ)، التَّهْيَاةُ: الْأُسْوَةُ، بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّهَا: الْقُدْوَةُ، وَالْمُؤَاسَاةُ: الْمَشَارَكَةُ وَالْمُسَاهَمَةُ فِي الْمَعَاشِ.

(١) «مفردات القرآن» ص ٧١١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٠٢).

(٣) قوله: «أي غير ما ذكر» أثبتته من (ط) و(ص).

وقرأ سعيد بن المسيّب واليمني: (أو كأُسْوَتِهِمْ) بمعنى: أو مثل ما تُطعمون أهليكم إسرافاً كان أو تقشيراً لا تنقصوهم عن مقدار نفقتهم، ولكن تُواسون بينهم وبينهم. فإن قلت: ما محل الكاف؟ قلت: الرّفْع، تقديره: أو إطعامهم كأُسْوَتِهِمْ؛ بمعنى: كمثّل طعامهم إن لم يُطعموهم الأوسط.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: شرط الشافعي رحمه الله الإيمان قياساً على كفارة القتل، وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد جوزوا تحرير الرّقة الكافرة في كلّ كفارة سوى كفارة القتل. فإن قلت: ما معنى ﴿أَوْ﴾؟ قلت: التّخيير وإيجاب إحدى الكفّارات الثلاث على الإطلاق، بأنّيها أخذ المكفر فقد أصاب.

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ إحداها ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ مُتَابَعَاتٍ عند أبي حنيفة رحمه الله تمسكاً بقراءة أبي وابن مسعود رضي الله عنهما «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»، وعن مجاهد: كلّ صوم مُتَابَعٍ إلّا قضاء رمضان ويُخَيَّرُ في كفارة اليمين. ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿كَفَّارَةٌ لِّمَنِكُمْ﴾ ولو قيل: تلك كفارة أيّامكم لكان صحيحاً بمعنى تلك الأشياء، أو لتأنيث الكفّارة. والمعنى: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وَحَنَيْشُمْ. فَتَرَكَ ذِكْرَ الْحِنْثِ لَوْقُوعِ الْعَلَمِ بِأَنَّ الْكُفَّارَةَ إِنَّمَا تَجِبُ بِالْحِنْثِ فِي الْحَلْفِ لَا بِنَفْسِ الْحَلْفِ، وَالتَّكْفِيرُ قَبْلَ الْحِنْثِ لَا يَجُوزُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَيَجُوزُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ بِالْمَالِ إِذَا لَمْ يَعْصِ الْحَانِثُ.

قوله: (والتكفير قبل الحنث لا يجوز عند أبي حنيفة...^(١))، ويجوز عند الشافعي بالمال إذا لم يعص الحانث^(٢))، أي: بالحنث، كما إذا حلف أن يترك الصلاة، قال الإمام: الآية دلّت على أن كلّ واحد من هذه الأشياء كفارة لليمين عند وجود الحلف، فإذا أداها قبل الحنث أو بعده

(١) انظر: «الهداية شرح بداية المبتدي» (٢: ٧٥) و«شرح فتح القدير» (٥: ٨٣) و«اللباب في شرح الكتاب» (٣٥٣: ١).

(٢) انظر: «الأم» (٧: ٦٣).

﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: فَبَرُّوا فِيهَا وَلَا تَحْتُوا، أَرَادَ الْإِيَّانَ الَّتِي الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ، لِأَنَّ الْإِيَّانَ اسْمُ جَنْسٍ يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى بَعْضِ الْجَنْسِ وَعَلَى كُلِّهِ. وَقِيلَ: أَحْفَظُوهَا بِأَنْ تُكْفَرُوهَا. وَقِيلَ: أَحْفَظُوهَا كَيْفَ حَلَفْتُمْ بِهَا وَلَا تَنْسَوْهَا تَهَاوُنًا بِهَا.

وَجَبَ أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْعَهْدَةِ. نَعَمْ، فِيهَا أَنْ تَقْدِيمَ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْيَمِينِ غَيْرُ جَائِزٍ^(١)، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(٢).

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ الْإِيَّانَ اسْمُ جَنْسٍ) تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: «أَرَادَ الْإِيَّانَ الَّتِي الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ»، يَعْنِي: لِمَا قَيَّدَ الْمَطْلُوقَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَحْفَظُوا﴾ عَلِمَ خُصُوصِيَّةَ الْإِيَّانِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا مَا الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ^(٣)، وَذَلِكَ مَا يَلْزَمُ مِنَ الْحِنْثِ فِيهَا تَحْلِيلُ حَرَامِ اللَّهِ أَوْ تَحْرِيمُ حَلَالِهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ حِفْظَ الْإِيَّانِ هُوَ مَرَاعَاةُ حَقِّهَا وَتَعْظِيمُ شَأْنِهَا، فَيَتَفَرَّغُ عَلَيْهَا جَمِيعُ مَا ذَكَرَ، قَالَ الْقَاضِي: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: بِأَنْ تَضُنُّوا بِهَا وَلَا تَبْدُلُوهَا لِكُلِّ أَمْرٍ^(٤)، وَقَالُوا: مَعْنَى ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: أَمْرٌ بِتَرْكِ الْيَمِينِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

قَلِيلُ الْأَلْيَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ بَدَرْتُ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَرَّتِ^(٥)

الرَّاعِبُ: وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَدْبُوبٌ إِلَى أَنْ لَا يَحْلِفَ، وَمَتَى حَلَفَ عَلَى أَلَّا يَفْعَلَ فَعَلًا يَجِبُ أَوْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُفْعَلَ فَحَقُّهُ أَلَّا يَحْنَثَ، وَمَتَى حَلَفَ عَلَى مَا يَجِبُ أَلَّا يَفْعَلَ أَوْ يُسْتَحَبُّ

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٢٣) ومسلم (١٦٤٩) وأبو داود (٣٢٧٨) والنسائي (١٣: ٧) عن أبي موسى.

(٣) من قوله: «يعني: لما قيد» إلى هنا أثبتته من (ط)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٢).

(٥) البيت لكثير عزة في «ديوانه»، ص ٣٢٥.

﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك البيان ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾: أعلام شريعته وأحكامه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه.

[﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ ٩٠-٩١]

أكد تحريم الخمر والميسر وجوهاً من التأكيد، منها: تصدير الجملة بـ ﴿إِنَّمَا﴾، ومنها: أنه قرَّبها بعبادة الأصنام، ومنه: قوله عليه الصلاة والسلام:

فحقه أن يحنث في يمينه ويكفر، ومتى حلف على ما يستوي فعله وتركه فإن شاء حنث وكفر، وإن شاء حفظ اليمين^(١).

قوله: ﴿وَيُسَهِّلُ عَلَيْكُمُ الْمَخْرَجَ مِنْهُ﴾ قيل: الضمير المجرور عائد إلى ما هو عبارة عن الحنث، وقوله: ﴿فِيهَا يُعَلِّمُكُمُ﴾ تقييد لمفعول ﴿تَشْكُرُونَ﴾ به، والظاهر أنه مطلق النعمة، وتقييده إنما يعلم من مفهوم قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾؛ لأن هذه الخاتمة كالتذييل للكلام السابق، أي: تشكرون نعمة بياناته الشافية في أمور دينكم.

قوله: ﴿أَكَّدَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَجُوهًا﴾ نصب على المصدر، نحو: صرَّبت أنواعاً.

قوله: ﴿وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ﴾^(٢) أي: من باب قران الخمر بعبادة الأصنام، وليس بوجه آخر^(٣).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٤-٤٣٥).

(٢) حديث «مدمن الخمر كعابد وثن» جاء من طرق، فعن أبي هريرة أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٥) والبخاري (٥٠٨٥)، وعن ابن عباس أخرجه أحمد (٢٤٥٣) وابن حبان (٥٣٤٧) وعن عبد الله بن عمرو أخرجه البخاري (٢٣٨٢).

(٣) زاد في (ط) هنا: «الحديث أخرجه الدارمي عن أبي هريرة»، ولم ترد هذه العبارة في غيرها من الأصول، ولم أقف على الحديث عند الدارمي، والله أعلم.

«شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَتَنِ»، ومنها: أَنَّهُ جَعَلَهَا رِجْسًا، كما قال: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، ومنها: أَنَّهُ جَعَلَهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَالشَّيْطَانُ لَا يَأْتِي مِنْهُ إِلَّا الشَّرُّ الْبَحْثُ، ومنها: أَنَّهُ أَمَرَ بِالاجْتِنَابِ، ومنها: أَنَّهُ جَعَلَ الْاجْتِنَابَ مِنَ الْفَلَاحِ، وَإِذَا كَانَ الْاجْتِنَابُ فَلَاحًا كَانَ الْارْتِكَابُ خِيبةً وَمَحَقَّةً، ومنها: أَنَّهُ ذَكَرَ مَا يَنْتُجُ مِنْهُمَا مِنَ الْوَبَالِ، وَهُوَ وَقُوعُ التَّعَادِي وَالتَّبَاغُضِ بَيْنَ أَصْحَابِ الْخَمْرِ وَالْقَمْرِ وَمَا يُؤْدِيَانِ إِلَيْهِ مِنَ الصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنْ مُرَاعَاةِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ.

وقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ﴾ من أبلغ ما يُنهي به، كَأَنَّهُ قِيلَ: قَدْ تَلَّى عَلَيْكُمْ مَا فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ الصَّوَارِفِ وَالْمَوَانِعِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مَعَ هَذِهِ الصَّوَارِفِ مُتَّهَوُونَ؟ أَمْ أَنْتُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ كَأَنْ لَمْ تُوعَظُوا وَلَمْ تُزَجَّرُوا.

فإن قلت: إلّا م يرجع الضمير في قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾؟ قلت:

قوله: (أَنَّهُ جَعَلَهَا رِجْسًا)، الراغب: النَّجَسُ وَالرَّجْسُ مُتَقَارِبَانِ، لَكِنَّ النَّجْسَ يُقَالُ فِيهَا يُسْتَقْدَرُ بِالطَّبْعِ، وَالرَّجْزُ وَالرَّجْسُ أَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِيهَا يُسْتَقْدَرُ بِالْعَقْلِ، وَلِهَذَا فَسِّرَ بِالْإِثْمِ وَالسُّخْطِ^(١).

قوله: (مِنَ الصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ)، الراغب: إِنْ قِيلَ: الَّذِي يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ هُوَ الشُّرْبُ الْكَثِيرُ دُونَ الْقَلِيلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَحْرَمَ، قِيلَ: بَلْ ذَلِكَ مِنْهَا، فَإِنَّ الْقَلِيلَ دَاعٍ إِلَى الْكَثِيرِ، وَشُرْبُ الْكَثِيرِ دَاعٍ إِلَى ذَلِكَ^(٢).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٥)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٤٢.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٨).

إلى المضاف المحذوف، كأنه قيل: إنَّما شأنُ الخمرِ والميسرِ، أو تعاطيهما، أو ما أشبه ذلك، ولذلك قال: ﴿رَجَسُ مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانِ﴾.

فإن قلت: لمَّ جمع الخمرِ والميسرِ مع الأنصابِ والأزلامِ أولاً، ثم أفردَهما آخرًا؟ قلت: لأنَّ الخطابَ مع المؤمنين، وإنَّما نُهوا عَمَّا كانوا يتعاطونه من شُرْب الخمرِ واللَّعِبِ بالميسرِ، وذكر الأنصابِ والأزلامِ لتأكيدِ تحريمِ الخمرِ والميسرِ وإظهارِ أنَّ ذلك جميعًا من أعمالِ الجاهليَّةِ وأهلِ الشُّركِ، فوجبَ اجتنابهُ بأسرِه، وكأنه لا مبيَّنةَ بينَ مَنْ عبدَ صنمًا وأشركَ بالله في علمِ الغيبِ، وبينَ مَنْ شربَ الخمرَ أو قامَرَ،

قوله: (ولذلك قال: ﴿رَجَسُ مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانِ﴾) أي: ولأنَّ المقدَّرَ: الشأنُ أو التعاطي أو ما يُشبهه قال: ﴿مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانِ﴾ ليصحَّ الحملُ، قال أبو البقاء: إنَّما أفردَ لأنَّ التقديرَ: إنَّما فَعَلَ هذه الأشياءِ رَجَسٌ^(١). قال القاضي: إفراذه لأنَّه خبرُ الحَمَرِ، وخبرُ المعطوفاتِ محذوف، أو كأنه قال: إنَّما تعاطي الحَمَرِ على الأوَّلِ يُلزِمُ المبالغةَ، لأنَّه تعالى أَمَرَ بالاجتنابِ عن أعيانها، وإنَّما قال: ﴿مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانِ﴾ لأنَّه مسبَّبٌ عن تسويله وتزيينه^(٢).

قوله: (وأشركَ بالله في علمِ الغيبِ)، وفي الحاشية: أنه متعلِّقٌ بقوله: «لا مبيَّنة»، أي: لا فَرَقَ بينَ الشُّركِ وشُرْبِ الحَمَرِ في عِلْمِ الله تعالى، والتحقيقُ أنه متعلِّقٌ بقوله: «أشركَ بالله»، والمرادُ به الأزلامُ، وذكرَ في أوَّلِ السُّورة: «أنَّ الاستقسامَ هو: طلبُ ما قُسمَ للشَّخصِ مما لم يُقسَمَ له بالأزلامِ»، وهو الإِشراكُ بالله في عِلْمِ الغيبِ، وقال أيضًا: «إنَّ الاستقسامَ بالأزلامِ دخولٌ في عِلْمِ الغيبِ الذي استأثَّرَ به عِلَامُ الغيوبِ»^(٣).

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٨).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٢).

(٣) انظر: (٥: ٢٧٠-٢٧١).

ثم أفردَهما بالذكر لِيُرِيَ أَنَّ المقصودَ بالذكرِ الخمرُ والميسرُ. وقوله: ﴿وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ اختصاصُ للصلاة من بينِ الذكرِ، كأنه قيل: وعن الصلاة خصوصاً.

[﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ ٩٢]

﴿وَاحْذَرُوا﴾: وكونوا حذرين خاشعين؛ لأنهم إذا حذروا دعاهم الحذر.....

قوله: (ثم أفردَهما بالذكر): عطفٌ على «ذكر الأنصاب والأزلام» يعني: أنَّ الكلامَ إنما سيقَ لبيانِ تحريمِ الخمرِ والميسرِ، لا بيانِ الأنصابِ والأزلام؛ لأنَّ حرمتَهما ضروريٌّ عند المسلمين، وإنَّما قرَّنها معهما لتأكيدِ تحريمِهما بناءً على أنَّ المعطوفَ عليه يكتسبُ من معنى المعطوف، وإليه الإشارةُ بقوله: «وكأنه لا مبالغةَ بينَ مَنْ عَبْدَ صَنماً وأشركَ بالله، وبينَ مَنْ شَرِبَ الخمرَ أو قامَرَ»، والذي يدلُّ على أنَّ ذكرَ الخمرِ والميسرِ هو الأصلُ، وذكرُ الأنصابِ والأزلامِ تابعٌ: إفراؤُ ذكرِهما بعدَ ذلك، وهو قوله: ﴿أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاةُ وَالْبَغْضَاءُ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾.

قوله: (اختصاصُ للصلاة) هذا من بابِ قوله تعالى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤] من حيث الاختصاصُ بالذكرِ ومن حيث التكريرُ؛ لأنَّ تَكريرَ ﴿عَنِ﴾ في قوله: ﴿عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ تَكريرٌ ﴿رَأَيْتُهُمْ﴾، وقال القاضي: خَصَّ الصَّلَاةَ للإشعارِ بأنَّ الصادَّ عنها كالصادِّ عن الإيمانِ من حيث إنها عِمَادُهُ، والفارقُ بينه وبينَ الكُفْرِ^(١)، وهو المرادُ من قوله: «وعن الصلاة خصوصاً».

قوله: (﴿وَاحْذَرُوا﴾: وكونوا حذرين)، اعلم أنَّ ﴿وَاحْذَرُوا﴾ مُطلقٌ، فاعْتَبِرْ فيه الوجوهُ الثلاثةُ من كونِ معمولِه غيرِ منويٍّ تارةً، وعاماً تارةً، وخاصاً أخرى، فليُتَأَمَّلْ^(٢).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٣).

(٢) هذه الفقرة سقطت من (ط).

إلى اتِّقَاءِ كُلِّ سَيِّئَةٍ، وَعَمَلِ كُلِّ حَسَنَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: واحذَرُوا ما عليكم في الخمر والميسر، أو في تَرْكِ طاعة الله والرسول. ﴿فَإِنْ قَوْلَيْتُمُ فَاعْلَمُوا﴾ أنكم لم تَضُرُّوا بتوليكم الرسول؛ لأنَّ الرسولَ ما كُفِّلَ إِلَّا البَلَاغُ الْمُبِينُ بِالآيَاتِ، وَإِنَّمَا ضَرَرْتُمْ أَنْفُسَكُمْ حِينَ أَعْرَضْتُمْ عَمَّا كُفِّلْتُمُوهُ.

[لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَبُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾]

رَفَعَ الْجُنَاحَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَيِّ شَيْءٍ طَعِمُوهُ مِنْ مُسْتَلَذَّاتِ الْمَطَاعِمِ وَمُسْتَهْيَاتِهَا ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا ﴿وَأَمَنُوا﴾: وَثَبْتُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَازْدَادُوهُ ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ ثُمَّ ثَبَّتُوا عَلَى التَّقْوَى وَالْإِيمَانِ ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ ثُمَّ ثَبَّتُوا عَلَى اتِّقَاءِ الْمَعَاصِي وَأَحْسَنُوا أَعْمَالَهُمْ، أَوْ أَحْسَنُوا إِلَى النَّاسِ: وَاسَوْهُمْ بِمَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ. وَقِيلَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ قَالَتِ الصَّحَابَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،...

قَوْلُهُ: ﴿وَأَمَنُوا﴾ وَثَبَّتُوا، وَتَكَرَّرُ الثَّبَاتُ عَلَى الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى مُؤْذِنٌ بِأَنَّ التَّكَرُّرَ فِي الْآيَةِ لَيْسَ لَتَعْلِيْقِ مَا عُلِّقَ بِهَا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ، بَلْ لِمَجَرَّدِ التَّأْكِيدِ، وَقَالَ الْقَاضِي: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّكَرُّرُ بِاعْتِبَارِ الْحَالَاتِ الثَّلَاثِ: اسْتِعْمَالِ الْإِنْسَانِ التَّقْوَى وَالْإِيمَانِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِذَلِكَ بَدَّلَ الْإِيمَانُ بِالْإِحْسَانِ فِي الْكُرَّةِ الثَّلَاثَةِ إشارَةً إِلَى مَا قَالَ ﷺ فِي تَفْسِيرِهِ، أَوْ بِاعْتِبَارِ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ: الْمَبْدَأِ وَالْمُسْتَهْيِ وَالْوَسْطِ، أَوْ بِاعْتِبَارِ مَا يُتَّقَى، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَرَكَ الْمَحْرَمَاتِ تَوْقِيًّا مِنَ الْعِقَابِ، وَالشُّبُهَاتِ تَحْزُرًا عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ، وَبَعْضُ الْمُبَاحَاتِ تَحْفُظًا لِلنَّفْسِ عَنِ الْخِسَّةِ وَتَهْذِيبًا لَهَا عَنِ دَنَسِ الطَّبِيعَةِ^(١).

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ قَالَتِ الصَّحَابَةُ)^(٢): عَظِفَ عَلَى قَوْلِهِ: «رَفَعَ الْجُنَاحَ عَنِ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٥٢) وأحمد (٢٠٨٨) والحاكم في «المستدرک» (٧٢٢٥) والطبراني في «المعجم

الكبير» (١١٥٦٥) عن ابن عباس.

المؤمنين»، وعلى الوجه الثاني الآية عامة وردت في أمر خاص، فيدخل فيه من نزلت بسببه دخولاً أولياً، وعلى الأول مطلق، فيدخلون فيه كسائر الناس، وعلى التقديرين الآية مقررّة لمعنى التوسعة في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ٨٨]؛ لأنّ معناه: اجتمعوا بين أكل الطيبات والاحتراز عن المحظورات، ومعنى هذه الآية على ما فسّره المصنّف «رفع الجناح عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مستلذات المطاعم ومشتهياتها إذا ما اتقوا ما حرّم عليهم»، فالمتعنان متقاربان، وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] إرشاداً إلى طريق إزالة الحنث بما عقّده من الأيمان على ألا يزالوا صائمين قائمين، كما أوردناه في الحديث الوارد في بيان النزول لتلك الآية، أو قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْفِسْرُ﴾ الآية [المائدة: ٩٠]، بيان للنهي عن بعض ما يجب أن يتّهى عنه، وهو الأصل في البواقي لتسميتهم الخمر بأُمّ الخبائث^(١)، وهداية إلى بعض ما يجب أن يُمتثل به، وهو أُمّ العبادات والعمود والفارق، لقوله ﷺ: «وعموده الصلاة»^(٢)، ثم كان قوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْفِسْرُ﴾ الآية، بمنزلة قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ﴾ في البقرة [الآية: ١٧٣]، لمجيئها عقيب تحريم الطيبات ردّاً لزعمهم أنّ المستلذات من الأطعمة منخرطة في سلك المذكورات، فقصر التحريم عليها دونها، وقد سبق تمام تقريره هناك، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية، تفصيل لما مرّ، إذ المعنى: ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات، وإنّما المطلوب منهم الترقّي في مدارج التقوى والإيمان إلى مراتب الإخلاص واليقين ومعارج القدس والكمال،

(١) حديث الخمر أم الخبائث، أخرجه النسائي (٥٦٦٦) عن عثمان، وأخرجه ابن حبان (٥٣٤٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ٢٨٧).

(٢) حديث «وعموده الصلاة»، أخرجه أحمد (٢٢٠٦٩) والترمذي (٢٦١٦) والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٤) وابن ماجه (٣٩٧٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩: ٢٠) والحاكم في «المستدرک» (٢٤٠٨) عن معاذ بن جبل.

فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر، ويأكلون مَالَ الْمَيْسِرِ؟ فنزلت.
يعني: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي أَيِّ شَيْءٍ طَعَمُوهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِذَا اتَّقَوْا
الْمَحَارِمَ، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَاحْسِنُوا﴾، على معنى: أَنَّ أَوْلَئِكَ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ.

وذلك بَأَنَّ يَتَّبِعُوا عَلَى الْإِتْقَاءِ عَنِ الشَّرِكِ وَعَلَى الْإِيمَانِ بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ وَعَلَى الْأَعْمَالِ
الصَّالِحَاتِ، لِتَحْصُلِ الْإِسْتِقَامَةُ النَّامَةُ فَيَتِمَّكَنَ بِالْإِسْتِقَامَةِ مِنَ التَّرَقِّيِّ إِلَى مَرْتَبَةِ الْمُشَاهَدَةِ
وَمَعَارِجِ «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ»، وَهُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاحْسِنُوا﴾، وَبِهَا تُمْنَحُ الزُّلْفَى عِنْدَ اللَّهِ
وَمَحَبَّتُهُ. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، وَفِي هَذَا النَّظْمِ مَسْحَةٌ مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «لَيْسَ الزَّهَادَةُ فِي
الدُّنْيَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزَّهَادَ أَنْ تَكُونَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْتَقَ مِنْكَ بِمَا فِي
يَدِكَ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ ^(١).

قوله: (فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون؟)، رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ،
قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتْ، قَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ
بِأَصْحَابِنَا وَقَدْ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ فَنَزَلَتْ ^(٢).

قوله: (على معنى: أَنَّ أَوْلَئِكَ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ)، يعني: قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ
آمَنُوا﴾ عامٌّ، وَقَدْ وَرَدَ فِي هَذَا الْوَجْهِ جَوَاباً عَنْ سُؤْلِهِمْ، وَكَانَ مِنَ الظَّاهِرِ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَ
عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ فِي أَيِّ شَيْءٍ طَعَمُوهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِذَا مَا اتَّقَوْا الْمَحَارِمَ، فَعُدِّلَ إِلَى ذِكْرِ الْكَلِمَةِ وَبَيَانِ
أَوْصَافِهِمْ لِيَدُلَّ عَلَى رَفْعِ الْجُنَاحِ عَنْهُمْ بِالطَّرِيقِ الْبُرْهَانِيِّ، وَفِيهِ أَنَّ مَنْ يَكُونُ لَهُ أَمْثَالُ هَذِهِ
الْأَوْصَافِ الْفَاضِلَةِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُبَاحَاتِ، وَإِلَيْهِ يَنْظَرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا
مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] فَقَدْ جَمَعَ فِي الْمَثَالِ، وَهُوَ: «لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ فِي
الْمُبَاحِ إِذَا اتَّقَى الْمَحَارِمَ وَكَانَ مُؤْمِنًا مُحْسِنًا»، الْعَمُومُ وَالْوَصْفُ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٠) وَابْنُ مَاجَةَ (٤١٠٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا
نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَمْرُو بْنُ وَاقدٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٥١) عَنِ الْبَرَاءِ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (١٧١٩) وَابْنُ حِبَانَ (٥٣٥٠).

ثناءً عليهم وحمداً لأحوالهم في الإيثار والتقوى والإحسان. ومثاله أن يقال لك: هل على زيد فيما فعل جناح؟ فتقول - وقد علمت أن ذلك أمرٌ مباحٌ -: ليس على أحدٍ جناحٌ في المباح إذا اتقى المحارم، وكان مؤمناً محسناً، تريد: أن زيدا تقى مؤمنٌ محسنٌ، وأنه غيرٌ مؤاخذٍ بما فعل.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوَكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾]

نزلت عامَ الحُدَيْبِيَّةِ، ابتلاهمُ اللهُ بالصَّيْدِ وهم مُحْرِمُونَ، وكَثُرَ عِنْدَهُمْ حَتَّى كَانَ يَغْشَاهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَيَسْتَمْكِنُونَ مِنْ صَيْدِهِ أَخْذًا بِأَيْدِيهِمْ وَطَعْنًا بِرِمَاحِهِمْ. ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾: لِيَتَمَيَّزَ مَن يَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ - وَهُوَ غَائِبٌ مُتَنَظِّرٌ فِي الْآخِرَةِ فَيَتَّقِي الصَّيْدَ - مَن لَا يَخَافُهُ فَيَقْدِمُ عَلَيْهِ. ﴿فَمَن أَعَدَّى﴾: فَصَادَ ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ الْإِبْتِلَاءَ، فَالْوَعْدُ لَاحِقٌ بِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَعْنَى التَّقْلِيلِ وَالتَّصْغِيرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾؟ قُلْتَ: قَلَّلَ وَصَغَّرَ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِفِتْنَةٍ مِّنَ الْفِتَنِ الْعِظَامِ الَّتِي تَدْحَضُ عِنْدَهَا أَقْدَامُ الثَّابِتِينَ، كَالِإِبْتِلَاءِ بِبَذْلِ الْأَرْوَاحِ وَالْأَمْوَالِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ بَيِّنٌ لِّأَهْلِ أَيْلَةٍ مِّنْ صَيْدِ السَّمَكِ، وَأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَثْبُتُوا عِنْدَهُ، فَكَيْفَ شَأْنُهُمْ عِنْدَ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ؟ وَقَرَأَ إِبْرَاهِيمُ: (يَنَالُهُ) بِالْيَاءِ.

قوله: (قَلَّلَ وَصَغَّرَ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِفِتْنَةٍ مِّنَ الْفِتَنِ الْعِظَامِ)، الانتصاف: وَرَدَتْ مِثْلُ هَذِهِ الصِّيغَةِ فِي الْفِتَنِ الْعَظِيمَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ [البقرة: ١٥٥]، بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَقَعُ بِهِ الْإِبْتِلَاءُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، فَهُوَ بَعْضُ مِمَّنْ كُلٌّ بِالإِضَافَةِ إِلَى مُقَدُّورِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِأَعْظَمَ وَأَهْوَلَ مِنْهُ لِيَبْعَثَهُمْ بِذَلِكَ عَلَى الصَّبْرِ، وَيَكْدُلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ سَبَقَ الْوَعْدُ بِهِ قَبْلَ حُلُولِهِ لَتَوَطُّينِ الْنفُوسِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْمَفَاجَأَةَ بِالشَّدَائِدِ شَدِيدَةُ الْأَلَمِ، وَإِذَا فَكَّرَ الْعَاقِلُ وَجَدَ مَا صَرَفَ عَنْهُ مِنَ الْبَلَايَا أَكْثَرَ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ بِأَضْعَافٍ لَا تَقْفُ عِنْدَهُ غَايَتُهُ، فَسَبْحَانَ اللَّطِيفِ بِعِبَادِهِ^(١).

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٧٧).

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ اللَّهِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفٌ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾]

﴿حُرْمٌ﴾: مُحْرَمُونَ؛ جَمْعُ حَرَامٍ، كَرُدْحٍ فِي جَمْعِ رَدَاحٍ. وَالتَّعَمَّدُ: أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ، أَوْ عَالِمٌ أَنَّ مَا يَقْتُلُهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلُهُ، فَإِنْ قَتَلَهُ وَهُوَ نَاسٍ لِإِحْرَامِهِ، أَوْ رَمَى صَيْدًا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَيْدٍ فَإِذَا هُوَ صَيْدٌ، أَوْ قَصَدَ بَرْمِيهِ غَيْرَ صَيْدٍ فَعَدَلَ السَّهْمُ عَنْ رَمِيَّتِهِ فَأَصَابَ صَيْدًا، فَهُوَ مُخْطِئٌ.

قوله: (فِي جَمْعِ رَدَاحٍ)، الجوهري: الرِّدَاحُ: المرأةُ الثقيلةُ الأوراك، والجَنَفَةُ العظيمة، وكتيبة رَدَاحٍ: ثِقيلةُ السَّيرِ لكثرتها.

قوله: (أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ أَوْ عَالِمٌ أَنَّ مَا يَقْتُلُهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلُهُ)، قيل: فِي هَذَا التَّعْرِيفِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ التَّرْدِيدَ يُوهِمُ أَنَّهُ تَعْرِيفَانِ مُسْتَقِلَانِ، وَلَيْسَ بِهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ» لَيْسَ بِبَانِعٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا رَمَى غَيْرَ صَيْدٍ وَأَصَابَ صَيْدًا وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَمْدًا، وَلَيْسَ بِهِ، فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ: «أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ» يُرَادُ بِهِ الْقَصْدُ، فَلَا يَرُدُّ مِثْلَ هَذِهِ الصُّورَةِ، يُقَالُ: مَعَ التَّسْلِيمِ يَدْخُلُ فِيهِ مَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا قَتَلَهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلُهُ، وَلِأَنَّ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنْ قَتَلَهُ وَهُوَ نَاسٍ» لَتَفْصِيلٍ مَا أَجْهَلَ فِي التَّعْرِيفِ، وَالَّذِي يُقَالُ فِي الْعُذْرِ: إِنَّ «أَوْ» هَاهُنَا بِمَنْزِلَةِ «وَأَوِ الْجَمْعِ» كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْمُفْقِنَتِ ذِكْرًا*عُذْرًا أَوْ نَذْرًا﴾ [المرسلات: ٥-٦] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] وَقَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [طه: ١١٣]، قَالَ الْقَاضِي: وَاخْتَلَفَ فِي هَذَا النَّهْيِ: هَلْ يُلْغِي حُكْمَ الذَّبْحِ فَيَلْحَقَ مَذْبُوحُ الْمُحْرَمِ بِالسَّمِيَةِ وَمَذْبُوحِ الْوَثْنِيِّ أَوْ لَا فَيَكُونُ كَالشَّاةِ الْمَغْضُوبَةِ إِذَا ذُبِحَ الْغَاصِبُ؟^(١)، وَفِي «الْحَاوِي»: وَمَذْبُوحُهُ مَيْتَةٌ^(٢).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٦).

(٢) «الحاوي الكبير» (٤: ٧٧٧)، وفيه: أَنَّهُ مَيْتَةٌ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ لِمَحَلٍّ وَلَا مُحْرَمٍ وَهُوَ قَوْلُهُ فِي الْجَدِيدِ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ.

فإن قلت: فمحظورات الإحرام يستوي فيها العمد والخطأ، فما بال التعمد مشروطاً في الآية؟ قلت: لأن مورد الآية فيمن تعمد، فقد روي أنه عن لهم في عمرة الحديبية حمار وحش، فحمل عليه أبو اليسر فطعنه برمح فقتله، ف قيل له: إنك قتلت الصيد وأنت محرم؛ فنزلت. ولأن الأصل فعل التعمد، والخطأ لاحق به للتغليظ، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهٖ﴾، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

وعن الزهري: نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ. وعن سعيد بن جبیر: لا أرى في الخطأ شيئاً أخذاً باشتراط العمد في الآية. وعن الحسن روايتان.

قوله: (أنه عن لهم في عمرة الحديبية حمار وحش، فحمل عليه أبو اليسر)، والصحيح أبو قتادة على ما روينا عن البخاري ومسلم ومالك والترمذي^(١) والنسائي، عن أبي قتادة، قال: كنت في منزل في طريق مكة والقوم محرمون وأنا غير محرم، عام الحديبية، فأبصروا حمار وحش وأنا مشغول، فلم يؤذوني، فأبصرته فقمْتُ وركبت القرس ونسيت السوط والرَّمح، فقلت لهم: ناولوني إياهما، قالوا: لا والله! فنزلت فأخذتهما، فشددت على الحمار فعقرته فوقعوا فيه يأكلونه، فأدركنا رسول الله ﷺ، فقال: «هل معكم منه شيء منه؟» فناولته العُضدَ فأكلها وهو محرم... الحديث^(٢) مختصر، وما وجدت حديث أبي اليسر^(٣) في الأصول.

قوله: (ويدل عليه) أي: على أن الخطأ ملحق بالعمد، أن الخطأ لا يترتب عليه الوبال والانتقام ضرورة، فحين رتب عليه الوبال علم أنه ملحق بالعمد تغليظاً للحكم وتشديداً له.

قوله: (وعن سعيد بن جبیر) جواب آخر عن السؤال، يعني: إننا قيد بقوله: ﴿مَتَعِمِدًا﴾

(١) زاد في (ط) و(ص): «وأبي داود»، وهو في «سننه» (١٨٥٢) بمعناه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٧٠) ومسلم (١١٩٦)، ومالك (١٢٧٨) والترمذي (٨٤٧) والنسائي (٥: ٢٠٠)، عن أبي قتادة السلمي.

(٣) أخرجه الشافعي في «المسند» (٨٢٨).

﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾: بَرَفَعِ (جزاء) و﴿مِثْلُ﴾ جميعاً، بمعنى: فعليه جزاءٌ يُمِثِّلُ ما قَتَلَ مِنَ الصَّيْدِ. وهو عند أبي حنيفة قيمة المصيد يُقَوِّمُ حيثُ صِيدَ، فإنْ بَلَغَتْ قِيَمَتُهُ ثَمَنَ هَدْيٍ تَخَيَّرَ بَيْنَ أَنْ يُهْدِيَ مِنَ النَّعَمِ مَا قِيَمَتُهُ قِيَمَةُ الصَّيْدِ، وَبَيْنَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِقِيَمَتِهِ طَعَامًا، فَيُعْطَى كُلُّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ طَعَامِ كُلِّ مَسْكِينٍ يَوْمًا، فَإِنْ فَضَّلَ مَا لَا يَبْلُغُ طَعَامَ مَسْكِينٍ صَامَ عَنْهُ يَوْمًا، أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ. وَعِنْدَ مُحَمَّدٍ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: مِثْلُهُ: نَظِيرُهُ مِنَ النَّعَمِ، فَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ لَهُ نَظِيرٌ مِنَ النَّعَمِ عُدِلَ إِلَى قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا يَصْنَعُ مَنْ يَفْسِّرُ الْمِثْلَ بِالْقِيَمَةِ بقوله: ﴿مِنَ النَّعَمِ﴾ وهو تَفْسِيرٌ لِلْمِثْلِ، وَبِقَوْلِهِ: ﴿هَدْيًا بَلَغَ الْكَعْبَةِ﴾؟

لِيُؤْذَنَ أَنَّ الْمَخْطِئَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَهُوَ مَذْهَبُ دَاوُدَ، وَالْأَوَّلُ: مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ^(١)، وَدَلِيلُهُمْ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾، وَلَا تَسْقُطُ الْحُرْمَةُ بِالْخَطَا وَالْجَهْلِ، كَمَا فِي حَلْقِ الرَّأْسِ وَضِمَامِ الْمَالِ.

قَوْلُهُ: (يُمِثِّلُ مَا قَتَلَ مِنَ الصَّيْدِ)، الرَّاغِبُ: الْمِثْلُ يَقَعُ عَلَى النَّدِّ^(٢) الَّذِي هُوَ الْمَائِلَةُ فِي الْجِنْسِ، وَعَلَى الشَّبِيهِ الَّذِي يُمِثِّلُهُ فِي الْكَيْفِيَّةِ، وَعَلَى الْمَسَاوَةِ الَّتِي هِيَ الْمَائِلَةُ فِي الْكَمِّيَّةِ، وَعَلَى الْمَشَاكِلَةِ الَّتِي هِيَ الْمَائِلَةُ فِي الْهَيْئَةِ^(٣)، فَلَمَّا كَانَتِ الْمَائِلَةُ لَا تَخْتَصُّ، صَارَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا، فَاخْتَلَفَ فِيهِ، وَاعْتَبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمَائِلَةَ فِي الْخِلْقَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةُ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَاعْتَبَرَ عَطَاءٌ وَمَجَاهِدٌ الْمَائِلَةَ فِي الْقِيَمَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يَوْسُفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَاللَّفْظُ بِالْأَوَّلِ أَلْتَقَى لِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ النَّعَمِ﴾.

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٣٠٧) و«أحكام القرآن» لابن العربي (٣: ٣٠٩) و«أحكام القرآن» للجصاص (١: ٢٧٦).

(٢) في الأصول الخطية: «الفداء»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٤٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٩٦.

قلتُ: قد خَيْرَ من أَوْجَبَ القِيَمَةَ بينَ أنْ يَشْتَرِيَ بها هَدِيًّا، أو طَعَامًا، أو يَصُومَ كما خَيْرَ اللهُ تعالى في الآية، فكان قوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانا للهدْيِ المُشْتَرَى بالقِيَمَةِ في أحدِ وُجُوهِ التَّخْيِيرِ؛ لأنَّ مَنْ قَوَّمَ الصَّيْدَ واشْتَرَى بالقِيَمَةِ هَدِيًّا وأهداهُ، فقد جَزَى بِمِثْلِ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ. على أنَّ التَّخْيِيرَ الذي في الآية بينَ أنْ يَجْزِيَ بالهدْيِ أو يُكفِّرَ بالإطعام أو الصَّومَ، إنَّما يَسْتَقِيمُ استقامَةً ظاهرةً بغيرِ تَعَسُّفٍ

قوله: (قد خَيْرَ مَنْ أَوْجَبَ القِيَمَةَ)، يعني: مَنْ فَسَّرَ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ بمعنى: جزاءٌ يَبْأَثِلُ ما قُتِلَ مِنَ الصَّيْدِ بالقِيَمَةِ، لم يَقْتَصِرْ عليه، بل خَيْرَ بأنْ يَشْتَرِيَ بالقِيَمَةِ هَدِيًّا أو طَعَامًا أو يَصُومَ كما سَبَقَ، فالجزاءُ حَيْثُ أَدَّ أحدُ هذه الأشياءِ على التَّخْيِيرِ، فكان قوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانا للهدْيِ الذي هُوَ أحدُ هذه الأشياءِ المرادَةِ من قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾، والحاصلُ أنَّ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ لَمَّا كان مُحْتَمِلًا لِكُلِّ مَنِ الثَّلَاثَةِ على البَدَلِ، ولم يُعْلَمْ بَعِيْنُهُ، فجيءَ بقوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانا لِكَوْنِ المرادِ به الهدْيِ المُشْتَرَى، وإنَّما كان مِنَ النَّعْمِ بيانا لِثُلْثِ ما قُتِلَ، وهو كما قيل، وهو على ما ذَهَبَ إليه القِيَمَةُ لا الحَيَوانَ، لأنَّ مَنْ قَوَّمَ الصَّيْدَ واشْتَرَى بالقِيَمَةِ هَدِيًّا فأهداهُ فقد جَزَى بِمِثْلِ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، وهذا البيانُ مِثْلُ البَيانِ الذي ذَكَرَهُ في قوله تعالى: ﴿يَهْدِيهِمْ رَّبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ [يونس: ٩]، قال: «قوله: ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ بيانٌ لقوله: ﴿يَهْدِيهِمْ رَّبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ يعني: أنَّ مَنْ هَدَاهُ اللهُ، أي: أَقامَهُ على الإِيمانِ وسَدَّدَهُ، سَبَّبَ لَهُ الوُصُولَ إلى الثَّوابِ»^(١)، فكان قوله: ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ بيانا لِمُسَبِّبِ قوله: ﴿يَهْدِيهِمْ رَّبُّهُمْ﴾، وهو: الوُصُولُ إلى الثَّوابِ، فكذا هاهنا ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾: بيانٌ لِمُسَبِّبِ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾، وهو الهدْيُ المُشْتَرَى إذا فَسَّرَ الجزاءُ بالقِيَمَةِ.

قوله: (على أنَّ التَّخْيِيرَ) أي: الجوابُ مع ما ذَكَرْتُ: مع أنَّ التَّخْيِيرَ في الآية يُطابِقُ هذا التَّقْدِيرَ وَيُنْبُو عن تَقْدِيرِ الحَقْصِ هذه الخاتمةَ، كالْتَمِيمِ لِلْجَوَابِ.

إِذَا قَوْمٌ وَنَظَرَ بَعْدَ التَّقْوِيمِ: أَيُّ الثَّلَاثَةِ يَخْتَارُ؟ فَأَمَّا إِذَا عَمَدَ إِلَى النَّظِيرِ وَجَعَلَهُ الْوَاجِبَ وَحَدَهُ مِنْ غَيْرِ تَخْيِيرٍ، فَإِذَا كَانَ شَيْئًا لَا نَظِيرَ لَهُ قَوْمٌ حِينَئِذٍ ثُمَّ يُخَيِّرُ بَيْنَ الْإِطْعَامِ وَالصَّوْمِ، فَفِيهِ نُبُوٌّ عَمَّا فِي الْآيَةِ! أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَفَّرْتُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدَلْتُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ كَيْفَ خَيْرٍ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّقْوِيمِ؟

قُلْتُ: لَا خَفَاءَ فِي تَعْسُفِ هَذَا التَّقْرِيرِ وَارْتِكَابِ خِلَافِ الظَّاهِرِ مَعَ عَدَمِ الْفَائِدَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِذَا عَمَدَ إِلَى النَّظِيرِ وَجَعَلَهُ الْوَاجِبَ وَحَدَهُ مِنْ غَيْرِ تَخْيِيرٍ» إِلَى آخِرِهِ، فَلَا يُعْرِفُ هَذَا مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَالْمَنْقُولُ عَنِ الْأَصْحَابِ بِخِلَافِهِ^(١)، قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الصَّيْدُ يَنْقَسِمُ إِلَى مِثْلِيٍّ، وَيَعْنِي بِهِ: مَا لَهُ مِثْلٌ مِنَ النَّعْمِ، وَإِلَى مَا لَيْسَ بِمِثْلِيٍّ، أَمَّا الْأَوَّلُ فَجَزَاؤُهُ عَلَى التَّخْيِيرِ وَالتَّعْدِيلِ، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ مِثْلَهُ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُخْرِجَهُ حَيًّا، وَبَيْنَ أَنْ يَقْوَمَ الْمِثْلُ دِرَاهِمَ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالدِّرَاهِمِ، وَلَكِنْ يَشْتَرِي بِهَا طَعَامًا وَيَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ مِنَ الطَّعَامِ يَوْمًا، حَيْثُ كَانَ، وَأَمَّا غَيْرُ الْمِثْلِيٍّ، كَالْعَصَافِيرِ، فَتُقَدَّرُ قِيمَتُهُ وَلَا يَتَصَدَّقُ بِشَيْئِهَا، بَلْ يَجْعَلُهَا طَعَامًا، ثُمَّ إِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِهَا وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ يَوْمًا^(٢).

وَقَالَ صَاحِبُ «الرَّوْضَةِ»: فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ فِي الْمِثْلِ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْحَيَوَانِ وَالطَّعَامِ وَالصَّيَامِ، وَفِي غَيْرِهِ بَيْنَ الطَّعَامِ وَالصَّوْمِ، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الْمَقْطُوعُ بِهِ فِي كُتُبِ الشَّافِعِيِّ وَالْأَصْحَابِ^(٣).

وَقُلْتُ: الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِي الْإِمَامَيْنِ: هُوَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ارْتَكَبَ الْمَجَازَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِثْلُ مَا قَتَلَ﴾ حَيْثُ جَعَلَهُ الْقِيَمَةَ كَمَا سَبَقَ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ كَفَّرْتُ طَعَامُ﴾ كَمَا سَبَقَ عَنِ الرَّافِعِيِّ، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ مِثْلَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَقْوَمَ الْمِثْلُ دِرَاهِمَ، وَرَوَى الْإِمَامُ

(١) انظر: «المجموع شرح المذهب» (٧: ٤٢٨).

(٢) انظر: «الشرح الكبير» للرافعي (٧: ٤٩٩).

(٣) «روضة الطالبين» (٣: ١٥٦).

عن الشافعي رضي الله عنهما: تقويم مثل الصيد أدخل في الضبط من تقويم نفس الصيد؛ لأن هذا عذر للمجاز، وبيان المجاز أن التخيير واقع بين الجزاء الذي هو المثل وبين كفارة طعام، والكفارة لا يجوز أن تكون دراهم لما بينت بقوله: ﴿طَعَامٌ﴾، فوجب التأويل، والقول بأن من قَوْمَ الصيد واشترى بقيمته طعاماً وتصدق به أو عدل الصوم بالطعام فقد كفر بقيمة المثل، وعليه ظاهر الآية؛ لأن ﴿أَوْ كَفَّرَهُ﴾ عطف على «جزاء»؛ لا على ﴿مِثْلٌ﴾، أو ﴿عَدْلٌ ذَلِكَ﴾: عطف على ﴿طَعَامٌ﴾ لا على ﴿كَفَّرَهُ﴾، وفيه أن معرفة كمية الصيام موقوفة على معرفة كمية الأمداد، ومعرفة كمية الأمداد متوقفة على معرفة كمية قيمة المثل، فالثالث فرع للثاني، والثاني فرع للأول، وعليه ما روى الإمام عن الشافعي، أنه قال: إن المثل من النعم هو الجزاء والطعام بناء عليه، فعدل به كما عدل الصوم بالطعام^(١)، وهذا هو المراد من قول الرافعي^(٢): فجزاؤه على التخيير والتعديل، فحينئذ وقع التخيير بين ذبح المثل وبين أن يقوم المثل بالدراهم، ثم بين الإطعام وبين الصيام، فكانه قيل: ومن قتله فعليه جزاء أو كفارة، والكفارة إما صدقة أو صيام. فعلى هذا التخيير في الآية ليس من باب: جالس الحسن أو ابن سيرين، بل من باب قولك: جالس السلطان أو الوزير أو العامي.

ونقل الرافعي أيضاً عن أبي ثور قولاً عن الشافعي^(٣): إنها على الترتيب، وهو أضعف الروايتين عن أحمد^(٤)، وهذا القول أدعى لاقتضاء المقام وأجرى على سنن البلاغة، ومن ثم فرق الله عز شأنه في العبارة بين هذه الآية وبين ما قبلها، وهي قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْتَانَ فَكَفَّرْتُهُمْ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُمْهُمُ خَزَائِرَ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وذلك أن الجناية هاهنا هي هتك ما شرع الله تعالى لتعظيم شأن

(١) «الأم» (٢: ١٨٨).

(٢) «الشرح الكبير» (٧: ٤٩٩).

(٣) انظر: «الأم» (٢: ١٨٨).

(٤) «الشرح الكبير» (٧: ٥٠٠).

وقرأ عبد الله: (فجزاؤه مثل ما قَتَلَ)، وقرئ: (فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ) على الإضافة، وأصله: فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ، بنصب «مثل» بمعنى: فعليه أن يجزي مثل ما قَتَلَ، ثم أضيفَ كما تقول: عَجِبْتُ من ضربٍ زيدا، ثم: من ضَرَبٍ زيد. وقرأ السُّلَمِيُّ على الأصل. وقرأ محمد بن مقاتل: (فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ) بنصبهما بمعنى: فليَجْزِ جزاءٌ مثل ما قَتَلَ. وقرأ الحسن: (مِنَ النَّعْمِ) بسكون العين؛ استثقلَ الحركة على حرف الحَلَقِ فسكَّنه.

الكعبة، فالواجب في الحَبْرِ رعاية الترتيب فيما يَقْرُبُ إلى ما فَوْقَهُ مِنَ الْحَيَوَانِ للتعظيم، وهو المرادُ من قوله تعالى: ﴿هَذَا بِلَغِ الْكَعْبَةِ﴾، وإليه يُلْمَحُ قولُ الشافعي رضي الله عنه: لا يجوزُ أن يُخْرِجَهُ حَيًّا. ثم الإطعام؛ لأنه يَدُلُّ منه، ولهذا شَرَطَ الشافعي^(١) أن يَتَصَدَّقَ على مساكينِ الحَرَمِ، ولما كان الصَّوْمُ لا يناسبُ هذا المعنى جَعَلَهُ فَرْعاً لِلْفَرْعِ. انظرُ إلى هذه الأسرار اللطيفة وإلى تدقيق نَظَرِ الإمام الشافعي رضي الله عنه، واقطعْ بأنه كان محدثاً مُلْهِماً مؤيِّداً بتأييد الله وتسديده.

قوله: («فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ» على الإضافة)، قال الإمام: قرأ عاصمٌ وحَمْزَةُ والكسائي: ﴿فَجَزَاءٌ﴾ بالتَّوْنين، و﴿مِثْلٌ﴾ بِالرَّفْعِ على أنه صفةٌ لـ«جزاء»، والباقون: على الإضافة^(٢)، والمعنى على الأوَّلِ ظاهرٌ، وأمَّا على الثاني فيجبُ التأويلُ؛ لأنه ليس عليه جزاءٌ مثل ما قَتَلَ في الحقيقة؛ لأنَّ المِثْلَ غيرُ مقتول، إنَّما عليه جزاءُ المقتول، لأنه قَتَلَهُ، فهو كما تقول: أنا أَكْرِمُ مِثْلَكَ وتريدُ أنا أَكْرِمُكَ، فالتقديرُ: فجزاءٌ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، على الكناية، فالقراءتان دلتا على مذهبِ الشافعي. وأيضاً، قراءةُ عبد الله بنِ مَسْعُودٍ: (فجزاؤه مثل ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ)^(٣)، صريحٌ فيما قلناه، وحُجَّةُ أَبِي حَنِيفَةَ^(٤) رضي الله عنه هي: أن لا نزاعَ أَنَّ الصَّيْدَ المقتولَ إذا لم يكن له مِثْلٌ

(١) انظر: «الأم» (٢: ١٨٤).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٠).

(٣) وانظر القراءة في «التيسير في: القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٣٠٩) و«البحر المحيط» (٤: ٣٦٤).

﴿يَحْكُمُ بِهِ﴾: بمثل ما قَتَلَ ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾: حكمان عادلان من المسلمين. قالوا: وفيه دليل على أَنَّ المِثْلَ: القيمة، لأنَّ التَّقْوِيمَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِ والاجتهاد دونَ الأشياءِ المشاهدة. وعن قَبِيصَةَ: أَنَّهُ أَصَابَ ظَبِيًّا وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَسَأَلَ عَمْرَ،

فإنه يضمنُ بالقيمة، فوجبَ أَن تُحْمَلَ الآيةُ عليه ليشْمَلَهَا، فَإِنَّ اللَّفْظَ الواحدَ لَا يَجُوزُ حَمْلُهُ إِلَّا عَلَى الْمَعْنَى الواحدِ، والجوابُ: أَنَّ المِثْلَ معلومةٌ، والشارعُ أَوْجَبَهَا فوجبَ رعايتها بأقصى الإمكانِ وإن لم يُمكن وَجِبَ الاكتفاءُ بِالْغَيْرِ. تَمَّ كلامُ الإمام (١).

وقال صاحبُ «الكشف»: قال قومٌ: إنه إذا قُرِئَ (فجزاءٌ مثلُ ما قَتَلَ)، على تقدير: فجزاءٌ مثلُ المقتول، لا يَدْخُلُ تحتهُ جزاءُ المقتول، ألا ترى إلى قولِ الشاعر:

وقالِ اللهُ يا ابنةَ آلِ سَعْدِ منَ الأخوالِ أمثالي ونفسي (٢)

فقال: أمثالي وعطفَ عليه نفسي، ولو كان هو داخلاً في أمثالي لم يُقَلْ: ونفسي، ألا ترى أنهم قالوا في رجلٍ قال لَعْبَدِهِ: إِنَّ دَخَلَ دَارِي هَذِهِ أَحَدٌ فَأَنْتَ حُرٌّ، فَدَخَلَ هُوَ: لم يَعتَقْ؛ لأنه لَمَّا أَضَافَ الدَّارَ إِلَى نَفْسِهِ خَرَجَ عَنِ الْحُكْمِ الْمُتَعَلِّقِ بِدُخُولِ أَحَدٍ (٣).

قوله: (وفيه دليل على أَنَّ المِثْلَ: القيمة؛ لأنَّ التَّقْوِيمَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِ)، أَجَابَ الإمام: أَنَّ وَجوهَ المِثَابَةِ بَيْنَ النَّعْمِ وَالصَّيْدِ مُخْتَلِفَةٌ، فَلابدٌ مِنَ الاجتهادِ فِي تَمْيِيزِ الْأَقْوَى مِنَ الْأَضْعَفِ (٤)، ولهذا احتيجَ إِلَى الْحَكْمَيْنِ.

قوله: (وعن قَبِيصَةَ أَنَّهُ أَصَابَ ظَبِيًّا) الحديث، نحوه رَوَى مالِكٌ فِي «الموطأ» (٥)، وفيه

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٢)، وانظر: «المبسوط» (٤: ١٤٧) و«البحر الرائق» (٧: ٢٤٦) و«الهداية شرح بداية المبتدي» (١: ١٧٠).

(٢) لدريد بن الصَّمَّة، قاله فِي الْخُنَسَاء، انظر: «الأُمالي» للقالبي (٢: ١٦٤).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٦٩-٣٧٠).

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٣).

(٥) أخرجه مالكٌ فِي «الموطأ» (رواية أبي مصعب الزهري) (١: ٤٨٥) رقم (١٢٤٥)، وأخرجه أيضاً

الحاكم (٣: ٣١٠) والبيهقي فِي «السنن الكبرى» (٥: ١٨١).

فشاوَرَ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عوفٍ، ثم أمرَه بِذَبْحِ شاةٍ، فقال قَبِيصَةُ لصاحبه: والله ما عَلِمَ أميرُ المؤمنين حتى سألَ غيرَه، فأقبلَ عليه ضَرْباً بِالذَّرَّةِ وقال: أَتَغْمِصُ الْفُتْيَا وَتَقْتُلُ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ، قال الله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ فأنَا عمرُ، وهذا عبدُ الرَّحْمَنِ.

وقرأ مُحَمَّدُ بنُ جعفرٍ: (ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ) أراد: يَحْكُمُ بِهِ مَنْ يَعْدِلُ مِنْكُمْ ولم يُرِدِ الوحدةَ.

وقيل: أراد الإمام.

دِلَالَةُ ظَاهِرَةٍ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وكذا قَوْلُهُ: هَذَا بِأَلْفٍ الْكَعْبَةِ، أَي: يُسَاقُ إِلَيْهَا وَيُنْحَرُ هُنَاكَ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا حَالٌ عَنْ جِزَاءٍ، أَوْ بَدَلٌ مِنْ مِثْلِ كَمَا قُدِّرَ، فَتَقْيِيدُ الْمِثْلِ بِهَا إِذَا كَانَ نَظِيراً لِلصَّيْدِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْحَالَ مُؤَكَّدَةٌ، وَأَمَّا تَقْيِيدُ الْقِيَمَةِ بِهَا فَبَعِيدٌ، وَهَذَا يُصَحِّحُ تَفْسِيرًا لِلْمِثْلِ إِذَا كَانَ حَيَوَانًا لَا قِيَمَةَ؛ لِأَنَّهُ لَا لِيَسْتَمْنَهُ، وَقَالَ الرَّافِعِيُّ: إِنَّ الْمِثْلَ لَيْسَ مَعْتَبَرًا عَلَى التَّحْقِيقِ، فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى التَّقْرِيبِ وَلَيْسَ مَعْتَبَرًا فِي الْقِيَمَةِ بَلْ فِي الصُّورَةِ وَالْخَلْقَةِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ حَكَمُوا فِي النَّوعِ الْوَاحِدِ مِنَ الصَّيْدِ، بِالنَّوعِ الْوَاحِدِ مِنَ النَّعْمِ مَعَ اخْتِلَافِ الْبِلَادِ وَتَفَاوُتِ الْأَزْمَانِ وَاخْتِلَافِ الْقِيَمِ بِسَبَبِهَا^(١).

قَوْلُهُ: (ضَرْباً بِالذَّرَّةِ): حَالٌ، قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَرَأَى عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِأَلْيَمِينَ﴾ [الصافات: ٩٣]: أَي: فَضَرَبَهُمْ ضَرْباً، أَوْ «ضَرْباً» بِمَعْنَى: ضَارِباً.

قَوْلُهُ: (أَتَغْمِصُ الْفُتْيَا)، النَّهْيَةُ: فِي حَدِيثِ عُمَرَ لِقَبِيصَةَ: «أَتَقْتُلُ الصَّيْدَ وَتَغْمِصُ الْفُتْيَا؟»^(٢)، أَي: تَحْقِرُهَا وَتَسْتَهِنُ بِهَا، الْفُتْيَا: هِيَ الْفَتْوَى، يُقَالُ: أَفْتَاهُ فِي الْمَسْأَلَةِ يُفْتِيهِ: إِذَا أَجَابَهُ، وَالْأَسْمُ الْفَتْوَى وَالْفُتْيَا.

قَوْلُهُ: (وَقَرَأَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ)، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ^(٣): «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ»، وَالْأَوَّلُ هُوَ

= وانظر: «الدر المنثور» (٥: ٥١٨) وقال: أخرجه ابن جرير (٨: ٦٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم (٤: ١٢٠٦) والطبراني والحاكم وصححه عن قبيصة بن جابر الأسدي.

(١) انظر: «الشرح الكبير» (٧: ٥٠٢) و«روضة الطالبين» (٣: ١٥٧).

(٢) مَرَّ تَحْرِيجِهِ سَابِقًا، وانظر: «جامع البيان» (٨: ٦٩٠) و«الدر المنثور» (٥: ٥٢٠).

(٣) وهي ما ورد في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة.

﴿هَدْيًا﴾ حَالٌ عَنْ (جَزَاءٍ) فَيَمَنَ وَصَفَهُ بِـ ﴿مِثْلٍ﴾؛ لَأَنَّ الصِّفَةَ حَصَصْتُهُ فَقَرَّبْتُهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، أَوْ بَدَّلَ عَنْ (مِثْلٍ) فَيَمَنَ نَصَبَهُ، أَوْ عَنْ مَحَلِّهِ فَيَمَنَ جَرَّهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُنْتَصَبَ حَالًا عَنِ الضَّمِيرِ فِي ﴿بِهِ﴾. وَوُصِفَ ﴿هَدْيًا﴾ بِـ ﴿بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ لَأَنَّ إِضَافَتَهُ غَيْرُ حَقِيقَةٍ. وَمَعْنَى بُلُوغِهِ الْكَعْبَةَ: أَنْ يُذْبَحَ بِالْحَرَمِ، فَأَمَّا التَّصَدُّقُ بِهِ: فَحَيْثُ شَتَّ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ: فِي الْحَرَمِ.

فَإِنْ قُلْتَ: بِمَ يَرْفَعُ ﴿كَفَّارَةً﴾ مَنْ يَنْصِبُ (جَزَاءً)؟ قُلْتَ: يَجْعَلُهَا خَبَرَ مَبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَوْ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ، أَوْ يُقَدَّرُ: فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْزِيَ جَزَاءً، أَوْ كَفَّارَةً فَيَعْطِفُهَا عَلَى «أَنْ يَجْزِيَ». وَقُرِئَ: (أَوْ كَفَّارَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ) عَلَى الْإِضَافَةِ،

الصَّحِيحُ، ذَكَرَ ابْنُ جُنَيْنٍ فِي «الْمَحْتَسِبِ»: وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ»، وَقَالَ: وَلَمْ يُوَحِّدْ «ذُو» لِأَنَّ الْوَاحِدَ يَكْفِي فِي الْحُكْمِ، لَكِنْ أَرَادَ مَعْنَى «مَنْ»، أَيِ: يَحْكُمُ بِهِ مَنْ يَعْدِلُ، وَ«مَنْ» تَكُونُ لِلثَّانِيَيْنِ كَمَا تَكُونُ لِلوَاحِدِ، قَالَ:

نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ^(١)

قَوْلُهُ: ﴿هَدْيًا﴾: حَالٌ عَنْ «جَزَاءٍ» فَيَمَنَ وَصَفَهُ بِـ ﴿مِثْلٍ﴾ هَذَا إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ^(٢)، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: فَعَلَيْهِ جَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ هَدْيًا، فَهُوَ: حَالٌ عَنْ فَاعِلِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ اعْتِمَادٍ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «أَوْ كَفَّارَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ» عَلَى الْإِضَافَةِ) نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ^(٣)، قَالَ الْإِمَامُ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَيَّرَ الْمَكْلَفَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْهَدْيِ وَالطَّعَامِ وَالصِّيَامِ، حَسُنَتْ الْإِضَافَةُ، فَكَأَنَّهُ

(١) هُوَ جَزَاءٌ مِنْ بَيْتٍ لِلْفَرَزْدَقِ فِي «دِيْوَانِهِ» (٢: ٨٧٠) قَالَهُ يَخَاطَبُ ذَنْبًا فِي الصَّحْرَاءِ، وَرَوَايَتُهُ ثَمَّةٌ:

تَعَشَّ فَإِنْ وَائِقْتَنِي لَا تَخُونُنِي
تَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ

(٢) انْظُرْ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْأَخْفَشِ (١: ٢٣٠).

(٣) «التِّسْيِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٧٥ وَ«النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٨٩).

وهذه الإضافة مبيّنة كأنه قيل: أو كفّارة من طعام مساكين، كقولك: خاتم فضّة، بمعنى: خاتم من فضّة. وقرأ الأعرج: (أو كفّارة طعام مسكين) وإنما وحد لأنه واقع موقع التبيين، فاكتمى بالواحد الدال على الجنس. وقرئ: (أو عدل ذلك) بكسر العين، والفرق بينهما أن عدل الشيء: ما عادله من غير جنسه كالصوم والإطعام، وعدله: ما عدل به في المقدار، ومنه: عدل الحبل؛ لأن كل واحد منهما عدل بالآخر حتى اعتدلا، كأن المفتوح تسمية بالمصدر، والمكسور بمعنى المفعول به، كالذبح ونحوه، ونحوهما الحبل والحمل. و﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى الطعام ﴿صِيَامًا﴾: تمييز للعدل كقولك: لي مثله رجلاً، والخيار في ذلك إلى قاتل الصيد عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمد إلى الحكمين. ﴿لِيَذُوقَ﴾: متعلّق بقوله: ﴿فَجَزَاءٌ﴾ أي: فعليه أن يجازي أو يكفر ليذوق سوء عاقبة هتكه لحُرمة الإحرام. والوبال: المكروه والضّر الذي يناله في العاقبة من عمل سوء ليثقله عليه، كقوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل: ١٦]: ثقيلاً. والطعام الويل: الذي يثقل على المعدة، فلا يستمر.

قيل: كفارة طعام لا كفّارة صيام^(١)، وإليه الإشارة بقوله: «وهذه الإضافة مبيّنة»، وأمّا قراءة الباقيين: ﴿كَفَرَةً﴾ بالتنوين فهو عطف على ﴿فَجَزَاءٌ﴾، و﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾^(٢): عطف بيان. قوله: (واقع موقع التبيين) أي: التمييز، نحو: عشرون درهماً.

قوله: (إن عدل الشيء: ما عادله من غير جنسه)، الراغب: العدالة والمعادلة لفظ يقتضي المساواة، ويستعمل باعتبار المضايقة، والعدل والعدل متقاربان، لكن العدل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة، كالأحكام، وعلى ذلك قوله: ﴿أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾، والعدل والعدل فيما يدرك بالحاسة، كالموزونات والمعدودات والمكيلات، فالعدل هو القسط على سواء، وعلى هذا

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٥).

(٢) قوله: «عطف على ﴿فَجَزَاءٌ﴾ و﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ سقط من (ص).

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ سَلَفٌ﴾ لَكُمْ مِنَ الصَّيْدِ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ أَنْ تَرَجِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَسْأَلُوهُ عَنْ جَوَازِهِ. وَقِيلَ: عَمَّا سَلَفَ لَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَعَبِّدِينَ بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَهُمْ، وَكَانَ الصَّيْدُ فِيهَا مُحَرَّمًا. ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إِلَى قَتْلِ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ بَعْدَ نَزُولِ النَّهْيِ عَنْهُ ﴿فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ يَنْتَقِمُ: خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ، تَقْدِيرُهُ: فَهُوَ يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ الْفَاءُ، وَنَحْوُهُ ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ﴾ [الحجر: ١٣]؛ يَعْنِي: يَنْتَقِمُ مِنْهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَاخْتَلَفَ فِي وُجُوبِ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْعَائِدِ؛ فَعَنْ عَطَاءٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنِ: وَجُوبُهَا، وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَشُرَيْحٍ: أَنَّهُ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ تَعَلُّقًا بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْكَفَّارَةَ.

رُوي: بِالْعَدْلِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ^(١)، تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ زُكْنٌ مِنَ الْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْعَالَمِ زَائِدًا عَلَى الْآخَرِ أَوْ نَاقِصًا عَنْهُ عَلَى خِلَافِ مَقْتَضَى الْحِكْمَةِ، لَمْ يَكُنِ الْعَالَمُ مُنْتَظَمًا^(٢).

قَوْلُهُ: (وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ الْفَاءُ) يَعْنِي: «يَنْتَقِمُ»: خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ، فَهُوَ جَمْلَةٌ اِسْمِيَّةٌ تَحْتَاجُ إِلَى الْفَاءِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى الْفَاءِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ إِذَا كَانَ مَاضِيًا وَالْجَزَاءُ مُضَارِعًا جَازَ الرِّفْعُ وَتَرَكَ الْفَاءَ.

قَوْلُهُ: (تَعَلُّقًا بِالظَّاهِرِ وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْكَفَّارَةَ). قَالَ الْإِمَامُ: وَدَلِيلُهُ أَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُكْفَرَ

(١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَرْصِ تَمْرِ خَيْبَرَ فَقَالَ الْيَهُودُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ لِمَا رَأَوْهُ مِنْ عَدْلِهِ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٢٠٥٠) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٧٦٨) عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٤: ١٢٣) وَالِدَارَقُطْنِيُّ (٢٠٧٥) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) «مُفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٥٥١.

[أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ، مَتَعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾]

﴿صَيْدَ الْبَحْرِ﴾: مَصِيدَاتُ الْبَحْرِ مِمَّا يُؤْكَلُ وَمِمَّا لَا يُؤْكَلُ ﴿وَطَعَامَهُ﴾: وَمَا يُطْعَمُ مِنْ صَيْدِهِ. وَالْمَعْنَى: أُحِلَّ لَكُمْ الْإِنْتِفَاعُ بِجَمِيعِ مَا يُصَادُ فِي الْبَحْرِ، وَأُحِلَّ لَكُمْ أَكْلُ الْمَأْكُولِ مِنْهُ، وَهُوَ السَّمَكُ وَحَدَهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: جَمِيعُ مَا يُصَادُ مِنْهُ، عَلَى أَنَّ تَفْسِيرَ الْآيَةِ عِنْدَهُ: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ حَيَوَانَ الْبَحْرِ وَأَنْ تَطْعُمُوهُ.

﴿مَتَعًا لَكُمْ﴾ مَفْعُولٌ لَهُ؛ أَي: أُحِلَّ لَكُمْ تَمَتُّعًا لَكُمْ، وَهُوَ فِي الْمَفْعُولِ لَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢] فِي بَابِ الْحَالِ؛

بِالتَّصَدُّقِ، بَلِ اللَّهُ يَتَّقَمُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَيَنْقِصُ اللَّهُ﴾ جَزَاءً، وَالْجَزَاءُ كَافٍ، وَكَوْنُهُ كَافِيًا يَمْنَعُ وَجُوبَ شَيْءٍ آخَرَ^(١).

قَوْلُهُ: (وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: جَمِيعُ مَا يُصَادُ مِنْهُ)^(٢). قَالَ الْقَاضِي: ﴿صَيْدَ الْبَحْرِ﴾: مَا صِيدَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِي الْمَاءِ، وَهُوَ حَلَالٌ كُلُّهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ فِي الْبَحْرِ: «هُوَ الطَّهَوْرُ مَاءُهُ، وَالْحِلُّ مَيْتَتُهُ»، وَقِيلَ: يَحِلُّ السَّمَكُ وَمَا يُؤْكَلُ نَظِيرُهُ فِي الْبَرِّ^(٣)، وَقُلْتُ: الْحَدِيثُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحَرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفْتَوْضَأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهَوْرُ مَاءُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»^(٤).

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٧).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٣٧٠).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٩).

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٣) وأبو داود (٨٣) والتِّرْمِذِيُّ (٦٩) والنَّسَائِيُّ (١: ٥٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً ابْنُ مَاجَه (٣٨٦) وَأَحْمَدُ (٧٢٣٢) وَابْنُ حِبَانَ (١٢٤٣).

لأنَّ قوله: ﴿مَتَعَا لَكُمْ﴾ مفعولٌ له مختَصٌّ بالطَّعام كما أن ﴿نَافِلَةً﴾ حالٌ مختَصَّةٌ به (يعقوب)؛ يعني: أُحِلَّ لكم طعامُه تَمَتُّيعًا لِنَتَائِكُمْ يأكلونه طَرِيًّا، ولِسِيَّارَتِكُمْ يَتَزَوَّدونه قَدِيدًا، كما تزوَّد موسى عليه السَّلامُ الحوتَ في مَسِيرِهِ إلى الخَضِرِ عليهما السَّلامُ. وقرئ: (وَطُعْمُهُ).

و﴿صَيْدَ الْبَرِّ﴾: ما صِيدَ فيه وهو ما يُفَرِّخ فيه، وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات كطيور الماء عند أبي حنيفة. واختلف فيه، فمنهم من حرَّم على المُحرِّم كلَّ شيءٍ يقع عليه اسمُ الصَّيد، وهو قولُ عمرَ وابنِ عبَّاسٍ. وعن أبي هريرةَ وعطاءٍ ومجاهدٍ وسعيد بن جُبَيْرٍ: أنهم أجازوا للمُحرِّم أكلَ ما صاده الحلالُ وإن صاده لأجله إذا لم يدُلَّ ولم يُشَرَّ، وكذلك ما ذبحه قبل إحرَامه، وهو مذهبُ أبي حنيفةَ وأصحابه رحمه الله. وعند مالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ رحمهم الله: لا يُباح له ما صِيدَ لأجله.

قوله: (لأنَّ قوله: ﴿مَتَعَا لَكُمْ﴾ ... مختَصٌّ بالطَّعام)، لعلَّ ذلك على التقدير الثاني، وهو «أُحِلَّ لكم صَيْدُ حَيَوَانِ الْبَحْرِ وأن تَطْعَموه»؛ لأنَّ قوله: ﴿صَيْدَ الْبَحْرِ﴾ حيثُ توطئةٌ لِذِكْرِ ﴿وَطْعَامُهُ﴾: على طريقة: أعجَبَنِي زَيْدٌ وكرَّمهُ، فلا يَتعلَّقُ به المفعولُ له، وأمَّا على التقدير الأولِ فالظاهرُ أنه لا يَخْتَصُّ بالطَّعام؛ لأنَّ كلاً من المعطوفِ والمعطوفِ عليه مقصودان بالذِّكر، ولذلك قُدِّرَ «وَأُحِلَّ لَكُمْ أَكْلُ الْمَأْكُولِ مِنْهُ». قال أبو البقاء: الضَّميرُ في ﴿وَطْعَامُهُ﴾ ضميرُ ﴿الْبَحْرِ﴾، وقيل: ضميرُ الصَّيد، والمعنى: أباحَ لهم صَيْدَ الْبَحْرِ وأكلَ صيده، بخلافِ صَيْدِ الْبَرِّ، و﴿مَتَعَا﴾: مفعولٌ له، وقيل: مصدرٌ، أي: مُتَعَّمٌ بذلك تَمَتُّيعًا^(١).

قوله: (لِنَتَائِكُمْ)، الجَوْهري: تَنَاتٌ بالبلدِ تَنَوًّا: إذا قَطَطَتْه، وهم تَنَاءَةُ الْبَلَدِ، والاسمُ: التَّنَاءَةُ.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٢).

فإن قلت: ما يصنع أبو حنيفة بعموم قوله: ﴿صَيْدُ الْبَرِّ﴾؟ قلت: قد أخذ أبو حنيفة رحمه الله بالمفهوم من قوله: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ لأن ظاهره أنه صيد المحرّمين دون صيد غيرهم؛ لأنهم هم المخاطبون، فكأنه قيل: وحرم عليكم ما صدثتم في البرّ، فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرّمين، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾.

وقرأ ابن عباس رضي الله عنه: (وحرم عليكم صيد البرّ)؟ أي: الله عز وجل. وقرئ: (ما دمتُمْ) بكسر الدال فيمن يقول: دام يدام.

[﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلِيدَ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ أَنْ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ * أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٩٧-٩٨]

﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح، كما نجيء

قوله: (قد أخذ أبو حنيفة بالمفهوم)، قيل: هذا استدلال ضعيف؛ لأن المفهوم عنده ليس بحجة، إلا أن يقال: ليس المراد هاهنا المفهوم المخالف، بل المراد ما يعلم من الآية ويفهم منها، وقلت: يرده قوله: «فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرّمين»، ولو أريد الاستدلال بظاهر الآية لكان من باب الاستدلال بعبارة النص، وهو العمل بظاهر ما سبق الكلام له، والأولى أنه خص بفعل النبي ﷺ، ولهذا توقفت الصحابة، رونا عن البخاري، عن أبي قتادة: فأحرّموا ولم أحرّم، فبصروا بحمار وخش، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني، فطعنته فائتته فأكلنا منه، فقلنا: يا رسول الله، إنا صيدنا حمار وخش، وإن عندنا فاضلة، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «كلوا» وهم محرّمون^(١).

قوله: ﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح، كما نجيء

الصِّفَةُ كَذَلِكَ. ﴿قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾: اِنْتَعَاشًا لَهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَنُهُوضًا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَقَاصِدِهِمْ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، لِمَا يَتِمُّ لَهُمْ مِنْ أَمْرِ حَاجَّتِهِمْ وَعُمُرَتِهِمْ وَتِجَارَتِهِمْ وَأَنْوَاعِ مَنَافِعِهِمْ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: لَوْ تَرَكُوهُ عَامًّا وَاحِدًا لَمْ يُنْظَرُوا وَلَمْ يُؤْخَرُوا. ﴿وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾: الشَّهْرَ الَّذِي يُؤَدَّى فِيهِ الْحَجُّ، وَهُوَ ذُو الْحِجَّةِ؛ لِأَنَّ لاختصاصه مِنْ بَيْنِ الْأَشْهُرِ بِإِقَامَةِ مَوْسَمِ الْحَجِّ فِيهِ شَأْنًا قَدْ عَرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقِيلَ: عَنَى بِهِ جِنْسَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ. ﴿وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبِدَ﴾: وَالْمَقْلَدَ مِنْهُ خُصُوصًا، وَهُوَ الْبُذْنُ؛ لِأَنَّ الثَّوَابَ فِيهِ أَكْثَرُ، وَبِهَاءِ الْحَجِّ مَعَهُ أَظْهَرُ. ﴿ذَلِكَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى جَعْلِ الْكَعْبَةِ قِيَامًا لِلنَّاسِ، أَوْ إِلَى مَا ذَكَرَ مِنْ حِفْظِ حُرْمَةِ الْإِحْرَامِ بِتَرْكِ الصَّيْدِ وَغَيْرِهِ. ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ كُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يُصْلِحُكُمْ وَيُنْعِشُكُمْ.....

الصِّفَةُ كَذَلِكَ)، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الصِّفَةِ تَمْيِيزُ الْمَوْصُوفِ عَنْ غَيْرِهِ وَتَخْصِصُهُ عَمَّا عَدَاهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ مَعْلُومًا مَشْهُورًا، فَحِينَئِذٍ يُعَدَّلُ إِلَى الْمَدْحِ، وَمِنْ ثَمَّ أُجْرِيَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمَدْحِ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ.

قَوْلُهُ: (اِنْتَعَاشًا لَهُمْ)، الْجَوْهَرِيُّ: نَعَشَهُ اللَّهُ يُنْعِشُهُ نَعَشًا: رَفَعَهُ، وَانْتَعَشَ الْعَاثِرُ: إِذَا نَهَضَ مِنْ عَثَرَتِهِ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿جَعَلَ اللَّهُ﴾ بِمَعْنَى: صَيَّرَ، ﴿قِيَمًا﴾: مَفْعُولٌ ثَانٍ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى: خَلَقَ، فَ﴿قِيَمًا﴾: حَالٌ (١).

قَوْلُهُ: (وَنُهُوضًا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ): مَعْطُوفٌ عَلَى «اِنْتَعَاشًا» عَلَى الْبَيَانِ وَالتَّفْسِيرِ، وَقَوْلُهُ: «لِمَا يَتِمُّ» تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: «اِنْتَعَاشًا وَنُهُوضًا»، كَمَا تَقُولُ: جَعَلْتُ هَذَا الْكِتَابَ مُشْتَمَلًا عَلَى مَعْرِفَةِ الْإِعْرَابِ لِيَتِمَّ لِمُقْتَسِبِهِ الْاحْتِرَازُ عَنِ اللَّحْنِ فِي كَلَامِهِمْ.

قَوْلُهُ: (﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ كُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يُصْلِحُكُمْ وَيُنْعِشُكُمْ): بَيَانٌ لِكَيْفِيَةِ تَعْلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لِقَوْلِهِ ذَلِكَ، أَتَى بِالْعَامِّ لِيَنْدَرِجَ

مَّا أَمَرَكُم بِهِ وَكَلَّفَكُم. ﴿شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لِمَنِ انْتَهَكَ مَحَارِمَهُ ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لِمَنِ حَافِظٌ عَلَيْهَا.

[﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾]

﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾: تشديدٌ في إيجابِ القيامِ بما أُمِرَ به، وأنَّ الرَّسُولَ قد فَرَّغَ مَّا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّبْلِيغِ وَقَامَتْ عَلَيْكُمُ الْحُجَّةُ وَلَزِمَتْكُمُ الطَّاعَةُ، فلا عُذْرَ لَكُم في التَّفْرِيطِ.

تحتَه هذا العِلْمُ الخاصُّ، ويُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ المعنى: إِنَّمَا جَعَلْنَا الكَعْبَةَ انتعاشاً لَّهُمْ في أمرِ دينِهِمْ ودُنْيَاهُمْ، أو ذَكَرْنَا حِفْظَ حُرْمَةِ الإِحْرَامِ لِيَعْلَمُوا أَنَّا نَعْلَمُ مَصَالِحَ دُنْيَاهُمْ وَدِينِهِمْ فَيَسْتَدِلُّوا بهذا العِلْمِ الخاصِّ على أَنَّهُ لَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ في السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَعْلَمُوا أَنَّهُ تعالى عَالِمٌ بِمَا وراءَ ذَلِكَ كُلِّهِ.

قال القاضي: لِيَعْلَمُوا أَنَّ شَرَعَ الأحكامَ لِدَفْعِ المضارِّ قَبْلَ وَقوعِهَا وَجَلَبِ المنافعِ المترتبةِ عليها دليلاً على حِكْمَةِ الشارعِ وَكَمَالِ عِلْمِهِ، وقولُه: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تعميمٌ بعدَ تخصيصٍ ومبالغةٌ بعدَ إطلاقٍ^(١).

قولُه: (تشديدٌ): خَبَرٌ ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ﴾.

قولُه: (وَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قد فَرَّغَ)، قيل: هُوَ عطفٌ على «تشديد»، أي: تشديدٌ في إيجابِ القيامِ وإيذانٌ أَنَّ الرَّسُولَ، ففي الكلامِ حَذْفٌ، وقلتُ: الوَجْهُ أَنَّ يَكُونَ عطفاً تفسيريّاً على «إيجابِ القيامِ»، المعنى: أَنَّ حِكْمَةَ بَعْثَةِ الرُّسُلِ هِيَ أَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ على اللَّهِ حُجَّةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ تعالى أَرْسَلَهُ إِلَيْكُمْ لِيُبَلِّغَ إِلَيْكُمْ مَا أَرْسَلَ بِهِ مِنْ شَرَائِعِهِ، وَلَا سِيَّما تَعْظِيمَ شَعَائِرِهِ وَأَعْلَامِ دِينِهِ، فَبَلَّغَ وَأَنْذَرَ، فَارْتَفَعَ الْعُذْرُ وَأُزِيحَتِ الْعِلَّةُ، وَيَقِي الْأَمْرُ مِنْ جَانِبِكُمْ؛ إِنْ أَطَعْتُمُوهُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ، هذا هُوَ المعنى بقولِه: «تشديدٌ في إيجابِ

[﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْتِؤِلَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ١٠٠]

البون بين الخبيث والطيب بعيد عند الله تعالى، وإن كان قريباً عندكم، فلا تُعجبوا بكثرة الخبيث حتى تُؤثروه لِكَثْرَتِهِ على الطيب القليل، فإن ما تتوهمونه في الكثرة من الفضل لا يُوازي النقصان في الخبيث وقوات الطيب، وهو عامٌّ في حلال المال وحرامه، وصالح العمل وطالحه، وصحيح المذهب وفاسدها، وجيد الناس ورديهم.....

القيام بما أمر به، ثم إيقاع هذه الجملة، أعني: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ﴾، معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه، وهذه التأكيدات في إثبات العلم تدلُّ دلالة ظاهرة على أن جعل المشار إليه بقوله: «ذلك ما ذكره الله تعالى من حفظ حرمة الإحرام بترك الصيد وغيره» أولى من جعل الكعبة قياماً، بل كل ما ذكره الله من أول السورة، بل كل ما بلغه صلوات الله عليه وسلامه وما جاء به من الوحي وغيره ليدخل فيه ما تضمنته السورة بالطريق الأولى؛ لأن التأكيدات في إثبات العلم بقوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ثم التعميم بقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلِّ مَنِّءٍ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٩٧]، ثم الوعد والوعد بقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨]، ثم التخصيص بما أجرى هذه التشديدات لأجله من قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾، وتوسيط هذا الاعتراض، يدلُّ على أن الخطب عظيم، وإلى هذا المعنى يُنظر قول المصنّف: «وأن الرسول قد فرغ مما قد وجب عليه من التبليغ» إلى آخره.

قوله: (لا يُوازي النقصان [في الخبيث] وقوات الطيب)، يعني: لا يساوي بين كثرة الخبيث وقوات الطيب، فإن الكثرة قولت بالخبيث الذي في نفسها، وقوات الطيب الذي هو خارج منها، فلن يغلب الواحد الاثنين.

قوله: (وهو عامٌّ في حلال المال وحرامه)، الراغب: الخبيث هو: الباطل في الاعتقاد والكذب في المقال والطالح في الفعل، وأصله الرديء الدخلة الذي تظهر رداءته في الاختبار، ولهذا قال الشاعر:

سَبَّكَاهُ وَنَحْسَبُهُ لُجَيْنًا فَأَبْدَى الْكَيْرُ عَنْ خَبَثِ الْحَدِيدِ

ومتى اعتبر الطيب بالخبيث فهو كالدائرة من النقطة بل كالشيء الذي لا قدر له بالمرئي^(١)، فين الله تعالى أن الطيب وإن استقللتموه فهو خير من الخبيث وإن استكثرتموه حتى يعجبكم كثرة، ونبه أن الاعتبار في الأشياء ليس بالقلة والكثرة، بل إنها ذلك بالجودة والرداءة، فالمحمود القليل خير من الذميم الكثير، ولهذا قيل: أقلل وأطب. إن قيل: كيف جعل الخبيث هاهنا كثيراً وقد جعله قليلاً في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]؟ قيل: استكثره للخبيث هو على نظر المغترين بالدنيا، واستقلاله هو ما عليه حقيقة الأمر، وقوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾ ليس بخطاب للنبي ﷺ فقط، بل هو خطاب لكل مغتر، كقول الشاعر:

تراه إذا ما جئته مهتلاً كأنك تُعطيهِ الذي أنت سائلُهُ^(٢)

ولأجل أن الخطاب عام من حيث المعنى، قال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْآلِبِ﴾ بلفظ الجمع، والمعنى: استعملوا التقوى راجين أن تبلغوا الفلاح؛ تنبيهاً على أن التقوى هي التي يُبلغ بها الفلاح^(٣).

وقلت: ينبغي تخصيص الجمع بعد تعميم الخطاب؛ يدل عليه الفاء في ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، أي: لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك أيها المخاطب كثرة الخبيث، فإذا كان كذلك ففضية ذي اللب التمييز بينهما لتحري حصول الفلاح.

الراغب: اللب: أشرف أو صاف العقل، وهو اسم الجزء الذي يضافه إلى سائر أجزاء

(١) في (ص): «بالمراد»، وفي (غ): «بالمرء».

(٢) البيت لزهير بن أبي سلمى في «ديوانه» ص ٢٩.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٥٩ - ٤٦٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٢٧٢.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وَأَثَرُوا الطَّيِّبَ وَإِنْ قَلَّ عَلَى الْخَبِيثِ وَإِنْ كَثُرَ، وَمِنْ حَقِّ هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ تُكَفَّحَ بِهَا وُجُوهُ الْمُجْبِرَةِ إِذَا افْتَخَرُوا بِالكَثَرَةِ كَمَا قِيلَ:

وَكَاثِرٌ بِسَعْدٍ إِنَّ سَعْدًا كَثِيرَةً وَلَا تَرْجُ مِنْ سَعْدٍ وِفَاءً وَلَا نَصْرًا

وكما قيل:

لَا يَدْهَمَنَّكَ مِنْ دَهْمَائِهِمْ عَدَدٌ فَإِنَّ جُلَّهُمْ بَلْ كُلُّهُمْ بَقَرٌ

وقيل: نَزَلَتْ فِي حُجَّاجِ الْيَمَامَةِ حِينَ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُوقِعُوا بِهِمْ فَنُهِوا عَنِ الْإِيقَاعِ بِهِمْ وَإِنْ كَانُوا مُشْرِكِينَ.

الإنسان كَلَّبُ الشَّيْءِ إِلَى الْقَشُورِ، وَباعتباره قِيلَ لضعيفِ الْعَقْلِ: يَرَاعَةُ، وَقَصْبَةُ، وَمِنْخُوبٌ، وَخَاوِي الصَّدْرِ^(١).

قَوْلُهُ: (تُكَفَّحُ بِهَا وَجُوهُ الْمُجْبِرَةِ)، الْمَكَافَحَةُ: مُصَادَفَةُ الْوَجْهِ. الْجَوْهَرِيُّ: كَفَحْتُهُ كَفْحًا: إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ كَفَّةً كَفَّةً، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كَافَحُوهُمْ: إِذَا اسْتَقْبَلُوهُمْ فِي الْحَرْبِ بِوُجُوهِهِمْ لَيْسَ دُونَهَا تُرْسٌ وَلَا غَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: (وَكَاثِرٌ بِسَعْدٍ) الْبَيْتَ مِنَ الْحِمَاسَةِ، بَعْدَهُ:

يُرْوَعُكَ مِنْ سَعْدٍ بِنِ عَمْرٍو جُسُومُهَا وَتَزْهَدُ فِيهَا حِينَ تَقْتُلُهَا خُبْرًا^(٢)

قَوْلُهُ: (لَا يَدْهَمَنَّكَ) الْبَيْتَ لِأَبِي تَمَامٍ^(٣)، دَهَمَهُ أَمْرٌ: إِذَا غَشِيَهُ، وَالذَّهْمَاءُ: الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ، جَانَسَ بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ.

وَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَكَافَحَتَهُ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ! أَلَا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ

(١) «تفسير الراغب» (١: ٤١٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٣٣.

(٢) «ديوان الحماسة» لأبي تمام (٢: ٢١٧).

(٣) المصدر السابق (٢: ١٨٦).

عليه: «لا تجتمع أمة محمد على الضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار» أخرجه الترمذي^(١)؟ ألا يزجره قوله: «اتَّبِعُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ، فَإِنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ»^(٢)؟ أمَّا يُنَبِّهُهُ مِنَ الرَّقْدَةِ قوله: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شَبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»^(٣)؟ وما روى مسلمٌ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٤)؟ والأحاديث المنقولة من الأئمة المتقنين فيه لا تُحصى! أم كيف يتجاسر على تسمية مَنْ مدَّحهم الله في كتابه العزيز بقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وعلى لسان حبيبه: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطْرِ لَا يَدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»^(٥) بالخيث!

هذا، وإن الآية إن أُجريت على العموم لتكون مبنية على إرادة العموم في قوله تعالى: ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ﴾، أو على الخصوص مبنية على خصوصه، ولا يدلُّ على شيءٍ مما ذكره، فتقدير الكلام على الأول: يا أيُّها الذين تدعون أنكم أربابُ النهى وأصحابُ العقول، انظروا بعد ما بلَّغْتكم من بيان التوحيد ونفي الشرك، والإرشاد إلى مكارم الأخلاق وقُلْعِ الرذائل: هل يستوي ما أدعوكم إليه وما أنتم عليه من اتباع دين آبائكم وقطع الأرحام والفساد في الأرض؟ فاستعملوا قواكم وابدلوا جهدكم في التمييز بين الحق والباطل، واتَّقُوا اللَّهَ وَأَنْصِفُوا

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر وقال: هذا حديث غريب، وأخرجه أحمد (٢٧٢٦٧) والطبراني

في «المعجم الكبير» (٢١٢٩) عن أبي بصرة الغفاري.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٩٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وابن ماجه (٣٩٥٠) عن أنس، دون قوله: «من شذَّ شذَّ في النار».

(٣) أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد (١٧٢٠٩) والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣٥١) عن الحارث الأشعري.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٤٨).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٨٦٩) وأحمد (١٢٣٤٩) عن أنس، وأخرجه أحمد (١٨٩٠١) وابن حبان (٧٢٢٦)

عن عمار بن ياسر.

[يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن قَسَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ بُدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ * قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠١-١٠٢﴾]

الجملة الشرطية والمعطوفة عليها؛ أعني قوله: ﴿إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن قَسَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ بُدَّ لَكُمْ﴾ صفة لـ ﴿أَشْيَاءَ﴾. والمعنى: لا تُكثروا مسألة رسول الله ﷺ حتى تسألوه عن تكاليف شاقّة عليكم، وإن أفتاكم بها وكلفكم إيّاها

مِن نفوسكم لعلكم تفوزون بالهدى عاجلاً وبالفلاح أجلاً، فعلى هذا: الكلام في الدّعوة إلى مُتَابَعَةِ الْحَقِّ وَطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وقوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ كالتميم لعدَمِ الاستواء، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْتِيكُمُ الْوَيْلُ مِنَ الْبَاسِ﴾ مِنْ بَابِ إِرْخَاءِ الْعِنَانِ وَالْبَعْثِ عَلَى التَّفْكِيرِ وَالْحَثِّ عَلَى التَّدَبُّرِ. ونحن نقول أيضاً: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، هَلُمُّوا إِلَى النَّظَرِ وَالتَّفَكُّرِ فَيَمَنُ يَتَّبِعُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَّا وَمِنْكُمْ، وَمَنْ يَنْكُصْ عَلَى عَقِبَيْهِ وَيَتَّبِعْ هَوَاهُ الَّذِي يُضِلُّهُ وَلَا يَعْمَلُ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَرْوِيَةِ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْخَبِيثُ مِنَّا وَالطَّيِّبُ!

وأما تقريرُ الكلام على الثاني، وهو أَنَّ الْآيَةَ نَازِلَةٌ فِي حُجَّاجِ الْيَمَامَةِ كَمَا قَالَ: «وقيل: نَزَلَتْ فِي حُجَّاجِ الْيَمَامَةِ حِينَ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُوقِعُوا بِهِمْ فَنُهِوا»، وقال مُجِيبُ السُّنَةِ: نَزَلَتْ فِي شَرِيحِ بْنِ ضُبَيْعَةَ الْبَكْرِيِّ وَحُجَّاجِ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ، وَقَدْ مَضَتْ الْقِصَّةُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، وَفِيهَا: فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْقَابِلُ خَرَجَ، يَعْنِي شَرِيحًا، فِي حُجَّاجِ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ وَمَعَهُ تِجَارَةٌ عَظِيمَةٌ، فَهَمُّوا بِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحْلُوا شَعَنَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] (١)، ففیه: النَّهْيُ عَنِ التَّعَرُّضِ لِلْمُشْرِكِينَ الْقَاصِدِينَ لَزِيَارَةِ حَرَمِ اللَّهِ لَغَرَضِ الدُّنْيَا، فَسَمَاءُ خَبِيثًا، وَإِذَا كَانَ التَّعَرُّضُ لَهُمْ غَيْرَ جَائِزٍ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَقَامِ كَيْفَ جَازَ التَّعَرُّضُ لِأَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ اللَّهِ الْمَجِيدِ؟ تَابَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِ.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٠٥) وانظر: «جامع البيان» (٨: ٣٣).

تَعْمَكُم وَتَشَقَّ عَلَيْكُم، وَتَنَدِمُوا عَلَى السَّؤَالِ عَنْهَا، وَذَلِكَ نَحْوَ مَا رُوِيَ: أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ أَوْ عُكَّاشَةَ بْنَ مُحْصَنِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحُجُّ عَلَيْنَا كُلَّ عَامٍ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَعَادَ مَسْأَلَتَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ ﷺ: «وَيْحَاكَ وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ أَقُولَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ؛ لَوَجِبْتُ، وَلَوْ وَجِبْتُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ لَكَفَرْتُمْ، فَاتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سَوَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ».

﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾: وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْ هَذِهِ التَّكَالِيفِ الصَّعْبَةِ فِي زَمَانِ الْوَحْيِ، وَهُوَ مَا دَامَ الرَّسُولُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ

قوله: (مَا رُوِيَ عَنْ سُرَاقَةَ^(١) بْنِ مَالِكٍ أَوْ عُكَّاشَةَ)، رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] الْآيَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبْتُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الْآيَةِ^(٢).

قوله: (وَيْحَاكَ)، الْجَوْهَرِيُّ: وَيْح: كَلِمَةُ رَحْمَةٍ، وَوَيْلٌ عَكْسُهُ، وَقَالَ الْبَزْجِيُّ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، تَقُولُ: وَيْحُ لَزِيدٍ وَوَيْلُ لَزِيدٍ تَرْفَعُهُمَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

قوله: (وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْ هَذِهِ التَّكَالِيفِ الصَّعْبَةِ فِي زَمَانِ الْوَحْيِ) إِلَى آخِرِهِ، تَقْرِيرُهُ يُؤْذِنُ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾، كَالْتَوِطُّةِ وَالْبِنَاءِ، وَالثَّانِيَةُ كَالْتَفْسِيرِ لِلْأُولَى، وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾: صِفَةُ لـ ﴿أَشْيَاءَ﴾، وَعَمَّ زَمَانَ الْوَحْيِ حَيْثُ قَالَ: «مَا دَامَ الرَّسُولُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ يُوحَى إِلَيْهِ»، قَالَ مُحْيِي السَّنَةِ:

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الْكَشَافِ»: «أَنَّ سُرَاقَةَ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٠٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨١٤) وَابْنُ مَاجَهَ (٢٨٨٤) عَنْ عَلِيٍّ وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً الدَّارَقُطْنِيُّ

(٢٧٠٣) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣١٥٧).

﴿إِنْ قَسَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾ معناه: إِنْ صَبَرْتُمْ حَتَّى يَنْزَلَ الْقُرْآنُ بِحُكْمٍ مِنْ فَرَضٍ أَوْ نَهْيٍ، وليس في ظاهره شرحٌ ما يَكُم إليه حاجةٌ وَمَسَّتْ حَاجَتُكُمْ إِلَيْهِ، فإذا سَأَلْتُمْ عَنْهَا حَيْثُ تَبَدَّلَ لَكُمْ^(١)، وَقَرَّرَ هَذَا الْمَعْنَى الْإِمَامُ حَيْثُ قَالَ: السُّؤَالُ عَلَى نَوْعَيْنِ، أَحَدُهُمَا: مَا لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِوَجْهِ مَا فَهُوَ مِنْهُيٌّ عَنْهُ، وَثَانِيَهُمَا: مَا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ وَلَكِنْ السَّامِعُ لَمْ يَفْهَمْهُ كَمَا يَنْبَغِي فَهَاهُنَا يَجُوزُ السُّؤَالُ، وَالْفَائِدَةُ فِي الذِّكْرِ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا مَنَعَ السُّؤَالَ أَوْ هَمَّ أَنْ جَمِيعَ السُّؤَالِ مَمْنُوعٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ تَمَيِّزاً لِهَذَا الْقِسْمِ. تَمَّ كَلَامُهُ^(٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا يَرِدُ سُّؤَالٌ عَكَّاشَةٌ^(٣)، لِأَنَّهُ سَأَلَ بَعْدَ نَزُولِ آيَةِ الْحَجِّ كَمَا سَيَجِيءُ فِي حَدِيثِهِ، يُقَالُ: مَا أَتَكَرَّ عَلَيْهِ لِسْوَالُهُ: أَنَّ الْأَمْرَ يَحْتَمِلُ التَّكَرَّارَ أَوِ الْمَرَّةَ فِي الْمَرَادِ مِنْهُمَا، بَلْ لِأَنَّهُ مَا تَفَكَّرَ فِي أَنَّ إِفَادَةَ التَّكَرَّارِ مِمَّا يَصْعُبُ عَلَى الْأُمَّةِ سِيَّيَا عَلَى سُكَّانِ الْقَاصِيَةِ، وَالَّذِينَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْيُسْرِ: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَكَانَ ذَلِكَ مَشْهُوراً عَنْدهُمْ كَمَا رَوَى الْإِمَامُ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَنَهَى عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَدَّ حَدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَعَفَا عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»^(٤).

قَالَ الرَّاعِبُ: إِنَّ الْأَشْيَاءَ فِي الْبَحْثِ عَنْهَا وَسْوَالُهَا ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ: ضَرْبٌ يَجِبُ السُّؤَالُ عَنْهُ، وَهُوَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانُ بِهِ وَبِهِ أُمْرٌ، وَإِيَّاهُ تَوَجَّهَ أَنْ أَفْتَى الْجَرِيحَ بِالْإِغْتِسَالِ، فَقَالَ: «قَتَلْتُمُوهُ، هَلَّا سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ، شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٥)، وَضَرْبٌ يُكْرَهُ أَوْ يُحْظَرُ السُّؤَالُ عَنْهُ،

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٠٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٤).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥: ٥٤٨) حيث قال: أخرجه ابن جرير (٩: ١٩) وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة.

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٣٦) والدارقطني (٧٢٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١: ٢٢٧) عن جابر، =

وإياه تَوَجَّهَ قَوْلُهُ ﷺ: «اتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ»^(١)، وَضَرَبَ يَجُوزُ السُّؤَالُ وَالسُّكُوتُ عَنْهُ، وَهُوَ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ وَلَا يُؤْخَذَ بِهِ الْإِنْسَانُ إِنْ بَحَثَ عَنْهُ وَاسْتَكْشَفَ^(٢).

وقال القاضي: الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا صِفَتَانِ لـ ﴿أَشْيَاءٌ﴾، الْمَعْنَى: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَظْهَرُ لَكُمْ تَعْمُّكُمْ، وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا فِي زَمَانِ الْوَحْيِ تَظْهَرُ لَكُمْ، وَهِيَ كَمَقْدَمَتَيْنِ تُتَبَّحَانِ مَا يَمْنَعُ السُّؤَالَ، وَهُوَ أَنَّهُ مِمَّا يَغْمُّهُمْ، وَالْعَاقِلُ لَا يَفْعَلُ مَا يَغْمُّهُ^(٣).

وقلت: وَهَذَا النُّوعُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ يُسَمَّى بِالْكِنَايَةِ الْإِبْرَائِيَّةِ، فَيُقِيدُ الْقَطْعَ بِامْتِنَاعِ السُّؤَالَ، وَلَيْسَ بِوَجْهِ فِي الْآيَةِ، وَتَقْرِيرُ الْمَصْنُفِ أَقْرَبُ لِمَا يَفْهَمُ مِنْ دَلِيلِ الْخُطَابِ، وَالتَّقْيِيدُ بِالْوَصْفِ: أَنَّ هُنَاكَ سُؤَالَ لَا يَغْمُّهُمْ وَهُوَ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكَالُيفِ الشَّاقَةِ وَالْأُمُورِ الَّتِي إِنْ ظَهَرَتْ أَوْفَعَتْهُمْ فِي الْحَرَجِ وَالضُّيقِ، هَذَا حَسَنٌ لَوْلَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿يُبَدِّلُ لَكُمْ﴾ يَقْتَضِي أَنْ يُحْصَرَ السُّؤَالُ بِمَا فِي إِخْفَائِهِ مَصَالِحُ الْعِبَادِ وَفِي إِبْدَائِهِ فَسَادُهُمْ، فَإِنَّ مَا يُقَابِلُ الْإِبْدَاءَ هُوَ الْإِخْفَاءُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَيَعْضُدُهُ مَا رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالَ: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «فُلَانٌ»، فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ:

= وأخرجه ابن ماجه (٥٧٢) وأحمد (٣٠٥٧) والدارمي (٧٧٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١: ٢٢٧) والدارقطني (٧٣٠) عن ابن عباس.

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٧٩) عن أبي هريرة، وأخرجه أيضاً الإمام مالك في «الموطأ» (رواية محمد بن الحسن الشيباني) رقم (٩٩٥) والبخاري (٨١٢٨).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٦٥-٤٦٦).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧١).

يُوحى إليه تُبَدِّلْ لَكُمْ تِلْكَ التَّكَالِيفُ الصَّعْبَةَ الَّتِي تَسُوءُكُمْ، وَتُؤْمَرُوا بِتَحْمُلِهَا، فَتُعَرِّضُونَ أَنْفُسَكُمْ لَغَضَبِ اللَّهِ بِالتَّفْرِيطِ فِيهَا.

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾: عفا الله عما سلف من مسألتكم، فلا تعودوا إلى مثلها.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾: لا يُعَاجِلْكُمْ فِيهَا يَفْرِطُ مِنْكُمْ بِعُقُوبَتِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ قَالَ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ ثم قال: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾.....

﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سُؤُكُمْ﴾^(١)، وفي رواية: فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَخَفَّوهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ ذَاتَ يَوْمِ الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ»، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ أَرَمُوا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرِ قَدْ حَضَرَ، قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأُ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ»، ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ»^(٢)، قَالَ قَتَادَةُ: يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ سُؤُكُمْ﴾^(٣). وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ فِيهِ: فَرَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ إِلَى أُمِّهِ، فَقَالَ: وَيَحْكُ! مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَتْ: كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَأَهْلَ أَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ^(٤). أَرَمُوا: مِنْ أَرَمَ الْإِنْسَانُ: إِذَا أَطْرَقَ سَاكِنًا مِنْ خَوْفٍ.

قَوْلُهُ: (وَتُؤْمَرُوا) عَطْفٌ تَفْسِيرِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: «تُبَدِّلَ لَكُمْ».

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢١) ومسلم (٢٣٥٩) عن أنس، والترمذي (٢٣١٣) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨٩) ومسلم (٢٣٥٩) عن أنس.

(٣) قول قتادة أخرجه البخاري (٧٠٨٩)، وانظر: «جامع البيان» (٩: ١٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٠٥٣٨) وابن حبان (٦٢٤٥) عن أبي هريرة. لكن فيها: «قالت: ويحك، ما حملك

على الذي صنعت، كنا أهل جاهلية...».

ولم يقل: قد سأل عنها؟ قلت: الضمير في ﴿سَأَلَهَا﴾ ليس براجع إلى ﴿أَشْيَاءَ﴾ حتى تجب تعديته بـ«عن»، وإنما هو راجع إلى المسألة التي دل عليها ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾ يعني: قد سأل هذه المسألة قوم من الأولين، ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا﴾ أي: بمرجوعها أو.....

قوله: (راجع إلى المسألة) أي: إلى المصدر لا إلى المفعول لِيُحْتَاجَ إلى تعديته بـ«عن». الراغب: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ يَحْتَمِلُ وجهين، أحدهما: أنه استخبار إشارة إلى نحو قول أصحاب البقرة حيث سألوا عن أوصافها، فعلى هذا لا فرق بين قوله: «قد سألها» وبين قوله: «قد سأل عنها»، والثاني: أنه استعطاء، إشارة إلى نحو المستترين للمائدة من عيسى والسائلين من صالح الناقة؛ فعلى هذا لا يصح أن يقال: سأل عنها، وقوله: ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾ أي: كفروا ولم يعترفوا^(١).

واعلم أن الطلب والسؤال والاستخبار والاستفهام والاستعلام^(٢) ألفاظ متقاربة، ومرتب بعضها على بعض، فالطلب أعظم؛ لأنه قد يقال فيها تسأله من غيرك، وفيما تطلبه من نفسك، والسؤال لا يقال إلا فيما تطلبه من غيرك، فكل سؤال طلب، وليس كل طلب سؤالاً، والسؤال يقال في الاستعطاء، فيقال: سألتك كذا، ويقال في الاستخبار فيقال: سألتك عن كذا، وأما الاستخبار فاستدعاء الخبر، وذلك أخص من السؤال، فكل استخبار سؤال وليس كل سؤال استخباراً، والاستفهام: طلب الإفهام، وهو أخص من الاستخبار، فإن قول الله تعالى: ﴿مَأْنَتْ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخَذُونِي﴾ [المائدة: ١١٦] استخبار وليس باستفهام، وكل استفهام استخبار وليس كل استخبار استفهاماً، والاستعلام: طلب العلم، فهو أخص من الاستفهام، إذ ليس كل ما يفهم يعلم، بل قد يُظَنُّ ويَحْمَنُ، وكل استعلام استفهام وليس كل استفهام استعلاماً.

قوله: (بمرجوعها) أي: بما تؤوّل المسألة به وترجع إليه عند تحقيقها.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٦٧ - ٤٦٨).

(٢) قوله: «والاستعلام» سقط من (غ).

بَسْبِهَا ﴿كَفِيرَاتٌ﴾، وذلك أَنَّ بني إسرائيل كانوا يَسْتَفْتُونَ أَنْبيَاءَهُمْ عن أشياء، فإذا أُمروا بها تركوها فهلكوا.

[﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَرَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ١٠٣]

كان أهل الجاهلية إذا نُتِجَت الناقةُ خمسةً أبطنٍ آخرها ذَكَرٌ، بَحَرُوا أذنَّها - أي شَقُّوها - وَحَرَّمُوا رُكُوبَهَا، ولا تُطْرَدُ عن ماءٍ ولا مرعى، وإذا لقيها المغيى لم يركبها، واسمها البَحِيرَةُ، وكان يقول الرَّجُلُ: إذا قَدِمْتُ من سَفَرِي، أو بَرِئْتُ من مرضي فناقتي سائبةٌ. وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها.

وقيل: كان الرَّجُلُ إذا أعتق عبداً قال: هو سائبةٌ فلا عقل بينهما ولا ميراث، وإذا وَلَدَتِ الشاةُ أنثى فهي لهم، وإن وَلَدَتِ ذَكَراً فهو لاهتيم، فإن وَلَدَتِ ذَكَراً وأنثى قالوا: وَصَلْتُ أَخَاهَا، فلم يَذبحوا الذَّكَرَ لاهتيم، وإذا نُتِجَت من صُلْبِ الفحل عشرةً أبطنٍ قالوا: قد حَمَى ظَهْرَهُ فلا يُرْكَبُ، ولا يُحْمَلُ عليه، ولا يُمنع من ماءٍ ولا مرعى.

ومعنى ﴿مَا جَعَلَ﴾: ما شَرَعَ ذلك ولا أَمَرَ بالتَّحْيِيرِ والتَّسْيِيبِ وغير ذلك، ولكنهم بتحريمهم ما حَرَّمُوا ﴿يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَرَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فلا يَنْسُبُونَ التَّحْرِيمَ إلى الله حتى يَفْتَرُوا ولكنهم يقلِّدون في تحريمها كبارهم.

قوله: (نُتِجَت الناقةُ خمسةً أبطنٍ)، المغرب: وقد نُتِجَت الناقةُ نَتَجاً: إذا رُبِّيَ نتاجها حتى وَضَعَتْ، فهو ناتج، وهو للبهائم كالقابلة للنساء، والأصل: نَتَجَهَا ولداً، يُعَدَّى إلى مفعولين، فإذا بُنِيَ للمفعول الأول قيل: نُتِجَت وَلداً: إذا وَضَعَتْهُ^(١). النهاية: يقال: نُتِجَت الناقةُ: إذا وَلَدَتْ فِيهَا مَتَوَجَّةً، وَأَنْتِجَت: إذا حَمَلَتْ فِيهَا نَتُوجاً، ولا يقال: مُتِجَت بكسر التاء.

(١) «المغرب في ترتيب المعرب» (٢: ٢٨٥).

[﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ ١٠٤]

الواو في قوله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ﴾ واو الحال قد دخلت عليها همزة الإنكار، وتقديره: أحسبهم ذلك ولو كان ﴿آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾؟ والمعنى: أن الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي، وإنما يعرف اهتداؤه بالحجة.

قوله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ﴾ واو الحال). قال أبو البقاء: وجواب «لو» محذوف، أي: أولو كانوا لا يعلمون يتبعوهم^(١)، وذهب الراغب إلى أن الواو للعطف والهمزة للتعجب من جهلهم، أي: أيكفيهم ذلك وإن كان آباؤهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمهم ولا يهتدون بمن له علم؟ وأشير بأنهم من جملة الفرقة الثالثة الذين وُصفوا فيما روي: الناس عالم ومتعلم وحائر بائر لا يطيع مرشداً، وروي عن علي رضي الله عنه: الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجا، وهمج رعاع وأتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، ولم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق فيمتنعوا^(٢).

وقوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ إشارة إلى أنهم هم الرعاع والأتباع.

قوله: (الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي)، وفيه معنى قول الإمام والقاضي: التقليد المذموم هو أن المقلد لا يعرف بالدليل أن مقلده على الحق أو على الباطل، وأما من عرف اهتداء مقلده بالدليل فهو ليس بمقلد^(٣).

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٥).

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب» (٢: ٤١٠) حيث نقله عن علي بن الخطاب كميل بن زياد، وأخرجه الدارمي

(٣٢٣) عن خالد بن معدان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٢٨) عن أبي الدرداء، و«تفسير الراغب

الأصفهاني» (٥: ٤٧٠).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٨) و«أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٣).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فِيمَنْبِتِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [١٠٥]

كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو والعناد من الكفرة يتمنون دخولهم في الإسلام، ف قيل لهم: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ وما كُلفتم من إصلاحها والمشي بها في طريق الهدى. ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ الضلال عن دينكم إذا كنتم مهتدين، كما قال عز وجل لنبيّه عليه الصلاة والسلام: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وكذلك من يتأسف على ما فيه الفسقة من الفجور والمعاصي، ولا يزال يذكر معانيهم ومناكيرهم، فهو مخاطب به، وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن من تركهما مع القدرة عليهما فليس بمهتدٍ، وإنما هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم وبينه. وعن ابن مسعود: أنها قرئت عنده فقال: إن هذا ليس بزمانها، إنما اليوم مقبولة، ولكن يؤشك أن يأتي زمان تأمرون فلا يقبل منكم، فحينئذ عليكم أنفسكم. فهي على هذا تسليّة لمن يأمر وينهى فلا يقبل منه، وبسط لُغْزِهِ.....

قوله: (وإنما هو بعض الضلال) أي: من تركها مع القدرة فليس بمهتدٍ. (بل هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم)، وذلك أن قيل في حق البعض: ﴿مَنْ ضَلَّ﴾، وخوطب البعض بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وأثبت لهم الاهداء بقوله: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، وإنما يكونون مؤمنين مهتدين إذا قاموا بمواجهتهما من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يقصروا فيهما، بل إنما يحسن هذا الخطاب إذا بذلوا جهدهم في ذلك وتحسروا على قوّة الإنجاء في القوم، ولذلك استشهد بقوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، فمن نظر إلى ظاهر الآية وأمسك عن الأمر بالمعروف ابتداءً دخل في زمرة من قيل في حقه: ﴿مَنْ ضَلَّ﴾.

قوله: (إن هذا ليس بزمانها) أي: هذا الزمان ليس بزمان العمل بمقتضى ظاهر الآية، وهو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الإمرة والحسبة اليوم مقبولة.

وعنه: ليس هذا زمانُ تأويلِها، قيل: فمتى؟ قال: إذا جُعل دُونُهَا السَّيْفُ والسَّوْطُ والسَّجَنُ. وعن أبي ثعلبة الخشني: أنه سُئِلَ عن ذلك فقال للسائل: سألت عنها خبيرًا، سألتُ رسولَ الله ﷺ عنها فقال: «اتَّمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا مَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ نَفْسُكَ، وَدَعْ أَمْرَ الْعَوَامِّ، وَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ مِنْهُمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ».

وقيل: كان الرَّجُلُ إذا أَسْلَمَ قالوا له: سَفَّهْتَ أَبَاكَ ولا موه، فنزلت.

قوله: (وعن أبي ثعلبة الخشني) بضم الخاء المعجمة والنون، الحديثُ بتامه رواه الترمذي وابنُ ماجه^(١).

قوله: (عن ذلك) أي: عن العملِ بمقتضى الآية، وقوله: سألت عنها، أي: عن الآية، أي: عن العملِ بمقتضاها.

قوله: (اتَّمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ) أي: هُمُوه ولا تُشاوروا فيه. النِّهَاية: قيل لكلِّ مَنْ فَعَلَ فعلاً من غيرِ مشاورة: اتَّمَرَ، كَأَنَّ نَفْسَهُ أَمَرَتْهُ بِشَيْءٍ فَاتَّمَرَ، أي: أطاعها.

قوله: (شُحًّا مُطَاعًا). النِّهَاية: الشُّحُّ: أَشَدُّ الْبُخْلِ مَعَ الْحِرْصِ، وفيه أَنَّ الشُّحَّ مِنْ جِبِلَّةِ الْإِنْسَانِ، وَالْكَامِلُ مَنْ لَا يُطِيعُهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩].

قوله: (وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً) أي: مختارة على الآخرة.

قوله: (كان الرجلُ إذا أَسْلَمَ قالوا له: سَفَّهْتَ أَبَاكَ) أي: نَسَبَتْهُ إِلَى السَّفَهِ. الراغب: قال أبو بكرٍ رضي الله عنه: إِنِّي أَرَأَيْتُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ وَقَدْ عَاهَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَنَا هَذَا عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا تَرَكَوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٣) والترمذي (٣٠٥٨) وابن ماجه (٤٠١٤) وابن حبان (٣٨٥) عن أبي

﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ عليكم: من أسماء الفعل، بمعنى: الزموا إصلاح أنفسكم، ولذلك جُزم جوابه. وعن نافع (عليكم أنفسكم) بالرفع، وقرئ: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ وفيه وجهان: أن يكون خبراً مرفوعاً، وتَنْصُرُهُ قراءة أبي حيوَةَ: (لا يَضِيرُكُمْ) وأن يكون جواباً للأمر مجزوماً، وإنما ضُمَّتِ الراء إتياعاً لضمة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة، والأصل: لا يَضُرُّوكم، ويجوز أن يكون نهيًا، و(لا يَضُرُّكُمْ) بكسر الضاد وضمة، من: ضارُهُ يَضِيرُهُ وَيَضُورُهُ.

وَاللَّهِ عَنِ الْمُنْكَرِ عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ، وما بينكم وبين أن يَعْمَكُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ إِلَّا أَنْ تَتَّوَلَّوْا هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهَا، وإنما المعنى: لا تَقْتَدُوا بِأَبَائِكُمْ، واحفظوا أنفسكم، وإذا اهْتَدَيْتُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ضَلَالٍ مَنْ خَالَفَكُمْ شَيْءٌ، كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقوله: ﴿وَلَا تُشْغَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]. وقلت: حديث أبي بكرٍ أخرجه الترمذي وأبو داود، عن قيس بن أبي حازم^(١)، وبعضُهُ النَّظْمُ، فإنَّ قوله: ﴿قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ يرمي إلى ذلك.

قوله: (وعن نافع: «عليكم أنفسكم»، بالرفع) هي من طريق شاذة^(٢).

قوله: (أن يكون خبراً مرفوعاً)، قال الزجاج: إعرابُ ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ﴾ الأجود أن يكون رفعاً على جهة الخبر، أي: ليس يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ، ويجوز أن يكون جزماً، أي: لا يَضُرُّكُمْ، إلا أن الراء الأولى أدغمت في الثانية فضمت الثانية لالتقاء الساكنين، ويجوز على جهة النهي: «لا يَضُرُّكُمْ»، بفتح الراء وكسرها، وهذا نهي للغائب ويراد به المخاطبون، فإذا قلت: لا يَضُرُّكُمْ كُفْرُ الْكَافِر، معناه: لا تَعُدَّنَّ أنت كُفْرَهُ ضَرراً عَلَيْكَ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٠) والترمذي (٢١٦٨) عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤٠٠٥) وأحمد (١) وابن حبان (٣٠٤).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٣٨٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٤).

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَشْنَانٌ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مَّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَنكُرُكُمْ شَهْدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَتَمِينَ * فَإِنْ عُرِيَ عَنْهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَءَاخِرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَيْنِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتَيْهِمَا وَمَا اُعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ * ذَلِكَ أَدْفَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهْدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنُ بَعْدَ أَيْمَنِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمِعُوا وَأَلَّهِ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٦-١٠٨﴾]

ارتفع ﴿أَشْنَانٌ﴾ على أنه خبرٌ للمبتدأ الذي هو ﴿شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ على تقدير:

قلتُ: وأما زيادةُ التقريرِ فهو أن يقال: إِنْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ﴾ لَا يُخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَجْزُومًا عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، فَاَلْمَعْنَى: احْفَظُوا أَنْفُسَكُمْ وَالزُّمُوا صِلَاحَهَا لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ، أَيْ: إِذَا حَفِظْتُمُوهَا لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ، فَإِنْ لَمْ تَحْفَظُوهَا بَأَنْ تُصِرُّوا عَلَى ذِكْرِ مَثَالِهِمْ يَكُنْ سَبَبًا لَّأَنْ تَتَضَرَّرُوا بِالْمَلَاذِمَةِ عَلَيْهَا، أَوْ أَنْ يَكُونَ تَهْيَأًا لِلضَّلَالِ عَنْ إِيصَالِ الضَّرَرِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَنَوَالِ قَوْلِهِمْ: لَا أَرَيْنَاكَ هَاهُنَا، أَوْ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا مَرْفُوعًا عَلَى تَقْدِيرِ سَوَالٍ، كَأَنَّهُ لَمَّا قِيلَ لَهُمْ: الزُّمُوا أَنْفُسَكُمْ وَاحْفَظُوهَا عَنْ أَنْ تَشْتَغِلُوا بِمَسَاوِيهِمْ قَالُوا: لِمَ ذَا؟ فَأَجِيبُوا: لِئَلَّا يَضُرَّكُمْ ضَلَالُ مَن ضَلَّ، هَذَا وَإِنَّ الظَّاهِرَ: الزُّمُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَهْتَمُّوا بِشَأْنِهِمْ وَلَا تَتَأَسَّفُوا عَلَى مَا فِيهِ الْفَسَقَةُ مِنَ الْفُجُورِ، فَإِنَّا لَا نُوَاخِذُكُمْ بِفَعْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ مِنْ فَرْطِ حِرْصِهِمْ وَتَهَالِكِهِمْ عَلَى صِلَاحِهِمْ حَسِبُوا أَنَّهُمْ يَتَضَرَّرُونَ بِفُسُقِهِمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ، وَلِهَذَا ابْتَدَأَ بِقَوْلِهِ: «كَانَ الْمُؤْمِنُونَ تَذَهُبُ أَنْفُسُهُمْ حَسْرَةً عَلَى أَهْلِ الْعِتْوِ»، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨].

قوله: (الذي هو ﴿شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾) اتَّسَعَ فِي «بَيْنَ» وَأُضِيفَ إِلَيْهِ الْمَصْدَرُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] بِالرَّفْعِ.

شهادة بينكم شهادة اثنين، أو على أنه فاعل ﴿شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ﴾ على معنى: فيما فُرِضَ عليكم أن يشهد اثنان.

وقرأ الشعبي: (شهادة بينكم) بالتَّوِين. وقرأ الحسن: (شهادة) بالنَّصْب والتَّوِين، على: لِيَقُمَ شهادة اثنان، و﴿إِذَا حَضَرَ﴾ ظرفٌ للشَّهادة، و﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾ بدلٌ منه، وفي إبداله منه دليلٌ على وجوب الوصية، وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاون بها مسلمٌ ويذهل عنها. وحضور الموت: مُشَارَفَتُهُ وظهور أمارات بلوغ الأجل. ﴿مِنْكُمْ﴾: من أقاربكم، و﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من الأجانب.

قوله: (وفي إبداله منه دليلٌ على وجوب الوصية)، قال الإمام: قالوا: قوله تعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾ دليلٌ على وجوب الوصية؛ لأنه تعالى جعلَ زمانَ حضور الموتِ حينَ زمانِ الوصية، وهذا إنما يكونُ إذا كانا متلازمين، وإنما تحصلُ هذه الملازمة حينَ وجوبِ الوصية^(١).

وقلتُ: والأظهرُ أن قولَ المؤلف: «وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاون بها» عطفٌ تفسيريٌّ على قوله: «وجوب الوصية»، ودلالةٌ على أن الإبدالَ فيه للتأكيد والتقرير والثبوت دون الوجوبِ المتعارف، ولهذا اقتصرَ القاضي وصاحبُ «التقريب» على التفسيرِ دونَ المفسر، حيث قالوا: وفي إبداله منه تنبيهٌ على أن الوصيةَ مما ينبغي ألا يتهاون فيها^(٢)، ولم يذكرَ لفظَ الوجوب، ومثله في دلالة الإخباريِّ المنظورِ فيه المبالغة على الوجوبِ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣]، قال: فيه معنى النَّهي، ولكن أبلغُ وأكدُ من «لا يَنْكِحُ»^(٣).

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥١).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٤).

(٣) انظر: (١١: ١٨).

﴿إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: يعني: إِنْ وَقَعَ الْمَوْتُ فِي السَّفَرِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ أَحَدٌ مِنْ عَشِيرَتِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا أَجْنَبِيَّيْنِ عَلَى الْوَصِيَّةِ، وَجُعِلَ الْأَقَارِبُ أَوْلَى لَأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِأَحْوَالِ الْمَيِّتِ وَبِمَا هُوَ [لَهُ] أَصْلَحُ، وَهُمْ لَهُ أَنْصَحُ. وَقِيلَ: ﴿مِنْكُمْ﴾: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ. وَقِيلَ: هُوَ مَنْسُوخٌ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الذِّمِّيِّ عَلَى الْمُسْلِمِ، وَإِنَّمَا جَازَتْ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِقَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَتَعَذُّرِ وُجُودِهِمْ فِي حَالِ السَّفَرِ. وَعَنْ مَكْحُولٍ: نَسَخَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاشْهَدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

وَرُويَ: أَنَّهُ خَرَجَ بُدَيْلُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَكَانَ.....

قَوْلُهُ: (وَرُويَ أَنَّهُ خَرَجَ بُدَيْلُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ)، وَالصَّحِيحُ: بُزَيْلُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِالْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ تَحْتِ وَالضَّمِّ وَفَتْحِ الزَّايِ فِي «كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ»^(١)، وَالَّذِي جَاءَ فِي «كِتَابِ ابْنِ أَمِيرٍ مَآكُولَا»^(٢): بُزَيْلُ بْنُ أَبِي مَارِيَةَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِي «الْجَامِعِ»^(٣)، وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءَ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ فِي أَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمُوا فَقَدُوا جَمَاعًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا^(٤) بَذَهَبٍ، فَأَخْلَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَمَاعَ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتِغَاءُهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءَ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ فَحَلَفَا: لَشَهَادَتِهِمَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَإِنَّ الْجَمَاعَ لَصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(٥).

(١) الَّذِي فِي «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٣٠٥٩) بِالْذَّالِ وَلَيْسَ بِالزَّايِ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ.

(٢) هُوَ الْأَمِيرُ سَعْدُ الْمَلِكِ أَبُو نَصْرِ عَلِيِّ بْنِ هُبَيْةَ اللَّهِ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ مَآكُولَا، مِنْ أَهْلِ عَكْبَرَا، قَتَلَهُ غُلَامَانَهُ بِجَرَجَانَ سَنَةَ نِيفَ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعَ مِائَةٍ. مِنْ كُتُبِهِ: «الْإِكْمَالُ» تَتَبَعَ فِيهِ الْأَسْمَاءُ الْمَشْتَبِهَةَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَعْلَامِ. وَانْظُرْ: «الْإِكْمَالُ» لِابْنِ مَآكُولَا (١: ٢٦٤).

(٣) «جَامِعُ الْأَصُولِ» (٢: ١٢٩) رَقْمُ (٦١٢).

(٤) كَذَا فِي (ط)، وَهُوَ الْمَوْفَاقُ لِرَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ: «مُؤَوَّهَا».

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٨٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٠٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٦٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

من المهاجرين مع عدي بن زيد وتميم بن أوس - وكانا نصرانيين - تجاراً إلى الشام، فمرض بُدَيْلٌ وكتب كتاباً فيه ما معه، وطرحه في متاعه ولم يُخبر به صاحبه وأمرهما أن يدفعا متاعه إلى أهله، ومات ففتشوا متاعه فأخذوا إناءً من فضة فيه ثلاث مئة مثقال منقوشاً بالذهب، فغيباه، فأصاب أهل بُدَيْلِ الصَّحيفة فطالبوهما بالإناء فجحدوا، فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ؛ فنزلت.

﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾: تَقْفُونَهُمَا وَتَصْبِرُونَهُمَا لِلْحَلْفِ، ﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾: من بعد صلاة العصر، لأنه وقت اجتماع الناس.

وعن الحسن: بعد صلاة العصر أو الظهر؛ لأن أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدهما. وفي حديث بُدَيْلٍ أنها لما نزلت صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر ودعا بعدي وتميم فاستحلفهما عند المنبر فحلفا، ثم وجد الإناء بمكة فقالوا: إنا اشتريناه من تميم وعدي.

وقيل: هي صلاة أهل الذمة وهم يُعظمون صلاة العصر.

﴿إِنْ أَرَبَيْتُمْ﴾: اعترض بين القسم والمقسم عليه. والمعنى: إن ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما.

قوله: (فيه ثلاث مئة مثقال) تجرید، نحو قولك: في البيضة عشرون رطلاً من حديد، أي: هي نفسها هذا المقدار.

قوله: (وتصبرونهما للحلف). النهاية: في الحديث: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا»^(١)، أي: ألزم بها وحسب عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٩) ومسلم (١٣٨) عن ابن مسعود.

وقيل: إن أُريدَ بهما الشاهدان فقد نُسخَ تحليفُ الشاهدين، وإن أُريدَ بهما الوصيانَ فليس بمنسوخٍ تحليفُهما.

وعن عليٍّ رضي الله عنه: أنه كان يُحْلَفُ الشاهد والراوي إذا اتَّهماهما.

والضَّمِيرُ في ﴿يَه﴾ للقَسَم، وفي ﴿كَانَ﴾ للمُقَسَم له، يعني: لا نَسْتَبْدِلُ بَصَحَّةَ الْقَسَمِ بالله عَرَضًا من الدُّنْيَا؛ أي: لا نَحْلِفُ بالله كاذِبِينَ لأجلِ المالِ، ولو كان مَنْ نُقَسِمُ له قريبًا لنا. على معنى: أن هذه عَادَتُهُمْ في صِدْقِهِمْ وأَمَانَتِهِمْ أَبَدًا، وأنهم داخلون تحت قوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ أي: الشهادة التي أمر الله بحفظها وتعظيمها. وعن الشعبي: أنه وَقَفَ على «شهادة» ثم ابتدأ «الله» بالمدِّ على طَرَحِ حرفِ القَسَمِ وتعويضِ حرفِ الاستفهام منه. وروى عنه بغير مدِّ، على ما ذكر سيبويه أن منهم من يَحْذِفُ حرفَ القَسَمِ ولا يُعَوِّضُ منه همزة الاستفهام، فيقول: الله لقد كان كذا. وقرئ: (لَمَلَاثِمِينَ) بحذف الهمزة وطَرَحِ حركتها على اللام وإدغامِ نُونِ «مِنْ» فيها، كقوله: (عَادَ لُوْلَى).

قوله: (فقد نُسخَ تحليفُ الشاهدين)، قيل: الناسخُ قوله ﷺ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»^(١)، والله أعلم. وقيل: أولُ مَنْ قاله قُسُ بْنُ سَاعِدَةَ الْإِيَادِي.

قوله: (أن هذه عَادَتُهُمْ في صِدْقِهِمْ)، والدَّلَالَةُ على العادة والتوكيد بقوله: «أبدًا»، انضمامُ ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ [المائدة: ١٠٦] مع قوله: ﴿لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾ تسميًا ومبالغة، يعني: إذا لم يَحْلِفْ لذي القُرْبَى فبالطريق الأولى ألا يَحْلِفَ للغيرِ أبدًا، وهذا إنَّما يستقيم إذا أُريدَ تحليفُ الشاهدين دونَ الوصيين، وذلك أن الشرطية، وهي قوله: ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ جيء بها لتأكيدِ المقسم به، أي: لم يكن من عادتنا أن نشتري به ثمنًا ولو وُجِدَ ذو قُرْبَى.

(١) أخرجه البخاري (٢٥١٤) عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه الترمذي (١٣٤٢) وابن ماجه (٢٣٢١)

وابن حبان (٥٠٨٢) عن ابن عباس.

فإن قلت: ما موقع ﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾؟ قلت: هو استئناف كلام، كأنه قيل: بعد اشتراط العدالة فيهما، فكيف نعمل إن ارتبنا فيهما؟ فقيل: تحسبونهما. فإن قلت: كيف فسرت ﴿الصَّلَاةَ﴾ بصلاة العصر وهي مُطْلَقَةٌ؟ قلت: لما كانت معروفة عندهم بالتحليف بعدها أغنى ذلك عن التقييد، كما لو قلت في بعض أئمة الفقه: إذا صلى أخذ في الدرس، علم أنها صلاة الفجر، ويجوز أن تكون اللام للجنس وأن يقصد بالتحليف على إثر الصلاة أن تكون الصلاة لطفًا في النطق بالصدق وناهية عن الكذب والزور؛ ﴿وَإِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

﴿فَإِنْ عَثَرَ﴾: فإن اطلع ﴿عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ أي: فعلا ما أوجب إثما واستوجباً أن يقال: إنما لمن الآثمين ﴿فَتَاخَرَانِ﴾: فشاهدان آخران ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنْ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: من الذين استحق عليهم الإثم. ومعناه: من الذين جُنِيَ عليهم وهم أهل الميت وعشيرته. وفي قصة بديل: أنه لما ظهرت خيانة الرجلين حلف رجلان من ورثته إنه إناء صاحبهما وإن شهدتهما أحق من شهادتهما: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾: الأحقّان بالشهادة لقربائتهما ومعرفتهما، وارتفاعهما على: هما الأوليان، كأنه قيل: ومن هما؟ فقيل: الأوليان.....

قوله: ﴿فَإِنْ عَثَرَ﴾: فإن اطلع. الأساس: دابة بها عثار: لا تزال تعثر، وخرج متعثراً في أذياله، ومن المجاز: عثر على كذا: اطلع عليه، وأعثره على كذا: أطلعه.

اعلم أن هذه الآية من أشكل ما في القرآن من الإعراب، قاله الزجاج^(١)، وقال الواحدي رحمه الله: روي عن عمر رضي الله عنه: هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام، وقال الإمام: اتفق المفسرون على أن هذه الآية في غاية الصعوبة إعراباً ونظماً وحكماً^(٢).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥٦).

وقال القاضي: ومعنى الآيتين أنّ المحتَضَرَ إذا أَرَادَ الوَصِيَّةَ ينبغي أن يُشْهَدَ عَدْلَيْنِ مِنْ ذَوِي نَسَبِهِ أَوْ دِينِهِ عَلَى وَصِيَّتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا، بَأَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأَخْرَانِ مِنْ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ إِنْ وَقَعَ نَزَاعٌ وَارْتِيَابٌ أَقْسَمَا عَلَى صِدْقِ مَا يَقُولَانِ بِالتَّغْلِيظِ فِي الْوَقْتِ، فَإِنْ أَطْلُعَ عَلَى أَنَّهَا كَذْبَا بِأَمَارَةٍ أَوْ مَظَنَّةٍ، حَلَفَ آخَرَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ، وَالْحُكْمُ مَنْسُوخٌ، إِنْ كَانَ الْاِثْنَانِ شَاهِدَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَحْلِفُ الشَّاهِدَانِ، وَلَا تُعَارِضُ يَمِينُهُمَا يَمِينَ الْوَارِثِ، وَإِنْ كَانَا وَصِيَّيْنِ تُرَدُّ الْيَمِينُ عَلَى الْوَرِثَةِ إِمَّا لظَهْوَرِ خِيَانَةِ الْوَصِيَّيْنِ، فَإِنَّ تَصْدِيقَ الْوَصِيِّ بِالْيَمِينِ لِأَمَانَتِهِ، أَوْ لِتَغْيِيرِ الدَّعْوَى^(١).

وقلت: هذا تلخيص المعنى، وهو في غاية من الجودة، وأما حلُّ مشكل الآية فقد أشار إليه المصنّف بحيث لا مزيد عليه^(٢).

قال أبو البقاء: قوله: ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا﴾، قائم مقام الفاعل، و«آخِرَانِ»: فاعل فعل محذوف، أي: فليشهد آخِرَانِ، و﴿يَقُولَانِ﴾: صفة «آخِرَانِ»، و﴿مَنْ الَّذِينَ﴾: صفة أخرى لـ«آخِرَانِ»^(٣).

قلت: فعلى هذا ﴿أَلَاُولَئِكَ﴾: خبر مبتدأ محذوف والجملة مُستأنفة على تقدير سؤال، كأنه لما قيل: فَإِنْ عَلِمَ أَنَّ الشَّاهِدَيْنِ قَدْ خَانَا فَلْيَقُمْ شَاهِدَانِ آخِرَانِ مِنَ الَّذِينَ جُنِيَ عَلَيْهِمْ فقول: مَنْ هُمَا؟ فَأَجِيبَ: الْأَحْقَانِ بِالشَّهَادَةِ مِنْ أَقْرَبَاءِ الْمَجْنِيِّ عَلَيْهِ.

وقال الزجاج: قيل: معنى ﴿أَسْتَحَقُّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فيهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَأَصْلَحَنَّهُمْ﴾ في جُدُوعِ النَّحْلِ ﴿طه: ٧١﴾، وقيل: استحق منهم كقوله تعالى: ﴿إِذَا أَكَاثَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢]، أي: منهم^(٤).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٦).

(٢) من قوله: «اعلم أن هذه الآية من أشكل ما في القرآن» إلى هنا، ورد في (ط) في هذا الموضع، وورد في غيرها من الأصول قبل «قوله: ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾ فإن اطلع»، وكتب قبله: «قوله: فإن اطلع على أنهما استحقا إثماً»، فجعل فقرة مستقلة، وله وجه، لكن الذي في (ط) أنسب.

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٨).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

وقال صاحب «الكشف»: «أما ما يُسندُ إليه استحقُّ فلا يخلو من أن يكون الإيصاء أو الوصية أو الإثم أو الجارَّ والمجرور، وإنما جاز استحقُّ الإثم لأنَّ أخذه إثمٌ فسُمِّيَ إثمًا كما سُمِّيَ ما يؤخذ منك بغير حقٍّ مظلمة، قال سيويي: المظلمة: اسمٌ ما أُخذ منك^(١)، وكذلك سُمِّيَ هذا المأخوذ باسم المصدر، وأما معنى ﴿عَلَيْهِمْ﴾ فيَحْتَمِلُ أن يكون بمنزلة على في قولك: استحقَّ على زيد مالٌ بالشَّهادة، أي: لَزِمَهُ وَوَجَبَ عليه الخروجُ منه؛ لأنَّ الشَّاهِدَيْنِ لَمَّا عَثَرَ على خيانتيهما استحقَّ عليهما ما ولياه من أمرِ الشَّهادة والقيام بها وَوَجَبَ عليهما الخروجُ منها وتركُ الولاية لها، فصار إخراجُهما منها مُستَحَقًّا عليهما كما يَسْتَحِقُّ على المحكوم عليه الخروجُ مما وَجَبَ عليه، وأن يكون بمنزلة في، أي: استحقَّ فيهم، وأن يكون بمنزلة من، أي: استحقَّ مِنْهُمْ الإثم^(٢).

وقلتُ^(٣): الحقُّ أن يكون استحقُّ مُسنداً إلى الإثم، وأن يكون من بابِ المشاكلة والتضمين لقوله: «ومعناه: من الذين جُنِيَ عليهم»، والذي دَعَاهُ إلى هذا التأويل ابتناءً لقوله: ﴿فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ على قوله: ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾؛ لأنَّ المعنى: إن كَتَمْنَا الحقَّ كَتَا من الخائنين، ثُمَّ إِنْ أُطْلِعَ على أَنَّهُمَا قَدْ خَانَا وَجَنَيَا على المشهودِ عليه واستحقَّا إثمًا بذلك فَأَخْرَانِ يَقومان مقامهما بالشَّهادة، فَكُنِّيَ عن قوله: «قد خَانَا وَجَنَيَا» بقوله: ﴿اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ لِشَاكِلِ الكلام السابق وهو: ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾، يَدُلُّ عليه قوله: «واستوجبَا أن يقال: لِنِهَا لِمَنِ الْآثِمِينَ»، ثُمَّ عَبَّرَ عن المشهودِ عليهم بقوله: «استحقَّ عليهم الإثم» لِشَاكِلِ ما عَبَّرَ به عن الجاني، وهو ﴿اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾؛ لأنَّ الجاني إِذَا كُنِيَ عنه بأنه استحقَّ الإثمَ للمناسِبِ أن يُكْنَى عن المَجْنِيِّ عليه بقوله: استحقَّ الإثمُ عليه، فقَوْلُ المصنِّف: «من الذي جُنِيَ عليهم» تَخْلِيصُ المعنى وَزُبْدَتُهُ.

(١) «كتاب سيويي» (٤: ٩١).

(٢) قوله: «وقلت» سقط من (م).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٧٦-٣٧٧).

وقيل: هما بَدَلٌ من الضَّميرِ في ﴿يَقُومَانِ﴾ أو من ﴿آخَرَانِ﴾. ويجوز أن يرتفعَا بـ ﴿أَسْتَحَقَّ﴾ أي: من الذين استحقَّ عليهم انتدابُ الأولَيْنِ منهم للشَّهادة لا طَّلَاعِهِمْ على حقيقة الحال. وقرئ: (الأولَيْنِ) على أنه وَصَفُ لـ ﴿الَّذِينَ أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ مجرورٌ، أو منصوبٌ على المدح.

ومعنى الأوليّة: التقدُّم على الأجانب في الشَّهادة لكونهم أحقَّ بها،.....

قوله: (هما: بَدَلٌ من الضَّميرِ في ﴿يَقُومَانِ﴾). قال الزجاج: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾: في قولٍ أكثر البصريين مُرتفعان على البَدَلِ من الضَّميرِ في ﴿يَقُومَانِ﴾، المعنى: فليُقمِ الأوليانِ بالميتِ مقامَ هَذَيْنِ الخائنينِ فيَقْسِمَانِ بالله^(١).

قوله: (ويجوزُ أن يرتفعَا بـ ﴿أَسْتَحَقَّ﴾) أي: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾: يكونُ فاعلُ ﴿أَسْتَحَقَّ﴾ لا «الإثم»، فعلى هذا ﴿أَسْتَحَقَّ﴾ بمعنى: استوجب، ولا بدَّ من تقديرِ المضاف؛ لأنَّ الواجب على أهلِ الميتِ أن يختاروا من بينهم شخصينِ من أقاربِ الميتِ موصوفينِ بالأولويةِ من غيرهم لا طَّلَاعِهِمْ على حقيقة الحال، وإليه الإشارةُ بقوله: «مَنْ الَّذِينَ أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ انتدابُ الأولَيْنِ».

الجوهري: نَذَبَهُ لِأَمْرٍ فانتَدَبَ لَهُ، أي: دعاَهُ لَهُ، فأجاب. الأساس: رجلٌ نَذَبَ: إذا نَذَبَ لِأَمْرٍ خَفَّ لَهُ، وفُلَانٌ مندوبٌ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَنَذَبَ لكذا، وإلى كذا، فانتَدَبَ لَهُ.

قوله: (وُفِّرَى: «الأولَيْنِ») أي: بالجمع: أبو بكرٍ وحَمْزَةُ، والباقون: ﴿الْأَوَّلَيْنِ﴾ على الشبهة^(٢).

قوله: (على أنه وَصَفُ لـ ﴿الَّذِينَ أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾)، المعنى: آخَرَانِ يقومانِ من الذين جُنِيَ عليهم المقدمين على الأجانب، وقوله: «مجرور» صفةٌ «لوصف».

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

(٢) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

وقرى: (الأولين) على الشنية، وانتصابه على المدح. وقرأ الحسن: (الأولان) ويحتج به من يرى ردَّ اليمين على المدعي، وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون ذلك، فوجهه عندهم أن الورثة قد ادَّعوا على النصرائيين أنها قد اختانا فحلفا، فلما ظهر كذبها ادَّعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة، فكانت اليمين على الورثة لإنكارهم الشراء.

فإن قلت: فما وجه قراءة من قرأ: ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيْنِ﴾ على البناء للفاعل، وهو عليٌّ وأبي وابن عباس؟

قوله: (وقرى: «الأولين» بالشنية^(١))، وانتصابه على المدح، فعلى هذا هو جارٍ على ﴿فَخَارَانِ يَقُومَانِ﴾، لا على ﴿الَّذِينَ أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ لعدم المطابقة، وإنما يجعله وصفاً كما في قراءة «الأولين»، لاختلافهما نكرة ومعرفة.

قوله: (فوجهه عندهم) أي: أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، فإن ردَّ اليمين على المدعي غير سائغ عندهم، لكن قوله: «فلما ظهر كذبها ادَّعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة فكانت اليمين على الورثة»، ليس في رواية البخاري والترمذي وأبي داود^(٢) ما يُنبئ عنه، وظاهر التنزيل يأباه؛ لأن ترتب الجزاء، وهو قوله: ﴿فَخَارَانِ﴾، على ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾، ثم ترتبه على قوله: ﴿إِنَّا إِذَا لَمَنَ الْآثِمِينَ﴾ مانع من تخلل هذا الأجني في البين، على أنه تعالى صرَّح بالرد والتعقيب في قوله: ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنُ بَعْدَ آيَمِنِهِمْ﴾ وجعله قانوناً لمثل هذا الحكم، والله أعلم.

قوله: (من قرأ ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيْنِ﴾ على البناء للفاعل) قرأها حفص^(٣)، أي: حقَّ ووجب عليهم الإثم، حقَّ واستحقَّ بمعنى في «المعالم»^(٤).

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «على الشنية».

(٢) سبق تخرجه.

(٣) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٤) «معالم التنزيل» (٣: ١١٤).

قلتُ: معناه: من الورثة الذين ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾ من بينهم بالشهادة أن يُجَرِّدُوها للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين، ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدّم من بيان الحكم.....

قوله: (أن يُجَرِّدُوها) قيل: هو مفعول ﴿أَسْتَحَقَّ﴾، والفاعل ﴿الْأَوْلِيَانِ﴾، وقلتُ: معنى هذا يعودُ إلى قوله: «أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ انتدَابُ الْأَوْلِيَانِ» و«من بينهم»: حالٌ من الفاعل، و«بالشهادة»: متعلّق بـ﴿الْأَوْلِيَانِ﴾، أي: الأحقّان بالشهادة، والواوُ في «ويظهروا» كالواو في قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥] في إفادة تعويلِ الترتيب إلى الذهنِ على مذهبِ صاحبِ «المفتاح»^(١)، أي: ليشهدوا ويظهروا بهما.

قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدّم من بيان الحكم) وهو ما ذكر من ردّ اليمين أو تغيير الحكم على الاختلافِ أَجْدَرُ وأحرى أن يأتوا بالشهادة على وجه التحقيق، و﴿عَلَى وَجْهٍهَا﴾: حالٌ من الشهادة، أي: محقّقة، المعنى: أن من حقّ الشهادة أن تُشهد على ما هي عليه أو أن تُترك إذا لم تكن مُحَقَّقَةً مخافة أن يُفْتَضَحَ الشاهد إذا ظهَرَ خلافُها، أو «إلى» مُقَدَّرَةٌ قَبْلَ ﴿أَنْ يَأْتُوا﴾، والتقديرُ: ذلك الحكم الذي ذكرناه أقرب إلى أن يأتوا بالشهادة على وجهها مما كنتم تفعلونه، وأقرب إلى خوف الفضيحة، فَتَمْتَنَعُوا مِنْ ذَلِكَ، فعلى هذا ﴿أَوْ يَخَافُوا﴾: عطفٌ على ﴿أَنْ يَأْتُوا﴾، فيكون من بابِ قوله: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وماءً باردًا^(٢)، والمعنى ما قاله الواحدي: ذلك الذي حَكَمْنَا بِهِ مِنْ رَدِّ الْيَمِينِ أدنى إلى الإتيانِ بالشهادة على ما كانت عليه، أو أقرب إلى أن تُردَّ أيمانٌ على أولياء الميت بعد أيمانهم فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا ويغرموا فلا يحلفون كاذبين إذا خافوا هذا الحكم^(٣).

(١) «مفتاح العلوم» ص ١٣٤.

(٢) سبق تخریجه.

(٣) «الوسيط» (٢: ٢٤٣).

و﴿مَاذَا﴾ متصّبب بـ﴿أُجِبْتُمْ﴾ انتصاب مصدره على معنى: أيّ إجابة أُجِبْتُمْ، ولو أُريدَ الجوابُ لقليل: بماذا أُجِبْتُمْ؟ فإن قلتَ: ما معنى سؤالهم؟ قلت: توبيخ قومهم، كما كان سؤال الموءدة توبيخاً للوائد.

فإن قلتَ: كيف يقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ وقد علموا بما أُجيبوا؟ قلت: يعلمون أن الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم، فيكّلون الأمر إلى علمه وإحاطته بما مُنوا به منهم وكابدوا من سوء إجاباتهم إظهاراً للتشكي واللجأ إلى ربهم في الانتقام منهم، وذلك أعظم على الكفرة وأفت في أعضادهم، وأجلب لحسرتهم وسقوطهم في أيديهم؛ إذا اجتمع توبيخ الله وتشكي أنبيائه عليهم.

قوله: (على معنى: أيّ إجابة أُجِبْتُمْ؟ ولو أُريدَ الجوابُ لقليل: بماذا أُجِبْتُمْ؟)، قال صاحب «المفتاح»^(١): أي: سؤال عما يميز أحدَ المشاركين عن أمرٍ يعمّهما بقول القائل: عندي ثياب، فيقول: أيّ ثياب هي؟ فيطلب منه وصفاً يميزها عندك عما يشاركها في الثوبية^(٢). فالمعنى: أيّ إجابة أُجِبْتُمْ: إجابة تصديق أو تكذيب، أو إجابة ردّ أو قبول، طاعة أو عصيان؟ ولو أُريدَ السؤال عن مقولهم بمعنى: ما قالوا لكم؟ لقليل: بماذا، بإدخال الباء، قال القاضي: ماذا: في موضع المصدر، أو بأيّ شيء أُجِبْتُمْ، فحذف الجار^(٣)، والمصنّف لم يلتفت إلى الثاني.

قوله: (بما مُنوا به). الجوهرى: منوّته ومنيته: إذا ابتليته.

قوله: (وأفت في أعضادهم). الأساس: فتّ في عضده: إذا كسر قوّته وفرّق أعوانه.

قوله: (وسقوطهم في أيديهم)، الأساس: سقط في يده وأسقط وسقط على المبنى للفاعل: ندم، وهو مسقوط في يده وساقط في يده: نادِم.

(١) «مفتاح العلوم» ص ١٥٠.

(٢) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «مفتاح العلوم»، وتحرف في سائر الأصول إلى: «الرتبة».

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٨).

ومثاله أن يَنْكَبَ بعض الخوارج على السلطان خاصة من خواصه نكبة قد عرفها السلطان واطَّلَعَ على كُنْهها وعَزَمَ على الانتصار له منه، فيَجْمَعُ بينهما ويقول له: ما فعل بك هذا الخارجي؟ وهو عالمٌ بما فَعَلَ به يُريد توبيخه وتَبْكِيتَه، فيقول له: أنت أعلمُ بما فَعَلَ بي، تفويضًا للأمر إلى علم سلطانه، واتِّكالاَ عليه وإظهارًا للشكاية، وتعظيمًا لما حَلَّ به منه. وقيل: مِنْ هَؤُلَ ذلك اليوم يَفْزَعُونَ وَيَذْهَلُونَ عن الجواب، ثم يُجِيبُونَ بعدما تَتَوَبَّعُ إليهم عقولُهم بالشَّهادة على أُمِّهم. وقيل: معناه: عَلِمْنَا ساقطٌ مع علمك ومغمورٌ به، لأنك علام الغيوب، وَمَنْ عَلِمَ الْحَقِيقَاتِ لم تَخَفَ عليه الظواهرُ التي منها إجابةُ الأُمَمِ لرُسُلِهِم، فكانه لا علم لنا إلى جَنْبِ علمِكَ.....

قوله: (أن يَنْكَبَ)، الأساس: نَكَبَ عنه يَنْكَبُ ونَكَبَتِ الرِّيحُ: مالت عن مَهَابِّ الرياح، ومن المجاز: نَكَبَ في عدوّه.

قوله: (للشكاية)، الجوهري: شَكَوْتُ فلاناً أَشْكُوهُ شِكَايَةً وشَكُوِي وشَكَاةٌ بَفَتْحِ الشَّينِ المعجمة: إذا أَخْبَرْتَ عنه بسوءٍ فَعَلَيْهِ بك.

قوله: (وقيل: مِنْ هَؤُلَ ذلك اليوم)، ويروى: «هُوَ مِنْ هَؤُلَ ذلك اليوم»، الصَّمِيرُ راجعٌ إلى القول، وهو ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، أي: وقيل: هذا القولُ صَدَرَ مِنْهُمْ مِنْ هَؤُلَ ذلك اليوم، ثم اسْتَأْنَفَ بقوله: «يَفْزَعُونَ»، فكانه قيل: ما بالهم تَكَلَّمُوا به وقد سئلوا عن شيءٍ وأجابوا بما لم يُطابقِ السؤال، فأجيب: لأنهم «يَفْزَعُونَ وَيَذْهَلُونَ عن الجواب»، فقوله: «وقيل: هُوَ مِنْ هَؤُلَ ذلك اليوم» معطوفٌ على قوله: «يَعْلَمُونَ أَنَّ الغَرَضَ» أي: يَعْلَمُونَ أَنَّ الغَرَضَ بالسؤال توبيخُ أعدائهم فيَكِلُونَ الأمرَ إلى عِلْمِهِ قائلين: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، ويجوزُ أنهم يَذْهَلُونَ عن الجواب ويقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، ثُمَّ بعد ما تَرَجَّعُ إليهم عقولُهم يُجِيبُونَ بالشَّهادة على أُمِّهم.

قوله: (معناه: عَلِمْنَا ساقطٌ مع علمِكَ)، هذا جوابٌ آخَرُ، على طريقةِ الأسلوبِ الحكيم؛ لأنه جوابٌ بإثباتِ العلمِ لله على طريقةٍ يُعْلَمُ منها المقصود، وذلك قوله: «لم تَخَفَ عليه الظواهرُ التي منها إجابةُ الأُمَمِ لرُسُلِهِم».

وقيل: لا عِلْمَ لنا بما كان منهم بعدنا، وإنّا الحكمُ للخاتمة، وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم سُودَ الوجوه، زُرْقَ العيون، مُوبَّخِينَ؟
 وقرئ: (عَلَامَ الْغُيُوبِ) بالنَّصْبِ على أَنَّ الكلامَ قد تَمَّ بقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾ أي: إِنَّكَ الموصوفُ بأوصافك المعروفة من العلم وغيره، ثم نُصِبَ (عَلَامَ الْغُيُوبِ) على الاختصاص، أو على النداء، أو هو صفةٌ لاسم «إِنَّ».

قوله: (وَكَيْفَ يَخْفَى عَلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ؟) رَدُّ واعتراضٌ على القولِ الأخير، وفيه إضمار، وذلك أنه تعالى لما سألهم بقوله: أَيُّ إِجَابَةٍ أُجِبْتُمْ، إِجَابَةً قَبُولَ أم رَدُّ، طاعةٍ أو عِصْيَانٍ؟ فقالوا: لا عِلْمَ لنا بما كان منهم بعدنا، يعني: ما دُمنا فيهم أَجَابَ بعضهم إِجَابَةً طاعةٍ وقَبُولَ، وبعضهم إِجَابَةً معصية ورَدُّ، فَلَمَّا تَوَفَّيْنَا كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عليهم، نحنُ لا نَعْلَمُ ما كان منهم بعدنا: هل بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا أم ثَبَّتُوا ودامُوا؟ لَأَنَّ الْحُكْمَ للخاتمة، وهذا لا يَصَحُّ؛ لَأَنَّ أَمَارَاتِ سُوءِ الخاتمة لائحةٌ مِنْ وجوههم وعيونهم، فكيف يقولون: نحن لا نَعْلَمُ الخاتمة؟

قوله: (أَي: إِنَّكَ الموصوفُ بأوصافك المعروفة من العلم وغيره)، فالتركيبُ حيثُذ من بابِ قوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري

قوله: (أو هو صفةٌ لاسم «إِنَّ»)، قيل: فيه نَظَرٌ؛ لَأَنَّ اسْمَ «إِنَّ» ضميرٌ، والضميرُ لا يوصَفُ. وأُجِيبَ أَنَّ النَّظَرَ مدفوعٌ؛ لأنه يَذْكُرُ الأقوالَ المذكورة، وبعضهم جَوَزَ وَصَفَ الضَّمِيرِ، وهذا بناءٌ على ذلك المذهب.

الانتصاف: هو كقوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري^(١)

الإنصاف: وقَعَ في كلام الزمخشري أنه منصوبٌ على النداء أو الاختصاص أو نعتٌ لاسم

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٠).

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾. والمعنى: أنه يُؤبِّخُ الكافرين يومئذٍ بسؤال الرُّسلِ عن إجاباتهم وبتعديدهم ما أظهرَ على أيديهم من الآياتِ العظامِ،

«إِنَّ» وهو بعيدٌ؛ لأنَّ المُضْمَرَاتِ لا توصَفُ، واسمُ «إِنَّ» ضميرٌ واحد. وفَرَّ صاحبُ «الانصاف» من ذلك ولم يُنبِّهْ عليه، وهو من المُشكلات.

وقلتُ: ولا ارتياب أنَّ الكلامَ إذا قُطِعَ عندَ قوله: ﴿أَنْتَ﴾، كما صرَّحَ به وعقَّبَه بقوله: «ثم نُصِبَ» لم يكنْ لقوله: «عَلَامُ الْغُيُوبِ» تعلقٌ إعرابيٌّ به، فلا وَجْهَ لجعله صفةً نَحْوِيَّةً، فيكونُ التقديرُ: يا عَلَامُ الْغُيُوبِ، على النداء، أو: اذكُرْ عَلَامُ الْغُيُوبِ، على المدح، أو: أعني عَلَامُ الْغُيُوبِ، على الوَصْفِ والتفسير. فإذن: الجملةُ الثانيةُ بيانٌ للجملةِ الأولى من حيث الصِّفَةُ التي يَسْتَدْعِيها المقامُ، على طريقة: أنا أبو النَّجْمِ، وأنتَ تَعْلَمُ أَنَّ نحوَ هذا التركيبِ لا يُفِيدُ معنًى بنفسِه ما لم يَسْتَنْدِ إلى ما يُنبِئُ عن وَصْفٍ خاصٍّ، وهاهنا لَمَّا قِيلَ: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾، يعني إِنَّكَ أَنْتَ الموصوفُ بأوصافِكَ، لم يُعْلَمَ أَنَّ الصِّفَةَ التي يقتضيهها المقامُ ما هي؟ فقيل: «عَلَامُ الْغُيُوبِ» للكشفِ والبيان، والبيانُ يَدُلُّ عليه إيقاعُ قوله: «مَنْ الْعِلْمُ وَغَيْرُهُ» بياناَ لقوله: «بأوصافِكَ المعروفة»، ليكونَ شاملاً لجميعِ الأوصافِ، فيحتاجُ حينئذٍ إلى تعيينٍ ما يقتضيه المقامُ، وكذلك دَلَّ قوله: «وَشِعْرِي شِعْرِي» على الوَصْفِ الذي يَسْتَدْعِيهِ «أنا»، أي: أنا ذلك المشهورُ بالبلاغةِ والفصاحةِ، وشِعْرِي هو البالغُ في الكمال.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾، وقلتُ: ولَمَّا كانَ البَدَلُ كالنفسِ للمُبْدَلِ ولم يُعْلَمَ مِنْ قوله: ﴿مَاذَا أُجِئْتُمْ﴾ هل السؤالُ عن تمييزِ أحدِ المتشاركين عن أمرٍ يعمُّهما أو عن مَقُولِ الكافرين على تقديرِ الباءِ، كما قال القاضي^(١)، والذي عليه ظاهرُ كلامِ المصنِّفِ أَنَّ قوله: ﴿مَاذَا أُجِئْتُمْ﴾ مُبْهَمٌ في إجابةِ قَبُولٍ أو رَدٍّ، أتى بقوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ إلى آخرِ السورةِ بياناً وتفصيلاً لذلك المُجْمَلِ، وأوضحَ أَنَّ السؤالَ على طريقِ التمييزِ وبيانِ أَنَّ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٨).

فَكَذَّبُوهُمْ وَسَمَّوْهُمْ سَحَرَةً، أَوْ جَاوَزُوا حَدَّ التَّصْدِيقِ إِلَى أَنْ اتَّخَذُوهُمْ آلِهَةً، كَمَا قَالَ بَعْضُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيمَا أَظْهَرَ عَلَى يَدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ: ﴿هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الأحقاف: ٧] وَاتَّخَذَهُ بَعْضُهُمْ وَأُمَّهُ إلهِينَ.

﴿أَيَّدْتُكَ﴾: قَوَّيْتُكَ. وَقرئ (أَيَّدْتُكَ) عَلَى: أَفْعَلْتُكَ. ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: بِالْكَلَامِ الَّذِي يَحْيِي بِهِ الدِّينَ وَأَضَافَهُ إِلَى الْقُدُسِ، لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِلطُّهْرِ مِنْ أَوْضَارِ الْآثَامِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَكَلَّمَ النَّاسُ﴾ وَ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: تَكَلَّمَهُمْ طِفْلاً وَكَهْلاً، إِلَّا أَنْ ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى حَدِّ مِنَ الطُّفُولَةِ. وَقِيلَ: رُوحُ الْقُدُسِ: جَبْرِيلُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَيْدٍ بِهِ لَتَشْيِيتِ الْحُجَّةِ. فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾؟ قُلْتَ:

الْجَوَابُ جَوَابٌ رَدٌّ لَا قَبُولَ، وَلِهَذَا قَالَ: «وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ تَوْبِيخٌ لِلْكَافِرِينَ يَوْمَئِذٍ»، وَخَتَمَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾، وَهُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ مِنَ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ فِي جَوَابِ سَوْأَلِهِ: «كَيْفَ يَقُولُونَ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ وَقَدْ عَلِمُوا؟» أَلَا تَرَى كَيْفَ يَبَيِّنُ مَعْنَى التَّمْيِيزِ بِقَوْلِهِ: «فَكَذَّبُوهُمْ وَسَمَّوْهُمْ سَحَرَةً، أَوْ جَاوَزُوا حَدَّ التَّصْدِيقِ»، حَيْثُ مَيَّزَ احْتِمَالَ السَّوْأَلِ مِنَ التَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ بِأَحَدِهِمَا وَهُوَ التَّكْذِيبُ؟ قَوْلُهُ: (أَوْ جَاوَزُوا حَدَّ التَّصْدِيقِ): عَطَفْتُ عَلَى «فَكَذَّبُوهُمْ»، وَقَوْلُهُ: «كَمَا قَالَ بَعْضُ بَنِي إِسْرَائِيلَ» إِلَى آخِرِهِ، نَشَرُّ لِهَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ.

قَوْلُهُ: (وَالِدَّلِيلُ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِرُوحِ الْقُدُسِ: الْكَلَامُ: إِيقَاعُ قَوْلِهِ: ﴿تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾ إِمَّا بَيَانًا لِلْجُمْلَةِ الْأُولَى أَوْ اسْتِثْنَاءً.

قَوْلُهُ: (إِلَّا أَنْ ﴿فِي الْمَهْدِ﴾) يَعْنِي كَانَ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فِي الْمَهْدِ﴾: حَالُ الطُّفُولَةِ، لَكِنْ فِي تَخْصِصِ ذِكْرِ الْمَهْدِ تَتِمُّيمٌ وَمُبَالَغَةٌ، وَلِهَذَا نَكَّرَ قَوْلُهُ: «عَلَى حَدِّ مِنَ الطُّفُولَةِ»، وَلَوْ قِيلَ: طِفْلاً، لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْمُبَالَغَةُ؛ لِأَنَّ الطُّفُولَةَ تَنْتَهِي وَقْتُ الْبُلُوغِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩].

معناه: تُكَلِّمُهُمْ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَفَاوَتْ كَلَامُكَ فِي حِينَ الطُّفُولَةِ وَحِينَ الْكُهُولَةِ الَّذِي هُوَ وَقْتُ كَمَالِ الْعَقْلِ وَبُلُوغِ الْأَشُدِّ، وَالْحَدُّ الَّذِي يُسْتَنْبَأُ فِيهِ الْأَنْبِيَاءُ.

﴿وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ خُصًّا بِالذِّكْرِ تَمَّا تَنَاوَلَهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِمَا جِنْسُ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ. وَقِيلَ: الْكِتَابُ: الْحَقُّ، وَالْحِكْمَةُ: الْكَلَامُ الْمُحْكَمُ الصَّوَابُ. ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ هَيْئَةً مِثْلَ هَيْئَةِ الطَّيْرِ. ﴿بِإِذْنِي﴾: بِتَسْهِيلِي. ﴿فَتَنْفُخُ فِيهَا﴾ الضَّمِيرُ لِلْكَافِ لِأَنَّهَا صِفَةُ الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانَ يَخْلُقُهَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَنْفُخُ فِيهَا وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْهَيْئَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ خَلْقِهِ وَلَا مِنْ نَفْخِهِ فِي شَيْءٍ، وَكَذَلِكَ الضَّمِيرُ فِي ﴿فَتَكُونُ﴾. ﴿تُخْرِجُ أَمْوَاتٍ﴾: تُخْرِجُهُمْ مِنَ الْقُبُورِ وَتَبْعُهُمْ. قِيلَ: أَخْرَجَ سَامَ بْنَ نُوحٍ وَرَجُلَيْنِ وَامْرَأَةً وَجَارِيَةً.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَنْكَ﴾ يَعْنِي: الْيَهُودَ حِينَ هَمُّوا بِقَتْلِهِ. وَقِيلَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِعِيسَى: ﴿أَذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ كَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرِ..

قَوْلُهُ: (مَعْنَاهُ: تُكَلِّمُهُمْ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ) يَعْنِي: فَائِدَةُ انْضِمَامِ «كَهْلًا» مَعَ ﴿فِي أَلْمَهْدِ﴾ هُنَا، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الثَّانِي تَابِعًا لِلأَوَّلِ، وَالْأَحْسَنُ مَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ ^(١) أَنَّ الثَّانِي أَيْضًا مُعْجِزَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ: يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الطُّفُولَةِ وَفِي الْكُهُولَةِ حِينَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ لِأَنَّهُ حِينَ رُفِعَ لَمْ يَكُنْ كَهْلًا.

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِمَا جِنْسُ الْكِتَابِ): تَعْلِيلٌ لِلتَّخْصِصِ، يَعْنِي هُوَ مِنْ بَابِ عَطَفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ لِمَزِيدِ الْفَضْلِ وَالشَّرَفِ.

قَوْلُهُ: (وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْهَيْئَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا)، يَعْنِي: فِي قَوْلِهِ: «هَيْئَةً مِثْلَ هَيْئَةِ الطَّيْرِ»؛ لِأَنَّ الثَّانِيَةَ مُشَبَّهَةٌ بِهَا، وَهِيَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، بَلْ إِلَى الْأَوَّلَى الْمُشَبَّهَةِ؛ لِأَنَّهَا مِنْ تَقْدِيرِهِ وَمِنْ نَفْخِهِ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى: ﴿أَذْكُرْ نِعْمَتِي﴾): عَطَفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بِدَلٍّ مِنْ «يَوْمَ يَجْمَعُ»، فَيَكُونُ هَذَا الْخَطَابُ فِي الدُّنْيَا.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥٩).

وفي كلام المصنّف لطيفة، وهي أنه تعالى مَنْ عليه بقوله: ﴿اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾، وما كانت تلك النعمة نعمةً دُنْيَوِيَّةً؛ لأنه كان يلبسُ حينئذٍ الشَّعرَ ويأكلُ الشَّجرَ^(١).

وفيه أن هذه النعمة أيضاً من التأييداتِ القدسيةِ والمنحِ الإلهيةِ، رُويَ أن فتْحاً الموصليَّ رحمه الله رَجَعَ ليلةً إلى بيته فلم يجدَ عشاءً ولا سراجاً ولا حطباً، فأخذَ يحمَدُ الله تعالى ويتَضَرَّعُ إليه ويقولُ: إلهي، لأيِّ سببٍ ووسيلةٍ واستحقاقٍ عاملتني بما تُعاملُ به أنبياءك وأوليائك؟

وقضية النظم على هذا الوجه هو أنه تعالى لَمَّا خَوَّفَ الشاهدينِ خصوصاً والناسَ عموماً بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمِعُوا﴾ [المائدة: ١٠٨] بمعنى: واتَّقوه يومَ جَمْعِهِ الرُّسُلَ وسؤالِهِ إِيَّاهُمْ: بـ﴿مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ في الدنيا حينَ أُرسلتم إلى القوم؟ وقولِ الرُّسُلِ من الهيبةِ والذهولِ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، انجَبَ لسائل: ما ذاك السؤالُ والجوابُ في الدنيا لا عِلْمَ لي بذلك؟ ف قيل له: اذكرْ وقتَ بَعَثَةِ عيسى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ إلى القومِ وتأَييدهِ بالمُعْجَزَاتِ الباهرةِ، وجوابِ بعضِ القومِ له: هذا سِحْرٌ مُبِينٌ، وبعضُهم: ثالثُ ثلاثة، لِيُعْلَمَ ذلك السؤالُ والجوابُ، يَدُلُّ على الأوَّلِ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾، و«مِنْ» في ﴿مِنْهُمْ﴾: تَبْغِضِيَّةٌ، وعلى الثاني قوله: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَإِنِّي إِلَهٌ مِنْهُمْ﴾، ويَدُلُّ على أَنَّ الوجهَ هو الأوَّلُ قولُ عيسى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾، وقولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿هَذَا يَوْمُ نَبْعُ الصَّالِحِينَ صَدَقْتُمْ لَكُمْ جَنَّتْ﴾ الآية [المائدة: ١١٦].

وتقريرُ الكلام على هذا الوجه: اذكرْ أيُّها السائلُ ذلك الوقتَ الذي أرادَ الله سبحانه وتعالى أن يُرسلَ عيسى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، وحينَ آيَدَهُ بالكتابِ والحكمةِ وَضَمَّ مَعَهُ المُعْجَزَاتِ، وأمرَه بدعوةِ القومِ إلى الحِكْمَةِ والعَمَلِ بما في الكتابِ، فامتثلَ الأمرَ وادَّعى الرسالةَ وأظهرَ المُعْجَزَاتِ القاهرةَ وأفحَمَهم، فأظهروا العَجْزَ، وقال بعضهم: إن هذا إلا سِحْرٌ مُبِينٌ، وقال

(١) انظر: «الدر المنثور» (٣: ٥٦٥)، و«الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ١٢٤).

ولا يدخر شيئاً لغد، يقول: مع كل يوم رزقه، ولم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت، أينما أمسى بات.

[وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا ءَامَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ * إِذْ قَالَ الْخَوَارِجُ يُعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ * قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ * قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١١-١١٥﴾]

﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ﴾: أمرتهم على السنة الرُّسلي. ﴿مُسْلِمُونَ﴾: مُخْلِصُونَ. من: أسلم وجهه لله.

بعضهم: ثالث ثلاثة على منوال هذا، فأفسح في الوجه الأول وراعى فيه ما يستدعيه المقام من الكلام.

قوله: (لم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت) عقده المعري:

سعد المسيح يسبح في الغبراء لا ولد يموت ولا بناء يخرب

قوله: (﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ﴾: أمرتهم)، قال الزجاج: وأنشدوا:

الحمد لله الذي استقلت يا ذنبه السماء واطمأنت

وحى لها القرار فاستقرت (١)

(١) الشعر للعجاج، انظر: «ديوانه» ص ٢٦٦ و«خزانة الأدب» (٨: ٢٩٨).

﴿عِيسَى﴾: في محلّ النَّصْبِ على إتباع حركته حركة الابن كقولك: يا زيد بن عمرو، وهي اللغة الفاشية، ويجوز أن يكون مضمومًا كقولك: يا زيد بن عمرو، والدليل عليه قوله:

أَحَارُ بْنُ عَمْرِو كَأَنِّي خَمِرُ

لأنَّ التَّرخيمَ لا يكون إلا في المضموم.

فان قلت: كيف قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى ادّعاءهم لها، ثم أتبعه قوله:

أي: أمرها أن تقرَّ (١) فامتثلت (٢).

قوله: (في محلّ النَّصْبِ) أي: الفتح؛ لأنَّ حركته حركة بناء.

قوله: (أن يكون مضمومًا كقولك: يا زيد بن عمرو) قيل: هذه لغة قليلة.

قوله: (أَحَارُ بْنُ عَمْرِو كَأَنِّي خَمِرُ)، بعده:

وَيَعْدُو عَلَى الْمَرْءِ مَا يَأْمُرُ (٣)

الحَمَرُ: الذي ضَرَبَهُ الحُمْار، وقيل: الحَمَرُ: نَبْتُ طَيْبٍ تَرعى فيه الأنعام ويلجأ إليه الناس إذا لم يجدوا طعامًا، ما يَأْتِمِر: من الاتِّمَار، أي: ما دام يمثل الأمر، القائل يُعَاتِبُ الحَارِثَ ويقول: كَأَنِّي ذَلِكَ النَّبْتُ يَأْكُلُنِي كُلُّ أَحَدٍ؛ لَأَنِّي أُوَافِقُهُمْ فيما يأْمُرُونِي.

قوله: (لأنَّ التَّرخيمَ لا يكون إلا في المضموم)، وذلك أنَّ المفتوح مع ما بعده بمنزلة الاسم الواحد المركَّب فلا يُرْخَمُ منه، لأنه لو رَخِمَ آخِرُ الأوَّلِ لكان الحذف من الوَسْطِ وهو غيرُ سائغ.

(١) قوله: «أن تقرَّ» سقط من (غ).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٨).

(٣) البيت لامرئ القيس، انظر: «ديوانه» ص ٥٧.

«إذ قالوا»: فَاذْنَنْ أَنْ دَعَوَاهُمْ كَانَتْ بَاطِلَةً، وَأَنَّهُمْ كَانُوا شَاكِّينَ، وَقَوْلُهُ: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ كَلَامٌ لَا يَرِدُ مِثْلُهُ عَنْ مُؤْمِنِينَ مُعْظَمِينَ لِرَبِّهِمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ مَعْنَاهُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَشْكُوا فِي اقْتِدَارِهِ وَاسْتَطَاعَتِهِ، وَلَا تَقْتَرِحُوا عَلَيْهِ وَلَا تَحْكُمُوا مَا تَشْتَهُونَ مِنَ الْآيَاتِ، فَتَهْلِكُوا إِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعْدَهَا.

قَوْلُهُ: (أَنْ دَعَوَاهُمْ كَانَتْ بَاطِلَةً، وَأَنَّهُمْ كَانُوا شَاكِّينَ)، قَالَ الزَّجَّاجُ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَزِدَادُوا تَثْبِيثًا، كَقَوْلِهِ ﷺ^(١): ﴿أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وَأَنْ اسْتِزَالَ الْمَائِدَةَ كَانَ قَبْلَ عَلَيْهِمُ أَنَّهُ أَبْرَأُ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ، وَأَمَّا قَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، فَلِمَرَادُ: لَا تَقْتَرِحُوا الْآيَاتِ وَلَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٢)، وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ: لَا يَدُلُّ قَوْلُهُمْ عَلَى الشَّكِّ، هَذَا كَمَا تَقُولُ لَصَاحِبِكَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ؟ أَيْ: هَلْ يَسْهُلُ عَلَيْهِ أَنْزَالُ هَذِهِ الْمَائِدَةِ^(٣)؟

وَقَالَ مُحْيِي الشُّنَّةِ: لَمْ يَكُونُوا شَاكِّينَ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ: هَلْ يُنْزَلُ أَمْ لَا؟ وَقِيلَ: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾ بِمَعْنَى يُطِيعُ، يُقَالُ: أَطَاعَ وَاسْتَطَاعَ بِمَعْنَى، كَقَوْلِهِمْ: أَجَابَ وَاسْتَجَابَ، مَعْنَاهُ: هَلْ يُطِيعُكَ رَبُّكَ بِإِجَابَةِ سُؤْلِكَ؟ وَفِي الْآثَارِ: مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ أَطَاعَهُ اللَّهُ، وَأَجْرَى بَعْضُهُمْ عَلَى ظَاهِرِهِ^(٤).

الانْتِصَافُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ؟ هَلْ تَفْعَلُ؟ تَقُولُ لِلْقَادِرِ: هَلْ تَسْتَطِيعُ كَذَا؟ مِبَالِغَةٌ فِي التَّقَاضِي، عَبَّرَ عَنِ الْمُسَبَّبِ بِالْمُسَبَّبِ؛ لِأَنَّ الْإِسْطَاعَةَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِيجَادِ، وَمِنْهُ تَأْوِيلُ أَبِي حَنِيفَةَ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ﴾ [النساء: ٢٥] أَيْ: وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ، وَحَمَلَ النِّكَاحَ عَلَى الْوُطْءِ،

(١) يعني إبراهيم عليه السلام.

(٢) «معاني القرآن وإعراب» (٢: ١٧٩).

(٣) «الوسيط» للواحد (٢: ٢٤٥).

(٤) «معالم التنزيل» (٣: ١١٧).

وَجَعَلَ الاسْتِطَاعَةَ نَفْسَ الْمَلِكِ، حَتَّى إِنْ الْقَادِرَ غَيْرَ الْمَالِكِ عَادِمٌ لِلطَّوْلِ، وَكَنتُ أُسْتَبَعْدُ احْتِمَالَ اللَّفْظِ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ عَنِ الْحَوَارِيِّينَ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١)، وَيَقْوِي قَوْلَ الزَّجَاجِ وَالوَاحِدِيِّ قَوْلُهُ: ﴿وَتَنْظِمِينَ قُلُوبَنَا﴾، ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ﴾؛ وَلَأَنَّ وَصْفَهُم بِالْحَوَارِيِّينَ يُنَافِي أَنْ يَكُونُوا عَلَى الْبَاطِلِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّشَبُّهِ بِهِمْ وَالْإِقْتِدَاءَ بِسَيِّئِهِمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَدَحَ الزُّبَيْرَ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنْ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، عَنْ جَابِر^(٢)، وَقَالَ فِي الصِّفِّ: «وَالْحَوَارِيُّونَ: أَصْفِيَائِهِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، وَحَوَارِيُّ الرَّجُلِ: صَفِيُّهُ وَخُلَصَاؤُهُ»^(٣)، وَقِرَاءَةُ الْكَسَائِيِّ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّاءِ وَإِدْغَامِ اللَّامِ فِيهَا وَنَضْبِ الْبَاءِ، وَالباقونَ: بِالباءِ وَرَفْعِ الْبَاءِ^(٤)، أَي: هَلْ تَسْتَطِيعُ سُؤَالَ رَبِّكَ كَمَا قَالَ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ تُنَزَّلَ^(٥) تِلْكَ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذِهِ، وَ﴿هَلْ﴾ مِثْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١] تَقْدِيرُهُ: قَدْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً فَاسْأَلْهُ حَتَّى يُنَزِّلَ؟ فَإِنْ قُلْتُ: كَيْفَ يُطَابِقُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾؟ قُلْتُ: لَهَا أَسْوَةٌ بِقِرَاءَةِ الْكَسَائِيِّ، وَبِالرَّدِّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ مُنْكَرًا عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمْ تَوْمِنْ﴾ فِي سُؤَالِهِ: ﴿كَيْفَ تَحْيِ الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ قَوْلُهُمْ: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَنْظِمِينَ قُلُوبَنَا﴾ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لَّيَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٩٢) وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٥: ١٣٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٤٥) عن جابر، وأخرجه أيضاً البخاري (٧٢٦١) ومسلم (٢٤١٥).

(٣) انظر: (١٥: ٣٩٨).

(٤) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٥) كذا في (ط) و(ص)، وفي (م) و(غ) و(س): «تدل».

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إِنْ كَانَتْ دَعَاؤُكُمْ لِلإِيمَانِ صَحِيحَةً. وقرئ: (هل تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ) أي: هل تَسْتَطِيعُ سؤَالَ رَبِّكَ، والمعنى: هل تَسْأَلُهُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ صَارِفٍ يَصْرِفُكَ عَنْ سؤَالِهِ. والمائدة: الْخَوَانُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ، وَهِيَ مِنْ: مَادَّةُ: إِذَا أُعْطِيَ وَرَفَدَهُ، كَأَنهَا تَمِيدُ مَنْ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ. ﴿وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾: نَشْهَدُ عَلَيْهَا عِنْدَ الَّذِينَ لَمْ يَحْضَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ نَكُونُ مِنَ الشَّاهِدِينَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَلَكَ بِالنُّبُوَّةِ، عَاكِفِينَ عَلَيْهَا، عَلَى أَنَّ ﴿عَلَيْهَا﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ،

قوله: (إِنْ كَانَتْ دَعَاؤُكُمْ لِلإِيمَانِ صَحِيحَةً)، وَقُلْتُ: عَلَى التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ: وَأَتَّقُوا اللَّهَ لِأَنكُمْ مُؤْمِنُونَ، وَسَيَجِيءُ بَيَانُ أَمْثَالِ هَذَا الشَّرْطِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا﴾ [المتحنة: ١].

قوله: (وَهِيَ مِنْ مَادَّةُ: إِذَا أُعْطِيَ)، رَوَى الزَّجَّاجُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: أَنَّهَا مَفْعُولَةٌ، وَلَفْظُهَا فَاعِلَةٌ نَحْوُ: ﴿عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، قَالَ الزَّجَّاجُ: إِنَّهَا فَاعِلَةٌ مِنْ مَادَّ يَمِيدُ: إِذَا تَحَرَّكَ، فَكَأَنهَا تَمِيدُ بِهَا عَلَيْهَا^(١).

قوله: (عَلَى أَنَّ ﴿عَلَيْهَا﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ) لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ اسْمِ «كَانَ» عَلَى رَأْيِ مَنْ يُجَوِّزُ إِعْمَالَ «كَانَ» فِي الْحَالِ، كَمَا مَرَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ الْأَخْرَةِ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٩٤]، أَوْ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ الضَّمِيرِ فِي الظَّرْفِ الَّذِي هُوَ خَبَرٌ «كَانَ»، وَلَا يَجُوزُ الثَّانِي لِمَا يَلْزَمُ مِنْ تَقَدُّمِ الْحَالِ عَلَى الْعَامِلِ الْمَعْنَوِيِّ، فَتَعَيَّنَ الْأَوَّلُ، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مِثْلِ: زَيْدٌ فِي الدَّارِ قَائِمًا، فَجَوَّزَ بَعْضُهُمْ تَقْدِيمَهُ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: اسْتَقَرَّ، أَوْ: مُسْتَقَرٌّ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُونَ الْمَقْدَّرَ نَسْبًا مَنَسِبًا وَالظَّرْفَ هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمَعْنَى، وَهُوَ أَرْجَحُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ مِثْلُ: زَيْدٌ قَائِمًا فِي الدَّارِ، فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ، وَلِأَنَّهُ إِذَا صَارَ مِنْ قَبِيلِ الْمُنْسَبِيِّ صَارَ فِي حُكْمِ الْعَدَمِ وَصَارَتِ الْمَعَامَلَةُ مَعَ النَّائِبِ عَنْهُ، كَذَلِكَ مَذْهَبُ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٢٠).

وكانت دَعْوَاهُمْ لإرادة ما ذَكَرُوا كَدَعْوَاهُمْ الْإِيمَانَ وَالْإِخْلَاصَ.

وإِنَّمَا سَأَلَ عِيسَى وَأُجِيبَ لِيُلْزِمُوا الْحُجَّةَ بِكَمَالِهَا، وَيُرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ إِذَا خَالَفُوا. وقرئ: (وَيُعَلِّمَ) بالياء على البناء للمفعول، (وَتَعْلَمَ) (وَتَكُونُ) بالتاء، والضمير للقلوب.

﴿اللَّهُمَّ﴾ أصله: يا الله، فحُذِفَ حرفُ النَّدَاءِ وَعُوِّضَتْ مِنْهُ الْمِيمُ، و﴿رَبَّنَا﴾ نداءٌ ثانٍ. ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ أي: يكون يومُ نُزُولِهَا عِيدًا. قيل: هو يومُ الْأَحْدِثِ وَمِنْ ثَمَّ أَخَذَهُ..

المَحْقَقِينَ فِي قَوْلِكَ: سُقِيَا زَيْدًا، أَنَّ «زَيْدًا» مَعْمُولٌ «سُقِيَا» لَا الْفِعْلَ الْمَحْذُوفَ؛ لِأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْمَنْسُوبِ، بِخِلَافِ قَوْلِكَ: ضَرَبَا زَيْدًا؛ لِأَنَّ حُكْمَ الْفِعْلِ بَاقٍ^(١)، فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿الشَّهِيدِينَ﴾؟ قُلْتَ: لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ مَا فِي حَيْزِ الصَّلَةِ وَمَعْمُولُهَا لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمَوْصُولِ.

قوله: (كَدَعْوَاهُمُ الْإِيمَانَ)، قيل: كما أَنَّ دَعْوَاهُمْ لِلْإِيمَانِ وَالْإِخْلَاصِ كَانَتْ بَاطِلَةً، كَذَلِكَ دَعْوَاهُمْ مَا ذَكَرُوا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَّقَتْنَا﴾ بَاطِلَةٌ، ثُمَّ أَجَابَ عَنْ سَوَالٍ مُقَدَّرٍ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ دَعْوَاهُمْ بَاطِلَةً كَدَعْوَتِهِمْ، فَلَمْ سَأَلَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمَائِدَةَ؟ وَلَمْ أَجَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى؟ فَأَجَابَ بِأَنَّ ذَلِكَ لِلْإِزَامِ الْحُجَّةِ.

قوله: (و﴿رَبَّنَا﴾ نداءٌ ثانٍ). قال الزَّجَّاجُ: زَعَمَ سَيِّبُوه أَنَّ «اللَّهُمَّ» كَالصَّوْتِ، وَأَنَّهُ لَا يَوْصَفُ، وَأَنَّ ﴿رَبَّنَا﴾ مَنْصُوبٌ عَلَى نَدَاءٍ آخَرَ^(٢)، وَقَدْ سَبَقَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] الْكَلَامُ فِيهِ^(٣).

(١) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ١٨٨).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٢١).

(٣) المصدر السابق (١: ٣٩٤).

النَّصَارَى عِيدًا. وقيل: العيد: الشُّرُورُ العائدُ، ولذلك يُقال: يومٌ عيدٌ، فكان معناه تكون لنا سُورًا وقرحًا. وقرأ عبدُ الله (تَكُنْ) على جواب الأمر، ونظيرُهُما ﴿يَرِثُنِي﴾ (وِيرِثُنِي). ﴿لَا وَلَنَا وَآخِرَنَا﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿لَنَا﴾ بتكرير العاملِ، أي: لِمَنْ في زماننا من أهل ديننا وَلِمَنْ يأتي بعدنا. وقيل: يأكلُ منها آخِرُ الناسِ كما يأكلُ أوْلَهُمْ. ويجوز للمتقدِّمين منا والأتباع. وفي قراءة زيد: (لَا وَلَنَا وَأَخْرَانَا) والتأنيث بمعنى الأُمَّة والجماعة. ﴿عَذَابًا﴾ بمعنى: تعذيبًا، والضَّمِيرُ في ﴿لَا أَعَذِّبُهُ﴾ للمصدر، ولو أُريدَ بالعذاب ما يُعَذَّب به لم يكن بُدٌّ مِنَ الباء.

قوله: (وقيل: العيد: الشُّرُورُ)، فعلى هذا الضَّمِيرُ يعودُ إلى «المائدة»، ولم يحتجْ إلى تقدير المضاف، قال أبو البقاء: يجوزُ أن يكونَ ﴿لَنَا﴾ خَبَرَ «كان»، ويكونُ ﴿عِيدًا﴾: حالاً مِنَ الضَّمِيرِ فِي الظَّرْفِ، أو: حالاً مِنَ الضَّمِيرِ فِي «كان» على قولٍ مَنْ يقولُ: إنها عاملٌ في الحال^(١). قوله: (وقيل: يأكلُ منها آخِرُ الناسِ) يريدُ أن التكريرَ في ﴿لَا وَلَنَا وَآخِرَنَا﴾ لرفعِ التفاوتِ بينَ قومٍ وقومٍ، يعني: لا تفاوتٌ بينَ مَنْ يأكلُ أوْلاً وَمَنْ يأكلُ آخِراً لِانْزَالِ اللهِ البركةَ فيها، ولذا قَدَّمَ المصنِّفُ آخِرَ الناسِ على أوْلِهِمْ، ومثله في التكريرِ المعنويُّ قوله تعالى: ﴿وَهُمْ رَزَقُوهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢]، قال: «يريدُ الدَّيْمُومَةَ ولا يقصدُ الوقتينِ المعلومينِ»^(٢).

قوله: (﴿عَذَابًا﴾ بمعنى: تعذيبًا)، قال أبو البقاء: ﴿عَذَابًا﴾: اسمُ المصدرِ الذي هو التعذيبُ، كالسَّلامِ بمعنى التسليمِ فيقعُ موقعه، ويجوزُ أن يكونَ مفعولاً به على السَّعة^(٣). قوله: (والضَّمِيرُ في ﴿لَا أَعَذِّبُهُ﴾ للمصدر)، قال صاحبُ «الكواشي»: المعنى: لا أَعَذِّبُ مثْلَ تعذيبِ الكافرِ بالله وبعبسى - بعد نزولِ المائدة - أحداً مِنَ العالمينِ^(٤). وقال أبو البقاء:

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٢) انظر: (١٠: ٥٦).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٤) «تفسير الكواشي» (٢: ٦٥٦).

روي أن عيسى عليه السلام لما أراد الدعاء لبس صوفاً ثم قال: اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا، فَنَزَلَتْ سُفْرَةٌ حُمْرَاءُ بَيْنَ غَمَامَتَيْنِ؛ غَمَامَةٌ فَوْقَهَا، وَأُخْرَى تَحْتَهَا وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا حَتَّى سَقَطَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَبَكَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الشَّاكِرِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا مُثَلَّةً وَعُقُوبَةً، وَقَالَ لَهُمْ: لِيَقُمْ أَحْسَنُكُمْ عَمَلًا يَكْشِفُ عَنْهَا وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا وَيَأْكُلَ مِنْهَا، فَقَالَ شَمْعُونُ رَأْسُ الْخَوَارِيِّينَ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ، فَقَامَ عِيسَى وَتَوَضَّأَ وَصَلَّى وَبَكَى، ثُمَّ كَشَفَ الْمِنْدِيلَ وَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرَ الرَّازِقِينَ، فَإِذَا سَمَكَةٌ مَشْوِيَّةٌ بِلَا فُلُوسٍ وَلَا شَوْكٍ تَسِيلُ دَسَمًا، وَعِنْدَ رَأْسِهَا مِلْحٌ، وَعِنْدَ ذَنْبِهَا خَلٌّ، وَحَوْلَهَا مِنْ أَلْوَانِ الْبُقُولِ مَا خَلَا الْكُرَّاثَ، وَإِذَا خَمْسَةُ أَرْغَفَةٍ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا زَيْتُونٌ، وَعَلَى الثَّانِي عَسَلٌ، وَعَلَى الثَّالِثِ سَمْنٌ،

يجوز أن تكون الهاء للعذاب، وفيه وجهان: أن يكون على حذف حرف الجر، أي: لا أعذب به أحداً، وأن يكون مفعولاً به على السعة، ويجوز أن يكون ضمير المصدر المؤكد، نحو: ظننته زيدا مُنْطَلَقاً ولا تعود الهاء على العذاب الأول، فإن قلت: ﴿لَا أُعَذِّبُهُ﴾ صفة لعذاب، وحيث لا راجع من الصفة إلى الموصوف، قلت: لما وقع الضمير موقع المصدر والمصدر جنس عام، و﴿عَذَابًا﴾: نكرة، كان الأول داخلًا في الثاني نحو: زيدٌ نِعَمَ الرَّجُلِ^(١).

قوله: (ولا تجعلها مثلةً وعقوبة)، أراد بالمثلة: العقوبة الغريبة مثل المسخ، قال في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدُوا نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]: «لما في المثل من الغرابة قالوا: فلان مثلة في الخير والشر، فاشتقوا منه صفة للعجيب الشأن»^(٢)، ومنه أنه ﷺ نهي عن المثلة^(٣).

النهاية: يقال: مثلت بالحيوان أمثل به مثلاً: إذا قطعت أطرافه وشوّهت به، ومثلت بالقتيل: إذا جدعت أنفه وأذنه أو شيئاً من أطرافه، والاسم: المثلة.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٢) انظر: (٢: ٢٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٩٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

وعلى الرابع جُبْنٌ، وعلى الخامس قَدِيدٌ، فقال شمعون: يا رُوحَ الله، أَمِنْ طعام الدنيا أم من طعام الآخرة؟ قال: ليس منهما، ولكنه شيءٌ اخترعه الله بالقُدرةِ العاليةِ، كُلُوا ما سَأَلْتُمْ، واشكُروا الله ويزِدْكُمْ من فضله، فقال الحواريُّون: يا رُوحَ الله، لو أَرَيْتَنَا من هذه الآيةِ آيةٌ أخرى، فقال: يا سمكةُ اُحْيِي يا ذن الله، فاضطربت ثم قال لها: عودي كما كنتِ، فعادت مشويةً، ثم طارت المائدةُ، ثم عصوا بعدها فمسخوا قردةً وخنازيرَ.

وروي أنهم لما سمعوا بالشريعة وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ﴾ قالوا: لا نريدُ، فلم تنزل. وعن الحسن: والله ما نزلت، ولو نزلت لكان عيداً إلى يوم القيامة؛ لقوله: ﴿وَأَخِرْنَا﴾. والصحيح أنها نزلت.

[﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَْلَمُ الْغُيُوبِ﴾ ١١٦]

قوله: (وعن الحسن: والله ما نزلت)، نقل القاضي عن مجاهد: أن هذا مثلُ صَربِه الله تعالى لمُقتَرِحِي المعجزات^(١).

قوله: (والصحيح أنها نزلت) أي: المائدة، لقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾، ولما رَوينا عن الترمذي، عن عمار بن ياسر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزِلَتِ المائدةُ من السماء خبزاً ولحماً، وأمروا أن لا يَحْمِلُونَهَا ولا يَدَّخِرُوا لَهَا، فحَانُوا وادَّخَرُوا وَرَفَعُوا لَهَا، فمسخوا قردةً وخنازيرَ»^(٢).

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٢)، وانظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٤: ١٢٤٨) و«جامع البيان» (٩: ١٣٠) و«الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ١٢٧) والدر المنثور (٥: ٥٩٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٦١) عن عمار بن ياسر، وقال: هذا حديثٌ غريب، وأخرجه البزار (١٤١٩) وأبو يعلى (١٦٥١).

﴿سُبْحَنَكَ﴾ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ. ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾: مَا يَنْبَغِي لِي. ﴿أَنْ أَقُولَ﴾ قَوْلًا لَا يَحِقُّ لِي أَنْ أَقُولَهُ، ﴿فِي نَفْسِي﴾: فِي قَلْبِي، وَالْمَعْنَى: تَعْلَمَ مَعْلُومِي وَلَا أَعْلَمُ مَعْلُومَكَ، وَلَكِنَّهُ سَلَكَ بِالْكَلَامِ طَرِيقَ الْمَشَاكَلَةِ، وَهُوَ مِنْ فَصِيحِ الْكَلَامِ وَيُسِنَّه، فَقِيلَ:

قَوْلُهُ: ﴿سُبْحَنَكَ﴾ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ، فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: ﴿أَتَخَذُوْنِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ لَا يَقْتَضِي الشَّرِيكَ، بَلْ يَقْتَضِي أَنَّهُمُ اتَّخَذُوهُمَا إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، عَلَى أَنَّهُ يَوْمُهُمُ انْتِكَارُ الْإِفْرَادِ، وَلَا أَنَّهُمْ لَوْ اتَّخَذُوهُمَا إِلَهَيْنِ مَعَهُ لَكَانَ جَائِزًا؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: اتَّخَذْتُ فَلَانًا دُونِي حَيًّا: جَازَ انْتِكَارُ إِفْرَادِهِ بِالِاتِّخَاذِ، وَأَجَابَ الرَّاعِبُ: أَنَّ قَوْلَهُ: «مِنْ دُونِي» يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: انْتِكَارُ اتِّخَاذِهِمَا مَعْبُودَيْنِ وَعَدَمُ اتِّخَاذِهِ مَعْبُودًا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا عَبَدُوهُمَا مَعَهُ كَانَ عِبَادَتُهُمْ لَهُ غَيْرَ مَعْتَدٍّ بِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْضَى أَنْ يُعْبَدَ مَعَهُ غَيْرُهُ، وَالثَّانِي: أَنَّ دُونَ هَاهُنَا لِلْقَاصِرِ عَنِ الشَّيْءِ، وَهُمْ عَبَدُوا الْمَسِيحَ وَأُمَّهُ، فَهِيَ تَوْصِلَانِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ كَمَا عَبَدَ الْكُفَّارُ الْأَصْنَامَ حَيْثُ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، فَكَانَهُ قِيلَ: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخَذُوْنِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ﴾ متوَصِّلِينَ بِنَا إِلَى اللَّهِ؟ ﴿قَالَ سُبْحَنَكَ﴾ مَتَرَّهَيْنِ عَنْ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (سَلَكَ بِالْكَلَامِ طَرِيقَ الْمَشَاكَلَةِ)، يَعْنِي: لَوْ لَمْ تُقَلْ: ﴿مَا فِي نَفْسِي﴾، لَمْ يَجُزْ أَنْ يَقَالَ: ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى اللَّهِ ابْتِدَاءً اسْمُ النَّفْسِ، قَالَ الزَّجَّاجُ: النَّفْسُ فِي كَلَامِهِمْ لِمَعْنَيْنِ، أَحَدُهُمَا: قَوْلُهُمْ: خَرَجَتْ نَفْسُ فُلَانٍ، وَفِي نَفْسِ فُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَثَانِيهَا: جُمْلَةُ الشَّيْءِ وَحَقِيقَتُهُ، تَقُولُ: فُلَانٌ قَتَلَ نَفْسَهُ، أَيْ: ذَاتَهُ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْقَتْلَ وَقَعَ بَعْضُهُ، فَمَعْنَى ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ أَيْ: مَا أَضْمِرُهُ وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي حَقِيقَتِكَ وَمَا عِنْدَكَ عِلْمُهُ، أَيْ: تَعْلَمُ مَا أَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ مَا تَعْلَمُ^(١).

وَقُلْتُ: وَلَا بَدَّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْمَشَاكَلَةِ؛ لِأَنَّ «مَا فِي النَّفْسِ» - إِنْ أُرِيدَ الْمُضْمَرَاتُ - فَلَا مِطَابَقَةَ مِنْ جَانِبِ اللَّهِ، فَيَجِبُ الْقَوْلُ بِالْمَشَاكَلَةِ، وَإِنْ أُرِيدَ مَا فِي الْحَقِيقَةِ وَالذَّاتِ فَالْمَشَاكَلَةُ مِنْ حَيْثُ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٠).

﴿فِي نَفْسِكَ﴾ لقوله: ﴿فِي نَفْسِي﴾. ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ معاً، لأنَّ ما انطَوَّت عليه النفوسُ من جُملة الغُيوبِ، ولأنَّ ما يَعْلَمُه عَلامُ الغُيوبِ لا ينتهي إليه علمُ أحدٍ.

[﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * إِنَّ تَعَذُّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ١١٧-١١٨]

﴿إِنْ﴾ في قوله: ﴿إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾: إِنْ جعلتها مفسرة لم يكن لها بدٌّ من مُفسرٍ،...

الإدخال في الظرفية على أن لا بدَّ من القول به من جانب العبد؛ لأنَّ المراد ما في الضمير؛ لقوله: ﴿فِي نَفْسِي﴾: في قلبي، الراغب: ويجوز أيضاً أن يكون القصدُ إلى نفْيِ النفس عنه، فكأنه قال: تَعَلَّم ما في نفسي ولا نفس لك فأعلم ما فيها، كقول الشاعر:

لا تَرى الضَّبَّ بها يَنْجَحِرُ^(١)

أي: لا ضَبَّ ولا جُحَرَ بها، فيكون من الضبِّ الانجحار.

قوله: ﴿﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾﴾: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ معاً. قال القاضي: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ باعتبارِ مفهومه ومنطوقه^(٢). وقلت: دَلَّ تصدُّرُ الجُملةِ بِإِنَّ، وتوسيطُ الفصلِ، وبناءُ المبالغة، والجمعُ المحلَّى باللام، أنَّ شيئاً من الغيبِ لا يَعزُبُ عن عِلْمِه البتَّة.

قوله: (في قوله: ﴿إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ إِنْ جعلتها مفسرة) إلى آخره، قال صاحب^(٣) «الفرائد» رحمه الله: قوله: «لم تخلُ من أن تكونَ بدلاً من ﴿أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ أو من الهاء» مختلٌّ؛ لأنَّ الوجهَ أن

(١) سبق تخريجه.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٣).

(٣) من بداية الفقرة إلى هنا أثبتته من (ط)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

والمفسرُ إمَّا فعلُ القولِ، وإمَّا فعلُ الأمرِ، وكلاهما لا وجهَ له، أمَّا فعلُ القولِ فيُحكي بعده الكلامُ من غير أن يُتوسَّطَ بينهما حرفُ التفسيرِ، لا تقولُ: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا اللهَ، ولكن: ما قلتُ لهم إلا: اعبدوا اللهَ. وأمَّا فعلُ الأمرِ فمُسندٌ إلى ضميرِ الله عزَّ وجلَّ، فلو فسَّرته بـ ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾، لم يستقم، لأنَّ الله تعالى لا يقول: اعبدوا الله ربِّي وربَّكم، وإن جعلتها موصولةً بالفعل لم تخلُ من أن تكونَ بدلًا من ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ أو من الهاءِ في ﴿بِهِ﴾ وكلاهما غيرُ مستقيم، لأنَّ البدلَ هو الذي يقومُ مقامَ المبدلِ منه، ولا يُقال: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا الله، بمعنى: ما قلتُ لهم إلا عبادته؛ لأنَّ العبادة لا تُقال، وكذلك إذا جعلته بدلًا من الهاءِ؛ لأنَّك لو أقمتَ ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ مقامَ الهاءِ، فقلت: إلا ما أمرتني بأنِ اعبدوا الله، لم يصحَّ لبقاء الموصولِ بغيرِ راجعٍ إليه من صلته.

يقال: إن جعلتها موصولةً بالفعل لم تخلُ من أن يكونَ بدلًا أو عطفَ بيان، فإن كان بدلًا لم تخلُ من أن يكونَ بدلًا من ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ أو من الهاءِ في ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، وكذا إن كان عطفَ بيانٍ للهاءِ، ثم أقول: تأويلُ القولِ لا يصحُّ منه إذا كان في التقسيمِ قسمٌ يصحُّ، وهو أن يكونَ عطفَ بيان؛ لأنَّ التأويلَ عند الضرورة، وفائدة التقسيمِ ثبوتُ الضرورة ليثبتَ جوازُ التأويلِ.

قوله: (هو الذي يقومُ مقامَ المبدلِ منه) غيرُ سديد؛ لأنه قال في «المفصل»^(١): لا يجبُ ذلك؛ لأنَّك تقولُ في «زيدٌ رأيتُ غلامه رجلًا صالحًا»: إنَّ «رجلًا صالحًا» بدلٌ من «غلامه»، مع أنه لا يقومُ مقامه؛ لأنَّك لو قلت: زيدٌ رأيتُ رجلًا صالحًا، كان فاسدًا. سلَّمنا، ولكن لم يجوزُ أن يكونَ بدلًا من ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، ويصحَّ أن يقومَ مقامه؟

قوله: (ولا يقال: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا الله، بمعنى: ما قلتُ لهم إلا عبادته؛ لأنَّ العبادة لا تُقال). قلتُ: لا نُسلمُ ذلك، ويُمكنُ أن يقالَ معناه: ما قلتُ لهم إلا عبادته بالنَّصب، أي:

(١) «المفصل في صناعة الإعراب» ص ١٥٧.

الزُّمُوا عِبَادَتَهُ، ويكونُ هو المرادُ مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، وتكونُ الجملةُ وهي: الزُّمُوا عِبَادَتَهُ: بدلاً مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ مِنْ حيثُ إنها في حُكم المفرد؛ لأنها مَقُولَةٌ، و﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ مفردٌ لفظاً وجملةً. يعني سَلَّمْنَا ولكنْ لمْ لا يجوزُ أن يكونَ بدلاً مِنْ الهاءِ معْ أنه لم يَصَحَّ أن يقالَ: إلَّا ما أَمَرْتَنِي بِأَنْ اعبُدوا الله؛ لِما مرَّ أَنَّهُ ^(١) يَصَحُّ أن يُقالَ: زيدٌ رأيتُ غلامَه رجلاً صالحاً بَدَلُ مِنْ غُلامِه، معْ أنه لم يَصَحَّ أن يُقالَ: زيدٌ رأيتُ رجلاً صالحاً، لَعَدَمِ الرَّاجِعِ إلى المبتدأ، وقد ذَكَرَ مختَصراً مِنْهُ صاحبُ «التقريب».

وقال القاضي: يجوزُ أن يكونَ ﴿إِنْ اعبُدُوا اللَّهَ﴾: خَبَرٌ مبتدأٌ محذوف، أو: مفعولٌ مضمَر، أي: هو، أو: أعني ^(٢).

وقلتُ: في قوله: «لَمْ يَسْتَقِمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقُولُ: اعبُدوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ» نَظَرٌ لِمَا لَا يَجُوزُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَقَلَ معنى كلامِ اللَّهِ بهذه العبارة، كأنه قيل: قلتُ لهم شيئاً سِوَى قولِكَ لي: قُلْ هُمْ: اعبُدوا اللَّهَ كما سَبَقَ في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢] على قراءةِ الياءِ التَّحْتَانِيَةِ ^(٣)، وقد نَصَّ الزَّجَّاجُ أَنَّ ﴿إِنْ اعبُدُوا اللَّهَ﴾ يجوزُ أن يكونَ في مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى البَدَلِ مِنْ الهاءِ، و﴿إِنْ﴾: مَوْصُولَةٌ بِ﴿اعبُدُوا اللَّهَ﴾، ومعناه: إلَّا ما أَمَرْتَنِي بِهِ بِأَنْ يَعبُدوا اللَّهَ، ويجوزُ أن يكونَ مَوْضِعُهَا نَصْباً عَلَى البَدَلِ مِنْ ﴿مَا﴾، المعنى: ما قلتُ لهم شيئاً إلَّا أَنْ اعبُدوا اللَّهَ، أي: ما ذَكَرْتُ لهم إلَّا عِبَادَةَ اللَّهِ ^(٤)، وهذا قَرِيبٌ مِنْ قولِ المصنِّف: «ما أَمَرْتَهُمْ إلَّا بِأَنْ اعبُدوا اللَّهَ»؛ لِأَنَّهُ أَيْضاً وَضَعَ ذَكَرْتُ مَوْضِعَ القَوْلِ، قال المصنِّف: كانَ الأَصْلُ ما أَمَرْتَهُمْ إلَّا بِأَنْ اعبُدوا اللَّهَ، فَوَضَعَ القَوْلَ مَوْضِعَ الأَمْرِ نَزْولاً عَلَى قَضِيَّةِ الأَدَبِ الحَسَنِ لئَلَّا يَجْعَلَ نَفْسَهُ وَرَبَّهُ أَمْرَيْنِ معاً، ودَلَّ عَلَى الأَصْلِ بِإِقْحَامِ ﴿أَنْ﴾ المفسِّرة.

(١) قوله: «مَرَّ أَنَّهُ» سقط من (غ).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٣).

(٣) «التيسير في القراءات السبع» ص ٦٧ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٧١).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨١).

فَإِنْ قُلْتَ: فَكَيْفَ يُصْنَعُ؟ قُلْتُ: يُجْمَلُ فِعْلُ الْقَوْلِ عَلَى مَعْنَاهُ، لِأَنَّ مَعْنَى ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾: مَا أَمَرْتُهُمْ إِلَّا بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ، حَتَّى يَسْتَقِيمَ تَفْسِيرُهُ بِ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ﴿أَنْ﴾ مَوْصُولَةً عَطْفَ بَيَانٍ لِلْهَاءِ، لَا بَدَلًا. ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: رَقِيبًا كَالشَّاهِدِ عَلَى الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ، أَمْنَعُهُمْ مِنْ أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ وَيَتَدَيَّنُوا بِهِ ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ تَمْنَعُهُمْ مِنَ الْقَوْلِ بِهِ بِمَا نَصَبْتَ لَهُمْ مِنَ الْأَدْلَةِ، وَأَنْزَلْتَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ، وَأَرْسَلْتَ إِلَيْهِمْ مِنَ الرُّسُلِ.

قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ﴿أَنْ﴾ مَوْصُولَةً عَطْفَ بَيَانٍ لِلْهَاءِ)، قَالَ فِي «الْإِتِّصَافِ»: أَرَادَ بِعَطْفِ الْبَيَانِ السَّلَامَةَ مِنْ طَرَحِ الْأَوَّلِ وَخُلُوِّ الصَّلَةِ مِنْ عَائِدٍ، وَلَمْ يَقْصِلْ فِي «الْمُقْصَلِ» ^(١) بَيْنَ عَطْفِ الْبَيَانِ وَالْبَدَلِ، إِلَّا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ:

أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بِشَرٍّ ^(٢)

وَأَنَّ الْمُعْتَمَدَ فِي عَطْفِ الْبَيَانِ الْأَوَّلِ، وَالثَّانِي مَوْضُوحٌ، وَفِي الْبَدَلِ الْمُعْتَمَدِ الثَّانِي، وَالْأَوَّلُ بِسَاطِلُهُ ^(٣).

قَوْلُهُ: (﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: رَقِيبًا)، فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَ «الشَّهِيدُ» بِمَعْنَى «الرَّقِيبِ» لَمْ عَدَلَ مِنْهُ إِلَى «الرَّقِيبِ» فِي قَوْلِهِ: ﴿كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ مَعَ أَنَّهُ ذِكْلُ الْكَلَامِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾؟ قُلْتُ: خُولِفَ بَيْنَ الْعَبَارَتَيْنِ لِمَيِّزٍ بَيْنَ الشَّهِيدَيْنِ وَالرَّقِيبَيْنِ، فَكَوْنُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَقِيبًا لَيْسَ كَالرَّقِيبِ الَّذِي يَمْنَعُ وَيُلْزِمُ، بَلْ هُوَ كَالشَّاهِدِ عَلَى الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ وَمَنْعُهُ بِمَجَرَّدِ الْقَوْلِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يَمْنَعُ مَنَعَ الْإِلْزَامِ بِنَصْبِ الْأَدْلَةِ وَإِنْزَالِ الْبَيِّنَاتِ وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ.

(١) «المفصل في صناعة الإعراب» ص ١٦٠.

(٢) البيت للمرار بن سعيد الأسدي، انظر: «كتاب سيبويه» (١: ١٨٢) و«تاج العروس» (٢٢: ٣٥٢).

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشف» (١: ٦٩٦).

﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾ الذين عرفتهم عاصين جاحدين لآياتك، مكذِّبين لأنبيائك. ﴿وَلَنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَاِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ﴾: القويُّ القادرُ على الثواب والعقاب ﴿الْحَكِيمُ﴾: الذي لا يُشيب ولا يُعاقب إلا عن حكمة وصواب.

فإن قلت: قوله: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ بعد قوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، أليس من قبيل قول المصنّف قبل هذا في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَا عَلَمَ لَنَا إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]: «لَا عَلَمَ لَنَا بِمَا كَانَ مِنْهُمْ بَعْدَنَا وَأَنَّ الْحُكْمَ لِلْخَاتِمَةِ»، فكيف رَدَّه هناك بقوله: «وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم سُودَ الوجوه»، كما سبق بيانه؟ قلت: ليس منه؛ لأن عيسى عليه الصّلاة والسلام في صَدَدِ التَّنْصِلِ والتبرّي عما نُسِبَ إليه من الكلمة الشّنعاء وإثباتها فيهم، يَدُلُّ عليه قوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾ أي: «الذين عرفتهم عاصين وجاحدين لآياتك ومكذِّبين لأنبيائك»، كما قال، فأين هذا من ذلك؟

قوله: ﴿عِبَادُكَ﴾: الذين عَرَفْتَهُمْ جَعَلَ الإِضَافَةَ فِي ﴿عِبَادُكَ﴾ بمنزلة التعريف باللام للعهد. الراغب: إن قيل: كيف قال: ﴿عِبَادُكَ﴾ و«العبد» أكثر ما يقال فيمن عبد لا فيمن مُلِكَ، وهم لم يعبدوا الله في الحقيقة، إذ قد عبدوا عيسى وأمه؟ قيل: بل «العباد» مستعمل مع الله، فيقال: الناس عباد الله ولا يقال: عباد الأمير إلا على التشبيه، و«العبيد» يقال في الله وفي غيره، ثم الناس كلهم يعبدون الله تسخيراً وقهراً وإن لم يعبدوه طوعاً، فإنهم إذا عبدوا غيره على أنه المنعم عليهم فهم يعبدون الله لأنه هو المنعم، وعلى هذا: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، فإن قيل: لو كانوا يعبدون الله بفعلهم لِمَا دُمُوا؟ قيل: إنما يُدْمُونَ بِقَصْدِهِمْ فيما يفعلون؛ لأنهم يقصدون عبادة غير الله، والإنسان مثاب ومعاقب بنيتّه، ولهذا قال: «الأعمال بالنيات»^(١).

وإن قيل: كيف قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾، وجواب الشرط إنّها يصح فيها يقع في

(١) أخرجه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب.

فَإِنْ قُلْتَ: الْمَغْفِرَةُ لَا تَكُونُ لِلْكُفَّارِ، فَكَيْفَ قَالَ: ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾؟ قُلْتَ: مَا قَالَ: إِنَّكَ تَغْفِرُ لَهُمْ، وَلَكِنَّهُ بَنَى الْكَلَامَ عَلَى: إِنْ غَفَرْتَ، فَقَالَ: إِنْ عَذَّبْتَهُمْ عَذَلْتَ؛ لِأَنَّهُمْ أَحِقَّاءُ بِالْعَذَابِ، وَإِنْ غَفَرْتَ لَهُمْ مَعَ كُفْرِهِمْ لَمْ تَعْدَمْ فِي الْمَغْفِرَةِ وَجْهَ حِكْمَةٍ؛ لِأَنَّ الْمَغْفِرَةَ حَسَنَةٌ لِكُلِّ مُجْرِمٍ فِي الْمَعْقُولِ، بَلْ مَتَى كَانَ الْجُرْمُ أَعْظَمَ جُرْمًا كَانَ الْعَفْوُ عَنْهُ أَحْسَنَ.

وَقَوْعُ الشَّرْطِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَؤُلَاءِ عِبَادُهُ عَذَّبَهُمْ أَوْ لَمْ يُعَذِّبَهُمْ؟ قِيلَ: هَذَا الْكَلَامُ فِيهِ إِيجَازٌ، وَتَقْدِيرُهُ: إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّكَ تُعَذِّبُ عِبَادَكَ، أَيْ: مَنْ أَمَرْتَهُمْ بِعِبَادَتِكَ: تَنْبِيهًا أَنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوكَ فَاسْتَحَقُّوا عِقَابَكَ، إِنْ قِيلَ: وَكَيْفَ جَازَ أَنْ يَقُولَ: ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ فَيُعَرِّضَ بِسُؤَالِهِ الْعَفْوَ عَنْهُمْ مَعَ عَلَيْهِ أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ حَكَّمَ بِأَنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ؟ قِيلَ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِسُؤَالٍ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ عَلَى طَرِيقِ إِظْهَارِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَرِيدُ وَعَلَى مُقْتَضَى حُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ تَنْبِيهًا أَنَّهُ لَا امْتِنَاعَ لِأَحَدٍ مِنْ عِزَّتِهِ، فَلَا اعْتِرَاضَ فِي حُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: «الْغَفْوُ الرَّحِيمُ» وَإِنْ اقْتَضَاهُمَا الظَّاهِرُ، قَالَ:

أَذْنَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا وَأَنْتَ لِلْعَفْوِ أَهْلٌ
فَإِنْ غَفَرْتَ فَفَضْلٌ وَإِنْ جَزَيْتَ فَعَدْلٌ^(١)

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ الْمَغْفِرَةَ حَسَنَةٌ لِكُلِّ مُجْرِمٍ فِي الْمَعْقُولِ)، قَالَ الْإِمَامُ: غُفِرَ الشَّرْكُ جَائِزٌ عِنْدَنَا وَعِنْدَ جُمْهُورِ الْبَصَرِيِّينَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، قَالُوا: لِأَنَّ الْعِقَابَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمَذْنِبِ، وَلَيْسَ فِي إِسْقَاطِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَضَرَّةٌ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا، بَلْ دَلَّ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ فِي شَرْعِنَا عَلَى أَنَّهُ لَا يَقَعُ، فَلَعَلَّ هَذَا الدَّلِيلَ مَا كَانَ مَوْجُودًا فِي شَرْعِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٢).

وَقَالَ الْقَاضِي: إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّكَ تُعَذِّبُ عِبَادَكَ، وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَى الْمَالِكِ الْمَطْلُوقِ فِيمَا يَفْعَلُ بِمُلْكِهِ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَلَا عَجْزٌ وَلَا اسْتِقْبَاحٌ، فَإِنَّكَ الْقَادِرُ الْقَوِيُّ عَلَى الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ،

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٥٠٤-٥٠٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٦٠).

[﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لِمَنْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ١١٩]

قرئ ﴿هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ﴾ بالرفع والإضافة، وبالنصب إِمَّا على أَنَّهُ ظَرْفٌ لـ ﴿قَالَ﴾،...

وَأَنَّ الْمَغْفِرَةَ مُسْتَحْسَنَةٌ لِكُلِّ مُجْرِمٍ، فَإِنْ عَذَّبَتْ فَعَدْلٌ، وَإِنْ غَفَرَتْ فَفَضْلٌ، وَعَدَمُ غَفْرَانِ الشَّرِّكَ بِمَقْتَضَى الْوَعِيدِ فَلَا امْتِنَاعَ فِيهِ لِذَاتِهِ لِيُمْنَعَ التَّرِيدُ وَالتَّعْلِيقُ^(١).

الراغب: قيل^(٢): هذا ليس بسؤال، وإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ إِظْهَارِ قُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ مَا يَرِيدُ وَعَلَى مَقْتَضَى حُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَتَنْبِيْهُ أَنَّهُ تَعَالَى جَمَعَ الْقُدْرَةَ وَالْحِكْمَةَ، فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ أَيَّ الْمَقْتَضِيَيْنِ أَرَادَ، أَي: وَلِهَذَا قَالَ: ﴿أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وَلَمْ يَقْصِدْ سَوَالَ الْعُفْرَانِ لِلْكَفَرَةِ مِنْهُمْ، وَإِلَى نَحْوِ هَذَا قَصَدَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

أَذْنَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا وَأَنْتَ لِلْعُفْرِ أَهْلٌ
فَإِنْ غَفَرْتَ فَفَضْلٌ وَإِنْ جَزَيْتَ فَعَدْلٌ^(٣)

الانتصاف: إِنَّهُ لَمْ يُوَافِقِ السُّنَّةَ؛ فَإِنَّهُمْ يُجَوِّزُونَ الْعَفْوَ عَنِ الْكَافِرِ عَقْلًا، لَكِنْ السَّمْعُ يَمْنَعُ مِنْهُ، وَلَا الْمَعْتَزِلَةُ؛ إِذْ مُتَعَقِّدُهُمْ امْتِنَاعُهَا عَلَى اللَّهِ عَقْلًا لِمُنَاقَضَتِهَا الْحِكْمَةَ^(٤).

قوله: (وبالنَّصْب)^(٥) إِمَّا عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ لـ ﴿قَالَ﴾. أَبُو الْبَقَاء: أَي: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقَوْلَ فِي يَوْمٍ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ^(٦)، وَالْقَوْلُ هُوَ: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٤).

(٢) من هنا إلى آخر الفقرة: هكذا هو في الأصول الخطية، وقد ورد بلفظه تقريباً آخر الفقرة السابقة أيضاً، لكن من غير نسبة إلى الراغب، والله أعلم.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٥٠٥).

(٤) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٦).

(٥) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٦) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٧).

وإِذَا عَلَى أَنْ ﴿هَذَا﴾ مَبْتَدَأٌ، وَالظَرْفُ خَبَرٌ، وَمَعْنَاهُ: هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ عِيسَى وَاقِعٌ ﴿يَوْمٌ يَنْفَعُ﴾. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَتَحًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ [الأنفطار: ٩] لِأَنَّهُ مُضَافٌ إِلَى مُتَمَكِّنٍ. وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ: (يَوْمٌ يَنْفَعُ) بِالتَّنْوِينِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ﴾ [البقرة: ٤٨].

فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ إِنْ أُريدَ صِدْقُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، فَلَيْسَتْ الْآخِرَةُ بَدَارِ عَمَلٍ، وَإِنْ أُريدَ صِدْقُهُمْ فِي الدُّنْيَا فَلَيْسَ بِمُطَابِقٍ لِمَا وَرَدَ فِيهِ،.....

وَجَاءَ عَلَى لَفْظِ الْمَاضِي عَلَى نَحْوِ ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤]، وَلَيْسَ مَا بَعْدَ ﴿قَالَ﴾ عَلَى الْحِكَايَةِ فِي هَذَا الْوَجْهِ كَمَا فِي الْوَجْهِ الْآخَرِ.

قَوْلُهُ: (وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَتَحًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾). رَوَى أَبُو الْبَقَاءِ عَنِ الْكُوفِيِّينَ: ﴿يَوْمٌ﴾ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ: خَبَرٌ «هَذَا»، وَلَكِنَّهُ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْفِعْلِ، قَالَ: وَعِنْدَهُمْ يَجُوزُ بِنَاؤُهُ وَإِنْ أُضِيفَ إِلَى مُعَرَّفٍ، وَعِنْدَنَا لَا يَجُوزُ إِلَّا إِذَا أُضِيفَ إِلَى مُبْنِيٍّ^(١)، وَأَنْشَدَ الْإِمَامُ لِلنَّابِغَةِ:

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا^(٢)

وَقَالَ: بُنِيَ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْمَاضِي، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ لِإِضَافَتِهِ إِلَى ﴿لَا﴾^(٣)، وَقِيَاسُ الْأَسْمَاءِ أَنْ لَا تُضَافَ إِلَّا إِلَى الْمَفْرَدَاتِ، فَلَمَّا خُولِفَ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْقِيَاسُ الْمَذْكُورُ، وَأُضِيفَ إِلَى الْجُمْلِ، كَانَتْ مُؤَوَّلَةً بِمَصْدَرِهَا فَهُوَ مَفْرَدٌ فِي الْمَعْنَى، وَالْمُخَالَفَةُ فِي الثَّانِي أَكْثَرُ، فَلَا يُرْتَكَبُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ.

قَوْلُهُ: (فَلَيْسَ بِمُطَابِقٍ لِمَا وَرَدَ فِيهِ)، يَعْنِي: وَرُودُ الْآيَةِ لَا يُطَابِقُ إِرَادَةَ صِدْقِ الْمَكْلَفِينَ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٧).

(٢) البيت للنابغة الذبياني، انظر: «ديوانه» ص ٧٩.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٦٨).

لأنه في معنى الشهادة لعيسى عليه السلام بالصدق فيما يُحِبُّ به يوم القيامة؟ قلت: معناه الصدق المستمر بالصادقين في دنياهم وآخرتهم. وعن قتادة: مُتَكَلِّمَانِ تَكَلَّمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَمَّا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ، فَصَدَقَ يَوْمئِذٍ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ كَاذِبًا، فَلَمْ يَنْفَعُهُ صِدْقُهُ، وَأَمَّا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ صَادِقًا فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، فَنَفَعَهُ صِدْقُهُ.

[﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ١٢٠]

فإن قلت: في السماوات والأرض العقلاء وغيرهم، فهلا غلب العقلاء، فقل: «وَمَنْ فِيهِنَّ؟» قلت: «ما» يتناول الأجناس كلها تناوُلًا عامًا، ألا تراك تقول إذا رأيت شبحًا من بعيد: ما هو؟ قبل أن تعرف أعاقِلُ هو أم غيره؟ فكان أولى بإرادة العموم.

الحاصل في الدنيا؛ لأنَّ قوله: ﴿يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ في بيان شأن شهادة الله تعالى بصدق عيسى عليه الصلاة والسلام فيما يُحِبُّ به الله تعالى يوم القيامة، وهو قوله: ﴿سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ﴾ [المائدة: ١١٦] إلى قوله: ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، كأنه تعالى يقول: صدقت فيما أحببت به، وهذا لا يكون في الدنيا فكيف قال: ﴿يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ ولم يقل: «صدقت» ليطابق مقتضى الظاهر؟ وأجاب: أن عيسى عليه الصلاة والسلام لما مهَّدَ عُذْرَهُ بتلك العبارات الفائقة البالغة في التبرِّي عما يُنسَبُ إليه ونَزَّهَ الله التَّزْيِيهَ، قَابَلَهُ اللهُ تَعَالَى بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالصِّدْقِ بِمَا هُوَ أَبْلَغُ مِمَّا أَتَى بِهِ فِي التَّنْصُلِ حَيْثُ عَمَّ الْمَكْلُفِينَ كُلَّهُمْ وَعَمَّ أَوْقَاتَهُمُ الْمُخْتَصِمَةَ بِالصِّدْقِ كُلِّهَا لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي ذَلِكَ الْعَامِّ دَخُولًا أَوَّلِيًّا.

قوله: (فكان أولى بإرادة العموم)، يعني: المقام يقتضي العموم و«ما» أعم من غيرها، فكان^(١) أولى في الإيراد. وبيان المقام ما ذكره القاضي، قال: في الآية تنبيه على كذب النصارى

(١) في (ص): «وكان».

عن رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأ سورة المائدة أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمُحِي عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، بَعَدَ كُلُّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ يَتَنَفَّسُ فِي الدُّنْيَا».

وفساد دَعَوَاهُمْ فِي الْمَسِيحِ وَأُمَّهُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: وَمَنْ فِيهِنَّ تَغْلِيْبًا لِلْعُقْلَاءِ، وَقَالَ: ﴿وَمَا فِيهِنَّ﴾^(١) اتِّبَاعًا لَهُمْ - غَيْرَ أَوَّلِي الْعِلْمِ - إِعْلَامًا بِأَنَّهُمْ فِي غَايَةِ الْقُصُورِ عَنْ مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ وَالنَّزُولِ عَنْ رُتْبَةِ الْعِبُودِيَّةِ، وَإِهَانَةً لَهُمْ وَتَنْبِيْهًا عَلَى الْمَجَانَسَةِ الْمُنَافِيَةِ لِلْأُلُوهِيَّةِ؛ وَلَآنَ مَا يُطْلَقُ مُتَنَاوِلًا لِلْأَجْنَاسِ كُلِّهَا فَهُوَ أَوَّلَى بِإِرَادَةِ الْعُمُومِ^(١)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٥).

فهرس زُمر الآياتِ المفسّرة

الآيات	الصفحة
سورة النساء	
[٤٣]	١٣-٥
[٤٥-٤٤]	١٤-١٣
[٤٦]	٢٢-١٤
[٤٧]	٢٤-٢٢
[٤٨]	٢٦-٢٤
[٥٠-٤٩]	٢٩-٢٧
[٥٢-٥١]	٣٠-٢٩
[٥٥-٥٣]	٣٤-٣٠
[٥٦]	٣٥-٣٤
[٥٨-٥٧]	٣٧-٣٥
[٥٩]	٤٠-٣٧
[٦٣-٦٠]	٤٥-٤١
[٦٥-٦٤]	٥٢-٤٦
[٦٨-٦٦]	٥٤-٥٢
[٧٠-٦٩]	٥٩-٥٤

الآيات	الصفحة
[٧١]	٦٠-٥٩
[٧٣-٧٢]	٦٣-٦٠
[٧٦-٧٤]	٦٨-٦٣
[٧٧]	٧٠-٦٨
[٧٩-٧٨]	٨٠-٧٠
[٨٠]	٨١-٨٠
[٨١]	٨٢-٨١
[٨٢]	٨٥-٨٢
[٨٤-٨٣]	٩٤-٨٦
[٨٥]	٩٦-٩٤
[٨٦]	١٠٠-٩٦
[٨٧]	١٠٣-١٠٠
[٨٨]	١٠٥-١٠٣
[٩١-٨٩]	١١٠-١٠٥
[٩٣-٩٢]	١١٩-١١٠
[٩٤]	١٢٢-١٢٠
[٩٦-٩٥]	١٢٩-١٢٢
[٩٩-٩٧]	١٣٤-١٣٠
[١٠٠]	١٣٨-١٣٤
[١٠١]	١٤٠-١٣٨
[١٠٣-١٠٢]	١٤٦-١٤٠
[١٠٤]	١٤٦
[١٠٦-١٠٥]	١٤٨-١٤٧

الصفحة	الآيات
١٥٢-١٤٨	[١١٠-١٠٧]
١٥٣-١٥٢	[١١٢-١١١]
١٥٤-١٥٣	[١١٣]
١٥٧-١٥٤	[١١٤]
١٦٣-١٥٧	[١٢١-١١٥]
١٦٤-١٦٣	[١٢٢]
١٦٨-١٦٤	[١٢٤-١٢٣]
١٧١-١٦٨	[١٢٥]
١٧١	[١٢٦]
١٧٦-١٧١	[١٢٧]
١٨٠-١٧٧	[١٢٨]
١٨٢-١٨٠	[١٢٩]
١٨٢	[١٣٠]
١٨٦-١٨٢	[١٣٣-١٣١]
١٨٨-١٨٦	[١٣٤]
١٩٠-١٨٨	[١٣٥]
١٩٢-١٩٠	[١٣٦]
١٩٤-١٩٢	[١٣٧]
١٩٥	[١٣٩-١٣٨]
١٩٩-١٩٥	[١٤١-١٤٠]
٢٠٣-٢٠٠	[١٤٣-١٤٢]
٢٠٣	[١٤٤]
٢٠٥-٢٠٣	[١٤٦-١٤٥]

الصفحة	الآيات
٢٠٨-٢٠٥	[١٤٧]
٢١٢-٢٠٩	[١٤٩-١٤٨]
٢١٣-٢١٢	[١٥١-١٥٠]
٢١٤-٢١٣	[١٥٢]
٢٢٥-٢١٤	[١٥٩-١٥٣]
٢٣٠-٢٢٦	[١٦٢-١٦٠]
٢٣٥-٢٣٠	[١٦٦-١٦٣]
٢٣٧-٢٣٥	[١٦٩-١٦٧]
٢٤٠-٢٣٧	[١٧١-١٧٠]
٢٤٦-٢٤٠	[١٧٢]
٢٤٦	[١٧٥-١٧٣]
٢٥١-٢٤٧	[١٧٦]
سورة المائدة	
٢٦١-٢٥٢	[١]
٢٦٧-٢٦١	[٢]
٢٧٧-٢٦٧	[٣]
٢٨٣-٢٧٧	[٤]
٢٨٥-٢٨٣	[٥]
٢٩٦-٢٨٥	[٦]
٢٩٦	[٧]
٣٠١-٢٩٧	[١٠-٨]
٣٠٣-٣٠١	[١١]

الصفحة	الآيات
٣١٠-٣٠٣	[١٣-١٢]
٣١٣-٣١١	[١٤]
٣١٥-٣١٣	[١٦-١٥]
٣١٧-٣١٥	[١٧]
٣١٨-٣١٧	[١٨]
٣٢٠-٣١٨	[١٩]
٣٢٦-٣٢١	[٢٤-٢٠]
٣٣١-٣٢٦	[٢٦-٢٥]
٣٤٥-٣٣١	[٣٢-٢٧]
٣٤٧-٣٤٥	[٣٤-٣٣]
٣٤٧	[٣٥]
٣٥٠-٣٤٨	[٣٧-٣٦]
٣٥٥-٣٥٠	[٤٠-٣٨]
٣٦١-٣٥٦	[٤١]
٣٦٦-٣٦١	[٤٣-٤٢]
٣٧٢-٣٦٦	[٤٤]
٣٧٤-٣٧٢	[٤٥]
٣٧٧-٣٧٤	[٤٧-٤٦]
٣٨١-٣٧٧	[٤٨]
٣٨٤-٣٨١	[٤٩]
٣٨٦-٣٨٤	[٥٠]
٣٩٢-٣٨٦	[٥٣-٥١]
٣٩٨-٣٩٢	[٥٤]

الآيات	الصفحة
[٥٥]	٤٠١-٣٩٨
[٥٦]	٤٠٢-٤٠١
[٥٨-٥٧]	٤٠٣-٤٠٢
[٥٩]	٤٠٦-٤٠٤
[٦١-٦٠]	٤١١-٤٠٦
[٦٣-٦٢]	٤١٤-٤١١
[٦٤]	٤٢٠-٤١٤
[٦٦-٦٥]	٤٢٤-٤٢٠
[٦٧]	٤٣٠-٤٢٤
[٦٨]	٤٣٠
[٦٩]	٤٣٧-٤٣٠
[٧٠]	٤٣٩-٤٣٧
[٧١]	٤٤٢-٤٣٩
[٧٢]	٤٤٣-٤٤٢
[٧٥-٧٣]	٤٤٨-٤٤٤
[٧٦]	٤٥٠-٤٤٨
[٧٧]	٤٥٢-٤٥٠
[٨١-٧٨]	٤٥٥-٤٥٢
[٨٦-٨٢]	٤٦١-٤٥٥
[٨٨-٨٧]	٤٦٦-٤٦١
[٨٩]	٤٧٣-٤٦٦
[٩١-٩٠]	٤٧٦-٤٧٣
[٩٢]	٤٧٧-٤٧٦

الآيات	الصفحة
[٩٣]	٤٧٧-٤٨٠
[٩٤]	٤٨٠
[٩٥]	٤٨١-٤٩٢
[٩٦]	٤٩٣-٤٩٥
[٩٨-٩٧]	٤٩٥-٤٩٧
[٩٩]	٤٩٧
[١٠٠]	٤٩٨-٥٠١
[١٠٢-١٠١]	٥٠٢-٥٠٨
[١٠٣]	٥٠٨
[١٠٤]	٥٠٩
[١٠٥]	٥١٠-٥١٢
[١٠٨-١٠٦]	٥١٣-٥٢٤
[١١٠-١٠٩]	٥٢٤-٥٣٢
[١١٥-١١١]	٥٣٢-٥٤٠
[١١٦]	٥٤٠-٥٤٢
[١١٨-١١٧]	٥٤٢-٥٤٧
[١١٩]	٥٤٨-٥٥٠
[١٢٠]	٥٥٠-٥٥١



